تفسير القاسمي

المسمى

محاسن التأويل

تأليف علامة الشام

محمد جمال الدين القاسمي

وقف على طبعه وتصحيحه ، ورقمه وخرّج آياته وأحاديثه ، وعلّق عليه

(خادم الكتاب والسنة)

محمد فؤاد عبد الباقي

كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُوا الْأَلْبَابِ
[٣٨/ص/٢٩]

تفسير القاسمي

المسمّى

محاسن التأويل

تأليف علامة الشام

محمد جمال الدين القاسمي

١٢٨٣ — ١٣٣٢هـ
١٨٦٦ — ١٩١٤م

الجزء السادس

وفيه تفسير سورتي المائدة والأنعام

وقف على طبعه وتصحيحه، ورقّمه وخرّج آياته وأحاديثه، وعلّق عليه

(خادم الكتاب والسنة)

محمد فؤاد عبد الباقي

دار إحياء الكتب العربية
عيسى البابي الحلبي وشركاه

« الطبعة الأولى »

جميع الحقوق محفوظة

[١٣٧٧هـ — ١٩٥٨م]

كلمة

كاتب الشرق الأكبر، عطوفة أمير البيان

الأمير شكيب أرسلان

في مقدمته لكتاب « قواعد التحديث »
للمؤلف، رضى الله عنه

« وإني لأوصي جميع الناشئة الإسلامية التي تريد أن تفهم الشرع فهماً ترتاح إليه ضمائرها، وتنعقد عليه خناصرها، أن لا تقدّم شيئاً على قراءة تصانيف المرحوم الشيخ جمال القاسميّ »

جنيف . رجب الفرد ١٣٥٣

كلمة

مصلح العصر الإمام

السيد محمد رشيد رضا

في مجلد المنار السابع عشر، صفحة ٥٥٨

«هو علّامة الشام، ونادرة الأيّام، والمجدّد لعلوم الإسلام، محيي السنّة بالعلم والعمل والتعليم، والتهذيب والتأليف، وأحد حلقات الاتصال بين هَدْي السلف، والارتقاء المدنيّ الذي يقتضيه الزمن »

بسم الله الرحمن الرحيم

٥ — سورة المائدة

سميت بها لأن قصتها أعجب ما ذكر فيها . لاشتمالها على آياتٍ كثيرةٍ ولطفٍ عظيم على من آمن . وعنفٍ شديدٍ على من كفر . فهو أعظم دواعى قبول التكاليف ، المفيدة عقدة المحبة من الاتصال الإيمانىّ ، بين الله وبين عبيده . أفاده المهايمىّ .

وهذه السورة مدنية. وآياتها مائة وعشرون .

قال الشهاب الخفاجىّ : السورة مدنية ، إلّا قوله تعالى : الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ . . . الخ. فإنها نزلت بمكة . انتهى .

أقول : فى كلامه نظران :

الأول ـ إن هذا بناء على أن المكىّ مانزل بمكة ولو بعد الهجرة . والمدنىّ مانزل بالمدينة . وهو اصطلاح لبعض السلف . ولكن الأشهر كما فى (الإتقان) : أن المكىّ ما نزل قبل الهجرة . والمدنىّ ما نزل بعدها . سواء نزل بمكة أم بالمدينة ، عام الفتح أو عام حجة الوداع، أم بسفرٍ من الأسفار .

والثانى ـ بقى عليه ، لو مشى على ذاك الاصطلاح، آيات أخر .

قال السيوطىّ فى (الإتقان) : فى (النوع الثانى معرفة الحضرىّ والسفرىّ) للسفرىّ أمثلة .

منها : أول المائدة . أخرج البيهقىّ فى (شعب الإيمان) عن أسماء بنت يزيد ؛ أنها نزلت بمنى . وأخرج فى (الدلائل) عن أم عمرو ، عن عمها ؛ أنها نزلت فى مسيرٍ له . وأخرج أبو عبيد عن محمد بن كعب قال : نزلت سورة المائدة فى حجة الوداع، فيما بين مكة والمدينة .

ومنها : (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ)[1] فى الصحيح عن عمر : أنها نزلت عشية عرفة ، يوم الجمعة ، عام حجة الوداع . وله طرق كثيرة . لكن أخرج ابن مردويه عن أبى سعيد الخدرىّ ؛ أنها نزلت يوم غدير خمّ . وأخرج مثله من حديث أبى هريرة . وفيه : إنه اليوم الثامن عشر من ذى الحجة ، مرجعه من حجة الوداع . وكلاهما لا يصح .

ومنها : آية التيمم فيها . فى الصحيح[2] عن عائشة ؛ أنها نزلت بالبيداء وهم داخلون المدينة.

---

(١) [٥ / المائدة / ٣] ونصها : حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ، ذَلِكُمْ فِسْقٌ ، الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ ، الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ، فَمَنِ اضْطُرَّ فِى مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ .

(٢) أخرجه البخارىّ فى : ٧ ـ كتاب التيمم ، ١ ـ حدثنا عبد الله بن يوسف ، حديث ٢٣٠ ونصه :

عن عائشة زوج النبىّ ﷺ ، قالت : خرجنا مع رسول الله ﷺ فى بعض أسفاره ، حتى إذا كنا بالبيداء ، أو بذات الجيش ، انقطع عقد لى . فأقام رسول الله ﷺ على التماسه . وأقام الناس معه . وليسوا على ماء . فأتى الناس إلى أبى بكر الصديق فقالوا : ألا ترى ما صنعت عائشة ؟ أقامت برسول الله ﷺ والناس ، وليسوا على ماء وليس معهم ماء . فجاء أبو بكر ، ورسول الله ﷺ واضع رأسه على فخذى ، قد نام . فقال : حبستِ رسول الله ﷺ والناسَ ، وليسوا على ماء ، وليس معهم ماء .

قالت عائشة : فعاتبنى أبو بكر وقال ماشاء الله أن يقول . وجعل يطعُننى بيده فى خاصرتى ، فلا يمنعنى من التحرك إلّا مكانُ رسول الله ﷺ على فخذى . فقام رسول الله ﷺ ، حين أصبح ، على غير ماء . =

ومنها : (يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ ...)[1] الآية نزلت ببطن نخل .

ومنها : (وَاللهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ)[2] نزلت فى ذات الرقاع . انتهى .

وسيأتى إن شاء الله تعالى بسط هذه الروايات ، عند هذه الآيات .

قال ابن كثير : روى الإمام أحمد[3] عن أسماء بنت يزيد قالت : إنى لآخذة بزمام العضباء ـ ناقة رسول الله ﷺ ـ إذ نزلت عليه المائدة كلها . فكادت من ثقلها تدق عضد الناقة . وروى الإمام أحمد[4] أيضاً عن عبد الله بن عمرو قال : أنزلت على رسول الله ﷺ سورة المائدة وهو راكب على راحلته ، لم تستطع أن تحمله ، فنزل عنها . تفرد به أحمد . وروى الحاكم عن جبير بن نفير قال : حججت فدخلت على عائشة فقالت لى : يا جبير ! تقرأ المائدة ؟ فقلت : نعم . فقالت : أما إنها آخر سورة نزلت . فما وجدتم فيها من حلال فاستحلوه . وما وجدتم فيها من حرام فحرّموه . ثم قال: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.

= فأنزل الله آية التيمم فتيمموا .

فقال أُسَيد بن الحُضَيْر : ما هى بأول بركتكم يا آل أبى بكر .

قالت : فبعثنا البعير الذى كنا عليه ، فأصبنا العقد تحته .

(١) [٥ / المائدة / ١١] ونصها : يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَنْ يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ ، وَاتَّقُوا اللهَ ، وَعَلَى اللهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ .

(٢) [٥/المائدة/٦٧] ونصها : يَاأَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ، وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ ، وَاللهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ ، إِنَّ اللهَ لَا يَهْدِى الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ .

(٣) أخرجه فى المسند بالصفحة ٤٥٥ من الجزء السادس (طبعة الحلبى) .

(٤) أخرجه فى المسند بالصفحة ١٧٦ من الجزء الثانى (طبعة الحلبى) والحديث رقم ٦٦٤٣ (طبعة المعارف) .

بسم الله الرحمن الرحيم

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١] (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ، أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ ، إِنَّ اللهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ)

« يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ » روى ابن أبى حاتم ؛ أن رجلًا أتى عبد الله ابن مسعود فقال : اعهد إلىّ ! فقال : إذا سمعت الله يقول (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا) فأرعها سمعك . فإنه خير يأمر به، أو شر ينهى عنه .

و(الوفاء) ضدالغدر، كما فى (القاموس) وقال غيره : هوملازمة طريق المواساة ومحافظة عهود الخلطاء . يقال : وفى بالعهد وأوفى به .

قال ناصر الدين فى (الانتصاف) : ورد فى الكتاب العزيز (وفّى) بالتضعيف فى قوله تعالى : وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِى وَفَّىٰ[1] . وورد (أوفى) كثيرا . ومنه : أوفوا بالعقود . وأما (وَفَى) ثلاثيا، فلم يرد إلّا فى قوله تعالى : وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِ مِنَ اللهِ[2] . لأنه بنى أفعل التفضيل من (وفى) إذ لا يبنى إلا من ثلاثىّ .

---

(١) [٥٣ / النجم / ٣٧] .

(٢) [٩/ التوبة /١١١] ونصها : إِنَّ اللهَ اشْتَرَىٰ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ ، يُقَاتِلُونَ فِى سَبِيلِ اللهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ، وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِى التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْءَانِ، وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِ مِنَ اللهِ ، فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِى بَايَعْتُمْ بِهِ ، وَذَٰلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ .

و (العقود) جمع عقد وهو العهد الموثق . شبه بعقد الحبل ونحوه ، وهى عقود الله التى عقدها على عباده وألزمها إياهم من مواجب التكليف . قال علىّ بن طلحة : قال ابن عباس : يعنى بالعهود ما أحلّ الله وما حرم ، وما فرض ، وما حدّ فى القرآن كلّه ، ولا تغدروا ولا تنكثوا . وقال زيد بن أسلم : العقود ستة : عهد الله وعقد الحلف وعقد الشركة وعقد البيع وعقد النكاح وعقد اليمين . قال الزمخشرىّ : والظاهر أنها عقود الله عليهم فى دينه، من تحليل حلاله وتحريم حرامه . وأنه كلام قديم مجملًا. ثم عقب بالتفصيل . وهو قوله : « أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ » البهيمة ما لا عقل له مطلقاً ، من ذوات الأرواح أوذوات الأربع.

قال الراغب : خص فى التعارف بما عدا السباع والطير . وإضافتها للأنعام، للبيان . كثوب الخز . وإفرادها لإرادة الجنس . أى : أحلّ لكم أكل البهيمة من الأنعام . جمع (نَعَم) محرّكة وقد تسكن عينه . وهى الإبل والبقر والشاء والمعز « إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ » يعنى : رخصت لكم الأنعام كلها . إلّا ما حرم عليكم فى هذه السورة، وهى الميتة والدم ولحم الخنزير وغير ذلك . وذلك أنهم كانوا يحرمون السائبة والبَحيرة . فأخبر الله تعالى أنهما حلالان ، إلّا ما بيّن فى هذه السورة ، ثم قال « غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ » يعنى : أحلت لكم هذه الأشياء من غير أن تستحلوا الصيد وأنتم محرمون . فـ (غير) نصب على الحالية من ضمير (لكم). قال فى (العناية) : ولا يرد ما قيل: إنه يلزم تقيد إحلال بهيمة الأنعام بحال انتفاء حل الصيد وهم حرم . وهى قد أحلت لهم مطلقاً . ولا يظهر له فائدة، إلّا إذا عنى بالبهيمة الظباء وحمر الوحش وبقره. لأنه ـ مع عدم اطراد اعتبار المفهوم ـ يعلم منه غيره بالطريق الأولى . لأنها إذا أحلت فى عدم الإحلال لغيرها ، وهم محرمون لدفع الحرج عنهم ، فكيف فى غير هذه الحال ؟ فيكون بياناً لإنعام الله عليهم بما رخص لهم من ذلك . وبياناً لأنهم فى غنية عن الصيد وانتهاك حرمة الحرم . وفى (الإكليل) : فى الآية تحريم الصيد فى الإحرام والحرم . لأن « حرماً » بمعنى محرمين ، ويقال : أحرم أى: بحجٍّ وعمرةٍ . وأحرمَ : دخل فى الحرم . انتهى.

قال بعض الزيدية : والمراد بالصيد المحرّم على المحرِم، هو صيد البر . لقوله فى هذه السورة: (أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعاً لَكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَادُمْتُمْ حُرُماً)[1] هذا إذا جعل (حرم) جمع (محرم) وهو الفاعل للإحرام . وإن جعل للداخل فى الحرم ، استوى تحريم البحرىّ والبرّى . وذلك حيث يكون فى الحرم نهر فيه صيد فيحرم ، لقوله تعالى[2]: وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ ءَامِناً . لأنه يقال لمن دخل الحرم ، أنه محرم . كما يقال : أعرق وأنجد: إذا دخل العراق ونجداً. ويكون التحريم فى مكة وحرم المدينة لما ورد من الأخبار فى النهى عن صيد المدينة وأخذ شجرها . نحو : المدينة[3] حرم من عير إلى ثور . انتهى .

« إِنَّ اللهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ » من تحليل وتحريم . وهو الحكيم فى جميع ما يأمر به وينهى عنه .

---

(١) [٥ / المائدة / ٩٦] ونصها : أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ، وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَادُمْتُمْ حُرُمًا، وَاتَّقُوا اللهَ الَّذِى إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ .

(٢) [٣ / آل عمران / ٩٧] .

(٣) أخرجه البخارىّ فى : ٢٩ ـ كتاب فضائل المدينة ، ١ ـ باب حرم المدينة ، حديث ٩٤٣ ونصه :

عن أنس رضى الله عنه ، عن النبىّ ﷺ قال « المدينة حرم من كذا إلى كذا . لايقطع شجرها ولا يحدث فيها حدث . من أحدث حدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين » .

ورواه أيضاً فى : ٩٦ ـ كتاب الاعتصام ، ٦ ـ باب إثم من آوى محدثاً . ونصه :

حدثنا عاصم قال : قلت لأنس : أحرّم رسول الله ﷺ المدينة ؟ قال : نعم . مابين كذا إلى كذا . لا يقطع شجرها . من أحدث فيها حدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين.

و (ما بين كذا إلى كذا) معناه : من عير إلى ثور .

وانظر، فى ذلك، البحث التاريخىّ الذى حررناه ورددنا فيه على ثلاثة من الأئمة الكبار المتقدمين. ومن تابعهم من إخواننا المعاصرين . انظر صحيح مسلم (طبعتنا) عند الكلام على صحيفة الإمام علىّ بن أبى طالب ، صفحة (٩٩٥) .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٢] (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْىَ وَلَا الْقَلَائِدَ وَلَا ءَامِّينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنْ رَبِّهِمْ وَرِضْوَانًا ، وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا ، وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا . وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ ، وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ، وَاتَّقُوا اللهَ ، إِنَّ اللهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ)

« يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللهِ » أى: معالم دينه. وهى المناسك. وإحلالها أن يتهاون بحرمتها ، وأن يحال بينها وبين المتنسكين بها . وقد روى ابن جرير[1] عن عكرمة

(١) ابن جرير : الأثر ١٠٩٥٨ عن السدّىّ ، والأثر : ١٠٩٥٩ عن عكرمة .

وسنسوق الأثرين بنصهما وبتحقيقهما بقلم السيد محمود محمد شاكر ، لاختلاف نصوصهما عن نص المؤلف :

الأثر ١٠٩٥٨ ـ حدثنا محمد بن الحسين قال : حدثنا أحمد بن المفضل ، قال : حدثنا أسباط عن السدّىّ قال : أقبل الحطم بن هند البكرىّ ، ثم أحد بنى قيس بن ثعلبة، حتى أتى النبىّ ﷺ وحده . وخلّف خيله خارجة من المدينة . فدعاه . فقال : إلام تدعو ؟ فأخبره = وقد كان النبىّ ﷺ قال لأصحابه « يدخل اليوم عليكم رجل من ربيعة يتكلم بلسان شيطان! » = فلما أخبره النبىّ ﷺ ، قال : أَنْظُرُ ، ولعلى أسلمُ ، ولى من أشاوره .

فخرج من عنده . فقال رسول الله ﷺ « لقد دخل بوجه كافر وخرج بعَقِب غادر » .

فمرّ بسرح من سرح المدينة فساقه . فانطلق به وهو يرتجز :

قد لفّها الليلُ بسَوّاقٍ حُطَمْ ليس براعى إبلٍ ولا غَنَمْ
ولا بجزّارٍ على ظهر الوَضَمْ باتوا نِياماً ، وابن هند لم يَنَمْ
بات يقاسيها غلام كالزَّلَمْ خَدَلَّجُ الساقين ممسوحُ القَدَمْ =

والسدّىّ قالا: نزلت فى الحُطَم، واسمه شريح بن هند البكرىّ . أتى المدينة وَحْدَهُ . وخلّف خيله خارج المدينة . ودخل على النبىّ ﷺ فقال له: إلامَ تدعو الناس ؟ قال ﷺ : إلى شهادة أن لا إله إلا الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة . فقال : حسن . إلّا أن لى أمراء لا أقطع أمرا دونهم . ولعلى أُسْلِمُ وآتى بهم . فخرج من عنده . وقد كان رسول الله ﷺ قال لأصحابه : يدخل عليكم رجل من ربيعة يتكلم بلسان شيطان . فلما خرج شريح قال النبىّ ﷺ :

= (قال السيد محمود محمد شاكر : وقبل هذا الرجز :

* هذا أوان الشدِّ فاشتدِّى زِيَمْ *

و (زيم) : اسم فرس . وقوله (حطم) : شديد الحطم ، فقالوا للسائق الذى لا يُبقى شيئاً من السير والإسراع : (حطم). و (الوضم) ما يوقى به اللحم عند تقطيعه، من خشب أو غيره . و (الزلم) بفتح الزاى واللام ، أو بضم الزاى ، واحد (الأزلام) وهى قداح الميسر . يعنى كالقدح فى صلابته ونحافته وملاسته . و (خدلج الساقين) : ممتلئ الساقين ، وهذا غير حسن فى الرجال . وإنما صواب روايته ما رواه ابن الأعرابىّ :

* مُهَفْهَفُ الكَشْحَيْنِ خَفَّاقُ القَدَمْ *

أى : ضامر الخصر . و (خفاق القدم) لأقدامه خفق متتابع على الأرض من سرعته وهو يحدو بالإبل . ورواية الطبرىّ (ممسوح القدم) أى : ليس لباطن قدمه أخمص . فأسفل قدمه مستو أملس لين، ليس فيهما تكسر ولا شقاق. وقد جاء فى صفة رسول الله ﷺ (مسيح القدمين) اهـ . ولنرجع إلى باقى الأثر :

ثم أقبل من عام قابل حاجًّا قد قلَّد وأهدى . فأراد رسول الله ﷺ أن يبعث إليه ، فنزلت هذه الآية ، حتى بلغ . . . وَلَا ءَآمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ .

قال له ناس من أصحابه : يارسول الله ! خلّ بيننا وبينه ، فإنه صاحبنا! قال «إنه قد قلَّد» قالوا : إنما هو شىء كنا نصنعه فى الجاهلية ! فأبى عليهم . فنزلت هذه الآية . =

لقد دخل بوجه كافر، وخرج بقفا غادر . وما الرجل بمسلم . فمر بسرح من سراح المدينة فاستاقه وانطلق به وهو يرتجز ويقول :

قد لَفَّهَا الليلُ بِسَوَّاقٍ حُطَمْ لَيْسَ بِرَاعِى إِبِلٍ وَلَا غَنَمْ
وَلَا بِجَزَّارٍ عَلَى ظَهْرِ الْوَضَمْ بَاتُوا نِيَامًا وَابنُ هِنْدٍ لَمْ يَنَمْ
بَاتَ يُقَاسِيهَا غُلَامٌ كَالزَّلَمْ خَدَلَّجُ السَّاقَيْنِ مَمْسُوحُ الْقَدَمْ

فتبعوه فلم يدركوه . فلما كان العام القابل، خرج شريح حاجا مع حُجاج بكر بن وائل، من اليمامة . ومعه تجارة عظيمة . وقد قلّد الهدى . فقال المسلمون : يارسول الله ! هذا الحطم قد خرج حاجًّا نَخَلَ بيننا وبينه . فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : إنه قد قلّد الهدى . فقالوا : يارسول الله! هذا شيء كنا نفعله فى الجاهلية . فأبى النبيّ صلى الله عليه وسلم . فأنزل الله تعالى : يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللهِ . قال ابن عباس : هى المناسك . كان المشركون يحجون ويهدون . فأراد المسلمون أن يغيروا عليهم . فنهاهم الله عن ذلك . وعن ابن عباس أيضاً : لا تحلوا شعائر الله : هى أن تصيد وأنت محرم . ويقال : شعائر الله، شرائع دينه التى حدها لعباده . وإحلالها الإخلال بهـا . وظاهر أن عموم اللفظ يشمل الجميـع .

= وأما الأثر رقم ١٠٩٥٩ فهاكموه بنصه :

حدثنا القاسم قال : حدثنا الحسين قال : حدثنى حجاج عن ابن جريج عن عكرمة قال : قدم الحُطَمُ ، أخو بنى ضبيعة بن ثعلبة البكرىّ ، المدينةَ فى عيرٍ له يحمل طعاما ، فباعه . ثم دخل على النبيّ ﷺ فبايعه وأسلم . فلما ولّى خارجاً ، نظر إليه فقال لمن عنده « لقد دخل علىّ بوجهِ فاجرٍ ، وولى بقفا غادر » .

فلما قدم اليمامة ارتد عن الإسلام. وخرج فى عير له تحمل الطعام فى ذى القعدة، يريد مكة. فلما سمع به أصحاب رسول الله ﷺ ، تهيأ للخروج إليه نفر من المهاجرين والأنصار ليقتطعوه فى عيره، فأنزل الله عز وجل: يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللهِ...الآية. فانتهى القوم .

«وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ» المراد به الجنس . فيدخل فى ذلك جميع الأشهر الحرم . وهى أربعة : ذو القعدة ، وذو الحجة ، ومحرم ، ورجب . أى لا تحلوها بالقتال فيها . وقد كانت العرب تحرم القتال فيها فى الجاهلية . فلما جاء الإسلام لم يَنْقُضْ هذا الحكم . بل أكده . كذا فى (لباب التأويل) .

قال ابن كثير : يعنى بقوله : وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ ، تحريمه والاعتراف بتعظيمه ، وترك ما نهى الله عن تعاطيه فيه ، من الابتداء بالقتال . كما قال تعالى : (يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ ، قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ)(١) . وقال تعالى : (إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا) الآية(٢) . وفى صحيح البخارى(٣) عن أبى بكرة أن رسول الله ﷺ

(١) [٢ / البقرة / ٢١٧] ونصها : يَسْئَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ ، قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ ، وَصَدٌّ عَنْ سَبِيلِ اللهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللهِ ، وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ ، وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا ، وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِى الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ ، هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ .

(٢) [٩ / التوبة / ٣٦] ونصها : إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِى كِتَابِ اللهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ، ذَٰلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ ، فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ ، وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً ، وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ .

(٣) أخرجه البخارىّ فى : ٦٥ ـ كتاب التفسير ، ٩ ـ سورة التوبة ، ٨ ـ باب قوله إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِى كِتَابِ اللهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ ، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ، حديث ٥٩ ونصه : عن أبى بكرة عن النبىّ ﷺ قال: إن الزمان استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض . السنة اثنا عشر شهراً . منها أربعة حرم . ثلاث متواليات : ذو القعدة وذو الحجة والمحرم . ورجب مضر الذى بين جمادى وشعبان » .

قال ، فى حجة الوداع : إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض . السنة اثنا عشر شهرا . منها أربعة حرم...الحديث وهذا يدل على استمرار تحريمها إلى آخر وقت . كما هو مذهب طائفة من السلف . وقال علىّ بن أبى طلحة، عن ابن عباس رضى الله عنه، فى قوله تعالى (وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ) : يعنى لا تستحلوا القتال فيه. وكذا قال مقاتل وعبد الكريم بن مالك الجزرىّ . واختاره ابن جرير أيضاً . وذهب الجمهور إلى أن ذلك منسوخ . وأنه يجوز ابتداء القتال فى الأشهر الحرم . واحتجوا بقوله تعالى : فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ(١) . والمراد أشهر التسيير الأربعة . قالوا : فلم يستثن شهرا حراما من غيره . انتهى . وفى كتاب (الناسخ والمنسوخ) لابن حزم : إن الآية نسخت بآية السيف. ونقل بعض الزيدية فى (تفسيره) عن الحسن أنه ليس فى هذه السورة منسوخ . وعن أبى ميسرة : فيها ثمانى عشرة فريضة . وليس فيها منسوخ . (انتهى) .

وروى ابن أبى حاتم عن ابن عوف قال : قلت للحسن : نسخ من المائدة شىء ؟ قال : لا .

وقال الإمام ابن القيّم فى (زاد المعاد) فى (فصل سرية الخبط) كان أميرها أبا عبيدة ابن الجراح . وكانت فى رجب ، فيما ذكره الحافظ بن سيد الناس فى (عيون الأثر) .

ثم قال، فى فقه هذه القصة : إن فيها جواز القتال فى الشهر الحرام . إن كان ذِكْرُ التاريخ فيها برجب، محفوظاً . والظاهر ، والله أعلم ، أنه وهم غير محفوظ. إذ لم يحفظ عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه غزا فى الشهر الحرام ، ولا أغار فيه ، ولا بعث فيه سرية . وقد عيّر

(١) [٩ / التوبة / ٥] ونصها : فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ ، فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَءَاتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ ، إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ .

المشركون المسلمين لقتالهم فيه فى أول رجب ، فى قصة العلاء بن الحضرمىّ ،فقالوا: استحل محمد الشهر الحرام . وأنزل الله فى ذلك : يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ[1] . الآية. ولم يثبت ماينسخ هذا بنص يجب المصير إليه ، ولا اجتمعت الأمة على نسخه. وقد استدل على تحريم القتال فى الأشهر الحرام بقوله تعالى : فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ[2] .ولا حجة فى هذا . لأن الأشهر الحرم هنا هى أشهر التسيير التى سيّر الله فيها المشركين فى الأرض يأمنون فيها . وكان أولها يوم الحج الأكبر ، عاشر ذى الحجة . وآخرها عاشر ربيع الآخر . هذا هو الصحيح فى الآية لوجوه عديدة ، ليس هذا موضعها . انتهى . وقوله تعالى « وَلَا الْهَدْيَ » أى : لا تحلوه بأن يُتعرض له بالغصب أو بالمنع عن بلوغ محله . والهدى : ما أهدى إلى الكعبة من إبل أو بقر أوشاء. وفى (الإكليل) : هذا أصل فى مشروعية الإهداء إلى البيت . وتحريم الإغارة عليه . وذبحه قبل بلوغ محله . واستدل بالآية أيضاً على منع الأكل منه .

« وَلَا الْقَلَائِدَ » جمع قلادة . وهى ما يقلد به الهدى ، من نعل أو لحاء شجر ، ليعلم أنه هدى، فلا يتعرض له . والمراد النهى عن التعرض لذوات القلائد من الهدى. وهى البدن . وعطفها على (الهدى) مع دخولها فيه ، لمزيد التوصية بها ، لمزيتها على ما عداها . إذ هى أشرف الهدى . كقوله : وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ[3] عطفا على الملائكة . كأنه قيل : والقلائد منه، خصوصا . أو النهى عن التعرض لنفس القلائد، مبالغة فى النهى عن التعرض

---

(١) انظر الحاشية رقم ١ ص ١٧٩٧ .

(٢) انظر الحاشية رقم ١ ص ١٧٩٨ .

(٣) [٢ / البقرة / ٩٨] ونصها : مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ .

لأصحابها . على معنى : لا تحلوا قلائدها فضلا عن أن تحلوها . كما نهى عن إبداء الزينة بقوله تعالى : وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ[1] . مبالغة فى النهى عن إبداء مواقعها . كذا لأبى السعود .

وقال الحافظ ابن كثير : يعنى لا تتركوا الإهداء إلى البيت الحرام . فإن فيه تعظيم شعائر الله . ولا تتركوا تقليدها فى أعناقها لتتميز به عما عداها من الأنعام . وليعلم أنه هدى إلى الكعبة. فيجتنبها من يريدها بسوء . وتبعث من يراها على الإتيان بمثلها . فإن من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من اتبعه من غير أن ينقص من أجورهم شىء. ولهذا لما حج رسول الله ﷺ بات بذى الحُلَيفة . وهو وادى العقيق . فلما أصبح طاف على نسائه، وكن تسعا . ثم اغتسل وتطيّب وصلى ركعتين . ثم أشعر هديه وقلّده . وأهلّ للحج والعمرة، وكان هديه إبلا كثيرة تُنيف على الستين ، من أحسن الأشكال والألوان كما قال تعالى[2] : ذَٰلِكَ وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ .

---

(١) [٢٤ / النور / ٣١] ونصها : وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ، وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ، وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَاتِ النِّسَاءِ ، وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ ، وَتُوبُوا إِلَى اللهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ .

(٢) [٢٢ / الحج / ٣٢] .

قال بعض السلف : إعظامها استحسانها واستسمانها . قال علىّ بن أبى طالب[1] : أمرنا رسول الله ﷺ أن نستشرف العين والأذن . رواه أهل السنن . وقال مقاتل : ولا القلائد ، فلا تستحلوه . وكان أهل الجاهلية إذا خرجوا من أوطانهم فى غير الأشهر الحرم ، قلدوا أنفسهم بالشعر والوبر . وتقلد مشركو الحرم من لحاء شجره ، فيأمنون به . رواه ابن أبى حاتم .

وقال عطاء : كانوا يتقلدون من شجر الحرم فيأمنون . فنهى الله عن قطع شجره . وكذا قال مطرف بن عبدالله . وأمانهم بذلك منسوخ . كما روى ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : نُسخ من هذه السورة آيتان : آية القلائد وقوله[2] : فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ . وبسنده إلى ابن عوف قال : قلت للحسن : نسخ من المائدة شىء؟ قال : لا . « وَلَا ءَامِّينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ » أى : لا تحلوا قوما قاصدين زيارة المسجد الحرام بأن تصدوهم أو تقاتلوهم أو تؤذوهم ، لأنه من دخله كان آمناً . وقوله تعالى : « يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنْ رَبِّهِمْ وَرِضْوَانًا » حال من المستكن فى (ءَامِّينَ) أى : قاصدين زيارته حال كونهم

(١) أخرجه أبو داود فى : ١٦ ـ كتاب الأضاحىّ ، ٦ ـ باب ما يكره من الضحايا ، حديث ٢٨٠٤ ونصه :

عن علىّ قال : أمرنا رسول الله ﷺ أن نستشرف العين والأذنين ، ولا نضحّى بعوراء ، ولا مقابلة ، ولا مداراة ، ولا خرقاء ، ولا شرقاء .

والترمذىّ فى : ١٧ ـ كتاب الأضاحىّ ، ٦ ـ باب ما يكره من الأضاحىّ .

والنسائىّ فى : ٤٣ ـ كتاب الضحايا ، ٩ ـ باب المدابرة وهى ماقطع من مؤخر أذنها .

وابن ماجة فى : ٢٦ ـ كتاب الأضاحىّ ، ٨ ـ باب مايكره أن يضحى به ، حديث ٣١٤٢ .

(٢) [٥ / المائدة / ٤٢] ونصها : سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ ، فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ ، وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئًا ، وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ ، إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ .

طالبين التجارة ورضوان الله بحجهم . ونقل ابن كثير عن ثمانية من سلف المفسرين أنه عنى بالفضل طلب الرزق بالتجارة . قال : كما تقدم فى قوله تعالى : لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ[1] . وقد ذكر عكرمة والسدّىّ وابن جرير أن الآية نزلت فى الحُطَم ابن هند البكرىّ . وتقدمت قصته . وقال ابن أبى طلحة عن ابن عباس : كان المؤمنون والمشركون يحجون ، فنهى الله المؤمنين أن يمنعوا أحدا من مؤمن أو كافر . ثم أنزل الله بعدها : إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا[2] ... الآية . وقال تعالى : مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللهِ[3] . وقال : إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللهِ مَنْ ءَامَنَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ[4] . فنفى المشركين من المسجد الحرام . وقال عبد الرزاق : حدثنا معمر عن قتادة فى قوله (وَلَا الْقَلَائِدَ وَلَا ءَامِّينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ) قال : منسوخ . كان الرجل فى الجاهلية إذا خرج من بيته يريد الحج ، تقلد من الشجر ، فلم يعرض

---

(١) [٢ / البقرة / ١٩٨] ونصها : لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ ، فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّالِّينَ .

(٢) [٩ / التوبة / ٢٨] ونصها : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا ، وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللهُ مِنْ فَضْلِهِ إِنْ شَاءَ ، إِنَّ اللهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ .

(٣) [٩ / التوبة / ١٧] ونصها : مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللهِ شَاهِدِينَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ بِالْكُفْرِ ، أُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ وَفِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ .

(٤) [٩ / التوبة / ١٨] ونصها : إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللهِ مَنْ ءَامَنَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللهَ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ .

له أحد . فإذا رجع تقلد قلادة من شعر ، فلم يعرض له أحد . وكان المشرك يومئذ لا يُصدّ عن البيت . فأمروا أن لا يقاتلوا فى الشهر الحرام ولا عند البيت . فنسخها قوله[1] : فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ . وقد اختار ابن جرير أن المراد بقوله (وَلَا الْقَلَائِدَ) يعنى أن من تقلد قلادة من الحرم، فأمنوه . قال : ولم تزل العرب تعيِّر من أخفر ذلك. قال الشاعر[2]:

أَلَمْ تقتلا الْحِرْجَيْنِ إِذْ أَعْوَرَا كُمَا ... يُمِرَّانِ بِالْأَيْدِى اللِّحَاءَ الْمُضَفَّرَا

أفاده ابن كثير . وهـــذه الروايات توضح أنه عنى بـ (الآمّين) : المشركين خاصة . إذ هم

---

(١) [٩ / التوبة / ٥] ونصها : فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ ، فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَءَاتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ ، إِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ .

(٢) استشهد به الطبرىّ بالصفحة ٤٧٠ من الجزء التاسع .

قال السيد محمود محمد شاكر : ذكر الطبرىّ أن الشعر فى رجلين قتلا رجلين ، ورَوَى : ألم تقتلا. والذى فى المراجع: ألم تقتلوا . وهو الذى يدل عليه سياق الشعر. فإن أوله قبل البيت:

ألا أبلغا جُلَّ السوارى وجابرا ... وأبلغ بنى ذى السهم عنِّى ويَعْمَرَا

وقولا لهم عنى مقالةَ شاعر ... أَلَمَّ بقولٍ ، لم يحاول ليَفْخَرَا

لعلكمُ لما قتلتم ذكرتُمُ ... ولن تتركوا أن تقتلوا ، من تعمَّرَا

فالشعر كله بضمير الجمع . وسببه أن جندباً ، أخو البربق بن عياض اللحيانىّ ، قتل قيساً وسالماً ابنى عامر بن عريب الكنانيين ، وقتل سالم جندباً ، اختلفا ضربتين .

وقال :

رواية أبى جعفر (الطبرىّ) كما شرحها « أعورا كما » ورواية الديوان « أعورا لكم » .

وقال الطبرىّ فى شرح البيت : الحِرْجان هما الرجلان المقتولان . وكانا تقلدا لحاء الشجر ليأمنا على أنفسهما . ومعنى (أعورا كما) أمكنا كما من عورتهما .

المحتاجون إلى نهى المؤمنين عن إحلالهم وما يفيده التعرض لعنوان الربوبية مع الإضافة إلى ضميرهم . وكذا الرضوان من تشريفهم ، والإشعار بحصول مبتغاهم . فالسرّ فيه تأكيد النهى والمبالغة فى استنكار المنهىّ عنه . قال الزمخشرىّ وأبو السعود : قد كانوا يزعمون أنهم على سداد من دينهم . وأن الحج يقربهم إلى الله تعالى . فوصفهم الله تعالى بظنهم . وذلك الظن الفاسد ، وإن كان بمعزل من استتباع رضوانه تعالى ، لكن لا بُعْدَ فى كونه مدارًا لحصول بعض مقاصدهم الدنيوية ، وخلاصهم عن المكاره العاجلة . لا سيما فى ضمن مراعاة حقوق الله تعالى وتعظيم شعائره . ونقل الرازىّ عن أبى مسلم الأصفهانىّ ؛ أن المراد بالآية ، الكفار الذين كانوا فى عهد النبىّ ﷺ . فلما زال العهد بسورة براءة ، زال ذلك الخطر ، ولزم المراد بقوله تعالى : فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا[1] . انتهى .

« وَإِذَا حَلَلْتُمْ » أى خرجتم من الإحرام ، أو خرجتم من الحرم إلى الحل « فَاصْطَادُوا » أى : فلا جناح عليكم فى الاصطياد « وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ » أى : لا يحملنكم على الجريمة ، شدةُ بغض قوم « أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ » . أى لأن صدوكم عن زيارته والطواف به للعمرة . وقرىء بكسر الهمزة من (إن) على أنها شرطية « أَنْ تَعْتَدُوا » أى : عليهم . قال أبو السعود : وإنما حذف ، تعويلا على ظهوره ، وإيماء إلى أن المقصد الأصلى من النهى ، منع صدور الاعتداء عن المخاطبين ، محافظة على تعظيم الشعائر . لا منع وقوعه على القوم ، مراعاة لجانبهم . وهو ثانى مفعولى (يَجْرِمَنَّكُمْ) أى : لا يكسبنكم شدةُ بغضكم لهم ، لصدهم إياكم عن المسجد الحرام ، اعتداءكم عليهم وانتقامكم منهم للتشفّى .

تنبيهات

الأول ـ قال ابن كثير : أى : لا يحملنكم بغض قوم ، قد كانوا صدوكم عن الوصول إلى المسجد الحرام ، وذلك عام الحديبية ، على أن تعتدوا حكم الله فيهم ، فتقتصوا منهم ظلما

(١) انظر الحاشية رقم ٢ ص١٨٠٢.

وعدوانا ، بل احكموا بما أمركم الله به من العدل فى حق كل أحد . وهـذه الآية كما سيأتى من قوله : وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَنْ لَا تَعْدِلُوا ، اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ[1] أى : لا يحملنكم بغض أقوام على ترك العدل . فإن العدل واجب على كل أحد ، فى كل أحد ، فى كل حال . وقال بعض السلف : ماعاملتَ من عصى الله فيك ، بمثل أن تطيع الله فيه . والعدل ، به قامت السموات والأرض . وقال ابن أبى حاتم : حدثنا أبى حدثنا سهل بن عفان ، حدثنا عبد الله بن جعفر عن زيد بن أسلم ، قال : كان رسول الله ﷺ بالحديبية وأصحابه ، حين صدهم المشركون عن البيت . وقـد اشتد ذلك عليهم . فمر بهم ناس من المشركين من أهل المشرق ، يريدون العمرة . فقال أصحاب النبىّ ﷺ : نصد هؤلاء كما صدنا أصحابهم . فأنزل إليه هذه الآية .

الثانى ـ قوله : « وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ » نهىٌ عن إحلال قوم من الآمين ، خصوا به مع اندراجهم فى النهى عن إحلال الكل كافة ، لاستقلالهم بأمور ربما يتوهم كونها مصححة لإحلالهم ، داعية إليه .

الثالث ـ لعل تأخير هذا النهى عن قوله تعالى : وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا ، مع ظهور تعلقه بما قبله ، للإيذان بأن حرمة الاعتداء لاتنتهى بالخروج عن الإحرام ، كانتهاء حرمة الاصطياد به . بل هى باقية مالم تنقطع علامتهم عن الشعائر بالكلية . وبذلك يعلم بقاء حرمة التعرض بسائر الآمّين ، بالطريق الأولى . أفاده أبو السعود .

الرابع ـ دلت الآية على أن المضارّة ممنوعة . ومثله قوله عليه الصلاة والسلام[2] : لا ضرر

(١) [٥ / المائدة / ٨] ونصها : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ ، وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا ، اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ، وَاتَّقُوا اللَّهَ ، إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ .

(٢) أخرجه ابن ماجة فى : ١٣ ـ كتاب الأحكام ، ١٧ ـ باب من بنى فى حقه مايضر بجاره ، حديث ٢٣٤٠ و ٢٣٤١ (طبعتنا) .

ولاضرار فى الإسلام. وقوله عليه الصلاة والسلام[1]: أدِّ الأمانة إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك . ذكره بعض الزيدية. وفى (الإكليل): فى الآية النهى عن الاعتداء ، وأنه لا يؤخذ أحد بذنب أحد .

الخامس ـ (جرم) جارٍ مجرى (كسب) فى المعنى وفى التعدى إلى مفعول واحد ، وإلى اثنين . يقال : جرم ذنبا ، نحو كسبه . وجرمته ذنبا ، نحو كسبته إياه . خلا أن (جرم) يستعمل غالبا فى كَسْب مالا خير فيه . وهو السبب فى إيثاره ههنا على الثانى . وقد ينقل الأول من كل منهما بالهمزة إلى معنى الثانى . فيقال : أجرمته ذنبا وأكسبته إياه . وعليه قراءة من قرأ (يُجْرِمَنَّكُمْ) بضم الياء. أفاده أبو السعود .

« وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ » لما كان الاعتداء غالبا بطريق التظاهر والتعاون ، أمروا ، إثر مانهوا عنه ، بأن يتعاونوا على كل ماهو من باب البر والتقوى ، ومتابعة الأمر ومجانبة الهوى . فدخل فيه مانحن بصدده من التعاون على العفو والإغضاء عما وقع منهم ، دخولا أوليا . ثم نهوا عن التعاون فى كل ماهو من مقولة الظلم والمعاصى . فاندرج فيه النهى عن التعاون على الاعتداء والانتقام بالطريق البرهانىّ : أفاده أبو السعود .

قال ابن جرير : الإثم : ترك ما أمر الله بفعله . والعدوان : جواز ما حدّ الله فى الدين ، ومجاوزة مافرض الله فى النفس والغير . وفى معنى الآية أحاديث كثيرة . منها ، عن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : الدال على الخير كفاعله . رواه البزار . وعن أبى مسعود البدرىّ قال : قال رسول الله ﷺ[2] : من دل على خير فله مثل أجر فاعله. رواه مسلم . وعن

---

(١) أخرجه أبو داود فى : ٢٢ ـ كتاب البيوع ، ٧٩ ـ باب فى الرجل يأخذ حقه من تحت يده ، حديث ٣٥٣٥ عن أبى هريرة .

(٢) أخرجه مسلم فى : ٣٣ ـ كتاب الإمارة ، ٣٨ ـ باب فضل إعانة الغازى =

أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ[1] : من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه . لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً . ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه . لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً. رواه مسلم . وعن سهل بن سعد[2] ؛ أن رسول الله ﷺ قال لعلىّ عليه السلام، يوم خيبر : فو الله! لأن يهدى الله بك رجلا واحداً، خير لك من حمر النعم. متفق عليه . وعن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه

= فى سبيل الله بمركوب وغيره ، وخلافته فى أهله بخير ، حديث ١٣٣ (طبعتنا) ونصه :

عن أبى مسعود الأنصارىّ قال : جاء رجل إلى النبىّ ﷺ فقال : إنى أُبْدِع بى (أى : هلكت دابتى وهى مركوبى) فاحملنى. فقال « ماعندى » فقال رجل : يا رسول الله! أنا أدله على من يحمله . فقال رسول الله ﷺ « من دل على خير فله مثل أجر فاعله ».

(١) أخرجه مسلم فى : ٤٧ ـ كتاب العلم ، حديث ١٦ (طبعتنا) .

(٢) أخرجه البخارىّ فى : ٥٦ ـ كتاب الجهاد ، ١٠٢ ـ باب دعاء النبىّ ﷺ إلى الإسلام والنبوة ، حديث ١٤٠٥ ونصه :

عن سهل بن سعد رضى الله عنه ، سمع النبىّ ﷺ يقول يوم خيبر « لأعطين الراية رجلا يفتح الله على يديه » .

فقاموا يرجون لذلك أيُّهم يُعْطَى . فغدوا وكلهم يرجو أن يُعطَى . فقال « أين علىّ » ؟ فقيل : يشتكى عينيه . فأمر فدُعى له . فبصق فى عينيه فبرأ مكانه حتى كأنه لم يكن به شىء . فقال : نقاتلهم حتى يكونوا مثلنا ؟ فقال « على رِسْلك ، حتى تنزل بساحتهم . ثم ادعهم إلى الإسلام وأخبرهم بما يجب عليهم. فوالله! لأَن يُهْدَى بك رجل واحد خير لك من حمر النعَم».

(٣) أخرجه البخارىّ فى: ٤٦ ـ كتاب المظالم ، ٤ ـ باب أعن أخاك ظالماً أو مظلوماً. حديث ١٢٠٣ ونصه :

عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً». =

وسلم: انصر أخاك ظالماً أومظلوماً . قيل: يارسول الله! هذا نَصَرْتُه مظلوماً ، فكيف أنصره إذا كان ظالماً ؟ قال : تحجزه وتمنعه من الظلم . فذاك نصرك إياه . رواه الإمام أحمد والشيخان . وعن يحيى بن وثاب عن رجل من أصحاب النبيّ ﷺ قال : المؤمن الذى يخالط الناس ويصبر على أذاهم ، أعظم أجراً من الذى لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم . رواه الإمام أحمد(١) . وروى الطبرانيّ والضياء المقدسيّ عن أوس بن شرحبيل أن رسول الله ﷺ قال : من مشى مع ظالم ليعينه ، وهو يعلم أنه ظالم ، فقد خرج من الإسلام . وعن النوّاس(٢) ابن سمعان قال : سألت رسول الله ﷺ عن البر والإثم ؟ فقال : البر حسن الخلق . والإثم ما حاك فى صدرك وكرهت أن يطلع عليه الناس . رواه مسلم .

تنبيه فى فروع مهمة .

قال بعض الزيدية : من ثمرات الآية وجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر . وأنه

= وفى الباب نفسه عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً » قالوا : يا رسول الله ! هذا ننصره مظلوما ، فكيف ننصره ظالما ؟ قال « تأخذ فوق يديه ».

ورواه ثالثة فى : ٨٩ ـ كتاب الإكراه ، ٨ ـ باب يمين الرجل لصاحبه أنه أخوه ، إذا خاف عليه القتل . ونصه :

عن أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً » فقال رجل : يا رسول الله ! أنصره إذا كان مظلوماً ، أفرأيت إذا كان ظالماً ، كيف أنصره ؟ قال « تحجزه أو تمنعه من الظلم ، فإن ذلك نصره » .

أما النص الذى ساقه المؤلف فلم أعثر عليه وإن كان قريباً جدًّا من هذا النص الأخير .

(١) أخرجه فى المسند بالصفحة ٤٣ من الجزء الثانى (طبعة الحلبيّ) والحديث رقم ٥٠٢٢ (طبعة المعارف) .

(٢) أخرجه مسلم فى صحيحه فى: ٤٥ ـ كتاب البر والصلة والآداب، حديث ١٥ (طبعتنا).

لا يجوز إعانة متعدّ ولاعاص. فيدخل فى ذلك تكثير سواد الظلمة بوجهٍ ، من قولٍ أوفعلٍ أو أخذ ولايةٍ أو مساكنةٍ . وفى (الإكليل) : استدل المالكية بالآية على بطلان إجارة الإنسان نفسه ، لحمل خمر ونحوه ، وبيع العنب لعاصره خمرا، والسلاح لمن يعصى به ، وأشباه ذلك . انتهى . وهو مُتّجِهٌ .

وقال شيخ الإسلام تقىّ الدين بن تيمية فى كتابه (السياسة الشرعية) : ولايحل للرجل أن يكون عونا على ظلم . فإن التعاون نوعان: نوع على البر والتقوى ، من الجهاد وإقامة الحدود واستيفاء الحقوق وإعطاء المستحقين. فهذا ما أمر الله به ورسوله . ومن أمسك عنه خشية أن يكون من أعوان الظلمة، فقد ترك فرضاً على الأعيان أو على الكفاية ، متوهما أنه متورع . وما أكثر مايشتبه الجبن والفشل بالورع، إذ كل منهما كف وإمساك .

والثانى ـ تعاون على الإثم والعدوان . كالإعانة على دم معصوم ، أو أخذ مال معصوم ، وضرب من لايستحق الضرب، ونحو ذلك . فهذا الذى حرمه الله ورسوله . نعم ، إذا كانت الأموال قد أخذت بغير حق ، وتعذر ردها إلى أصحابها ، ككثير من الأموال السلطانية. فالإعانة على صرف هذه الأموال فى مصالح المسلمين ، كسداد الثغور ونفقة المقاتلة ، ونحو ذلك ، من الإعانة على البر والتقوى . إذ الواجب على السلطان فى هذه الأموال، إذا لم يمكن معرفة أصحابها وردها عليهم ولا على ورثتهم ـ أن يصرفها مع التوبة ، إن كان هو الظالم، إلى مصالح المسلمين . وإن كان غيره قد أخذها فعليه أن يفعل بها ذلك . وكذلك لو امتنع السلطان من ردها، كان الإعانة على إنفاقها فى مصالح أصحابها، أولى من تركها بيد من يضيعها على أصحابها وعلى المسلمين . فإن مدار الشريعة على قوله تعالى : فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ(١) .

(١) [٦٤ / التغابن / ١٦] ونصها : فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَأَنْفِقُوا خَيْرًا لِأَنْفُسِكُمْ ، وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ .

المفسر لقوله :اتَّقُوا اللهَ حَقَّ تُقَاتِهِ(١) وعلى قول النبيّ صلى الله عليه وسلم: إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه مااستطعتم. أخرجاه فى الصحيحين(٢). وعلى أن الواجب تحصيل المصالح وتكميلها، وتبطيل المفاسد وتقليلها . فإذا تعارضت، كان تحصيل أعظم المصلحتين بتفويت أدناهما، ودفع أعظم المفسدتين مع احتمال أدناهما ـ هوالمشروع . والمعينُ على الإثم والعدوان من أعان ظالما على ظلمه . أما من أعان المظلوم على تخفيف الظلم عنه ، أو على أداء المظلمة ، فهو وكيل المظلوم لاوكيل الظالم. بمنزلة الذى يقرضه أو الذى يتوكل فى حمل المال له إلى الظالم . مثال ذلك : ولىّ اليتيم والوقف ، إذا طلب ظالم منه مالًا ، فاجتهد فى دفع ذلك، بدفع ما هو أقل منه إليه أو إلى غيره بعد الاجتهاد التام فى الدفع ـ فهو محسن، وما على المحسنين من سبيل . وكذلك ، وكيل المالك من المتأدبين والكتّاب وغيرهم ، الذى يتوكل لهم فى العقد والقبض ودفع ما يطلب منهم ، لا يتوكل للظالمين فى الأخذ . وكذلك لو وضعت مظلمة على أهل قرية أو درب أو سوق أو مدينة ، فتوسط رجل محسن فى الدفع عنهم بغاية الإمكان ، وقسّطها بينهم على قدر طاقتهم ، من غير محاباة لنفسه ولا لغيره ، ولا ارتشاء ، بل توكل لهم فى الدفع عنهم والإعطاء ـ كان محسناً . لكن الغالب أن من يدخل فى ذلك

(١) [٣ / آل عمران / ١٠٢] ونصها : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ .

(٢) أخرجه البخارىّ فى : ٩٦ ـ كتاب الاعتصام، ٢ ـ باب الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقول الله تعالى : وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ، حديث ٢٥٨٥ ونصه :

عن أبى هريرة ، عن النبىّ ﷺ قال « دعونى ما تركتكم . إنما هلك من كان قبلكم بسؤالهم واختلافهم على أنبيائهم . فإذا نهيتكم عن شىء فاجتنبوه . وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم » .

وأخرجه مسلم فى : ٤٣ ـ كتاب الفضائل ، حديث ١٣٠ (طبعتنا) .

يكون وكيل الظالمين محابيا مرتشياً مخفراً لمن يريد ، وآخذا ممن يريد. وهذا من أكبر الظلمة الذين يحشرون فى توابيت من نارٍ هم وأعوانهم وأشباههم، ثم يقذفون فى النار . انتهى . « وَاتَّقُوا اللهَ » أى: اخشوه فيما أمركم ونهاكم « إِنَّ اللهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ » . يعنى لمن خالف أمره . ففيه وعيد وتهديد عظيم . ثم بين تعالى المحرمات التى أشير إليها بقوله تعالى : إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ ، فقال :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٣] (حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ، ذَٰلِكُمْ فِسْقٌ ، الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ ، الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ، فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ)

« حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ » وهى مافارقه الروح بغير سبب خارجىّ . لأنها تنجست بمفارقته من غير مطهر ، من ذكر اسم الله تحقيقاً أو تقديراً ، كإسلام الذابح . كذا فى (التبصير). وقدخص من (الميتة) السمك بالسّنة : فإنه حلال . مات بتذكية أو غيرها . لما رواه مالك فى موطأه، والشافعىّ وأحمد فى مسنديهما، وأبوداود والترمذىّ والنسائىّ وابن ماجة فى سننهم، وابن خزيمة وابن حبان فى صحيحيهما، عن أبى هريرة[1] أن رسول الله صلى

(١) أخرجه مالك فى الموطأ فى : ٢ ـ كتاب الطهارة ، حديث ١٢ (طبعتنا) .
وأبو داود فى : ١ ـ كتاب الطهارة ، ٤١ ـ باب الوضوء بماء البحر ، حديث ٨٣ =

الله عليه وسلم سئل عن ماء البحر ؟ فقال : هو الطهور ماؤه، الحل ميتته. وهكذا الجراد . لما سيأتى. قال الرازىّ : تحريم الميتة موافق لما فى العقول . لأن الدم جوهر لطيف جدًّا . فإذا مات الحيوان حتف أنفه احتبس الدم فى عروقه ، وتعفن وفسد ، وحصل من أكله مضار عظيمة . انتهى .

أخرج ابن منده فى كتاب (الصحابة) من طريق عبد الله بن جبلة بن حبان بن حجر عن أبيه عن جده حبان قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأنا أوقد تحت قدر فيها لحم ميتة . فأنزل تحريم الميتة فاكفأت القدر « وَالدَّمُ » أى: المسفوح منه. لقوله تعالى فى الأنعام[1]: أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا . وقد روى ابن أبى حاتم عن عكرمة عن ابن عباس أنه سئل عن الطحال؟ فقال: كلوه . فقالوا : إنه دم. فقال : إنما حرم عليكم الدم المسفوح . وكذا رواه حماد ابن سلمة عن يحيى بن سعيد عن القاسم عن عائشة قالت : إنما نهى عن الدم السافح .

قال الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعىّ : حدثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن ابن عمر مرفوعا قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم[2] : أحل لنا ميتتان ودمان. فأما الميتتان فالسمك والجراد . وأما الدمان فالكبد والطحال . وكذا رواه أحمد بن حنبل

= والترمذىّ فى : ١ ـ كتاب الطهارة ، ٥٢ ـ باب ما جاء فى ماء البحر أنه طهور .
والنسائىّ فى : ١ ـ كتاب الطهارة ، ٤٧ ـ باب ماء البحر .
وابن ماجة فى : ١ ـ كتاب الطهارة، ٣٨ـ باب الوضوء بماء البحر، حديث ٣٨٦ (طبعتنا).
وأخرجه الإمام أحمد فى المسند بالصفحة ٢٣٧ من الجزء الثانى (طبعة الحلبىّ) وحديث رقم ٧٢٣٢ (طبعة المعارف) .

(١) [٦ / الأنعام / ١٤٥] .

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند بالصفحة ٩٧ من الجزء الثانى (طبعة الحلبىّ) .
وابن ماجة فى : ٢٨ ـ كتاب الصيد ، ٩ ـ باب صيد الحيتان والجراد ، حديث ٣٢١٨ (طبعتنا) .

وابن ماجة والدارقطنىّ والبيهقىّ من حديث عبد الرحمن بن زيد بن أسلم . وهو ضعيف . قال الحافظ البيهقىّ : ورواه إسمعيل بن أبى إدريس ، عن أسامة، وعبد الله وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، عن ابن عمر، مرفوعا . قال الحافظ ابن كثير : وثلاثتهم كلهم ضعفاء . ولكن بعضهم أصلح من بعض . وقد رواه سليمان ابن بلال ، أحد الأثبات ، عن زيد بن أسلم عن ابن عمر . فوقفه بعضهم عليه . قال الحافظ أبو زرعة الرازىّ : وهو أصح . نقله ابن كثير .

أقول : أقوى مما ذكر فى الحجة، مافى الصحيحين(١) وغيرهما من حديث ابن أبى أوفى قال : غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات نأكل الجراد . وفيهما أيضاً من حديث(٢) جابر ؛ إن البحر ألقى حوتا ميتا فأكل منه الجيش . فلما قدموا قالوا للنبىّ صلى الله عليه وسلم .فقال: كلوا رزقا أخرج الله لكم . أطعمونا منه إن كان معكم . فأتاه بعضهم بشىء. وفى البخارىّ(٣) عن عمر فى قوله تعالى(٤): أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ . قال : صيده ما اصطيد . وطعامه ما رمى به. وفيه عن ابن عباس قال : طعامه ميتته .

قال ابن كثير : روى ابن أبى حاتم عن أبى أمامة وهو صُدَىّ بن عجلان قال : بعثنى

(١) أخرجه البخارىّ فى : ٧٢ ـ كتاب الذبائح والصيد ، ١٣ ـ باب أكل الجراد ، حديث ٢٢٠٠ .

وأخرجه مسلم فى : ٣٤ ـ كتاب الصيد والذبائح ، حديث ٥٢ (طبعتنا) .

(٢) أخرجه البخارىّ فى : ٦٤ ـ كتاب المغازى ، ٦٥ ـ باب غزوة سيف البحر ، حديث ١٢٢٦ .

وأخرجه مسلم فى : ٣٤ ـ كتاب الصيد والذبائح ، حديث ١٧ (طبعتنا) .

(٣) أخرجه البخارىّ فى : ٧٢ ـ كتاب الذبائح والصيد ، ١٢ ـ باب قول الله تعالى : أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ .

(٤) [٥ / المائدة / ٩٦] .

رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى قومى أدعوهم إلى الله ورسوله ، وأعرض عليهم شرائع الإسلام. فأتيتهم . فبينما نحن كذلك، إذ جاءوا بقصعة من دم فاجتمعوا عليها يأكلونها . فقالوا: هلم، ياصدىّ! فكل . قال، قلت : ويحكم. إنما أتيتكم من عند من يحرّم هذا عليكم. فأقبلوا عليه ، قالوا : وما ذاك ؟ فتلوت عليهم هذه الآية : حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ...الآية. ورواه الحافظ أبو بكر بن مردويه . وزاد بعد هذا السياق قال : فجعلت أدعوهم إلى الإسلام ويأبون علىّ . فقلت : ويحكم ! اسقونى شربة من ماء فإنى شديد العطش. قال، وعلىّ عباءتى . فقالوا : لا . ولكن ندعك حتى تموت عطشاً . قال : فاغتممت وضربت برأسى فى العباء . ونمت على الرمضاء فى حرّ شديد . قال ، فأتانى آت فى منامى بقدح من زجاج . لم ير الناس أحسن منه . وفيه شراب لم ير الناس ألذ منه . فأمكننى منه فشربته . فلما فرغت من شرابى استيقظت. فلا، والله! ما عطشت ولا عربت (عرب كفرح فسدت معدته. قاموس) بعد تيك الشربة.

ورواه الحاكم فى مستدركه عن علىّ بن حماد ، عن أحمد بن حنبل بسنده إلى أبى أمامة . وزاد بعد قوله (بعد تيك الشربة) : فسمعتهم يقولون : أتاكم رجل من سراة قومكم فلم تُمْجِمُوهُ[1] بمذقة؟ فأتونى بمذقة فقلت : لاحاجة لى فيها . إن الله أطعمنى وسقانى . وأريتهم بطنى ، فأسلموا عن آخرهم . انتهى .

قال الزمخشرىّ : كان أهل الجاهلية يأكلون هذه المحرمات : البهيمة التى تموت حتف أنفها . والفصيد ، وهو الدم فى المباعر، يشوونها ويقولون : لم يُحْرَمْ من فُزْدَ لَهُ[2] .

(١) تمجموه : المجْع أكل التمر اليابس . ومَجَعَ يمجُع مَجْعاً : أكل التمر باللبن معاً .

(٢) جاء فى هامش الكشاف ، الجزء الأول ص ٤٠٣ (طبعة بولاق عام ١٣١٨ هـ) ما نصه : قوله : فى المباعر . أى : مواضع البعر وهى الأمعاء . وقوله : فُزْد ، بضم الفاء وسكون الزاى آخره دال مهملة . ويروى : فُصْد ، بسكون الصاد تخفيفاً ، أى: لم يحرم القِرى من فصدت له الراحلة ، فحظى بدمها . اهـ من القاموس . اهـ مصححه .

وتقدم الكلام[١] على ذلك فى سورة البقرة فى قوله تعالى : إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ . . . الآية[٢] .

قال المهايمىّ : حرم الدم لأنه متعلق الروح بلا واسطة . فأشبه النجس بالذات ، لا يؤثر فيه المطهر . « وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ » لأنه نجس فى حياته بصفاته الذميمة وهى ، وإن زالت بالموت ، فهو منجَّس ولم يقبل التطهير . لأنه لما كان نجسا حال الحياة والموت ، أشبه النجس بالذات. فكأنه زيد تنجيسه بالموت . وإنما ذكر اللحم إشارة إلى أنه ، وإن لم يكن موصوفا فى الحياة بالصفات المنجسة لروحه ، كان متنجسا بنجاسة روحه ، ثم بزوال الروح . انتهى .

قال ابن كثير : وقوله تعالى : وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ . يعنى إنسيّه ووحشيه ، واللحم يعم جميع أجزائه حتى الشحم . كما هو المفهوم من لغة العرب ومن العرف المطّرد . وفى صحيح مسلم عن بُرَيْدَةَ بن الخصيب الأسلمىّ رضى الله عنه قال[٣] : قال رسول الله ﷺ من لعب بالنردشير ، فكأنما صبغ يده فى لحم الخنزير ودمه . فإذا كان هذا التنفير لمجرد اللمس ، فكيف يكون التهديد والوعيد الأكيد على أكله والتغذى به ؟ وفيه دلالة على شمول اللحم لجميع الأجزاء من الشحم وغيره . وفى الصحيحين[٤] : أن رسول الله ﷺ قال : إن الله حرم بيع الخمر

---

(١) انظر الصفحة رقم (٣٧٩) .

(٢) [٢ / البقرة / ١٧٣] ونصها : إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللهِ ، فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ، إِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ .

(٣) أخرجه مسلم فى : ٤١ ـ كتاب الشعر ، حديث ١٠ (طبعتنا) .

(٤) أخرجه البخارىّ فى : ٤٤ ـ كتاب البيوع ، ١١٢ ـ باب بيع الميتة والأصنام ، حديث ١١٢١ ونصه :

عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما ؛ أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ، عام الفتح ، وهو بمكة « إن الله ورسوله حرّم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام » =

والميتة والخنزير والأصنام : فقيل : يا رسول الله ! أرأيت شحوم الميتة فإنها تطلى بها السفن وتدهن بها الجلود ويَستصبح بها الناس ؟ فقال : لا. هو حرام « وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللهِ بِهِ » أى: نودى عليه بغير اسم الله، كما فى (الصحاح) وأصل الإهلال رفع الصوت. وكان العرب فى الجاهلية ، يذكرون أسماء أصنامهم عند الذبح . فحرم الله ذلك بهذه الآية . وبقوله[1] : وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ .

قال ابن كثير فى الآية : أى ما ذبح فذكر عليه اسم غير الله ، فهو حرام . لأن الله تعالى أوجب أن تذبح مخلوقاته على اسمه العظيم . فمن عدل بها عن ذلك ، وذكر عليها اسم غيره من صنم أو طاغوت أو وثن أو غير ذلك من سائر المخلوقات ، فإنها حرام بالإجماع . وإنما اختلف العلماء فى متروك التسمية ، إما عمدا أو نسيانا . كما سيأتى تقريره فى سورة الأنعام، إن شاء الله تعالى .

وروى ابن أبى حاتم عن الجارود بن أبى سبرة قال : كان رجل من بنى رياح يقال له : ابن نائل . وكان شاعرا . نافر غالباً ، جدَّ الفرزدق بماء بظهر الكوفة . على أن يعقر هذا مائة من إبله ، إذا وردت الماء . فلما وردت الماء، قاما بسيفيهما فجعلا يكشفان عراقيبها. قال: فخرج الناس على الحمرات والبغال يريدون اللحم. وعلىّ بالكوفة . قال : فخرج علىّ. على بغلة رسول الله ﷺ البيضاء، وهو ينادى: يا أيها الناس! لا تأكلوا من لحومها. فإنما أهل بها لغير الله. هذا أثر غريب.

= فقيل : يا رسول الله ! أرأيت شحوم الميتة ، فإنها يطلى بها السفن ، ويدهن بها الجلود ، ويَستصبح بها الناس . فقال « لا. هو حرام » ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك « قاتل الله اليهود . إن الله لما حرّم شحومها، جَمَلُوهُ ثم باعوه فأكلوا ثمنه » .

(١) [٦ / الأنعام / ١٢١] ونصها : وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ ، وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ ، وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ .

يشهد له بالصحة ما رواه أبو داود عن ابن عباس[١] قال : نهى رسول الله ﷺ عن معاقرة الأعراب. ثم أسند عن عكرمة[٢] أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن طعام المتباريين أن يؤكل. أفاده ابن كثير .

وفى (القاموس وشرحه) : وعاقره : فاخره وكارمه فى عقر الإبل . ويقال : تعاقرا إذا عقرا إبلهما ، يتباريان بذلك ، ليرى أيهما أعقر لها . ومن ذلك معاقرة غالب بن صعصعة، أبى الفرزدق وسحيم بن وثيل الرياحىّ لما تعاقرا بصوأر . فعقر سحيم خمسا ثم بدا له . وعقر غالب مائة .

وفى حديث ابن عباس : لا تأكلوا من تعاقر الأعراب. فإنى لا آمن أن يكون مما أهل به لغير الله .

قال ابن الأثير : هو عقرهم الإبل . كان الرجلان يتباريان فى الجود والسخاء . فيعقر هذا وهذا . حتى يعجز أحدهما الآخر . وكانوا يفعلونه رياء وسمعة وتفاخرا . ولا يقصدون به وجه الله تعالى . فشبهه بما ذبح لغير الله تعالى. انتهى .

وروى الإمام مسلم عن علىّ[٣] رضى الله عنه قال : حدثنى رسول الله ﷺ بأربع كلمات : لعن الله من ذبح لغير الله . لعن الله من لعن والديه . لعن الله من آوى محدثا . لعن الله من غير منار الأرض .

وروى الإمام أحمد عن طارق بن شهاب ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

---

(١) أخرجه أبو داود فى : ١٦ ـ كتاب الأضاحىّ ، ١٤ ـ باب ما جاء فى أكل معاقرة الأعراب ، حديث ٢٨٢٠ .

(٢) أخرجه أبو داود فى : ٢٦ ـ كتاب الأطعمة ، ٧ ـ باب فى طعام المتباريين ، حديث ٣٧٥٤ .

(٣) أخرجه مسلم فى : ٣٥ ـ كتاب الأضاحىّ ، حديث ٤٣ (طبعتنا) .

دخل الجنة رجل فى ذباب، ودخل النار رجل فى ذباب . قالوا: وكيف ذلك ؟ يارسول الله! قال : مرّ رجلان على قوم لهم صنم لا يجوزه أحد حتى يقرب له شيئاً . فقالوا لأحدهما : قرب قال : ليس عندى شىء أقرب. قالوا له : قرب ولو ذبابا . فقرب ذبابا، فخلوا سبيله، فدخل النار . وقالوا للآخر : قرب . فقال : ما كنت لأقرب لأحد شيئاً دون الله عز وجل . فضربوا عنقه . فدخل الجنة . وفى هذه القصة ترهيب من وجوه : منها كونه دخل النار بسبب ذلك الذباب الذى لم يقصده ، بل فعله تخلصاً من شرهم . ومنها معرفة قدر الشرك فى قلوب المؤمنين ، كيف صبر ذلك على القتل ولم يوافقهم على طلبتهم . مع كونهم لم يطلبوا إلا العمل الظاهر . ومنها أن فى هذا شاهداللحديث الصحيح[1]: الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله والنار مثل ذلك. كذا فى كتاب (التوحيد).

« وَالْمُنْخَنِقَةُ » وهى التى تموت بالخنق إما قصدا وإما اتفاقا . بأن تتخبل فى وثاقها فتموت به . قال الحسن وغيره : هى التى تختنق بحبل الصائد أو غيره . وبأى وجه اختنقت فهى حرام . وقال ابن عباس: كانت الجاهلية يخنقون الشاة ، حتى إذا ماتت أكلوها . والمنخنقة من جنس الميتة . لأنها لما ماتت ، وما سال دمها ، كانت كالميت حتف أنفه . إلا أنهافارقت الميتة بكونها تموت بسبب انعصار الحلق بالخنق، بخلاف الميتة فإنها بلا سبب .

قال المهايمىّ : المنخنقة ، وإن ذكر اسم الله عليها فقد عارضه سريان خباثة الخانق إليها، مع تنجسها بالموت « وَالْمَوْقُوذَةُ » يعنى المقتولة بالخشب . وكان أهل الجاهلية يضربون الشاة بالعصىّ . حتى إذا ماتت أكلوها . وفى (القاموس وشرحه) الوقذ شدة الضرب . وقذه يقذه وقذاً : ضربه حتى استرخى وأشرف على الموت . وشاة وقيذ وموقوذة قتلت بالخشب . وقال أبو سعيد : الوقذ الضرب على فأس القفا . فيصير هدتها إلى الدماغ ، فيذهب

(١) أخرجه البخارىّ فى : ٨١ ـ كتاب الرقاق ، ٢٩ ـ باب الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله ، والنار مثل ذلك ، حديث ٢٤٣٣ ، عن عبد الله بن مسعود .

العقل. فيقال : رجل موقوذ . وفى الصحيح[1] أن عدىّ بن حاتم قال : قلت: يارسول الله! إنى أرمى بالمعراض الصيد، فأصيب . قال : إذا رميت بالمعراض فخزق فكله . وإن أصاب بعرضه فإنما هو وقيذ ، فلا تأكله « وَالْمُتَرَدِّيَةُ » هى الساقطة من جبل أو فى بئر ، فتموت . والتردى السقوط فى مهواة . وهذه الثلاثة فى معنى الميتة . فإنها ماتت ولم يسل دمها . « وَالنَّطِيحَةُ » هى التى نطحتها أخرى فماتت . فهى حرام . وإن جرحها القرن وخرج منها الدم ولو من مذبحها. وإن أرسل إنسان الناطح بذكر اسم الله . لأنه لما لم يكن بطريق الصيد المشروع، لم تحل من خباثة .

فائدة :

قال التبريزىّ فى (تهذيبه) وابن قتيبة فى (أدب الكاتب) : ما كان على فعيل ، نعتا للمؤنث وهو فى تأويل مفعول ، كان بغيرهاء . نحو كف خضيب وملحفة غسيل. وربما جاءت بالهاء يُذْهَبُ بها مذهب الأسماء . نحو النطيحة والذبيحة والفريسة وأكيلة السبع.. وقالوا : ملحفة جديد . لأنها فى تأويل مجدودة أى مقطوعة . وإذا لم يجز فيه مفعول فهو بالهاء. نحو مريضة وظريفة وكبيرة وصغيرة . وجاءت أشياء شاذة . فقالوا : ريح خريق وناقة سديس وكثيبة خصيف .

وقال ابن السكيت : قد تأتى فعيلة بالهاء وهى فى تأويل مفعول بها . تخرج مخرج الأسماء ولا يُذْهب بها مذهب النعوت . نحو النطيحة والذبيحة والفريسة وأكيلة السبع ، ومررت بقتيلة بنى فلان .

وقال الجوهرىّ : إنما جاءت النطيحة بالهاء ، لغلبة الاسم عليها . وكذلك الفريسة والأكيلة والرميّة . لأنه ليس هو على (نَطَحْتُها ، فهى منطوحة) وإنما هو الشىء فى نفسه مما يُنطح والشىء مما يفرس ويؤكل .

(١) أخرجه البخارىّ فى: ٣٤ ـ كتاب البيوع، ٣ ـ باب تفسير المشبّهات، حديث ١٤١ وأخرجه أيضاً فى : ٧٢ ـ كتاب الذبائح والصيد ، ٣ ـ باب ما أصاب المعراض بعرضه.

« وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ » أى ماعدا عليها فأكل بعضها . قال قتادة : كان أهل الجاهلية، إذا جرح السبع شيئا فقتله أو أكل منه ، أكلوا ما بقى منه . فحرمه الله تعالى .

قال المهايمىّ : هو ، وإن أشبه الصيد ، لكنه لما أكله قصد بذلك نفسه ، فسرت خبائثه فيهـا . انتهى . و (السبع) بضم الباء وفتحها وسكونها : المفترس من الحيوان . مثل الأسد والذئب والنمر والفهد . وماأشبهها كماله ناب، ويعدو على الناس والدواب فيفترسها. وسمى بذلك لتمام قوته . وذلك أن (السبع) من الأعداد التامة ، وفى الآية محذوف تقديره : وما أكل السبع بعضه . كما ذكرنا . لأن ما أكله فَقَدْ فُقِدَ . فلا حكم له ، إنما الحكم للباقى منه. وقوله تعالى « إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ » أى ما أدركتم ذكاته من هـذه المذكورات المنخنقة فما بعدها . بحيث ينسب موتها إلى الذبح دون غيره ، فإنه يتحقق فيه الطهر، ولايؤثر فيه السابق . لأن اللاحق ينسخه . بل هو واقع قبل تأثير السابق . إذ لايتم التأثير إلا بالموت. أفاده المهايمىّ .

قال علىّ بن أبى طلحة عن ابن عباس : أى : إلا ما ذبحتم من هؤلاء وفيـه روح ، فكلوه فهو ذكىّ . وكذا روى عن سعيد بن جبير والحسن والسدّىّ . وروى ابن أبى حاتم عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علىّ، فى الآية قال : إن مصعت[1] بذنبها ، أو ركضت برجلها ، أو طرفت بعينها ، فكل . وروى ابن جرير[2] عن الحرث عن علىّ أيضا قال : إذا أدركت ذكاة الموقوذة والمتردية والنطيحة ، وهى تحرك يدا أو رجلا ، فكلها . وهكذا روى عن طاوس والحسن وقتادة وعبيد بن عمير والضحاك وغير واحد ؛ أن المذكاه متى تحركت بحركة تدل على بقاء الحياة فيها بعد الذبح ، فهى حلال . وهذا مذهب جمهور الفقهاء . أفاده ابن كثير .

وفى الموطأ[3] : سئل مالك عن شاة تردت فتكسّرت ، فأدركها صاحبها فذبحها ،

(١) فى (اللسان) : ومصعت الدابة بذَنَبها مصْعاً : حرّكته من غير عَدْوٍ .

(٢) الأثر رقم ١١٠٣٦ .

(٣) أخرجه الإمام مالك فى الموطأ فى : ٢٤ ـ كتاب الذبائح ، حديث ٧ (طبعتنا) .

فسال الدم منها ولم تتحرك ؟ فقال مالك : إذا كان ذبحها ونَفَسُها يجرى وهى تطرف، فليأكلها .

والتذكية الذبح ، كالذكا والذكاة . قال الراغب: حقيقة التذكية إخراج الحرارة الغريزية. لكن خص فى الشرع بإبطال الحياة على وجه دون وجه . أى وهو قطع الحلقوم والمرىء .

بمُنْهِرٍ للدم : من سكين وسيف وزجاج وحجر وقصب ، له حد يقطع كما يقطع السلاح المحدد. مالم يكن سناً أو ظفرا. لحديث رافع بن خديج فى الصحيحين[1] وغيرهما قال : قلت يا رسول الله ! إنا لاقو العدوّ غدا . وليس معنا مدى . أفنذبح بالقصب ؟ فقال : ماأنْهَرَ الدم وذُكِر اسم الله عليه ، فكلوه . ليس السن والظفر . وسأحدثكم عن ذلك : أما السن فعظم. وأما الظفر فمدى الحبشة .

وأما حديث أبى العشراء عن أبيه : قلت : يا رسول الله ! أما تكون الذكاة إلا فى الحلق واللبّة[2]؟ قال: لو طعنت فى فخذها لأجزأك، أخرجه أحمد وأهل السنن ـ فى إسناده مجهولون.

(١) أخرجه البخارىّ فى : ٤٧ ـ كتاب الشركة ، ٣ ـ باب قسمة الغنم ، حديث ١٢٣٠ ونصه :

عن عَبَاية بن رفاعة بن رافع بن خديج عن جده قال : كنا مع النبىّ صلى الله عليه وسلم بذى الحُلَيْفَة . فأصاب الناسَ جوعٌ . فأصابوا إبلا وغنما . قال وكان النبىّ صلى الله عليه وسلم فى أخريات القوم . فعجلوا وذبحوا ونصبوا القدور . فأمر النبىّ صلى الله عليه وسلم بالقدور فأكفئَتْ . ثم قسم فعدل عشرة من الغنم ببعير . فندَّ منها بعير . فطلبوه فأعياهم . وكان فى القوم خيل يسيرة . فأهوى رجل منهم بسهم فحبسه الله . ثم قال « إن لهذه البهائم أوابد كأوابد الوحش ، فما غلبكم منها فاصنعوا به هكذا » .

فقال جدى : إنا نرجو أو نخاف العدوّ غدا ، وليست مُدًى . أفنذبح بالقصب ؟ قال « ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه ، فكلوه . ليس السنَّ والظفرَ . وسأحدثكم عن ذلك. أما السنّ فعظم . وأما الظفر فمدى الحبشة » .

(٢) فى (اللسان) واللَّبَّة : موضع الذبح

وأبو العشراء لايعرف من أبوه . ولم يَرْو عنه غير حماد بن سلمة. فهو مجهول. كذا فى (الروضة).

وقال الحافظ ابن حجر فى (التلخيص) : أبو العشراء مختلف فى اسمه وفى اسم أبيه . وقد تفرد حماد بن سلمة بالرواية عنه على الصحيح . ولا يعرف حاله .

وقال فى (التقريب) : أعرابىّ مجهول .

قال الترمذىّ فى جامعه ، بعد سوقه لهذا الحديث : قال أحمد بن منيع : قال يزيد بن هرون : هذا فى الضرورة . وفى الباب عن رافع بن خديج . انتهى .

وقال ابن كثير : وهذا الحديث صحيح . ولكنه محمول على ما لا يقدر على ذبحه فى الحلق واللبة . انتهى .

وتصحيحه له ، مع جهالة راويه المذكور ، فيه نظر . فإن حد الصحيح كما فى (التقريب) ما اتصل إسناده بالعدول الضابطين من غير شذوذ ولا علة . قال (شارحه السيوطىّ) : فخرج بقيد (العدول) ما نقله مجهول عيناً أو حالًا . أى : فليس بصحيح بل ضعيف .

وفى (النخبة) أن خبر الآحاد مقبول ومردود ، والثانى إما لسقط من إسناد أو طعن فى راوٍ . والطعن إما لكذب أو تهمته بذلك. إلى أن قال: أو جهالته بأن لا يعرف فيه تعديل ولا تجريح معيّن . فتبصّر .

« وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ » قال الزمخشرىّ : كانت لهم حجارة منصوبة حول البيت . يذبحون عليها ويشرحون اللحم عليها. يعظمونها بذلك ويتقربون به إليها . تسمى الأنصاب.

قال ابن كثير : فنهى الله المؤمنين عن هذا الصنيع وحرّم عليهم أكل هذه الذبائح ، حتى ولو كان يذكر عليها اسم الله . لما فى الذبح عند النصب من الشرك الذى حرمه الله ورسوله . انتهى .

وقد ورد النهى عن الذبح لله بمكان يذبح فيه لغيره تعالى . فروى أبو داود[1] ، بإسناد

(١) أخرجه أبو داود فى : ٢١ ـ كتاب الأيمان والنذور ، ٢٢ ـ باب مايؤمر به =

على شرط الشيخين ، عن ثابت بن الضحاك رضى الله عنـه قال : نذر رجل أن ينحر إبلا ببوانة . فسأل النبيّ صلى الله عليه وسلم فقال : هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يعبد ؟ قالوا: لا. قال: فهل كان فيها عيد من أعيادهم؟ قالوا: لا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أوف بنذرك . فإنه لا وفاء لنذر فى معصية الله . ولا فيما لا يملك ابن آدم .

ففيه ، أن المعصية قد تؤثر فى الأرض . وكذلك الطاعة . وفيه المنع من النذر إذا كان فيه وثن من أوثان الجاهلية ، ولو بعد زواله . أو عيد من أعيادهم ، ولو بعد زواله أيضاً . وأنه لا يجوز الوفاء بما نذر فى تلك البقعة لأنه نذر معصية . وفيه الحذر من مشابهة المشركين فى أعيادهم ، ولو لم يقصده . كذا فى (كتاب التوحيد) .

لطيفة :

(النُّصب) بضمتين ، وضم فسكون ، إما جمعٌ ، واحدُه نِصَاب . ككتاب وكتب . أو مفرد جمعه أنصاب كعُنُق وأعناق . وقُفْل وأقفال . وفى (القاموس وشرحه) : النُّصُبُ: كل ما نصب وجعل علَما . وكل ما نُصِب فعبد من دون الله تعالى . والأنصاب حجارة كانت حول الكعبة تنصب فَيُهَلُّ عليها ويذبح لغير الله تعالى . وقال الفتيبيّ: النصب صنم أو حجر. وكانت الجاهلية تنصبه تذبح عنده ، فيحمرّ بالدم . ومنه حديث[1] أبى ذر فى إسلامه قال :

= من الوفاء بالنذر ، حديث ٣٣١٣ ونصه :

عن ثابت بن الضحاك قال : نذر رجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينحر إبلا ببُوَانَةَ . فأتى النبيّ صلى الله عليه وسلم فقال : إنى نذرت أن أنحر إبلا ببُوَانَةَ . فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم « هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يُعْبَدُ » ؟ قالوا : لا . قال النبيّ صلى الله عليه وسلم « هل كان فيها عيد من أعيادهم » ؟ قالوا : لا . قال رسول الله صلى الله عليـه وسلم « أوف بنذرك . فإنه لا وفاء لنذر فى معصية الله ، ولا فيما لا يملك ابن آدم » .

(١) أخرجه مسلم فى : ٤٤ ـ كتاب فضائل الصحابة ، حديث ١٣٢ (طبعتنا) وهو حديث طويل .

فخرجت مغشيًّا علىّ ثم ارتفعت كأنى نُصُبٌ أحمر . يريد أنهم ضربوه حتى أَدْمَوْهُ . فصار كالنصب المحمّر بدم الذبائح . انتهى .

قال ابن جريج : كانت النصب ثلاثمائة وستين نصبا . وكانوا يذبحون عندها وينضحون ما أقبل منها إلى البيت ، بدماء تلك الذبائح . ويشرحون اللحم ويضعونه على النصب .

« وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ » أى: وحرم عليكم، أيها المؤمنون، الاستقسام بالأزلام. أى: طلب القسْم والحكم بها . والأزلام جمع زَلَم (محركة) . و (كصُرَد) وهى : قداح ثلاثة كانوا يستقسمون بها فى الجاهلية . مكتوب على أحدها : (افعلْ) وعلى الآخر (لاتفعل) والثالث غفل ، ليس عليه شىء . وقد زُلِّمت وسُوِّيت ووضعت فى الكعبة . يقوم بها سدنة البيت . فإذا أراد رجل سفراً أو نكاحاً ، أتى السادن وقال : أَخْرِجْ لى زلما . فيجيلها ثم يُخرج زلما منها . فإذا خرج قدح الأمر ، مضى على ماعزم عليه . أو النهى قعد عما أراده. أو الفارغ أعاد .

قال الأزهرىّ (فى معنى الآية) : أى : تطلبوا من جهة الأزلام ما قسم لكم من أحد الأمرين . فمعنى الاستقسام هو طلب معرفة ماقسم له من الخير والشر ، مما لم يقسم له بواسطة ضرب القداح . وذكر محمد بن إسحق وغيره ؛ أن أعظم أصنام قريش، صنم كان يقال له هُبَل. منصوب على بئر داخل الكعبة، فيها توضع الهدايا، وأموال الكعبة فيه . وكان عنده سبعة أزلام مكتوب فيها مايتحاكمون فيه مما أشكل عليهم . فما خرج لهم منها رجعوا إليه ولم يعدلوا عنه . وفى (اللباب) : كانت أزلامهم سبع قداح مستوية مكتوب على واحد منها : (أمرنى ربى) وعلى واحد : (نهانى) وعلى واحد (منكم) وعلى واحد (من غيركم) وعلى واحد : (ملصق) وعلى واحد : (العقل) وعلى واحد غفل . أى ليس عليه شىء . وكانت العرب ، فى الجاهلية ، إذا أرادوا سفرا أو تجارة أو نكاحاً ، أو اختلفوا فى نسب أو أمر قتيل ، أو تحمل عقل ، أو غير ذلك من الأمور العظام ـ جاءوا إلى هُبَل . وكانت أعظم صنم لقريش بمكة . وجاؤا بمائة

درهم . وأعطوها صاحب القداح حتى يجيلها لهم . فإن خرج (أمرنى ربى) فعلوا ذلك الأمر. وإن خرج (نهانى ربى) لم يفعلوه . وإن أجالوا على نسب ، فإن خرج (منكم) كان وسطاً فيهم . وإن خرج (من غيركم) كان حلفا فيهم. وإن خرج (ملصق) كان على حاله. وإن اختفلوا فى العقل، وهو الدين ، فمن خرج عليه قدح العقل تحمّله. وإن خرج غفل أجالوا ثانياً. حتى يخرج المكتوب عليه . فنهاهم الله عن ذلك وحرمه وسماه فسقا . كما يأتى : وثبت فى الصحيحين[1] أن النبى ﷺ لما دخل الكعبة ، وجد إبراهيم وإسمعيل مصورين فيها . وفى أيديهما الأزلام . فقال : قاتلهم الله . لقد علموا أنهما لم يستقسما بها أبدا . وفى الصحيح[2] أن سراقة بن مالك ابن جعشم، لما خرج فى طلب النبى ﷺ وأبى بكر، وهما ذاهبان إلى المدينة . مهاجرين، قال : فاستقسمت بالأزلام : هل أضرّهم أم لا ؟ فخرج الذى أكره : لا تضرهم . قال فعصيت الأزلام واتبعتهم . ثم استقسم بها ثانية وثالثة . كل ذلك يخرج الذى يكره : لا تضرهم . وكان كذلك . وكان سراقة لم يُسلم إذ ذاك . ثم أسلم بعد ذلك .

وروى ابن مردويه عن أبى الدرداء قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لن يلج الدرجات من تكهن أو استقسم أو رجع من سفر طائرا « ذَٰلِكُمْ فِسْقٌ » أى خروج عن الأخذ بالطريق المشروع . والإشارة إلى الاستقسام . أو إلى تناول ما حرم عليهم . لأن المعنى : حرم عليكم تناول الميتة وكذا وكذا . فإن قلت : لِمَ كان استقسام المسافر وغيره بالأزلام، لتعرف الحال ـ فسقاً ؟ قلت : لأنه دخول فى علم الغيب الذى استأثر به علام الغيوب

(١) أخرجه البخارىّ فى : ٦٠ ـ كتاب الأنبياء ، ٨ ـ باب قول الله تعالى : وَاتَّخَذَ اللهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ، عن ابن عباس . حديث ٢٦٤ .

(٢) أخرجه البخارىّ فى : ٦٣ ـ كتاب مناقب الأنصار ، ٤٥ ـ باب هجرة النبىّ صلى الله عليه وسلم وأصحابه إلى المدينة ، حديث ١٨٢٢ .

وقال : قُلْ لا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللهُ[١] . واعتقاد أن إليه طريقاً وإلى استنباطه . وقوله : أمرنى ربى ونهانى ربى ـ افتراء على الله . وما يدريه أنه أمره أو نهاه ؟ والكهنة والمنجمون بهذه المثابة . وإن كان أراد بالرب الصنم ، فقد روى أنهم كانوا يحيلونها عند أصنامهم ـ فأمره ظاهر . كذا فى الكشاف .

تنبيه :

فى (الإكليل): استدل بهذه الآية على تحريم القمار والتنجيم والرمل وكل ماشاكل ذلك. وعداه بعضهم إلى منع القرعة فى الأحكام، وهو مردود . انتهى . أى لتباين القصد فيهما . فإن القرعة فى قسمة الغنائم وإخراج النساء ونحوها ، لتطييب نفوسهم والبراءة من التهمة فى إيثار البعض . ولو اصطلحوا على ذلك جاز من غير قرعة . كما (فى العناية) .

قال الحاكم : وتدل على تحريم التمسك بالفأل والزجر والتطير والنجوم . فأما التفاؤل بالخير فمباح . قال الأصمّ : ومن هذا قول المنجم : إذا طلع نجم كذا فاخرج ، وإن لم يطلع فلا تخرج .

قال الراضى بالله : ومن عمل بالأيام فى السعد والنحس ، معتقدا أن لها تأثيرا ، كفر . وإن لم يعتقد أثِم . وقد روى أبو داود[٢] والنسائىّ وابن حبان عن قطن بن قبيصة ، عن أبيه ، أنه سمع النبىّ ﷺ يقول : إن العيافة والطرق والطيرة من الجبت .

قال عوف أحد رواته : العيافة زجر الطير والطرق الخط يخط بالأرض . وفى (القاموس) عِفْتُ الطير عيافة : زجرتها . وهو أن تعتبر بأسمائها ومساقطها، فَتَتَسَعَّد أو تَتَشَأَّم ، وهو من عادة العرب كثيرا .

(١) [٢٧ / النمل / ٦٥] . . . وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ .

(٢) أخرجه أبو داود فى : ٢٧ ـ كتاب الطب ، ٢٣ ـ باب فى الخط وزجر الطير ، حديث ٣٩٠٧ .

وقال أبو زيد : : الطرق أن يخط الرجل فى الأرض بإصبعين ثم بإصبع .

وقال ابن الأثير . : الطرق الضرب بالحصى الذى تفعله النساء . وقيل : هو الخط بالرمل. والجبت : كل ما عبد من دون الله تعالى . وقد روى مسلم فى صحيحه(١) ، عن بعض أزواج النبىّ ﷺ ، عن النبىّ ﷺ قال: من أتى عرافا فسأله عن شىء فصدقه ، لم تقبل له صلاة أربعين يوما . وروى الإمام أحمد(٢) وأبوداود والحاكم عن أبى هريرة عن النبىّ ﷺ قال : من أتى عرافا أو كاهنا فصدقه بما يقول ، فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم . وعن عمران بن حصين مرفوعا : ليس منا من تَطَيَّر أو تُطُيِّرَ له ، أو تَكَهَّن أو تُكُهِّنَ له ، أو سَحَر أو سُحِرَ له . ومن أتى كاهنا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ الله . رواه البزار بإسناد جيد. ورواه الطبرانى فى (الأوسط) بإسناد حسن من حديث ابن عباس . دون قوله :وَمَنْ أَتَىٰ الخ .

قال البغوىّ : العراف الذى يدعى معرفة الأمور بمقدمات يستدل بها على المسروق ومكان الضالة ونحو ذلك . وقيل : هو الكاهن . والكاهن هو الذى يخبر عن المغيبات فى المستقبل . وقيل: الذى يخبر عما فى الضمير . وقال أبوالعباس بن تيمية : العراف اسم للكاهن والمنجم والرمال ونحوهم ، ممن يتكلم فى معرفة الأمور بهذه الطرق . وقال ابن عباس (فى قوم يكتبون أبا جاد وينظرون فى النجوم) : ما أرى من فعل ذلك ، له عند الله من خلاق . وفى الأحاديث السابقة من الترهيب ما فيها من التصريح بأنه لا يجتمع تصديق الكاهن مع

---

(١) أخرجه مسلم فى : ٣٩ ـ كتاب السلام ، حديث ١٢٥ (طبعتنا) .

(٢) أخرجه فى المسند بالصفحة ٤٠٨ من الجزء الثانى (طبعة الحلبىّ) وهذا نصه : عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من أتى حائضاً ، أو امرأة فى دبرها، أوكاهناً فصدقه ، فقد برئ مما أنزل الله على محمد عليه الصلاة والسلام» .

الإيمان بالقرآن ، والتصريح بأنه كفر . وعن ابن مسعود مرفوعا[١] . الطيرة شرك. الطيرة شرك. ومامنا إلا...ولكن الله يذهبه بالتوكل . رواه أبو داود والترمذىّ وصححه . وجعل آخره من قول ابن مسعود .

ولأحمد[٢] من حديث ابن عَمْرٍو : من ردته الطيرة عن حاجته فقد أشرك . قالوا : فما كفارة ذلك ؟ قال : أن تقول: اللهم! لاخير إلاخيرك ، ولا طير إلاطيرك ، ولا إله غيرك .

وعن أنس قال : قال[٣] رسول الله ﷺ : لاعدوى ولاطيرة ويعجبنى الفأل . قالوا: وما الفأل؟ قال : الكلمة الطيبة . رواه الشيخان .

ولأبى داود[٤] بسند صحيح عن عروة بن عامر قال: ذكرت الطيرة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : أحسنها الفأل ولا تردّ مسلما . فإذا رأى أحدكم ما يكره فليقل : اللهم ! لا يأتى بالحسنات إلا أنت . ولا يدفع السيئات إلا أنت . ولا حول ولا قوة إلا بك.

فائدة :

قال الحافظ : ابن كثير : قد أمر الله المؤمنين، إذا ترددوا فى أمورهم، أن يستخيروه، بأن يعبدوه ثم يسألوه الخيرة فى الأمر الذى يريدونه . كما رواه الإمام أحمد والبخارىّ[٥]

---

(١) أخرجه أبوداود فى : ٢٧ ـ كتاب الطب ، ٢٤ ـ باب فى الطيرة ، حديث ٣٩١٠.

(٢) أخرجه فى المسند بالصفحة ٢٢٠ من الجزء الثانى (طبعة الحلبىّ) حديث ٧٠٤٥ (طبعة المعارف) .

(٣) أخرجه البخارىّ فى : ٧٦ ـ كتاب الطب ، ٤٤ ـ باب الفأل ، حديث ٢٢٦٨ . ومسلم فى : ٣٩ ـ كتاب السلام ، حديث ١١٢ (طبعتنا) .

(٤) أخرجه أبو داود فى : ٢٧ ـ كتاب الطب ، ٢٤ ـ باب فى الطيرة ، حديث ٣٩١٩

(٥) أخرجه البخارىّ فى : ١٩ ـ كتاب التهجد ، ٢٥ ـ باب ما جاء فى التطوع مثنى مثنى ، حديث ٦٣٧ .

وأهل السنن من طرق عن جابر بن عبد الله قال : كان رسول الله ﷺ يعلمنا الاستخارة فى الأمور ، كما يعلمنا السورة من القرآن . ويقول : إذا همّ أحدكم بالأمر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل : اللهم ! إنى أستخيرك بعلمك ، وأستقدرك بقدرتك ، وأسألك من فضلك العظيم . فإنك تقدر ولا أقدر ، وتعلم ولا أعلم ، وأنت علام الغيوب . اللهم ! إن كنت تعلم أن هذا الأمر (ويسميه باسمه) خير لى فى دينى ودنياى ومعاشى وعاقبة أمرى (أو قال عاجل أمرى) وآجله فاقدره لى ، ويسره لى ثم بارك لى فيه . وإن كنت تعلم أنه شر لى فى دينى ودنياى ، ومعاشى ، وعاقبة أمرى ، فاصرفنى عنه واصرفه عنى ، واقدر لى الخير حيث كان ثم رضنى به . هذا لفظ الإمام أحمد . « الْيَوْمَ يَئِسَ » أى : قنط « الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ » روى علىّ بن أبى طلحة عن ابن عباس ؛ يعنى : يئسوا أن يراجعوا دينهم . وكذا روى عن عطاء بن أبى رباح والسدّىّ ومقاتل بن حيان . وعلى هذا المعنى يرد الحديث الثابت فى الصحيح[1] أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن الشيطان قد يئس أن يعبده المصلون فى جزيرة العرب ولكن بالتحريش بينهم . نقله ابن كثير . وعليه فـ (من) تعليلية . أى : يئسوا من مراجعة دينهم لأجل دينكم الذى ضم إليه جمهور الأمة العربية من أدناها إلى أقصاها . ودخلوا فيه أفواجا .

وللزمخشرىّ تأويل بديع ، تابعه عليه مَن بعده ، ونحن نسوقه أيضاً . قال رحمه الله : لم يُرَدْ بقوله تعالى : (الْيَوْمَ) يوم بعينه . وإنما أريد به الزمان الحاضر ، وما يتصل به ويدانيه من الأزمنة الماضية والآتية . كقولك : كنت بالأمس شابا وأنت اليوم أشيب . فلا تريد (بالأمس) اليوم الذى قبل يومك ولا (باليوم) يومك . وقيل : أريد يوم نزولها . وقد نزلت يوم الجمعة ، وكان يوم عرفة ، بعد العصر فى حجة الوداع . وقوله تعالى : يَئِسَ . الخ . أى يئسوا منه أن يبطلوه وأن ترجعوا محلين لهذه الجرائم ، بعد ما حرمت عليكم . وقيل :

(١) أخرجه مسلم فى : ٥٠ ـ كتاب صفات المنافقين وأحكامهم ، حديث ٦٥ (طبعتنا) .

يئسوا من دينكم أن يغلبوه . لأن الله عز وجل وفّى بوعده من إظهاره على الدين كله .

« فَلَا تَخْشَوْهُمْ » بعد إظهار الدين ، وزوال الخوف من الكفار ، وانقلابهم مغلوبين مقهورين ، بعدما كانوا غالبين « وَاخْشَوْنِ » وأخلصوا لى الخشية . انتهى كلامه .

وأوضح الوجه الأول ، الرازىّ فقال: ليس المراد باليوم هوذلك اليوم بعينه، حتى يقال: إنهم مايئسوا قبله بيوم أو يومين ، وإنما هو كلام خارج على عادة أهل اللسان ، معناه : لاحاجة بكم الآن إلى مداهنة هؤلاء الكفار ، لأنكم الآن صرتم حيث لا يطمع أحد من أعدائكم فى توهين أمركم .

ثمّ بين تعالى أكبر نعمه وأعظم مننه على هذه الأمة وهو : إكماله لهم دينهم ، فلا يحتاجون إلى دين غيره ، ولا إلى نبىّ غير نبيهّم صلوات الله وسلامه عليه . ولهذا جعله تعالى خاتم الأنبياء ، وبعثه إلى الإنس والجن ، فلا حلال إلا ما أحلّه ، ولا حرام إلا ما حرّمه ، ولا دين إلا ما شرعه . فلما أكمل لهم الدين تمت عليهم النعمة . ولهذا قال « الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ » يعنى أحكامه وفرائضه، فلا زيادة بعده . ولم ينزل بعد هذه الآية حلال ولاحرام. هذا ماروى عن ابن عباس . وقال سعيد بن جبيروقتادة : معنى (الإكمال) أنه لم يحج معهم مشرك . وخلا الموسم لرسول الله صلى الله عليه وسلم وللمسلمين . وقيل : معناه كفايتهم أمر العدوّ ، وجعل اليد العليا لهم ، كما تقول الملوك : اليوم كمل لنا الملك وكمل لنا ما نريد ، إذا كفوا من ينازعهم . وبما ذكرنا أولاً ـ من أنّ المراد بالإكمال عدم الزيادة ـ يندفع ما يتوهم من ثبوت النقص أولًا . ولذا قال ابن الأنبارىّ (فى الآية) : الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ شرائع الإسلام على غير نقصان كان قبل هذا الوقت . وذلك أنّ الله تعالى كان يتعبد خلقه بالشىء فى وقت ثم يزيد عليه فى وقت آخر . فيكون الوقت الأول تامًّا فى وقته . وكذلك الوقت الثانى تامًّا فى وقته . فهو كما يقول القائل : عندى عشرة كاملة ، ومعلوم أنّ العشرين أكمل منها .

والشرائع التى تعبد الله عز وجلّ بها عباده، فى الأوقات المختلفة، مختلفة . وكل شريعة منها كاملة فى وقت التعبّد بها . فكمل الله عز وجلّ الشرائع فى اليوم الذى ذكره ـ وهو يوم عرفة ـ ولم يوجب ذلك ، أنّ الدين كان ناقصاً فى وقت من الأوقات .

وللإمام القفّال نحو ذلك ، نقله عنه الرازىّ واختاره . قال : إنّ الدين ما كان ناقصاً البتة ، بل كان أبداً كاملًا . يعنى : كانت الشرائع النازلة من عند الله فى كل وقت كافية فى ذلك الوقت . إلّا أنه تعالى كان عالماً فى أول وقت المبعث بأن ما هو كامل فى هذا اليوم ليس بكامل فى الغد ولا صلاح فيه . فلا جرم كان ينسخ بعد الثبوت . وكان يزيد بعد العدم . وأما فى آخر زمان المبعث فأنزل الله شريعة كاملة ، وحكم ببقائها إلى يوم القيامة . فالشرع أبداً كان كاملًا . إلّا أن الأول كمال إلى زمان مخصوص . والثانى كمال إلى يوم القيامة . فلأجل هذا قال : الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ . « وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى » يعنى بإكمال الدين والشريعة . لأنه لا نعمة أتمّ من نعمة الإسلام . أو بفتح مكة ودخولها آمنين ظاهرين . وهدم منار الجاهلية ومناسكهم ، وأن لم يحج معكم مشرك ، ولم يطف بالبيت عريان . أو بإنجاز ما وعدهم بقوله : وَلِأُتِمَّ نِعْمَتِى عَلَيْكُمْ . فكان من تمام النعمة فتح مكة وما ذكرنا . « وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِيناً » يعنى : اخترته لكم من بين الأديان ، وآذنتكم بأنه هو الدين المرضىّ وحده . وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِيناً فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ(١) أو معناه : الانقياد لأمرى فيما شرعت لكم من الفرائض والأحكام والحدود ومعالم الدين الذى أكملته لكم. ومعلوم أن الإسلام لم يزل مرضيًّا للحق تعالى منذ القدم ، إلّا أن المعنىّ به، فى الآية، الصفة التى هو اليوم بها. وهى نهاية الكمال والبلوغ به أقصى درجاته . أى: فالزموه ولا تفارقوه : إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللهِ الْإِسْلَامُ(٢) ..!

(١) [٣ / آل عمران / ٨٥] . . . وَهُوَ فِى الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ .

(٢) [٣ / آل عمران / ١٩] . . . وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْياً بَيْنَهُمْ ، وَمَنْ يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللهِ فَإِنَّ اللهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ .

روى البغوىّ بسنده عن جابر بن عبد الله قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : قال جبريل: قال الله عز وجلّ: هذا دين ارتضيته لنفسى ولن يصلحه إلّا السخاء وحسن الخلق فأكرموه بهما ما صحبتموه .

فوائد

الأولى : روى الإمام أحمد والشيخان[1] وغيرهم عن طارق بن شهاب قال : جاء رجل من اليهود إلى عمر بن الخطاب فقال : ياأمير المؤمنين! إنكم تقرأون آيةً فى كتابكم، لو علينا، معشر اليهود، نزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيداً . قال: وأىّ آية ؟ قال: قوله : الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى . فقال عمر : والله ! إنى لأعلم اليوم الذى نزلت على رسول الله ﷺ ، والساعة التى نزلت فيها على رسول الله صلى الله عليه وسلم عشية عرفة فى يوم جمعة .

قال ابن كثير : وقد روى هذا من غير وجه عن عمر . وروى ابن جرير[2] عن قبيصة ابن أبى ذئب قال : قال كعب : لو أن غير هذه الأمة نزلت عليهم هذه الآية لنظروا اليوم الذى أنزلت فيه عليهم فاتخذوه عيداً يجتمعون فيه . فقال عمر : أىّ آيةٍ يا كعب ؟ فقال : الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ . فقال عمر : قد علمت اليوم الذى أُنزلت ، والمكان الذى أنزلت فيه . نزلت فى يوم جمعة ويوم عرفة . وكلاهما بحمد الله لنا عيدٌ . وروى ابن جرير[3] القصة أيضاً عن ابن عباس ، وأنه قال : نزلت يوم عيدين اثنين . يوم عيد ويوم جمعة ... وروى ابن مردويه عن ابن الحنفية عن علىّ قال : نزلت هذه الآية على رسول الله صلى الله

(١) أخرجه البخارىّ فى : ٦٥ ـ كتاب التفسير ، ٥ ـ سورة المائدة ، ٢ ـ باب قوله الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ، حديث ٤١ .

(٢) الأثر رقم ١١١٠٠

(٣) الأثر رقم ١١٠٩٨

عليه وسلم وهو قائم عشية عرفه : الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ . ورواه أيضاً عن سمرة. وروى ابن جرير نحوه عن معاوية[١] . وروى عن السدّى[٢] قال : نزلت هذه الآية يوم عرفة، ولم ينزل بعدها حلال ولاحرام . ورجع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمات. فقالت[٣] أسماء بنت عميس : حججت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الحجة . فبينما نحن نسير إذ تجلّى له جبريل ، فمال رسول الله صلى الله عليه وسلم على الراحلة . فلم تطق الراحلة من ثقل ما عليها من القرآن . فنزلت . فأتيته فسجيت عليه برداً كان علىّ .

وقال ابن جرير[٤] وغيره : توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد يوم عرفة بأحد وثمانين يوماً .

وقال ابن جرير[٥] : حدثنا سفيان بن وكيع : حدثنا ابن فضيل عن هارون بن عنترة عن أبيه قال : لما نزلت : الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ـ وذلك يوم الحج الأكبر ـ بكى عمر. فقال له النبىّ صلى الله عليه وسلم : ما يبكيك ؟ قال : أبكانى أنّا كنا فى زيادة من ديننا . فأما إذ كمل، فإنه لم يكمل شىء إلا نقص. فقال : صدقت .

قال ابن كثير : ويشهد لهذا المعنى الحديث الثابت : إن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً فطوبى للغرباء. انتهى .

قلت : والحديث المذكور رواه مسلم[٦] عن أبى هريرة . والترمذىّ عن ابن مسعود.

---

(١) الأثر رقم ١١١٠٨

(٢) الأثر رقم ١١٠٨١

(٣) الأثر رقم ١١٠٨١

(٤) ابن جرير ، الصفحة ٥١٨ من الجزء التاسع (طبعة المعارف) .

(٥) الأثر رقم ١١٠٨٣

(٦) أخرجه مسلم فى: ١ ـ كتاب الإيمان، حديث ٢٣٢ (طبعتنا) ونصه : عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ « بدأ الإسلام غريباً وسيعود كما بدأ غريباً . فطوبى للغرباء » .

وابن ماجة عنهما أيضاً وعن أنس . والطبرانىّ عن سلمان وسهل وابن عباس .

هذا ، وروى ابن جرير[٢] من طريق العوفىّ عن ابن عباس فى الآية قال : ليس ذلك بيومٍ معلومٍ عند الناس . ومن طريق أبى جعفر الرازىّ عن الربيع بن أنس قال: نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مسيره إلى حجة الوداع . وروى ابن مردويه من طريق أبى هارون العبدىّ عن أبى سعيد الخدرىّ ؛ أنها نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم غدير خمّ ، حين قال لعلىّ : من كنتُ مولاه فعلىّ مولاه . ثم رواه عن أبى هريرة وفيه: إنه اليوم الثامن عشر من ذى الحجة ـ يعنى مرجعه عليه الصلاة والسلام من حجة الوداع .

قال ابن كثير : ولا يصح لا هذا ولا هذا . بل الصواب الذى لا شك فيه ولا مرية ، أنها نزلت يوم عرفة وكان يوم جمعة. كما قدمنا عن عمر وعلىّ ومعاوية وابن عباس وسمرة رضى الله عنهم ، وعن ثلّة من التابعين .

الثانية : استدلّ نفـاة القياس بهذه الآية ، على أنّ القياس باطل . وذلك لأنّ الآية دلت على أنه تعالى قد نصّ على الحكم فى جميع الوقائع . إذ لو بقى بعضها غير مبيّن الحكم لم يكن الدين كاملًا ، وإذا حصل النص فى جميع الوقائع ، فالقياس ـ إن كان على وفق ذلك النص ـ كان عبثاً . وإن كان على خلافه كان باطلًا .

وأجاب عنه مثبتو القياس بما بسطه الرازىّ . فانظره .

الثالثة : قال صاحب (فتح البيان) : لا معنى للإكمال فى الآية إلا وفاء النصوص بما يحتاج إليه الشرع . إمّا بالنص على كل فردٍ فرد ، أو باندراج مايحتاج إليه تحت العمومات الشاملة . ومما يؤيد ذلك قوله تعالى : مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ[٢] . وقوله :

---

(١) الأثر رقم ١١١١٣

(٢) [٦ / الأنعام / ٣٨] ونصها : وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَالُكُمْ ، مَافَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ، ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ.

وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ[1] وقد صح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال[2]: تركتكم على الواضحة، ليلها كنهارها . وجاءت نصوص الكتاب العزيز بإكمال الدين . وبما يفيد هذا المعنى ، ويصحح دلالته ، ويؤيد برهانه ، ويكفى فى دفع الرأى ، وأنه ليس من الدين ـ قول الله تعالى هذا. فإنه إذا كان الله قد أكمل دينه قبل أن يقبض إليه نبيه صلى الله عليه وسلم، فما هذا الرأى الذى أحدثه أهله بعد أن أكمل الله دينه ؟ لأنه إن كان من الدين ـ فى اعتقادهم ـ فهو لم يكمل عندهم إلا برأيهم ، وهذا فيه ردّ للقرآن . وإن لم يكن من الدين ، فأىّ فائدة فى الاشتغال بما ليس منه ؟ وما ليس منه فهو ردّ بنص السنة المطهرة ـ كما ثبت فى (الصحيح) ـ وهذه حجة قاهرة ودليل باهر لا يمكن أهل الرأى أن يدفعوه بدافع أبدا. فاجعل هذه الآية الشريفة أول ما تصكّ به وجوه أهل الرأى ، وترغم به آنافهم ، وتدحض به حجتهم . فقد أخبرنا الله فى محكم كتابه أنه أكمل دينه . ولم يمت رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا بعد أن أخبرنا بهذا الخبر عن الله عز وجل . فمن جاء بشىء من عند نفسه

---

(١) [٦ / الأنعام / ٥٩] ونصها : وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ، وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ ، وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِي ظُلُمَاتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ .

(٢) أخرجه ابن ماجة فى المقدمة ، ١ ـ باب اتباع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حديث ٥ (طبعتنا) ونصه :

عن أبى الدرداء قال : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نذكر الفقر ونتخوفه . فقال « أالفقرَ تخافون ؟ والذى نفسى بيده ! لتُصَبَّنَّ عليكم الدنيا صبًّا ، حتى لا يُزِيغ قلبَ أحدكم إلّا هِيَهْ . وايم الله ! لقد تركتكم على مثل البيضاء ، ليلها كنهارها سواء » .

وزعم أنه من ديننا قلنا له : إنّ الله أصدق منك : وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللهِ قِيلًا[١] . اذهب لا حاجة لنا فى رأيك . وليت المقلدة فهموا هـذه الآية حقّ الفهم حتى يستريحوا ويريحوا . وقد أخبرنا الله فى محكم كتابه أنّ القرآن أحاط بكل شىء فقال : مَا فَرَّطْنَا فِى الْكِتَابِ مِنْ شَىْءٍ[٢] . وقال : تِبْيَانًا لِكُلِّ شَىْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً[٣] . ثم أمر عباده بالحكم بكتابه فقال : وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ[٤] . وقال : لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللهُ[٥] . وقال : إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلهِ يَقُصُّ الْحَقَّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ[٦] .

---

(١) [٤ / النساء / ١٢٢] ونصها : وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ، وَعْدَ اللهُ حَقًّا ، وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللهِ قِيلًا .

(٢) انظر الحاشية رقم ٢ ص ١٨٣٤ .

(٣) [١٦ / النحل / ٨٩] ونصها : وَيَوْمَ نَبْعَثُ فِى كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا عَلَيْهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ، وَجِئْنَا بِكَ شَهِيدًا عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ ، وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَىْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ .

(٤) [٥ / المائدة / ٤٩] ونصها : وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللهُ إِلَيْكَ ، فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ اللهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ ، وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ .

(٥) [٤ / النساء / ١٠٥] ونصها : إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللهُ ، وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا .

(٦) [٦ / الأنعام / ٥٧] ونصها : قُلْ إِنِّى عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّى وَكَذَّبْتُمْ بِهِ ، مَا عِنْدِى مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِ ، إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلهِ ، يَقُصُّ الْحَقَّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ .

وقال : وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ(١) . وفى آية ... هُمُ الظَّالِمُونَ(٢) . وفى أخرى... هُمُ الْفَاسِقُونَ(٣) . وأمر عباده أيضاً فى محكم كتابه باتباع ما جاء به رسوله صلى الله عليه وسلم فقال : وَمَا ءَاتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا(٤) . وهـذه أعمّ آية فى القرآن ، وأبْيَنُها فى الأخذ بالسنة المطهرة ، وقال : أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ(٥) . وقد تكرر هـذا فى مواضع من الكتاب العزيز .

---

(١) [٥ / المائدة / ٤٤] ونصها : إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَاةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ ، يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ ، فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَاخْشَوْنِ وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا ، وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ .

(٢) [٥ / المائدة / ٤٥] ونصها : وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ ، فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ ، وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ .

(٣) [٥ / المائدة / ٤٧] ونصها : وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فِيهِ ، وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ .

(٤) [٥٩ / الحشر / ٧] ونصها : مَا أَفَاءَ اللهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ ، وَمَا ءَاتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ، وَاتَّقُوا اللهَ ، إِنَّ اللهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ .

(٥) [٤ / النساء / ٥٩] ونصها : يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ، فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا .

وقال : إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا(١) . وقال : لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ(٢) . والاستكثار من الاستدلال على وجوب طاعة الله وطاعة رسوله لا يأتى بفائدة ، ولا فائدة زائدة ، فليس أحد من المسلمين يخالف فى ذلك . ومن أنكره فهو خارج عن حزب المسلمين . وإنما أوردنا هذه الآيات الكريمة ، والبينات العظيمة ، تليينًا لقلب المقلّد الذى قد جمد ، وصار كالجلمد . فإنه إذا سمع مثل هذه الأوامر القرآنية ، ربما امتثلها وأخذ دينه من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، طاعة لأوامره . فإنّ هذه الطاعة ، وإن كانت معلومة لكل مسلم ، لكن الإنسان قد يذهل عن القوارع القرقانية والزواجر المحمدية . فإذا ذُكِّر بها ذَكَرَ . ولا سيما من نشأ على التقليد ، وأدرك سلفه ثابتين عليه غير متزحزحين عنه . فإنه يقع فى قلبه ؛ أن دين الإسلام هو هذا الذى هو عليه . وما كان مخالفاً له فليس من الإسلام فى شىء . فإذا راجع نفسه رجع .. ولهذا تجد الرجل إذا نشأ على مذهب من هذه المذاهب ، ثم سمع ـ قبل أن يتمرد بالعلم ويعرف ما قاله الناس ـ خلاف ذلك المألوف ، استنكره وأباه قلبه ، ونفر عنه طبعه . وقد رأينا وسمعنا من هذا الجنس مالا يأتى عليه الحصر . ولكن إذا وازن العاقل بعقله ، بين من اتبع أحد أئمة المذاهب فى مسألةٍ من مسائله التى رواها عنه المقلّد ـ ولا مستند لذلك العالم فيها ، بل قالها بمحض الرأى لعدم وقوفه على الدليل ـ وبين من تمسك فى تلك المسألة بخصوصها بالدليل الثابت فى القرآن والسنة ؛ أفاده العقل بأن بينهما مسافات تنقطع فيها أعناق الإبل ، لا جامع بينهما . لأنّ من تمسك بالدليل أخذ بما أوجب الله عليه الأخذ به ، واتبع ماشرعه الشارع لجميع الأمة : أولها وآخرها ،

(١) [٢٤ / النور / ٥١] . . . وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ .

(٢) [٣٣ / الأحزاب / ٢١] . . . لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللهَ كَثِيرًا .

وحيّها ومميتها ..! والعالم يمكنه الوقوف على الدليل من دون أن يرجع إلى غيره . والجاهل يمكنه الوقوف على الدليل بسؤال علماء الشريعة ، واستواء النص ، وكيف حكم الله فى محكم كتابه أو على لسان رسوله فى تلك المسألة . فيفيدونه النص إن كان ممن يعقل الحجة إذا دل عليها ، أو يفيدونه مضمون النص بالتعبير عنه بعبارة يفهمها . فهم رواة وهو مستروٍ ، وهذا عامل بالرواية لا بالرأى ؛ والمقلد عامل بالرأى لا بالرواية . لأنه يقبل قول الغير من دون أن يطالبه بحجة . وذلك فى سؤاله يطالب بالحجة لا بالرأى ، فهو قابل لرواية الغير لا لرأيه . وهما من هذه الحيثية متقابلان ؛ فانظر كم الفرق بين المنزلتين ؟ والكلام فى ذلك يطول ويستدعى استغراق الأوراق الكثيرة ، وهو مبسوط فى مواطنه ، وفيما ذكرناه مقنع وبلاغ ، وبالله التوفيق . انتهى كلامه .

الرابعة : قال بعض الزيدية : ثمرة الآية تعظيم هذا اليوم المذكور ، وأنه يلزم الشكر لله تعالى على التمسك بملّة الإسلام .

وقوله تعالى « فَمَنِ اضْطُرَّ » متصل بذكر المحرمات . وما بينهما اعتراض بما يوجب أن يجتنب عنه . وهو أنّ تناولها فسوق ، وحرمتها من جملة الدين الكامل ، والنعمة التامة ، والإسلام المرضىّ . ومعناه : فمن اضطر إلى تناول شىء من هذه المحرمات : الميتة وما بعدها ، أى : أصيب بالضر الذى لا يمكنه الامتناع معه من الميتة وما بعدها « فِي مَخْمَصَةٍ » أى : مجاعة يخاف معها الموت أو مبادئه ـ و (المخمصة) : مصدر مثل المَغْضبة والمَعْتبة . يقال : خمصه الجوع خمصاً ومخمصة ، وخمص البطن (مثلثة الميم) خلا . « غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ » أى : غير منحرف إليه بالأكل فوق الضرورة ، أو العصيان بالسفر . كقوله تعالى : غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ[1]

(١) [٢/ البقرة/ ١٧٣] ونصها : إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللهِ ، فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ، إِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ .

« فَإِنَّ اللهَ غَفُورٌ » لتناوله الحرام ـ فلا يؤاخذه به « رَحِيمٌ » أى : بإعطائه الرخصة فيه لعلمه بحاجة عبده المضطر ، وافتقاره إلى ذلك ، فيتجاوز عنه ويغفر له . وفى (المسند)[1] و(صحيح) ابن حبان عن ابن عمر ـ مرفوعاً ـ قال : قال رسولُ الله ﷺ : إنّ الله يحب أن تؤتى رخصه كما يكره أن تؤتى معصيته. لفظ ابن حبان . وفى لفظٍ لأحمد[2]: من لم يقبل رخصة الله كان عليه من الإثم مثل جبال عرفة . ولهذا قال الفقهاء : قد يكون تناول الميتة واجباً فى بعض الأحيان . وهو ما إذا خاف على نفسه ولم يجد غيرها. وقد يكون مندوباً ، وقد يكون مباحاً ، بحسب الأحوال . واختلفوا : هل يتناول منها قدر ما يسد به الرمق، أو له أن يشبع ويتزود؟ على أقوال . وليس من شرط تناول الميتة أن يمضى عليه ثلاثة أيام لا يجد طعاماً ـ كما قد يتوهمه كثير من العوام وغيرهم ـ بل متى اضطر إلى ذلك جاز له . وقد روى الإمام أحمد[3] عن أبى واقد الليثىّ؛ أنهم قالوا : يارسول الله ! إنا بأرض تصيبنا بها المخمصة . فمتى تحل لنا بها

= و [٦ / الأنعام / ١٤٥] ونصها : قُلْ لَا أَجِدُ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللهِ بِهِ ، فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ .

و [١٦ / النحل / ١١٥] ونصها: إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللهِ بِهِ ، فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ .

(١) أخرجه فى المسند بالصفحة ١٠٨ من الجزء الثانى (طبعة الحلبىّ) والحديث رقم ٥٨٧٣ (طبعة المعارف) .

(٢) أخرجه فى المسند بالصفحة ٧١ من الجزء الثانى (طبعة الحلبىّ) والحديث رقم ٥٣٩٢ (طبعة المعارف) .

(٣) أخرجه فى المسند بالصفحة ٢١٨ من الجزء الخامس (طبعة الحلبىّ) .

الميتة ؟ فقال : إذا لم تصطبحوا ولم تغتبقوا ولم تحتفئوا بقلا[١]، فشأنكم بها. إسناده صحيح على شرط الشيخين ؛ والاصطباح : شرب اللبن بالغداة فما دون القائلة ، وما كان منه بالعشيّ فهو الاغتباق ؛ ومعنى لم تحتفئوا : أى تقتلعوا . وفى اللفظة عدة روايات. وروى أبو داود عن الفجيع العامرىّ:[٢] أنه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : ما يحل لنا من الميتة ؟ قال : « ما طعامكم ؟ » قلنا : نصطبح ونغتبق ! قال أبو نعيم : فسره لى عقبة : قدح غدوة وقدح عشية ، قال : ذاك ، وأبى ! الجوع . فأحل لهم الميتة على هذه الحال . تفرد به أبو داود . وكأنهم كانوا يصطبحون ويغتبقون شيئاً لا يكفيهم . فأحلّ لهم الميتة لتمام كفايتهم. وقد يحتج به من يرى جواز الأكل منها حتى يبلغ حدّ الشبع ، ولا يتقيد ذلك بسدّ الرمق ، والله أعلم. وروى أبو داود[٣] عن جابر بن سمرة أنّ رجلًا نزل الحَرَّة ومعه أهله وولده. فقال رجل:

---

(١) فى اللسان : احتفى البقلَ : اقتلعه من الأرض . وقال أبو حنيفة : الاحتفاء : أخذ البقل بالأظافير من الأرض .

قال أبو عبيد : هو من (الحفا) مهموز مقصور ، وهو أصل البردىّ الأبيض الرطب منه .

الأزهرىّ : وقال أبو سعيد: صوابه (تحتفوا) بتخفيف الفاء من غير همز. وكل شىء استؤصل فقد احْتُفِىَ . قال : واحتفى البقلَ : إذا أخذه من وجه الأرض بأطراف أصابعه، من قصره وقلّته .

قال : ومن قال (تحتفئوا ، بالهمز ، من الحفأ البردىّ) فهو باطل . لأن البردىّ ليس من البقل. اهـ (من اللسان)

(٢) أخرجه أبو داود فى : ٢٦ ـ كتاب الأطعمة ، ٣٦ ـ باب فى المضطر إلى الميتة ، حديث ٣٨١٧ .

(٣) أخرجه أبو داود فى : ٢٦ ـ كتاب الأطعمة ، ٣٦ ـ باب فى المضطر إلى الميتة ، حديث ٣٨١٦

إنّ ناقة لى ضلت . فإن وجدتها فأمسكها ، فوجدها فلم يجد صاحبها فمرضت. فقالت له امرأته : انحرهـا ! فأبى ، فنفقت ، فقالت اسلخها حتى نقدد شحمها ولحمها ونأكله ، فقال : حتى أسأل رسـول الله صلى الله عليه وسلم . فأتاه ، فسأله ، فقال له : هـل عندك غنى يغنيك ؟ قال : لا ! قال : فـكلوها ! قال : فجاء صاحبها فأخبره الخبر فقال: هلا كنت نحرتها ؟ قال : استحييت منك ! تفرد به .

وقد يحتج به من يجوّز الأكل والشبع والتزود منها مدة، يغلب على ظنه الاحتياج إليها. والله أعلم. أفاده ابن كثير. وقوله: (فَنَفَقَتْ). أى ماتت. (من باب نصر وفرح) قال ابن برّى: أنشد ثعلب[1] .

فما أشياء نشريها بمـال فإن نفقت فأكسدما تـكون؟

تنبيه: قال بعض المفسرين: ليس فى هذه الآية بيان لتقديم أحدها. والفقهاء يقولون: يقدم الأخف تحريماً ، فميتة المأكول على ميتة غيره . انتهى .

وفى (رحمة الأمة) أنّ المضطر إذا وجد ميتة وطعام الغير ، ومالـكه غائب ، أنّ له أكله بشرط الضمان، دون الميتة . عنـد مالك وأكثر أصحاب الشافعىّ وجماعة من الحنفية . وعند أحمد وآخرين: يأكل الميتة .

قال ابن كثير : قد استدل بقوله تعالى (غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ) من يقول بأنّ العاصى بسفره لا يترخص بشىء من رخص السفر ، لأنّ الرخص لا تنال بالمعاصى. والله أعلم .

---

(١) استشهد به اللسان فى مادة (ن ف ق) صفحة ٣٥٧ من المجلد العاشر (طبعـة بيروت) .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٤] (يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ وَاتَّقُوا اللهَ إِنَّ اللهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ)

« يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ » أى : من المطاعم « قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ » أى: ماليس بخبيث منها. وهو كل مالم يأت تحريمه فى كتاب أو سنة . و (الطيِّب) فى اللغة هو المستلذ . و (الحلال) المأذون فيه ، يسمى طيبا تشبيهاً بما هومستلذ. لأنهما اجتمعا فى انتفاء المضرة « وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ » عطف على (الطيبات) بتقدير مضاف. أى : وصيد ما علمتموه . أومبتدأ، على أنّ (ما) شرطية وجوابها (فكلوا) . و (الجوارح) : الكواسب من سباع البهائم والطير ـ كالكلب والفهد والعقاب والصقر والبازى والشاهين ـ لأنها تجرح لأهلها أى تكسب لهم . الواحدة جارحة . تقول العرب : فلان جرح أهله خيراً ، أى : كسبهم خيراً . وفلان لا جارح له . أى : لا كاسب . ومنه قوله تعالى : وَيَعْلَمُ مَاجَرَحْتُمْ بِالنَّهَارِ (١). أى: كسبتم . وقيل: سميت (جوارح) لأنها تجرح الصيد عند إمساكه. وقوله تعالى « مُكَلِّبِينَ » أى : معلمين لها أن تَسْتَشْلِىَ إذا أُشْلِيَتْ ، وتنزجر إذا زجرت ، وتجتنب عند الدعوة ، ولا تنفر عند الإرادة ، فتصير كأنها وكلاؤكم لتعلمهن . إلا إذا قتلت بأنفسها من غير تعليم ، فلا يحل صيدها .

قال الزمخشرىّ : (المكلّب) مؤدب الجوارح ومضريها بالصيد لصاحبها ورائضها

(١) [٦/الأنعام/٦٠] ونصها : وَهُوَ الَّذِى يَتَوَفَّاكُمْ بِاللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُمْ بِالنَّهَارِ ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ لِيُقْضَىٰ أَجَلٌ مُسَمًّى ، ثُمَّ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ ثُمَّ يُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ .

لذلك ، بما علم من الحيل وطرق التأديب والتثقيف . واشتقاقه من (الكلب) لأن التأديب أكثر ما يكون فى الكلاب . فاشتق من لفظه لكثرته فى جنسه . أو لأن السبع يسمى كلباً . ومنه قوله عليه الصلاة والسلام : اللهمّ سلط عليه كلباً من كلابك. فأكله الأسد. (الحديث حسن، أخرجه الحاكم) ، أومن الكلب الذى هو بمعنى الضراوة ، يقال : هو كلب بكذا إذا كان ضارياً به . وانتصاب (مكلّبين) على الحال من (علمتم) . فإن قلت : مافائدة هذه الحال وقد استغنى عنها بـ (علمتم) ؟ قلت : فائدتها أن يكون مَن يعلم الجوارح تحريراً فى علمه، مدرّباً فيه، موصوفاً بالتكليب. وقوله تعالى «تُعَلِّمُونَهُنَّ» حال ثانية أواستئناف،وفيه فائدة جليلة . وهى أنّ على كل آخذٍ علماً أن لا يأخذه إلّا من أَفْتَلِ أهله علماً ، وأنحرهم دراية، وأغوصهم على لطائفه وحقائقه . وإن احتاج إلى أن يضرب إليه أكباد الإبل . فكم من آخذٍ ، عن غير متقن، قد ضيع أيامه ، وعض عند لقاء النحارير أنامله « مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللهُ » أى : من علم التكليب . لأنه إلهام من الله ومكتسب بالعقل . أو مما عرفكم أن تعلموه من اتباع الصيد بإرسال صاحبه . وانزجاره بزجره . وانصرافه بدعائه . وإمساك الصيد عليه وأن لا يأكل منه . انتهى .

وقال الناصرفى (الانتصاف) : وفى الآية دليل على أن البهائم لها علم . لأن تعليمها، معناه لغةً ، تحصيل العلم لها بطرقه. خلافاً لمنكرى ذلك.

« فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ » أى : صِدْنَ لكم وإن قتلنه بأن لم يأكلن منه «وَاذْكُرُوا اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ» الضمير يرجع إلى (ماعلمتم من الجوارح) أى : سموا عليه عند إرساله، كما بيّنه حديث أبى ثعلبة وعدىّ الآتى. وجوز رجوعه إلى (ما أمسكن) على معنى : وسموا عليه إذا أدركتم ذكاته « وَاتَّقُوا اللهَ » أى بالأكل مما فقد فيه شرط من هذه الشرائط استعجالاً إليها « إِنَّ اللهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ » أى: المجازاة على كل ما جلّ ودقّ .

تنبيهات

الأول : روى ابن أبي حاتم ، عن سعيد بن جبير ، عن عدىّ بن حاتم وزيد بن مهلهل الطائيّين . سألا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالا : يارسول الله ! قد حرّم الله الميتة فماذا يحل لنا منها؟ فنزلت: يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ ؛ قال سعيد : يعنى الذبائح الحلال الطيبة لهم ؛ وقال مقاتل : ما أحل لهم من كل شيء أن يصيبوه، وهو الحلال من الرزق . وقد سئل الزهرىّ عن شرب البول للتداوى؟ فقال : ليس هو من الطيبات ، رواه ابن أبي حاتم .

وقال ابن وهب : سئل مالك عن بيع الطين الذى يأكله الناس؟ فقال : ليس هو من الطيبات . وروى ابن أبي حاتم فى سبب نزولها أثراً آخر ، عن أبي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الكلاب فقتلت ، فجاء الناس فقالوا : يارسول الله ! ما يحل لنا من هذه الأمة التى أمرت بقتلها ، فسكت . فأنزل الله : يَسْأَلُونَكَ...الآية. فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : إذا أرسل الرجل كلبه وسمى فأمسك عليه، فليأكل مما لم يأكل.

وعند ابن جرير[1] عن أبي رافع قال : جاء جبريل إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم ليستأذن عليه ، فأذن له . فقال : قد أذنّا لك يارسول الله ! قال : أجل . ولكنا لا ندخل بيتاً فيه كلب . قال أبو رافع : فأمرنى أن أقتل كلّ كلب بالمدينة . حتى انتهيت إلى امرأة عندها كلب ينبح عليها فتركته رحمة لها . ثم جئت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته. فأمرنى فرجعت إلى الكلاب فقتلته ، فجاؤوا فقالوا : يا رسول الله ! ما يحل لنا من هذه الأمة التى أمرت بقتلها ؟ قال ، فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال : فأنزل الله عز وجل : يَسْأَلُونَكَ ... الآية .

(١) الأثر رقم ١١١٣٤

ورواه الحاكم فى (مستدركه) وقال : صحيح ولم يخرجاه .

وروى ابن جرير[١] أيضاً عن عكرمة : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أبا رافع فى قتل الكلاب حتى بلغ العوالى . فجاء عاصم بن عدىّ وسعيد بن خيثمة وعويمر بن ساعدة فقالوا : ماذا أحلّ لنا يا رسول الله ؟ فنزلت الآية . ورواه الحاكم أيضاً عن عكرمة . وكذا قال محمد بن كعب القرظىّ فى سبب نزولها : أنه فى قتل الكلاب ـ أفاده ابن كثير .

قال بعض المفسرين : لما نزلت الآية ، أذن صلى الله عليه وسلم فى اقتناء الكلاب التى ينتفع بها ، ونهى عن إمساك ما لا نفع فيه منها . وأمر بقتل العقور وما يضر . انتهى .

أقول : روى الإمام أحمد ومسلم[٢] عن جابر قال : أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب . حتى أن المرأة تقدم من البادية بكلبها فنقتله ، ثم نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتلها وقال : عليكم بالأسود البهيم ذى النقطين فإنه شيطان .

وروى الشيخان[٣] عن ابن عمر : أن النبىّ صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الكلاب . إلا كلب صيدٍ أو كلب غنم أو ماشية .

وعن عبد الله بن المغفل عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : لولا أنّ الكلاب أمة من الأمم لأمرت بقتلها كلها . فاقتلوا منها كل أسود بهيم . رواه أبو داود[٤] والدارمىّ ، وزاد

---

(١) الأثر رقم ١١١٣٥ .

(٢) أخرجه مسلم فى : ٢٢ ـ كتاب المساقاة ، حديث ٤٧ (طبعتنا) .

(٣) أخرجه مسلم فى : ٢٢ ـ كتاب المساقاة ، حديث ٤٦ (طبعتنا) .

(٤) أخرجه أبو داود فى : ١٦ ـ كتاب الأضاحى ، ٢١ ـ باب فى اتخاذ الكلب للصيد وغيره ، حديث ٢٨٤٥ .

الترمذىّ(١) والنسائىّ(٢) : وما من أهل بيت يرتبطون كلباً إلّا نقص من عملهم كل يوم قيراط. إلّا كلب صيد أو كلب حرث أو كلب غنم.

وظاهر هذه الأحاديث، أنه صلى الله عليه وسلم كان أمر بقتلها كلها. ثم رخص فى استبقائها. إلّا الأسود فإنه مستحق القتل .

وقول إمام الحرمين : ثم استقر الشرع على النهى عن قتل جماع الكلاب حيث لا ضرر فيها حتى الأسود البهيم- يحتاج إلى برهان .

قال ابن عبد البر : فى هذه الأحاديث إباحة اتخاذ الكلب للصيد والماشية . وكذلك للزرع . لأنها زيادة حافظ . وكراهة اتخاذها لغير ذلك . إلّا أنه يدخل فى معنى الصيد وغيره مما ذكر ، اتخاذها لجلب المنافع ودفع المضارّ قياساً ، فتمحض كراهة اتخاذها لغير حاجة ، لما فيه من ترويع الناس ، وامتناع دخول الملائكة إلى البيت الذى الكلاب فيه .

ثم قال : ووجه الحديث عندى؛ أن المعانى المتعبد بها فى الكلاب . من غسل الإناء سبعاً، لا يكاد يقوم بها المكلف ولا يتحفظ منها، فربما دخل عليه باتخاذها ماينقص أجره من ذلك.

وروى أن المنصور بالله سأل عمرو بن عبيد عن سبب هذا الحديث ؟ فلم يعرفه . فقال المنصور : لأنه ينبح الضيف ويروّع السائل . انتهى .

وقال الخطابىّ: معنى (قوله صلى الله عليه وسلم : لولا أن الكلاب أمة من الأمم ... الخ). أنه صلى الله عليه وسلم كره إفناء أمة من الأمم وإعدام جيل من الخلق ، لأنه ما من خلق لله تعالى إلّا وفيه نوع من الحكمة وضرب من المصلحة . يقول : إذا كان الأمر على هذا ، ولا سبيل إلى قتلهن ، فاقتلوا أشرارهن وهى السود البُهم . وأبقوا ماسواها لتنتفعوا بهنّ فى الحراسة .

(١) أخرجه الترمذىّ فى : ١٦ ـ كتاب الصيد ، ١٦ ـ باب ماجاء فى قتل الكلاب.

(٢) أخرجه النسائىّ فى : ٤٢ ـ كتاب الصيد ، ١٠ ـ باب صفة الكلاب التى أمر بقتلها .

وقال الطيبيّ : قوله (أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَمِ) إشارة إلى قوله تعالى . وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَالُكُمْ[1] . أى : أمثالكم فى كونها دالة على الصانع ومسبحة له . قال تعالى:وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ[2] . أى : يسبح بلسان القال أو الحال. حيث يدل على الصانع وعلى قدرته وحكمته وتنزيهه عمّا لا يجوز عليه، فبالنظر إلى هذا المعنى، لا يجوز التعرض لها بالقتل والإفناء . ولكن إذا كان لدفع مضرةٍ ـ كقتل الفواسق الخمس ـ أو جلب منفعةٍ ـ كذبح الحيوانات المأكولة ـ جاز ذلك .

الثانى :

ذهب جمهور الصحابة والتابعين والأئمة إلى أنّ الجوارح التى يحل صيدها ، ما قَبِلَ التعليم من ذى ناب (كالكلب والفهد والنمر) أو ذى مخلب (كالطيور المذكورة قبل) . قال فى (النهاية) : حتى الهرّ إن تعلّم ، واحتجوا بعموم الآية .

وروى أحمد[3] وأبو داود عن مجالد عن الشعبيّ عن عديّ بن حاتم أن رسول الله ﷺ قال : ما علَّمت من كلبٍ أو بازٍ ثم أرسلته وذكرت اسم الله عليه، فكل ما أمسك عليك . قلت: وإن قتل ؟ قال : وإن قتل ولم يأكل منه شيئاً. فإنما أمسكه عليك .

(١) [٦ / الأنعام / ٣٨] . . . مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ، ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ .

(٢) [١٧ / الإسراء / ٤٤] ونصها : تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ ، وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَٰكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ ، إِنَّهُ كَانَ حَلِيماً غَفُورًا .

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى مسنده بالصفحة ٢٥٧ من الجزء الرابع (طبعة الحلبيّ) ونصه: عن عديّ بن حاتم قال : أتيت رسول الله ﷺ فعلمنى الإسلام . ونعت لى الصلاة وكيف أصل كل صلاة لوقتها . ثم قال لى « كيف أنت يا ابن حاتم !إذا ركبت من قصور اليمن =

قال البيهقىّ : تفرد مجالد بذكر الباز فيه ، وخالف الحفاظ .

أقول : روى ابن جرير بالسند المذكور إلى عدىّ قال : سألت رسولَ الله صلى الله عليه وسلم عن صيد البازى ؟ فقال : ما أمسك عليك فكل . وعن ابن عمر ومجاهد : لا يحل إلّا صيد الكلب فقط . روى ابن جرير[1] بسنده ، أن ابن عمر قال : أما ما صاد من الطير (والبراة من الطير) فما أدركت فهو لك . وإلّا فلا تطعمه . وقال ابن أبى حاتم : كره مجاهد صيد الطير كلّه، وقرأ قوله : وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ . أى : فإن قوله تعالى (مكلّبين)يشير إلى قصر ذلك على الكلب . وقال الحسن البصرىّ والنخعىّ وأحمد وإسحق: يحل من كل شىء إلا الكلب الأسود البهيم. لأنه قد أمر بقتله.

الثالث : قدمنا أنّ انتصاب (مكلّبين) على الحال من (علمتم) . قال ابن كثير : ويحتمل أن يكون حالاً من المفعول وهو (الجوارح) أى : وما علمتم من الجوارح فى حال

= لا تخاف إلا الله حتى تنزل قصور الحيرة ؟ » قال قلت : يا رسول ! فأين مقانب طيىء ورجالها ؟ قال « يكفيك الله طيئاً ومن سواها » قال قلت : يا رسول الله ! إنا قوم نتصيد بهذه الكلاب والبزاة . فما يحل لنا منها ؟ قال « يحل لكم ما علمتم من الجوارح تعلمونهن مما علمكم الله . فكلوا مما أمسكن عليكم واذكروا اسم الله عليه . فما علّمت من كلب أو باز، ثم أرسلت وذكرت اسم الله عليه ، فكل مما أمسك عليك . قلت : وإن قَتَلَ ؟ قال « وإن قتل ، ولم يأكل منه شيئاً . فإنما أمسكه عليك» . قلت : أفرأيت إن خالط كلابَنا كلابٌ أخرى حين نرسلها ؟ قال « لا تأكل حتى تعلم أن كلبك هو الذى أمسك عليك » قلت : يا رسول الله ! إنا قوم نرمى بالمعراض ، فما يحلّ لنا ؟ قال « لا تأكل ما أصبت بالمعراض ، إلا ما ذكيتَ » .

وأبو داود فى : ١٦ ـ كتاب الأضاحىّ ، ٢٢ ـ باب فى الصيد ، حديث ٢٨٥١ .

(١) الأثر رقم ١١١٥٥ .

كونهن مكلبات للصيد . وذلك أن تصيد بمخالبها وأظفارها . فيستدل بذلك ، والحالة هذه ، على أن الجارح إذا قتل الصيد بصدمته وبمخالبه وظفره ، أنه لا يحل . كما هو أحد قولى الشافعىّ وطائفةمن العلماء . ولهذا قال (تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللهُ) وهو أنه إذا أرسله استرسل ، وإذا استشلاه استُشْلِىَ ، وإذا أخذ الصيد أمسكه على صاحبه حتى يجئ إليه ، ولا يمسكه لنفسه . ولهذا قال تعالى : فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ . فمتى كان الجارح معلّما وأمسك على صاحبه ـ وكان قد ذكر اسم الله عليه وقت إرساله ـ حلّ الصيد وإن قتله ، بالاجماع .

وقد وردت السنة بمثل مادلت عليه هذه الآية الكريمة . كما ثبت فى (الصحيحين)(١)

---

(١) إنى رأيت ، حرصاً على نص الحديث ، أن آتى بجميع طرقه ، منقولة من كتاب (جامع مسانيد البخارىّ) وهاهِيَهْ :

٤ ـ كتاب الوضوء ، ٣٣ ـ باب الماء الذى يغسل به شعر الإنسان .

عن عدىّ بن حاتم قال: سألت النبىّ ﷺ فقال « إذا أرسلت كلبك المعلَّم فقَتَلَ فكُلْ. وإذا أكل فلا تأكل . فإنما أمسكه على نفسه » قلت : أرسل كلبى فأجد معه كلباً آخر ؟ قال « فلا تأكل . فإنما سميت على كلبك ولم تسمّ على كلب آخر » .

٣٤ ـ كتاب البيوع ، ٣ ـ باب تفسير المشبهات .

عن عدىّ بن حاتم رضى الله عنه قال : سألت النبىّ ﷺ عن المعراض ؟ فقال « إذا أصاب بحده فكُلْ ، وإذا أصاب بعَرْضه فلا تأكل ، فإنه وقيذ » قلت : يا رسول الله ! أرسل كلبى وأسمّى ، فأجد معه على الصيد كلباً آخر لم أسمّ عليه ، ولا أدرى أيهما أخذ ؟ قال « لا تأكل . إنما سميت على كلبك ولم تسمّ على الآخر » .

٧٢ ـ كتاب الذبائح والصيد ، ١ ـ باب التسمية على الصيد .

عن عدىّ بن حاتم رضى الله عنه قال: سألت النبىّ ﷺ عن صيد المعراض ؟ فقال =

عن عدىّ بن حاتم قال : قلت : يارسول الله! إنى أرسل الكلاب المعلَّمة وأذكر اسم الله؟ فقال : إذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله، فكل ما أمسك عليك. قلت : وإن قتلن؟ قال : وإن قتلن، مالم يشركها كلب ليس منها . فإنك إنما سميت على كلبك ولم تسمّ على غيره . قلت له : فإنى أرمى بالمعراض الصيد؟ فقال : إذا رميت بالمعراض الصيد فخزق فكله، فإن أصابه بعرض، فإنه وقيذ، فلا تأكله.

= « ما أصاب بحده فكُلْ ، وما أصاب بعَرْضه فهو وقيذ » وسألته عن صيد الكلب ؟ فقال « ما أمسك عليك فكُلْ، فإنّ أَخْذَ الكلب ذكاة. وإن وجدت مع كلبك أو كلابك كلباً غيره ، فخشيت أن يكون أخذه معه ، وقد قتله ، فلا تأكل . فإنما ذكرت اسم الله على كلبك ولم تذكره على غيره » .

٧٢ ـ كتاب الذبائح والصيد ، ٢ ـ باب صيد المعراض .

عن عدىّ بن حاتم رضى الله عنه قال : سألت رسول الله ﷺ عن المعراض ؟ فقال « إذا أصبت بحدّه فكُلْ ، فإذا أصاب بعَرْضه فَقَتَلَ فإنه وقيذ فلا تأكل » فقلت : أرسل كلبي ؟ فقال « إذا أرسلت كلبك وسميت فكُلْ » قلت : فإن أكل ؟ قال « فلا تأكل ، فإنه لم يمسك عليك وإنما أمسك على نفسه » قلت : أرسل كلبي فأجد معه كلباً آخر ؟ قال « لا تأكل . فإنك إنما سميت على كلبك ولم تسمّ على آخر » .

٧٢ ـ كتاب الذبائح والصيد ، ٣ ـ باب ما أصاب المعراض بعرضه .

عن عدىّ بن حاتم رضى الله عنه قال: قلت: يا رسول الله ! إنا نرسل الكلاب المعلَّمة؟ قال « كل ما أمسكن عليك » قلت : وإن قتلن ؟ قال « وإن قتلن » قلت : وإنا نرمى بالمعراض ؟ قال « كل ما خزق ، وما أصاب بعرضه فلا تأكل » .

٧٢ ـ كتاب الذبائح والصيد ، ٧ ـ باب إذا أكل الكلب .

عن عدىّ بن حاتم قال : سألت رسول الله ﷺ قلت : إنا قوم نصيد بهذه الكلاب ؟ فقال « إذا أرسلت كلابك المعلَّمة، وذكرت اسم الله فكُلْ مما أمسكن عليكم وإن قتلن. =

وفى لفظٍ لهما : إذا أرسلت كلبك فاذكر الله. فإن أمسك عليك فأدركته حيًّا ، فاذبحه . وإن أدركته قد قتل ولم يأكل منه، فكله. وإنّ أخذ الكلب ذكاته . وفى رواية لهما : فإن أكل فلا تأكله . فإنى أخاف أن يكون أمسك على نفسه . فهذا دليل للجمهور أنه إذا أكل الكلب من الصيد يحرم مطلقاً . ولم يستفصلوا . كما ورد بذلك الحديث . وحكى عن طائفة من السلف أنهم قالوا : لا يحرم مطلقاً. أكَلَ أو لم يأكل .

= إلا أن يأكل الكلب . فإنى أخاف أن يكون إنما أمسكه على نفسه . وإن خالطها كلاب من غيرها ، فلا تأكل » .

---

٧٢ ـ كتاب الذبائح والصيد ، ٨ ـ باب الصيد إذا غاب عنه يومين أو ثلاثة .

عن عدىّ بن حاتم رضى الله عنه عن النبىّ ﷺ قال « إذا أرسلت كلبك وسميت ، فأمسك وقَتَلَ ، فكُلْ . وإن أكل فلا تأكل ، فإنما أمسك على نفسه . وإذا خالط كلاباً لم يذكر اسم الله عليها فأمسكن وقتلن ، فلا تأكل . فإنك لا تدرى أيها قتل . وإن رميت الصيد فوجدته بعد يوم أو يومين ليس به إلا أثر سهمك فكُلْ. وإن وقع فى الماء فلا تأكل».

وعن عدىّ أنه قال للنبىّ ﷺ : يرمى الصيد ، فيقتفرُ أثره اليومين والثلاثة ثم يجده ميتا ، وفيه سهمه ؟ قال « يأكل إن شاء » .

---

٧٢ ـ كتاب الذبائح والصيد ، ٩ ـ باب إذا وجد مع الصيد كلبا آخر .

عن عدىّ بن حاتم قال : قلت : يا رسول الله ! إنى أرسل كلبى وأسمى ؟ فقال النبى ﷺ « إذا أرسلت كلبك وسميت فأخذ فقتل فأكل ، فلا تأكل . فإنما أمسك على نفسه » قلت: إنى أرسل كلبى ، أجد معه كلبا آخر لا أدرى أيها أخذه ؟ قال « لا تأكل . فإنما سميت على كلبك ولم تسم على غيره».

وسألته عن صيد المعراض ؟ فقال « إذا أصبت بحده فكل . وإذا أصبت بعرضه فقتل ، فإنه وقيذ، فلا تأكل » . =

روى ابن جرير[١] عن سلمان الفارسىّ وأبى هريرة قالا : كُلْ وإن أكل ثلثيه. وعن سعد بن أبى وقاص : ... وإن أكل ثلثيه . وعنه : ... وإن لم يبق إلا بضعة . وعن ابن عمر : إذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله فكل ما أمسك عليك. أكل أو لم يأكل. وحكاه عن علىّ وابن عباس وغير واحدٍ من التابعين .

وروى ذلك مرفوعاً أيضاً . أخرج أبو داود[٢] عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أنّ أعرابيًّا ، يقال له أبو ثعلبة ، قال : يارسول الله ! إنّ لى كلاباً مكلبة فأفتنى فى صيدها .

= ٧٢ ـ كتاب الذبائح والصيد ، ١٠ ـ باب ما جاء فى التصيد .

عن عـدىّ بن حاتم رضى الله عنه قال : سألت رسول الله ﷺ فقلت : إنا قوم نتصيّد بهـذه الكلاب ؟ فقال « إذا أرسلت كلابك المعلّمة وذكرت اسم الله ، فكل مما أمسكن عليك . إلا أن يأكل الكلب ، فلا تأكل . فإنى أخاف أن يكون إنما أمسك على نفسه . وإن خالطها كلب من غيرها فلا تأكل » .

٩٧ ـ كتاب التوحيد ـ ١٣ ـ باب السؤال بأسماء الله تعالى والاستعاذة بها .

عن عـدىّ بن حاتم قال : سألت النبىّ ﷺ قلت : أرسل كلابى المعلّمة : ؟ قال « إذا أرسلت كلابك المعلمة ، فذكرت اسم الله فأمسكن فكل . وإن رميت بالمعراض ، فخزق ، فكل » ورقم الحديث ١٤١ .

وأخرجه مسلم فى: ٣٤ ـ كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، حديث ١ ـ ٧ (طبعتنا)

(١) الأثر رقم ١١١٨٧ ـ ١١٩٣ عن سلمان الفارسىّ .

والأثر رقم ١١١٩٨ عن أبى هريرة .

والأثر رقم ١١١٩٥ عن سعد بن أبى وقاص .

والأثر رقم ١١٢٠٢ عن ابن عمر .

(٢) أخرجه أبو داود فى: ١٦ ـ كتاب الأضاحى، ٢٢ ـ باب فى الصيد، حديث ٢٨٥٧.

قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : إن كان لك كلاب مكلبة ، فكل مما أمسكن عليك . فقال : ذكيّ وغير ذكيّ ، وإن أكل منه ؟ قال : نعم وإن أكل منه . فقال: يارسول الله ! أفتنى فى قوسى ! فقال : كلْ ماردت عليك قوسك . قال: ذكيّ وغير ذكيّ ؟ قال : وإن تغيب عنك مالم يَضِلّ أو تجد فيه أثرا غير سهمك . قال: أفتنى فى آنية المجوس إذا اضطررنا إليها . قال: اغسلها وكُلْ فيها . هكذا رواه أبو داود وقد أخرجه النسائيّ . وكذا رواه أبوداود[1] عن أبى إدريس الخولانيّ عن أبى ثعلبة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا أرسلت كلبك وذكرت اسم الله، فكُلْ وإن أكل منه ، وكُلْ ما ردت عليك يدك .

وقد احتج بما ذكرنا من لم يحرم الصيد بأكل الكلب وما أشبهه ، وقد توسط آخرون فقالوا : إن أكل عقب ما أمسكه فإنه يحرم . لحديث عديّ ، وللعلة التى أشار إليها النبيّ صلى الله عليه وسلم . وأما إن أمسكه ، ثم انتظر صاحبه ، فطال عليه ، وجاع فأكل منه لجوعه ، فإنه لايؤثر فى التحريم . وحملوا على ذلك حديث أبى ثعلبة . وهذا تفريقٌ حسن، وجمعٌ بين الحديثين ، صحيح .

وقد تمنى الأستاذ أبو المعالى الجوينيّ فى كتابه (النهاية) : أن لو فصل مفصل هذا التفصيل . وقد حقق الله أمنيته ، وقال بهذا القول والتفريق طائفة من الأصحاب . أفاده ابن كثير .

قال الحافظ ابن حجر فى (الفتح) : وسلك الناس فى الجمع بين حديث عديّ وأبى ثعلبة طرقاً منها للقائلين بالتحريم (الأولى) حمل حديث أبى ثعلبة الأعرابيّ على ما إذا قتله وخلاه ثم عاد فأكل منه ، و (الثانية) الترجيح ، فرواية عديّ فى الصحيحين ورواية الأعرابيّ فى غيرهما . ومختلف فى تضعيفها . وأيضاً ، فرواية عديّ صريحة مقرونة بالتعليل المناسب للتحريم . وهو خوف الإمساك على نفسه ، متأيد بأن الأصل فى الميتة التحريم . فإذا

(١) أخرجه أبو داود فى : ١٦ ـ كتاب الأضاحيّ ، ٢٢ ـ باب فى الصيد ، حديث ٢٨٥٢

شككنا فى السبب المبيح، رجعنا إلى الأصل ولظاهر الآية المذكورة . فإن مقتضاها أنّ الذى تمسكه من غير إرسال لا يباح . ويتقوى أيضاً بالشواهد من حديث ابن عباس عند أحمد[1]: إذا أرسلت الكلب فأكل الصيد، فلاتأكل. فإنما أمسك على نفسه . فإذا أرسلته فقتله ولم يأكل ، فكُلْ. فإنما أمسك على صاحبه . وأخرجه البزار من وجه آخر عن ابن عباس. وابن أبى شيبة من حديث أبى رافع، نحوه بمعناه . ولو كان مجرّد الإمساك كافياً لما احتيج إلى زيادة (عليكم) فى الآية . وأما القائلون بالإباحة ، فحملوا حديث عدىّ على كراهة التنزيه ، وحديث الأعرابىّ على بيان الجواز. قال بعضهم : ومناسبة ذلك أن عدياً كان موسراً . فاختير له الحمل على الأولى . بخلاف أبى ثعلبة ، فإنه كان بعكسه . ولا يخفى ضعف هذا التمسك ، مع التصريح بالتعليل فى الحديث لخوف الإمساك على نفسه . وقد وقع فى رواية لابن أبى شيبة: إن شرب من دمه فلا تأكل فإنه لم يُعَلَّمْ ما عَلَّمته . وفى هذا إشارة إلى أنه إذا شرع فى أكله ، دلّ على أنه ليس يعلم التعليم المشترط .

الرابع : فى الآية مشروعية التسمية . قال ابن كثير : قوله تعالى : اذْكُرُوا اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ ، أى عند إرساله له ، كما قال النبىّ ﷺ[2] لعدىّ بن حاتم : إذا أرسلت كلبك المعلّم وذكرت اسم الله فكل ما أمسك عليك . وفى حديث أبى ثعلبة المخرج فى (الصحيحين)[3] أيضاً:

---

(١) أخرجه فى المسند بالصفحة ٢٣١ من الجزء الأول (طبعة الحلبىّ) وحديث ٢٠٤٩ (طبعة المعارف)

(٢) انظر الحاشية رقم ١ بالصفحة ١٨٥٠.

(٣) أخرجه البخارىّ فى : ٧٢ ـ كتاب الذبائح والصيد ٤ ـ باب صيد القوس، حديث ٢١٩٨ ونصه :

عن أبى ثعلبة الخشنىّ قال : قلت : يانبىّ الله ! إنا بأرض قوم أهل الكتاب . أفنأكل فى آنيتهم ؟ وبأرض صيد ، أصيد بقوسى وبكلبى الذى ليس بمعلّم وبكلبى المعلّم ، فما يصلح لى؟ =

إذا أرسلت كلبك فاذكر اسم الله. وإذا رميت بسهمك . ولهذا اشترط مَن اشترط من الأئمة ، كالإمام أحمد رحمه الله ، فى المشهور عنه ، التسمية عند إرسال الكلب والرمى بالسهم لهذه الآية وهذا الحديث . وهذا القول هو المشهور عند الجمهور أن المراد بهذه الآية الأمر بالتسمية عند الإرسال . كما قال السدّىّ وغيره . وقال علىّ بن أبى طلحة عن ابن عباس ، فى هذه الآية : إذا أرسلت جارحك فقل : بسم الله . وإن نسيت فلا حرج . انتهى .

قال بعض الزيدية : والتسمية هنا كالتسمية على الذبيحة . فمن قائلٍ بوجوبها على الذاكر لا الناسى . لحديث[1] : رفع عن أمتى الخطأ والنسيان . ومن قائلٍ بأنها مستحبة . ومن قائلٍ بأنها شرط مطلقاً . والمشهور عن أحمد التفرقة بين الصيد والذبيحة . فذهب فى الذبيحة إلى هذا القول الثالث . ثم قال : لقائلٍ أن يقول : يحتمل أن يرجع قوله تعالى (وَاذْكُرُوا اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ) إلى الأكل . أى : فسموا عند الأكل . فدلالة الآية محتملة فى وجوب التسمية . انتهى . وهذا الاحتمال حكاه ابن كثير ونصّه :

= قال « أما ما ذكرت من أهل الكتاب، فإن وجدتم غيرها فلا تأكلوا فيها . وإن لم تجدوا فاغسلوها وكلوا فيها . وما صدت بقوسك فذكرت اسم الله ، فكل . وما صدت بكلبك المعلّم فذكرت اسم الله فكل . وما صدت بكلبك غير معلَّم ، فأدركت ذكاته ، فكل » .

وأخرجه أيضا فى : ١٠ ـ باب ما جاء فى التصيد .

وفى : ١٤ ـ باب آنية المجوس والميتة .

وأخرجه مسلم فى: ٣٤ ـ كتاب الصيد والذبائح ومايؤكل من الحيوان، حديث ٨ (طبعتنا).

(١) أخرجه ابن ماجة فى : ١٠ ـ كتاب الطلاق ، ١٦ ـ باب طلاق المكره والناسى، حديث ٢٠٤٣ (طبعتنا) ونصه :

عن أبى ذر الغفارىّ قال: قال رسول الله ﷺ « إن الله تجاوز عن أمتى الخطأ والنسيان، وما استُكرهوا عليه » .

وقال بعض الناس : المراد بهذه الآية الأمر بالتسمية عنـــد الأكل . كما ثبت فى (الصحيحين)[1] ؛ أن رسول الله ﷺ علّم ربيبه ، عمر بن أبى سلمة ، فقال : سمِّ الله وكُلْ بيمينك وكُلْ مما يليك . وفى (صحيح البخارىّ)[2] عن عائشة ؛ أنهم قالوا : يا رسول الله ! إن قوماً يأتوننا، حديث عهدٍ بكفرٍ، بلحمانٍ ، لا ندرى أذُكِرَ اسم الله عليها أم لا ؟ فقال : سموا الله أنتم وكلوا أنتم . وقال الترمذىّ : حسن صحيح .

الخامس : فى الآية جواز تعليم الحيوان وضربه للمصلحة . لأن التعليم قد يحتاج إلى ذلك. كذا فى (الإكليل) . وتقدم عن الزمخشرىّ والناصر ما فى الآية أيضاً من الأخذ عن النحرير ، وأن البهائم لها علم . واستدلّ بالآية على إباحة اتخاذ الكلب للصيد وللحراسة ، بالسنّة . كما تقدم .

---

(١) أخرجه البخارىّ فى : ٧٠ ـ كتاب الأطعمة ، باب التسمية على الطعام والأكل باليمين ، حديث ٢١٧٣ ونصه :

عن عمر بن أبى سَلَمَة قال : كنت غلاماً فى حَجْر رسول الله ﷺ ، وكانت يدى تطيش فى الصحفة ، فقال لى رسول الله ﷺ « يا غلام ! سمّ الله وكل بيمينك وكل مما يليك » .

فما زالت تلك طِعْمتى بعدُ .

(٢) أخرجه البخارىّ فى: ٧٢ ـ كتاب الذبائح والصيد ، ٢١ ـ باب ذبيحة الأعراب ونحوهم . حديث ١٠٣٨ ونصه :

عن عائشة رضى الله عنها ؛ أن قوماً قالوا لرسول الله ﷺ : إن قوماً يأتونا باللحم ، لا ندرى أذكر اسم الله عليه أم لا ؟ فقال « سموا عليه أنتم وكلوه » .

قالت : وكانوا حديثى عهد بكفر .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٥] (الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ ، وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ ، وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ ، وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ ، وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ)

وقوله تعالى « الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ » أى : من الذبائح والصيد . تكريره تأكيد للمنة. قال أبو السعود : قيل المراد بالأيام الثلاثة وقت واحد. وإنما كرر للتأكيد . ولاختلاف الأحداث الواقعة فيه حَسُنَ تكريره . والمراد بالطيبات ما مرّ .

تنبيه :

قال بعض مفسرى الزيدية : دلت الآية على جواز أكل العالى من الأطعمة والأصباغ . قال فى (الروضة والغدير) : وإن كان التقنع بالأدون هو الأولى ، كما فعله علىّ عليه السلام وغيره من الفضلاء . فقد روى أن عليًّا عليه السلام كان يطعم الناس أطيب الطعام . فرأى بعضُ أصحابه طعامَهُ. وهو خبز شعير غير منخولٍ، وملح جريش، وهو مختوم عليه لئلا يبدل. ومن كلامه عليه السلام : والله ! لأروضنّ نفسى رياضة تهش إلى القرص إن وجدته مطعوماً، وإلى الملح إن وجدته مأدوماً . ولما روى عن النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم فى كراهة الإدامين مجتمعين . انتهى .

« وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ » قال ابن عباس وأبو أمامة ومجاهد وسعيد بن جبير وغيرهم : يعنى ذبائحهم .

قال ابن كثير : وهذا أمر مجمع عليه بين العلماء ؛ أن ذبائحهم حلال للمسلمين . لأنهم

يعتقدون تحريم الذبح لغير الله ولا يذكرون على ذبائحهم إلّا اسم الله، وإن اعتقدوا فيه ما هو منزه عنه، تعالى وتقدس . انتهى .

قال المهايميّ : وإن لم يعتد بذكرهم اسم الله ، لـكنهم لما ذكروه ، أشبه ما يعتد بذكره، فأشبه طعامهم الطيبات .

مباحث

الأول : ما ذكرناه من أن المعنيّ بالطعام الذبائح ، هو الذى قاله أئمـة السلف : صحابةً كابن عباس وأبى أمامة ، وأتباعاً كمجاهد وثمانية غيره . كما فى ابن جرير[1] وابن كثير .

وفى (اللباب) : أجمعوا على أن المراد بـ (طَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْـكِتَابَ) ذبائحهم خاصة . لأن ما سوى الذبائح فهى محللة قبل أنْ كانت لأهل الـكتاب وبعد أنْ صارت لهم . فلا يبقى لتخصيصها بأهل الـكتاب فائدة . ولأنّ ماقبل هذه الآية فى بيان حكم الصيد والذبائح. فحملُ هذه الآية عليه أولى . لأنّ سائر الطعام لا يختلف ، من تولّاه من كتابيٍّ أو غيره . وإنما تختلف الذكاة . فلما خص أهل الـكتاب بالذكر، دلّ على أن المراد بطعامهم ذبائحهم. انتهى.

الثانى : استدل بالآية على جميع أجزاء ذبائحهم . وهو قول الجمهور .

قال الحافظ ابن حجر فى (الفتح) : وعن مالك وأحمد ، تحريم ما حرم الله على أهـل الـكتاب كالشحوم . قال ابن القاسم: لأن الذى أباحه الله طعامهم. وليس الشحوم من طعامهم. ولا يقصدونها عند الذكاة وتعقب بأن ابن عباس فسّر (طعامهم) بذبائحهم . وإذا أبيحت ذبائحهم لم يحتج إلى قصدهم أجزاء المذبوح . والتذكية لا تقع على بعض أجزاء المذبوح دون بعض . وإن كانت التذكية شائعة فى جميعها دخل الشحم لامحالة . وأيضاً فإن الله تعالى نص بأنه حرم عليهم كل ذى ظفر . فـكان يلزم ، على قول هـذا القائل ، إن اليهودىّ ، إذا ذبح ماله ظفر، لا يحل للمسلم أكله . ثم قال ابن حجر : وقوله تعالى (أُحِلَّ لَـكُمُ الطَّيِّبَاتُ)

(١) الآثار من رقم ١١٢٣٦ـ١١٢٥١ .

يستدل به على الحلّ . لأنه لم يخص لحماً من شحم ، وكون الشحوم محرمة على أهل الكتاب لا يضر ، لأنها محرمة عليهم لا علينا . وغايته بعد أن يتقرر أن ذبائحهم لنا حلال ، أنّ الذى حرم عليهم منها مسكوتٌ فى شرعنا عن تحريمه علينا . فيكون على أصل الإباحة . انتهى .

وفى (الصحيح)(١) عن عبد الله بن مغفّل رضى الله عنه قال : كنا محاصرين قصر خيبر. فرمى إنسان بجراب فيه شحم . فنزوت لآخذه . فالتفتّ فإذا النبىّ ﷺ فاستحييت منه . وفى رواية : أُدْلِىَ بجراب من شحم يوم خيبر . فحضنته وقلت : لاأعطى اليوم من هذا أحداً . والتفتّ فإذا النبىّ ﷺ يتبسّم .

قال الحافظ ابن حجر : فيه حجة على من منع ما حرّم عليهم كالشحوم . لأن النبىّ ﷺ أقرّ ابن مغفل على الانتفاع بالجراب المذكور . وفيه جواز أكل الشحم ، مما ذبحه أهل الكتاب ، ولو كانوا أهل حرب . انتهى .

وقال الحافظ ابن كثير : استدل على المالكية الجمهور بهذا الحديث . وفى ذلك نظر . لأنه قضية عين . ويحتمل أن يكون شحماً يعتقدون حله ، كشحم الظهر والحوايا ونحوها . والله أعلم .

وأجود منه فى الدلالة ما ثبت فى (الصحيح)(٢) أن أهل خيبر أهدوا لرسول الله ﷺ

(١) أخرجه البخارىّ فى : ٧٢ ـ كتاب الذبائح والصيد ، ٢٢ ـ باب ذبائح أهل الكتاب وشحومها من أهل الحرب وغيرهم ، حديث ١٤٨٨ .

(٢) أخرجه البخارىّ فى : ٥٨ ـ كتاب الجزية والموادعة مع أهل الحرب ، ٧ ـ باب إذا غدر المشركون بالمسلمين ، هل يعفى عنهم ؟ حديث ٢٤٩٨ ونصه :

عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : لما فتحت خيبر ، أهديت للنبىّ ﷺ شاة فيها سمّ. فقال النبىّ ﷺ « اجمعوا إلىّ من كان ههنا من يهود » فجمعوا له . فقال « إنى سائلكم عن شىء . فهل أنتم صادقىّ عنه » ؟ فقالوا : نعم . قال لهم النبىّ ﷺ « من أبوكم » ؟ =

شاة مصليّة . وقد سمّوا ذراعها ـ وكان يعجبه الذراع ـ فتناوله فنهش منه نهشةً . فأخبره الذراع أنه مسموم . فَلَفَظَهُ وأثّر ذلك فى ثنايا رسول الله ﷺ وفى أبهره . وأكل معه منها بشر ابن البراء بن معرور ، فمات . فقتل اليهودية التى سمتها ، وكان اسمها زينب . ووجه الدلالة منه أنه عزم على أكلها ومن معه ، ولم يسألهم هل نزعوا منها ما يعتقدون تحريمه من شحمها أم لا ؟ وفى الحديث الآخر : إن رسول الله ﷺ أضافه يهودىّ على خبز شعير وإهالة سنخة. يعنى ودكا زنخاً .

الثالث : تمسك ابن العربىّ ـ من أئمة المالكية ـ بهذه الآية على حلّ ما يقتله الفرنج ، وإن رأيناذلك ، لأنه من طعامهم . نقله عنه الشيخ خليل فى (توضيحه) واستبعده . وقال الإمام ابن زكرى : صنف ابن العربىّ فى إباحة مذكّى النصرانىّ بغير وجه ذكاتنا . والمحققون على تحريمه . وقد أوضح ذلك الفقيه محمد الدليمىّ السوسىّ المالكىّ فى (فتاويه) ، وقد سئل عن ذبيحة الكتابىّ : هل تحل المذكّى كيف كانت. سواء وافقت ذكاتنا أم لا ؟ بقوله مجيباً :

= قالوا : فلان . فقال « كذبتم ، بل أبوكم فلان » قالوا : صدقت . قال « فهل أنتم صادقىّ عن شىء ، إن سألت عنه » ؟ فقالوا : نعم . يا أبا القاسم ! وإن كذبنا عرفتَ كذبنا كما عرفته فى أبينا . فقال لهم « من أهل النار » ؟ قالوا : نكون فيها يسيراً ثم تخلفونا فيها . فقال النبىّ ﷺ « اخسؤا فيها . والله ! لا نخلفكم فيها أبدا » ثم قال « فهل أنتم صادقىّ عن شىء إن سألتكم عنه » ؟ فقالوا : نعم . يا أبا القاسم ! قال « هل جعلتم فى هذه الشاة سمًّا » ؟ قالوا : نعم . قال « ماحملكم على ذلك » ؟ قالوا : أردنا إن كنت كاذباً نستريح . وإن كنت نبيًّا لم يضرك .

وأخرجه أبو داود ، بمعناه ، فى : ٣٨ ـ كتاب الديات ، ٦ ـ باب فيمن سقى رجلا سمًّا أو أطعمه ، فمات ، هل يقاد منه ؟ حديث ٤٥٠٨ عن أنس و ٤٥٠٩ وعن أبى هريرة ، حديث ٤٥١٠ و ٤٥١١ و ٤٥١٢ .

قال الإمام ابن العربيّ : إذا سلّ النصرانيّ عنق دجاجة حلّ للمسلم أكلها . لأن الله تعالى أحلّ لنا أكل طعامهم الذى يستحلونه فى دينهم . وكل ما ذكوه على مقتضى دينهم، حل لنا أكله . ولا يشترط أن تكون ذكاتهم موافقة لذكاتنا . وذلك رخصة من الله تعالى وتيسير منه علينا . ولا يستثنى من ذلك إلّا ما حرّم الله تعالى على الخصوص . فإنه ، وإن كان طعامهم الذى يستحلونه ، فلا يحل لنا أكله . انتهى .

الرابع : قال الرازىّ : نقل عن بعض أئمة الزيدية ؛ أن المراد بـ (الطعام) فى الآية، الخبز والفاكهة وما لا يحتاج فيه إلى الذكاة . انتهى .

وقد اطلعت على قطعة من تفسير بديع لبعض الزيدية قال فيه : اختلف العلماء من الأئمة والفقهاء : ماأريد بـ (الطعام) ؟ فقال القاسم والهادى ومحمد بن عبد الله ، ورواية عن زيد : إن ذبائح أهل الكتاب وجميع الكفار لا تجوز . لقوله تعالى (إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ) وهذا خطاب للمسلمين . والرواية الثانية عن زيد وعامة الفقهاء من الحنفية والشافعية والمالكية والجعفرية والإمامية . واختاره الأمير حَ والأمير يحيى : جواز ذبائح أهل الكتاب . ويفسرون (الطعام) بالذبائح وغيرها . وهذا مروىّ عن الحسن والزهرىّ والشعبىّ وعطاء وقتادة وأكثر المفسرين. وأخذوا بالعموم فى إطلاق (الطعام) . فأجاب الأولون بأن (الطعام) يطلق على الحبوب يقال : سوق الطعام . قال القاضى: الأقرب الحِلّ . لأن ذلك بفعلهم يصير طعاماً . ولأنه خص أهل الكتاب . أجيب : بأنه خصّهم لئلا يظن أنّ طعامهم الذى لم يذكّوه محرم . ثم عند الهادى والقاسم ، عليهما السلام ، تنجس رطوباتهم . لقوله تعالى[1]: إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ . فيحرم ماحصل فيه رطوبتهم، إلّا ماأخذناه قهراً . وعند المؤيد بالله ومن معه : إن رطوبتهم طاهرة . والخلاف فى الرطوبة عامة فى الكفار . انتهى .

وفى (الروضة الندية) ما نصه : وأما ذبيحة أهل الذمة ، فقد دلّ على حلّها القرآن الكريم بهذه الآية . ومن قال : إن اللحم لا يتناوله (الطعام) فقد قصر فى البحث ، ولم

(١) [٩ / التوبة / ٢٨]

ينظر فى كتب اللغة ، ولا نظر فى الأدلة الشرعية المصرحة بأن النبىّ صلى الله عليه وسلم أكل ذبائح أهل الكتاب . كما فى أكله [١] صلى الله عليه وسلم للشاة التى طبختها يهودية وجعلت فيها سمًّا ، والقصة أشهر من أن تحتاج إلى التنبيه عليها . ولا مستند للقول بتحريم ذبائحهم إلّا مجرد الشكوك والأوهام التى يبتلى بها من لم يرسخ قدمه فى علم الشرع . فإن قلت : قد يذبحونه لغير الله ، أو بغير تسمية ، أو على غير الصفة المشروعة فى الذبح . قلت : إن صح شىء من هذا ، فالكلام فى ذبيحته ، كالكلام فى ذبيحة المسلم إذا وقعت على أحد هذه الوجوه . وليس النزاع إلا فى مجرد كون كفر الكتابىّ مانعاً ، لا كونه أخذ بشرط معتبر . انتهى .

الخامس : أريد بـ (أَهْلِ الْكِتَابِ) اليهود والنصارى ومن دخل فى دينهم من سائر الأمم قبل مبعث النبىّ صلى الله عليه وسلم . وأما من دخل فى دينهم بعد مبعث النبىّ صلى الله عليه وسلم ـ وهم متنصّرو العرب من بنى تغلب ـ فلا تحلّ ذبيحته . روى عن علىّ بن أبى طالب قال : لا تأكل من ذبائح نصارى بنى تغلب . فإنهم لم يتمسكوا بشىء من النصرانية إلّا بشرب الخمر . وبه قال ابن مسعود . وسئل ابن عباس عن ذبائح نصارى العرب ؟ فقال : لا بأس به . ثم قرأ [٢] : وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ . وهذا قول الحسن وعطاء والشعبىّ وعكرمة وقتادة والزهرىّ والحكم وحماد ـ كذا فى (اللباب) .

قال ابن كثير : وأما المجوس فإنهم ـ وإن أخذت منهم الجزية تبعاً وإلحاقاً لأهل الكتاب ـ فإنه لا تؤكل ذبائحهم ولا تنكح نساؤهم . خلافاً لأبى ثور ، إبراهيم بن خالد الكلبىّ (أحد الفقهاء من أصحاب الشافعىّ ، وأحمد بن حنبل) ولما قال ذلك ، واشتهر عنه ، أنكر عليه الفقهاء ذلك . حتى قال عنه الإمام أحمد : أبو ثور كاسمه ـ يعنى فى هذه المسألة ـ وكأنه تمسك بعموم حديث روى مرسلا عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال [٣] : سنوا بهم سنة أهل الكتاب .

(١) انظر الحاشية رقم ٢ بالصفحة ١٨٦٠ .

(٢) [٥ / المائدة / ٥١]

(٣) أخرجه مالك فى الموطأ فى : ١٧ ـ كتاب الزكاة ، حديث ٤٢ (طبعتنا) .

ولكن لم يثبت بهذا اللفظ . وإنما الذى فى (صحيح) البخارىّ[1] عن عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله ﷺ أخذ الجزية من مجوس هجر. ولو سلم صحة هذا الحديث، فعمومه مخصوص بمفهوم هذه الآية (وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ) فدلّ بمفهومه مفهوم المخالفة ، على أن طعام من عداهم من أهل الأديان لا يحل ..!

السادس : قيل : هذه الآية تقتضى إباحة ذبائح أهل الكتاب مطلقاً، وإن ذكروا غير اسم الله تعالى . وعن ابن عمر : لو ذبح يهودىّ أو نصرانىّ على غير اسم الله تعالى ، لا يحل ذلك . وهو قول ربيعة . وسئل الشعبىّ وعطاء ، عن النصرانىّ يذبح باسم المسيح ؟ فقال: يحلّ . فإن الله تعالى قد أحلّ ذبائحهم وهو يعلم ما يقولون . وقال الحسن : إذا ذبح اليهودىّ أو النصرانىّ وذكر غير اسم الله ، وأنت تسمع ، فلا تأكل . وإذا غاب عنك فكُلْ . فقد أحلّه الله لك . كذا فى (اللباب) . وقول الحسن ـ فى هذا البحث ـ هو الحسن .

وفى (النهاية) من كتب الزيدية : أما إذا ذبح أهل الذمة لأعيادهم وكنائسهم ، فكرهه مالك ، وأباحه أشهب ، وحرمه الشافعىّ. وذلك لتعارض عموم قوله تعالى : (وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ) وعموم قوله تعالى (وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللهِ)[2] فتخصيص

(١) أخرجه البخارىّ فى : ٥٨ ـ كتاب الجزية ، ١ ـ باب الجزية والموادعة مع أهل الحرب ، حديث ١٤٩٢ ونصه :

عن بجالة قال : كنت كاتباً لجزء بن معاوية ، عم الأحنف . فأتانا كتاب عمر بن الخطاب، قبل موته بسنة : فرّقوا بين كل ذى محرم من المجوس .

ولم يكن عمر أخذ الجزية من المجوس ، حتى شهد عبدالرحمن بن عوف أن رسول الله ﷺ أخذها من مجوس هَجَرَ .

(٢) [٢ / البقرة / ١٧٣] ونصها : إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللهِ ، فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ، إِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ.

كل واحد للآخر محتمل . ثم قال : والجمهور على تحريم ذبيحة المرتدّ . وأجازها إسحق ، وكرهها الثوريّ . وسبب الخلاف : هل المرتد يتناول اسم (الكتاب) أم لا ؟ قال : وهكذا منشأ الخلاف فى ذبائح بنى تغلب ، هل اسم (الكتاب) يتناول المتنصّر والمتهوّد من العرب ، كما روى عن ابن عباس ؟ أوْ لا يتناول ، كما روى عن علىّ عليه السلام . انتهى .

وقوله تعالى «وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ» يعنى: ذبائحكم حلال لهم . فتأكل اليهود والنصارى ذبيحة المسلمين . كذا فى (التفسير) المنسوب لابن عباس .

ونقل بعض مفسّرى الزيدية عن ابن عباس وأبى الدرداء ، وبقية التابعين السالف ذكرهم ، وأكثر المفسّرين والفقهاء ، أنّ المراد ذبائح المسلمين .

وقال الزجاج : تأويله : حلّ لكم أن تطعموهم . لأن الحلال والحرام والفرائض إنما تعقد على أهل الشريعة .

وقال ابن كثير : أى ويحل لكم أن تطعموهم من ذبائحكم . وليس هذا إخباراً عن الحكم عندهم . اللهم ! إلّا أن يكون خبراً عما أمروا به من الأكل من كل طعام ذكر اسم الله عليه . سواء كان من أهل ملّتهم أو غيرها . والأول أظهر فى المعنى . أى : ولكم أن تطعموهم من ذبائحكم كما أكلتم من ذبائحهم . وهذا من باب المكافأة والمجازاة . كما ألبس[1]

(١) أخرجه البخارىّ فى : ٢٣ ـ كتاب الجنائز ، ٧٨ ـ باب هل يُخرَجُ الميت من القبر واللحد لعلة ؟ حديث ٦٧٦ ونصه :

عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال : أتى رسولُ الله ﷺ عبدالله بن أبىّ ، بعدما أدخل حفرته . فأمر به فأخرج . فوضعه على ركبتيه ونفث عليه من ريقه وألبسه قميصه . فالله أعلم . وكان كسا عباسا قميصا .

وقال أبو هريرة : وكان على رسول الله ﷺ قميصان . فقال له ابن عبد الله : يا رسول الله! ألبس أبى قميصك الذى يلى جلدك .

قال سفيان : فَيُرَوْنَ أن النبىّ ﷺ ألبس عبد الله قميصه مكافأة لما صنع .

النبيّ ﷺ ثوبه لعبد الله بن أُبَيٍّ، ابن سلول حين مات ودفنه فيه . قالوا: لأنه كان قد كسا العباس حين قدم المدينة ثوبه . فجازاه النبيّ ﷺ ، ذلك بذلك . فأمّا الحديث[1] الذى فيه (لا تصحب إلّا مؤمناً ولا يأكل طعامك إلّا تقيّ) فمحمول على الندب والاستحباب ، والله أعلم . انتهى .

وقال الرازيّ : أى : ويحل لكم أن تطعموهم من طعامكم . لأنه لا يمتنع أن يحرم الله أن نطعمهم من ذبائحنا . وأيضاً، فالفائدة فى ذكر ذلك أن إباحة المناكحة غير حاصلة فى الجانبين، وإباحة الذبائح كانت حاصلة فى الجانبين . لا جرم ذكر الله تعالى ذلك تنبيهاً على التمييز بين النوعين . انتهى .

وقال البرهان البقاعيّ فى (تفسيره) : وقوله تعالى (وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ) أى : تناوله لحاجتكم إلى مخالطتهم، للإذن فى إقرارهم على دينهم بالجزية . ولما كان هذا مشعراً بإبقائهم على ما اختاروا لأنفسهم، زاده تأكيداً بقوله (وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ) أى : فلا عليكم فى بذله لهم ، ولا عليهم فى تناوله . انتهى .

وفى (أمالى) الإمام السهيليّ رحمه الله تعالى : قيل : ما الحكمة فى هذه الجملة وهم كفار لا يحتاجون إلى بياننا ؟ فعنه جوابان : أحدهما أن المعنى : انظروا إلى ما أحل لكم فى شريعتكم، فإن أَطْعَمُوكُمُوهُ فكلوه ، ولا تنظروا إلى ما كان محرماً عليهم . فإن لحوم الإبل ونحوها كانت محرمة عليهم . ثم نسخ ذلك فى شرعنا . والآية بيان لنا لا لهم. أى : اعلموا أن ما كان محرماً عليهم، مما هو حلال لكم، قد أحلّ لهم أيضاً. ولذلك لو أطعمونا خنزيراً أو نحوه وقالوا:

---

(١) أخرجه الدارميّ فى : ٨ ـ كتاب الأطعمة ، ٢٣ ـ باب من كره أن يطعم طعامه إلا الأتقياء .

وأخرجه الإمام أحمد فى مسنده بالصفحة ٣٨ من الجزء الثالث (طبعة الحلبيّ) عن أبى سعيد الخدرىّ .

هو حلال فى شريعتنا، وقد أباح الله لكم طعامنا ـ كذبناهم وقلنا : إن الطعام الذى يحلّ لكم هو الذى يحل لنا، لاغيره . فالمعنى : طعامهم حل لكم، إذا كان الطعامَ الذى أحللتهُ لكم . وهذا التفسير معنى قول السدىّ وغيره .

الثانى : للنحاس والزجاج والنقاش وكثير من المتأخرين ؛ أن المعنى : جائز لكم أن تطعموهم من طعامكم . لا أن يبين لهم ما يحل لهم فى دينهم . لأن دينهم باطل . إلّا أنه لم يقل: وإطعامكم، بل (طعامكم) ـ والطعام المأكول ـ وأما الفعل فهو الإطعام . فإن زعموا أن(الطعام) يقوم مقام (الإطعام) توسعاً ، قلنا : بقى اعتراض آخر . وهو الفصل بين المصدر وصلته بخبر المبتدأ . وهو ممتنع بالإجماع . لا يجيزون (إطعام زيد حسنٌ للمساكين) ولا (ضربك شديدٌ زيداً) فكيف جاز (وطعامكم حلّ لهم) ؟ انتهى .

قال الناصر فى (الانتصاف) : وقد يستدل بهذه الآية من يرى الكفار مخاطبين بفروع الشريعة . لأن التحليل حكم وقد علقه بهم فى قوله (وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ) كما علق الحكم بالمؤمنين . وهذه الآية أبين فى الاستلال بها من قوله[1]: لَا هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ . فإنّ لقائلٍ أن يقول: فى تلك الآية نفى الحكم ليس بحكم . ولا يستطيع ذلك فى آية (المائدة) هذه . لأن الحكم فيها مثبت ، والله أعلم .

ثم قال : ولما استشعر الزمخشرىّ دلالتها على ذلك، وهو من القائلين بأن الكفار يستحيل خطابهم بفروع الشريعة ـ أسلف تأويلها بصرف الخطاب إلى المؤمنين ، أى : لا جناح عليكم ـ أيها المسلمون ! ـ أن تطعموا أهل الكتاب . انتهى .

« وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ » عطف على (الطيبات) أو مبتدأ حذف خبره لدلالة ما قبله عليه . أى : حلٌّ لكم . والمراد بـ (المحصنات) العفيفات عن الزنى . كما قال تعالى[2] فى الآية الأخرى: مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ . وهو المروىّ عن الحسن والشعبىّ وسفيان وإبراهيم ومجاهد . وحكى ابن جرير رواية أخرى عن مجاهد أنه قال :

(١) [٦٠ / الممتحنة / ١٠] (٢) [٤ / النساء / ٢٥]

المحصنات الحرائر . فقيل : عنى بهن غير الإماء . وقيل: أراد بهن العفيفات ، كقول الجمهور. وذلك لأن الحرّ يطلق على خلاف العبد ، وعلى خيار كل شيء ، كما فى (القاموس) .

قال الزمخشرىّ : وتخصيصهن بعثٌ على تخير المؤمنين لنطفهم . والإماء من المسلمات يصح نكاحهن بالاتفاق . وكذلك نكاح غير العفائف منهن . انتهى .

أقول: جواز نكاح الأمَة موقوف على خوف العنت وعدم طول الحرة، لآية[1]: وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا ... الخ . وأما نكاح غير العفيفة فأجازه الأكثرون . وذهب الإمام أحمد إلى تحريم نكاح الزانية على زانٍ وغيره ، حتى تتوب وتنقضى عدتها . لقوله تعالى : وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ. ولما أخرجه أحمد[2] بإسناد رجاله ثقات ، والطبرانىّ فى (الكبير) و (الأوسط) من حديث عبد الله بن عمرو: أن رجلًا من المسلمين استأذن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فى امرأة يقال لها أم مهزول ، كانت تسافح وتشترط له أن تنفق عليه . فقرأ عليه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم : وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ . وأخرج أبو داود[3] والنسائىّ والترمذىّ وحسّنه ، من حديث ابن عمر : أن مرثد بن أبى مرثد الغنوىّ كان يحمل الأسارى بمكة . وكان بمكة بغىّ يقال لها عناق . وكانت صديقته . قال : فجئت النبىّ صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فقلت : يارسول الله ! أنكح عناقاً ؟ قال ،فسكت عنى . فنزلت الآية : وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ[4] فدعانى فقرأها علىّ وقال : لا تنكحها .

(١) [٤ / النساء / ٢٥]

(٢) أخرجه أحمد فى مسنده بالصفحة ٢٢٥ من الجزء الثانى (طبعة الحلبىّ) والحديث رقم ٧٠٩٩ (طبعة المعارف) .

(٣) أخرجه أبو داود فى : ١٢ ـ كتاب النكاح ، ٤ ـ باب فى قوله تعالى (الزَّانِى لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً) حديث ٢٠٥١ .

(٤) [٢٤ / النور / ٣] ونصها : الزَّانِى لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ .

وأخرج أحمد وأبو داود[١] بإسناد رجاله ثقات ، من حديث أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم : الزانى المجلود لا ينكح إلا مثله . قال ابن القيّم : أخذ بهذه الفتاوى ـ التى لا معارض لها ـ الإمام أحمد ومن وافقه ـ وهى من محاسن مذهبه ـ فإنه لم يجوّز أن ينكح الرجل زوجاً تحبه . ويعضد مذهبَه بضعة وعشرون دليلًا قد ذكرناها فى موضع آخر .

وأخرج ابن ماجة[٢] والترمذىّ وصححه ، من حديث عمرو بن الأحوص ، أنه شهد حجة الوداع مع النبىّ صلى الله عليه وسلم . فحمد الله وأثنى عليه وذكر ووعظ ثم قال : استوصوا فى النساء خيراً . فإنما هنّ عندكم عوان . ليس تملكون منهن شيئاً غير ذلك. إلّا أن يأتين بفاحشةٍ مبيّنةٍ . فإن فعلن ، فاهجروهنّ فى المضاجع ، واضربوهنّ ضرباً غير مبرّح ،فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلًا . وأخرج أبو داود[٣] والنسائىّ ، من حديث ابن عباس قال : جاء رجل إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال : إن امرأتى لا تمنع يد لامس، قال: غرّبها ، قال : أخاف أن تتبعها نفسى . قال : فاستمتع بها. قال المنذرىّ: ورجال إسناده محتج بهم فى الصحيحين .

قال ابن القيّم : عورض بهذا الحديث المتشابه ، الأحاديث المحكمة الصريحة فى المنع من تجويز البغايا . واختلفت مسالك المحرّمين لذلك فيه . فقالت طائفة : المراد بـ (اللامس)

(١) أخرجه أبوداود فى: ١٢ ـ كتاب النكاح ، ٤ ـ باب فى قوله تعالى: الزانى لا ينكح إلا زانية ، حديث ٢٠٥٢ .

(٢) أخرجه ابن ماجة فى : ٩ ـ كتاب النكاح ، ٣ ـ باب حق المرأة على الزوج ، حديث ١٨٥١ (طبعتنا) .

والترمذىّ فى : ١٠ ـ كتاب الرضاع ، ١١ ـ باب ما جاء فى حق المرأة على زوجها .

(٣) أخرجه أبو داود فى : ١٢ ـ كتاب النكاح ، ٣ ـ باب فى تزويج الأبكار ، حديث ٢٠٤٩ .

وأخرجه النسائىّ فى : ٣٧ ـ كتاب الطلاق ، ٣٤ ـ باب ما جاء فى الخلع .

ملتمس الصدقة لا ملتمس الفاحشة . وقالت طائفة : بل هذا فى الدوام غير مؤثر . وإنما المانع ورود العقد على الزانية ، فهذا هو الحرام . وقالت طائفة : بل هذا من التزام أخف المفسدتين لدفع أعلاها . فإنه لما أُمِرَ بمفارقتها خاف من أن لا يصبر عنها فيواقعها حراماً ، فأمره حينئذٍ بإمساكها . إذ مواقعتها بعقد النكاح أقل فساداً من مواقعتها بالسفاح . وقالت طائفة : بل الحديث ضعيف لا يثبت . وقالت طائفة : ليس فى الحديث مايدل على أنها زانية. وإنما فيه أنها لا تمنع ممن يمسّها أو يضع يده عليها أو نحو ذلك ، فهى تعطى اللبان لذلك. ولا يلزم أن تعطيه الفاحشة الكبرى . ولكن هذا لايؤمن معه إجابتها الداعى إلى الفاحشة . فأَمَرَهُ بفراقها ، تركاً لما يريبه إلى ما لا يريبه . فلما أخبره بأن نفسه تتبعها ، وأنه لا صبر له عنها ، رأى مصلحة إمساكها أرجح المسالك . والله تعالى أعلم . وتتمة البحث فى ذلك يأتى إن شاء الله تعالى فى سورة النور .

فائدة :

أفتى جابر بن عبد الله وعامر الشعبىّ وإبراهيم النخعىّ والحسن البصرىّ بأن الرجل إذا نكح امرأة فزنت قبل دخوله بها ، أنه يفرق بينهما وتردّ عليه ما بذل لها من المهر . رواه ابن جرير عنهم .

« وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ » أى : هنّ أيضاً حلّ لكم . والجمهور : على أن المراد بـ (المحصنات) العفائف عن الزنى ، كما قدمنا .

قال ابن كثير : وهو الأشبه . لئلا يجتمع فيها أن تكون ذمِّية وهى مع ذلك غير عفيفة، فيفسد حالها بالكلية ، ويتحصل زوجها على ما قيل ، حشفاً وسوء كيلة .

وحكى ابن جرير عن طائفة من السلف ـ ممن فسّر (المحصنات) بالعفيفات ؛ أن الآية تعم كل كتابية عفيفة . سواء كانت حرة أو أمة . ومن فسرها بـ(الحرائر) قال : لا يصح نكاح الأمة الكتابية بحالٍ ، إذْ لا يحتمل عار الكفر مع عار الرق ، على أنه يؤدى إلى استرقاق الكافر ولدَ المسلم .

تنبيهات

الأول : ظاهر الآية جواز نكاح الكتابية . وهذا مذهب أكثر الفقهاء والمفسرين . ورواية عن زيد والصادق والباقر ، واختاره الإمام يحيى وقال : إنه إجماع الصدر الأول من الصحابة ، وأنّ عثمان بن عفان تزوج نائلة بنت الفرافصة على نسائه ، وهى نصرانية . وأنّ طلحة بن عبيد الله تزوج يهودية . كذا نقله المفسرون .

وروى البيهقىّ وعبد الرزاق وابن جرير عن عمر أنّه قال : المسلم يتزوج النصرانية ولا يتزوج النصرانىّ المسلمة . وروى عبد الرزاق أيضاً عن سعيد بن المسيب ؛ أنعمر بن الخطاب كتب إلى حذيفة بن اليمان وهو بالكوفة، ونكح امرأة من أهل الكتاب ، فكتب: أن فارقها فإنك بأرض المجوس. فإنى أخشى أن يقول الجاهل : قد تزوج صاحبُ رسول الله ﷺ كافرة! ويحلل الرخصة التى كانت من الله عز وجل فيتزوجوا نساء المجوس ... ففارقها .

وروى عبد الرزاق والبيهقىّ عن قتادة : أن حذيفة نكح يهودية . فقال عمر : طلّقها فإنها جمرة . فقال : أحرام هى؟ قال : لا ، ولكنى أخاف أن تعاطوا المومسات منهن ..

وروى عبد الرزاق عن زيد بن وهب قال : كتب عمر بن الخطاب : إن المسلم ينكح النصرانية ، والنصرانىّ لا ينكح المسلمة . وروى أيضاً عن جابر قال : نساء أهل الكتاب لنا حلّ، ونساؤنا عليهم حرام . وروى أيضاً عن معمر عن الزهرىّ قال : نكح رجل من قومى فى عهد النبىّ ﷺ امرأة من أهل الكتاب . وروى عن ابن عمر كراهية ذلك. ويحتج بقوله تعالى (وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ)[1] وكان يقول : لا أعلم شركاً

(١) [٢ / البقرة / ٢٢١] ونصها: وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ ، وَلَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ ، وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا ، وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ ، أُولَٰئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ ، وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ ، وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ .

أعظم من قولها: إن ربها عيسى . وأجاب الجمهور بأنه عامّ خص بهذه الآية، إن قيل بدخول الكتابيات فى عموم المشركات ، وإلّا ، فلا معارضة بين الآيتين . لأن أهل الكتاب قد انفصلوا فى ذكرهم عن المشركين فى غير موضع. كقوله تعالى : لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنْفَكِّينَ حَتَّىٰ تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ(١) . وكقوله: وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ أَأَسْلَمْتُمْ(٢) .

الثانى : استدل بعموم الآية من جوّز نكاح الحربيات الكتابيات. وروى عن ابن عباس: أن الإذن فى الذميات خاصة ، ويقرأ : قَاتِلُوا الَّذِينَ ـ إلى قوله ـ حَتَّىٰ يُعْطُوا الْجِزْيَةَ . قال : فمن أعطى ، حل . ومن لا ، فلا . وهذا الاستدلال دقيق جداً . فليتأمل !

الثالث : قال المهايمىّ : لما اعتبر فى طعام أهل الكتاب شبهه بالطيّب ـ كما قدمنا ـ اعتبر فى باب النكاح ، فأحلّ المحصنات منهم . واحتمل كفرهنّ لأنه إنما لم يحتمل كفر غيرهم لأنهم يدعون إلى النار . وهؤلاء لما اعترفوا بأصل النبوّة ، ولا شبهة لهم فى نفى أمر نبوة محمد ﷺ، فضلًا عن حجة ، ضعفت دعوتهم إليها ، فلم يعتد بها . على أن الرجل مستولٍ على المرأة . فلا تؤثر فيه تأثير الرجل ، فلذلك لم يصح تزويج المسلمة بالكتابىّ . على أن فيه إذلالًا للمسلمة فلا تحتمل .

الرابع : ذهب ثلة من العترة الطاهرة إلى أن المراد من (المحصنات) المؤمنات منهن . ذهاباً إلى تحريم نكاح الكافرة . قال بعض مفسرى الزيدية ، بعد أن ساق مذهب الأكثرين المتقدم : وقال القاسم والهادى والنفس الزكية ومحمد بن عبد الله وعامة القاسمية ـ وهو مروىّ

(١) [٩٨ / البينة / ١] .

(٢) [٣ / آل عمران / ٢٠] ونصها : فَإِنْ حَاجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِ ، وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ ءَأَسْلَمْتُمْ ، فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوْا ، وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ ، وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ .

عن ابن عمر : إنه لا يجوز لمسلمٍ نكاح كافرةٍ ، كتابية كانت أو غيرها . واحتجوا بقوله فى سورة البقرة : وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ(١) . قالوا ـ يعنى الأكثرين ـ : هذا فى المشركات لا فى الكتابيات ؛ قلنا : اسم الشرك ينطلق على أهل الكتاب بدليل قوله تعالى : اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ . إلى قوله : سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ(٢) . وعن ابن عمر : لا أعلم شركا أعظم من قول النصرانية : إن ربها عيسى. وعن عطاء : قد كثر المسلمات. وإنما رخص لهم يومئذٍ . قالوا : إنه تعالى عطف أحدهما على الآخر فدلّ على أنهما غيران ، حيث قال تعالى : لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ(٣) ؛ قلنا : هذا كقوله تعالى : الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ(٤) . قالوا : الآية مصرحة بالجواز فى قوله : وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ . قلنا : فى سورة النور : الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ(٥) . وقوله فى سورة النساء : وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ(٦) .

(١) انظر الحاشية رقم ١ ص ١٨٧١ .

(٢) [٩ / التوبة / ٣١] ونصها : اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا ، لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ، سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ .

(٣) [٩٨ / البينة / ١] . . . مُنْفَكِّينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ .

(٤) [٢ / البقرة / ١٨٠] ونصها : كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ .

(٥) [٢٤ / النور / ٢٦] ونصها : الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ ، وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ ، أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ ، لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ .

(٦) [٤ / النساء / ٢٥] . . . مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ ، =

فشرط الإيمان فى هذا يقضى بالتحريم . فتُتأوّل هذه الآية : أنه أراد المحصنات من أهل الكتاب اللاتى قد أسلمن ، لأنهم كانوا يتكرهون ذلك ، فسماهنّ باسم ما كنّ عليه . وقد ورد مثل هذا فى كتاب الله تعالى . قال الله تعالى : الَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَٰبَ يَتْلُونَهُۥ حَقَّ تِلَاوَتِهِۦٓ أُو۟لَٰٓئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِۦ(١) . وقوله تعالى : الَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَٰبَ يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ(٢) . وقوله تعالى : وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَٰبِ لَمَن يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ(٣) . قالوا : سبب النزول وفعل الصحابة يدل على الجواز . وإنا نجمع بين الآيات الكريمة فنقول : قوله (وَلَا تَنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَٰتِ)(٤) عامّ نخصّه بقوله تعالى (وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ) ؛ أو نقول : أراد بـ (ٱلْمُشْرِكَٰتِ) الوثنيات وبـ (ٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ) ما أفاده الظاهر . أو يكون قوله (وَٱلْمُحْصَنَٰتُ ...) ناسخاً لتحريم الكتابيات بقوله : وَلَا تَنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَٰتِ . قلنا : نقابل ما ذكرتم بما روى ؛ أن كعب بن مالك

= بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ ، فَانْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَءَاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ، فَإِذَا أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ، ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ ، وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ ، وَاللهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ .

(١) [٢ / البقرة / ١٢١] ... وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ .

(٢) [٢ / البقرة / ١٤٦] ... وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ.

و [٦ / الأنعام / ٢٠] ... الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ .

(٣) [٣ / آل عمران / ١٩٩] ... وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ خَاشِعِينَ لِلَّهِ لَا يَشْتَرُونَ بِآيَاتِ اللهِ ثَمَنًا قَلِيلًا ، أُولَٰئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ ، إِنَّ اللهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ .

(٤) [٢ / البقرة / ٢٢١] .

أراد أن يتزوج بيهودية أو نصرانية . فسأل النبيّ ﷺ عن ذلك فقال: إنها لا تحصن ماءك؛ وروى أنه نهاه عن ذلك . وبأنا نتأوّل قوله تعالى : وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ . فنجمع ونقول : تخصيص المشركات بـ (الْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ) متراخٍ ، والبيان لا يجوز أن يتراخى ! قالوا : روى جابر بن عبد الله عن النبيّ ﷺ قال : أحلّ لنا ذبائح أهل الكتاب وأحلّ لنا نساؤهم. وحرم عليهم أن يتزوجوا نساءنا . قال فى (الشفا) : قال علماؤنا : هذا حديث ضعيف النقل . قالوا : قوله صلى الله عليه وسلم فى المجوس : (سنوا بهم سنة أهل الكتاب) الخبر أفاد جواز ذبائحهم ونكاح نسائهم . قلنا : الجواز منسوخ بأدلة التحريم . ثم إنا نقوى أدلتنا بالقياس فنقول : كافرة فأشبهت الحربية ، أو لما حرمت المواريث حرمت المناكحة . أو لما حرم نكاح الكافر للمسلمة حرم العكس . قالوا : لا حكم للاعتبار مع الأدلة . انتهى بحروفه. وهو فقه غريب .

وقوله تعالى « إِذَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ » أى : أعطيتموهنّ مهورهنّ . وتقييد الحلّ بإيتائها، لتأكيد وجوبها والحثّ على ماهو الأوْلى ، مبادرة لفراغ الذمة . فإن شغل الذمة بحق الآدمىّ أشدّ من شغلها بحق الله تعالى « مُحْصِنِينَ » متعفّفين « غَيْرَ مُسَافِحِينَ » أى : غير مجاهرين بالزنى « وَلَا مُتَّخِذِى أَخْدَانٍ » مسرّين به ، و (الخدن) الصديق . يقع على الذكر والأنثى . وحمل المسافحة على إظهار الزنى لظهور مقابله فى الإسرار ، لتبادره من الخدن وهو الصديق . وقيل : الأول نهى عن الزنى ، والثانى نهى عن مخالطتهن . كذا فى (العناية).

قال ابن كثير : كما شرط الإحصان فى النساء ـ وهى العفّة عن الزنى ـ كذلك شرطها فى الرجال . وهو أن يكون الرجل أيضاً محصناً عفيفاً . ولهذا قال (غَيْرَ مُسَافِحِينَ) وهم الزناة الذين لا يرتدعون عن معصيةٍ ولا يردّون أنفسهم عمّن جاءهم (وَلَا مُتَّخِذِى أَخْدَانٍ) أى : ذوى العشيقات الذين لا يفعلون إلّا معهنّ ، كما تقدم فى سورة النساء ، سواء . ولهذا ذهب الإمام أحمد بن حنبل ـ رحمه الله ـ إلى أنه لا يصحّ نكاح المرأة البغىّ حتى تتوب ،

ومادامت كذلك لايصح تزويجها من رجل عفيف . وكذلك لايصحّ عنده عقد الرجل الفاجر على عفيفة حتى يتوب ويقلع عما هو فيه من الزنى ، لهذه الآية وللحديث : لا ينكح الزانى المجلود إلّا مثله .

وروى ابن جرير[1] : أن عمر بن الخطاب قال : لقد هممت أن لا أدع أحداً أصاب فاحشةً فى الإسلام أن يتزوج محصنة. فقال له أُبيّ بن كعب : ياأمير المؤمنين ! الشرك أعظم من ذلك. وقد يقبل منه إذا تاب .

وقوله تعالى : « وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ » يريدُ بـ (الإيمان) شرائع الإسلام . على أنه مصدر أريد به المؤمن به . كـ(درهمٌ ضَرْبُ الأمير) . و (الكفر) الإباء عنه وجحوده . والآية تذييل لقوله : الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ ... تعظيماً لشأن ما أحله الله وما حرّمه ، وتغليظاً على من خالف ذلك. كذلك فى (العناية) .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٦] (يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ، وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُباً فَاطَّهَّرُوا، وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ ، مَا يُرِيدُ اللهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ)

« يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى

(١) الأثر رقم ١١٢٦٧ .

الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ » لما كان من جملة الإيفاء بالعقود التي افتتحت به هذه السورة إقامة الصلاة ، وكانت مشروطة بالطهارة ، بيّن سبحانه في هذه الآية كيفيّتها .

قال بعض المفسرين : نزلت في عبدالرحمن وكان جريحاً . وقيل : لما احتبس ﷺ في سفرٍ ليلًا ـ بسبب عقدٍ ضاع لعائشة ، وأصبحوا على غير ماء . انتهى .

والثاني رواه البخاريّ ـ كما في (أسباب النزول) للسيوطيّ ـ وقد قدمنا الكلام على ذلك في سورة النساء[1] في (آية التيمّم) ثمة . فانظره .

ولهذه الآية ثمرات هي أحكام شرعية

الأولى : وجوب الوضوء وقت القيام إلى الصلاة أي إرادته . فقوله تعالى : إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ كقوله : فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْءَانَ فَاسْتَعِذْ بِاللهِ[2] . وكقولك: إذا ضربت غلامك فهوّن عليه ، في أن المراد إرادة الفعل . قال الزمخشريّ : فإن قلت : لم جاز أن يعبر عن إرادة الفعل بالفعل؟ قلت: لأن الفعل يوجد بقدرة الفاعل عليه وإرادته له ، وهو قصده إليه وميله وخلوص داعيه . فكما عبر عن القدرة على الفعل بالفعل في قولهم : الإنسان لا يطير ، والأعمى لا يبصر، أي: لا يقدران على الطيران والإبصار . ومنه قوله تعالى : نُعِيدُهُ وَعْدًا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ . يعني : إنا كنا قادرين على الإعادة ـ كذلك عبر عن إرادة الفعل بالفعل . وذلك لأن الفعل مسبب عن القدرة والإرادة . فأقيم المسبب مقام السبب للملابسة بينهما . ولإيجاز الكلام ونحوه ، من إقامة المسبب مقام السبب ، قولهم : كما تدين تدان . عبّر عن الفعل المبتدأ ـ الذي هو سبب الجزاء ـ بلفظ الجزاء الذي هو مسبب عنه .

---

(١) انظر الصفحة رقم ١٢٧١ .

(٢) [١٦ / النحل / ٩٨] . . . مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ .

الثانية : ظاهر الآية وجوب الوضوء على كل قائمٍ إلى الصلاة وإن لم يكن محدثاً . نظراً إلى عموم (الَّذِينَ ءَامَنُوا) من غير اختصاص بالمحدثين . والجمهور على خلافه لما روى الإمام أحمد[1] ومسلم وأهل السنن عن بريدة قال : كان النبيّ صلى الله عليه وسلم يتوضأ عند كل صلاة . فلما كان يوم الفتح توضأ ومسح على خفيه وصلى الصلوات بوضوء واحد ، فقال له عمر : يارسول الله ! إنك فعلت شيئاً لم تكن تفعله . قال : إنى عمداً فعلته ياعمر . وروى البخاريّ[2] عن سويد بن النعمان قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، عام خيبر . حتى إذا كنا بالصهباء صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر. فلما صلى دعا بالأطعمة. فلم يؤت إلّا بالسويق . فأكلنا وشربنا . ثم قام النبيّ صلى الله عليه وسلم إلى المغرب . فمضمض ثم صلى لنا المغرب ولم يتوضأ . وروى الإمام أحمد[3] وأبو داود عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر ، وقد سئل عن وضوء أبيه عبد الله ، لكل صلاة ، طاهرا أو غير طاهر ، عمن هو ؟ قال : حدثته أسماء بنت زيدبن الخطاب؛ إنّ عبد الله بن حنظلة بن الغسيل حدثها؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان أُمِر بالوضوء لكل صلاة طاهراً أو غير طاهر . فلما شقّ ذلك عليه أُمِر بالسواك عند كل صلاة ، ووُضع عنه الوضوء إلّا من حدث . فكان عبد الله يرى أن به قوة على ذلك . كان يفعله حتى مات. قال ابن كثير : وفى فعل ابن عمر هذا ، ومداومته على إسباغ الوضوء لكل صلاة ، دلالة على استحباب ذلك . كما هو مذهب الجمهور .

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى مسنده بالصفحة ٣٥٠ من الجزء الخامس (طبعة الحلبيّ) .

(٢) أخرجه البخاريّ فى : ٤ ـ كتاب الوضوء ، ٥١ ـ باب من مضمض من السويق ولم يتوضأ ، حديث ١٥٨ .

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند بالصفحة ٢٢٥ من الجزء الخامس (طبعة الحلبيّ) . وأبو داود فى : ١ ـ كتاب الطهارة ، ٢٥ ـ باب السواك ، حديث ٤٨ .

وقد روى ابن جرير[١] عن ابن سيرين ، أن الخلفاء كانوا يتوضؤون لكل صلاة . وعن عكرمة : أن عليًّا ـ رضى الله عنه ـ كان يتوضأ عند كل صلاة، ويقرأ : يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ ...الآية ؛ وعن النزال بن سبرة قال : رأيت عليًّا صلى الظهر . ثم قعد للناس فى الرحبة. ثم أتى بماء فغسل وجهه ويديه. ثم مسح برأسه ورجليه وقال : هذا وضوء من لم يحدث ، وفى رواية : إنه توضأ وضوءاً فيه تجوّز فقال : هذا وضوء من لم يحدث ؛ وكذا حكى أنس عن عمر أنه فعله . والطرق كلّها جيدة . وأما ماراه أبو داود الطيالسىّ عن سعيد بن المسيب أنه قال : الوضوء من غير حدث اعتداء ـ فهو غريب عنه . ثم هو محمول على من اعتقد وجوبه . وأما مشروعيته استحباباً فقد دلت السنة على ذلك . روى الإمام أحمد عن أنس قال : كان النبىّ صلى الله عليه وسلم يتوضأ عند كلّ صلاة . قيل له : فأنتم كيف تصنعون ؟ قال : كنا نصلى الصلوات كلها بوضوء واحد مالم نحدث ! ورواه البخارىّ[٢] وأهل السنن أيضاً . وروى أبو داود[٣] والترمذىّ وابن ماجة وابن جرير عن ابن عمر مرفوعا: من توضأ على طهر كتب له عشر حسنات . وضعفه الترمذىّ .

وإذ دلّت هذه الأحاديث على أن الوضوء لا يجب إلّا على المحدث ، فالوجه فى الخروج من ظاهر الآية ، أن الخطاب فيها خاص بالمحدثين .

---

(١) الأثر رقم ١١٣٢٤ .

(٢) أخرجه البخارىّ فى : ٤ ـ كتاب الوضوء ، ٥٤ ـ باب الوضوء من غير حدث ، حديث ١٦٣ .

(٣) أخرجه أبو داود فى : ١ ـ كتاب الطهارة ، ٣٢ ـ باب الرجل يجدد الوضوء من غير حدث ، حديث ٦٢ .

والترمذىّ فى : ١ ـ كتاب الطهارة ، ٤٤ ـ باب الوضوء لكل صلاة .

وابن ماجة فى: ١ ـ كتاب الطهارة، ٧٣ ـ باب الوضوء على الطهارة ، حديث ٥١٢ (طبعتنا).

وفى (العناية) : الإجماع صرفها عن ظاهرها . فأما أن تكون مقيدة ـ أى وأنتم محدثون ـ بقرينة دلالة الحال ، ولأنه اشترط الحدث فى البدل وهو التيمم ـ فلو لم يكن له مدخل فى الوضوء ، مع المدخلية فى التيمم ، لم يكن البدل بدلاً . وقوله (فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً) صريح فى البدلية . وقيل : فى الكلام شرط مقدر. أى : إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ .. إن كنتم محدثين . وإن كنتم جنباً فاطهروا . وهو قريب جدًّا . انتهى .

وزعم بعضهم ؛ أن الوجوب على كل قائم للصلاة كان فى أول الأمر ثم نسخ . واستدلّ على ذلك بحديث عبد الله بن حنظلة المتقدم . ونظر فيه بحديث: (المائدة من آخر القرآن نزولًا) وأجيب بأن الحافظ العراقىّ قال : لم أجده مرفوعاً . هـذا ، وقال الزمخشرىّ: لا يجوز أن يكون الأمر فى الآية شاملًا للمحدثين وغيرهم ـ لهؤلاء على وجه الإيجاب ، ولهؤلاء على وجه الندب ـ لأن تناول الكلمة لمعنيين مختلفين من باب الإلغاز والتعمية . وفى (الانتصاف) : من جوّز أن يراد بالمشترك كلّ واحدٍ من معانيه على الجمع ، أجاز ذلك فى الآية . ومن المجوزين لذلك الشافعىّ ـ رحمه الله تعالى ـ وناهيك بإمام الفنّ وقدوته . وإذا وقع البناء على أن صيغة (أفعل) مشتركة بين الوجوب والندب ، صحّ تناولها فى الآية للفريقين المحدثين والمتطهرين . وتناولها للمتطهرين من حيث الندب ، والله أعلم .

الثالثة : قال الحافظ ابن حجر فى (الفتح) : تمسك بهذه الآية مَنْ قال : إنّ الوضوء أول مافرض بالمدينة ، فأمّا ماقبل ذلك ، فنقل ابن عبد البرّ اتفاق أهل السير على أن غسل غسل الجنابة إنما فرض على النبىّ ﷺ وهو بمكة . كما فرضت الصلاة . وأنه لم يصلّ قط إلّا بوضوء . قال : وهذا مما لا يجهله عالم .

وقال الحاكم فى (المستدرك) : وأهـل السنة بهم حاجة إلى دليل الردّ على من زعم أن الوضوء لم يكن قبل نزول آية المائدة . ثم ساق حديث ابن عباس : دخلت فاطمة على النبىّ ﷺ وهى تبكى، فقالت : هؤلاء الملأ من قريش قد تعاهدوا ليقتلوك ! فقال : ائتونى بوضوء فتوضأ ... الحديث .

قال ابن حجر : وهذا يصلح ردًّا على من أنكر وجود الوضوء قبل الهجرة ، لا على من أنكر وجوبه حينئذٍ . وقد جزم ابن الحكم المالكيّ بأنه كان قبل الهجرة مندوباً ؛ وجزم ابن حزم بأنه لم يشرع إلّا بالمدينة ، وردّ عليهما بما أخرجه ابن لهيعة فى (المغازى) التى يرويها عن أبى الأسود ـ يتيم عروة ـ عنه ؛ أن جبريل علّم النبيّ ﷺ الوضوء عند نزوله عليه بالوحى . وهو مرسل ؛ ووصله أحمد[1] من طريق ابن لهيعة أيضاً . لكن قال : عن الزهرىّ عن عروة عن أسامة بن زيد عن أبيه ، وأخرجه ابن ماجة[2] من رواية رشدين ابن سعد ، عن عقيل ، عن الزهرىّ ، نحوه . لكن لم يذكر زيد بن حارثة فى السند ؛ وأخرجه الطبرانىّ فى (الأوسط) من طريق اللبث عن عقيل موصولًا ، ولو ثبت لكان على شرط الصحيح ، لكن المعروف رواية ابن لهيعة . انتهى .

أى : وابن لهيعة يضعف فى الحديث .

الرابعة : قيل: فى الآية دلالة على أن الوضوء لا يجب لغير الصلاة. وأيّد بما رواه أبو داود والنسائىّ[3] والترمذىّ عن عبد الله بن عباس ؛ أنّ رسول الله ﷺ خرج من الخلاء فقدم إليه طعام فقالوا : ألَا نأتيك بوضوء ؟ فقال : إنما أمرت بالوضوء إذا قمت إلى الصلاة . قال الترمذىّ : حديث حسن .

وروى مسلم[4] عن ابن عباس قال : كنا عند النبيّ ﷺ . فأتى الخلاء . ثم إنه رجع فأتى بطعام . فقيل : يا رسول الله ! ألا تتوضأ ؟ فقال : لم أصلّ فأتوضأ .

(١) أخرجه الإمام أحمد فى مسنده بالصفحة رقم ١٦١ من الجزء الرابع (طبعة الحلبىّ).

(٢) أخرجه ابن ماجة فى : ١ ـ كتاب الطهارة ، ٥٨ ـ باب ما جاء فى النضح بعد الوضوء ، حديث ٤٦٢ (طبعتنا) .

(٣) أخرجه النسائىّ فى : ١ ـ كتاب الطهارة ، ١٠٠ ـ باب الوضوء لكل صلاة .

(٤) أخرجه مسلم فى : ٣ ـ كتاب الحيض ، حديث ١١٨ـ١٢١ (طبعتنا) .

وأما اشتراط الوضوء للطواف وسجدة التلاوة وصلاة الجنازة ومسّ المصحف ـ عندمن أوجبه ـ فمن أدلةٍ أخر مقررة فى فقه الحديث .

الخامسة : (وجوب غسل الوجه) والغسل إمرار الماء على المحل حتى يسيل عنه ، هذا هو المحكىّ عن أكثر الأئمة . زاد بعضهم : مع الدلك . وعن النفس الزكية : أن مجرد الإمساس يكفى وإن لم يَجْرِ . وحدّ الوجه من منابت شعر الرأس إلى منتهى الذقن طولًا . ومن الأذن إلى الأذن عرضاً . وقد ساق بعض المفسرين هنا مذاهب ، فيما يشمله الوجه ومالا يشمله ، ومحلها كتب الخلاف .

السادسة : (وجوب غسل اليدين) :

وهذا مجمع عليه ؛ وأما المرفقان ، تثنية مرفق (كمِنْبَر ومَجْلِس) موصل الذراع فى العضد ، فالجمهور على دخولها فى المغسول ؛ وحكى عن زفر وبعض المالكية وأهل الظاهر عدم دخولها . وسبب الخلاف أن المغيّا بـ (إلى) تارةً يتضح دخوله فى الغاية ، وطوراً لا ، وآونةً يحتمل .

قال الزمخشرىّ : (إلى) تفيد معنى الغاية مطلقاً ، فأما دخولها فى الحكم وخروجها فأمر يدور مع الدليل ، فما فيه دليل على الخروج قوله : فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ[1] لأن الإعسار علة الإنظار ، وبوجود الميسرة تزول العلة ، ولو دخلت الميسرة فيه لكان منظراً فى كلتا الحالتين ، معسراً وموسراً ، وكذلك : ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ[2] لو دخل الليل لوجب الوصال ؛

(١) [٢ / البقرة / ٢٨٠] ونصها : وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ، وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ .

(٢) [٢ / البقرة / ١٨٧] ونصها : أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَائِكُمْ ، هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ ، عَلِمَ اللهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ ، فَالْآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللهُ لَكُمْ ، وَكُلُوا وَاشْرَبُوا =

ومما فيه دليل على الدخول قولك : حفظت القرآن من أوله إلى آخره ، لأن الكلام مسوق لحفظ القرآن كله . ومنه قوله تعالى : مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَىٰ[1] لوقوع العلم بأنه لا يسرى به إلى بيت المقدس من غير أن يدخله ؛ وقوله (إِلَى الْمَرَافِقِ) و (إِلَى الْكَعْبَيْنِ) لا دليل فيه على أحد الأمرين ، فأخذ كافة العلماء بالاحتياط . فحكموا بدخولها فى الغسل ، وأخذ زفر وداود بالمتيقن ، فلم يدخلاها . انتهى .

قال الرضىّ : الأكثر عدم دخول حدّى الابتداء والانتهاء فى المحدود . فإذا قلت : اشتريت من هذا الموضع إلى ذلك الموضع ، فالموضعان لا يدخلان ظاهراً فى الشراء . ويجوز دخولها فيه مع القرينة ؛ وقال بعضهم : ما بعد (إلى) ظاهر الدخول فيما قبلها . فلا تستعمل فى غيره إلّا مجازاً . وقيل : إن كان ما بعدها من جنس ما قبلها نحو : أكلت السمكة إلى رأسها ، فالظاهر الدخول وإلّا فلا ، نحو : أتموا الصيام إلى الليل . والمذهب هو الأول . ثم قيل : بأنها فى الآية بمعنى (مع) كقوله تعالى[2]: وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ . قال الرضىّ : والتحقيق أنها بمعنى الانتهاء . أى تضيفوها إلى أموالكم ، ومضافة إلى المرافق . انتهى .

قال صاحب (النهاية) : وقول من لم يدخل المرافق من جهة الدلالة اللفظية أرجح ، وقول من أدخلها من جهة الأثر أبين . لأن فى حديث مسلم[3] مما رواه أبو هريرة :

= حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ، ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ ، وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ ، تِلْكَ حُدُودُ اللهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا ، كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللهُ ءَايَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ .

(١) [١٧/ الإسراء/ ١] ونصها : سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ ءَايَاتِنَا ، إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ .

(٢) [٤ / النساء / ٢]

(٣) أخرجه مسلم فى : ٢ ـ كتاب الطهارة ، حديث ٣٤ (طبعتنا) .

أنه غسل يده اليمنى حتى أشرع فى العضد . ثم اليسرى . ثم غسل رجله اليمنى حتى أشرع فى الساق . ثم اليسرى كذلك . واحتج أهل المذهب بحديث جابر : أنه صلى الله عليه وآله كان يدير الماء على مرفقيه . قالوا : ودلالة الآية مجملة . وهذا بيان للمجمل . وبيان المجمل الواجب يكون واجباً . انتهى .

وقال المجد ابن تيمية فى (المنتقى) : يتوجه من حديث أبى هريرة وجوب غسل المرفقين. لأن نص الكتاب يحتمله . وهو مجمل فيه . وفعله ﷺ بيان لمجمل الكتاب ، ومجاوزته للمرفق ليس فى محل الإجمال ، ليجب بذلك. انتهى .

وأجابوا بأن حديث جابر رواه الدارقطنىّ والبيهقىّ . وفى إسناده متروك . وقد صرح بضعفه غير واحدٍ من الحفاظ . وحديث أبى هريرة فعل لا ينتهض بمجرده على الوجوب . وقولهم (هو بيان للمجمل) فيه نظر . لأن (إلى) حقيقة فى انتهاء الغاية ـ كما قدمنا ـ فلا إجمال . والله أعلم .

السابعة : قال الرازىّ : يقتضى قوله تعالى (إِلَى الْمَرَافِقِ) تحديد الأمر ، لا تحديد المأمور به . يعنى أن قوله (فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ) أمر بغسل اليدين إلى المرفقين ، فإيجاب الغسل محدود بهذا الحدّ . فبقى الواجب هو هذا القدر فقط ، أما نفس الغسل فغير محدود بهذا الحدّ ، لأنه ثبت بالأخبار أن تطويل الغرة سنة مؤكدة. انتهى .

الثامنة : أشعر أيضاً قوله تعالى (إِلَى الْمَرَافِقِ) أن ينتهى فى غسل اليدين بها ، ويبتدأ بالأصابع . قال الحاكم : وقد وردت السنة بذلك ، وهو الذى عليه الفقهاء ، ولدلالة لفظ (إلى) لأنها للغاية ، وغاية الشىء آخره . وقالت الإمامية : السنة أن يبتدىء بالمرفق . وقالوا : إن (إلى) هنا بمعنى (من) قال الحاكم : هذا تقدير فاسد .

التاسعة : ذهب الجمهور إلى أن تقديم اليمين على الشمال سنّة ، مَنْ خالفها فاته الفضل وتمّ وضوؤه . وذهب العترة والإمامية ـ كما فى (البحر) للمهدى ـ إلى وجوبه . واحتج عليهم

بأن الآية لا تفيد ذلك ، فمتى غسلهما مرتباً أو غير مرتب ـ قدم اليمنى أو اليسرى ـ فقد امتثل الأمر . وأجابوا بأن الدلالة على الوجوب من السنة ، فقد روى أحمد وأبو داود[1] عن أبي هريرة أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : إذا لبستم وإذا توضأتم فابدأوا بأيامنكم ! وأجيب : بأن الأمر للندب لقوله : إذا لبستم وإذا توضأتم . فقرن بينه وبين اللبس . فإذن يدل على وجوب التيامن فى اللبس كما يدلّ عليه فى الوضوء ، وهم لا يقولون به . وأيضاً فقد روى عن علىّ عليه السلام أنه قال : ما أبالى بدأت بيمينى أو بشمالى إذا أكملت الوضوء . رواه الدارقطنىّ . وروى نحوه البيهقىّ وابن أبى شيبة . وروى أبو عبيد فى الطهور : أن أبا هريرة كان يبدأ بميامنه . فبلغ ذلك عليًّا فبدأ بمياسره . ورواه أحمد بن حنبل عن علىّ . قال الحافظ ابن حجر : وفيه انقطاع . وهذه الطرق يقوى بعضها بعضاً . وكذلك الحديث المقترن بالتيامن فى اللبس، المجمع على عدم وجوبه، صالح لجعله قرينة تصرف الأمر إلى الندب . ودلالة الاقتران ـ وإن كانت ضعيفة ـ لكنها لا تقصر عن الصلاحية للصرف. لاسيما مع اعتضادها بقول علىّ عليه السلام وفعله .

العاشرة : ذهب بعض العترة إلى أنه لا مسح على الجبائر . ففى (الأحكام) من كتبهم : إذا جبر على جرح أو كسر وخشى من نزع الجبائر ضرراً ، لا يشرع المسح . قال : لأنّ الآية تقتضى غسل اليد دون ما عليها . والجمهور منهم ومن غيرهم : أنه يمسح، لحديث جابر : إنما كان يكفيه أن يتيمم ويعصب على جرحه ثم يمسح عليه ويغسل سائر جسده . رواه أبو داود[2] والدارقطنىّ . وصححه ابن السكن .

(١) أخرجه أبو داود فى : ٣١ ـ كتاب اللباس، ٤١ ـ باب فى الانتعال، حديث ٤١٤١ وابن ماجة فى: ١ ـ كتاب الطهارة، ٤٢ ـ باب التيمن فى الوضوء، حديث ٤٠٢ (طبعتنا).

(٢) أخرجه أبو داود فى : ١ ـ كتاب الطهارة ، ١٢٥ ـ باب فى المجروح يتيمم ، حديث ٣٣٦ ونصه :

الحادية عشرة : (وجوب مسح الرأس) :

والمسح إمساس المحل الماء بحيث لا يسيل ، والباء فى قوله تعالى (بِرُءُوسِكُمْ) تدل على تضمين الفعل معنى الإلصاق ، فكأنه قيل : وألصقوا المسح برؤوسكم . قال الزمخشرىّ : وماسح بعض الرأس ومستوعبه بالمسح كلاهما ملصق للمسح برأسه . أى : فيكون الواجب مطلق المسح كلًّا أو بعضاً ـ وأيًّا ما كان ـ وقع به الامتثال . والسنة الصحيحة وردت بالبيان ، وفيها مايفيد جواز الاقتصار على مسح البعض فى بعض الحالات كما فى صحيح مسلم (١) وغيره من حديث المغيرة ؛ أنه صلى الله عليه وسلم أدخل يده من تحت العمامة فمسح مقدم رأسه

= عن جابر قال : خرجنا فى سفر . فأصاب رجلًا منا حجرٌ فشجه فى رأسه . ثم احتلم فسأل أصحابه فقال : هل تجدون لى رخصة فى التيمم ؟ فقالوا : ما نجد لك رخصة وأنت تقدر على الماء . فاغتسل فمات .

فلما قدمنا على النبىّ صلى الله عليه وسلم أخبر بذلك . فقال « قتلوه ، قتلهم الله . ألا سألوا إذ لم يعلموا ؟ فإنما شفاء العىّ السؤال . إنما كان يكفيه أن يتيمم ويعصر (أو يعصب) على جرحه خرقة ، ثم يمسح عليها ويغسل سائر جسده » .

(١) أخرجه مسلم فى : ٢ ـ كتاب الطهارة ، حديث ٨١ (طبعتنا) ونصه :

عن المغيرة قال : تخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وتخلفت معه . فلما قضى حاجته قال « أمعك ماء » ؟ فأتيته بمَطْهرة . فغسل كفيه ووجهه . ثم ذهب يحسر عن ذراعيه فضاق كمّ الجبة . فأخرج يده من تحت الجبة . وألقى الجبة على منكبيه . وغسل ذراعيه . ومسح بناصيته وعلى العمامة وعلى خفيه . ثم ركب وركبت . فانتهينا إلى القوم وقد قاموا فى الصلاة . يصلى بهم عبد الرحمن بن عوف وقد ركع بهم ركعة . فلما أحسّ بالنبىّ صلى الله عليه وسلم ، ذهب يتأخر . فأومأ إليه . فصلّى بهم . فلما سلّم قام النبىّ صلى الله عليه وسلم وقمت . فركعنا الركعة التى سبقتنا .

ولم ينقض العمامة . وقد ثبت فى الأحاديث الصحيحة[1] ؛ أنه مسح رأسه فأقبل وأدبر . وهذه هى الهيئة التى استمرّ عليها صلى الله عليه وسلم . فاقتضى هذا أفضلية الهيئة التى كان صلى الله عليه وسلم يداوم عليها . وهى : مسح الرأس مقبلًا ومدبراً . وإجزاء غيرها فى بعض الأحوال . ولا يخفى أن الآية لاتفيد إيقاع المسح على جميع الرأس . كما فى نظائره من الأفعال. نحو: ضربت رأس زيد ، وبرأسه . وضربت زيداً وضربت يد زيدٍ. فإنه يوجد المعنى اللغوىّ فى جميع ذلك ، بوجود الضرب على جزءٍ من الأجزاء المذكورة . وهكذا ما فى الآية . وليس النزاع فى مسمى الرأس لغة ، حتى يقال: إنه حقيقة فى جميعه . بل النزاع فى إيقاع المسح عليه . وعلى فرض الإجمال، فقد بينه الشارع تارةً بمسح الجميع، وتارةً بمسح البعض . بخلاف الوجه. فإنه لم يقتصر على غسل بعضه فى حال من الأحوال ، بل غسله جميعاً . وأما اليدان والرجلان فقد صرح فيهما بالغاية . فإن قلت: إن المسح ليس كالضرب الذى مثلت به . قلت: لاينكر أحد من أهل اللغة أنه يصدق قول من قال (مسحت الثوب أو بالثوب . أو مسحت الحائط أو بالحائط) على مسح جزء من أجزاء الثوب أو الحائط . وإنكار مثل هذا مكابرة . كذا فى (الروضة) .

---

(١) أخرجه فى البخارىّ فى : ٤ ـ كتاب الوضوء ، ٣٨ ـ باب مسح الرأس كله لقول الله تعالى : وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ ، حديث ١٤٦ ونصه :

أن رجلا قال لعبد الله بن زيد (وهو جدّ عمرو بن يحيى) : أتستطيع أن ترينى كيف كان رسول الله ﷺ يتوضأ ؟ فقال عبد الله بن زيد : نعم .

فدعا بماء فأفرغ على يديه فغسل مرتين . ثم مضمض واستنثر ثلاثا . ثم غسل وجهه ثلاثا . ثم غسل يديه مرتين مرتين إلى المرفقين . ثم مسح رأسه بيديه . فأقبل بهما وأدبر . بدأ بمقدم رأسه حتى ذهب بهما إلى قفاه . ثم ردهما إلى المكان الذى بدأ منه . ثم غسل رجليه .

قال شمس الدين بن القيّم فى (الهدى) : ولم يصحّ عنه ﷺ فى حديث واحد، أنه اقتصر على مسح بعض رأسه البتة . ولكن كان إذا مسح بناصيته كمل على العمامة . فأما حديث أنس الذى رواه أبو داود[1] : رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ وعليه عمامة قِطْرية ، فأدخل يده من تحت العمامة فمسح مقدم رأسه ولم ينقض العمامة ـ فهذا مقصود أنس به أن النبىّ ﷺ لم يَنْقُضْ عمامته حتى يستوعب مسحُ الرأس الشعرَ كله . ولم ينف التكميل على العمامة . وقد أثبته المغيرة بن شعبة وغيره . فسكوت أنس عنه لا يدل على نفيه . انتهى .

قال الشوكانىّ : ليس النزاع إلّا فى الوجوب . وأحاديث التعميم ، وإن كانت أصح ، وفيها زيادة وهى مقبولة ـ لكن أين دليل الوجوب ؟ وليس إلّا مجرد الفعل . وهو لا يدل على الوجوب. ثم قال : وبعد هذا ، فلا شك فى أولوية استيعاب المسح لجميع الرأس وصحة أحاديثه. ولكن دون الجزم بالوجوب ، مفاوز وعقاب.

فصل

وأما قوله تعالى : وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ . فقرأه بالنصب نافع وابن عامر وحفص والكسائىّ ويعقوب . وبالجرّ الباقون ، ومن هاتين القراءتين تشعبت المذاهب فى صفة طهارة الرجلين . فمن ذاهبٍ إلى أنّ طهارتهما الغسل. ومن ذاهب إلى أنها المسح. ومن مخيّر بينهما. ولكلٍّ من هذه المذاهب حججٌ وتأويلاتٌ وأجوبةٌ ومناقشاتٌ نسوق شذرةً منها .

فنقول : قال الأولون : قراءة النصب ظاهرها يفيد الغسل . وقراءة الجرّ ظاهرها يفيد المسح . إلّا أنه لما وجد ما يرجح الغسل تأولنا ما أفادته قراءة الجرّ فى الظاهر . والمرجح للغسل أمور .

(١) أخرجه أبو داود فى : ١ ـ كتاب الطهارة ، ٥٨ ـ باب المسح على العمامة ، حديث ١٤٧ .

منها : ما فى (الصحيحين)[١] و (السنن) عن عثمان وعلىّ وابن عباس ومعاوية وعبد الله بن زيد بن عاصم والمقداد بن معديكرب ؛ أن رسول الله ﷺ غسل الرجلين فى وضوئه ، إما مرةً وإما مرتين أو ثلاثاً . على اختلاف رواياتهم . وفى حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، أنّ رسول الله ﷺ توضأ فغسل قدميه ثم قال : هذا وضوء لا يقبل الله الصلاة إلّا به .

وفى (الصحيحين)[٢] عن عبد الله بن عمرو قال : تخلف عنا رسول الله ﷺ فى سفره. فأدركنا وقد أرهقنا العصر . فجعلنا نتوضأ ونمسح على أرجلنا . قال ، فنادى بأعلى صوته : ويل للأعقاب من النار . مرتين أو ثلاثاً . وكذلك هو فى (الصحيحين)[٣] عن أبى هريرة. وفى (صحيح مسلم)[٤] عن عائشة عن النبىّ ﷺ أنه قال : أسبغوا الوضوء . ويل للأعقاب من النار . وروى البيهقىّ والحاكم ، بإسناد صحيح ، عن عبد الله بن الحرث بن جزء ؛ أنه

---

(١) أخرجه البخارىّ فى : ٤ ـ كتاب الوضوء ، ٢٢ ـ باب الوضوء مرة مرة ، حديث ١٢٨ عن ابن عباس .

و ٢٣ ـ باب الوضوء مرتين مرتين ، حديث ١٢٩ عن عبد الله بن زيد .

و ٢٤ ـ باب الوضوء ثلاثا ثلاثا ، حديث ١٣٠ عن عثمان بن عفان .

(٢) أخرجه البخارىّ فى : ٤ ـ كتاب الوضوء ، ٢٧ ـ باب غسل الرجلين، ولا يمسح على القدمين ، حديث ٥٣ .

ومسلم فى : ٢ ـ كتاب الطهارة ، حديث ٢٦ (طبعتنا) .

(٣) أخرجه البخارىّ فى : ٤ ـ كتاب الوضوء ، ٢٩ ـ باب غسل الأعقاب ، حديث ١٣٢ .

ومسلم فى : ٢ ـ كتاب الطهارة ، حديث ٢٨ (طبعتنا)

(٤) أخرجه مسلم فى : ٢ ـ كتاب الطهارة ، حديث ٢٥ (طبعتنا) .

سمع رسول الله ﷺ يقول : ويل للأعقاب وبطون الأقدام من النار . وروى الإمام أحمد(١) وابن ماجة(٢) وابن جرير(٣) عن جابر بن عبد الله قال : رأى النبيّ ﷺ فى رِجْلِ رَجُلٍ مثلَ الدرهم لم يغسله، فقال : ويل للأعقاب من النار .

قال ابن كثير : ووجه الدلالة من هذه الأحاديث ظاهرة . وذلك أنه لو كان فرض الرجلين مسحهما ، أو أنّه يجوز ذلك ، لما توعد على تركه ، لأن المسح لا يستوعب جميع الرِّجل . بل يجرى فيه ما يجرى فى مسح الخف . وروى الإمام أحمد(٤) عن خالد بن معدان عن بعض أصحاب النبيّ صلى الله عليه وسلم : أن النبيّ صلى الله عليه وسلم رأى رجلًا يصلّى وفى ظهر قدمه لمعةٌ قدر الدرهم ، لم يصبها الماء . فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يعيد الوضوء . زاد أبو داود : والصلاة . وروى الإمام أحمد(٥) عن أبى أمامة قال : حدثنا عمرو بن عَبَسَة قال : قلت : يارسول الله ! أخبرنى عن الوضوء ، قال : مامنكم من أحدٍ يقرب وضوءه ثم يتمضمض ويستنشق وينتثر ، إلّا خرّت خطاياه من فمه وخياشيمه مع الماء

(١) أخرجه الإمام أحمد فى مسنده بالصفحة رقم ٣٩٠ من الجزء الثالث (طبعة الحلبيّ) .
وأخرجه أبوداود فى : ١ ـ كتاب الطهارة ، ٦٦ ـ باب تفريق الوضوء ، حديث ١٧٥ ، عن خالد عن بعض أصحاب النبيّ ﷺ .

(٢) أخرجه ابن ماجة فى : ١ ـ كتاب الطهارة وسننها ، ٥٥ ـ باب غسل العراقيب ، حديث ٤٥٤ (طبعتنا) .

(٣) الأثر رقم ١١٥١٣ .

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى مسنده بالصفحة رقم ٤٢٤ من الجزء الثالث (طبعة الحلبيّ).
وأخرجه أبو داود فى : ١ ـ كتاب الطهارة ، ٦٦ ـ باب تفريق الوضوء ، حديث ١٧٥

(٥) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (من حديث طويل) بالصفحة رقم ١١٤ من الجزء الرابع (طبعة الحلبيّ) .

حين ينتثر . ثم يغسل وجهه كما أمره الله إلّا خرت خطايا وجهه من أطراف لحيته مع الماء . ثم يغسل يديه إلى المرفقين إلّا خرت خطايا يديه من أطراف أنامله . ثم يمسح رأسه إلّا خرت خطايا رأسه من أطراف شعره مع الماء . ثم يغسل قدميه إلى الكعبين كما أمر الله إلّا خرت خطايا قدميه من أطراف أصابعه مع الماء . ثم يقوم فيحمد الله ويثنى بالذى هو له أهل ، ثم يركع ركعتين إلّا خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه .

قال أبو أمامة : ياعمرو! انظر ماتقول . سمعتَ هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ أَيُعْطى هذا الرجل كله فى مقامه ؟ قال عمرو بن عبسه : ياأبا أمامة ! لقد كبرسنى ورقّ عظمى واقترب أجلى . ومابى حاجة أنأ كذب على الله وعلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . لو لم أسمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم إلّا مرة أو مرتين أو ثلاثاً . لقد سمعته سبع مرات أو أكثر من ذلك ... قال ابن كثير : وإسناده صحيح وهو فى (صحيح مسلم)[1] من وجه آخر ، وفيه : ثم يغسل قدميه كما أمره الله . فدلّ على أن القرآن يأمر بالغسل. وهكذا روى أبو إسحق السبيعىّ عن الحرث عن علىّ رضى الله عنه أنه قال : اغسلوا القدمين إلى الكعبين كما أُمرتم. ومن ههنا يتضح لك المراد من حديث عمد خير عن علىّ ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رش على قدميه الماء وهما فى النعلين فدلكهما . إنما أراد غسلًا خفيفاً وهما فى النعلين . ولا مانع من إيجاد الغسل والرّجل فى نعلها . ويكون فى هذا ردّ على المتعمقين والمتنطعين من الموسوسين . وهكذا مارواه ابن جرير[2] عن حذيفة قال : أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم سباطة قومٍ فبال قائما ثم دعا بماء فتوضأ ومسح على نعليه . وهو حديث صحيح . وقد أجاب ابن جرير عنه : بأنّ الثقات الحفاظ رووه عن حذيفة : فبال قائماً ثم توضأ ومسح على خفيه . قال ابن كثير : ويحتمل الجمع بينهما . بأن يكون فى رجليه خفان وعليهما نعلان .

---

(١) أخرجه مسلم فى : ٦ ـ كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، حديث ٢٩٤ (طبعتنا) .

(٢) الأثر رقم ١١٥٢٨ .

وهكذا الحديث الذى رواه الإمام أحمد[١] عن أوس بن أبى أوس قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على نعليه ثم قام إلى الصلاة . ورواه أبو داود[٢] عنه بلفظ : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى سباطة قوم فبال وتوضأ ومسح على نعليه وقدميه . ثم قال الجمهور : إن قراءة الجرّ محمولة على الجوّ الجوارىّ . ونظيره كثير فى القرآن والشعر . كقوله تعالى : عَذَابَ يَوْمٍ أَلِيمٍ[٣] . و: حُورٍ عِينٍ[٤] بالجرّ فى قراءة حمزة والكسائىّ عطفاً على (بِأَكْوَابٍ وَأَبَارِيقَ)[٥] والمعنى مختلف . إذ ليس المعنى : يطوف عليهم ولدان مخلدون بحور عين . وكقولهم : جحر ضبٍّ خربٍ ، وللنحاة باب فى ذلك . حتى تعدوا ، من اعتباره فى الإعراب ، إلى التثنية والتأنيث وغير ذلك . وقد ساق شذرة من أشباهه ونظائره أبو البقاء هنا . فانظره . وما قيل بأن حرف العطف مانع من الجوار (زعماً بأنه خاص بالنعت والتأكيد) مردود بأنه ورد فى العطف كثيراً فى كلام العرب . قال الشاعر[٦] :

لم يبق إلّا أسير غير منفلتٍ ... وموثقٍ فى عقال الأسر مكبول

فخفض (موثقاً) بالمجاورة للمنفلت . وحقه الرفع عطفاً على (أسير) . وقال[٧] :

فهل أنت ـ إن ماتت أتانك ـ راحلٌ ... إلى آل بسطام بن قيس فخاطِبِ

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى مسنده بالصفحة ٨ من الجزء الرابع (طبعة الحلبىّ) .

(٢) أخرجه أبو داود فى : ١ ـ كتاب الطهارة ، ٦٢ ـ باب المسح على الجوربين ، حديث ١٦٠ .

(٣) [١١ / هود / ٢٦] .

(٤) [٥٦ / الواقعة / ٢٢] .

(٥) [٥٦ / الواقعة / ١٨] .

(٦) لم أعرف اسم هذا الشعر . ولم أعثر على هذا البيت فى مكانٍ .

(٧) لم أعرف اسم هذا الشاعر . ولم أعثر على هذا البيت فى مكانٍ .

فجرّ (فخاطب) للمجاورة . وحقه الرفع عطفاً على (راحل) . وكفى فى الردّ قراءة (وحورٍ) بالجرّ كما قدّمنا . قالوا : وشرط حسن الجرّ الجوارىّ عدم الإلباس مع تضمن نكتة . وهنا كذلك . فإن الغاية دلت على أنه ليس بممسوح . إذ المسح لم تضرب له غاية فى الشريعة . والنكتة فيه الإشارة إلى تخفيفه حتى كأنه مسح .

قال الناصر فى (الانتصاف) : والوجه فيه أن الغسل والمسح متقاربان ، من حيث إن كل واحد منهما إمساس بالعضو . فيسهل عطف المغسول على الممسوح من ثَمَّ ـ كقوله : متقلداً سيفاً ورمحاً . وعلفتها تبناً وماء بارداً ـ ونظائره كثيرة . وبهذا وجّه الحذاق . ثم يقال : ما فائدة هـذا التشريك بعلة التقارب ؟ وهلّا أسند إلى كل واحد منهما الفعل الخاصّ به على الحقيقة ؟ فيقال : فائدته الإيجاز والاختصار وتوكيد الفائدة ـ بما ذكره الزمخشرىّ ـ أى : من أنّ الأرجل لما كانت مظنة للإسراف المذموم المنهىّ عنه ، فعطفت على الرابع الممسوح ، لا لتمسح ولكن لينبه على وجوب الاقتصاد فى صبّ الماء عليها . ثم قال الناصر : وتحقيقه أن الأصل أن يقال مثلاً : واغسلوا أرجلكم غسلاً خفيفاً لا إسراف فيه كما هو المعتاد ، فاختصرت هـذه المقاصد بإشراكه الأرجل مع الممسوح . ونبه بهذا التشريك ، الذى لا يكون إلّا فى الفعل الواحد أو الفعلين المتقاربين جدًّا ، على أن الغسل المطلوب فى الأرجل ، غسل خفيف يقارب المسح . وحسن إدراجه معه تحت صيغة واحدة . انتهى .

وأما من أوجب الجمع بين المسح والغسل فأخذاً بالجمع بين القراءتين . ومراد من ذهب إلى هذا بالمسح ، هو الدلك . كما تقدم عن النفس الزكية .

قال ابن كثير : من نقل عن ابن جرير ـ أنه أوجب غسلهما للأحاديث وأوجب مسحهما للآية ـ فلم يحقق مذهبه فى ذلك ، فإن كلامه فى تفسيره إنما يدلّ على أنه أراد أنه يجب دَلْك الرجلين ، من دون سائر أعضاء الوضوء لأنهما يليان الأرض والطين وغير ذلك ، فأوجب دلكهما ليذهب ما عليهما ، ولكنه عبر عن الدلك بالمسح ، فاعتقد من لم يتأمل كلامه أنه أراد

وجوب الجمع بين غسل الرجلين ومسحهما. فحكاه من حكاه كذلك . ولهذا يستشكله كثير من الفقهاء ، وهو معذور . فإنه لا معنى للجمع بين المسح والغسل سواء تقدمه أو تأخر عليه لاندراجه فيه . وإنما أراد ما ذكرته والله أعلم . ثم تأملت كلامه أيضاً فإذا هو يحاول الجمع بين القراءتين فى قوله « وَأَرْجُلَكُمْ » خفضاً على المسح وهو الدلك ، ونصباً على الغسل، فأوجبهما أخذاً بالجمع بين هذه وهذه . انتهى .

وأما من قال : الوجب هو المسح ، فتمسك بقراءة الجر ، وهومذهب الإمامية . وأجابوا عن قراء النصب بأنها مقتضية للمسح أيضاً . وقدوقفت على كتاب (شرح المقنعة) من كتبهم فوجدته أطنب فى هذا البحث ، ووجه اقتضاء النصب للمسح بأن موضع الرؤوس موضع نصب لوقوع الفعل ، الذى هو المسح . عليه . قال : وعلى هذا لاينكر أن يعطف الأرجل على موضع الرؤوس لا لفظها فينصب ، والعطف على الموضع جائز مشهور فى لغة العرب . ثم ساق الشواهد فى ذلك وقال بعد : فإن قيل : ما أنكرتم أن تكون القراءة بالنصب لا تقتضى الغسل، فلا تحتمل المسح. لأن عطف الأرجل على موضع الرؤوس فى الإيجاب توسّع وتجوّز . والظاهر والحقيقة يوجبان عطفها على اللفظ لا الموضع . قلنا : ليس الأمر على ما توهمتم ، بل العطف على الموضع مستحسن فى لغة العرب ، وجائز لاعلى سبيل الاتساع والعدول عن الحقيقة . فالمتكلم مخير بين حمل الإعراب على اللفظ تارةً ، وبين حمله على الموضع أخرى . قال : وهذا ظاهر فى العربية مشهور عند أهلها ، وفى القرآن والشعر له نظائر كثيرة. ثم قال : على أنّا لو سلمنا أن العطف على اللفظ أقوى ، لكان عطف الأرجل على موضع الرؤوس أولى ، مع القراءة بالنصب . لأن نصب الأرجل لا يكون إلّا على أحد وجهين : إما بأن يعطف على الأيدى والوجوه فى الغسل ، أو يعطف على موضع الرؤوس فينصب، ويكون حكمها المسح . وعطفها على موضع الرؤوس أولى . وذلك أن الكلام إذا حصل فيه عاملان ، أحدهما قريب والآخر بعيد ، فإعمال الأقرب أولى من إعمال الأبعد . وقد نص أهل العربية على هذا فى باب التنازع . انتهى . فتأمّل جدلهم.

قال الحافظ ابن كثير : وقد روى عن طائفة من السلف القول بالمسح . فروى ابن[١] جرير عن حميد قال : قال موسى بن أنس ونحن عنده : يا أبا حمزة ! إن الحجاج خطبنا بالأهواز، ونحن معه. فذكر الطهور فقال: اغسلوا وجوهكم وأيديكم وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم. وإنه ليس شيء من ابن آدم أقرب من خبثه من قدميه. فاغسلوا بطونهما وظهورهما وعراقيبهما. فقال أنس : صدق الله وكذب الحجاج . قال الله تعالى : وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ .

قال : وكان أنس إذا مسح قدميه بلّهما .

قال ابن كثير : إسناده صحيح إليه .

وروى ابن جرير[٢] أيضاً عن عاصم عن أنس قال: نزل القرآن بالمسح، والسنة بالغسل. وإسناده صحيح أيضاً .

وأسند[٣] أيضاً عن عكرمة عن ابن عباس قال : الوضوء غسلتان ومسحتان .

وكذا روى سعيد بن أبي عروبة عن قتادة . وروى ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال (وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ) ، قال : هو المسح . ثم قال : وروى عن ابن عمر وعلقمة وأبي جعفر محمد بن علي والحسن (في إحدى الروايات) وجابر بن زيد ومجاهد (في إحدى الروايتين) نحوه .

وروى ابن جرير[٤] عن أيوب قال : رأيت عكرمة يمسح على رجليه . وعن الشعبي[٥] قال: نزل جبريل بالمسح . ألا ترى أنّ التيمم، أن يمسح ما كان غسلًا ويلغى ما كان مسحاً ؟

---

(١) الأثر رقم ١١٤٧٥

(٢) الأثر رقم ١١٤٧٦

(٣) الأثر رقم ١١٤٧٤

(٤) الأثر رقم ١١٤٨٦

(٥) الأثر رقم ١١٤٨٠

وأما من ذهب إلى التخيير ، فقال: لما جاءت القراءة بما يوجب الغسل وبما يوجب المسح، دلّ على أنه مخيّر . قال فى (الشفا) : القراءتان لا توجبان الجمع، بل تثبتان التخيير .

ولا يخفى أن ظاهر الآية صريح فى أن واجبهما المسح . كما قاله ابن عباس وغيره . وإيثار غسلهما فى المأثور عنه صلى الله عليه وسلم ، إنما هو للتزيد فى الفرض والتوسع فيه حسب عادته صلى الله عليه وسلم ، فإنه سنّ فى كل فرضٍ سنناً تدعمه وتقويه. فى الصلاة والزكاة والصوم والحج . وكذا فى الطهارات كما لا يخفى . ومما يدلّ على أن واجبهما المسح ، تشريع المسح على الخفّين والجوربين . ولا سند له إلا هذه الآية ، فإن كل سنة أصلها فى كتاب الله ، منطوقاً أو مفهوماً ، فاعرف ذلك واحتفظ به ، والله الهادى .

فصل

فيما قاله الصوفية ـ قدس الله سرهم ـ من أسرار طهارة هذه الأعضاء :

فأما الوجه ، فإنما وجب غسله لأن فيه أكثر الحواس الظاهرة التى ينتفع بالمحسوسات بواسطتها ، فلا بدّ من تطهيره عند ظهور آثار حدثت عنها ، ولسبق الإحساس على العمل، قدم ما فيه أكثر الحواس الظاهرة أى غير السمع . ثم أمر بتطهير الآلة الفاعلية للأفعال التى منها تلك الآثار ـ وهى الأيدى إلى المرافق ـ لأن العمل بالأصابع يحتاج إلى تحريك الكف التى لا تتحرك غالباً إلّا بتحريك المرافق ؛ ثم أمر بمسح الرأس لأنه جامع للحواس الباطنة، فأشبه جامع الحواس الظاهرة ، وأخّره عن غسل اليدين لأنه مخزن الصور المدركة بالحواس الظاهرة من أعماله وغيرها . ولم يأمر بغسله لأنه يضر بصاحب الشعر ، ولا بد منه فى الزينة . لاسيّما للمرأة ، فخفف بالمسح . ثم أوجب غسل آلة السعى لمشابهة آلة العمل وهى الأرجل ، ولما كانت حركتها توجب حركة جميع البدن، اقتصر على أدنى الغايات . أعنى : الكعبين ، لئلا تبطل فائدة تخصيص الأعضاء ، وفى الفصل بين المغسولات بالممسوح إيماء إلى وجوب الترتيب ، والسرّ فيه ما أشرنا إليه . كذا فى تفسير (المهايمىّ) .

وذكر الشعرانيّ ـ قدّس سره ـ فى سرّ ذلك . أن الوجه به حصول المواجهة فى حضرة الله تعالى عند خطابه ؛ والشرع قد تبع العرف فى ذلك . وإلّا فكل جزء من بدن العبد ـ ظاهراً وباطناً ـ ظاهر للحق تعالى من العبد . أمر الله تعالى العبد بالتوبة فوراً ، مسارعة للتطهير من النجاسة المعنوية . لأن الماء لا يصل إلى القلب . فافهم . ثم وجه قول الجمهور بدخول المرفقين فى اليدين بأنهما محل الارتفاق . وتكمل الحركة بهما فى فعل المخالفات . ووجّه قول زفروداود ، بأنهما لم يتمحضا للذراعين، لأنهما مجموع شيئين: إبرة الذراع ورأس العظمين . ثم وجّه مسح جميع الرأس ، بالأخذ بالاحتياط. فيمسح جميع محل الرياسة التى عند المتوضىء ليخرج عن الكبر الذى فى ضمنها ، ويمكن من دخول حضرة الله تعالى فى الصلاة. فإن من كان عنده مثقال ذرة من كبر لا يمكن من دخوله الجنة يوم القيامة، كما ورد . إذ هى الحضرة الخاصة . وكذلك القول فى حضرة الصلاة . ثم وجّه غسل القدمين بمؤاخذة العبد بالمشى بهما فى غير طاعة الله عزّ وجل ، وكونهما حاملَيْن للجسم كلّه . وممدين له بالقوة على المشى، فإذا ضعفا بالمخالفة أو الغفلة سرى ذلك فيما حملاه ، كما يسرى منهما القوة إلى ما فوقهما إذا غسل ، فإنهما كعروق الشجرة التى تشرب الماء وتمدّ الأغصان بالأوراق والثمار . فتعين فيهما الغسل دون المسح . ثم ذكر سرّ من ذهب إلى وجوب الموالاة فى طهارة أعضاء الوضوء ، بأن الغالب على المتطهرين ضعف أبدانهم من كثرة المعاصى ، أو الغفلات ، أو أكل الشهوات . وإذا لم يكن موالاة جفت الأعضاء كلها قبل القيام إلى الصلاة، مثلا. وإذا جفت فكأنها لم تغسل ولم تكتسب بالماء انتعاشاً . ولا حياة تقف بها بين يدى ربها. فخاطبت ربها بلا كمال حضورٍ ولا إقبالٍ على مناجاته . هذا حكم غالب الأبدان . أما أبدان العلماء العاملين وغيرهم من الصالحين ، فلا يحتاجون إلى تشديدٍ فى أمر الموالاة لحياة أبدانهم بالماء . ولو طال الفصل بين غسل أعضائهم . فيحمل قول من قال بوجوب الموالاة على طهارة عوامّ الناس . ويحمل قول من قال بالاستحباب على طهارة علمائهم وصالحيهم.

وسمعت سيدى عليًّا الخوّاص ، رحمه الله تعالى، يقول: نِعْمَ قول من قال بوجوب الموالاة فى هذا الزمان . فإنّ من لم يوجبها يؤدى قوله إلى جواز طول الفصل جدًّا . وزيادة البطء فى زمن الطهارة . وفوات أول الوقت . كأن يغسل وجهه فى الوضوء للظهر بعد صلاة الصبح. ثم يغسل يديه ربع النهار. ثم يمسح رأسه بعد زوال الشمس . ثم يغسل رجليه قبيل العصر. مع وقوع ذلك المتوضئ مثلًا ، فى الغيبة والنميمة والاستهزاء والسخرية والضحك والغفلة . وغير ذلك من المعاصى والمكروهات . أو خلاف الأولى إن كان ممن يؤاخذ به كما يؤاخذ بأكل الشهوات . فمثل هذا الوضوء، وإن كان صحيحاً فى ظاهر الشرع ـ من حيث إنه يصدق عليه إنه وضوء كامل ـ فهو قليل النفع لعدم حصول حياة الأعضاء به بعد موتها أو ضعفها أو فتورها . ففات بذلك حكمة الأمر بالموالاة فى الوضوء ـ وجوباً أو استحباباً ـ وهى إنعاش البدن وحياته قبل الوقوف بين يدى الله تعالى للمناجاة . ثم لو قدر عدم وقوع ذلك المتوضئ، الذى لم يوال، فى معصية أو غفلة فى الزمن المتخلل بين غسل الأعضاء ، فالبدن ناشف كالأعضاء التى عمتها الغفلة والسهو والملل والسآمة. فلم يَصِرْ لها داعية إلى كمال الإقبال على الله تعالى حال مناجاته . اهـ .

وقد كمل أسرار السنن بما يبهج ، فلينظر فى (ميزانه) رحمه الله تعالى .

وفى كلام الله تعالى من الفوائد والأسرار واللطائف ، ما تضيق عنه الأسفار .

وقوله تعالى « وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُباً » أى : بخروج منىٍّ أو التقاء ختانين « فَاطَّهَّرُوا » أى: بالماء ، أى : اغتسلوا به . قال المهايمىّ : أى: بالغوا فى تطهير البدن لأنه يتلذذ به الجميع تلذذاً أغرقه فى غير الله، فأثر فيه بالحدث « وَإِنْ كُنْتُمْ » جنباً « مَرْضَى » تخافون من استعمال الماء « أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ » أى رجع من مكان البراز « أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا » أى : اقصدوا « صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْه » تذليلًا للعضوين الشريفين . وقد مرّ تفسير هذا وأحكامه فى سورة

النساء. « مَا يُرِيدُ اللهُ » أى ما يريد بالأمر بالطهارة للصلاة ، أو بالأمر بالتيمم « لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ » أى ضيقٍ فى الامتثال أو فى تحصيل الماء « وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ » أى عن الذنوب ، أو ليجعلكم فى حكم الطاهرين بالتذلل بالتراب . فإنه لما رفع التكبر فكأنما رفع الحدث الذى ينشأ عن أمثاله « وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ » أى : بشرعه ماهو مطهّر لأبدانكم ومنعش لها مما لحقها، ومكفّر لذنوبكم ، أوليتمّ برخصه إنعامه عليكم بتمكينكم من عبادته بكل حالٍ، حتى حال الحدث « لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ » نعمته ورخصته فيثيبكم .

وقد روى ابن[1] جرير عن أبى أمامة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من توضأ فأحسن الوضوء ثم قام إلى الصلاة خرجت ذنوبه من سمعه وبصره ويديه ورجليه . ورواه مسلم[2] وأصحاب السنن عن أبى هريرة مفصلًا .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٧] (وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَاقَهُ الَّذِى وَاثَقَكُمْ بِهِ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ، وَاتَّقُوا اللهَ ، إِنَّ اللهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ)

« وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللهِ عَلَيْكُمْ » بالهداية لهذا الدين القويم لتذكركم المنعم وترغبكم

(١) الأثر رقم ١١٥٤٥ .

(٢) أخرجه مسلم فى : ٢ ـ كتاب الطهارة ، حديث ٣٢ (طبعتنا) ونصه : عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال « إذا توضأ العبد المسلم (أو المؤمن) فغسل وجهه، خرج من وجهه كل خطيئة نظر إليها بعينيه مع الماء (أو مع آخر قطر الماء) فإذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة كان بطشتها يداه مع الماء (أو قال مع آخر قطر الماء) فإذا غسل رجليه خرجت كل خطيئة مشتها رجلاه مع الماء (أو مع آخر قطر الماء) حتى يخرج نقيًّا من الذنوب » .

فى شكره « وَمِيثَاقَهُ » أى عهده الوثيق « الَّذِى وَاثَقَكُمْ بِهِ » أى : أكد عليكم بقبوله « إِذْ قُلْتُمْ » أى : لرسول الله ﷺ « سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا » حين بايعتموه على السمع والطاعة فى العسر واليسر والمنشط والمكره « وَاتَّقُوا اللهَ » أى : فى نقض شىء من عهوده ولو بالقلب « إِنَّ اللهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ » أى : بخفيّاتها .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٨] (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ ، وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا ، اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ، وَاتَّقُوا اللهَ ، إِنَّ اللهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ)

« يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ » أى : مقتضى إيمانكم الاستقامة ، فكونوا مبالغين فى الاستقامة باذلين جهدكم فيها لله . وهى إنما تتم بالنظر فى حقوق الله وحقوق خلقه فكونوا « شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ » أى : العدل . لا تتركوه لمحبة أحد ولا لعداوة أحد « وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ » أى : لا يحملنّكم « شَنَآنُ » أى : شدة عداوة « قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا » فى حقهم . قال المهايمىّ : أى : فإنّا لا نأمركم به من حيث ما فيه من توفية حقوق الأعداء ، بل من حيث ما فيه من توفية حقوق أنفسكم فى الاستقامة « اعْدِلُوا هُوَ » ـ أى : العدل ـ « أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ » أى : لحفظ الأنفس أن تتجاوز حدّ استقامتها « وَاتَّقُوا اللهَ » أى : أن تبطلوا حقوقه أو حقوق عباده ولو بطريقٍ توهمون فيه العدل « إِنَّ اللهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ » من الأعمال فيجازيكم بذلك . وقد ثبت فى (الصحيحين)[1]

(١) أخرجه البخارىّ فى : ٥١ ـ كتاب الهبة، ١٢ ـ باب الهبة للولد، حديث١٢٦٣.
وفى : ١٣ ـ باب الإشهاد فى الهبة .
وفى : ٥٢ ـ كتاب الشهادات ، ٩ ـ باب لا يشهد على شهادة جور إذا أُشهد .
وأخرجه مسلم فى : ٢٤ ـ كتاب الهبة ، حديث ٩ ـ ١٨ (طبعتنا) .

عن النعمان بن بشير أنه قال : نحلنى أبى نحلًا . فقالت أمى : لا أرضى حتى تشهد عليه رسول الله ﷺ . فجاءه ليشهده على صدقتى فقال : أكلَّ ولدك نحلت مثله ؟ قال: لا . فقال : اتقوا الله واعدلوا بين أولادكم . وقال : إنى لا أشهد على جور . قال ، فرجع أبى فردّ تلك الصدقة .

قال بعض المفسرين : ثمرة الآية الدلالة على وجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر والقيام بالقسط . يدخل فيه الشهادة بالعدل والحكم به . وكذلك الفتوى . وأن قول الحق لا يترك وجوبه بعدوّ ولا صديق . ولا يجوز اتباع الهوى .

قال الزمخشرىّ : وفى هذا تنبيه عظيم على أن العدل إذا كان واجباً مع الكفار الذين هم أعداء الله ، إذا كان بهذه الصفة من القوة ، فما الظن بوجوبه مع المؤمنين الذين هم أولياؤه وأحباؤه .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٩] ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾

« وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ » التى من جملتها العدل والتقوى « لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ » يعنى ثواباً وافراً فى الجنة .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٠] ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾

« وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا » التى منها ما تلى من الأمر بالعدل والتقوى . « أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ » أهل النار . ثم بيّن تعالى أنّ من مقتضى الإيمان ملازمة شكره على ذكر نعمه ، فقال سبحانه :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١١] (يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَنْ يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ ، وَاتَّقُوا اللهَ ، وَعَلَى اللهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ)

« يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللهِ عَلَيْكُمْ » أى: فى حفظه إيّاكم عن أعدائكم « إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَنْ يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ » أى : بأن يبطشوا بكم بالقتل والإهلاك « فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ » أى: منعها أن تمدّ إليكم، وردّ مضرّتها عنكم .

قيل : الآية إشارة إلى ماروى عبد الرزاق عن معمر عن الزهرىّ عن أبى سلمة عن جابر : أنّ النبىّ ﷺ نزل منزلًا وتفرق الناس فى العضاه يستظلون تحتها. وعلّق النبىّ ﷺ سلاحه بشجرة. فجاء أعرابىّ إلى سيف رسول الله ﷺ فأخذه فسلّه . ثم أقبل على النبىّ ﷺ فقال: من يمنعك منى ؟ قال : الله عزّ وجلّ . قال الأعرابىّ مرتين أو ثلاثاً : من يمنعك منى ؟ والنبىّ ﷺ يقول : الله . قال : فشام الأعرابىّ السيف . فدعا النبىّ ﷺ أصحابه فأخبرهم خبر الأعرابىّ ، وهو جالس إلى جنبه ، ولم يعاقبه .

وقال معمر : كان قتادة يذكر نحو هذا ، ويذكر أنّ قوماً من العرب أرادوا أن يفتكوا برسول الله ﷺ . فأرسلوا هذا الأعرابىّ . وتأوّل هذه الآية .

وأخرج أبو نعيم فى (دلائل النبوة) من طريق الحسن عن جابر بن عبد الله ؛ أن رجلًا من محارب يقال له غورث بن الحرث قال لقومه : أقتل لكم محمداً . فأقبل إلى رسول الله ﷺ وهو جالس وسيفه فى حجره فقال : يا محمد ! أأنظر إلى سيفك هذا ؟ قال : نعم . فأخذه فاستله وجعل يهزه ويهم به فيكبته الله تعالى . فقال : يا محمد ! أما تخافنى ؟ قال : لا . قال : أما تخافنى والسيف فى يدى؟ قال: لا . يمنعنى الله منك . ثم غمد السيف ورده إلى رسول الله. فأنزل الله الآية .

وقصة هذا الأعرابىّ ثابتة فى (الصحيح)[1] .

وأخرج ابن جرير[2] عن عكرمة ويزيد بن أبى زيادة واللفظ له : أن النبىّ صلى الله عليه وسلم خرج ومعه أبو بكر وعمر وعثمان وعلىّ وطلحة وعبد الرحمن بن عوف حتى دخلوا على كعب بن الأشرف ويهود بنى النضير ، يستعينهم فى عقلٍ أصابه . فقالوا : نعم . اجلس حتى نطعمك ونعطيك الذى تسألنا ، فجلس . فقال حيىّ بن أخطب لأصحابه : لا ترونه أقرب منه الآن . اطرحوا عليه حجارة فاقتلوه ولا ترون شرًّا أبداً ، فجاؤا إلى رحى عظيمة ليطرحوها عليه ، فأمسك الله عنها أيديهم ، حتى جاء جبريل فأقامه من ثمت . فأنزل الله الآية . وروى نحوه ابن أبى حاتم .

(١) أخرجها البخارىّ فى : ٥٦ ـ كتاب الجهاد ، ٨٣ ـ باب من علّق سيفه بالشجر فى السفر عند القائلة ، حديث ١٣٩٣ ونصه :

عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما ، أخبر أنه غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قِبَل نجد . فلما قفل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قفلنا معه . فأدركتهم القائلة فى واد كثير العضاه . فنزل رسول الله ﷺ وتفرق الناس يستظلون بالشجر . فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت سَمُرة وعلّق بها سيفه . ونمنا نومةً . فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعونا . وإذا عنده أعرابىّ . فقال « إن هذا اخترط علىّ سيفى وأنا نائم ، فاستيقظت وهو فى يده صلتاً . فقال : من يمنعك منى ؟ فقلت : الله . ثلاثا » ولم يعاقبه وجلس .

وأخرجه أيضاً فى ٨٧ ـ باب تفرق الناس عن الإمام عند القائلة .

وفى : ٦٤ ـ كتاب المغازى ، ٣١ ـ باب غزوة ذات الرقاع .

وفى : ٣٢ ـ باب غزوة بنى المصطلق .

وأخرجه مسلم فى : ٦ ـ كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، حديث ٣١١ (طبعتنا) .

وفى : ٤٣ ـ كتاب الفضائل ، حديث ١٣ (طبعتنا) .

(٢) الأثر رقم ١١٥٥٧ .

قال ابن كثير : ثم أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يغدو إليهم ، فحاصرهم حتى أنزلهم فأجلاهم . انتهى .

وعلى هذه الروايات ، فالمراد من قوله تعالى (اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللهِ عَلَيْكُمْ) تذكير نعمة الله عليهم بدفع الشر والمكروه عن نبيهم ، فإنه لو حصل ذلك لكان من أعظم المحن .

وذكر الزمخشرىّ ، ومن بعده ، من وجوه إشارات الآية ، ما كان بعسفان من حفظه تعالى لهم من أعدائهم ، لما هموا بقتلهم عند اشتغالهم بصلاة العصر ، بعد ما رأوهم يصلون الظهر. فندموا على أن لا أكبوا عليهم . فردّ كيد أعدائهم إذ أنزل عليهم صلاة الخوف. انتهى.

ولفظ الآية محتمل لذلك ، بيد أنى لم أره الآن مسنداً عن أئمة الأثر .

«وَاتَّقُوا اللهَ» أى فى رعاية حقوق نعمته ولا تخلّوا بشكرها «وَعَلَى اللهِ» خاصة دون غيره « فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ » فإنه الكافى فى إيصال الخير ودفع الشر لمن توكل عليه .

قال أبو السعود : والجملة تذييل مقرر لما قبله . وإيثار صيغة أمر الغائب ، وإسنادها إلى المؤمنين ، لإيجاب التوكل على المخاطبين بالطريق البرهانىّ ، وللإيذان بأن ما وصفوا به عند الخطاب من وصف الإيمان ، داع إلى ما أمروا به من التوكل والتقوى ، وازع عن الإخلال بهما .

بحث جليل فى التوكل

قال شيخ الإسلام تقىّ الدين بن تيمية ـ قدس الله سرّه ـ فى بعض مصنّفاته : قد ظنّ طائفة ممن تكلم فى أعمال القلوب ، أن التوكل لا يحصل به جلب منفعة ولا دفع مضرة . بل ما كان مقدراً بدون التوكل ، فهو مقدر مع التوكل . ولكن التوكل عبادة يثاب عليها من جنس الرضا بالقضا . وذكر ذلك أبو عبد الله بن بطة فيما صنفه فى هذا الباب . وقول هؤلاء يشبه قول من قال : إن الدعاء لا يحصل به جلب منفعة ولا دفع مضرة . بل هو عبادة يثاب عليها كرمى الجمار . وآخرون يقولون : بل الدعاء علامة وأمارة . ويقولون ذلك فى جميع

العبادات . وهـذا قول من ينفى الأسباب فى الخلق والأمر ، ويقول : إن الله يفعل عندها، لا بها . وهو قول طائفةٍ من متـكلمى أهل الإثبات للقدر ـ كالأشعرىّ وغيره ، وهو قول طائفة من الفقهاء والصوفية . وأصل هذه البدعة من قول جهم . فإنه كان غالياً فى نفى الصفات وفى الجبر ، فجعل من تمام توحيد الذات نفى الصفات ، ففى تمام توحيد الأفعال نفى الأسباب. حتى أنـكر تأثير قدرة العبد ، بل نفى كونه قادراً . وأنـكر الحـكمة فى التوكل والرحمة . وكان يخرج إلى الجذمى فيقول : أرحم الراحمين يفعل مثل هذا ؟ يعنى أنه يفعل بمحض المشيئة بلا رحمة . وقوله فى القدر ، قد تقرب إليه الأشعرىّ ومن وافقه من الطوائف . والذى عليه السلف والأئمة والفقهاء والجمهور وكثير من أهل الـكلام إثبات الأسباب . كما دلّ على ذلك الـكتاب والسنة، مع دلالة الحسّ والعقل. والـكلام على هؤلاء مبسوط فى مواضع أخر. والمقصود هنا الـكلام على التوكل . فإن الذى عليه الجمهور أن المتوكل يحصل له بتوكله ، من جلب المنفعة ودفع المضرة ، ما لا يحصل لغيره . وكذلك الدعاء . والقرآن يدل على ذلك فى مواضع كثيرة . ثم هو سبب عند الأكثرين ، وعلامة عند من ينفى الأسباب : قال الله تعالى[1] : وَمَنْ يَتَّقِ اللهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا * وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ، وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ فَهُوَ حَسْبُهُ . والحسب : الـكافى . فبيّن أنه كافٍ مَنْ توكل عليه . وفى الدعاء : ياحسيب المتوكلين ! فلا يقال : هو حسْب غير المتوكل كما هو حسْب المتوكل ، لأنه علق هذه الجملة على الأولى تعليق الجزاء على الشرط ، فيمتنع فى مثل ذلك أن يكون وجود الشرط كعدمه . ولأنه

(١) [٦٥ / الطلاق / ٢و٣] ونصهما : فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهِدُوا ذَوَىْ عَدْلٍ مِنْكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلّٰهِ ، ذَٰلِكُمْ يُوعَظُ بِهِ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، وَمَنْ يَتَّقِ اللهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا * وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ، وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ، إِنَّ اللهَ بَالِغُ أَمْرِهِ ، قَدْ جَعَلَ اللهُ لِكُلِّ شَىْءٍ قَدْرًا .

رتب الحكم على الوصف المناسب له . فعلم أن توكله هو سبب كونه حسيباً له ، ولأنه ذكر ذلك فى سياق الترغيب فى التوكل ، كما رغب فى التقوى . فلو لم يحصل للمتوكل من الكفاية مالا يحصل لغيره ، لم يكن ذلك مرغِّبا فى التوكل . كما جعل التقوى سبباً للخروج من الشدة وحصول الرزق من حيث لا يحتسب . وقال تعالى : الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ[1] . فمدحوه سبحانه بأنه نعم الوكيل ، والوكيل لا يستحق المدح إذا لم يجلب لمن توكل عليه منفعة ولم يدفع عنه مضرة . والله خير من توكل العباد عليه. فهو نعم الوكيل يجلب لهم كل خير ويدفع عنهم كلّ شرّ . وقال تعالى : وَاذْكُرِ اسْمَ رَبِّكَ وَتَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلًا * رَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَاتَّخِذْهُ وَكِيلًا[2] . وقال : وَءَاتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَجَعَلْنَاهُ هُدًى لِبَنِى إِسْرَائِيلَ أَلَّا تَتَّخِذُوا مِنْ دُونِى وَكِيلًا[3] . فأمر أن يُتَّخَذ وكيلًا ونهى أن يتخذ من دونه وكيلًا . لأن المخلوق لا يستقل بجميع حاجات العبد ، والوكالة الجائزة أن يتوكل الإنسان فى فعلٍ يقدر عليه ، فيحصل للموكل بذلك بعض مطلوبه. فأما مطالبه كلها فلا يقدر عليها إلّا الله . وذاك الذى يوكله لا يفعل شيئاً إلّا بمشيئة الله وقدرته . فليس له أن يتوكل عليه ، وإن وكله . بل يعتمد على الله فى تيسير ما وكله فيه ، فلو كان الذى يحصل للمتوكل على الله، يحصل وإن توكل على غيره، ويحصل بلا توكّل ، لكان اتخاذ بعض المخلوقين وكيلًا أنفع من اتخاذ الخالق وكيلًا . وهذا من أقبح لوازم هذا القول الفاسد . لأن التوكل على الخلق يشهد نفعه . وقال تعالى : يَاأَيُّهَا النَّبِىُّ حَسْبُكَ اللهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ[4] أى : الله كافيك وكافى مَن اتبعك من المؤمنين . فلو كانت كفايته للمؤمنين المتبعين للرسول ـ سواء اتبعوه أو لم يتبعوه ـ لم يكن للإيمان واتباع الرسول أثر فى هذه

(١) [٣ / آل عمران / ١٧٣] .
(٢) [٧٣ / المزمل / ٨و٩] .
(٣) [١٧ / الإسراء / ٢] .
(٤) [٨ / الأنفال / ٦٤] .

الكفاية . ولا كان لتخصيصهم بذلك معنى . وكان هذا نظير أن يقال : هو خالقك وخالق من اتبعك . ومعلوم أنّ المراد خلاف ذلك . وإذا كان الحسب معنىً يختص بعضَ الناس، علم أن قول المتوكل : (حَسْبِيَ اللهُ) وقوله : (وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ فَهُوَ حَسْبُهُ) أمر مختص لامشترك . وأن التوكل سبب ذلك الاختصاص ، والله تعالى إذا وعد على العمل بوعدٍ أو خصّ أهله بكرامة ، فلا بدّ أن يكون بين وجود ذلك العمل وعدمه فرق فى حصول تلك الكرامة . وإن كان قد يحصل نظيرها بسبب آخر . فقد يكفى الله بعض من لم يتوكل عليه كالأطفال . لكن لابد أن يكون للمتوكل أثر فى حصول الكفاية الحاصلة للمتوكلين . فلا يكون ما يحصل من الكفاية بالتوكل حاصلا ، وإن عدم التوكل . وقد قال تعالى : وَقَالُوا حَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ * فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِنَ اللهِ وَفَضْلٍ لَمْ يَمْسَسْهُمْ سُوءٌ وَاتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللهِ ، وَاللهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ[1] فعقب هذا الجزاء والحكم لذلك الوصف والعمل ، بحرف (الفاء). وهى تفيد السبب. فدل ذلك على أن ذلك التوكل هو سبب هذا الانقلاب بنعمة من الله وفضل . وأن هذا الجزاء جزاء على ذلك العمل . وفى الأثر[2] : من سرّه أن يكون أقوى الناس فليتوكل على الله . فلو كان التوكل لا يجلب منفعة ولا يدفع مضرة، لم يكن المتوكل أقوى من غيره . وقال تعالى : يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ ، إِنَّ اللهَ كَانَ عَلِيماً حَكِيماً * وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ، إِنَّ اللهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيراً * وَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ، وَكَفَىٰ بِاللهِ وَكِيلاً[3]. وقال فى أثناء السورة: وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ وَدَعْ أَذَاهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ ،

(١) [٣ / آل عمران / ١٧٣ و ١٧٤] .

(٢) قال السيوطىّ فى (الجامع الصغير) أخرجه ابن أبى الدنيا فى كتاب (التوكل) وقال شارحه : إسناده حسن .

(٣) [٣٣ / الأحزاب / ١ ـ ٣] .

وَكَفَىٰ بِاللهِ وَكِيلًا(١) . فأمره سبحانه بتقواه واتباع مايوحى إليه وأمره بالتوكل . كما جمع بين هذين الأصلين فى غير موضع . كقوله : فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ(٢) . وقوله : وَتَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلًا* رَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ فَاتَّخِذْهُ وَكِيلًا(٣) . وقوله : عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ(٤) . وقوله : رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا(٥) . وقوله : هُوَ رَبِّي لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ مَتَابِ(٦) . وقوله:وَمَنْ يَتَّقِ اللهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا* وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ، وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ فَهُوَ حَسْبُهُ(٧) . وقوله فى الفاتحة:

(١) [٣٣ / الأحزاب / ٤٨] .

(٢) [١١ / هود / ١٢٣] ونصها : وَلِلهِ غَيْبُ السَّمَٰوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِلَيْهِ يُرْجَعُ الْأَمْرُ كُلُّهُ فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ، وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ .

(٣) [٧٣ / المزمل / ٨و٩] .

(٤) [٤٢ / الشورى / ١٠] ونصها : وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللهِ، ذَٰلِكُمُ اللهُ رَبِّي عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ .

(٥) [٦٠ / الممتحنة / ٤] ونصها : قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءَاءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا بِاللهِ وَحْدَهُ إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللهِ مِنْ شَيْءٍ، رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ .

(٦) [١٣ / الرعد / ٣٠] ونصها : كَذَٰلِكَ أَرْسَلْنَاكَ فِي أُمَّةٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهَا أُمَمٌ لِتَتْلُوَ عَلَيْهِمُ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَٰنِ ، قُلْ هُوَ رَبِّي لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ مَتَابِ .

(٧) انظر الحاشية رقم ١ ص١٩٠٥.

إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ[١] . وعلم القرآن مجتمع فى الفاتحة ، وعلم الفاتحة فى هذين الأصلين : عبادةالله والتوكل عليه . وإذا أفرد لفظ العبادة دخل فيه التوكل . فإنهمن عبادة الله . كقوله : يَاأَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ[٢] . وقوله : وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ[٣] . وإذا قرن به التوكل كان مأموراً به بخصوصه. وهذا كلفظ الإسلام والإيمان. والإيمان والعمل ، ولفظ الصلاة مع العبادة ومع اتباع الكتاب . ولفظ الفحشاء والبغى مع المنكر . ونظائرذلك متعددة . يكون اللفظ عندتجرده وإفراده يتناول أنواعاً. وقديعطف بعض تلك الأنواع عليه فيكون مأموراً به لخصوصه . ثم قد يقال : إذا عطف لم يدخل فى المعطوف عليه . وقديقال : بل الأمربه خاص وعام ، كما فى قوله[٤] : وَمَلَائِكَتِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ . وإذا كان الله أمره بالتوكل على الله ، ثم قال : وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلًا ، علم أن الله وكيل كاف لمن توكل عليه . كما يقال فى الخطب والدعاء : الحمد لله كافى من توكل عليه . وإذا كان (كَفَىٰ بِهِ وَكِيلًا) فهذا مختص به سبحانه ليس غيره من الموجودات (كَفَىٰ بِهِ وَكِيلًا) فإن من يتخذ وكيلًا من المخلوقين غايته أن يفعل بعض الأمور، وهو لا يفعلها إلّا بإعانة الله ، وهو عاجز عن أكثر المطالب . فإذا كان سبحانه وصف نفسه بأنه (كفى به وكيلًا) علم أنه يفعل بالمتوكل عليه مالا يحتاج معه إلى غيره من جلب المنافع ودفع المضار . إذ لو بقى شىء لم يكن (كفى به وكيلًا) وهـذا نقيض قول من ظنّ أنّ المتوكل عليه لا يحصل له بتوكله جلب منفعة ولا دفع مضرة ، بل يجرى عليه من القضاء ما كان يجرى لولم

(١) [١ / الفاتحة / ٥] .
(٢) [٢ / البقرة / ٢١] ... الَّذِى خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ.
(٣) [٥١ / الذاريات / ٥٦] .
(٤) [٢ / البقرة / ٩٨] ونصها : مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ .

يتوكل عليه . والذين ظنوا ، أصل شبهتهم أنهم لما أثبتوا أن الله إذا قضى شيئاً فلابدّ أن يكون ، وأنه ماشاء كان وما لم يشأ لم يكن ، وأن ما سبق علمه فهو كائن لا محالة ـ صاروا يظنون ما يوجد بسبب يوجد بدونه ، وما يوجد مع عدم المانع يوجد مع المانع . وهذا غلط عظيم ضلّ فيه طوائف : طائفة قالت : لا حاجة إلى الأعمال المأمور بها . بل من خلق للجنة فهو يدخلها وإن لم يؤمن . ومن خلق للنار فهو يدخلها وإن آمن ولم يكفر . وهذه الشبهة سئل عنها النبيّ صلى الله عليه وسلم(١) لما قال : ما منكم من أحدٍ إلّا وقد علم مقعده من الجنة والنار قالوا : أفلا ندع العمل ونتكل على الكتاب ؟ فقال : لا ! اعملوا ، فكلٌّ ميسّر لما خلق له . أما من كان من أهل السعادة فسييسّر لعمل أهل السعادة ، وأما من كان من أهل الشقاء فسييسّر لعمل أهل الشقاء . وهذا المعنى قد ثبت عن النبيّ ﷺ فى (الصحيح) فى مواضع تبيّن أنّ ماسبق به الكتاب سبق بالأسباب التى تفضى إليه ، فالسعادة سبقت بأن صاحبها يستعمل فيما يصير به سعيداً ، والشقاوة سبقت بأن صاحبها يستعمل فيما يصير به شقيًّا . فالقدر تضمن الغاية وسببها . لم يتضمن غايةً بلا سبب . كما تضمن أن هذا يولد له بأن يتزوج ويطأ المرأة ، وهذا تُنْبِت أرضه بأن يزدرع ويسقى الزرع . وأمثال ذلك .

(١) الحديث أخرجه البخارىّ فى : ٦٥ ـ كتاب التفسير ، ٩٢ ـ سورة الليل ، ٧ ـ باب فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَىٰ ، حديث ٧١٨ ونصه :

عن علىّ رضى الله عنه قال : كان النبيّ ﷺ فى جنازة . فأخذ شيئاً فجعل ينكت به الأرض . فقال « ما منكم من أحد إلا وقد كتب مقعده من النار ومقعده من الجنة » قالوا : يا رسول الله ! أفلا نتكل على كتابنا وندع العمل ؟ قال « اعملوا فكل ميسر لما خلق له . أما من كان من أهل السعادة ، فيُيَسَّر لعمل أهل السعادة . وأما من كان من أهل الشقاء ، فيُيَسَّر لعمل أهل الشقاوة . ثم قرأ : فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ ... الآية .

فى (السنن)[1] أنه قيل له : يا رسول الله ! أرأيت أدوية نتداوى بها ، ورقى نسترقى بها ، وتقاة نتقيها ، هل تردّ من قدر الله شيئاً ؟ فقال : هى من قدر الله . فبيّن أن الأسباب التى تُدفع بها المكاره هى من القدر ، ليس القدر مجرّد دفع المكروه بلا سبب . وكذلك قول من قال : (إن الدعاء لا يؤثر شيئاً والتوكل لا يؤثر شيئاً) هو من هذا الجنس ، لكن إنكار ما أمر به من الأعمال أمر ظاهر ، بخلاف تأثير التوكل . لكن الأصل واحد . وهو النظر إلى المقدور مجرداً عن أسبابه ولوازمه . ومن هذا الباب : (أن المقتول يموت بأجله) عند عامة المسلمين . إلّا فرقة من القدرية قالوا : إن القاتل قطع أجله. ثم تكلم الجمهور : لو لم يقتل ؟ قال بعضهم : كان يموت لأن الأجل قد فرغ ؛ وقال بعضهم : لا يموت لانتفاء السبب . وكلا القولين قد قال به من ينسب إلى السنة ، وكلاهما خطأ . فإن القدر سبق بأنه يموت بهذا السبب لا بغيره. فإذا قدر انتفاء هذا السبب كان فرض خلاف ما فى المقدور ، ولو كان المقدور أنه لا يموت بهذا السبب ، أمكن أن يكون المقدور أنه يموت بغيره ، وأمكن أن يكون القدر أنه لا يموت . فالجزم بأحدهما جهل فيما تعددت أسبابه . لم يجزم بعدمه عند عدم بعضها ، ولم يجزم بثبوته إن لم يعرف له سبب آخر . بخلاف ما ليس له إلّا سبب واحد . مثل دخول النار . فإنه لا يدخلها إلّا من عصى . فإذا قدر أنه لم يعص لم يدخلها . وقال تعالى : فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ * إِنْ يَنْصُرْكُمُ اللهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ، وَإِنْ يَخْذُلْكُمْ فَمَنْ ذَا الَّذِي يَنْصُرُكُمْ مِنْ بَعْدِهِ، وَعَلَى اللهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ[2]

(١) أخرجه ابن ماجة فى : ٣١ ـ كتاب الطب ، ١ ـ باب ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء ، حديث ٣٤٣٧ (طبعتنا) .

(٢) [٣ / آل عمران / ١٥٩ و ١٦٠] ونصها : فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللهِ لِنْتَ لَهُمْ ، وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ ، فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ ، فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ ، إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ * . . .

فأمَرَه إذا عزم ، أن يتوكل على الله ؛ فلو كان التوكل لا يعينه على نيل ما عزم عليه، لم يكن لأمره به عند العزم فائدة . بيّن أنه هو سبحانه الناصر دون غيره وقال : وَعَلَى اللهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ(١) .فنهى عن التوكل على غيره ، وأمر بالتوكل عليه ليحصل للمتوكل عليه النصر الذى لا يقدر عليه غيره . وإلّا فالمتوكل على غيره يطلب منه النصر ، فإن كان ذلك المطلوب لا يحصل منه لم يكن لذكر انفراده بالنصر معنى ؛ فإنه على هذا القول : نصره لمن توكل عليه كنصره لمن لم يتوكل عليه . وهذا يناقض مقصود الآية . بل عند هؤلاء : قد ينصر من يتوكل على غيره ولا ينصر من توكل عليه ، فكيف يأمر بالتوكل عليه دون غيره مقروناً بقوله : إِنْ يَنْصُرْكُمُ اللهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ، وَإِنْ يَخْذُلْكُمْ فَمَنْ ذَا الَّذِى يَنْصُرُكُمْ مِنْ بَعْدِهِ، وَعَلَى اللهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ . وكذلك قوله تعالى : أَلَيْسَ اللهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ ، وَيُخَوِّفُونَكَ بِالَّذِينَ مِنْ دُونِهِ ، وَمَنْ يُضْلِلِ اللهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ* ... ـ إلى قوله ـ قلْ حَسْبِىَ اللهُ ، عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ(٢) فبيّن أن الله يكفى عبده الذى يعبده ، الذى هو من عباده الذين ليس للشيطان عليهم سلطان ، الذى هو من عباده المخلصين ، الذى هو من عِبَادِ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا(٣) . ومثل هذا قوله: سُبْحَانَ الَّذِى أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِ(٤) . وقوله: وَأَنَّهُ لَمَّا قَامَ عَبْدُاللهِ يَدْعُوهُ(٥)

(١) [٣ / آل عمران / ١٦٠] .

(٢) [٣٩ / الزمر / ٣٦ـ٣٩] .

(٣) [٢٥ / الفرقان / ٦٣] ونصها : وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا .

(٤) [١٧ / الإسراء / ١] .

(٥) [٧٢ / الجن / ١٩] ... كَادُوا يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبَدًا .

وقوله : وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا[١] . ونظائر ذلك متعددة . ثم أمره بقوله : قُلْ حَسْبِيَ اللهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ[٢] . وقال تعالى : وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ نُوحٍ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ إِنْ كَانَ كَبُرَ عَلَيْكُمْ مَقَامِي وَتَذْكِيرِي بِآيَاتِ اللهِ فَعَلَى اللهِ تَوَكَّلْتُ فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ وَشُرَكَاءَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُنْ أَمْرُكُمْ عَلَيْكُمْ غُمَّةً ثُمَّ اقْضُوا إِلَيَّ وَلَا تُنْظِرُونِ[٣] . وكذلك قال عن هود لما قال قومه : إِنْ نَقُولُ إِلَّا اعْتَرَاكَ بَعْضُ آلِهَتِنَا بِسُوءٍ قَالَ : إِنِّي أُشْهِدُ اللهَ وَاشْهَدُوا أَنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ * مِنْ دُونِهِ فَكِيدُونِي جَمِيعاً ثُمَّ لَا تُنْظِرُونِ * إِنِّي تَوَكَّلْتُ عَلَى اللهِ رَبِّي وَرَبِّكُمْ مَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا هُوَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا إِنَّ رَبِّي عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ[٤] * فهذا من كلام المرسلين، مما يبين أنه بتوكله على الله يدفع شرهم عنه. فنوح يقول : إِنْ كَانَ كَبُرَ عَلَيْكُمْ مَقَامِي وَتَذْكِيرِي بِآيَاتِ اللهِ فَعَلَى اللهِ تَوَكَّلْتُ ... الآية . فدعاهم، إذا استعظموا مايفعله كارهين له، أن يجتمعوا ثم يفعلون به ما يريدونه من الإهلاك . وقال : فَعَلَى اللهِ تَوَكَّلْتُ . فلولا أنه بحقيقة هذه الكلمة ـ وهوتوكله على الله ـ يعجزهم عما تحداهم به من مناجزته ، لكان قد طلب منهم أن يهلكوه . وهذا لايجوز ، وهذا طلب تعجيز لهم . فدلّ على أنه ـ بتوكله على الله ـ يعجزهم عمّا تحدّاهم به . وكذلك هود ، يُشهد الله تعالى وإياهم أنه برىء مما يشركون بالله . ثم يتحداهم ويعجزهم بقوله : فَكِيدُونِي جَمِيعاً ثُمَّ لَا تُنْظِرُونِ . إِنِّي تَوَكَّلْتُ عَلَى اللهِ رَبِّي وَرَبِّكُمْ مَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا هُوَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا يبين أنه توكل على من أخذ بنواصي الإنس وسائر الدواب . فهو يدفعكم عني لأني متوكل

(١) [٢ / البقرة / ٢٣] .
(٢) [٣٩ / الزمر / ٣٨] .
(٣) [١٠ / يونس / ٧١] .
(٤) [١١ / هود / ٥٤ ـ ٥٦] .

عليه . ولو كان وجود التوكل كعدمه فى هذا، لكان قد أغراهم بالإيقاع به ، ولم يكن لذكر توكله فائدة ، إذ كان حقيقة الأمر عند هؤلاء أنه لا فرق بين من توكل ومن لم يتوكل فى وصول العذاب إليه . وهم كانوا أكثر وأقوى منه . فكانوا يهلكونه . وهو لو قال : فإنّ الله مولاى وناصرى ـ ونحو ذلك ـ لعلم أنه مخبر أنّ الله تعالى يدفعهم ، وإنما يدفعهم لإيمانه وتقواه ، ولأنه عبده ورسوله . فالله مع رسله وأوليائه ، فإذا كان بسبب الإيمان والتقوى يدفع الله عن المؤمنين المتقين ، علم أن العبد تقوم به أعمال باطنة وظاهرة ، تجلب بها المنفعة وتدفع بها المضرة . والتوكل من أعظم ذلك . وعلم أن من ظن أن المقدور من المنافع والمضارّ ، ليس معلقاً بالأسباب ، بل يحصل بدونها، فهو غالط . وكذلك من جعل ذلك مجرّد أمارة وعلامة، لاقتران هذا بهذا، فقد أخطأ . فإن الله أخبر أنّه فعل هذا بهذا فى غير موضع من القرآن، فى خلقه وأمره . كقوله : فَأَنْزَلْنَا بِهِ الْمَاءَ فَأَخْرَجْنَا بِهِ مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ(١) . وقوله : كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا بِمَا أَسْلَفْتُمْ فِي الْأَيَّامِ الْخَالِيَةِ(٢) . وقوله : بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ(٣) ، وأنكر على من ظنّ وجود الأسباب كعدمها فى مثل قوله : أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ(٤) . وقوله : أَفَنَجْعَلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ(٥) . وأمثال ذلك. وهؤلاء يقولون بالجبر . قالوا: والأمر والنهى حقيقته أنه إعلام بوقوع العذاب بالعاصى بمحض المشيئة لا لسبب ونحوه ، ولا بحكمة . فقلبوا حقيقة الأمر والنهى إلى الجبر . كما أبطلوا الأسباب

(١) [٧ / الأعراف / ٥٧] .
(٢) [٦٩ / الحاقة / ٢٤] .
(٣) [٤٣ / الزخرف / ٧٢] .
(٤) [٦٨ / القلم / ٣٥] .
(٥) [٣٨ / ص / ٢٨] .

والحكمة . وأبطلوا قدرة العباد . وهم ، وإن كانوا يردون على القدرية ويذكرون من تناقضهم ما يبين به فساد قول القدرية ، فقد ردوا باطلاً بباطل ، وقابلوا بدعة ببدعة . كردّ اليهود على النصارى والنصارى على اليهود ، مقالتهم فى المسيح ، وكلتا المقالتين باطلة ، وكذلك تقابل الخوارج والشيعة فى علىّ باطل ، ونظائره متعددة . انتهى . فاحفظه ينفعك فى مواضع كثيرة . وقوله تعالى .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٢] (وَلَقَدْ أَخَذَ اللهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَىْ عَشَرَ نَقِيبًا ، وَقَالَ اللهُ إِنِّى مَعَكُمْ ، لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَءَاتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَءَامَنْتُمْ بِرُسُلِى وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللهَ قَرْضًا حَسَنًا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ، فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ)

« وَلَقَدْ أَخَذَ اللهُ مِيثَاقَ بَنِى إِسْرَائِيلَ » كلام مستأنف مشتمل على ذكر بعض ما صدر عن بنى إسرائيل ـ من الخيانة ونقض الميثاق ـ وما أدى إليه ذلك من التبعات ، مسوق لتقرير المؤمنين على ذكر نعمة الله تعالى ومراعاة حق الميثاق الذى واثقهم به . وتحذيرهم من نقضه . أو لتقرير ما ذكر من همّ بنى قريظة بالبطش . وتحقيقه حسبما مرّ من الرواية ببيان أنّ الغدر والخيانة عادة لهم قديمة توارثوها من أسلافهم ـ أفاده أبو السعود .

زاد الرازىّ : تقرير الإلزام بالتكليف بأنه سنة الله فى الذين خلوا .

« وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَىْ عَشَرَ نَقِيبًا » رئيساً . سمى بذلك لأنه يفتش حال القوم ويعلم دخيلة أمرهم « وَقَالَ اللهُ » أى : لهم . وفى الالتفات تربية المهابة وتأكيد ما يتضمنه الكلام من الوعد « إِنِّى مَعَكُمْ » أى : بالعلم والقدرة والنصرة « لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَءَاتَيْتُمُ الزَّكَاةَ

وَءَامَنتُمْ بِرُسُلِى » أى:الذين يجيئون إليكم « وَعَزَّرْتُمُوهُمْ » أى : أعنتموهم ونصرتموهم بالسيف على الأعداء « وَأَقْرَضْتُمُ اللهَ » أى بالإنفاق فى سبيل الخير «قَرْضاً حَسَناً» بلامنٍّ ولا طلب ربحٍ دنيويٍّ ، من رياء وسمعة « لَأُكَفِّرَنَّ » أى : لأمحونّ « عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ » ذنوبكم « وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِى مِنْ تَحْتِهَا » أى : تطّرد من تحت شجرها ومساكنها « الْأَنْهَارُ » أنهار الماء واللبن والخمر والعسل « فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ » أى : بعد أخذ الميثاق والإقرار به « مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ » أى واضح السبيل، الموصّل إلى كل مطلبٍ عالٍ .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٣] (فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً ، يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ ، وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَائِنَةٍ مِنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ ، فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ ، إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ)

« فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِّيثَاقَهُمْ » (الباء) سببيّة و (ما) مزيدة لتأكيد الكلام وتمكينه فى النفس . أى: بسبب نقضهم ميثاقهم . أونكرة ، أى : بشىءٍ عظيم صدرمنهم من نقضهم ميثاقهم المؤكد ، الموعود عليه النصر والمغفرة والأجر العظيم « لَعَنَّاهُمْ » أى أبعدناهم عن رحمتنا « وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً » بحيث لا تلين لرؤية الآيات والنذر ، ولاتتعظ بموعظةٍ ، لغلظها وقساوتها لغضب الله عليهم . وبقيت تلك القساوة واللعنة فى ذريتهم « يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ » أى : كلم اللهفى التوراة ، بصرف ألفاظه أومعانيه « عَنْ مَوَاضِعِهِ » التى أنزلت.

قال ابن كثير : أى : فسدت فُهومُهم ، وساء تصرّفهم فى آيات الله ، وتأولوا كتابه على غير ما أنزله ، وحملوه على غير مراده ، وقالوا عليه مالم يقل . عياذاً بالله من ذلك .

قال أبو السعود : والجملة استئناف لبيان مرتبة قساوة قلوبهم . فإنه لا مرتبة أعظم مما

يصحح الاجتراء على تغيير كلام الله عز وجل ، والافتراء عليه . وقيل : حال من مفعول (لعناهم) .

« وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ » أى: تركوا نصيباً وافراً مما أمروا به فى التوراة ، تَرْكَ الناسى للشىء لقلة مبالاته بحيث لم يكن لهم رجوع عليه . أومن اتّباع محمد ﷺ «وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَائِنَةٍ مِنْهُمْ » أى : خيانة . على أنها مصدر ﻛ (لاغيةٍ وكاذبةٍ) . أوطائفة خائنة. يعنى : أن الغدر والخيانة عادة مستمرة لهم ولأسلافهم، بحيث لايكادون يتركونها أو يكتمونها . فلا تزال ترى ذلك منهم .

قال مجاهد . وغيره يعنى بذلك تمالُؤَهم على الفتك برسول الله ﷺ .

« إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ » وهم المؤمنون منهم « فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ » أى لا تعاقبهم .

قال ابن كثير :

هذا موجب النصر والظفر . كما قال عمر : ما عاملتَ مَنْ عصى الله فيك بمثل أن تطيع الله فيه . وبهذا ، يحصل لهم تأليف وجمعٌ على الحقّ . ولعلّ الله يهديهم .

ولهذا قال تعالى : « إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ » يعنى به الصفح عمّن أساء ، فإنه من باب الإحسان .

تنبيه :

قال بعض المفسّرين :

فى هذا دلالة على جواز التحليف على الأمور المستقبلة . وأخذ الكفيل على الحق الذى يفعل فى المستقبل. وفى قوله تعالى (فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ ...) الخ، دليلٌ على تأكيد الميثاق، وقبح نقضه ، وأنه قد يسلب اللطف الْمُبْعِد من المعاصى ، ويورث النسيان . ولهذا قال تعالى : وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ . وعن ابن مسعود : قد ينسى المرء بعض العلم بالمعصية. انتهى .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٤] (وَمِنَ الَّذِى قَالُوا إِنَّا نَصَارَىٰ أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللهُ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ)

« وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَىٰ أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ » بعبادة الله وحده ، وأن لا يشركوا به شيئاً ، وحفظِ شرعة عيسى عليه السلام . وإنما نسب تسميتهم نصارى إلى أنفسهم ـ دون أن يقال (ومن النصارى) ـ إيذاناً بأنهم فى قولهم (نَحْنُ أَنْصَارُ اللهِ)(١) بمعزلٍ من الصدق . وإنما هو تقوّلٌ محض منهم . وليسوا من نصرة الله تعالى فى شىء . أو إظهاراً لكمال سوء صنيعهم ببيان التناقض بين أقوالهم وأفعالهم . فإن ادعاءهم لنصرته تعالى يستدعى ثباتهم على طاعته تعالى ومراعاة ميثاقه . أفاده أبو السود .

قال الناصر فى (الانتصاف) : وبقيت نكتة فى تخصيص هذا الموضع بإسناد النصرانية إلى دعواهم . ولم يتفق ذلك فى غيره . ألا ترى إلى قوله تعالى : وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَىٰ نَحْنُ أَبْنَاءُ اللهِ وَأَحِبَّاؤُهُ ؟(٢) فالوجه فى ذلك ـ والله أعلم ـ أنه لما كان المقصود فى هذه الآية

(١) [٣ / آل عمران / ٥٢] ونصها : فَلَمَّا أَحَسَّ عِيسَىٰ مِنْهُمُ الْكُفْرَ قَالَ مَنْ أَنْصَارِى إِلَى اللهِ ، قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللهِ ءَامَنَّا بِاللهِ وَاشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ .
و [٦١ / الصف / ١٤] ونصها : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا أَنْصَارَ اللهِ كَمَا قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ لِلْحَوَارِيِّينَ مَنْ أَنْصَارِى إِلَى اللهِ ، قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللهِ ، فَآمَنَتْ طَائِفَةٌ مِنْ بَنِى إِسْرَائِيلَ وَكَفَرَتْ طَائِفَةٌ ، فَأَيَّدْنَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَىٰ عَدُوِّهِمْ فَأَصْبَحُوا ظَاهِرِينَ .

(٢) [٥ / المائدة / ١٨] ونصها : وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَىٰ نَحْنُ أَبْنَاءُ اللهِ =

ذمّهم بنقض الميثاق المأخوذ عليهم فى نصرة الله تعالى ، نَاسَبَ ذلك أن يصدر الكلام بما يدل على أنهم لم ينصروا الله ولم يفوا بما واثقوا عليه من النصرة . وما كان حاصل أمرهم إلا التفوه بدعوى النصرة وقولها دون فعلها . والله أعلم .

قال الشهاب الخفاجىّ : الموجود فى كتب اللغة والتاريخ أن النصارى نُسِبت إلى بلدة (ناصرة) أى التى حُبل فيها المسيح وتربى فيها . ولذلك كان يدعى عليه السلام (ناصريًّا) . ثم قال : فلو قيل فى الآية : إنهم على دين النصرانية وليسوا عليها لعدم عملهم بموجبها ومخالفتهم لِمَا فى الإنجيل من التبشير بنبيّنا ﷺ ـ لكان أقرب من وجه التسمية الذى ذكروه .

« فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا » أى ألقينا « بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ » أى: يتعادون ويتباغضون إلى قيام الساعة حسبما تقتضيه أهواؤهم المختلفة ، وآراؤهم الزائغة المؤدية إلى التفرّق فرقاً متباينة ، يلعن بعضها بعضاً ، ويكفّر بعضها بعضاً « وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللهُ » يخبرهم الله فى الآخرة « بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ » من المخالفة وكتمان الحق والعداوة والبغضاء ، ونسيان الحظ الوافر مما ذكّروا به . وهذا وعيد شديد بالجزاء والعذاب .

لطيفة :

تطرف البقاعىّ ـ رحمه الله تعالى ـ فى (تفسيره) هنا إلى ذكر نقباء بنى إسرائيل بأسمائهم. وأن عدتهم طابقت عدة نقباء النصارى ـ وهم الحواريون ـ كما طابقت عدة نقباء[1] الأنصار

= وَأَحِبَّاؤُهُ ، قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ ، بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِمَّنْ خَلَقَ ، يَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ ، وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا ، وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ .

(١) انظر سيرة ابن هشام صفحة ٢٩٣ (طبعة جوتنجن) وصفحة ٨١ من الجزء الثانى (طبعة الحلبىّ) .

ليلة العقبة الأخيرة ، حين بايع النبيّ ﷺ الأنصار على الحرب ، وأن يمنعوه إذا وصل إليهم ، وقال لهم : أخرجوا إليّ منكم اثنى عشر نقيباً ـ كما اختار موسى من قومه ـ فأخرجوا منهم اثنى عشر نقيباً : تسعة من الخزرج وثلاثة من الأوس . وذكر البقاعيّ : أن بعث النقباء من بنى إسرائيل كان مرتين : الأول لما كلّم تعالى موسى فى برية سيناء فى اليوم الأول من الشهر الثانى من السنة الثانية لخروجهم من أرض مصر . وقدفصلت فى الفصل الأول من سفر (العدد) . والمرة الثانية : بعثوا لجسّ أرض كنعان . وفصلت أيضاً فى الفصل الثالث عشر من سفر (العدد) ثم ذكر البقاعيّ : أن نقباء اليهود فى جسّ الأرض لم يوف منهم إلّا يوشع بن نون وكالب بن يفنا . وأما نقباء النصارى ، فخان منهم واحد ـ وهو يهوذا ـ كما مضى عند قوله تعالى : وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ . وأما نقباء الأنصار فكلهم وَفَى وبرّ بتوفيق الله تعالى .

وقد اقتصّ البقاعى أسماء نقباء الفرق الثلاث ، ولمعة من نبئهم . فانظره ، والله أعلم .

ثم خاطب تعالى الفريقين من أهل الكتاب إثْرَ تشديد النكير عليهم بتحريف كتبهم ونبذهم الميثاق ، ودعاهم إلى الحنيفية حتى يكونوا على نورٍ من ربهم . فقال تعالى :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٥] (يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ ، قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ)

« يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ » أى : من نحو بعثته ﷺ ، وآية الرجم فى التوراة ، وبشارة عيسى به ، إظهاراً للحقّ « وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ » أى : مما تخفونه . لا يبينه . مما لاضرورة فى بيانه ، صيانةً لكم عن زيادة الافتضاح . أو يعفو فلا يؤاخذ . وفى هذه الآية بيان معجزة له ﷺ . فإنه

لم يقرأ كتاباً ولم يتعلم علماً من أحد ، فإخباره بأسرار ما فى كتابهم إخبارٌ عن الغيب ، فيكون معجزاً « قَدْ جَاءَكُمْ مِّنَ اللهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ » يريد القرآن . لكشفه ظلمات الشرك والشك ، ولإبانته ما كان خافياً على الناس من الحق . أو لأنه ظاهر الإعجاز. أو النور، محمد ﷺ لأنه يهتدى به، كما سمى سراجاً .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٦] (يَهْدِى بِهِ اللهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ)

« يَهْدِى بِهِ اللهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ » أى رضاه بالإيمان به « سُبُلَ السَّلَامِ » أى: طرق السلامة والنجاة من عذاب الله « وَيُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ » أى: ظلمات الكفر والشُّبه إلى نور الإيمان والدلائل القطعية « بِإِذْنِهِ » أى : بتوفيقه وإرادته « وَيَهْدِيهِمْ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ » وهو الدين الحقّ السوىّ فى الاعتقادات والأعمال ، العَرِىّ عن الإفراط والتفريط فيها . ثم أشار إلى إفراط بعض النصارى فى حق عيسى ، وتفريطهم فى حقّ الله جل شأنه فقال :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٧] (لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ ، قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللهِ شَيْئًا إِنْ أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ وَمَنْ فِى الْأَرْضِ جَمِيعًا ، وَلِلهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا ، يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ ، وَاللهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ)

« لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ » فى هذه الآية وجهان :

الأول : إنّ ما أفادته من الحصر ـ وإن لم يصرحوا به ـ إلّا أنه نسب إليهم لأنه لازم مذهبهم لأن معتقدهم مؤدّ إليه .

قال الرازيّ : لأنهم يقولون : إن أقنوم الكلمة اتحد بعيسى عليه السلام. فأقنوم الكلمة إما أن يكون ذاتاً أو صفة . فإن كان ذاتاً فذات الله تعالى قد حلّت فى عيسى واتحدت بعيسى فيكون عيسى هو الإله على هذا القول . وإن قلنا : إنّ الأقنوم عبارة عن الصفة ، فانتقال الصفة من ذات إلى ذات أخرى غير معقول . ثم بتقدير انتقال أقنوم العلم عن ذات الله تعالى إلى عيسى، يلزم خلوّ ذات الله عن العلم . ومن لم يكن عالماً لم يكن إلهاً . فحينئذٍ يكون الإله هو عيسى على قولهم . فثبت أنّ النصارى ـ وإن كانوا لا يصرحون بهذا القول ـ إلّا أن حاصل مذهبهم ليس إلّا ذلك . انتهى .

وبطلان الاتحاد معلوم بالبداهة .

قال العلامة العضد فى (الموقف الثانى) : المقصد الثامن : الاثنان لا يتحدان . وهذا حكم ضرورىّ . فإن الاختلاف بين الماهيتين والهويتين اختلاف بالذات فلا يعقل زواله . وهذا ربما يزاد توضيحه فيقال : إنْ عدم الهويتان فلا اتحاد ، بل وحدث أمر ثالث غيرهما ـ وإن عدم أحدهما ـ فلا يتحد المعدوم بالموجود ، وإن وجدا فهما اثنان كما كانا ، فلا اتحاد أيضاً . انتهى .

الوجه الثانى : إنه عُنِى بهذه الآية قوم يقولون بأن حقيقة الله هو المسيح لا غير .

قال الزمخشرىّ : قيل : كان فى النصارى قوم يقولون ذلك . انتهى .

قال الإمام الشهرستانىّ فى (الملل والنحل) عند ذكر فرق النصارى :

ومنهم اليعقوبية أصحاب يعقوب . قالوا بالأقانيم الثلاثة ـ كما ذكرنا ـ إلّا أنهم قالوا : انقلبت الكلمة لحماً ودماً فصار الإله هو المسيح ، وهو الظاهر بجسده بل هو هو . وعنهم أخبرنا القرآن الكريم : لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ . فمنهم

من قال : المسيح هو الله . ومنهم من قال : ظهر اللاهوت بالناسوت فصار ناسوت المسيح مظهر الحق . لا على طريق حلول جزء فيه . ولا على سبيل اتحاد الكلمة التى هى فى حكم الصفة بل صار هو هو . وهـذا كما يقال : ظهر الملك بصورة الإنسان ، أو ظهر الشيطان بصورة حيوان .. الخ .

وذكر الإمام الماوردىّ فى (أعلام النبوة) : إنّ أوائل النسطورية قالوا : إن عيسى هو الله . انتهى .

وذكر الإمام ابن إسحق[1] فى (السيرة) : إن نصارى نجران لمّا وفدوا على رسول الله ﷺ ، كانوا من النصرانية على دين ملكهم . مع اختلاف من أمرهم . يقولون هو الله . ويقولون هو ولد الله . ويقولون هو ثالث ثلاثة ـ يعنى هو تعالى وعيسى ومريم ـ وكذلك قول النصرانية . ثم قال : ففى كل ذلك من قولهم قد نزل القرآن .

« قُلْ » ـ أى : تبكيتاً لهم ، وإظهاراً لفساد قولهم ـ « فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللهِ شَيْئاً » أى: من يستطيع إمساك شىء من قدرته تعالى « إِنْ أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ » أى : يُميتَهُ « وَأُمَّهُ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً » أى : فضلًا عن آحادهم . احتج بذلك على فساد قولهم . وتقريره : أن المسيح حادثٌ بلا شبهة . لأنه تولد من أم . ولذا ذكرت الأم للتنبيه على هـذا . ومقهورٌ قابل للفناء أيضاً كسائر الممكنات . ومن كان كذلك كيف يكون إلهاً ؟

قال أبو السعود : وتعميم إرادة الإهلاك للكل ـ مع حصول المطلوب بقصرها على المسيح ـ لتهويل الخطب وإظهار كمال العجز ، ببيان أنّ الكل تحت قهره تعالى وملكوته . لا يقدر أحد على دفع ما أريد به . فضلًا عن دفع ما أريد بغيره . وللإيذان بأن المسيح أسوة لسائر المخلوقات فى كونه عرضة للهلاك . كما أنه أسوة لها فيما ذكر من العجز وعدم استحقاق الألوهية .

---

(١) لم أهتد إلى محلها فى سيرة ابن هشام .

«وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَابَيْنَهُمَا» من الخلق والعجائب ـ وهذا تحقيق لاختصاص الألوهية به تعالى ، إثر بيان انتفائها عن غيره « يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ » جملة مستأنفة مسوقة لبيان بعض أحكام الملك والألوهية على وجه يزيح ما اعتراهم من الشبهة فى أمر المسيح ـ لولادته من غير أب ، وإحياء الموتى ، وإبراء الأكمه والأبرص ـ أى : يخلق مايشاء من أنواع الخلق كما شاء بأبٍ أو بغير أب ..!

قال السمرقندىّ : وإنما قال (يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ) لأن النصارى أهل نجران كانوا يقولون: لو كان عيسى بشراً كان له أب . فأخبرهم الله تعالى أنه قادر على أن يخلق خلقاً بغير أب .

« وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ » من خلق الخلق ، والثواب لأوليائه ، والعقاب لأعدائه ـ « قَدِيرٌ » .

القول فى تأيل قوله تعالى :

[١٨] (وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَىٰ نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ ، قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ ، بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِمَّنْ خَلَقَ ، يَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ ، وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا ، وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ)

« وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَىٰ نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ » حكاية لما صدر عن الفريقين من الدعوى الباطلة . وبيان لبطلانها بعد بطلان ما صدر عن أحدهما . أى قالوا : نحن من الله بمنزلة الأبناء من الآباء فى المنزلة والكرامة . ونحن أحباؤه لأننا على دينه .

قال ابن كثير : ونقلوا عن كتابهم أن الله قال لعبده إسرائيل : أنت ابنى بكرى. فحملوا هذا على غير تأويله وحرّفوه . وقد ردّ عليهم غيرُ واحدٍ ممن أسلم من عقلائهم . وقالوا : هذا يطلق عندهم على التشريف والإكرام . كما نقل النصارى عن كتابهم أن عيسى قال لهم: إنى ذاهب إلى أبى وأبيكم ، يعنى ربى وربكم . ومعلوم أنهم لم يدّعوا لأنفسهم من البنوّة

ما ادعوها فى عيسى عليه السلام . وإنما أرادوا بذلك معزّتهم لديه ، وحظوتهم عنده ..! انتهى .

وقال الجلال الدوانى فى (شرح عقائد العضد) : وما نُقِلَ عن الإنجيل ـ فعلى فرض صحته وعدم التحريف ـ يكون إطلاق الأب عليه بمعنى المبدأ . فإن القدماء كانوا يسمون المبادىء بالآباء . وأنت تعلم أن المتشابهات فى القرآن وغيره من الكتب الإلهية كثيرة . ويردّها العلماء بالتأويل إلى ما علم بالدليل . فلو ثبت ذلك لكان من هذا القبيل . انتهى .

وقال الدهلوىّ فى (الفوز الكبير) : إن الله عزّ وجلّ شرف الأنبياء وتابعيهم فى كل ملّة بلقب المقرب والمحبوب . وذم الذين ينكرون الملّة بصفة المبغوضية . وقد وقع التكلم فى هذا الباب بلفظ شائع فى كل قوم ، فلا عجب أن يكون قد ذكر الأبناء مقام المحبوبين . فظنّ اليهود أن ذلك التشريف دائر مع اسم اليهودىّ والعبرىّ والإسرائيلىّ . ولم يعلموا أنه دائر على صفة الانقياد والخضوع وتمشية ماأراد الحقّ سبحانه ببعثة الأنبياء لاغير . وكان ارتكز من هذا القبيل فى خاطرهم كثير من التأويلات الفاسدة المأخوذة من آبائهم وأجدادهم . فأزال القرآن هذه الشبهات على وجهٍ أتمّ . انتهى .

« قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ » أى : لو كنتم أبناءه وأحبّاءه لَمَا عذبكم ، لكن اللازم منتفٍ إذ عذبكم فى الدنيا بالقتل والأسر والمسخ ، واعترفتم بأنه سيعذبكم بالنار أياماً معدودة .

لطيفة :

قال بعض شيوخ الصوفية لبعض الفقهاء : أين تجد فى القرآن أن الحبيب لا يعذب حبيبه؟ فلم يردّ عليه ، فتلا عليه الصوفىّ هذه الآية : قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ . وهذا الذى قاله حسن . وله شاهد فى (المسند) للإمام أحمد[1] حيث قال : حدثنا ابن أبى عدىّ ،

(١) أخرجه فى المسند بالصفحة ١٠٤ والصفحة ٢٣٥ من الجزء الثالث (طبعة الحلبىّ) .

عن حميد ، عن أنس قال : مرّ النبيّ ﷺ فى نفرٍ من أصحابه ، وصبيّ فى الطريق . فلما رأت أمه القوم خشيت على ولدها أن يوطأ فأقبلت تسعى وتقول : ابنى ابنى ! وسعت فأخذته، فقال القوم : يا رسول الله ! ما كانت هذه لتلقى ولدها فى النار . قال : فخفضهم النبيّ ﷺ فقال : لا ، ولا يلقى الله حبيبه فى النار . قال ابن كثير : تفرّد به أحمد . انتهى .

وقال السمرقندىّ : فى الآية دليل أن الله تعالى إذا أحبّ عبده يغفر ذنوبه ولا يعذبه بذنوبه . لأنه تعالى احتج عليهم فقال : فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ لو كنتم أحباء إليه ؟ وقد قال(١) فى آية أخرى : إِنَّ اللهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ . ففيها دليل أنه لا يعذب التوابين بذنوبهم، ولا المجاهدين الذين يجاهدون فى سبيل الله(٢): إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَأَنَّهُمْ بُنْيَانٌ مَرْصُوصٌ .

وقوله تعالى « بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ » عطف على مقدر ينسحب عليه الكلام ، أى : لستم كذلك بل أنتم بشر « مِمَّنْ خَلَقَ » أى : من جنس من خلقه من غير مزية لكم عليهم « يَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ » لمن تاب من اليهودية والنصرانية « وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ » من مات على اليهودية والنصرانية « وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ » أى : المرجع، مصير من آمن ومن لم يؤمن . فيجازى المحسن بإحسانه والمسىء بإساءته .

---

(١) [٢ / البقرة / ٢٢٢] ونصها : وَيَسْئَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ ، قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ، فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللهُ ، إِنَّ اللهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ .

(٢) [٦١ / الصف / ٤] .

القول فى تأويل قوله تعالى:

[١٩] (يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَىٰ فَتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ أَنْ تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ ، فَقَدْ جَاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ ، وَاللهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ)

« يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ » أى : ما أمرتم به وما نهيتم عنه « عَلَىٰ فَتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ » متعلق بـ (جاءكم) أى : جاءكم على حين فتورٍ من إرسال الرسل ، وانقطاعٍ من الوحى . إذ لم يكن بينه وبين عيسى رسولٌ . ومدة الفترة بينهما خمسمائه وتسع وستون سنة . « أَنْ تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ » تعليل لمجئ الرسول بالبيان على حذف المضاف . أى : كراهة أن تعتذروا بذلك يوم القيامة، وتقولوا : ما جاءنا من رسولٍ ـ بعد ما درس الدينُ ـ يبشرنا لنرغب فنعمل بما يسعدنا فنفوز . وينذرنا لنرهب فنترك ما يشقينا فنسلم . وقد كان اختلط فى تلك الفترة الحقّ بالباطل ـ كما سنبيّنه ـ « فَقَدْ جَاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ » متعلق بمحذوف تنبىء عنه الفاء الفصيحة وتبين أنه معلل به . أى: لا تعتذروا (بما جاءنا) فقد جاءكم بشير أى بشير ، ونذير أى نذير . « وَاللهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ » من إرسال الرسل ، والثواب لمن أجاب الرسل ، والعقاب لمن لم يُجبْهم .

قال البقاعىّ : وفى الختم بوصف القدرة، وإتباعه تذكيرهم ما صاروا إليه من العز بالنبوّة والملك ، بعد ما كانوا فيه من الذل بالعبودية والجهل ، إشارة إلى أن إنكارهم لأن يكون من ولد إسماعيل عليه السلام نبىّ ، يلزم منه إنكارهم للقدرة .

تنبيه :

قال ابن كثير : كانت الفترة بين عيسى ابن مريم ـ آخر أنبياء بنى إسرائيل ـ وبين محمد

خاتم النبيين من بنى آدم على الإطلاق . كما ثبت فى (صحيح البخارىّ)[١] عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال : أنا أولى الناس بابن مريم ليس بينى وبينه نبىّ . وهذا فيه ردّ على من زعم أنه بعث بعد عيسى نبىّ يقال له خالد بن سنان . كما حكاه القضاعىّ وغيره . انتهى .

وقال الحافظ ابن حجر فى (فتح البارى) : استدل به ـ يعنى بحديث أبى هريرة ـ على أنه لم يبعث بعد عيسى أحد إلّا نبيّنا ﷺ . وفيه نظر . لأنه ورد[٢] أن الرسل الثلاثة الذين أرسلوا إلى أصحاب القرية ـ المذكورة قصتهم فى سورة « يس » ـ كانوا من أتباع عيسى . وأن جرجيس وخالد بن سنان كانا نبيَّيْن ، وكانا بعد عيسى . والجواب : أن هـذا الحديث يضعف ما ورد من ذلك . فإنه صحيح بلا تردد . وفى غيره مقال . أو المراد : إنه لم يبعث بعد عيسى نبىّ بشريعة مستقلة . وإنما بعث بعده ، مَنْ بُعِثَ ، بتقرير شريعة عيسى . وقصة خالد ابن سنان أخرجها الحاكم فى (المستدرك) من حديث ابن عباس . ولها طرق جمعتُها فى ترجمته فى كتابى فى (الصحابة) . انتهى .

وقد ذكرت فى كتابى (إيضاح الفطرة فى أهل الفترة)(*) فى الباب الحادى عشر مَنْ كان فى الفترة من الأنبياء على ما روى . فارجع إليه .

قال ابن كثير : والمقصود من هذه الآية ، أن الله بعث محمداً ﷺ على فترةٍ من الرسل ،

---

(١) أخرجه البخارىّ فى : ٦٠ ـ كتاب الأنبياء ، ٤٨ ـ باب وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انْتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا ، حديث ١٦١٧ .

ومسلم فى : ٤٣ ـ كتاب الفضائل ، حديث ١٤٣ (طبعتنا) .

(٢) يشير إلى قوله تعالى فى [٣٦ / يس / ١٣و١٤] ونصهما : وَاضْرِبْ لَهُمْ مَثَلًا أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ إِذْ جَاءَهَا الْمُرْسَلُونَ * إِذْ أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمُ اثْنَيْنِ فَكَذَّبُوهُمَا فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ فَقَالُوا إِنَّا إِلَيْكُمْ مُرْسَلُونَ .

(*) كتاب مخطوط للمؤلف رحمه الله .

وطموسٍ من السبل ، وتغيّر الأديان ، وكثرة عبّاد الأوثان والنيران والصلبان . فكانت النعمة به أتمّ النعم ، والحاجة إليه أمر عام ، فإن الفساد كان قد عمّ جميع البلاد ، والطغيان والجهل قد ظهر فى سائر العباد . إلّا قليلًا من المتمسكين ببقايا من دين الأنبياء الأقدمين . كما روى أحمد[1] عن عياض المجاشعىّ ـ رضى الله عنه ـ أن النبىّ ﷺ خطب ذات يومٍ

(١) أخرجه بالصفحة ١٦٢ من الجزء الرابع (طبعة الحلبىّ) .

وأخرجه مسلم فى صحيحه فى : ٥١ ـ كتاب الجنة ، حديث ٦٣ (طبعتنا) وها كموه نسوقه بنصه الكامل لما فيه من الفوائد الجليلة :

عن عياض بن حمار المُجَاشعىّ ؛ أن رسول الله ﷺ قال ، ذات يوم فى خطبته « ألا إن ربّى أمرنى أن أعلمكم ما جهلتم مما علمنى ، يومى هذا . كل مال نحلته عبداً حلال . وإنى خلقت عبادى حنفاء كلهم ، وإنهم أتتهم الشياطين فاجتالتهم (أى استخفوهم فذهبوا بهم وأزالوهم عما كانوا عليه وجالوا معهم فى الباطل) عن دينهم . وحرمتْ عليهم ما أحللتُ لهم. وأمرتْهم أن يشركوا بى مالم أنزل به سلطانا . وإن الله نظر إلى أهل الأرض فمقتهم ، عربهم وعجمهم . إلا بقايا من أهل الكتاب . وقال : إنما بعثتك لأبتليك وأبتلى بك . وأنزلت عليك كتاباً لا يغسله الماء . تقرؤه نائما ويقظان . وإن الله أمرنى أن أحرّق قريشاً . فقلت : ربِّ ! إذًا يَثْلَغُوا رأسى (أى : يشدخوه ويشجّوه ، كما يشدخ الخبز ، أى يكسر) فيدعوه خُبْزَةً .

قال : استخرجْهم كما استخرجوك . واغزهم نُغْزِك (أى نُعينك) وأنفق فسننفق عليك. وابعث جيشاً نبعث خمسة مثله . وقاتل بمن أطاعك من عصاك .

قال : وأهل الجنة ثلاثة : ذو سلطان مُقسط متصدق موفَّق . ورجل رحيم رقيق القلب ، لكل ذى قربى ومسلم . وعفيف متعفف ذو عيال .

قال : وأهل النار خمسة : الضعيف الذى لا زَبْرَ له (أى لا عقل له يزبره ويمنعه =

فقال فى خطبته : وإن ربّى، أمرنى أن أعلّمكم ما جهلتم مما علّمنى فى يومى هذا . كلّ مالٍ نحلته عبادى حلال . وإنى خلقت عبادى حنفاء كلهم ، وأنهم أتتهم الشياطين فأضلّتهم عن دينهم . وحرمتْ عليهم ما أحللتُ لهم ، وأمرتْهم أن يشركوا بى ما لم أنزل به سلطانا . ثم إن الله عزّ وجلّ نظر إلى أهل الأرض فمقتهم . عجميهم وعربيهم . إلّا بقايا من أهل الكتاب . وقال : إنما بعثتك لأبتليك وأبتلى بك . وأنزلت عليك كتاباً لا يغسله الماء . تقرؤه نائماً ويقظاناً ... انتهى .

وقال الاستاذ النحرير الشيخ محمد عبده مفتى مصر فى (رسالة التوحيد) فى بحث رسالة نبينا ﷺ ما نصّه : ليس من غرضنا فى هذه الوريقات أن نلمّ بتاريخ الأمم عامة ، وتاريخ العرب خاصة ، فى زمن البعثة المحمدية ، لنبين كيف كانت حاجة سكان الأرض ماسّة إلى قارعة تهزّ عروش الملوك، وتزلزل قواعد سلطانهم الغاشم، وتخفض من أبصارهم المعقودة بعنان السماء، إلى من دونهم من رعاياهم الضعفاء . وإلى نارٍ تنقض من سماء الحقّ على أُدُمِ الأنفس البشرية لتأكل ما اعشوشبت به من الأباطيل القاتلة للعقول . وصيحةٍ فصحى تزعج الغافلين ، وترجع بألباب الذاهلين ، وتنبّه المرؤوسين إلى أنهم ليسوا بأبعد عن البشرية من الرؤساء الظالمين، والهداة الضالين ، والقادة الغارّين ، وبالجملة تؤوب بهم إلى رشدٍ يقيم الإنسان على الطريق التى سنّها الإله (إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا)[1] ليبلغ بسلوكها كماله ، ويصل على نهجها إلى ما أُعدّ فى الداريين له . ولكنا نستعير من التاريخ كلمةً يفهمها من نظر فيما اتفق عليه مؤرّخو ذلك العهد ، نظر إمعانٍ وإنصافٍ .

= مما لا ينبغى) الذين هم فيكم تبعاً لا يتبعون أهلا ولا مالا . والخائن الذى لا يخفى له طمع ، وإن دقّ إلا خانه . ورجل لا يصبح ولا يمسى إلا وهو يخادعك عن أهلك ومالك » .

وذكر البخل والكذب .

(١) [٧٦ / الإنسان / ٣] .

كانت دولتا العالم (دولة الفرس فى الشرق، ودولة الرومان فى الغرب) فى تنازع وتجالد مستمرّ دماء بين العالمين مسفوكة ، وقوى منهوكة ، وأموال هالكة ، وظُلَم من الإحن حالكة . ومع ذلك ، فقد كان الزهو والترف والإسراف والفخفخة والتفنّن فى اللاذ بالغةً حدّ ما لا يوصف فى قصور السلاطين والأمراء، والقواد ورؤساء الأديان من كل أمّة . وكان شَرَهُ هذه الطبقة من الأمم لا يقف عند حدّ . فزادوا فى الضرائب ، وبالغوا فى فرض الإتاوات ، حتى أثقلوا ظهور الرعيـة بمطالبهم . وأتوا على ما فى أيديها من ثمرات أعمالها ، وانحصر سلطان القوىّ فى اختطاف ما بيد الضعيف . وفكّر العاقل ، فى الاحتيال لسلب الغافل ؛ وتبع ذلك أن استولى على تلك الشعوب ضروب من الفقر والذل والاستكانة والخوف والاضطراب، لفقد الأمن على الأرواح والأموال . غمرت مشيئة الرؤساء إرادةَ من دونهم . فعاد هؤلاء كأشباح اللاعب . يديرها من وراء حجاب ، ويظنها الناظر إليها من ذوى الألباب ، ففقد بذلك الاستقلال الشخصىّ ، وظنّ أفراد الرعايا أنهم لم يخلقوا إلّا لخدمة ساداتهم وتوفير لذّاتهم ، كما هو الشأن فى العجماوات مع من يقتنيها . ضلت السادات فى عقائدها وأهوائها، وغلبتها على الحق والعدل شهواتها . ولكن بقى لها من قوة الفكر أردأ بقاياها . فلم يفارقها الحذر من أنّ بصيص النور الإلٰهىّ ، الذى يخالط الفطر الإنسانية ، قد يفتق الغُلُفَ التى أحاطت بالقلوب ، ويمزّق الحجب التى أسدلت على العقول . فتهتدى العامة إلى السبيل، ويثور الجم الغفير على العدد القليل ، ولذلك لم يغفل الملوك والرؤساء أن يُنْشِئوا سحباً من الأوهام. ويهيِّئوا كسفاً من الأباطيل والخرافات ، ليقذفوا بها فى عقول العامة . فيغلظ الحجاب ، ويعظم الرَّين . ويختنق بذلك نور الفطرة . ويتم لهم ما يريدون من المغلوبين لهم .

وصرّح الدين ، بلسان رؤسائه ، أنه عدوّ العقل وعدوّ كل ما يثمره النظر . إلّا ما كان تفسيراً لكتاب مقدس . وكان لهم فى المشارب الوثنية ينابيع لا تنضب ، ومدد لا ينفد .

هذه حالة الأقوام كانت فى معارفهم ، وذلك كان شأنهم فى معايشهم . عبيد أذلّاء ،

حيارى فى جهالة عمياء . اللهمّ إلّا بعض شوارد من بقايا الحكمة الماضية ، والشرائع السابقة، آوت إلى بعض الأذهان . ومعها مقت الحاضر ، ونقص العلم بالغابر . ثارت الشبهات على أصول العقائد وفروعها ، بما انقلب من الوضع ، وانعكس من الطبع ، فكان يُرَى الدنس فى مظنة الطهارة ، والشرّه حيث تنتظر القناعة ، والدعارة حيث ترجى السلامة والسلام . مع قصور النظر عن معرفة السبب ، وانصرافه لأول وهلة إلى أن مصدر كلّ ذلك هو الدين. فاستولى الاضطراب على المدارك . وذهب بالناس مذهب الفوضى فى العقل والشريعة معاً . وظهرت مذاهب الإباحيين والدهريين فى شعوب متعددة ، وكان ذلك ويلًا عليها ، فوق ما رزئت به من سائر الخطوب . وكانت الأمة العربية قبائل متخالفة فى النزعات . خاضعة للشهوات . فخر كل قبيلة فى قتال أختها . وسفك دماء أبطالها . وسبى نسائها . وسلب أموالها . تسوقها المطامع ، إلى المعامع . وتزين لها السيئاتِ ، فسادُ الاعتقادات . وقد بلغ العرب من سخافة العقل حدًّا صنعوا أصنامهم من الحلوى ثم عبدوها . فلما جاعوا أكلوها . وبلغوا من تضعضع الأخلاق وهناً قتلوا فيه بناتهم تخلصاً من عار حياتهن . أو تنصُّلًا من نفقات معيشتهنّ . وبلغ الفحش منهم مبلغاً لم يَعُدْ معه للعفاف قيمة .

وبالجملة : فكانت ربط النظام الاجتماعىّ قد تراخت عقدها فى كل أمة . وانفصمت عراها عند كل طائفة .

أفلم يكن من رحمة الله بأولئك الأقوام أن يؤدبهم برجلٍ منهم يوحى إليه رسالته ؟ ويمنحه عنايته ؟ ويمده من القوة بما يتمكن معه من كشف تلك الغمم . التى أظلت رؤوس جميع الأمم ؟ نعم ، كان ذلك ، وله الأمر من قبل ومن بعد . انتهى .

ثم أشار إلى تفريطهم فى أمر الله الوارد على لسان موسى ، وتفريطهم فى حقه مع حثّه إياهم على شكر الله . ليسارعوا إلى امتثال أمره ، فقال :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٢٠] (وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا وَءَاتَاكُمْ مَالَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ)

« وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللهِ عَلَيْكُمْ » أى : التى هى فوق نعمه على من سواكم. فلا تفرّطوا فى أمره إذْ لم يفرّط فى حقكم « إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ » أى : وهم أكمل الخلائق ومكملوهم ، ولم يبعث فى أمةٍ ما بعث فى بنى إسرائيل من الأنبياء « وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا » يعنى : وجعلكم أحراراً تملكون أنفسكم بعد ما كنتم فى أيدى القبط مملوكين، فأنقذكم الله . فسمى إنقاذهم ملكاً « وَءَاتَاكُمْ » أعطاكم « مَا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ » من أنواع الإكرام التى خصكم بها ـ كفلق البحر لهم ، وإهلاك عدوّهم ، وتوريثهم أموالهم ، وإنزال المنّ والسلوى عليهم ، وإخراج المياه العذبة من الحجَر، وإظلال الغمام فوقهم ... ـ فمقتضى هذه النعم المبادرة إلى امتثال أوامر المنعِم ، شكراً له .

ثم أخبر تعالى عن تحريض موسى عليه السلام لقومه على الجهاد والدخول إلى بيت المقدس الذى استحوذ عليه الجبابرة ، وأنهم نكلوا وعصوا أمره ، فعوقبوا بالتّيه لتفريطهم ، فقال سبحانه مخبراً عن موسى :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٢١] (يَا قَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللهُ لَكُمْ وَلَا تَرْتَدُّوا عَلَىٰ أَدْبَارِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ)

« يَا قَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ » يعنى : أرض بيت المقدس التى كانت مقدسة بمساكنة من مضى من الأنبياء. ثم تلوّثت بمساكنة الأعداء من جبابرة الكنعانيين . فأراد تطهيرها بإخراجهم وإسكان قومه « الَّتِي كَتَبَ اللهُ لَكُمْ » أى : التى وعدكموها على لسان

أبيكم إبراهيم، بأن تكون ميراثاً لولده بعد أن جعلها مهاجَره «وَلَا تَرْتَدُّوا عَلَىٰ أَدْبَارِكُمْ» أى : لاتنكصوا على أعقابكم مدبرين من خوف الجبارة جبناً وهلعاً « فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ » أى : فترجعوا مغبونين بالعقوبة .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٢٢] (قَالُوا يَا مُوسَىٰ إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ وَإِنَّا لَنْ نَدْخُلَهَا حَتَّىٰ يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِنَّا دَاخِلُونَ)

« قَالُوا يَا مُوسَىٰ إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ » أى : متغلبين ليس لنا مقاومتهم « وَإِنَّا لَنْ نَدْخُلَهَا حَتَّىٰ يَخْرُجُوا مِنْهَا » أى : من غير صنع من قِبَلِنا فإنه لاطاقة لنا بإخراجهم منها « فَإِنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا» أى: بسببٍ من الأسباب التى لاتعلق لنا بها « فَإِنَّا دَاخِلُونَ» .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٢٣] (قَالَ رَجُلَانِ مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِمَا ادْخُلُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَالِبُونَ ، وَعَلَى اللهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ)

« قَالَ رَجُلَانِ » هما يوشع بن نون وكالب بن يفنا « مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ » أى : يخافون الله تعالى دون العدوّ، ويتقونه فى مخالفة أمره ونهيه .

وقال العلامة البقاعىّ : أى من الذين يوجد منهم الخوف من الجبارين . ومع ذلك لم يخافا .

« أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِمَا » أى : بالتثبيت والثقة بوعده تعالى ومعرفة مقام أوامره تعالى « ادْخُلُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ » أى : باب بلدهم ، أى: باغتوهم وامنعوهم من البروز إلى الصحراء ، لئلا يجدوا للحرب مجالاً « فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ » ـ أى : باب بلدهم ـ « فَإِنَّكُمْ غَالِبُونَ » عليهم « وَعَلَى اللهِ فَتَوَكَّلُوا » أى : لا على قوة أنفسكم « إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ » أى : بكمال قدرته ووعده النصر .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٢٤] (قَالُوا يَا مُوسَىٰ إِنا لَنْ نَدْخُلَهَا أَبَدًا مَا دَامُوا فِيهَا ، فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَٰهُنَا قَاعِدُونَ)

« قَالُوا يَا مُوسَىٰ إِنَّا لَنْ نَدْخُلَهَا أَبَدًا مَا دَامُوا » ـ أى : الجبابرة ـ « فِيهَا فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَٰهُنَاقَاعِدُونَ» .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٢٥] (قَالَ رَبِّ إِنِّى لَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِى وَأَخِى ، فَافْرُقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ)

« قَالَ » أى : موسى عليه السلام لما رأى منهم ما رأى من العناد ، على طريقة البث والحزن والشكوى إلى الله تعالى « رَبِّ إِنِّى لَا أَمْلِكُ » أى : أحداً ألزمه قتالهم « إِلَّا نَفْسِى وَأَخِى » هٰرون . قال المهايمىّ : أى : ومَنْ يؤاخينى ويوافقنى كهٰرون ويوشع وكالب . « فَافْرُقْ » أى : فاحكم بما يميز بين المحق والمبطل لتفرق « بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ » أى : الخارجين عن أمرك ، وهو فى معنى الدعاء عليهم . وقد استجاب الله دعاءه ، وفرق بأن أضلّهم ظاهراً كما ضلّوا باطناً . كما بينه بقوله سبحانه :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٢٦] (قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِى الْأَرْضِ ، فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ)

« قَالَ فَإِنَّهَا » أى الأرض المقدسة « مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ » أى : بسبب أقوالهم هذه

وأفعالهم . لا يدخلونها ولا يملكونها ، ممن قال هذه المقالة أو رضيها أحد ، فالتحريم تحريم منعٍ لا تحريم تعبد « أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ » أى: يترددون فى البرية متحيرين فى الأرض حتى يهلكوا كلهم ، و (التيه) المفازة التى يتيه فيها سالكها فيضلّ عن وجه مقصده « فَلَا تَأْسَ » أى : تحزن « عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ » أى : الخارجين من قيد الطاعات .

قال العلامة البقاعىّ : ثم بعد هلاكهم أدخلها بنيهم الذين ولدوا فى التيه . وفى هذه القصة أوضح دليل على نقضهم للعهود التى بنيت السورة على طلب الوفاء بها ، وافتتحت بها ، وصرح بأخذها عليهم فى قوله[1] : وَلَقَدْ أَخَذَ اللهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ ... الآيات ، وفى ذلك تسلية للنبىّ ﷺ فيما يفعلونه معه ، وتذكير له بالنعمة على قومه بالتوفيق، وترغيب لمن أطاع منهم ، وترهيب لمن عصى. ومات فى تلك الأربعين ، كل من قال ذلك القول أو رضيه حتى النقباء العشرة . وكان الغمام يظلّهم من حرّ الشمس . ويكون لهم عمود من نور بالليل يضىء عليهم . وغير هذا من النعم . لأن المنع بالتيه كان تأديباً لهم . لا غضب . إذ أنهم تابوا. ثم ساق البقاعىّ ـ رحمه الله ـ شرح هذه القصة من التوراة التى بين أيديهم بالحرف . ونحن نأتى على ملخصها تأثراً له ، فنقول :

جاء فى سفر (العدد) فى الفصل الثالث عشر : إن شعب بنى إسرائيل لمّا ارتحلوا من حَصِيروت ونزلوا ببرّية فاران ، كلم الرب موسى بأن يبعث رجالًا يجسّون أرض كنعان . من كل سبط رجلًا واحداً . وكلهم يكونون من رؤساء بنى إسرائيل؛ فأرسلهم موسى وأمرهم أن ينظروا إلى الأرض ، أجيدة أم رديئة ؟ وإلى أهلها ، أشديدون أم ضعفاء ؟ قليلون أم كثيرون ؟ وأن يوافوه بشىء من ثمرها . فساروا واجتسّوا الأرض من برية صِينَ إلى رَحُوبَ عند مدخل حماة ، ثم رجعوا بعد أربعين يوماً . وكان موسى وقومه فى برية فاران فى قادش ، فأروهم ثمر الأرض ، وقصّوا عليهم ماشاهدوه من جودة الأرض ، وأنها تدرّ لبناً وعسلًا. ومن

(١) [٥ / المائدة / ١٢] .

شدة أهلها وقوتهم وتحصن مدنهم ؛ فاضطرب قوم موسى . فأخذ كالبُ ـ أحد النقباء ـ يسكتهم عن موسى ويقول : نصعد ونرث الأرض فإنا قادرون عليها . وخالفه بقية النقباء وقالوا : لا نقدر أن نصعد إليهم لأنهم أشدّ منّا . وهوّلوا على بنى إسرائيل الأمر وقالوا : شاهدنا أناسا طوال القامات، سيما بنى عَناقَ . فصرنا فى عيوننا كالجراد . وكذلك كنا فى عيونهم . فعند ذلك ضجّ قوم موسى ورفعوا أصواتهم وبكوا وقالوا : ليتنامتنا فى أرض مصر أوفى هذه البرية ، ولاتكون نساؤنا وأطفالنا غنيمةً للجبابرة . وخيرلنا أن نرجع إلى مصر. وقالوا : لنُقِمْ لنارئيساً ونرجع إلى مصر . فلما شاهد موسى ذلك منهم وقع هووأخوه هرون على وجوههما أمام الإسرائليين . ومزّق ، من النقباء، يوشع بن نون وكالب ، ثيابهما . وكلّما بنى إسرائيل قائلين : إن الأرض التى مررنا فيها جيدة ، وإذا كان ربنا راضياً عنافإنه يدخلنا إياها . فلا تتمردوا ولا تخافوا أهلها فسيكونون طعمة لنا . إذ الرب معنا . فلما سمع بنو إسرائيل كلام يوشع وكالب قالوا : لِيُرْجَمَا بالحجارة ، وكاد حينئذٍ أن يحيق ببنى إسرائيل العذاب الإلٰهىّ ، لولا تضرع موسى إلى ربّه بأن يعفو عنهم ، كيلا يكونوا أحدوثة عند أعدائهم المصريين . فعفا تعالى عنهم . وأعلم موسى ؛ أنّ قومه لن يروا الأرض التى أقسم عليها لآبائهم . وأنهم يموتون جميعاً فى التيه . إلّا كالباً . فإنه لحسن انقياده سيدخل الأرض ، وكذلك يوشع ؛ وأعلمه تعالى أيضاً بأن أطفال قومه الذين سيهلكون فى التيه يكونون رعاة فيه أربعين سنة بعدد الأيام التى تجسس النقباء فيها أرض الكنعانين . كل يوم وزره سنة ليعرفوا انتقامه، عزّ سلطانه . ثم هلك النقباء العشرة، الذين شَنّعوا لدى قومهم تلك الأرض، بضربة عجلت لهم . ثم همّ قوم موسى بالصعود إلى الكنعانيين لما أخبرهم موسى بما أعلمه تعالى . فنهاهم موسى وقال لهم : لا فوز لكم الآن بالنصر الربانىّ . وإن فعلتم فإن العدوّ يهزمكم وتسقطون تحت سيفه . فتجبّروا وصعدوا إلى رأس الجبل. فنزل العمالقه والكنعانيون عليهم فضربوهم وحطّموهم ، ثم بعد انقضاء الأربعين سنة فتحت الأرض المقدسة على يد يوشع ، كما شرح فى (سفره) ، والله أعلم .

تنبيهات

الأول : قوله تعالى (أَرْبَعِينَ سَنَةً) ظرف متعلق بـ(يتيهون) . واحتمال كونه ظرفا لـ (محرمة) كما ذكره غير واحد ـ لا يصح إلا بتكلف ؛ لما شرحناه من سياق القصة .

الثاني : قال الحاكم : دلّ قوله تعالى (فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ) على أنّ من لحقه عذاب الله لا يجوز أن يحزن عليه لأن ذلك حكمه ، بل يحمد الله تعالى إذا أهلك عدوًّا من أعدائه.

الثالث : قال ابن كثير : ذكر كثير من المفسرين ههنا أخبارا من وضع بني إسرائيل، في عظمة خلق هؤلاء الجبارين ، وأن منهم عوج بن عنق بنت آدم عليه السلام . وأن طوله ثلاثة آلاف ذراع ، وثلاثمائة وثلاثة وثلاثون ذراعاً وثلث ذراع . تحرير الحساب . وهذا شيء يستحيي من ذكره . ثم هو مخالف لما ثبت في (الصحيحين) : أنّ رسول الله ﷺ قال : إنّ الله خلق آدم وطوله ستون ذراعاً ، ثم لم يزل الخلق ينقص حتى الآن . ثم ذكروا أنّ هذا الرجل كان كافراً ، وأنه كان ولد زنية ، وأنه امتنع من ركوب سفينة نوح ، وأن الطوفان لم يصل إلى ركبته . وهذا كذب وافتراء ، فإن الله تعالى ذكر أنّ نوحاً دعا على أهل الأرض من الكافرين فقال : رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا [1] . وقال تعالى : فَأَنْجَيْنَاهُ وَمَنْ مَعَهُ فِي الْفُلْكِ الْمَشْحُونِ * ثُمَّ أَغْرَقْنَا بَعْدُ الْبَاقِينَ [2] . وقال تعالى : لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللهِ إِلَّا مَنْ رَحِمَ [3] ؛ وإذا كان ابن نوح، الكافرُ ، غرق، فكيف يبقى عوج بن عنق وهو كافر وولد زنية ؟ هذا لا يسوغ في عقلٍ ولا شرعٍ . ثم في وجود رجلٍ يقال له عوج بن عنق، نظر . والله أعلم .

(١) [٧١ / نوح / ٢٦] ونصها : وَقَالَ نُوحٌ . . .

(٢) [٢٦ / الشعراء / ١١٩و١٢٠] .

(٣) [١١ / هود / ٤٣] ونصها : قَالَ سَآوِي إِلَى جَبَلٍ يَعْصِمُنِي مِنَ الْمَاءِ ، قَالَ لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللهِ إِلَّا مَنْ رَحِمَ ، وَحَالَ بَيْنَهُمَا الْمَوْجُ فَكَانَ مِنَ الْمُغْرَقِينَ.

الرابع : قال ابن كثير : تضمنت هذه القصة تقريع اليهود ، وبيان فضائحهم ومخالفتهم لله ولرسوله ، ونكولهم عن طاعتهما فيما أمرهم به من الجهاد ، فضعفت أنفسهم عن مصابرة الأعداء ومجادلتهم ومقاتلتهم ، مع أن بين أظهرهم رسول الله ﷺ وكليمه وصَفيّه من خلْقه فى ذلك الزمان . وهو يعدهم بالنصر والظفر بأعدائهم . هـذا ، مع ما شاهدوا من فعل الله بعدوّهم ، فرعون ، من العذاب والنكال والغرق له ولجنوده فى اليمّ وهم ينظرون ، لتقرّ به أعينهم (وما بالعهد من قدم) . ثم ينكلون عن مقاتلة أهل بلد هى بالنسبة إلى ديار مصر لا توازن عشر المعشار فى عدة أهلها وعددهم . وظهرت قبائح صنيعهم للخاصّ والعام . وافتضحوا فضيحة لا يغطيها الليل ولا يسترها الذيل . وقال ـ رحمه الله ـ قبل ذلك : وما أحسن ما أجاب به الصحابة[1] ـ رضى الله عنهم ـ يوم بدرٍ رسولَ الله ﷺ حين

(١) أخرجه مسلم فى : ٣٢ ـ كتاب الجهاد ، حديث ٨٣ (طبعتنا) ونصه :

عن أنس أن رسول الله ﷺ شاور ، حين بلغه إقبال أبى سفيان . قال ، فتكلم أبو بكر فأعرض عنه . ثم تكلم عمر فأعرض عنه . فقام سعد بن عبادة فقال: إيانا تريد ؟ يارسول الله! والذى نفسى بيده ! لو أمرتنا أن نُخيضها البحر لأخضناها . ولو أمرتنا أن نضرب أكبادها إلى برك الغماد (موضع من وراء مكة بخمس ليال بناحية الساحل) لفعلنا . قال ، فندب رسول الله ﷺ الناس . فانطلقوا حتى نزلوا بدرا . ووردت عليهم روايا قريش (أى إبلهم التى كانوا يستقون عليها . فهى الإبل الحوامل للماء . واحدتها راوية) وفيهم غلام أسود لبنى الحجاج فأخذوه . فكان أصحاب رسول الله ﷺ يسألونه عن أبى سفيان وأصحابه ؟ فيقول : مالى علم بأبى سفيان . ولكن هذا أبو جهل وعتبة وشيبة وأمية بن خلف .

فإذا قال ذلك ضربوه . فقال : نعم . أنا أخبركم . هذا أبو سفيان .

فإذا تركوه فسألوه فقال : مالى بأبى سفيان علم . ولكن هذا أبو جهل وعتبة وشيبة وأمية بن خلف فى الناس . فإذا قال هذا أيضاً ضربوه . =

استشارهم فى قتال النفير الذين جاءوا لمنع العير الذى كان مع أبى سفيان . فلما فات اقتناص العير ، واقترب منهم النفير ، وهم فى جمع مابين التسعمائة إلى الألف فى العدة والبيض واليلب. فتكلم أبو بكر ـ رضى الله عنه ـ فأحسن . ثم تكلم ، من الصحابة ، من المهاجرين . ورسولُ الله ﷺ يقول : أشيروا علىّ أيها المسلمون ! وما يقول ذلك إلّا ليستعلم ما عند الأنصار. لأنهم كانوا جمهور الناس يومئذٍ. فقال سعد بن معاذ: كأنك تعرض بنا يارسول الله؟ فوالذى بعثك بالحقّ ! لو استعرضت بنا هذا البحر ، فخضتَه ، لخضناه معك . ما تخلّف منّا رجل واحد ، وما نكره أن تلقى بنا عدونا غداً . إنّا لصُبُر فى الحرب ، صُدُق فى اللقاء . لعل الله أنْ يُرِيَك منّا ما تقرّ به عينك . فَسِرْ بنا على بركة الله . فسُرَّ رسول الله ﷺ بقول سعد ، ونشطه لذلك .

وروى الإمام أحمد[1] عن عبد الله بن مسعود قال : لقد شهدت من المقداد مشهداً ، لَأَن أكون أنا صاحبه ، أحبّ إلىّ مما عدل به . أتى رسول الله ﷺ وهو يدعو على المشركين فقال : والله ! يا رسول الله ! لا نقول كما قالت بنو إسرائيل لموسى : اذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَٰهُنَا قَاعِدُونَ . ولكنا نقاتل عن يمينك ، وعن يسارك ، ومن بين يديك ، ومن خلفك .

= ورسول الله ﷺ قائم يصلى . فلما رأى ذلك انصرف . قال « والذى نفسى بيده ! لتضربوه إذا صدقكم ، وتتركوه إذا كذبكم » .

قال ، فقال رسول الله ﷺ « هذا مصرع فلان » ويضع يده على الأرض ، ههنا وههنا فما ماط (أى تباعد) أحدهم عن موضع يد رسول الله ﷺ .

(١) أخرجه فى المسند بالصفحة ٣٨٩ من الجزء الأول (طبعة الحلبىّ) والحديث رقم ٣٦٩٨ (طبعة المعارف) .

فرأيت وجه رسول الله ﷺ يشرق لذلك . وسرّه ذلك . وهكذا رواه البخارىّ[١] فى (المغازى) .

الخامس : استنبط العمرانيون من هذه الآية أنّ من عوائق الملك حصول المذلّة للقبيل، والانقياد لسواهم .

قال الحكيم ابن خلدون فى (مقدمة العبر) فى الفصل ١٩ تحت العنوان المذكور : إن المذلة والانقياد كاسران لسَوْرة العصبية وشدّتها . فإنّ انقيادهم ومذلتهم دليل على فقدانها ، فارعْموا (ألفوا) للمذلّة حتى عجزوا عن المدافعة ، ومن عجز عن المدافعة ، فأولى أن يكون عاجزاً عن المقاومة والمطالبة . واعتبر ذلك فى بنى إسرائيل لما دعاهم موسى عليه السلام إلى ملك الشام ، وأخبرهم أنّ الله قد كتب لهم ملكها ، كيف عجزوا عن ذلك ، قالوا[٢] : إِنَّ فِيهَا قَوْماً جَبَّارِينَ وَإِنَّا لَنْ نَدْخُلَهَا حَتَّىٰ يَخْرُجُوا مِنْهَا . أى : يخرجهم الله منها بضربٍ من قدرته غير عصبيتنا، وتكون من معجزاتك يا موسى ، ولما عزم عليهم لجوا وارتكبوا العصيان وقالوا[٣] له : اذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا . وما ذلك إلّا لما آنسوا من أنفسهم من العجز عن المقاومة والمطالبة ، كما تقتضيه الآية وما يؤثر فى تفسيرها ؛ وذلك بما حصل فيهم من خلق الانقياد ، ومارعْموا من الذلّ للقبط أحقاباً حتى ذهبت العصبية منهم جملةً . مع أنهم

(١) أخرجه البخارىّ فى : ٦٤ ـ كتاب المغازى ، ٤ ـ باب قول الله تعالى : إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّى مُمِدُّكُمْ بِأَلْفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ ... الخ الآيات [٨ / الأنفال / ٩ ـ ١٣] .

(٢) [٥ / المائدة / ٢٢] ونصها : قَالُوا يَا مُوسَىٰ إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ وَإِنَّا لَنْ نَدْخُلَهَا حَتَّىٰ يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِنَّا دَاخِلُونَ .

(٣) [٥ / المائدة / ٢٤] ونصها : قَالُوا يَامُوسَىٰ إِنَّا لَنْ نَدْخُلَهَا أَبَدًا مَا دَامُوا فِيهَا، فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ .

لم يؤمنوا حقّ الإيمان بما أخبرهم به موسى ، من أن الشام لهم ، وأن العمالقة الذين كانوا بأريحاء فريستهم ، بحكم من الله قدّره لهم . فأقصروا عن ذلك وعجزوا ، تعويلاً على ماعلموا من أنفسهم من العجز عن المطالبة ، لما حصل لهم من خلق المذلة . وطمنوا فيما أخبرهم به نبيّهم من ذلك وما أمرهم به . فعاقبهم الله بالتيه . وهو أنّهم تاهوا فى قَفْرٍ من الأرض مابين الشام ومصر أربعين سنةً . لم يأووا فيها لعمران ، ولا نزلوا مصراً ، ولا خالطوا بشراً ، كما قصّه القرآن ، لغلظة العمالقة بالشام والقبط بمصر عليهم ، لعجزهم عن مقاومتهم كما زعموه. ويظهر من مساق الآية ومفهومها : أن حكمة ذلك التيه مقصودة . وهى فناء الجيل الذين خرجوا من قبضة الذل والقهر والقوة وتخلّقوا به . وأفسدوا من عصبيتهم ، حتى نشأ فى ذلك التيه جيل آخر عزيز لا يعرف الأحكام والقهر ، ولا يُسَام بالمذلة . فنشأت لهم بذلك عصبية أخرى اقتدروا بها على المطالبة والتغلب ؛ ويظهر لك من ذلك أن الأربعين سنةً أقلّ ما يأتى فيها فناء جيل ونشأة جيل آخر ، سبحان الحكيم العليم . وفى هذا أوضح دليل على شأن العصبية. وأنّها هى التى تكون بها المدافعة والمقاومة والحماية والمطالبة . وأنّ من فقدها عجز عن جميع ذلك كلّه . اهـ .

ثم بيّن تعالى وخيمَ عاقبة البغى والحسد ، فى جزاء ابنى آدم لصلبه . تعريضاً باليهود . وأنهم إن أصروا على بغيهم وحسدهم فسيرجعون بالصفة الخاسرة فى الدارين ، فقال تعالى :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٢٧] ﴿ وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَىْ ءَادَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴾

« وَاتْلُ عَلَيْهِمْ » أى : على هؤلاء البغاة الحسدة من اليهود وأشباههم « نَبَأَ ابْنَىْ ءَادَمَ » هابيل وقابيل، ملتبساً « بِالْحَقِّ » أى : الصدق والصحة موافقاً لما فى كتبهم « إِذْ

قَرَّبَا قُرْبَانًا » أى : ما يتقرب به إلى الله تعالى من نسيكةٍ أو صدقةٍ . وكان هابيل راعىَ غنم ، وقابيل يحرث الأرض . فقدّم هابيل شيئاً من أبكار غنمه ومن سمانها . وقدّم قابيل شيئاً رديئاً من ثمر الأرض « فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا » وهو هابيل « وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ » وهو قابيل « قَالَ » قابيل لهابيل « لَأَقْتُلَنَّكَ » على قبول قربانك « قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ » أى: إنما أُتيتَ من قبل نفسك ، لانسلاخها من لباس التقوى .لامن قبلى. فلِمَ تقتلنى ؟ ومالك لا تعاتب نفسك ولاتحملها على تقوى الله التى هى السبب فى القبول ؟ فأجابه بكلام حكيمٍ مختصرٍ جامعٍ لمعانٍ ؛ وفيه دليل على أن الله تعالى لايقبل طاعة إلّا من مؤمنٍ مُتَّقٍ ، فما أنعاه على أكثر العاملين أعمالهم !

وعن عامر بن عبد الله : أنه بكى حين حضرته الوفاة : فقيل له : مايبكيك فقد كنت وكنت ؟ قال : إنى أسمع الله يقول :إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ. كذا فى (الكشاف) .

وروى ابن أبى حاتم عن معاذ بن جبل قال : يحبس الناس فى بقيع واحد فينادى منادٍ: أين المتقون ؟ فيقومون فى كنفٍ من الرحمن لا يحتجب الله منهم ولا يستتر . قلت : من المتقون ؟ قال : قوم اتقوا الشركَ وعبادةَ الأوثان وأخلصوا العبادة . فيمرون إلى الجنة .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٢٨] (لَئِنْ بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ ، إِنِّي أَخَافُ اللهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ)

« لَئِنْ بَسَطْتَ » أى : مددت « إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي » أى : ظلماً « مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ » أى : دفعاً « إِنِّي أَخَافُ اللهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ » أى : من أن أصنع كما تريد أن تصنع .

وفى (الصحيحين)[١] : عن النبىّ ﷺ أنه قال : إذا تواجه المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول فى النار . قالوا : يا رسول الله ! هذا القاتل . فما بال المقتول؟ قال : إنه كان حريصاً على قتل صاحبه .

وروى الإمام أحمد[٢] وأبو داود والترمذىّ فى حديث سعد بن أبى وقاص قال : قلت : يا رسول الله ! أرأيت إن دخل بيتى وبسط يده ليقتلنى ؟ قال : فقال رسول الله ﷺ : كن كابن آدم ـ وتلا ـ : لَئِنْ بَسَطْتَ ... الآية .

---

(١) أخرجه البخارىّ فى : ٢ ـ كتاب الإيمان ، ٢٢ ـ باب المعاصى من أمر الجاهلية ولا يكفّر صاحبها بارتكابها إلا بالشرك ، حديث ٢٩ ونصه :

عن الأحنف بن قيس قال: ذهبت لأنصر هذا الرجل، فلقينى أبو بكرة فقال : أين تريد؟ قلت : أنصر هذا الرجل . قال : ارجع فإنى سمعت رسول الله ﷺ يقول « إذا التقى المسلمان بسيفيهما ، فالقاتل والمقتول فى النار » فقلت : يا رسول الله ! هذا القاتل ، فما بال المقتول ؟ قال « إنه كان حريصاً على قتل صاحبه » .

وأخرجه مسلم فى : ٥٢ ـ كتاب الفتن وأشراط الساعة ، حديث ١٤و١٥ (طبعتنا) .

(٢) أخرجه فى المسند بالصفحة ١٨٥ من الجزء الأول (طبعة الحلبىّ) وحديث ١٦٠٩ (طبعة المعارف) ونصه :

عن بُسر بن سعيد أن سعد بن أبى وقاص قال ، عند فتنة عثمان بن عفان : أشهد أن رسول الله ﷺ قال « إنها ستكون فتنة ، القاعد فيها خير من القائم ، والقائم خير من الماشى ، والماشى خير من الساعى » قال : أفرأيت إن دخل علىّ بيتى فبسط يده إلىّ ليقتلنى؟ قال « كن كابن آدم » .

وأخرجه أبو داود فى : ٣٤ ـ كتاب الفتن والملاحم ، فى النهى عن السعى فى الفتنة ، حديث ٤٢٥٧ .

وأخرجه الترمذىّ فى : ٣١ ـ كتاب الفتن ، ٢٩ ـ باب ما جاء تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم .

قال المهايمىّ فى تفسير هذه الآية : أى : إنى ـ وإن لم أكن فى الدفع ظالماً ـ أخاف الله أن يكره منى هدم بنيانه الجامع ليظهر فيه من حيث كونه رب العالمين . انتهى .

وهو منزع صوفىّ لطيف .

وقال أبو السعود : فيه من إرشاد قابيل إلى خشية الله تعالى، على أبلغ وجهٍ وآكده، مالا يخفى . كأنه قال : إنى أخافه تعالى إن بسطت يدى إليك لأقتلك ، أن يعاقبنى . وإن كان ذلك منى لدفع عداوتك عنى . فما ظنّك بحالك وأنت البادئ العادى؟ وفى وصفه تعالى بربوبيّة العالمين تأكيدٌ للخوف . قيل : كان هابيل أقوى منه . ولكن تحرّج عن قتله واستسلم خوفاً من الله تعالى . لأن القتل للدفع لم يكن مباحاً حينئذٍ . وقيل : تحرياً لما هو الأفضل ، حسبما قال[1] عليه الصلاة والسلام : كن عبدالله المقتول ولا تكن عبد الله القاتل. ويأباه التعليل بخوفه تعالى ، إلّا أن يدعى أنّ ترك الأولى عنده بمنزلة المعصية فى استتباع الغائلة ، مبالغة فى التنزّه. انتهى .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٢٩] (إِنِّى أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِى وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ ، وَذَٰلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ)

« إِنِّى أُرِيدُ » أى : باستسلامى لك وامتناعى عن التعرض لك « أَنْ تَبُوءَ » أى: ترجع إلى الله ملتبساً « بِإِثْمِى » أى: بإثم قتلى « وَإِثْمِكَ » أى: الذى كان منك قبل قتلى ، أو الذى من أجله لم يتقبل قربانك « فَتَكُونَ » أى : بالإثمين « مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ وَذَٰلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ » .

قال الناصر فى (الانتصاف) : فأما إرادته لإثم أخيه وعقوبته فمعناه : إنى لا أريد أن

---

(١) لم أهتد إلى هذا الحديث .

أقتلك فأعاقب . ولمّا لم يكن بدٌّ من إرادة أحد الأمرين؛ إمّا إثمه بتقدير أن يدفع عن نفسه فيقتل أخاه ، وإمّا إثم أخيه بتقدير أن يستسلم ـ وكان غيرَ مريدٍ للأول ، اضطر إلى الثانى. فلم يرد إذاً إثم أخيه لعينه ، وإنما أراد أنّ الإثم هو بالمدافعة المؤدية إلى القتل ـ ولم تكن حينئذٍ مشروعة ـ فلزم من ذلك إرادة إثم أخيه . وهذا، كما يتمنّى الإنسان الشهادة. ومعناها أن يبوء الكافر بقتله وبما عليه فى ذلك من الإثم ؛ ولكن لم يقصد هو إثم الكافر لعينه، وإنما أراد أن يبذل نفسه فى سبيل الله رجاء إثم الكافر بقتله ضمناً وتبعاً . والذى يدل على ذلك؛ أنّه لا فرق فى حصول درجة الشهادة وفَضيلَتِها بين أن يموت القاتل على الكفر وبين أن يختم له بالإيمان ، فيحبط عنه إثم القتل الذى به كان الشهيد شهيداً. أعنى بقى الإثم على قاتله، أو حبط عنه. إذ ذلك لا ينقص من فضيلة شهادته ولا يزيدها ، ولو كان إثم الكافر بالقتل مقصوداً لاختلف التمنى باعتبار بقائه وإحباطه ، فدلّ على أنه أمر لازم تبع، لا مقصود . والله أعلم .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٣٠] (فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ)

« فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ » أى : رخصت وسهلت له نفسه . والتصريح بأخوّته لكمال تقبيح ما سوّلته نفسه . أى : الذى حقه أن يحفظه من كل من قصده بالسوء بالتحمل على نفسه « فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ » دِيناً، إذْ صار كافراً حاملاً للدماء إلى يوم القيامة. ودُنيا، إذ صار مطروداً مبغضاً للخلائق .

وقد أخرج الجماعة ـ غير أبى داود ـ عن عبدالله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ (١): لا تقتل نفس ظلماً إلّا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها. لأنه كان أول من سنّ القتل. انتهى.

ولما قتله لم يدر ما يصنع به من إفراط حيرته .

---

(١) أخرجه البخارىّ فى : ٦٠ ـ كتاب الأنبياء ، ١ ـ باب خلق آدم صلوات الله عليه وذريته ، حديث ١٥٧٥ .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٣١] (فَبَعَثَ اللهُ غُرَاباً يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُوَارِي سَوْءَةَ أَخِيهِ ، قَالَ يَا وَيْلَتَىٰ أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَٰذَا الْغُرَابِ فَأُوَارِيَ سَوْءَةَ أَخِي ، فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ)

« فَبَعَثَ » أى : أرسل « اللهُ غُرَاباً » فجاء « يَبْحَثُ » أى : يحفر بمنقاره ورجله متعمقاً « فِي الْأَرْضِ » .

قال القتيبىّ : هذا من الاختصار . ومعناه : بعث غراباً يبحث التراب على غراب ميت. وكذا رواه السدّىّ عن الصحابة ؛ أنه تعالى بعث غرابين اقتتلا . فقتل أحدهما الآخر . فحفر له . ثم حثى عليه حثياً .

« لِيُرِيَهُ » الضمير المستكن إمّا لله تعالى أو للغراب . والظاهر ، للقاتل أخاه « كَيْفَ يُوَارِي » أى : يستر فى التراب « سَوْءَةَ أَخِيهِ » أى : جسده الميت . وسمّى سوأة لأنه مما يسوء ناظره « قَالَ يَا وَيْلَتَا » كلمة جزع وتحسّر ، والألف فيها بدل من ياء المتكلم . والويل والويلة الهَلَكَة « أَعَجَزْتُ » أى : أضعفت عن الحيلة « أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَٰذَا الْغُرَابِ » أى : الذى هو من أخسّ الحيوانات . والاستفهام للتعجب من عدم اهتدائه إلى ما اهتدى إليه الغراب « فَأُوَارِي » أى: أغطى « سَوْءَةَ أَخِي فَأَصْبَحَ » أى: صار « مِنَ النَّادِمِينَ » أى : على حيرته فى مواراته حيث لم يدفنه حين قتله . فصار أجهل من الحيوانات العجم وأضلّ منها وأدنى .

وفى (التنوير) : ولم يكن نادماً على قتله .

وقال أبو الليث عن ابن عباس : لو كانت ندامته على قتله لكانت الندامة توبةً منه .

تنبيهات

الأول : ظاهر الآية أنه ما كان يعلم كيف يدفن المقتول، وأنه تعلم ذلك من الغراب . ولا مانع من ذلك . إذ مثله مما يجوز خفاؤه . لاسيما والعالم ، فى أول طور النشأة ، وأنه أول قتيل ، فيكون أول ميت .

ونقل الرازىّ احتمال أن يكون عالما بكيفية دفنه، قال : فإنه يبعد فى الإنسان أن لا يهتدى إلى هذا القدر من العمل ، إلا أنه لما قتله تركه بالعراء استخفافا به ، ولما رأى الغراب يدفن الغراب الآخر ، رق قلبه ولم يرض أن يكون أقل شفقة منه . فواراه تحت الأرض ، والله أعلم.

الثانى : فى الآية دلالة على أن الندم ، إذا لم يكن لقبح المعصية ، لم يكن توبة .

قال الرازىّ : ندم على قساوة قلبه وكونه دون الغراب فى الرحمة . فكان ندمه لذلك ، لا لأجل الخوف من الله تعالى ، فلا جرم لم ينفعه ذلك الندم .

الثالث : الآية أصل فى دفن الميت .

الرابع : قال ابن جرير[1] : زعم أهل التوراة أن قابيل لما قتل أخاه هابيل ، قال له الله : ياقابيل ! أين أخوك هابيل ؟ قال : ما أدرى. ما كنت عليه رقيباً . فقال الله : إن صوت دم أخيك لينادينى من الأرض ، الآن أنت ملعون من الأرض التى فتحت فاها فبلعت دم أخيك من يدك. فإذا أنت عملت فى الأرض فإنها لا تعود تعطيك حرثها، حتى تكون فزعا تائها فى الأرض . انتهى .

الخامس : روى ابن جرير[2] بسنده عن علىّ بن أبى طالب قال : لما قتل ابن آدم أخاه بكى آدم فقال :

---

(١) الأثر رقم ١١٧٦٥ من التفسير .

(٢) الأثر رقم ١١٧٢١ من التفسير .

تغيّرَتِ البلادُ ومن عليها فلونُ الأرض مغبرّ قبيحُ
تغيَّرَ كل ذى لونٍ وطعمٍ وقلّ بشاشةُ الوجه المليحِ

فأجيب آدم عليه الصلاة والسلام :

أبا هابيلَ ! قد قُتِلا جميعاً وصار الحيُّ كالميت الذَّبيحِ
وجاء بِشِرَّةٍ قد كان منها على خوف ، فجاء بها يصيحُ

أقول : قد اشتهر البيتان الأولان . وقد فنّد نسبتهما إلى آدم غيرُ واحد .

قال الزمخشرىّ : روى أن آدم رثاه بشعر. وهو كذب بحت . وما الشعر إلا منحول ملحون، وقد صح أن الأنبياء عليهم السلام معصومون من الشعر . انتهى .

قال الشرّاح : (المليح) فى النظم المذكور ، إن رفع فخطأ . لأنه صفة الوجه المجرور ، وإن خفض فإقواء وهو عيب قبيح ، وإن كثر . وقول من قال (الوجه فاعل قلّ . وبشاشةً منصوب على التمييز بحذف التنوين ، إجراء للوصل مجرى الوقف) ألحنُ . وقيل : إن آدم عليه الصلاة والسلام رثاه بكلام منثور بالسريانىّ . فلم يزل ينقل إلى أن وصل إلى يعرب بن قحطان ـ وهو أول من خطّ بالعربية ـ فقدم وأخّر وجعله شعراً عربياً . انتهى .

قال الخفاجىّ . لاشك أن لوائح الوضع عليه رائحة لركاكته ، لكن ما استصعبوه من الإقواء ، وترك التنوين ، ليس بصعب . لما فى أشعار الجاهلية والشعراء من أمثاله . مع أنه قد يخرج بأنه نعت جرى على المحل . لأن الوجه فاعل المصدر ، وهو بشاشة .

السادس : حكمة تخصيص الغراب كون دأبه المواراة .

قال أبو مسلم : عادة الغراب دفن الأشياء . فجاء غراب فدفن شيئاً فتعلم ذلك منه . انتهى .

والغراب هو الطائر الأسود المعروف . وقسموه إلى أنواع . وفى الحديث : أنه ﷺ غيّر اسم غراب لما فيه من البعد . ولأنه من أخبث الطيور . والعرب تقول : أبصر من غراب ،

وأحذر من غراب ، وأزهى من غراب ، وأصفى عيشاً من غراب ، وأشدّ سواداً من غراب، وهـذا بأبيه أشبه من الغراب بالغراب . وإذا نعتوا أرضاً بالخصب قالوا : وقع فى أرض لا يطير غرابها . ويقولون : وَجَدَ تمرة الغراب ، وذلك أنه يتبع أجود التمر فينتقيه . ويقولون: أشأم من غراب ، وأفسق من غراب . ويقولون : طار غراب فـلان ، إذا شاب رأسه . وغراب غاربٌ على المبالغة . كما قالوا : شعر شاعر ، وموت مائت . قال[1] رؤبة :

* فازجر من الطير الغراب الغاربا *

قالوا : وليس شيء فى الأرض يُتشاءم به إلّا والغراب أشأم منه . وللبديع[2] الهمذانىّ فصل بديع فى وصفه . ذكره فى (المضاف والمنسوب) وأورد مايضاف إليه الغراب ويضاف إلى الغراب . والأبيات فى غراب البين كثيرة، ملئت بها الدفاتر .

وحقق الإمام أبوعبد الله الشريف الغرناطىّ ـ قاضى غرناطة ـ فى «شرحه على (مقصورة حازم) أن غراب البين فى الحقيقة هو الإبل التى تنقلهم من بلاد إلى بلاد . وأنشد فى ذلك مقاطيع. منها :

غلط الذين رأيتهم بجهـالة ... يَلْحَوْنَ كُلُّهم غراباً ينعق

ما الذنب إلّا للأباعر إنهـا ... ممـــا يشتّت جمعَهم ويفرّق

إن الغراب بيمنه تدنو النوى ... وتشتت الشملَ الجميعَ الأينُق

---

(١) استشهد به فى اللسان ، بالصفحة ٦٤٦ من المجلد الأول (طبعة بيروت) .

(٢) هذا ما رواه الثعالبىّ فى (كتاب ثمار القلوب ، فى المضاف والمنسوب) بالصفحة ٣٦٣ ونصه :

ما أعرف لفلان مثلا إلا الغراب ، لا يقع إلا مذموما على أى جنب وقع ، إن طار فمقسّم الضمير ، وإن وقع فمروّع بالنذير . وإن حجل فخشية الأمير، وإن صاح فصوت الحمير، وإن أكل فدبرة البعير . (والدَّبْرَةُ : قرْحَتُهُ) .

وأنشد ابن المسناوىّ لابن عبد ربّه :

زعق الغراب فقلت : أكذب طائر ... إن لم يصدقه رغاء بعير

كذا فى « تاج العروس » شرح القاموس .

وقوله تعالى :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٣٢] (مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا ، وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ بَعْدَ ذَٰلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ)

« مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ » أى : بسبب قتل قابيل هابيل ظلماً « كَتَبْنَا » أى فرضنا وأوجبنا « عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ » وإنما خُصّوا بالذكر لأنهم أول من تعبدوا بذلك . وقوله تعالى : « أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْسٍ » أى : بغير قتل نفس يوجب الاقتصاص « أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ » أى : أو بغير فساد يوجب إهدار دمها ـ كالكفر مع الحراب ، والارتداد، وقطع الطريق الآتى بعد ، وزنا المحصن ـ « فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعاً » أى: من حيث إنه هَتَك حرمة الدماء ، وسنّ القتل ، وجرّأ الناس عليه . أو من حيث إنّ قتل الواحد وقتل الجميع سواء ، فى استجلاب غضب الله سبحانه وتعالى والعذاب العظيم « وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا » أى : ومن تسبب لبقاء حياتها بعفوٍ أو منعٍ عن القتل أو استنقاذٍ من بعض أسباب الهلكة ، فكأنما فعل ذلك بالناس جميعاً . والمقصود منه : تعظيم قتل النفس وإحيائها فى القلوب ترهيباً عن التعرض لها ، وترغيباً فى المحاماة عليها . أفاده البيضاوىّ .

وقال أبو مسلم فى معنى الآية : من قتل نفساً وجب على المؤمنين معاداته . وأن يكونوا

خصومه، كما لو قتلهم جميعاً . لأن المسلمين يدٌ واحدة على من سواهم . ومن أحيا وجب موالاته عليهم ، كما لَوْ أحياهم . انتهى .

وقيل للحسن البصرىّ[١] : هذه الآية لنا كما كانت لبنى إسرائيل ؟ فقال : إى والذى لا إله غيره ! كما كانت لهم . وَمَا جَعَلَ دِمَاءَهُمْ أكرم من دمائنا .

أقول : القاعدة فى ذلك ؛ أن جميع ما يحكى فى القرآن من شرائع الأولين وأحكامهم ، ولم ينبّه على إفسادهم وافترائهم فيه ، فهو حقّ . وقد أوضح ذلك الإمام الشاطبىّ فى (الموافقات) فانظره فإنه مهمّ .

وروى الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة قال[٢] : دخلت على عثمان يوم الدار فقلت : جئتُ لأنصرك . وقد طاب الضرب يا أمير المؤمنين ! فقال : يا أبا هريرة ! أيسرّك أن تقتل الناس جميعاً وإياى معهم ؟ قلت : لا ! قال : فإنك إن قتلت رجلًا واحداً فكأنما قتلت الناس جميعاً . فانصرِفْ مأذوناً لك ، مأجوراً غير مأزور . قال : فانصرفت ولم أقاتل .

وروى الإمام أحمد[٣] عن عبد الله بن عمرو قال : جاء حمزة بن عبد المطلب إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ! اجعلنى على شىء أعيش به . فقال رسول الله ﷺ : يا حمزة ! نفس تحييها أحبّ إليك أم نفس تميتها ؟ قال : بل نفس أحييها . قال : عليك بنفسك .

---

(١) الأثر رقم ١١٨٠٠ من تفسير ابن جرير .

(٢) قال شيخنا السيد أحمد محمد شاكر معلقاً عليه فى الصفحة ١٣٠ من الجزء الرابع من (عمدة التفسير) قال حفظه الله :

هذا الخبر لم يبين الحافظ ابن كثير مخرجه . وقد رواه ابن سعد فى الطبقات (٣/١/٤٨ـ٤٩) وإسناده صحيح جدا . وذكره السيوطىّ فى الدر المنثور (٢:/٢٧٧) ولم ينسبه لغير ابن سعد .

(٣) أخرجه فى المسند بالصفحة ١٧٥ من الجزء الثانى (طبعة الحلبىّ) وحديث ٦٦٣٩ (طبعة المعارف) .

« وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ » يعنى : بنى إسرائيل « رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ » أى : الآيات الواضحة الناطقة بتقرير ما كتبنا عليهم ، تأكيداً لوجوب مراعاته ، وتأييداً لتحتم المحافظة عليه . « ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ » أى : من بنى إسرائيل « بَعْدَ ذَٰلِكَ » أى : بعد ما كتبنا عليهم ، وبعد مجئ الرسل بالآيات والزجر المسموع منهم « لَمُسْرِفُونَ » يعنى : بالفساد والقتل . لا يبالون بعظمة ذلك .

قال ابن كثير : هذا تقريع لهم وتوبيخ على ارتكابهم المحارم بعد علمهم بها . كما كانت بنو قريظة والنضير وغيرهم من بنى قينقاع ، ممن حول المدينة من اليهود الذين كانوا يقاتلون مع الأوس والخزرج ، إذا وقعت بينهم الحروب فى الجاهلية . ثم إذا وضعت الحرب أوزارها فَدَوْا من أسروه ، وَوَدَوْا من قتلوه . وقد أنكر الله تعالى عليهم ذلك فى (سورة البقرة) حيث يقول : وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَاءَكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ أَنْفُسَكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ ... الآيات[1] .

وقال الرازىّ : المقصود من شرح هذه المبالغة ـ يعنى قوله تعالى (فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ...) الآية ـ أن اليهود مع علمهم بهذه المبالغة العظيمة أقدموا على قتل الأنبياء والرسل ، وذلك يدل على غاية قساوة قلوبهم ونهاية بعدهم عن طاعة الله تعالى . ولما كان الغرض من ذكر هذه القصص تسلية الرسول عليه الصلاة والسلام فى الواقعة التى ذكرنا أنهم عزموا

---

(١) [٢ / البقرة / ٨٤و٨٥] ونصهما : وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَاءَكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ أَنْفُسَكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَأَنْتُمْ تَشْهَدُونَ * ثُمَّ أَنْتُمْ هَٰؤُلَاءِ تَقْتُلُونَ أَنْفُسَكُمْ وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا مِنْكُمْ مِنْ دِيَارِهِمْ تَظَاهَرُونَ عَلَيْهِمْ بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَإِنْ يَأْتُوكُمْ أُسَارَىٰ تُفَادُوهُمْ وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ ، أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ ، فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَٰلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ، وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰ أَشَدِّ الْعَذَابِ ، وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ .

على الفتك برسول الله ﷺ وبأكابر أصحابه ـ كان تخصيص بنى إسرائيل فى هـذه القصة، فى هذه المبالغة العظيمة، مناسباً للـكلام ومؤكّداً للمقصود .

ولما ذكر تعالى تغليظ الإثم فى قتل النفس بغير قتل نفس ولا فساد ـ أتبعه ببيان الفساد المبيح للقتل بقوله سبحانه :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٣٣] (إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ، ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا ، وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ)

« إِنَّمَا جَزَاءُ » أى مـكافأة « الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ » أى : يخـالفونهما ويعصون أمرهما « وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا » أى: يعملون فى الأرض بالمعاصى وهو القتل وأخذ المـــال ظلماً « أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ » أى : أيديهم اليمنى وأرجلهم اليسرى « أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ » أى : يطردوا منها ويُنحَّوْا عنها . وهو التغريب عن المدن، فلا يقرّون فيها « ذَٰلِكَ » أى: الجزاء المذكور « لَهُمْ خِزْيٌ » ذل وفضيحة « فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ » وهو عذاب النار .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٣٤] (إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ، فَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ)

« إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا » أى من المحاربين « مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ » .

وفى هذه الآية مسائل :

الأولى ـ روى ابن جرير[١] وأبوداود والنسائىّ عن ابن عباس ؛ أنها نزلت فى المشركين. وروى ابن جرير عن أبى ، أنها نزلت فى قوم من أهل الكتاب نقضوا عهدهم مع النبىّ ﷺ . وظاهره أنها عامة فى المشركين وغيرهم ممن ارتكب هذه الصفات . كما روى الشيخان[٢] وأهل السنن وابن مردويه وهذا لفظه : عن أنس بن مالك ؛ أن ناساً من عرينة قدموا المدينة فاجتووها. فبعثهم رسول الله ﷺ فى إبل الصدقة وأمرهم أن يشربوا من أبوالها ففعلوا فصحّوا ، فارتدّوا عن الإسلام ، وقتلوا الراعى وساقوا الإبل . فأرسل رسول الله ﷺ فى آثارهم ، فجئ بهم . فقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف ، وسمر أعينهم وألقاهم فى الحرّة. قال أنس : فلقد رأيت أحدهم يكدم الأرض بفيه عطشاً ، حتى ماتوا . ونزلت : إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ ... الآية . ولمسلم[٣] عن أنس قال : إنما سمل النبىّ ﷺ

(١) أخرجه أبو داود فى : ٣٧ ـ كتاب الحدود ، ٣ ـ باب ما جاء فى المحاربة ، حديث ٤٣٧٢ ونصه :

عن ابن عباس قال : (إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ) إلى قوله (غَفُورٌ رَحِيمٌ) نزلت هذه الآية فى المشركين، فمن تاب منهم قبل أن يُقدَر عليه، لم يمنعه ذلك أن يقام عليه الحدّ الذى أصابه .

(٢) أخرجه البخارىّ فى : ٤ ـ كتاب الوضوء ، ٦٦ ـ باب أبوال الإبل والدواب والغنم ومرابضها ، حديث ١٧٣ .

وأخرجه مسلم فى : ٢٨ ـ كتاب القسامة ، حديث ٩ ـ ١٤ (طبعتنا) .

(٣) أخرجه مسلم فى : ٢٨ ـ كتاب القسامة ، حديث ١٤ (طبعتنا) .

أعين أولئك لأنهم سملوا أعين الرعاء . وعند البخاري : قال أبو قلابة[١] : فهؤلاء سرقوا وقتلوا وكفروا بعد إيمانهم وحاربوا الله ورسوله .

الثانية ـ زعم بعضهم أن الآية نزلت نسخاً لعقوبة العرنيين المتقدمة .

قال ابن جرير[٢] : حدثنا علي بن سهل ، حدثنا الوليد بن مسلم قال : ذاكرت الليث ابن سعد : ما كان من سَمْل النبي ﷺ أعينهم وتركه حسمهم حتى ماتوا . فقال : سمعت محمد ابن عجلان يقول : أُنزلت هذه الآية على رسول الله ﷺ معاتبة في ذلك ، وعلَّمه عقوبة مثلهم من القطع والقتل والنفي ، ولم يسمل بعدهم غيرهم . قال : وكان هذا القول ذكر لأبي عمرو ـ يعني الأوزاعي ـ فأنكر أن تكون نزلت معاتبة ، وقال : بلى . كانت عقوبة أولئك النفر بأعيانهم . ثم نزلت هذه الآية في عقوبة غيرهم ممَّن حارب بعدهم . فرفع عنهم السمل . وروى[٣] ابن جرير أيضاً في القصة عن سعيد بن جبير قال : فما مثل رسول الله ﷺ قبلُ ولا بعدُ ، قال:

(١) أخرجه البخاري في : ٤ ـ كتاب الوضوء ، ٦٦ ـ باب أبوال الإبل والدواب والغنم ومرابضها ، حديث ١٧٣ .

(٢) الأثر رقم ١١٨١٨ من التفسير .

(٣) الأثر رقم ١١٨١٠ من التفسير ونصه :

عن عبد الكريم = وسئل عن أبوال الإبل = فقال : حدثني سعيد بن جبير عن المحاربين فقال: كان ناس أتوا النبي ﷺ فقالوا: نبايعك على الإسلام . فبايعوه ، وهم كَذَبَةٌ ، وليس الإسلامَ يريدون . ثم قالوا : إنا نجتوى المدينة . فقال النبي ﷺ « هذه اللقاح تغدو عليكم وتروح ، فاشربوا من أبوالها وألبانها » . قال ، فبينما هم كذلك ، إذ جاء الصريخ ، فصرخ إلى رسول الله ﷺ فقال: قتلوا الراعي وساقوا النَّعَم . فأمر نبي الله فنودي في الناس: أنْ « يا خيل الله اركبي » قال ، فركبوا ، لا ينتظر فارس فارساً . قال ، فركب رسول الله ﷺ على أثرهم . فلم يزالوا يطلبونهم حتى أدخلوهم مأمنهم . فرجع صحابة رسول الله ﷺ =

ونهى عن المُثْلة، قال[1]: لَا تُمَثِّلُوا بِشَيْءٍ . والنهى عن المُثْلة مروىّ فى الصحيح والسنن.

الثالثة ـ احتج بعموم هذه الآية جمهور العلماء، فذهابهم إلى أنّ المحاربة فى الأمصار وفى السبلات على السواء. لقوله : وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا . وهـذا مذهب مالك والأوزاعىّ والليث بن سعد والشافعىّ وأحمد .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : ولو شهروا السلاح فى البنيان لا فى الصحراء لأخذ المال، فقد قيل : إنهم ليسوا محاربين بل هم بمنزلة المنتهب . لأن المطلوب يدركه الغوث إذا استغاث بالناس . وقال الأكثرون : إن حكم مَن فى البنيان والصحراء واحد ، بل هم فى البنيان أحق بالعقوبة منهم فى الصحراء ، لأن البنيان محل الأمن والطمأنينة ، ولأنه محـل تناصر الناس وتعاونهم ، فإقدامهم عليه يقتضى شدة المحاربة والمغالبة ، ولأنهم يسلبون الرجـل فى داره جميع ماله ، والمسافر لا يكون معه غالباً إلّا بعض ماله ؛ وهذا هو الصواب .

حتى قال مالك فى الذى يغتال الرجل فيخدعه حتى يدخله بيتاً فيقتله ويأخذ ما معه: إن هذه محاربة . ودمه إلى السلطان لا إلى ولىّ المقتول . ولا اعتبار بعفوه عنه فى إنفاذ القتل .

= وقد أسروا منهم ، فأتوا بهم النبىّ ﷺ ، فأنزل الله : إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ . . . الآية . قال فـكان نَفْيُهم أن نفوهم حتى أدخلوهم مأمنهم وأرضهم ، ونفوهم من أرض المسلمين . وقَتَلَ نبىُّ الله منهم ، وصلب ، وقطع ، وسَمَلَ الأعين .

قال ، فما مثَّل رسول الله ﷺ قبلُ ولا بعدُ .

قال : ونهى عن المُثْلة وقال « لا تمثِّلوا بشىء » .

قال : فـكان أنس بن مالك يقول ذلك ، غير أنه قال : أحرقهم بالنار بعد ما قتلهم .

(١) أخرجه مسلم فى : ٣٢ ـ كتاب الجهاد والسير ، حديث ٣ (طبعتنا) وهو ضمن حديث طويل كان يوصى به ﷺ ، إذا أمّر أميراً على جيش أو سرية .

وإنما كان ذلك محاربة ، لأن القتل بالحيلة كالقتل مكابرةً ، كلاهما لا يمكن الاحتراز منه، بل قد يكون ضرر هذا أشدّ ، لأنه لا يدرى به .

وقيل : إنّ المحارب هو المجاهر بالقتال ، وإنّ هذا المغتال يكون أمره إلى ولىّ أمر الدم. والأول أشبه بأصول الشريعة .

الرابعة ـ ظاهر الآية : أن عقوبة المحاربين المفسدين أحد هذه الأنواع . فيفعل الإمام منها ما رأى فيه صلاحاً .

قال ابن أبى طلحة عن ابن عباس، فى الآية[1] : من شهر السلاح فى قبة الإسلام ، وأخاف السبيل ثم ظفر به وقدر عليه ، فإمام المسلمين فيه بالخيار : إن شاء قتله ، وإن شاء صلبه ، وإن شاء قطع يده ورجله . وكذا قال سعيد بن المسيّب[2] ومجاهد[3] وعطاء[4]

(١) الأثر رقم ١١٨٥٠ من تفسير ابن جرير . وكان فى الأصل (فئة الإسلام) فصححها الأستاذ محمود شاكر وجعلها (قبة الإسلام) وقال : و (قبة الإسلام) يعنى فى ظله ، وحيث مستقر سلطانه . ولذلك سموا البصرة : قبّة الإسلام . قال الشاعر :

بنت قبةَ الإسلام قيسٌ لأهلها ولو لم يقيموها لطال التواؤها

وأصل القبة خيمة من أدم مستديرة . وذلك كقولهم أيضاً (دار الإسلام) بهذا المعنى الذى بينته .

وقال شيخنا السيد أحمد محمد شاكر بالصفحة ١٣٥ من الجزء الرابع من (عمدة التفسير) : وفى المطبوعة (فئة الإسلام) وكذلك كانت فى طبعة الطبرىّ القديمة ، وهى لا معنى لها . وكلمة (قبة الإسلام) واضحة الرسم والنقط فى مخطوطتى ابن كثير . ومضبوطة بالشكل فى إحداها .

(٢) الأثر رقم ١١٨٥١ من التفسير .

(٣) الأثر رقم ١١٨٤٤ من التفسير .

(٤) الأثر رقم ١١٨٤٨ و١١٨٤٩ من التفسير .

والحسن البصرى[١] وإبراهيم النخعى[٢] والضحاك . كما رواه ابن جرير ، وحكى مثله عن أنس .

قال ابن كثير : ومستند هذا القول ظاهر . وللتخيير نظائر من القرآن . كقوله[٣] فى جزاء الصيد : فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَٰلِكَ صِيَامًا . وقوله[٤] فى كفارة الترفه : فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ. وقوله[٥] فى كفارة اليمين : إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ .هذه كلها على التخيير ، فكذلك فلتكن هذه الآية . وقال

(١) الأثر رقم ١١٨٤٦ و١١٨٤٧ و١١٨٥٢ و١١٨٥٣ من التفسير .

(٢) الأثر رقم ١١٨٤٥ من التفسير .

(٣) [٥ / المائدة / ٩٥] ونصها : يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ ، وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَٰلِكَ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ ، عَفَا اللهُ عَمَّا سَلَفَ ، وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللهُ مِنْهُ ، وَاللهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ .

(٤) [٢ / البقرة / ١٩٦] ونصها : وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلهِ ، فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْىِ ، وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْىُ مَحِلَّهُ ، فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ، فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْىِ ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ ، تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ، ذَٰلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَاتَّقُوا اللهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ .

(٥) [٥/المائدة/٨٩] ونصها : لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَٰكِنْ =

الجمهور : هذه الآية منزلة على أحوال . أخرج الشافعىّ عن إبراهيم بن أبى يحيى ، عن صالح مولى التوأمة ، عن ابن عباس، فى قطّاع الطريق : إذا قتَلُوا وأخذوا المال قُتلوا وصُلبوا . وإذا قتلوا ولم يأخذوا المال قتلوا ولم يصلبوا ، وإذا أخذوا المال ولم يقتلوا ، قُطِّعت أيديهم وأرجلهم من خلاف ، وإذا أخافوا السبيل ولم يأخذوا المال نُفوا من الأرض . وقد رواه ابن أبى شيبة عن عبد الرحيم بن سليمان ، عن حجاج ، عن عطية عن ابن عباس بنحوه . وعن أبى مجلز وسعيد بن جبير وإبراهيم النخعىّ والحسن وقتادة والسدّىّ وعطاء الخراسانىّ نحو ذلك . وهكذا قال غير واحدٍ من السلف والأئمة انتهى .

وفى (النهاية) من فقه الزيدية : يرجع فى المحارب إلى رأى الإمام ، فإن كان له رأىٌ فى قتله أو صلبه ـ لأن القطع لا يدفع المضرة ـ وإن كان لا رأى له لكنه ذو قوةٍ قطعه من خلاف ، وإن عدم القوة والرأى ضُرب ونُفى ؛ وهذا معنى التخيير بين هذه الأمور ، أنه يرجع إلى اجتهاد الإمام، على ما ذكر . انتهى .

ورأيت لشيخ الإسلام ابن تيمية فصلًا مهمًّا فى المحاربين فى كتابه (السياسة الشرعية) وقد مثّلهم بقطّاع الطريق الذين يعترضون الناس بالسلاح فى الطرقات ونحوها ليغصبوهم المال مجاهرةً ، من الأعراب أو التركمان أو الأكراد أو الفلاحين، أو فَسَقة الجند أو مَرَدة الحاضرة أو غيرهم . ثم ساق رواية الشافعىّ المتقدمة عن ابن عباس وقال :

هذا قول كثير من أهل العلم ـ كالشافعىّ وأحمد رضى الله عنهما ـ وهو قريب من قول أبى حنيفة ـ رحمه الله ـ . ومنهم من قال : للإمام أن يجتهد فيهم فيقتل من رأى قتله

= يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ، فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ، ذَٰلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ ، وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ ، كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ ءَايَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ .

مصلحة فيهم وإنْ كان لم يَقْتل مثل أن يكون رئيساً مطاعاً فيهم . ويقطع من رأى قطعه مصلحة وإنْ كان لم يأخذ المال. مثل أن يكون ذا جلَدٍ وقوةٍ فى أخذ المال . كما أنّ منهم من يرى أنه إذا أخذوا المال قُتِّلوا وقُطِّعوا وصُلِّبوا . والأول قول الأكثر. فمن كان من المحاربين قد قَتَلَ فإنه يقتله الإمام حدًّا لا يجوز العفو عنه بحال ، بإجماع العلماء . ذكره ابن المنذر . ولا يكون أمره إلى ورثة المقتول . بخلاف مالو قتل رجل رجلًا لعداوةٍ بينهما ، أو لخصومة ، أو نحو ذلك من الأسباب الخاصة . فإن هـذا دمه لأولياء المقتول . إن أحبوا قتلوا . وإن أحبوا عَفَوْا . وإن أحبوا أخذوا الدية لأنه قتله لغرض خاص . وأما المحاربون فإنما يُقتلون لأخذ أموال الناس، فضررهم عام بمنزلة السُّرَّاق . فكان قتلهم حدَّ الله . وهـذا متفق عليه بين الفقهاء. حتى لو كان المقتول غير مكافئٍ للقاتل . مثل أن يكون القاتل حرًّا والمقتول عبداً، أو القاتل مسلماً والمقتول ذمّيًّا أو مستأمناً . فقد اختلف الفقهاء : هل يقتل فى المحاربة ؟ والأقوى أنه يقتل للفساد العام حدًّا ، كما يقطع إذا أخذ أموالهم . وكما يحبس بحقوقهم . وإذا كان المحاربون الحرامية جماعة، فالواحد منهم باشر القتـل بنفسه والباقون له أعوان وردء له ، فقد قيـل : إنه يقتل المباشر فقط . والجمهور على أن الجميع يقتلون ولو كانوا مائة . والردء والمباشر سواء . وهذا هو المأثور عن الخلفاء الراشدين . فإن عمر بن الخطاب ـ رضى الله عنه ـ قتل ربيئة المحاربين . والربيئة هو الناظور الذى يجلس على مكانٍ عالٍ ينظر منه لهم من يجىء . ولأن المباشر إنما يمكن من قتله بقوة الردء ومعونته . والطائفة إذا انتصر بعضها ببعض ، حتى صاروا ممتنعين، فهم مشتركون فى الثواب والعقاب كالمجاهدين . فإن النبىّ ﷺ قال(١) : المسلمون تتكافأ دماؤهم ، ويسعى بذمتهم أدناهم ، وهم يدٌ على من سواهم ، وَيَرُدّ

(١) أخرجه البخارىّ فى: ٨٥ ـ كتاب الفرائض، ٢١ ـ باب إثم من تبرأ من مواليه، حديث ٩٥ ونصه :

قال علىّ رضى الله عنه : ماعندنا كتاب نقرؤه ، إلا كتابُ الله ، غيرَ هذه الصحيفة =

مُتَسَرِّيهم على قاعدتهم . يعنى : أن جيش المسلمين إذا تسرّت منه سرية فغنمت مالًا ، فإن الجيش يشاركها فيماغنمت. لأنها بظهره وقوّته تمكنت . لكن تُنْفَلُ عنه نفلًا . فإن النبيّ ﷺ كان ينفل السرية ، إذا كانوا فى بدايتهم، الربع بعد الخمس . فإذا رجعوا إلى أوطانهم وتسرّت سرية، نفلهم الثلث بعد الخمس . وكذلك لو غنم الجيش غنيمة شاركته السرية ، لأنها فى مصلحة الجيش . كما قسم النبيّ ﷺ لطلحة والزبير يوم بدر ، لأنه كان قد بعثهما فى مصلحة الجيش. فأعوانُ الطائفة المتمنعة وأنصارها منها، فيما لهم وعليهم . وهكذا المقتتلون على باطل لا تأويل فيه ، مثل المقتتلين على عصبية ودعوى جاهلية. كقيس ويمن ونحوهما ، هماظالمتان. كما قال النبيّ ﷺ (١) : إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول فى النار. قيل : يا رسول الله! هذا القاتل فما بال المقتول؟ قال: إنه أراد قتل صاحبه . أخرجاه فى (الصحيحين) وتضمن كل طائفة ما أتلفته الأخرى من نفسٍ ومال وإن لم يعرف عين القاتل . لأن الطائفة الواحدة المتمنع بعضها ببعض كالشخص الواحد . وأما إذا أخذوا المال فقط ولم يقتلوا ـ كما قد يفعله الأعراب كثيراً ـ فإنه يقطع من كل واحد يده اليمنى ورجله اليسرى عند أكثر العلماء . كأبى حنيفة والشافعيّ وأحمد وغيرهم . وهذا معنى قوله تعالى : أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ . تقطع اليد التى يبطش بها، والرجل التى يمشى عليها، وتحسم يده ورجله

= قال ، فأخرجها فإذا فيها أشياء من الجراحات وأسنان الإبل . قال ، وفيها « المدينة حرم ما بين عَيْرٍ إلى ثَوْرٍ . فمن أحدث فيها حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين . لا يقبل منه ، يوم القيامة صرف ولا عدل . ومن والى قوماً بغير إذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل . وذمة المسلمين واحدة ، يسعى بها أدناهم . فمن أخفر مسلماً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل » .

(١) انظر الحاشية رقم ١ ص ١٩٤٤.

بالزيت المغلىّ ونحوه ، لينحسم الدم فلا يخرج فيُفضى إلى تلفه . وكذا تحسم يد السارق بالزيت . وهذا الفعل قد يكون أزجر من القتل . فإن الأعراب وفسقة الجند وغيرهم، إذا رأوا دائماً من هو بينهم مقطوع اليد والرجل، ذكروا بذلك جرمه ، فارتدعوا . بخلاف القتل ، فإنه قد يُنسَى . وقد يؤثر بعض النفوس الأبية قتله على قطع يده ورجله من خلاف ، فيكون هذا أشدّ تنكيلًا له ولأمثاله . وأما إذا شهروا السلاح ولم يقتلوا نفساً ولم يأخذوا مالًا ، ثم أغمدوه ، أو هربوا ، وتركوا الحراب ، فإنهم يُنْفَوْنَ . فقيل : (نفيهم) تشريدهم . فلا يتركون يأوون فى بلد . وقيل : هو حبسهم . وقيل : هو ما يراه الإمام أصلح من نفىٍ أو حبس أو نحو ذلك . والقتل المشروع هو ضرب الرقبة بالسيف ونحوه . لأن ذلك أَوْحَى (أى : أسرع) أنواع القتل . وكذلك شرع الله قتل ما يباح قتله من الآدميين والبهائم إذا قدر عليه على هذا الوجه . قال النبىّ ﷺ[1] : إن الله كتب الإحسان على كلّ شىءٍ. فإذا قتلتم فأحسنوا القِتْلة . وإذا ذبحتم فأحسنوا الذِّبْحَ . وليُحِدّ أحدكم شفرته ، ولْيُرِحْ ذبيحته . رواه مسلم . وقال[2] : إنّ أعف الناس قِتْلَةً أهل الإيمان . وأما الصلب المذكور فهو رفعهم على مكان عال ليراهم الناس ويشتهر أمرهم ، وهو بعد القتل، عند جمهور العلماء . ومنهم من قال : يُصَلَّبُون ثم يقتلون وهم مصلوبون . وقد جوّز بعض الفقهاء قتلهم بغير السيف حتى قال : يتركون على المكان العالى حتى يموتوا حتف أنوفهم بلا قتل .

الخامسة : تتمة الآية . أعنى قوله تعالى (ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ) تدل على أن المحاربين يعاقبون فى الدنيا والآخرة مطلقاً. ولا يكون الحدّ المذكور طهرة لهم ، ولو كانوا مسلمين .

(١) أخرجه مسلم فى : ٣٤ ـ كتاب الصيد والذبائح ، حديث ٥٧ (طبعتنا) عن شدّاد ابن أوس .

(٢) أخرجه أبو داود فى : ١٥ ـ كتاب الجهاد ، ١١٠ ـ باب فى النهى عن المُثْلة ، حديث ٢٦٦٦ .

قال السيوطىّ فى (الإكليل) : قال ابن الفرس : ظاهره أن عقوبة المحارب لاتكون كفارة له ، كما تكون فى سائر الحدود .

وقال العارف الشعرانىّ فى (ميزانه) : سمعت شيخنا ، شيخ الإسلام زكريا رحمه الله يقول: لم يرد لنا أن أحداً يؤخذ بذنبه فى الدنيا والآخرة معاً ، إلّا المحاربين ، لقوله تعالى فيهم: ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ ... الآية .

وقال ابن كثير : هذا يرجح رواية نزولها فى المشركين . فأما أهل الإسلام ففى (صحيح مسلم)[1] عن عبادة بن الصامت رضى الله عنه قال : أخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم، كما أخذ على النساء، ألّا نشرك بالله شيئاً ولا نسرق ولا نزنى ولا نقتل أولادنا ولا يَعْضَه بعضنا بعضاً. فمن وفى منكم فأجره على الله تعالى ، ومن أتى منكم حدّاً فأقيم عليه فهو كفارته ، ومن ستره الله فأمره إلى الله. إن شاء عذّبه وإن شاء غفر له .

السادسة : دلّ قوله تعالى (إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ) على أن توبة المحاربين ، قبل الظفر بهم ، تسقط عنهم حدّ المحاربين المذكور فى الآية . سواء كانوا مشركين أو مسلمين . وهو مروىّ عن علىّ وأبى هريرة والسدّىّ وغيره . وقد قال الهادى: إذا تاب المحارب قبل الظفر به ، سقط عنه كل تبعة من قتل أو دَين ، لعموم الآية .

قال ابن كثير : أما على قول من قال : إنها فى أهل الشرك ، فظاهر . أى : فإنهم إذا آمنوا قبل القدرة عليهم، سقط عنهم جميع الحدود المذكورة. فلا يطالبون بشىء مما أصابوا من مالٍ أو دمٍ . قال أبو إسحق : جعل الله التوبة للكفار تدرأ عنهم الحدود التى وجبت عليهم فى كفرهم ، ليكون ذلك داعياً لهم إلى الدخول فى الإسلام . وأما المحاربون المسلمون، فإذا تابوا قبل القدرة عليهم فإنه يسقط عنهم تحتم القتل والصلب وقطع الرجل . وهل يسقط قطع اليد ؟ فيه قولان للعلماء . وظاهر الآية يقتضى سقوط الجميع ، وعليه عمل الصحابة .

(١) أخرجه مسلم فى : ٢٩ ـ كتاب الحدود ، حديث ٤٣ (طبعتنا) .

كما روى ابن أبي حاتم عن الشعبيّ قال : كان حارثة بن بدر التميميّ من أهل البصرة ـ وكان قد أفسد في الأرض وحارب ـ فكلم رجالًا من قريش منهم : الحسن بن عليّ وابن عباس وعبدالله بن جعفر. فكلّموا عليًّا فيه فلم يؤمنه . فأتى سعيد بن قيس الهمدانيّ ، فخلفه في داره ثم أتى عليًّا فقال : يا أمير المؤمنين ! أرأيت من حارب الله ورسوله وسعى في الأرض فساداً ـ فقرأ حتى بلغ « إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ . فقال : اكتب له أماناً . قال سعيد بن قيس : فإنه جارية بن بدر . وكذا رواه ابن جرير[1] من غير وجهٍ عن مجالد عن الشعبيّ ، فقال حارثة بن بدر :

ألا أبلغا همدان إما لقيتها ... على النأى لايَسْلَمْ عدوّ يَعيبها

لَعَمْرُ أبيها إن همدان تَتقي الـــإلهَ ويقضي بالكتاب خطيبُها.

وروى ابن جرير[2] ـ من طريق سفيان الثوريّ عن السدّيّ ، ومن طريق أشعث ـ كلاهما . عن عامر الشعبيّ قال : جاء رجل من مراد إلى أبي موسى ـ وهو على الكوفة في إمرة عثمان رضي الله عنه ـ بعد ما صلى المكتوبة فقال : يا أبا موسى ! هذا مقام العائذ بك. أنا فلان بن فلان المراديّ . كنت حاربت الله ورسوله ، وسعيتُ في الأرض فساداً ، وإني تبت من قبل أن تقدروا عليّ . فقام أبو موسى فقال : إن هذا فلان بن فلان . وإنه كان حارب الله ورسوله وسعى في الأرض فساداً ، وإنه تاب من قبل أن يُقْدر عليه ، فمن لقيه فلا يَعْرِض له إلّا بخير ، (فإن يك صادقاً فسبيل من صدق . وإن يك كاذباً تدركه ذنوبه) . فأقام الرجل ما شاء الله ، ثم إنه خرج فأدركه الله بذنوبه فقتله . ثم قال[3] ابن جرير : حدثني عليّ ، حدثنا الوليد بن مسلم ، قال: قال الليث. وكذلك حدثني موسى بن إسحق المدنيّ ، وهو الآمر عندنا ،

(١) الأثر رقم ١١٨٧٩ و١١٨٨٠ و١١٨٨١ من التفسير .

(٢) الأثر رقم ١١٨٨٤ من التفسير .

(٣) الأثر رقم ١١٨٨٩ من التفسير .

أنّ علياً الأسدىّ حارب وأخاف السبيل ، وأصاب الدم والمال ، فطلبه الأئمة والعامة ، فامتنع ولم يُقْدَرْ عليه حتى جاء تائباً . وذلك أنه سمع رجلًا يقرأ هذه الآية : قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللهِ إِنَّ اللهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا ، إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ[1] . فوقف عليه فقال: يا عبد الله ! أعد قراءتها . فأعادها عليه . فغمد سيفه ثم جاء تائباً حتى قدم المدينة من السَّحَر . فاغتسل . ثم أتى مسجد رسول الله ﷺ . فصلّى الصبح ثم قعد إلى أبى هريرة فى غِمار أصحابه . فلما أسفر عرفه الناس فقاموا إليه . فقال : لا سبيل لكم علىّ . جئت تائباً من قبل أن تقدروا علىّ . فقال أبو هريرة : صدق . وأخذ بيده أبو هريرة حتى أتى مروان بن الحكم ـ فى إمرته على المدينة فى زمن معاوية ـ فقال : هذا علىّ جاء تائباً ولا سبيل لكم عليه ولا قتل . قال ، فترك من ذلك كله .

قال : وخرج علىّ تائباً مجاهداً فى سبيل الله فى البحر . فلقوا الروم . فقرّبوا سفينته إلى سفينة من سفنهم . فاقتحم على الروم فى سفينتهم . فهُزِموا منه إلى سفينتهم الأخرى . فمالت بهم وبه . فغرقوا جميعاً .

هذا ، وفى تفسير بعض الزيدية ـ نقلًا عن زيد والنفس الزكية والمؤيد بالله وأبى حنيفة ومالك والشافعىّ ـ أنّ توبة المحارب تُسقط الحدود لله ، دون حقوق بنى آدم من قتل أو مال ، لقوله تعالى : كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَىٰ[2] وقوله : وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا

---

(١) [٣٩ / الزمر / ٥٣] .

(٢) [٢ / البقرة / ١٧٨] ونصها : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَىٰ ، الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنثَىٰ بِالْأُنثَىٰ ، فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ، ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ ، فَمَنِ اعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ .

أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ[١] وقوله تعالى: وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُوماً فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَاناً[٢] وقوله صلى الله عليه وسلم: على اليد ما أخذت حتى ترد[٣] وقوله عليه الصلاة والسلام[٤] « لا يحل مال امرئ مسلم إلّا بطيبة من نفسه » . قال فى (شرح الإبانة) : وروى زيد بن علىّ بإسناده إلى أمير المؤمنين علىّ عليه السلام ؛ أنّ قاطع الطريق ، إذا تابَ قبل أن يؤخذ وظفر به الإمام ، ضمن المال واقتص منه . ثم قال : أما الكافر فلا خلاف أن توبته تسقط عنه جميع الحدود . انتهى .

وأخرج أبو داود[٥] والنسائىّ عن ابن عباس قال : نزلت فى المشركين ، فمن تاب منهم قبل أن يقدر عليه لم يكن عليه سبيل .

وليست تحرز هـذه الآيةُ الرجلَ المسلم من الحدّ ، إن قتل أوأفسد فى الأرض أوحارب الله ورسوله .

---

(١) [٥ /المائدة/ ٤٥] ونصها : وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ ، فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ ، وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ .

(٢) [١٧ / الإسراء / ٣٣] ونصها: وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفْ فِي الْقَتْلِ ، إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا.

(٣) أخرجه الترمذىّ فى : ١٢ ـ كتاب البيوع ، ٣٩ ـ باب ما جاء فى أن العارية مؤداة ، ونصه :

عن سمرة عن النبىّ ﷺ قال « على اليد ما أخذت حتى تؤدِّى » .

(٤) لم أهتد إلى هذا الحديث .

(٥) أخرجه أبو داود فى : ٣٧ ـ كتاب الحدود ، ٣ ـ باب ما جاء فى المحاربة ، حديث ٤٣٧ .

القول فى تأويل قوله تعالى:

[٣٥] (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ وَجَاهِدُوا فِى سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ)

« يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللهَ وَابْتَغُوا » ـ أى اطلبوا ـ « إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ » أى : القربة ـ كذا فسّره ابن عباس ومجاهد وأبو وائل والحسن وزيد وعطاء والثورىّ وغير واحد . وقال قتادة : أى تقرّبوا إليه بطاعته والعمل بما يرضيه . وقرأ ابن زيد : أُولَـٰئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ . قال ابن كثير : وهذا الذى قاله هؤلاء الأئمة ، لا خلاف بين المفسرين فيه . وفى (القاموس وشرحه) : الوسيلة والواسلة ، المنزلة عند الملك والدرجة والقربة والوصلة . وقال الجوهرىّ : الوسيلة ، ما يتقرب به إلى الغير . والتوسيل والتوسل واحد . يقال: وَسَّل إلى الله تعالى توسيلًا، عمل عملًا تقرب به إليه ، كتوسل . و (إلى) يجوز أن يتعلق بـ (ابتغوا) وأن يتعلق بـ (الوسيلة) . قدم عليها للاهتمام به « وَجَاهِدُوا فِى سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ » أى : بسبب المجاهدة فى سبيله . وقد بين كثير من الآيات أن المجاهدة بالأموال والأنفس .

تنبيه :

ما ذكرناه فى تفسير (الوسيلة) هو المعوّل عليه . وقد أوضحه إيضاحاً لا مزيد عليه ، تقىّ الدين بن تيمية عليه الرحمة فى (كتاب الوسيلة) فرأينا نقل شذرة منه ، إذْ لا غنى للمُحَقِّق فى علم التفسير عنه .

قال رحمه الله بعد مقدّمات :

إن لفظ الوسيلة والتوسل ، فيه إجمال واشتباه ، يجب أن تعرف معانيه ويعطى كلّ ذى حقٍّ حقه. فيعرف ماورد به الكتاب والسنة من ذلك ومعناه. وما كان يتكلم به الصحابة ويفعلونه ومعنى ذلك . ويعرف ما أحدثه المحدثون فى هذا اللفظ ومعناه . فإن كثيراً من اضطراب الناس فى هذا الباب هو بسبب ماوقع من الإجمال والاشتراك فى الألفاظ ومعانيها،

حتى تجد أكثرهم لا يعرف فى هذا الباب فصل الخطاب . فلفظ الوسيلة مذكور فى القرآن فى قوله تعالى : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ . وفى قوله تعالى : قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا * أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا[1] . فالوسيلة التى أمر الله أن تبتغى إليه، وأخبر عن ملائكته وأنبيائه أنهم يبتغونها إليه ، هى ما يتقرب به إليه من الواجبات والمستحبات. فهذه الوسيلة التى أمر الله المؤمنين بابتغائها تتناول كل واجب ومستحب، وما ليس بواجب ولا مستحب لايدخل فى ذلك ، سواء كان محرماً أو مكروها أو مباحاً. فالواجب والمستحب هو ماشرعه الرسول فأمر به أمر إيجاب واستحباب . وأصل ذلك الإيمان بما جاء به الرسول . فجماع الوسيلة التى أمر الله الخلق بابتغائها ، هو التوسل إليه باتباع ما جاء به الرسول ، لا وسيلة لأحد إلى الله إلا ذلك .

و (الثانى) لفظ الوسيلة فى الأحاديث الصحيحة كقوله صلى الله عليه وسلم[2] : سلوا الله لى الوسيلة فإنها درجة فى الجنة لاتنبغى إلا لعبدمن عباد الله . وأرجو أن أكون أنا ذلك العبد . فمن سأل الله لى الوسيلة حلت عليه شفاعتى يوم القيامة. وقوله : من قال حين يسمع النداء[3]: اللهم ! رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة! آت محمداً الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاماً محمودا الذى وعدته، حلت له شفاعتى يوم القيامة. فهذه الوسيلة للنبى صلى الله عليه وسلم

(١) [١٧ / الإسراء / ٥٦و٥٧] .

(٢) أخرجه مسلم فى : ٤ ـ كتاب الصلاة ، حديث ١١ (طبعتنا) عن عبد الله بن عمرو ابن العاص .

(٣) أخرجه البخارى فى: ١٠ ـ كتاب الأذان ، ٨ ـ باب الدعاء عند النداء ، حديث ٣٩٢ ، عن جابر بن عبد الله .

خاصة . وقد أمرنا أن نسأل الله له هذه الوسيلة . وأخبرنا أنها لا تكون إلا لعبد من عباد الله . وهو يرجو أن يكون ذلك العبد، وهذه الوسيلة أمرنا أن نسألها للرسول صلى الله عليه وسلم . وأخبرنا أن من سأل له الوسيلة فقد حلت عليه الشفاعة يوم القيامة . لأن الجزاء من جنس العمل. فلما دعوا للنبيّ صلى الله عليه وسلم استحقوا أن يدعو هُوَ لَهُم. فإن الشفاعة نوع من الدعاء . كما قال[1] : إنه من صلى عليه مرة صلى الله عليه بها عشرا . وأما التوسل بالنبيّ ﷺ والتوجه به فى كلام الصحابة، فيريدون به التوسل بدعائه وشفاعته . والتوسل به فى عرف كثير من المتأخرين يراد به الإقسام به والسؤال به. كما يقسمون بغيره من الأنبياء والصالحين ومن يعتقدون فيه الصلاح. وحينئذ، فلفظ التوسل به يراد به معنيان صحيحان باتفاق المسلمين. ويراد به معنى ثالث لم ترد به سنة . فأما المعنيان الأولان الصحيحان باتفاق العلماء ، فأحدهما هو أصل الإيمان والإسلام ، وهو التوسل بالإيمان به وبطاعته . والثانى دعاؤه وشفاعته كما تقدم. فهذان جائزان بإجماع المسلمين . ومن هذا قول عمر بن[2] الخطاب : اللهمّ! إنّا كنا إذا أجدبنا توسّلنا إليك بنبيّنا فتسقينا ، وإنّا نتوسّل إليك بعمّ نبيّنا فاسقنا. أى : بدعائه وشفاعته . وقوله تعالى (وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ) أى : القربة إليه بطاعته . وطاعةُ رسوله طاعتُه ؛ قال[3] تعالى : مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ . فهذا التوسل الأول هو أصل الدين ، وهذا لا ينكره أحدٌ من المسلمين . وأمّا التوسّل بدعائه وشفاعته ـ كما قال عمر ـ فإنه توسّل بدعائه لا بذاته ، ولهذا عدلوا عن التوسّل به إلى التوسل بعمه العباس ؛

(١) أخرجه مسلم فى : ٤ ـ كتاب الصلاة ، حديث ١١ (طبعتنا) عن عبد الله بن عمرو ابن العاص ، ضمن حديث طويل .

(٢) أخرجه البخارىّ فى : ١٥ ـ كتاب الاستسقاء ، ٣ ـ باب سؤال الناس الإمامَ الاستسقاء إذا قحطوا ، حديث ٥٧٢ .

(٣) [٤ / النساء/ ٨١] ... وَمَنْ تَوَلَّىٰ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا .

ولو كان التوسل هو بذاته لكان هذا أولى من التوسل بالعباس . فلما عدلوا عن التوسل به إلى التوسل بالعباس ، علم أن ما يفعل فى حياته قد تعذر بموته . بخلاف التوسل الذى هو الإيمان به والطاعة له، فإنه مشروع دائماً . فلفظ التوسل يراد به ثلاث معان : (أحدها) التوسّل بطاعته . فهذا فرض لا يتمّ الإيمان إلّا به . و (الثانى) التوسّل بدعائه وشفاعته . وهذا كان فى حياته ، ويكون يوم القيامة يتوسلون بشفاعته . و (الثالث) التوسّل به. بمعنى الإقسام على الله بذاته والسؤال بذاته . فهذا هو الذى لم تكن الصحابة يفعلونه فى الاستسقاء ونحوه ، لافى حياته ولا بعد مماته ، لاعند قبره ولاغير قبره . ولايعرف هذا فى شىء من الأدعية المشهورة بينهم . وإنما ينقل شىء من ذلك فى أحاديث ضعيفة مرفوعة وموقوفة . أو عن من ليس قوله حجة ، وهذا هو الذى قال أبو حنيفة وأصحابه ؛ إنه لا يجوز . ونهوا عنه حيث قالوا : لا يسأل بمخلوق ، ولا يقول أحد : أسألك بحق أنبيائك . قال أبو الحسين القدورىّ فى كتابه الكبير فى الفقه المسمى بـ (شرح الكرخىّ) فى باب الكراهة : وقد ذكر هذا غير واحدٍ من أصحاب أبى حنيفة . قال بشر بن الوليد : حدّثنا أبو يوسف قال : قال أبو حنيفة : لا ينبغى لأحدٍ أن يدعو إلّا به . وأكره أن يقول : بمعاقد العزمن عرشك ، أو بحق خلقك . وهو قول أبى يوسف . قال أبو يوسف : بمعقد العز من عرشه هو الله . فلا أكره هذا . وأكره أن يقول : بحق فلانٍ ، أو بحق أنبيائك ورسلك ، وبحق البيت الحرام والمشعر الحرام .

قال القدورىّ : المسألة بخلقه لا تجوز . لأنه لا حق للخلق على الخالق . فلا تجوز وفاقاً .

وهذا الذى قاله أبو حنيفة وأصحابه ـ من أن الله لا يسأل بمخلوق ـ له معنيان : أحدهما هو موافق لسائر الأئمة الذين يمنعون أن يقسم أحد بالمخلوق ، فإنه إذا منع أن يقسم على مخلوق بمخلوق ، فلأن يمنع أن يقسم على الخالق بمخلوق ، أولى وأحرى . وهذا بخلاف

إقسامه سبحانه بمخلوقاته ـ كَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ * وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّىٰ[١] ، وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا[٢] ، وَالنَّازِعَاتِ غَرْقًا[٣] ، وَالصَّافَّاتِ صَفًّا[٤] ـ فإن إقسامه بمخلوقاته يتضمن من ذكر آياته الدالة على قدرته وحكمته ووحدانيته ، مايحسن معه إقسامه . بخلاف المخلوق ، فإن إقسامه بالمخلوقات شرك بخالقها . كما فى (السنن) عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال[٥] : من حلف بغير الله فقد أشرك . وقد صححه الترمذىّ وغيره . وفى لفظ : فقد كفر . وقد صححه الحاكم . وقد ثبت عنه فى (الصحيحين)[٦] أنه قال : من كان حالفا فليحلف بالله . وقال : لا تحلفوا بآبائكم . فإن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم . وفى (الصحيحين) عنه أنه

---

(١) [٩٢ / الليل / ١و٢] ونصها : وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ * وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّىٰ .

(٢) [٩١ / الشمس / ١] .

(٣) [٧٩ / النازعات / ١] .

(٤) [٣٧ / الصافات / ١] .

(٥) أخرجه الترمذىّ فى : ١٨ ـ كتاب النذور ، ٩ ـ حدثنا قتيبة ، ونصه :

عن ابن عمر سمع رجلا يقول : لا ، والكعبة ! فقال ابن عمر : لا يُحلف بغير الله . فإنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك » . قال أبو عيسى : هذا حديث حسن .

(٦) أخرجه فى البخارىّ فى : ٦٣ ـ كتاب مناقب الأنصار ، ٢٦ ـ باب أيام الجاهلية ، حديث ١٢٩٨ ونصه :

عن ابن عمر رضى الله عنهما ، عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « ألَا من كان حالفاً ، فلا يحلف إلا بالله » وكانت قريش تحلف بآبائها ، فقال « لا تحلفوا بآبائكم » .

وأخرجه مسلم فى : ٢٧ ـ كتاب الأيمان ، حديث ٣و٤ (طبعتنا) .

قال[1]: من حلف باللات والعزّى فليقل: لا إله إلّا الله . وقد اتفق المسلمون على أنه من حلف بالمخلوقات المحترمة ، أو بما يعتقد هو حرمته ـ كالعرش والكرسىّ والكعبة والمسجد الحرام والمسجد الأقصى ومسجد النبىّ ﷺ والملائكة والصالحين والملوك وسيوف المجاهدين وتُرب الأنبياء والصالحين وسراويل الفتوّة وغير ذلك . . . ـ لا ينعقد يمينه ، ولا كفارة فى الحنث بذلك .

والحلف بالمخلوقات حرام عند الجمهور ، وهو مذهب أبى حنيفة ، وأحد القولين فى مذهب الشافعىّ وأحمد . وقد حكى إجماع الصحابة على ذلك . انتهى .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٣٦] (إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّ لَهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ لِيَفْتَدُوا بِهِ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا تُقُبِّلَ مِنْهُمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ)

« إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّ لَهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ » من الأموال وغيرها « جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ لِيَفْتَدُوا بِهِ » أى ليفادوا به أنفسهم « مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا تُقُبِّلَ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ » . وهذا تمثيل للزوم العذاب لهم ، وإنه لا سبيل لهم إلى النجاة منه بوجهٍ .

---

(١) أخرجه البخارىّ فى : ٨٣ ـ كتاب الأيمان والنذور ، ٥ ـ باب لا يُحْلَف باللات والعزّى ولا بالطواغيت ، حديث ٢٠٥٢ ونصه :

عن أبى هريرة رضى الله عنه ، عن النبىّ ﷺ قال « من حلف فقال فى حلفه : باللات والعزّى ، فليقل : لا إله إلا الله . ومن قال لصاحبه : تعال أقامرك ، فليتصدق » .

وأخرجه مسلم فى : ٢٧ ـ كتاب الأيمان ، حديث ٥ (طبعتنا) .

وقد روى البخارىّ عن أنس قال[١] : قال رسول الله ﷺ : يجاء بالكافر يوم القيامة فيقال له : أرأيت لو كان لك ملء الأرض ذهبا أ كنت تفتدى به ؟ فيقول : نعم . فيقال له : قد كنتَ سُئِلْتَ ما هو أيسر من ذلك : أن لا تشرك بى . فيؤمر به إلى النار . ورواه مسلم[٢] وغيره بنحوه .

القول فى تأيل قوله تعالى :

[٣٧] (يُرِيدُونَ أَنْ يَخْرُجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنْهَا ، وَلَهُمْ عَذَابٌ مُقِيمٌ)

« يُرِيدُونَ أَنْ يَخْرُجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنْهَا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُقِيمٌ » دائم لا ينقطع . وهذا كما قال تعالى : كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا ... الآية[٣] .

روى ابن مردويه ، عن يزيد بن صهيب الفقير ، عن جابر بن عبد الله . أنّ رسول الله ﷺ قال : يخرج من النار قوم فيدخلون الجنة . قال ، فقلت لجابر بن عبد الله ؛ يقول الله : يُرِيدُونَ أَنْ يَخْرُجُوا مِنَ النَّارَ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنْهَا . قال : اتل أوّل الآية : إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّ لَهُمْ مَا فِى الْأَرْضِ جَمِيعاً وَمِثْلَهُ مَعَهُ لِيَفْتَدُوا بِهِ ... الآية ، ألا إنهم الذين كفروا .

(١) أخرجه البخارىّ فى: ٨١ ـ كتاب الرقاق ، ٤٩ ـ باب من نوقش الحساب عذب، حديث ١٥٧٤ .

(٢) أخرجه مسلم فى: ٥٠ ـ كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، حديث ٥١و٥٢ (طبعتنا).

(٣) [٣٢ / السجدة / ٢٠] ونصها : وَأَمَّا الَّذِينَ فَسَقُوا فَمَأْوَاهُمُ النَّارُ ، كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا وَقِيلَ لَهُمْ ذُوقُوا عَذَابَ النَّارِ الَّذِى كُنْتُمْ بِهِ تُكَذِّبُونَ .

وقد روى الإمام أحمد ومسلم(١) هذا الحديث من وجهٍ آخر . عن يزيد الفقير ، عن جابر وهذا أبسط سياقاً .

(١) أخرجه مسلم فى : ١ ـ كتاب الإيمان ، حديث ٣٢٠ (طبعتنا) ونصه :

عن يزيد الفقير قال : كنت قد شغفنى رأى من رأى الخوارج ، فخرجنا فى عصابةٍ ذوى عدد نريد أن نحجّ . ثم نخرجَ على النـاس . قال فمررنا على المدينة . فإذا جابر بن عبد الله يحدّث القوم ، جالس إلى سارية ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال فإذا هو قد ذكر الجهنميين . قال فقلت له : يا صاحب رسول الله ! ما هذا الذى تحدثون ؟ والله يقول : إِنَّكَ مَنْ تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ [٣ / آل عمران / ١٩٢] و : كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا [٣٢ / السجدة ٢٠] فما هـذا الذى تقولون ؟ قال فقال : أتقرأ القرآن ؟ قلت: نعم . قال: فهل سمعتَ بمقام محمد عليه السلام؟ (يعنى الذى يبعثه الله فيه) قلت : نعم. قال : فإنه مقام محمد صلى الله عليـه وسلم المحمود الذى يُخرج الله به مَن يُخرج . قال ثم نعت وضع الصراط ومَرّ الناس عليه. قال، وأخاف أن لاأكون أحفظ ذاك . قال غير أنه قدزعم أن قوماً يخرجون من النار بعد أن يكونوا فيها . قال يعنى فيخرجون كأنهم عيدان السماسم. قال : فيدخلون نهراً من أنهار الجنة فيغتسلون فيه . فيخرجون كأنهم القراطيس .

فرجعنا قلنا : ويحكم ! أترون الشيخ يكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟

فرجعنا . فلا ، والله ! ما خرج منا غير رجل واحد .

[قال فى النهاية : عيدان السماسم هو جمع سمسم . وعيدانه تراها ، إذا قلعت وتركت فى الشمس ليؤخذ حبها ، دقاقا سوداء كأنها محترقة . فشبه بها هؤلاء . قال: وطالما تطلبت هذه اللفظة ، وسألت عنها فلم أجد فيها شافياً . قال : وما أشبه أن تكون اللفظة محرفة ، وربما كانت عيدان الساسم ، وهو خشب أسود كالأبنوس اه . وأما القاضى عياض فقال : لايعرف معنى السماسم هنا . قال: ولعل صوابه عيدان الساسم، وهو أشبه ، وهو عود أسود. وقيل : هو الأبنوس . قال النووىّ : والمختار أنه السمسم .]

زاد ابن أبى حاتم : قال جابر : أما تقرأ القرآن ؟ قلت : بلى . قد جمعته قال : أليس الله يقول : وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ عَسَىٰ أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا[1] ؟ فهو ذلك المقام ، فإن الله تعالى يحبس أقواماً بخطاياهم فى النار ماشاء، لا يكلمهم . فإذا أراد أن يخرجهم أخرجهم .

ولمّا أوجب تعالى ـ فى الآية المتقدمة ـ قطع الأيدى والأرجل عند أخذ المال على سبيل المحاربة ـ بيّن أن أخذ المال على سبيل السرقة يوجب قطع الأيدى والأرجل أيضاً ، فقال سبحانه :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٣٨] (وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللهِ، وَاللهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ)

« وَالسَّارِقُ » أى : من الرجال « وَالسَّارِقَةُ » أى من النساء « فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا » يعنى يمين كلٍ منهما . والمقطع الرسغ ، كما بيّنته السنّة « جَزَاءً بِمَا كَسَبَا » أى: يقطع الآلة الكاسبة « نَكَالًا » أى: عقوبةً « مِنَ اللهِ » أى : على فعل السرقة المنهىّ عنه من جهته تعالى ، لا فى مقابلة إتلاف المال، فإنه غير السرقة . فلذلك لايسقط بعفو المالك ، بخلاف العفو عن المال . ولا يبالى فيه بعزة السارق ، لأنه تعالى غالب على أمره يمضيه كيف يشاء ، كما قال: « وَاللهُ عَزِيزٌ » أى: فلا يبالى ـ مع عزته الموجبة لامتثال أمره ـ عزّة مَنْ دونه « حَكِيمٌ » فى شرائعه ، فيختل أمر نظام العالم بمخالفة أمره ، إذ فيه نفع عام للخلائق .

---

(١) [١٧ / الإسراء / ٧٩] .

وفى الآية مسائل

الأولى ـ قال أبو السعود : لما كانت السرقة معهودة من النساء كالرجال ، صرح بالسارقة أيضاً ، مع أن المعهود فى الكتاب والسنة إدراج النساء فى الأحكام الواردة فى شأن الرجال بطريق الدلالة . لمزيد الاعتناء بالبيان والمبالغة فى الزجر . انتهى .

ولما كانت غلبة السرقة فى الرجال ، لقوتهم بدأ بالسارق . كما أن غلبة الزنى لما كانت فى النساء لفرط شهوتهن ـ قال فى آية الزنى: الزَّانِيَةُ والزَّانِى.

الثانية ـ قال ابن كثير : روى الثورىّ بسنده إلى ابن مسعود ؛ أنه كان يقرؤها : والسارق والسارقة فاقطعوا أيمانهما. وهذه قراءة شاذة . وكان الحكم عند جميع العلماء موافقاً لها لا بها ، بل هو مستفاد من دليل آخر ؛ وقد كان القطع معمولاً به فى الجاهلية فقرر فى الإسلام، وزيدت شروط أخر كما سنذكره إن شاء الله تعالى . كما كانت القسامة والدية والقراض وغير ذلك من الأشياء التى ورد الشرع بتقريرها على ما كانت عليه ، وزيادات هى من تمام المصالح . ويقال : إن أول من قطع الأيدى فى الجاهلية قريش ، قطعوا رجلاً يقال له (دويك) مولى لبنى مليح بن عمرو من خزاعة ، كان قد سرق كنز الكعبة ، ويقال : سرقه قوم فوضعوه عنده .

الثالثة : ذهب بعض الفقهاء من أهل الظاهر إلى أنه متى سرق السارق شيئاً قطعت يده به ، سواء كان قليلاً أو كثيراً ، لعموم هذه الآية: وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا. فلم يعتبروا نصاباً ولا حرزاً . بل أخذوا بمجرد السرقة .

وقد روى ابن جرير[1] وابن أبى حاتم عن نجدة الحنفىّ قال : سألت ابن عباس عن قوله تعالى: وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا . أخاص أم عام؟ فقال : بل عام . . وهذا يحتمل أن يكون موافقة لابن عباس لما ذهب إليه هؤلاء ، ويحتمل ذلك ، فالله أعلم .

(١) الأثر رقم ١١٩١٤ فى التفسير .

وتمسكوا بما ثبت فى (الصحيحين)[١] عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده .

وأما الجمهور فاعتبروا النصاب ، وإن كان قد وقع بينهم الخلاف فى قدره . فعند الإمام مالك[٢] : النصاب ثلاثه دراهم مضروبة خالصة . فمتى سرقها أو ما يبلغ ثمنها فما فوقه، وجب القطع. واحتج فى ذلك بما رواه عن نافع عن ابن عمر : أنّ رسول الله ﷺ قطع فى مجنٍّ ثمنه ثلاثة دارهم. أخرجاه[٣] فى (الصحيحين) . قال مالك رحمه الله : وقطع عثمان رضى الله عنه فى أترجة قوّمت بثلاثة دراهم . وهو أحب ما سمعت فى ذلك .

قال أصحاب مالك : ومثل هذا الصنيع يشتهر ولم ينكر . فمن مثله يحكى الإجماع السكوتىّ . وفيه دلالة على القطع فى الثمار ، خلافاً للحنفية ، وعلى اعتبار ثلاثة دراهم خلافاً لهم فى أنه لابد من عشرة دراهم ، وللشافعية فى اعتبار ربع دينار ، والله أعلم . وذهب الشافعىّ رحمه الله إلى أن الاعتبار فى قطع يد السارق بربع دينار أو ما يساويه من الأثمان أو العروض فصاعداً ، والحجة فى ذلك ما أخرجه الشيخان[٤] من طريق الزهرىّ عن عمرة عن عائشة

(١) أخرجه البخارىّ فى : ٨٦ ـ كتاب الحدود ، ٧ ـ باب لعن السارق إذا لم يسمّ ، حديث ٢٥٠٩ .

ومسلم فى : ٢٩ ـ كتاب الحدود ، حديث ٧ (طبعتنا) .

(٢) أخرجه فى الموطأ فى : ٤١ ـ كتاب الحدود ، حديث ٢١ (طبعتنا) .

(٣) أخرجه البخارىّ فى : ٨٦ ـ كتاب الحدود ، ١٣ ـ باب قول الله تعالى : وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا ، حديث ٢٥١٢ .

ومسلم فى : ٢٩ ـ كتاب الحدود ، حديث ٦ (طبعتنا) .

(٤) أخرجه البخارىّ فى : ٨٦ ـ كتاب الحدود ، ١٣ ـ باب قول الله تعالى : وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا ، حديث ٢٥١٠ .

ومسلم فى : ٢٩ ـ كتاب الحدود ، حديث ١ـ٣ (طبعتنا) .

رضى الله عنها : أن رسـول الله ﷺ قال : تقطع يد السارق فى ربع دينار فصاعداً . ولمسلم[١] عنها أيضاً : أن رسول الله ﷺ قال : لا تقطع يد السارق إلّا فى ربع دينار فصاعداً. قال الشافعية : هذا الحديث فاصل فى المسألة، ونصٌّ فى اعتبار ربع الدينار لا ماسواه. قالوا: وحديث ثمن المجنّ، وإن كان ثلاثة دراهم، لا ينافى هذا . لأنه إذ ذاك كان الدينار باثنى عشر درهما. فهى ثمن ربع دينار ، فأمكن الجمع بهذا الطريق . ويروى هـذا المذهب عن عمر وعثمان وعلىّ رضى الله عنهم . وبه يقول عمر بن عبد العزيز والليث والأوزاعىّ وإسحق (فى رواية عنه) وأبو ثور وداود الظاهرىّ ، رحمهم الله .

وذهب الإمام أحمد وإسحق (فى رواية) إلى أنّ كل واحـد من ربع الدينار والثلاثة دراهم مردّ شرعىّ. فمن سرق واحداً منهما أو مايساويه قطع ، عملًا بحديث ابن عمر وبحديث عائشة . ووقع فى لفظٍ عنـد الإمام أحمد[٢] عن عائشة : أن رسول الله ﷺ قال : اقطعوا فى ربع دينار ولاتقطعوا فيما هو أدنى من ذلك . وكان ربع الدينار يومئذٍ ثلاثة دراهم، والدينار اثنى عشر درهما . وفى لفظٍ للنسائىّ[٣] : لاتقطع يد السارق فيما دون ثمن المجن. قيل لعائشة: ما ثمن المجنّ ؟ قالت : ربع دينار . فهذه كلها نصوص دالة على عدم اشتراط عشرة دراهم ، والله أعلم .

وأما الإمام أبو حنيفة وأصحابه ، وكذا سفيان الثورىّ ، فإنهم ذهبوا إلى أن النصاب عشرة دراهم مضروبة غير مغشوشة . واحتجوا بأن ثمن المجنّ الذى قطع فيه السارق على عهد رسول الله صلى الله عليـه وسلم كان ثمنه عشرة دراهم . وقد روى أبو بكر بن أبى شيبة : حدثنا ابن نمير وعبد الأعلى عن محمد بن إسحق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال :

---

(١) أخرجه مسلم فى : ٢٩ ـ كتاب الحدود ، حديث ٤ (طبعتنا) .

(٢) أخرجه فى المسند بالصفحة ٨٠ من الجزء السادس (طبعة الحلبىّ) .

(٣) أخرجه النسائىّ فى: ٤٦ ـ كتاب السارق، ٩ـ باب ذكر الاختلاف على الزهرىّ.

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لاتقطع يد السارق فى دون ثمن المجنّ . وكان ثمن المجنّ عشرة دراهم . قالوا : فهذا ابن عباس وعبد الله بن عَمْرو قد خالفا ابن عُمَر فى ثمن المجنّ . فالاحتياط الأخذ بالأكثر ، لأن الحدود تدرأ بالشبهات .

وذهب بعض السلف إلى أنه تقطع يد السارق فى عشرة دراهم أو دينار أو ما يبلغ قيمة واحد منهما . يحكى هذا عن علىّ وابن مسعود وإبراهيم النخعىّ وأبى جعفر الباقر ، رحمهم الله تعالى .

وقال بعض السلف: لا تقطع اليمين إلّا فى خمس . أى فى خمسة دنانير أو خمسين درهما. وينقل هذا عن سعيد بن جبير رحمه الله .

وقد أجاب الجمهور ـ عما تمسك به الظاهرية من حديث[1] أبى هريرة : يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده ـ بأجوبة : (أحدها) أنه منسوخ بحديث عائشة .وفى هذا نظر لأنه لابد من بيان التاريخ . و (الثانى) أنه مؤول ببيضة الحديد وحبـل السفن . قاله الأعمش فيما حكاه البخارىّ[2] وغيره عنه . و (الثالث) أن هذه وسيلة إلى التدرج فى السرقة من القليل إلى الكثير الذى تقطع فيه يده . ويحتمل أن يكون هذا خرج مخرج الإخبار عما كان الأمر عليه فى الجاهلية حيث كانوا يقطعون فى الكثير والقليل . فلعن السارق ببذل يده الثمينة فى الأشياء المهينة .

وقد ذكروا أن أبا العلاء المعرّى ، لما قدم بغداد ، اشتهر عنه أنه أورد إشكالًا على الفقهاء فى جعلهم نصاب السرقة ربع دينار ، ونظم فى ذلك شعراً فقال:

يد بخمسِ مئين عسجد وُدِيَتْ ما بالها قطعت فى ربع دينـــار ؟

(١) انظر الحاشية رقم ١ ص ١٩٧٨ .

(٢) أخرجه البخارىّ فى : ٨٦ ـ كتاب الحدود ، ٧ ـ باب لعن السارق إذا لم يسمّ. ونصه : قال الأعمش : كانوا يرون أنه بيض الحديد . والحبل ، كانوا يرون أنه منها ما يسوى دراهم .

وقد أجابه النـــاس فى ذلك ؛ فـكان جواب القاضى عبد الوهاب المالـكىّ رحمه الله أنه قال : لما كانت أمينة ، كانت ثمينة . ولما خانت هانت، ومنهممن قال : هذا من تمام الحـكمة والمصلحة وأسرار الشريعة العظيمة . فإن فى باب الجنـــايات ، ناسب أن تَعْظُمَ قيمة اليد بخمسمائة دينار ، لئلا يجنى عليها . وفى باب السرقة ناسب أن يكون القدر الذى تقطع ربع دينار لئلا يسارع الناس فى سرقة الأموال ، فهذا هوعين الحـكمة عند ذوى الألباب. ولهذا قال :جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَـكَالًا مِنَ اللهِ وَاللهُ عَزِيزٌ حَـكِيمٌ. أى : مجازاة على صنيعهما السّيء فى أخذهما أموال الناس بأيديهم ، فناسب أن يقطع ما استعانا به فى ذلك . كذا فى تفسير ابن كثير .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية قدس سره فى كتابه (السياسة الشرعية) : وأما السارق فيجب قطع يده اليمنى بالـكتاب والسنة والإجماع. قال الله تعالى : وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ ... الآية . ولا يجوز، بعد ثبوت الحدّ عليه بالبيّنة أو الإقرار، تأخيره . لابحبس ولا مال يفتدى به ولا غيره . بل تقطع يده فى الأوقات المعظمة وغيرها . فإن إقامة الحدود من العبادات كالجهاد فى سبيل الله . وينبغى أن يعرف أن إقامة الحدّ رحمة من الله بعباده . فيكون الوالى شديداً فى إقامة الحدّ ، لا تأخذه رأفة فى دين الله فيعطله ، ويكون قصده رحمة الخلق بكف الناس عن المنكرات ، لا إشفاء غيظه وإرادة العلوّ على الخلق . بل بمنزلة الوالد إذا أدب ولده. فإنه لو كف عن تأديب ولده ، كما تستر به الأم رقة ورأفة ، لفسد الولد . وإنمـا يؤدبه رحمةً وإصلاحاً بحاله . مع أنه يودّ ويؤثر أن لا يحوجه إلى تأديب . وبمنزلة الطبيب الذى يسقى المريض الدواء الـكريه . وبمنزلة قطع العضو المتأكّل والحجم وقطع العروق بالفصاد ونحو ذلك. بل بمنزلة شرب الإنسان الدواء الـكريه ، وما يدخله على نفسه من المشقة لينال به الراحة. فـكذلك شرعت الحدود . وهكذا ينبغى أن تـكون نية الوالى فى إقامتها ، فإن من كان قصده صلاح الرعية والنهى عن المنكرات ، بجلب المنفعة لهم ورفع المضرة عنهم وابتغائه بذلك وجه

الله تعالى وطاعة أمره ـ ألان الله له القلوب وتيسرت له أسباب الخير. وكفاه العقوبة اليسيرة. وقد يرضى المحدود إذا قام عليه الحدّ . وأما إذا كان غرضه العلوّ عليهم وإقامة بأسه ليعطوه أو ليبذلوا له ما يريد من الأموال ـ انعكس عليه مقصوده .

ويروى أن عمر بن عبدالعزيز ، رحمه الله ، قبل أن يلى الخلافة كان نائباً للوليد بن عبدالملك على مدينة النبيّ صلى الله عليه وسلم، وكان قد ساسهم سياسة صالحة ، فقدم الحجاج من العراق وقد سامهم سوء العذاب، فسأل أهلَ المدينة عن عمر : كيف هيبته فيكم ؟ قالوا : ما نستطيع أن ننظر إليه هيبة له ! قال : كيف محبتكم له ؟ قالوا : هو أحب إلينا من أهلنا ! قال : فكيف أدبه ؟ قالوا : مابين الثلاثة الأسواط إلى العشرة .. قال : هـذه هيبته وهذه محبته وهذا أدبه ! هذا أمر من السماء .

وإذا قطعت يده حسمت. ويستحب أن تعلق فى عنقه . فإن سرق ثانياً قطعت رجله اليسرى . فإن سرق ثالثاً أورابعاً، ففيه قولان للصحابة ومن بعدهم من العلماء : (أحدهما) تقطع أربعته فى الثالثة والرابعة ، وهو قول أبى بكر ، وهو مذهب الشافعيّ رضى الله عنه ، والكوفيين وأحمد فى إحدى الروايتين . و (الثانى): أنه يحبس . وهو قول علىّ رضى الله عنه والكوفين وأحمد فى روايته الأخرى . وتتمة مباحث السرقة مقررة فى كتب السنة .

الرابعة ـ قرأ الجمهور برفع (السارق والسارقة) على الابتداء ، والخبر محذوف تقديره : وفيما يتلى عليكم ـأو وفيمافرض عليكمـ السارق والسارقة ، أى : حكمهما . أو الخبر قوله تعالى (فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا) والفاء لتضمن المبتدأ معنى الشرط . إذ المعنى : الذى سرق والتى سرقت. وقرأعيسى بن عمر بالنصب، وفضلهاسيبويه على قراءة الرفع، لأن الإنشاء لايقع خبراً إلّا بتأويل وإضمار ، كذا اشتهر عن سيبويه .

قال الناصر فى (الانتصاف) : المستقرأ من وجوه القراءات أن العامة لا تتفق فيها أبداً

على العدول عن الأفصح . وجدير بالقرآن أن يجرى على أفصح الوجوه ، وأن لا يخلو من الأفصح ، وما يشتمل عليه كلام العرب الذى لم يصل أحد منهم إلى ذروة فصاحته ولم يتعلق بأهدابها . وسيبويه يحاشى من اعتقاد عراء القرآن عن الأفصح واشتماله على الشاذ الذى لا يعدّ من القرآن . ونحن نورد الفصل من كلام سيبويه على هـــذه الآية ليتضح لسامعه براءة سيبويه من عهدة هـــذا النقـل . قال سيبويه فى ترجمـة (باب الأمر والنهى) بعد أن ذكر المواضع التى يختار فيها النصب : وملخصها أنّه متى بنى الاسم على فعل الأمر، فذاك موضع اختيار النصب . ثم قال كالموضّح لامتياز هذه الآية عما اختار فيها النصب : وأما قوله عز وجل : السَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا ... الآية ، وقوله[1] :وَالزَّانِيَةُ وَالزَّانِى فَاجْلِدُوا ... فإن هذا لم يبن على الفعل ولـكنه جاء على مثال قوله[2] : مَثَلُ الْجَنَّةِ الَّتِى وُعِدَ الْمُتَّقُونَ . ثم قال بعد: فيها كذا وكذا. يريد سيبويه تمييز هذه الآى عن المواضع التى بيّن اختيار النصب فيهـا . ووجه التميز بأن الـكلام حيث يختار النصب يكون الاسم فيه مبنيا على الفعل . وأما فى هذه الآى فليس بمبنىٍّ عليه . فلا يلزم فيه اختيار النصب .

عاد كلامه قال : وإنما وضع المثل للحديث الذى ذكر بعده . فذكر أخباراً وقصصاً . فـكأنه قال : ومن القصص: مثل الجنة . فهو محمول على هذا الإضمار . والله أعـلم . وكذلك

---

(١) [٢٤ / النور / ٢] ونصها : الزَّانِيَةُ وَالزَّانِى فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ ، وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِى دِينِ اللهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ .

(٢) [٤٧ / محمد ﷺ / ١٥] ونصها : مَثَلُ الْجَنَّةِ الَّتِى وُعِدَ الْمُتَّقُونَ، فِيهَا أَنْهَارٌ مِنْ مَاءٍ غَيْرِ ءَاسِنٍ وَأَنْهَارٌ مِنْ لَبَنٍ لَمْ يَتَغَيَّرْ طَعْمُهُ وَأَنْهَارٌ مِنْ خَمْرٍ لَذَّةٍ لِلشَّارِبِينَ وَأَنْهَارٌ مِنْ عَسَلٍ مُصَفًّى ، وَلَهُمْ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ وَمَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّهِمْ ، كَمَنْ هُوَ خَالِدٌ فِى النَّارِ وَسُقُوا مَاءً حَمِيماً فَقَطَّعَ أَمْعَاءَهُمْ .

(الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي) لما قال جل ثناؤه: سُورَةٌ (١) أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا . قال فى جملة الفرائض: الزَّانِيَةُ وَالزَّنِي ـ ثم جاء ـ فَاجْلِدُوا . بعد أن مضى فيهما الرفع، يريد سيبويه : لم يكن الاسم مبنياً على الفعل المذكور بعد ، بل بنى على محذوف متقدم وجاء الفعل طارئاً .

عاد كلامه قال كما جاء(٢): وقائلةٍ خَوْلَانُ فانكِحْ فَتَاتَهُمْ * فجاء بالفعل بعد أن عمل فيه المضمر ؛ وكذلك (وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ) وفيما فرض عليكم السارقة والسارق ، فإنما دخلت هذه الأسماء بعد قصص وأحاديث . وقد قرأ ناس وَالسَّارِقَ وَالسَّارِقَةَ . بالنصب ، وهو فى العربية على ما ذكرت لك من القوة ، ولكن أبت العامة إلّا الرفع .

يريد سيبويه أن قراءة النصب جاء الاسم فيها مبنياً على الفعل غير معتمد على متقدم ، فكان النصب قوياً بالنسبة إلى الرفع ، حيث يبنى الاسم على الفعل لا على متقدم . وليس يعنى أنه قوىّ بالنسبة إلى الرفع ، حيث يعتمد الاسم على المحذوف المتقدم ؛ فإنه قد بين أن ذلك يخرجه من الباب الذى يختار فيه النصب ، فكيف يفهم عنه ترجيحه عليه . والباب مع القراءتين مختلف ؟ وإنما يقع الترجيح بعد التساوى فى الباب . فالنصب أرجح من الرفع حيث ينبنى الاسم على الفعل . والرفع متعين (لا أقول أرجح) حيث بنى الاسم على كلام متقدم .

ثم حقق سيبويه هذا المقدر بأن الكلام واقع بعد قصص وأخبار . ولو كان كما ظنّه الزمخشرىّ، لم يحتج سيبويه إلى تقدير بل كان يرفعه على الابتداء ، ويجعل الأمر خبره . فالملخّص على هذا : أن النصب على وجه واحد . وهو بناء الاسم على فعل الأمر . والرفع على وجهين: أحدهما ضعيف وهو الابتداء وبناء الكلام على الفعل . والآخر قوىّ بالغ كوجه النصب ـ وهو رفعه على خبر ابتداء محذوف دلّ عليه السياق . وحيثما تعارض لنا وجهان

(١) [٢٤ / النور / ١] ونصها : سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأَنْزَلْنَا فِيهَا ءَايَاتٍ بَيِّنَاتٍ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ .

(٢) انظر : سيبويه ص ٧٠ جزء أول .

فى الرفع ، أحدهما قوىّ والآخر ضعيف ، تعيّن حمل القراءة على القوىّ كما أعربه سيبويه رضى الله عنه . والله أعلم . انتهى . وقوله تعالى :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٣٩] (فَمَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ اللهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ ، إِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ)

« فَمَنْ تَابَ » أى : رجع من السُّرَّاق إلى الله « مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ » أى : سرقته « وَأَصْلَحَ » أى : عمله « فَإِنَّ اللهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ » أى : يقبل توبته فلا يعذبه فى الآخرة « إِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ » أى : مبالغ فى المغفرة ولذلك يقبل توبته . وهو تعليل لما قبله .

قال أبو السعود : وإظهار الاسم الجليل للإشعار بعلة الحكم وتأييد استقلال الجملة .

وكذا فى قوله عزّ وجل :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٤٠] (أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ ، وَاللهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ)

« أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ » فإن عنوان الألوهية مدارُ أحكام ملكوتهما . والاستفهام لتقرير العلم . والمراد به الاستشهاد بذلك على قدرته تعالى على ما سيأتى من التعذيب والمغفرة على أبلغ وجهٍ وأتمّه . أى : ألم تعلم أن له السلطان القاهر والاستيلاء الباهر المستلزمان للقدرة التامة على التصرف الكلىّ فيهما وفيما فيهما « يُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ » وتقديم التعذيب لأن السياق للوعيد . فيناسب ذلك تقديم ما يليق به من الزواجر « وَاللهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ » ومنه التعذيب والمغفرة .

تنبيه :

ذهب الجمهور إلى أن توبة السارق تُسْقط عنه حدود الله . وأما حقّ الآدمىّ من القطع وردّ المال أو بدله فلا يَسْقط بتوبته .

وقال أبو حنيفة : متى قطع ، وقد تلفت فى يده فإنه لا يرد بدلها . وقد بينت السنة أنه إن عفى عنه قبل الرفع إلى الإمام، سقط القطع .

روى ابن ماجه[1] عن ثعلبة الأنصارىّ : أن عمر بن سمرة جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله! إنى سرقت جملًا لبنى فلان فطهِّرنى. فأرسل إليهم النبىّ صلى الله عليه وسلم فقالوا : إنا افتقدنا جملًا لنا . فأمر به فقطعت يده . قال ثعلبة (أحد رجال السند) : أنا أنظر إليه حين وقعت يده وهو يقول : الحمد لله الذى طهرنى منك . أردت أن تدخلى جسدى النار . وروى الإمام أحمد[2] عن عبد الله بن عمرو : أن امرأة سرقت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم . فجاء بها الذين سرقتهم فقالوا . يارسول الله ! إن هذه المرأة سرقتنا ، قال قومها : فنحن نفديها (يعنى أهلها) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: اقطعوا يدها. فقطعت يدها اليمنى، فقالت المرأة : هل لى من توبة ؟ يارسول الله ! قال : نعم . أنت اليوم من خطيئتك كيوم ولدتك أمك. فأنزل الله عز وجل فى سورة المائدة : فَمَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ ... » الآية .

قال ابن كثير: وهذه المرأة هى المخزومية التى سرقت . وحديثها ثابت فى الصحيحين[3]

(١) أخرجه ابن ماجة فى: ٢٠ ـ كتاب الحدود ، ٢٤ ـ باب السارق يعترف ، حديث ٢٥٨٨ (طبعتنا) .

(٢) أخرجه فى المسند بالصفحة ١٧٧ من الجزء الثانى (طبعة الحلبىّ) والحديث رقم ٦٦٥٧ (طبعة المعارف) .

(٣) أخرجه البخارىّ فى: ٦٤ ـ كتاب المغازى، ٥٣ ـ باب وقال الليث، حديث ١٢٨٧ وأخرجه مسلم فى : ٢٩ ـ كتاب الحدود ، حديث ٨و٩ (طبعتنا) .

من رواية الزهرىّ عن عائشة أن امرأة سرقت فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة الفتح . ففزع قومها إلى أسامة بن زيد يستشفعونه . قال عروة : فلما كلمه أسامة فيها ، تلوّن وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : أتكلمنى فى حد من حدود الله ؟ قال أسامة : استغفرلى ، يارسول الله !

فلما كان العشىّ قام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا فأثنى على الله بما هو أهله ، ثم قال : أما بعد . فإنما أهلك الناس قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه ، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد . والذى نفس محمد بيده ! لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها .

ثم أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بتلك المرأة فقطعت يدها ، فحسنت توبتها بعد ذلك. وتزوجت .

قالت عائشة : فكانت تأتى بعد ذلك فأرفع حاجتها إلى رسول الله ﷺ ، وهذا لفظ مسلم. وفى لفظ له[1] عن عائشة قالت : كانت امرأة مخزومية تستعير المتاع وتجحده ، فأمر النبىّ ﷺ بقطع يدها . وعن ابن عُمَر . قال : كانت امرأة مخزومية تستعير متاعاً على ألسنة جاراتها وتجحده . فأمر رسول الله ﷺ بقطع يدها . رواه الإمام أحمد[2] وأبوداود والنسائىّ ، وهذا

---

(١) أخرجه مسلم فى : ٢٩ ـ كتاب الحدود ، حديث ١٠ (طبعتنا) .

(٢) أخرجه فى المسند بالصفحة رقم ١٥١ من الجزء الثانى (طبعة الحلبىّ) والحديث رقم ٦٣٨٣ (طبعة المعارف) .

وأبو داود فى : ٣٧ ـ كتاب الحدود ، ١٦ ـ باب فى القطع فى العارية إذا جحدت ، حديث ٤٣٩٧ .

والنسائىّ فى : ٤٦ ـ كتاب السارق ، ٥ ـ باب ما يكون حرزاً وما لا يكون .

لفظه . وفى لفظ له[1] : إنّ امرأة كانت تستعير الحلىّ للناس ثم تمسكه ، فقال رسول الله ﷺ : قم يا بلال ! فخذ بيدها فاقطعها .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٤١] (يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا ءَامَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ ، وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّاعُونَ لِقَوْمٍ ءَاخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ ، يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ ، يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَـٰذَا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا ، وَمَنْ يُرِدِ اللهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللهِ شَيْئًا ، أُولَـٰئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللهُ أَنْ يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ ، لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ ، وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ)

« يَأَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنُكَ » نهىٌ . قال أبوالبقاء : والجيّد فتح الياء وضم الزاى . ويقرأ بضم الياء وكسر الزاى من (أحزننى) وهى لغة . « الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ » أى : فى إظهاره بما يلوح منهم آثار الكيد للإسلام ومن موالاة الكافرين « مِنَ الَّذِينَ قَالُوا ءَامَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ » أى بألسنتهم . متعلّق بـ (قالوا) « وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ » وهم المنافقون ، أى : لا تبال بهم فإنى ناصرك عليهم « وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا » عطف على (مِنَ الَّذِينَ قَالُوا) وهم يهود بنى قريظة ، كعب وأصحابه « سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ » خبر لمحذوف ، أى : هم سماعون . واللام إما لتقوية العمل ، وإما لتضمين السماع معنى القبول ، وإما لام كى ، والمفعول محذوف ؛ والمعنى : هم مبالغون فى سماع الكذب الذى افترته أحبارهم أو فى قبوله . أو سماعون أخباركم ليكذبوا عليكم بالزيادة والنقص إرجافاً وتهويلًا .

(١) أخرجه النسائىّ فى : ٣٦ ـ كتاب السارق ، ٥ ـ باب ما يكون حرزاً وما لا يكون .

وفى (الإكليل) : أن قوله تعالى (سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ) يدلّ على أن سامع المحظور كقائله فى الإثم .

« سَمَّاعُونَ لِقَوْمٍ ءَاخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ » أى : لم يحضروا مجلسك وتجافَوْا عنه إفراطاً فى البغضاء . أى : قابلون من الأحبار ومن أولئك المفرطين فى العدواة الذين لا يقدرون أن ينظروا إليك . قيل : هم يهود خيبر . والسماعون، بنو قريظة « يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ » أى : كلم التوراة فى الأحكام « مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ » أى : التى وضعه الله عليها .

قال ابن كثير : أى يتناولونه على غير تأويله ، ويبدلونه من بعد ما عقلوه وهم يعلمون .

« يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَٰذَا » أى : إن أوتيتم هذا المحرّف المزال عن مواضعه من جهة الرسول عليه الصلاة والسلام « فَخُذُوهُ » أى : اعملوا به فإنه الحقّ « وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ » بأن أفتاكم الرسول بخلافه « فَاحْذَرُوا » أى: من قبوله ، وإياكم وإياه! فإنه الباطل والضلال .

قال ابن كثير : قيل : نزلت فى قوم من اليهود قتلوا قتيلًا وقالوا تعالوا نتحاكم إلى محمد . فإن حكم بالدية فاقبلوه . وإن حكم بالقصاص فلا تسمعوا منه . والصحيح أنها نزلت فى اليهوديَّيْن اللذين زنيا . وكانوا قد بدلوا كتاب الله الذى بأيديهم من الأمر برجم من أحصن منهم. فحرفوا واصطلحوا فيما بينهم على الجلد مائة جلدة والتحميم والإركاب على حمار مقلوبَيْن . فلما وقعت تلك الكائنة بعد الهجرة قالوا فيما بينهم: تعالوا حتى نتحاكم إليه . فإن حكم بالجلد والتحميم فخذوا عنه واجعلوه حجة بينكم وبين الله . ويكون نبيًّا من أنبياء الله قد حكم بذلك.

وقد وردت الأحاديث بذلك : فروى مالك عن نافع عن ابن عمر قال[1] : جاءت اليهود إلى رسول الله ﷺ فذكروا له أن رجلًا منهم وامرأة زنيا ، فقال لهم رسول الله ﷺ : ما تجدون فى التوراة فى شأن الرجم ؟ فقالوا : نفضحهم ويجلدون . فقال عبد الله بن سلام : كذبتم . إنّ فيها الرجم . فأتَوْا بالتوراة فنشروها . فوضع أحدهم يده على آية الرجم فقرأ

(١) أخرجه فى الموطأ فى : ٤١ ـ كتاب الحدود ، حديث رقم ١ (طبعتنا) .

ماقبلها وما بعدها . فقال له عبدالله بن سلام: ارفع يدك . فرفع يده فإذا آية الرجم . فقالوا: صدق ، يا محمد ! فيها آية الرجم . فأمر بهما رسول الله ﷺ فرُجما . فقال عبد الله بن عمر : فرأيت الرجل يحنى على المرأة يقيها الحجارة . وأخرجاه فى الصحيحين[1] . وهذا لفظ الموطأ .

وروى الإمام أحمد[2] عن البراء بن عازب قال : مُرَّ على رسول الله ﷺ بيهودىّ محمَّم مجلود. فدعاهم فقال : هكذا تجدون حد الزانى فى كتابكم ؟ فقالوا: نعم. فدعا رجلاً من علمائهم فقال : أنشدك بالذى أنزل التوراة على موسى ! هكذا تجدون حد الزانى فى كتابكم ؟ فقال : لا ، والله ! ولولا أنك نشدتنى بهـذا لم أخبرك ، نجد حد الزانى فى كتابنا الرجم . ولـكنه كثر فى أشرافنا . فـكنا إذا أخذنا الشريف تركناه . وإذا أخذنا الضعيف أقمنا عليه الحد . فقلنا : تعالوا حتى نجعل شيئاً نقيمه على الشريف والوضيع . فاجتمعنا على التحميم والجلد . فقال النبىّ ﷺ : اللهم ! إنى أول من أحيا أمرك إذ أماتوه قال : فأمر به فرجم قال : فأنزل الله عز وجل . يَأَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ ـ إلى قوله ـ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ . أى يقولون : إيتوا محمـداً . فإن أفتاكم بالتحميم والجلد فخذوه . وإن أفتاكم بالرجم فاحذروا . قال الحافظ ابن كثير : انفرد بإخراجه مسلم[3]

---

(١) أخرجه البخارىّ فى : ٨٦ ـ كتاب الحدود ، ٣٧ ـ باب أحكام أهـل الذمة وإحصانهم إذا زنوا ورفعوا إلى الإمام ، حديث ٧٠٤ .

ومسلم فى : ٢٩ ـ كتاب الحدود ، ٦ ـ باب رجم اليهود أهل الذمة فى الزنى ، حديث ٢٦ (طبعتنا) .

(٢) أخرجه فى المسند بالصفحة ٢٨٦ من الجزء الرابع (طبعة الحلبىّ) .

(٣) أخرجه مسلم فى: ٢٩ ـ كتاب الحدود ، ٦ ـ باب رجم اليهود أهل الذمة فى الزنى، حديث ٢٨ (طبعتنا) .

دون البخارىّ . وأبو داود[١] والنسائىّ وابن ماجه[٢] . وكذا روى أبو بكر الحميدىّ فى (مسنده) نحوه فى سبب نزولها عن جابر . وأبو داود أيضاً ، عن ابن عمر .

« وَمَنْ يُرِدِ اللهُ فِتْنَتَهُ » أى:ضلالته « فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللهِ شَيْئًا » أى : فى دفع ضلالته « أُولَـٰئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللهُ أَنْ يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ » أى : من دنس الفتنة ووضر الكفر لانهما كهم فيهما ، وإصرارهم عليهما ، وإعراضهم عن صرف اختيارهم إلى تحصيل الهداية « لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ » أى : فضيحة وهتك ستر ، بظهور نفاقهم بالنسبة للمنافقين . وذل وجزية وافتضاح، بظهور كذبهم فى كتمان نص التوراة بالنسبة لليهود . « وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ » وهو النار .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٤٢] (سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ ، فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ، وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئًا، وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ ، إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ)

« سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ » أى الباطل . خبر لمحذوف . وكرر تأكيداً لما قبله وتمهيداً لقوله « أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ » أى : الحرام . وهو الرشوة كما قال ابن مسعود .

قال الزمخشرىّ : السحت كل مالا يحل كسبه . وهو من (سَحَتَهُ) إذا استأصله .

---

(١) أخرجه أبو داود فى : ٣٧ ـ كتاب الحدود ، ٢٥ ـ باب فى رجم اليهوديين ، حديث ٤٤٤٧ .

(٢) أخرجه ابن ماجة فى: ٢٠ ـ كتاب الحدود ، ١٠ ـ باب رجم اليهودىّ واليهودية، حديث ٢٥٥٨ (طبعتنا) .

لأنه مسحوت البركة . كما قال تعالى : يَمْحَقُ اللهُ الرِّبَا[1] . والربا باب منه . وقرئ (السحت) بالتخفيف والتثقيل ، و(السحت) بفتح السين على لفظ المصدر من (سحته) ، و(السحت) بفتحتين، و(السحت) بكسر السين . وكانوا يأخذون الرشا على الأحكام وتحليل الحرام. انتهى.

وفى (اللباب) : السحت كله حرام تحمل عليه شدة الشره . وهو يرجع إلى الحرام الخسيس الذى لا تكون له بركة ولا لآخذه مروءة ويكون فى حصوله عار بحيث يخفيه لا محالة . ومعلوم أن حال الرشوة كذلك ، فلذلك حرمت الرشوة على الحاكم. عن أبى هريرة[2] : أن رسول الله ﷺ لعن الراشى والمرتشى فى الحكم . أخرجه الترمذىّ. وأخرجه أبو داود عن عبد الله بن عمرو بن العاص .

قال ابن مسعود : الرشوة فى كل شىء. فمن شفع شفاعة ليردّ بها حقًّا أو يدفع بها ظلماً، فأهدى بها إليه، فقبل، فهو سحت . فقيل له : ياأبا عبد الرحمن ! ما كنا نرى ذلك إلّا الأخذ على الحكم ؟ فقال : الأخذ على الحكم كفر ! قال الله تعالى : وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ .

« فَإِنْ جَاءُوكَ » يعنى اليهود لتحكم بينهم « فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ » لأنهم اتخذوك حكماً « أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ » لأنهم لا يقصدون بتحاكمهم إليك اتباع الحقّ بل ما يوافق أهواءهم ، أى : فأنت بالخيار . وقد استدل بالآية من قال : إن الإمام مخيّر فى الحكم بين أهل الذمة أو الإعراض عنهم. وعن بعض السلف : إنّ التخيير المذكور نسخ بقوله تعالى : وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ . والتحقيق أنها محكمة ، والتخيير باق . وهو مروىّ عن الحسن

(١) [٢ / البقرة / ٢٧٦] ونصها . . . وَيُرْبِى الصَّدَقَاتِ ، وَاللهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ .

(٢) أخرجه الترمذىّ فى ١٣ ـ كتاب الأحكام ، ٩ ـ باب ماجاء فى الراشى والمرتشى فى الحكم .

والشعبيّ والنخعيّ والزهريّ ، وبه قال أحمد . لأنه لا منافاة بين الآيتين . فإن قوله تعالى : (فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ) فيه التخيير. وقوله تعالى (وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ) فيه كيفية الحكم، إذا حكم بينهم « وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئاً »أى : فلن يقدروا على الإضرار بك ، لأن الله تعالى عاصمك من الناس « وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ »، أى : بالعدل الذى أمرت به ، وإن كانوا ظلمةً خارجين عن طريق العدل « إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ » أى : العادلين فيما وَلُوا وحكموا .

روى مسلم(١) عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال : قال رسول الله ﷺ : إنّ المقسطين عند الله على منابر من نور عن يمين الرحمن . وكلتا يديه يمين. الذين يعدلون فى حكمهم وأهليهم وما وَلُوا .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٤٣] (وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّوْرَاةُ فِيهَا حُكْمُ اللهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ ، وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ)

« وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّوْرَاةُ فِيهَا حُكْمُ اللهِ» تعجيب من تحكيمهم لمن لا يؤمنون به وبكتابه . مع أن الحكم منصوص فى كتابهم الذين يدّعون الإيمان به .

قال بعضهم : معنى (فِيهَا حُكْمُ اللهِ) أى : فى المسألة التى تحاكموا فيها إلى النبيّ صلوات الله عليه . وهو حكم الله بحسب اعتقادهم أو بحسب الحقيقة . قال : ووجود هذا الحكم الخاص فيها، لا ينافى القول بوجود أشياء أخرى كثيرة فيها محرفة . وسمّاها التوراة : إما باعتبار عرفهم ، أو باعتبار أصلها ، أو لاشتمالها على أشياء كثيرة من التوراة الحقيقية . ولولا ذلك ماصحّ أن تسمى بذلك، كالإنجيل؛ مع اعتقاد تحريفها وتبديلها وعدم صحة كثير من أجزائها وكتبها... اه .

---

(١) أخرجه مسلم فى : ٣٣ ـ كتاب الإمارة ، حديث ١٨ (طبعتنا) .

« ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنْ بَعْدِ ذَٰلِكَ » أىّ : من بعد البيان فى التوراة، وحكمك الموافق لما فى كتابهم « وَمَا أُولَٰئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ » أى : بالتوراة كما يزعمون .

قال الحاكم : وفى الآية دلالة على أنه لا يجوز طلب الرخصة بترك ما يعتقده حقًّا إلى ما يعتقده غير حقٍّ . وقوله تعالى (ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنْ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَمَا أُولَٰئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ) يدلّ على أن التولّى عن حكم الله يخرجه عن الإيمان .

قال بعض الزيدية : إذا كره حكم الشرع وطلب حكم المنع ، هل ذلك يخرجه عن حكم الإيمان ؟ وهذا ينبغى أن يفصل فيه ، فيقال : إن اعتقد صحته ، أو رأى له مزية أو تعظيماً ، أو استهان بحكم الإسلام ، فلا إشكال فى كفره . وإن لم يحصل ذلك منه ، بل اعتقد أنه باطل خسيس، وأنه يعظّم شرع الإسلام، ولكن يميل إلى هوى نفسه ، فهذا لا يكفر على الظاهر. إذ الكفر يحتاج إلى دليل قاطع .

وفى كلام الحاكم ما تقدم : أنه يخرجه عن الإيمان . فإن أوهم أنه حق أو أنه أصلح من شرع الإسلام، فهذا محتمل للكفر . لأن كفر إبليس اللعين ، بكونه اعتقد أن أمر الله تعالى له بالسجود لآدم، غير صلاح. لكونه خلقه من طين، وإبليس من النار . انتهى .

ثمّ أشار تعالى إلى حالة اليهود الذين كانوا لا يبالون بالتوراة ويحرّفونها ، ويقتلون النبيين ، بأنهم خالفوا ما أمرهم الله فى شأنها من الهداية بها وصونها عن التحريف ، فقال :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٤٤] (إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَاةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ ، يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ ، فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَاخْشَوْنِ وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا ، وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ)

« إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَاةَ فِيهَا هُدًى » أى : إرشادٌ إلى الحق « وَنُورٌ » أى : إظهار لما انْبَهَمَ من الأحكام « يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ » من بنى إسرائيل « الَّذِينَ أَسْلَمُوا » أى : الذين كانوا مسلمين من لدن موسى إلى عيسى عليهم السلام . وسنذكر سرّ هذه الصفة « لِلَّذِينَ هَادُوا » وهم اليهود . و (هاد) بمعنى تاب ورجع إلى الحق .

قال المهايمىّ : (لِلَّذِينَ هَادُوا) أى : لا لمن يأتى بعدهم . ولم يختص بالحكم بها الأنبياء بل يحكم بها « الرَّبَّانِيُّونَ » أى : الزهّاد العبّاد « وَالأَحْبَارُ » أى: العلماء الفقهاء « بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللهِ » أى : بسبب الذى استودعوه من كتاب الله أن يحفظوه من التغيير والتبديل وأن يقضوا بأحكامه . والضمير فى (اسْتُحْفِظُوا) للأنبياء والربانيين والأحبار جميعاً . ويكون الاستحفاظ من الله ، أى : كلفهم حفظه . أو للربانيين والأحبار ، ويكون الاستحفاظ من الأنبياء « وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ » أى : رقباء يحمونه من أن يحوم حوله التغيير والتبديل بوجه من الوجوه . أوبأنه حق وصدق من عند الله . فعلموا اليهود وعلماؤهم الصالحون لا يفتون ولا يقضون إلا بما لم ينسخ من شريعتهم وما لم يحرف منهـا ، لشيوعه وتداوله وتواتر العمل به .

لطيفة :

قال الزمخشرىّ : قوله تعالى (الَّذِينَ أَسْلَمُوا) صفة أجريت على النبيين على سبيل

المدح . كالصفات الجارية على القديم سبحانه . لا للتفصلة والتوضيح . وأريد بإجرائها التعريض باليهود ، وأنهم بعداء من ملة الإسلام التى هى دين الأنبياء كلهم فى القديم والحديث ، وأن اليهودية بمعزل منها . انتهى .

قال الناصر فى (الانتصاف) : وإنما بعثه على حمل هذه الصفة على المدح دون التفصلة والتوضيح ، أنّ الأنبياء لا يكونون إلّا متّصفين بها . فذكر النبوّة يستلزم ذكرها . فمن ثَمَّ حملها على المدح ، وفيه نظر. فإن المدح إنما يكون غالباً بالصفات الخاصة التى يتميّز بها الممدوح عمن دونه . والإسلام أمر عام يتناول أمم الأنبياء ومتبعيهم كما يتناولهم . ألا ترى أنه لا يحسن فى مدح النبىّ ﷺ أن يقتصر على كونه رجلًا مسلماً ؟ فإن أقل متبعيه كذلك . فالوجه ـ والله أعلم ـ أن الصفة قد تذكر للعظم فى نفسها ولينوّه بها إذا وصف بها عظيم القدر . كما يكون ثبوتها بقدر موصوفها. فالحاصل أنه كما يراد إعظام الموصوف بالصفة العظيمة قد يراد إعظام الصفة بعظم موصوفها . وعلى هذا الوصف جرى وصف الأنبياء بالصلاح فى قوله تعالى: وَبَشَّرْنَاهُ بِإِسْحَٰقَ نَبِيًّا مِنَ الصَّالِحِينَ[1] وأمثاله . تنويهاً بمقدار الصلاح . إذ جُعِل صفةَ الأنبياء . وبعثاً لآحاد الناس على الدأب فى تحصيل صفته . وكذلك قيل فى قوله تعالى : الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا[2] . فأخبر ، عن الملائكة المقربين ، بالإيمان . تعظيماً لقدر الإيمان وبعثاً للبشر على الدخول فيه ، ليساووا الملائكة المقربين فى هذه الصفة . وإلّا فمن المعلوم أن الملائكة مؤمنون ليس إلّا . ولهذا قال (وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا) يعنى من البشر لثبوت حقّ الأخوة

(١) [٣٧ / الصافات / ١١٢] .

(٢) [٤٠ / غافر / ٧] ونصها : الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا ، رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَىْءٍ رَحْمَةً وَعِلْماً فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ .

فى الإيمان بين الطائفتين . فكذلك ـ والله أعلم ـ جرى وصف الأنبياء فى هذه الآية بالإسلام تنويهاً به . لقد أحسن القائل فى أوصاف الأشراف ، والناظم فى مدحه عليه الصلاة والسلام:

فلئن مدحتُ محمداً بقصيدتى فلقد مدحتُ قصيدتى بمحمّدِ

والإسلام ، وإن كان من أشرف الأوصاف ، إذ حاصله معرفة الله تعالى بما يجب له ويستحيل عليه ويجوز فى حقه ، إلّا أن النبوّة أشرف وأجلّ ، لاستعمالها على عموم الإسلام مع خواص المواهب التى لا تسعها العبارة . فلو لم نذهب إلى الفائدة المذكورة فى ذكر الإسلام بعد النبوة ، فى سياق المدح ، لخرجنا عن قانون البلاغة المألوف فى الكتاب العزيز ، وفى كلام العرب الفصيح ، وهو الترقى من الأدنى إلى الأعلى ، لا النزول على العكس . ألا ترى أن أبا الطيب[1] كيف تزحزح عن هذا المهيع فى قوله :

شمس ضحاها هلال ليلتها درّ تقاصيرها زبرجدها !

فنزل عن الشمس إلى الهلال ، وعن الدر إلى الزبرجد فى سياق المدح . فضغت الألسن عرض بلاغته ، ومزقت أديم صيغته . فعلينا أن نتدبّر الآيات المعجزات ، حتى يتعلق فهمنا بأهداب علوّها فى البلاغة المعهود لها . والله الموفق .

وقوله تعالى « فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ » قال الزمخشرىّ : نهىٌ للحكام عن خشيتهم غير الله فى حكوماتهم وإدهانهم فيها ، وإمضائها على خلاف ما أمروا به من العدل لخشية سلطانٍ ظالم ، أو خيفة أذية أحد من القرباء والأصدقاء .

(١) من قصيدة مطلعها :

أَهْلًا بدارٍ سَبَاكَ أَغْيَدُها أَبْعَدُ ما بَانَ عنك خُرَّدُها

يمدح محمد بن عبيد الله العلوىّ المشطَّب .

قال شارحه البرقوقىّ : التقاصير : القلائد التى تعلق على القصرة ، والقصرة أصل العنق. يقول : هو فيما بينهم كالشمس فى النهار ، والهلال فى الليل ، والدر والزبرجد فى القلادة . أى : هو أفضلهم وأشهرهم ، وبه زينتهم وفخرهم .

وقال أبو السعود : خطاب لرؤساء اليهود وعلمائهم بطريق الالتفات . وأماحكام المسلمين فيتناولهم النهى بطريق الدلالة دون العبارة . والفاء لترتيب النهى على ما فصل من حال التوراة وكونها معتنى بشأنها فيما بين الأنبياء عليهم السلام، ومن يقتدى بهم من الربانيين والأحبار المتقدمين عملاً وحفظاً . فإن ذلك مما يوجب الاجتناب عن الإخلال بوظائف مراعاتها والمحافظة عليها بأىّ وجهٍ كان . فضلاً عن التحريف والتغيير . ولما كان مدار جراءتهم على ذلك، خشية ذى سلطان أو رغبة فى الحظوظ الدنيوية ، نهوا عن كل منهما صريحاً ، أى إذا كان شأنها كما ذكر فلا تخشوا الناس كائناً من كانوا ، واقتدوا فى مراعاة أحكامها وحفظها بمن قبلكم من الأنبياء وأشياعهم «وَاخْشَوْنِ» فى مخالفة أمرى والإخلال بحقوق مراعاتها «وَلَا تَشْتَرُوا» أى تستبدلوا « بِآيَاتِى » أى التى فيها ، بأن تتركوا العمل بها وتأخذوا لأنفسكم بدلاً منها « ثَمَناً قَلِيلاً » من الرشوة وابتغاء الجاه ورضا الناس ، فإنها ـ وإن جلّت ـ قليلة مسترذلة فى نفسها ، لا سيما بالنسبة إلى ما فات عنهم بترك العمل بها « وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ » أى كائناً من كان ، دون المخاطبين خاصةً ، فإنهم مندرجون فيه اندراجاً أولياً . أى : من لم يحكم بذلك مستهيناً به ، منكراً له كما يقتضيه ما فعلوه اقتضاءً بيّناً « فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ » لاستهانتهم به . والجملة تذييل مقرر لمضمون ما قبلها أبلغ تقرير ، وتحذير عن الإخلال به أشدّ تحذير . حيث علق فيه الحكم بالكفر بمجرد ترك الحكم بما أنزل الله تعالى . فكيف وقد انضمّ إليه الحكم بخلافه ؟ لا سيما مع مباشرة ما نهوا عنه من تحريفه ووضع غيره موضعه ، وادعاء أنه من عند الله ليشتروا به ثمناً قليلاً . قاله أبو السعود .

تنبيهات

الأول : فى قوله تعالى (فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ) دلالة على أنّ على الحاكم أن لا تأخذه فى الله لومة لائم .

الثانى : فى قوله تعالى (وَلَا تَشْتَرُوا . . .) الخ دلالة على تحريم الرشا على التبديل

وكتمان الحقّ ، وأنّ فِعْلَ ذلك ، لغرضٍ دنيويّ من طلب جَاه ، أو مال ـ محرّمٌ .

الثالث : فى قوله (وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ . . .) الآية ، تغليظ فى الحكم بخلاف المنصوص عليه ، حيث علق عليه الكفر هنا ، والظلم والفسق بعدُ .

الرابع : ماأخرجه مسلم[1] عن البراء : أن قوله تعالى (وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ) الثلاث الآيات فى الكفار كلها . وكذا ماأخرجه أبو داود عن ابن عباس : أنها فى اليهود خاصة، قريظة والنضير ـ لا ينافى تناولها لغيرهم ، لأن الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، وكلمة « مَنْ » وقعت فى معرض الشرط فتكون للعموم .

الخامس : كفر الحاكم بغير ما أنزل بقيد الاستهانة به والجحود له ، هو الذى نحاه كثيرون وأثروه عن عكرمة وابن عباس .

وروى الحاكم وابن أبى حاتم وعبد الرزاق عن ابن عباس وطاوس : أن من لم يحكم بما أنزل الله، هى به كفر، وليس بكفر ينقل عن الملة . كمن كفر بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر . ونحو هذا روى الثورىّ ، عن عطاء قال: هو كفر دون كفر، وظلم دون ظلم، وفسق دون فسق . رواه ابن جرير[2] .

ونقل فى (اللباب) عن ابن مسعود والحسن والنخعىّ : أن هذه الآيات الثلاث عامة فى اليهود وفى هذه الأمة ، فكل من ارتشى وبدل الحكم فحكم بغير حكم الله، فقد كفر وظلم وفسق. وإليه ذهب السدّىّ. لأنه ظاهر الخطاب . ثم قال : وقيل : هذا فيمن علم نص حكم الله ثم رده عياناً عمدا ، وحكم بغيره . وأما من خفى عليه النص أو أخطأ فى التأويل ، فلا يدخل فى هذا الوعيد .. انتهى .

(١) أخرجه فى : ٢٩ ـ كتاب الحدود ، حديث ٢٨ (طبعتنا) .

(٢) عن ابن عباس : الأثر ١٢٠٥٣ و١٢٠٥٤ و١٢٠٥٥

وعن طاوس : الأثر ١٢٠٥٢ و١٢٠٥٦

وعن عطاء : الأثر ١٢٠٤٧

وقال اسمعيل القاضى فى (أحكام القرآن) : ظاهر الآيات يدل على أن من فعل مثل ما فعلوا ـ يعنى اليهود ـ واخترع حكما يخالف به حكم الله ، وجعله دينا يعمل به ، فقد لزمه مثل مالزمهم من الوعيد المذكور، حاكما كان أو غيره .

السادس : روى سبب آخر فى نزول هذه الآيات الكريمات .

أخرج الإمام أحمد[1] عن ابن عباس قال : إن الله أنزل (وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ، و(أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ) و(أُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ) فى الطائفتين من اليهود . وكانت إحداهما قد قهرت الأخرى فى الجاهلية حتى ارتضوا أو اصطلحوا على أن كل قتيل قتله العزيزة من الذليلة فديته خمسون وسقا ، وكل قتيل قتله الذليلةُ من العزيزة فديته مائة وسق . فكانوا على ذلك حتى قدم النبىّ ﷺ المدينة. فذلّت الطائفتان كلتاهما لمقدم رسول الله ﷺ . ويومئذ لم يظهر ولم يوطئهما عليه وهو فى الصلح . فقتلت الذليلة من العزيزة قتيلًا . فأرسلت العزيزة إلى الذليلة: أن ابعثوا لنا بمائة وسق، فقالت الذليلة: وهل كان فى حيين قط ، دينهما واحد ونسبهما واحد، وبلدهما واحد، ديةُ بعضهم نصفُ دية بعض ؟ إنما إنما أعطينا كم هذا ضيماً منكم لنا وقَرَقاً منكم. فأما إذْ قدم محمد فلا نعطيكم ذلك . فكادت الحرب تهيج بينهما ، ثم ارتضوا على أن يجعلوا رسول الله ﷺ بينهم . ثم ذكرت العزيزة فقالت : والله ! ما محمد بمعطيكم منهم ضعف ما يعطيهم منهم . ولقد صدقوا، ما أعطونا هذا إلّا ضيماً منا وقهراً لهم . فدُسّوا إلى محمد من يَخْبُرُ لكم رأيه . إن أعطاكم ما تريدون حكّمتوه ، وإن لم يعطكم حذرتم فلم تحكّموه . فدَسّوا إلى رسول الله ﷺ ناساً من المنافقين ليخبُروا لهم رأى رسول الله ﷺ . فلما جاءوا رسولَ الله ﷺ أخبر اللهُ رسوله ﷺ بأمرهم كلّه وما أرادوا . فأنزل الله تعالى : يَأَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ

(١) أخرجه فى المسند بالصفحة ٢٤٥ من الجزء الأول (طبعة الحلبىّ) والحديث رقم ٢٢١٢ (طبعة المعارف) .

ـ إلى قوله ـ الْفَاسِقُونَ . ثم قال : فيهما ، والله ! نزلت ، وإياهم عنى الله عزّ وجلّ . ورواه أبو داود بنحوه .

وروى ابن جرير[١] من طريق أخرى عن ابن عباس قال : إن الآيات فى المائدة قوله : (فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ ـ إلى ـ الْمُقْسِطِينَ) إنما أنزلت فى الدية فى بنى النضير وبنى قريظة. وذلك أن قتلى بنى النضير، وكان لهم شرف يُؤَدِّى الدية كاملة . وأن قريظة كانوا يؤدى لهم نصف الدية . فتحاكموا فى ذلك إلى رسول الله ﷺ . فأنزل الله ذلك فيهم. فحملهم رسول الله ﷺ على الحق فى ذلك ، فجعل الدية فى ذلك سواء . ورواه أحمد وأبو داود والنسائىّ بنحوه .

وروى ابن جرير[٢] أيضاً عن ابن عباس قال : كانت قريظة والنضير . وكانت النضير أشرف من قريظة . فكان إذا قتل القرظىّ رجلًا من النضير قُتِل به . وإذا قتل النضيرىّ رجلًا من قريظة ، وُدِىَ بمائة وسق من تمر . فلما بُعِث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قتل رجلٌ من النضير رجلًا من قريظة . فقالوا : ادفعوه إليه . فقالوا : بيننا وبينكم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فنزلت : وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ . ورواه أبو داود والنسائىّ وابن حبان والحاكم فى (المستدرك) بنحوه . وهكذا قال قتادة ومقاتل ابن حيان وغير واحد .

وقد روى العوفىّ وعلىّ بن أبى طلحة الوالبىّ عن ابن عباس : أن هذه الآية نزلت فى اليهوديين اللذين زنيا ، كما تقدمت الأحاديث بذلك . وقد يكون اجتمع هذان السببان فى وقت واحد . فنزلت هذه الآيات فى ذلك كله ، والله أعلم . انتهى كلام ابن كثير .

---

(١) الأثر رقم ١١٩٧٤ من التفسير .

(٢) الأثر رقم ١١٩٨٥ من التفسير .

وقد أسلفنا فى (المقدمة) فى بحث سبب النزول، مايزيل الإشكال فى تعدد السبب . فتذكر.

ومما يقوى أن سبب النزول قضية القصاص ـ كما قال ابن كثير ـ قوله تعالى بعد ذلك :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٤٥] (وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ ، فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ ، وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ)

« وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا » أى : فرضنا على اليهود فى التوراة « أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ » أى: مقتولة بها إذا قتلتها بغير حق « وَالْعَيْنَ » مفقوءة « بِالْعَيْنِ وَالأَنْفَ » مجدوع « بِالأَنْفِ وَالْأُذُنَ » مقطوعة « بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ » مقلوعة « بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ » أى : ذات قصاص ، أى : يقتص فيها إذا أمكن . كاليد والرجل والذكر ونحو ذلك وإلا ـ ككسر عظم وجرح لحم مما لا يمكن الوقوف على نهايته ـ فلا قصاص ، بل فيه حكومة عدل .

تنبيهات :

الأول : هذه الآية مما وُبِّخَت به اليهود أيضاً وَقُرِّعت عليه . فإن عندهم فى نص التوراة أن النفس بالنفس . وقد خالفوا حكم ذلك عمداً وعناداً. فأقادوا النضرىّ من القرظىّ ، ولم يُقِيدوا القرظىّ من النضرىّ. وعدلوا إلى الدية كما خالفوا حكم التوراة فى رجم الزانى المحصن، وعدلوا إلى ما اصطلحوا عليه من الجلد والتحميم والإشهار ، ولهذا قال هناك : ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون، لأنهم جحدوا حكم الله قصداً منهم وعناداً وعمداً .وقال ـ ههنا ـ فى تتمة الآية (فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ) لأنهم لم ينصفوا المظلوم من الظالم فى الأمر

الذى أمر الله بالعدل والتسوية بين الجميع فيه . فخالفوا وظلموا ، وتعدوا على بعضهم بعضا ـ أفاده ابن كثير .

الثانى ـ قوله تعالى (وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ) والمعطوفات بعده، كلها قرئت منصوبة ومرفوعة ، والرفع للعطف على محل (أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ) لأن المعنى : وكتبنا عليهم النفس بالنفس ، إما لإجراء (كتبنا) مجرى (قلنا) وإما لأن معنى الجملة التى هى قولك (النَّفْسُ بِالنَّفْسِ) مما يقع عليه (الكتب) كما تقع عليه (القراءة) ، تقول : كتبت الحمد لله ، وقرأت سورة أنزلناها. ولذلك قال الزجاج : لو قرىء (إِنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ) بالكسر لكان صحيحاً . كذا فى (الكشاف). وقد توسع الخفاجىّ فى (العناية) فى بحث الرفع ـ هنا ـ على عادته فى النحويات. فانظره إن شئت .

روى الإمام أحمد وأبو داود والترمذىّ[1] والحاكم عن أنس بن مالك ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ (وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنُ بِالْعَيْنِ) نصب النفس ورفع العين . قال الترمذىّ : حسن غريب . وقال البخارىّ : تفرد ابن المبارك بهذا الحديث .

الثالث : استدل كثير ممن ذهب من الأصوليين والفقهاء إلى أن شرع من قبلنا شرع لنا ـ إذا حكى مقرراً ولم ينسخ ؛ كما هو المشهور عن الجمهور ، وكما حكاه الشيخ أبو إسحق الأسفراييني عن نص الشافعىّ وأكثر أصحابه ـ بهذه الآية. حيث كان الحكم عندنا على وفقها فى الجنايات عند جميع الأئمة . وقال الحسن البصرىّ : هى علينا وعلى الناس عامة . رواه ابن أبى حاتم . وقد حكى الإمام أبو منصور بن الصباغ فى كتابه (الشامل) اجتماع العلماء على الاحتجاج بهذه الآية على ما دلت عليه .

الرابع : قال ابن كثير :

احتج الأئمة كلهم على أن الرجل يقتل بالمرأة . بعموم هذه الآية الكريمة . وكذا ورد فى الحديث الذى رواه النسائىّ وغيره؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) أخرجه الترمذىّ فى : ٤٣ ـ كتاب القراءات ، ١ ـ حدثنا على بن حجر .

كتب فى كتاب عمرو بن حزم[1] : أن الرجل يقتل بالمرأة .

(١) هذه حكاية الكتاب الذى كتبه سيدنا ومولانا محمد رسول الله ﷺ إلى عمرو ابن حزم :

ذكر منه الإمام مالك فى الموطأ : ١٥ ـ كتاب الأمر بالوضوء لمن مس القرآن ، الحديث رقم ١ (طبعتنا) قوله : أن لا يمسّ القرآنَ إلا طاهر .

وفى : ٤٣ ـ كتاب العقول ، حديث رقم ١ (طبعتنا) أخرج منه هذه القطعة :

أن فى النفس مائةً من الإبل، وفى الأنف إذا أُوعِىَ جَدْعا مائةٌ من الإبل ، وفى المأمومة ثلث الدية ، وفى الجائفة مثلها ، وفى العين خمسون ، وفى اليد خمسون ، وفى الرجل خمسون ، وفى كل أصبع مما هنالك عشر من الإبل ، وفى السنّ خمس ، وفى المُوضِحة خمس .

وذكر الإمام السيوطىّ فى (تنوير الحوالك) ما يأتى :

(عن عبد الله بن أبى بكر بن حزم أنه فى الكتاب الذى كتبه رسول الله ﷺ لعمرو ابن حزم أنه لا يمس القرآن إلا طاهر) قال الباجىّ : هذا أصل فى كتابة العلم وتحصينه فى الكتُب .

وقال ابن عبد البرّ : لا خلاف عن مالك فى إرسال هذا الحديث . وقد روى مسنداً من وجه صالح . وهو كتاب مشهور عند أهل السير . معروف عند أهل العلم معرفة يستغنى بها فى شهرتها عن الإسناد ، لأنه أشبه المتواتر فى مجيئه، لتلقى الناس له بالقبول .

قلت (أى السيوطىّ) : أخرج البيهقىّ فى (دلائل النبوة) من طريق ابن إسحاق . قال : حدثنى عبد الله بن أبى بكر عن أبيه أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ، قال : هذا كتاب رسول الله ﷺ عندنا ، الذى كتبه لعمرو بن حزم حين بعثه إلى اليمن ، يفقّه أهلها ويعلّمهم السنة ويأخذ صدقاتهم . فكتب له كتاباً وعهداً وأمره فيه أمره . فكتب ... الخ (ثم ساقه السيوطىّ) .

= قال البيهقيّ : وقد روى سلمان بن داود عن الزهريّ عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده هذا الحديث موصولا بزيادات كثيرة في الزكوات والديات وغير ذلك، ونقصان عن بعض ما ذكرناه .

قلت (أي السيوطيّ) : وسأسوقه في كتاب (العقول) .

وفي كتاب (العقول) لم يسقه ، كما وعد هنا .

وقال الزرقانيّ عند ذكر القطعة التي رواها الإمام مالك في (العقول) ما يأتي :

وهو كتاب جليل فيه أنواع كثيرة من الفقه في الزكاة والديات والأحكام وذكر الكبائر والطلاق والعتاق وأحكام الصلاة في الثوب الواحد والاحتباء فيه ، ومس المصحف وغير ذلك .

وأخرجه النسائيّ وابن حبان موصولا من طريق الزهريّ عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده ؛ أن رسول الله ﷺ كتب إلى أهل اليمن كتابا فيه الفرائض والسنن والديات وبعث به مع عمرو بن حزم . فقدم به إلى اليمن . وهذه نسخته :

بسم الله الرحمن الرحيم . من محمد النبيّ إلى شرحبيل بن عبد كلال ، والحارث بن عبد كلال . ونعيم بن عبد كلال ، قيل ذي رعين ومعافير وهمدان . أما بعد. فذكر الحديث بطوله.

أقول : وقد بحثت عن هذا الكتاب الجليل ، كي أثبته بتمامه في هذا التفسير الجليل ، حتى عثرت عليه في سيرة ابن هشام ، التي لخصها من سيرة ابن إسحاق ، بالصفحة ٩٦١ (طبعة جوتنجن) وبالصفحة ٢٤١ من الجزء الرابع (طبعة الحلبيّ) .

ووقفت عليه أيضا في سنن النسائيّ ، في : ٤٥ ـ كتاب القسامة ، ٤٧ ـ باب حديث عمرو بن حزم في العقول واختلاف الناقلين له .

وها نحن نسوقه بسنده كما رواه الإمام النسائيّ :

أخبرنا عمرو بن منصور قال : حدثنا الحكم بن موسى ، قال : حدثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود قال: حدثني الزهريّ عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه، عن جده: =

= أن رسول الله ﷺ كتب إلى أهل اليمن كتابا فيه الفرائض والسنن والديات . وبعث به مع عمرو بن حزم . فقرئت على أهل اليمن . وهذه نسختها :

« من محمد النبيّ ﷺ إلى شُرَحْبِيل بن عبد كُلال ، ونُعَيْم بن عبد كُلال ، والحارث بن » « عبد كُلَال ، قَيْلِ ذى رُعَيْنٍ ومُعَافِرَ وهَمْدَان . أما بعد »

وكان فى كتابه :

« أن من اعتبط مؤمنا قَتْلا عن بينة ، فإنه قَوَدٌ . إلا أن يرضى أولياء المقتول . وأن » « فى النفس الدية مائةً من الإبل . وفى الأنف إذا أُوعِب جَدْعُهُ الديةُ . وفى اللسان الديةُ . » « وفى الشفتين الديةُ . وفى البيضتين الديةُ . وفى الذَّكَر الديةُ . وفى الصُّلْب الديةُ . وفى » « العينين الديةُ . وفى الرجل الواحدة نصف الدية . وفى المأمومة ثُلُثُ الدية . وفى الجائفة » « ثلث الدية . وفى المُنَقِّلة خمس عَشْرَة من الإبل . وفى كل أصبع من أصابع اليد والرجل » « عشر من الإبل . وفى السنّ خمس من الإبل . وفى المُوضِحَةِ خمس من الإبل . » « وأن الرجل يقتل بالمرأة . وعلى أهل الذهب ألف دينار . »

خالفه محمد بن بكّار بن هلال .

أخبرنا الهيثم بن مروان بن الهيثم بن عمران العَنَسِيُّ قال : حدثنا محمد بن بكّار بن بلال . قال : حدثنا يحيى . قال : حدثنا سليمان بن أرقم . قال: حدثنى الزهرىّ عن أبى بكر بن محمد ابن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده ؛ أن رسول الله ﷺ كتب إلى أهل اليمن بكتاب ، فيه الفرائض والسنن والديات . وبعث به مع عمرو بن حزم. فقرئ على أهل اليمن . هذه نسخته . فذكر مثله ، إلا أنه قال :

« وفى العين الواحدة نصف الدية . وفى اليد الواحدة نصف الدية . وفى الرجل الواحدة » نصف الدية» .

قال أبو عبد الرحمن : وهذا أشبه بالصواب ، والله أعلم . =

=وسليمان بن أرقم متروك الحديث .

وقد روى هذا الحديثَ يونُسُ عن الزهرىّ مرسلا :

أخبرنا أحمد بن عمرو بن السرح . قال : حدثنا ابن وهب . قال : أخبرنى يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال : قرأتُ كتاب رسول الله ﷺ ، الذى كتبه لعمرو بن حزم ، حين بعثه على نجران .

وكان الكتاب عند أبى بكر بن حزم .

فكتب رسول الله ﷺ :

« هذا بيان من الله ورسوله . يَا ءَايُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ . »

وكتب الآيات منها حتى بلغ : إِنَّ اللهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ . ثم كتب :

« هذا كتاب الجراح ، فى النفس مائة من الإبل » نحوه .

أخبرنا أحمد بن عبد الواحد . قال : حدثنا مروان بن محمد . قال : حدثنا سعيد ، وهو ابن عبد العزيز ، عن الزهرىّ قال : جاءنى أبو بكر بن حزم بكتاب فى رقعةٍ من أدمٍ ، عن رسول الله ﷺ :

« هذا بيان من الله ورسوله . يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ . »

فتلا منها آيات . ثم قال :

« فى النفس مائة من الإبل . وفى العين خمسون . وفى اليد خمسون . وفى الرجل خمسون . »

« وفى المأمومة ثلث الدية . وفى الجائفة ثلث الدية . وفى المنقِّلة خمسَ عشرةَ فريضة . »

« وفى الأصابع عشرٌ عشرٌ . وفى الأسنان خمسٌ خمسٌ . وفى المُوضِحَةِ خمس » .

قال الحارث بن مسكين ، قراءة عليه وأنا أسمع ، عن ابن القاسم . قال : حدثنى مالك عن عبد الله بن أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه قال : الكتابُ الذى كتبه رسول الله ﷺ لعمرو بن حزم فى (العقول) : =

وفى الحديث الآخر[١]: المسلمون تتكافأ دماؤهم. وهذا قول جمهور العلماء . وعن أمير المؤمنين علىّ بن أبى طالب ، وحكى عن الحسن وعثمان البستىّ، ورواية عن أحمد ؛ أن الرجل إذا قتل المرأة لايقتل بها، بل تجب ديتها . وهكذا احتج أبو حنيفة رحمه الله تعالى بعموم هذه الآية ، على أنه يقتل المسلم بالكافر الذمىّ ، وعلى قتل الحرّ بالعبد . وقد خالفه الجمهور فيهما . ففى (الصحيحين)[٢] عن أمير المؤمنين علىّ رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ :

« إن فى النفس مائة من الإبل . وفى الأنف ، إذا أُوعِىَ جَدْعاً ، مائة من الإبل . » « وفى المأمومة ثلث النفس . وفى الجائفة مثلها . وفى اليد خمسون . وفى العين خمسون . » « وفى الرجل خمسون . وفى كل أصبع مما هنالك عشر من الإبل . وفى السن خمس . » « وفى المُوضِحَةِ خمس. »

(١) أخرجه أبو داود فى : ٣٨ ـ كتاب الديات ، ١١ ـ باب أيُقَادُ المسلم بالكافر ؟ ، حديث ٤٥٣٠ ونصه . عن قيس بن عباد قال : انطلت أنا والأشتر إلى علىّ عليه السلام . فقلنا : هل عهد إليك رسول ﷺ شيئا لم يعهده إلى الناس عامة ؟ قال : لا . إلا مافى كتابى هذا . قال ، فأخرج كتابا من قراب سيفه ، فإذا فيه « المؤمنون تَكَافَأُ دماؤهم ، وهم يدٌ على من سواهم ، ويسعى بذمتهم أدناهم ، ألا لا يقتل مؤمن بكافر ، ولا ذو عهد فى عهده ، من أحدث حدثا فعلى نفسه . ومن أحدث حدثا أوآوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين » .

(٢) أخرجه البخارىّ فى : ٣ ـ كتاب العلم ، ٣٩ ـ باب كتابة العلم ، حديث ٩٥ ، ونصه :

عن أبى جحيفة قال ، قلت لعلىّ : هل عندكم كتاب ؟ قال : إلّا كتابُ الله ، أو فهمٌ أعطيه رجل مسلم ، أو ما فى هذه الصحيفة .

قال: قلت: فما فى هذه الصحيفة؟ قال « العقل، وفكاك الأسير، ولا يقتل مسلم بكافر» ولم يخرج مسلم هذه القطعة .

لا يقتل مسلم بكافر . وأما العبد ، ففيه عن السلف آثار متعددة . إنهم لم يكونوا يُقيدون العبدمن الحرّ ، ولا يقتل حرّ بعبد . وجاء فى ذلك أحاديث لاتصح . وحكى الشافعىّ الإجماع. على خلاف قول الحنفية فى ذلك . انتهى .

وقال السيوطىّ فى (الإكليل) : فى هذه الآية مشروعية القصاص فى النفس والأعضاء والجروح بتقدير شرعنا . كما قال صلى الله عليه وسلم فى حديث أنس[٣] : كتاب الله القصاص ؛ واستدل بعموم (النفس بالنفس) من قال بقتل المسلم بالكافر ، والحرّ بالعبد ، والرجل بالمرأة . وأجاب ابن الفرس بأن الآية أريدبها الأحرار المسلمون . لأن اليهود المكتوب ذلك عليهم فى التوراة كانوا ملةً واحدة ليسوا منقسمين إلى مسلم وكافر ، وكانوا كلهم أحراراً لا عبيدَ فيهم . لأن عقد الذمة والاستعباد إنما أبيح للنبىّ صلى الله عليه وسلم من بين سائر الأنبياء . لأن الاستعباد من الغنائم . ولم تحلّ لغيره . وعقد الذمة لبقاء الكفار . ولم يقع ذلك فى عهد نبىّ . بل كان المكذبون يهلكون جميعاً بالعذاب . وأخّر ذلك فى هذه الأمة رحمة . وهذا جواب مبين .

وقوله (وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ) استدل به فى كل جرحٍ قيل بالقصاص فيه ـ كاللسان والشفة وشجاج الرأس والوجه وسائر الجسد ـ وعلى أن نتف الشعر والضرب لاقصاص فيه ، إذ ليس بجرح . انتهى .

(١) أخرجه البخارىّ فى : ٥٣ ـ كتاب الصلح ، ٨ ـ باب الصلح فى الدية ، حديث ١٣٠٦ ونصه :

عن أنس أن الرُّبَيِّع ، وهى ابنة النضر ، كسرت ثنيَّة جارية . فطلبوا الأَرْش . وطلبوا العفوا فأبوا . فأتوا النبىّ ﷺ فأمرهم بالقصاص .

فقال أنس بن النضْر : أَتُكْسَرُ ثنيَّة الرُّبَيِّع ؟ يا رسول الله ! لا . والذى بعثك الحق! لا تكسر ثَنِيَّتُها . فقال « يا أنس ! كتابُ الله القصاص » .

فرضى القوم وعفوا .

فقال النبىّ ﷺ « إن من عباد الله ، مَنْ لو أقسم على الله لأَبَرَّهُ » .

وقال بعض الزيدية فى (تفسيره) : مذهب أئمة أهـل البيت ومالك والشافعىّ ؛ أنه لا يقتل المسلم بالـكافر . وقال أبو حنيفة : يقتل به . لا بالحربىّ ولا بالمستأمن من الحربيين أخذاً بعموم الآية . قلنا : هى مخصصة بقوله فى سورة الحشر : لَا يَسْتَوِى أَصْحَابُ النَّارِ وَأَصْحَابُ الْجَنَّةِ . وهـذا يقتضى نفى المساواة عموماً . قالوا : أراد (فى الآخرة) . قلنا : قال الله : وَلَنْ يَجْعَلَ اللهُ لِلْـكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا[1] . قالوا : ليس هذا على عمومه فإن له أخذ الدّين منه، وذلك سبيل . قلنا : قال صلى الله عليه وسلم[2] : لا يقتل مؤمن بكافر . فعمّ . قالوا : أراد بكافر حربىّ . بدليل أن فى آخر الخبر : ولا ذو عهد فى عهده . والمعنى : لا يقتل المؤمن ولا الـكافر الذى عوهد، بالـكافر الذى لا عهد له . قلنا : قدمت الجملة الأولى وهى قوله عليه السلام : لا يقتل المؤمن بـكافر . وأما قوله : ولا ذو عهد فى عهده ، فهذه جملة أخرى . يريد : لا يقتل ما دام فى العهد . مع أن الحديث إن احتمل أنها جملة واحـدة فالمراد : لا يقتل مؤمن بأحد من الـكفار عموما . وكذلك المعاهد لا يقتل بأحد من الـكفار عموماً . فقامت الدلالة على أن المعاهد ، يقتل ببعض الـكفار . وبقى المؤمن على عمومه . وما قلنا مروىّ عن علىّ عليه السلام وعمر وعثمان وزيد بن ثابت . وقد رجع عمر إلى هذا لما أنـكر عليه علىّ عليه السلام وزيد . وهذه المخصصات تخصص ماورد من العمومات فى هذه المسألة. انتهى .

---

(١) [٤ / النساء / ١٤١] ونصها : الَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِنْ كَانَ لَـكُمْ فَتْحٌ مِنَ اللهِ قَالُوا أَلَمْ نَـكُنْ مَعَـكُمْ وَإِنْ كَانَ لِلْـكَافِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحْـوِذْ عَلَيْـكُمْ وَنَمْنَعْـكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ، فَاللهُ يَحْـكُمُ بَيْنَـكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَلَنْ يَجْعَلَ اللهُ لِلْـكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا .

(٢) انظر الحاشية رقم ٢ ص ٢٠٠٨ .

الخامس : ـ عموم قوله تعالى (وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ) كعموم قوله تعالى (النَّفْسَ بِالنَّفْسِ) فما خصص ذلك العام ، خصصه هنا ، لكن ننبه على أطراف :

منها ـ : أن اليسرى لا تؤخذ باليمنى ، والوجه عدم المساواة .

ومنها ـ : عين الأعور تؤخذ بعين الصحيح على ما نصه فى (الأحكام) ، وإليه ذهب أبو حنيفة والشافعىّ لعموم الآية . وقال فى (المنتخب) ومالك : لا تؤخذ ، لأن نورها أكثر فتطلب المساواة . واحتجوا بأنه مروىّ عن علىّ عليه السلام وعمر وابن عمر وعثمان؛ قال فى (الشرح) : وكان الإمام يحيى لا يصحح هذه الرواية عن علىّ عليه السلام .

ومنها ـ : فى كيفية القصاص . فإن قلعت العين ثبت القصاص بالقلع . وإن ضرب حتى ذهب بصره ثبت القصاص . قال فى (التهذيب) : فقيل: بالقلع. وقيل: تحمى حديدة ثم تقرب من عينه .

وأما قوله تعالى (وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ) فالكلام فى عمومه كما تقدم . ويذكر هنا تنبيه ، وهو أن القصاص إنما يكون إذا استؤصلت . لأن ذلك كالمفصل ، لا إذا قطع بعضها .

والعموم فى قوله تعالى (وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ) أيضاً كما تقدم . والقصاص : إذا قطعت من أصلها لا إذا قطع البعض . ولا تؤخذ أذن الصحيح بأذن الأصمّ .

وكذا عموم قوله تعالى (وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ) والقصاص : إذا قلع من أصله . ولا بد من المساواة . فلا يؤخذ الصحيح بالأسود ولا بالمكسور . ولا الثنية بالضرس . ونحو ذلك . كما لا تؤخذ اليمنى باليسرى .

وأما قوله تعالى (وَالْجُرُوحَ) فهذا فيما تُمْكِنُ فيه المساواة ، ويؤمن على النفس لتحرج الأمة .

كذا فى (تفسير بعض الزيدية) . وتتمة فقه هذه الآية يرجع فيه إلى مطولات كتب السنة وشروحها .

وقوله تعالى « فَمَنْ تَصَدَّقَ » أى : من المستحقين « بِهِ » أى : بالقصاص . أى : فمن عفا عن الجانى . والتعبير عنه بالتصدق للمبالغة فى الترغيب « فَهُوَ » أى : التصدق « كَفَّارَةٌ لَهُ » أى : المتصدق يكفر الله بها ذنوبه . وقيل : فهو كفارة للجانى ، إذا تجاوز عنه صاحب الحق سقط عنه ما لزمه . وهـذا التأويل الثانى روى عن كثير من السلف . كما أخرجه ابن أبى حاتم . واللفظ محتمل . إلّا أن الأخبار الواردة فى فضل العفو تشهد للأول .

روى الإمام أحمد[1] عن الشعبىّ ؛ أن عبادة بن الصامت قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : مامن رجل يجرح فى جسده جراحة فيتصدق بها إلّا كفّر الله عنه مثل ماتصدّق به. ورواه النسائىّ أيضاً .

وروى الإمام أحمد[2] عن رجل من أصحاب النبىّ ﷺ قال: من أصيب بشىء من جسده فتركه لله ، كان كفارة له .

وروى الإمام ابن جرير[3] عن أبى السفر قال: دفع رجل من قريش رجلًا من الأنصار ، فاندقّت ثنيّته . فرفعه الأنصارىّ إلى معاوية . فلما ألحّ عليه الرجل قال معاوية : شأنك وصاحبك . قال ، وأبو الدرداء عند معاوية . فقال أبو الدرداء : سمعت رسول الله ﷺ يقول : ما من مسلمٍ يصاب بشىء من جسده ، فيهبه ، إلّا رفعه الله به درجةً وحطّ عنه به خطيئة . فقال الأنصارىّ : أنت سمعتَه من رسول الله ﷺ ؟ فقال : سمعتْه أذناى ووعاه قلبى. فخلّى سبيل القرشىّ . فقال له معاوية : مروا له بمال .

---

(١) أخرجه فى المسند بالصفحة رقم ٣١٦ من الجزء الخامس (طبعة الحلبىّ) .

(٢) لم أهتد إلى هذا الحديث .

(٣) الأثر رقم ١٢٠٨٠ من التفسير .

ورواه الإمام أحمد[1] أيضاً عن أبي السفر قال: كسر رجل من قريش سن رجل من الأنصار. فاستعدى عليه معاوية. فقال القرشيّ : إن هذا دق سني ، فقال معاوية : كلّا . إنا سنرضيه . قال فلما ألح عليه الأنصاريّ ، قال معاوية : شأنك بصاحبك ـ وأبو الدرداء جالس ـ فقال أبو الدرداء : سمعت رسول الله ﷺ يقول : ما من مسلم يصاب بشيء من جسده ، فيتصدق به ، إلا رفعه الله به درجة وحط عنه بها خطيئة. قال فقال الأنصاريّ: أأنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ قال: نعم. سمعته أذناي ووعاه قلبي. يعني فعفا عنه الأنصاريّ. وهكذا رواه الترمذيّ وقال : غريب ، ولا أعرف لأبي السفر سماعاً من أبي الدرداء .

« وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ » لأنهم حكموا بخلاف حكم الله العدل . وتقدم في أول التنبيهات الخمس ، قريباً ، سرّ التعبير ههنا بـ (الظالمون) وقبله بـ (الكافرون) فتذكّر .

القول في تأويل قوله تعالى :

[٤٦] (وَقَفَّيْنَا عَلَىٰ ءَاثَارِهِمْ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَاةِ، وَءَاتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَاةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِلْمُتَّقِينَ)

« وَقَفَّيْنَا » أي أتبعنا « عَلَىٰ آثَارِهِمْ » يعني أنبياء بني إسرائيل « بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ » أي: أرسلناه عقبهم « مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَاةِ » أي : مؤمناً بها حاكماً بما فيها « وَءَاتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ فِيهِ هُدًى » أي إلى الحق « وَنُورٌ » أي : بيان للأحكام « وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَاةِ » أي: لما فيها من الأحكام. وتكرير ذلك لزيادة التقرير .

---

(١) أخرجه في المسند بالصفحة ٤٤٨ من الجزء السادس (طبعة الحلبيّ) .
وأخرجه الترمذيّ في : ١٤ ـ كتاب الديات ، ٥ ـ باب ما جاء في العفو .

قال ابن كثير : أى متبعاً لها غير مخالف لما فيها ، إلا فى القليل . مما بيّن لبنى إسرائيل بعض ما كانوا يختلفون فيه ، كما قال تعالى إخباراً عن المسيح . أنه قال لبنى إسرائيل : وَلِأُحِلَّ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِى حُرِّمَ عَلَيْكُمْ . ولهذا كان المشهور من قول العلماء : إن الإنجيل نسخ بعض أحكام التوراة.

« وَهُدًى وَمَوْعِظَةً » أى : زاجراً عن ارتكاب المحارم والمآثم « لِلْمُتَّقِينَ » أى : لمن اتقى الله وخاف وعيده وعقابه . وتخصيص كونه هدى وموعظة بالمتقين ، لأنهم المهتدون بهداه والمنتفعون بجدواه .

وقوله تعالى :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٤٧] (وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فِيهِ ، وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ)

« وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فِيهِ » أمر مبتدأ لهم ، بأن يحكموا ويعملوا بما فيه من الأمور التى من جملتها : دلائل رسالته عليه الصلاة والسلام ، وشواهد نبوّته . وقيل : هو حكاية للأمر الوارد عليهم . بتقدير فعلٍ مَعْطوف على (ءَاتَيْنَاهُ) : وقلنا ليحكم أهل الإنجيل . وقرئ (وليحكمَ) بالنصب على أن اللام (لام كى) أى : آتيناه الإنجيل ليحكم أهل ملته به فى زمانهم .

قال بعض المحققين : وإنما خص أهل الإنجيل بالذكر ، لبيان أن الإنجيل لم ينزله الله للأمم كافة وأن شريعته ليست باقية لكل زمان . لأن بعثة عيسى عليه السلام كانت خاصة بالأمة اليهودية.

« وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ » أى : الخارجون عن طاعة ربهم ، المائلون إلى الباطل ، التاركون للحقّ .

تنبيه :

فى هذه الآية والآيتين المتقدمتين ، من الوعيد ما لا يقادر قدره . وقد تقدم أنّ هـذه الآيات ، وإن نزلت فى أهل الـكتاب ، فليست مختصة بهم . بل هى عامة لـكل من لم يحكم بما أنزل الله ، اعتباراً بعموم اللفظ لا بخصوص السبب . ويدخل فيه السبب دخولًا أوليًّا .

وفى (فتح البيان) فى تفسير هذه الآيات ، مباحث نادرة سابغة الذيل . فلتراجع .

ولما ذكر تعالى التوراة التى أنزلها على موسى كليمه ، وأثنى عليها وأمر باتباعها ، ثم ذكر الإنجيل ومدحه وأمر باتباعه ـ شرع فى التنويه بالقرآن العظيم الذى أنزله على رسوله الـكريم ، فقال :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٤٨] (وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْـكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْـكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ، فَاحْـكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ ، وَلَا تَتَّبِـعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ ، لِـكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْـكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ، وَلَوْ شَاءَ اللهُ لَجَعَلَـكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَـكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِى مَا ءَاتَاكُمْ ، فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ ، إِلَى اللهِ مَرْجِعُـكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُـكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ)

« وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْـكِتَابَ » أى : الفرد الـكامل الحقيق بأن يسمى كتاباً على الإطلاق . لحيازته جميع الأوصاف الـكمالية لجنس الـكتاب السماوىّ . وتفوّقه على بقيـة أفراده ، وهو القرآن الـكريم . فاللام للعهد . أفاده أبو السعود .

« بِالْحَقِّ » أى الصدق الذى لا ريب فيه أنه من عند الله « مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْـكِتَابِ » بيان لـ (ما) . و (اللام) للجنس . يعنى : أنه يصـدّق جميع الـكتب التى أنزلها الله على أنبيائه من قبله . وإنما قيل (لما قَبْلَ الشىء) : هو بين يديه ، لأن ما تأخر عنه

يكون وراءه وخلفه . فما تقدم عليه يكون قدامه وبين يديه « وَمُهَيْمِناً عَلَيْهِ » أى : مؤتمناً عليه وشهيداً وحاكماً على ما قبله من الكتب .

قال ابن جريج : القرآن أمين على الكتب المتقدمة قبله ، فما وافقه منها فهو حقّ ، وما خالفه منها فهو باطل .

« فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ » أى : بين أهل الكتاب إذا ترافعوا إليك « بِمَا أَنْزَلَ اللهُ » أى : بما بيّن الله لك فى القرآن .

قال فى (الإكليل) : هذا ناسخ للحكم بكل شرع سابق . ففيه أنّ أهل الذمة إذا ترافعوا إلينا يحكم بينهم بأحكام الإسلام ، لا بمعتقدهم . ومن صور ذلك عدم ضمان الخمر ونحوه. انتهى .

« وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ » نهى أن يحكم بما حرفوه أو بدّلوه اعتماداً على قولهم . ضمّن (وَلَا تَتَّبِعْ) معنى (ولا تنحرف) فلذا عدى بـ (عن) فكأنه قيل : ولا تنحرف عما جاءك من الحقّ متبعاً أهواءهم . أو التقدير : عادلاً عمّا جاءك .

« لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً » أى : شريعة موصلة إلى الله « وَمِنْهَاجاً » أى : طريقاً واضحاً فى الدين ، تجرون عليه .

قال ابن كثير : هذا إخبار عن الأمم المختلفة الأديان باعتبار ما بعث الله به رسله الكرام من الشرائع المختلفة فى الأحكام ، المتفقة فى التوحيد . كما ثبت فى (صحيح البخارىّ)(١) عن أبى هريرة : أن رسول الله ﷺ قال : نحن معاشر الأنبياء إخوة لعلات. ديننا واحد. يعنى

(١) أخرجه البخارىّ فى : ٦٠ ـ كتاب الأنبياء ، ٤٨ ـ باب وَاذْكُرْ فِى الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انْتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا ، حديث ١٦١٧ ونصه :

عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أنا أولى الناس بعيسى ابن مريم فى الدنيا والآخرة . والأنبياء إخوةٌ لِعَلّاتٍ ، أمهاتهم شتى ودينهم واحد » .

بذلك ، التوحيدَ الذى بعث الله به كل رسول أرسله وضمنه كل كتاب أنزله . كما قال تعالى: وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ[1] . وقال تعالى : وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ[2] ... الآية .

وقال أبو السعود : قوله تعالى (لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا) كلام مستأنف جيء به لحمل أهل الكتابين ، من معاصريه عليه الصلاة والسلام ، على الانقياد لحكمه بما أنزل إليه من القرآن الكريم ، ببيان أنه هو الذى كلفوا العمل به دون غيره من الكتابين، وإنما الذى كلفوا العمل بهما من مضى قبل نسخهما من الأمم السالفة . والخطاب بطريق التلوين والالتفات للناس قاطبة، لكن لا للموجودين خاصة، بل للماضين أيضا بطريق التغليب . والمعنى: لكل أمة كائنة منكم ، أيها الأمم الباقية والخالية ، جعلنا ـ أى عيّنا ووضعنا ـ شرعة ومنهاجاً خاصيْن بتلك الأمة . لا تكاد أمة تتخطى شرعتها التى عيّنت لها . فالأمة التى كانت من مبعث موسى إلى مبعث عيسى عليهما السلام شرعتهم التوراة . والتى كانت من مبعث عيسى إلى مبعث النبيّ عليهما الصلاة والسلام شرعتهم الإنجيل . وأما أنتم أيها الموجودون فشرعتكم القرآن ليس إلّا . فآمنوا به واعملوا بما فيه .

وفى (الإكليل) : استدلّ بهذه الآية من قال : إنّ شرع من قبلنا ليس بشرع لنا . وبقوله : وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ ... الآية ، من قال : إنه شرع لنا مالم يردْ ناسخ . واستدلّ بالآية أيضاً من قال : إن الكفر ملةٌ لا ملة واحدة ، ولم يورّث اليهود من النصارى شيئاً . انتهى.

(١) [٢١ / الأنبياء / ٢٥] .

(٢) [١٦ / النحل / ٣٦] ونصها : وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ، فَمِنْهُمْ مَنْ هَدَى اللهُ وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ ، فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ .

قال النسفيّ : ذكر الله إنزال التوراة على موسى عليه السلام . ثم إنزال الإنجيل على عيسى عليه السلام . ثم إنزال القرآن على محمد ﷺ . وبيّن أنه ليس للسماع فحسب ، بل للحكم به . فقال فى الأول : (يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ) وفى الثانى . (وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ) وفى الثالث : (فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ) .

« وَلَوْ شَاءَ اللهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً » أى : جماعة متفقة على شريعة واحدة « وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِيمَا ءَاتَاكُمْ » متعلق بمحذوف يستدعيه النظام . أى : ولكن جعلكم أمماً مختلفة ليختبركم فيما أعطاكم من الشرائع المختلفة . هل تتركون ما ألفتم منها لِمَا أحدث منها مذعنين له ، معتقدين أن خلافه لها بمقتضى المشيئة الإلهية المبنية على أساس الحكم البالغة ، والمصالح النافعة لكم فى المعاش والمعاد ؟ أو تزيغون عن الحق ، وتتبعون الهوى ، وتستبدلون المضرة بالجدوى ، وتشترون الضلالة بالهدى ؟ وبهذا اتضح أن مدار عدم المشيئة المذكورة ليس مجرد الابتلاء . بل العمدة فى ذلك ما أشير إليه من انطواء الاختلاف على مافيه مصلحتهم معاشاً ومعاداً ، كما ينبىء عنه قوله تعالى « فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ » أى : إذا كان الأمر كما ذكر ، فسارعوا إلى ما هو خير لكم فى الدارين من العقائد الحقة والأعمال الصالحة المندرجة فى القرآن الكريم ، وابتدروها انتهازاً للفرصة وإحرازاً لسابقة الفضل والتقدم . ففيه من تأكيد الترغيب فى الإذعان للحق ، وتشديد التحذير عن الزيغ ، ما لا يخفى . أفاده أبو السعود .

وقوله : « إِلَى اللهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً » استئناف مسوق مساق التعليل لاستباق الخيرات بما فيه من الوعد والوعيد . أى : مصيركم ومعادكم ـ أيها الناس ـ إليه يوم القيامة « فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ » أى : فيخبركم بما لا تشكّون معه من الجزاء الفاصل بين محقكم ومبطلكم ، وعاملكم ومفرّطكم فى العمل . كذا فى (الكشاف) .

فالإنباء مجاز عن المجازاة ، وإنما عبر عنها به ، لوقوعها موقع إزالة الاختلاف التى هى وظيفة الإنباء .

القول فى تأويل قوله تعالى:

[٤٩] (وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللهُ إِلَيْكَ ، فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ اللهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ ، وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ)

« وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ » عطف على (الكتاب) أى : أنزلنا إليك الكتاب والحكم بما فيه . أو على (الحق) أى : أنزلناه بالحق وبـ (أن احكم) ويجوز أن يكون جملة ، بتقدير : وأمرنا أن احكم . وفى التعرض لعنوان إنزاله تعالى إياه ، تأكيد لوجوب الامتثال ، وتمهيد لما يعقبه من قوله « وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللهُ إِلَيْكَ » أى : يصرفوك عنه . وإظهار الاسم الجليل لتأكيد الأمر بتهويل الخطب . كإعادة (ما أنزل الله) « فَإِنْ تَوَلَّوْا » أى : عن الحكم المنزل وأرادوا غيره « فَاعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ اللهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ » يعنى بذنب التولّى عن حكم الله ، وإرادة خلافه ، فوضع (ببعض ذنوبهم) موضع ذلك . وأراد : أن لهم ذنوباً جمة كثيرة العدد . وأن هـذا الذنب ـ مع عظمه ـ بعضُها وواحد منها . . وهـذا الإبهام لتعظيم التولى ، واستسرافهم فى ارتكابه ، ونحو (البعض) فى هذا الكلام مافى قول لبيد[1]

(١) هو البيت السادس والخمسون من معلقته التى مطلعها :

عَفَتِ الديارُ مَحَلُّها فمُقامُها بِمِنًى تَأَبَّدَ غَوْلُهَا فَرِجَامُها

وقال التبريزىّ ، فى شرح البيت المستشهَد به :

يقول : أترك الأمكنة إذا رأيت فيها ما يُكره . إلا أن يدركنى الموت فيحبسنى . وأراد بـ (النفوس) نفسه .

(أو يرتبطْ بَعْضَ النفوس حِمَامُهَا ..!) أراد نفسه ، وإنما قصدُ تفخيم شأنها بهذا الإبهام . كأنه قال : نفساً كبيرة ونفساً أىّ نفس . فكما أن التنكير يعطى معنى التكبير وهو معنى البعضية ، فكذلك إذا صرح بالبعض . كذا فى (الكشاف) .

وفى (الحواشى) : ومثل هذا قوله تعالى : وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ[1] أراد محمداً ﷺ ؛ وقيل : ذلك من الخصوص الذى أريد به العموم ؛ وقيل : أراد العذاب فى الدنيا . وأما فى الآخرة فإنه يعذب بجميع الذنوب . ولقد تلطف القائل :

وأقول بعض الناس عنك كناية * خوفَ الوشاة، وأنت كلُّ الناس .

« وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ » أى : لمتمردون فى الكفر معتدون فيه ؛ وهذا تسجيل عليهم بالمخالفة . يعنى : إن التولّى عن حكم الله من التمرد العظيم والاعتداء فى الكفر. والجملة اعتراض تذييلىّ مقرر لمضمون ما قبله . ونظيرها قوله تعالى : وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ[2] وقوله تعالى : وَإِنْ تُطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللهِ[3] .

روى ابن جرير[4] وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: قال كعب بن أسد ، وابن صلوما ،

---

(١) [٢ / البقرة / ٢٥٣] ونصها : تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ . مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ وَءَاتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ ، وَلَوْ شَاءَ اللهُ مَا اقْتَتَلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَلَٰكِنِ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ ءَامَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ ، وَلَوْ شَاءَ اللهُ مَاقْتَتَلُوا وَلَٰكِنَّ اللهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ .

(٢) [١٢ / يوسف / ١٠٣] .

(٣) [٦ / الأنعام / ١١٦] . . . إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ .

(٤) الأثر رقم ١٢١٥٠ من التفسير .

وعبد الله بن صوريا ، وشاس بن قيس ؛ بعضُهم لبعض : اذهبوا بنا إلى محمد لعلنا نفتنه عن دينه . فأتوه فقالوا : يامحمد ! إنك قد عرفت أنّا أحبارُيهود وأشرافهم وساداتهم . وأنا ـ إن اتبعناك ـ اتبعنا يهودُ ، ولم يخالفونا . وأن بيننا وبين قومنا خصومة فنحاكمهم إليك ، فتقضى لنا عليهم ، ونؤمن لك ونصدقك . فأبى ذلك رسولُ الله صلى الله عليه وسلم . فأنزل الله عزّ وجلّ فيهم : وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ . الآية .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٥٠] (أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ، وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ)

« أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ » أى : يريدون منك .

قال أبو السعود : إنكار وتعجيب من حالهم وتوبيخ لهم . و (الفاء) للعطف على مقدر يقتضيه المقام . أى : أيتولون عن حكمك فيبغون حكم الجاهلية . وتقديم المفعول للتخصيص المفيد لتأكيد الإنكار والتعجيب . لأن التولّى عن حكمه عليه الصلاة والسلام ، وطلب حكم آخر ، منكر عجيب . وطلب حكم الجاهلية أقبح وأعجب . والمراد بـ (الجاهلية) إمّا الملة الجاهلية التى هى متابعة الهوى، الموجبة للميل والمداهنة فى الأحكام، فيكون تعييراً لليهود بأنهم مع كونهم أهل كتاب وعلم، يبغون حكم الجاهلية التى هى هوى وجهل لايصدر عن كتاب ولا يرجع إلى وحى . وإما أهل الجاهلية ، وحكمهم ما كانوا عليه من التفاضل فيما بين القتلى . انتهى .

« وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللهِ حُكْماً » أى : قضاءً « لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ » أى : ينظرون بنظر اليقين إلى العواقب . والاستفهام إنكار لأن يكون أحدٌ حكمُه أحسنَ من حكمه تعالى أو مساوياً له .

قال ابن كثير : ينكر تعالى على من خرج عن حكم الله المحكم ـ المشتمل على كل خير، الناهى عن كل شرّ ـ وعدل إلى ما سواه من الآراء والأهواء والاصطلاحات التى وضعها

الرجال بلا مستند من شريعة الله ؛ كما كان أهل الجاهلية يحكمون به من الضلالات والجهالات مما يضعونها بآرائهم وأهوائهم ؛ وكما يحكم به التتارُ مِنَ السياسات الملكية المأخوذة عن جنكزخان الذى وضع لهم (الياسق) وهو عبارة عن كتاب مجموع من أحكام قد اقتبسها من شرائع شتى ، من اليهودية والنصرانية والملة الإسلامية وغيرها . وفيها كثير من الأحكام أخذها من مجرد نظره وهواه ، فصارت فى بنيه شرعاً متبعاً يقدمونه على الحكم بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ . فمن فعل ذلك منهم فهو كافر يجب قتاله حتى يرجع إلى حكم الله ورسوله . فلا يحكم سواه فى قليل ولا كثير . قال الله تعالى : أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ . أى : يبتغون ويريدون ، وعن حكم الله يعدلون ، (وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللهِ حُكْماً لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ) أى : ومن أعدل من الله فى حكمه لمن عقل عن الله شرعه وآمن به وأيقن، وعلم أن الله تعالى أحكم الحاكمين وأرحم بخلقه من الوالدة بولدها ؟ فإنه تعالى هو العالم بكل شىء ، القادر على كل شىء ، العادل فى كل شىء. روى ابن أبى حاتم عن الحسن قال: من حكم بغير حكم الله فحكم الجاهلية . وكان طاوس إذا سأله رجل : أفضل بين ولدى فى النحل؟ قرأ : أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ .. الآية . وروى الطبرانىّ : عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : أبغض الناس إلى الله عز وجل من يبتغى فى الإسلام سنة الجاهلية، وطالب دم امرئ بغير حقٍّ ليريق دمه . ورواه البخارىّ[1] بزيادة. انتهى كلام ابن كثير .

قال بعض مفسّرى الزيدية : اشتمل قوله تعالى : وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ .. ـ إلى قوله : وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللهِ حُكْماً لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ، على عشرين وجهاً من التأكيد فى

(١) أخرجه البخارىّ فى : ٨٧ ـ كتاب الديات ، ٩ ـ باب من طلب دم امرئ بغير حق ، حديث ٢٥٢٥ ونصه :

عن ابن عباس أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « أبغض الناس إلى الله ثلاثة : ملحد فى الحرم ، ومبتغٍ فى الإسلام سنة الجاهلية ، ومُطَّلِبُ دم امرئ بغير حق ليُهرِيق دمه » .

ملازمة شريعة نبيّنا ﷺ التي أنزلها الله تعالى ، واختارها لأمته ، واستأثر بكثيرٍ من أسرارها فلم يُطْلِع عليها ، وما أشدّ امتثال ما تضمّنته ؟ وكيف الخروج عن عهدته خصوصاً على الأئمة والحكام ؟ ولن يحصل ذلك حتى يلجم نفسه بلجام الحق ، ويعزل عن نفسه مطالعة الخلق ، لهذه الجملة . لا يقال : إنه صلى الله عليه وسلم معصوم لا يتبع أهواءهم ، فكيف نهى عما يعلم الله أنه لا يفعله ؟ قال الحاكم : ذلك مقدور له ، فيصحّ النهي وإن علم أنه لا يفعله . وقيل : الخطاب له والمراد غيره . كذلك لا يقال : قوله (فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ) يخرج من ذلك القياس . لأن ذلك ـ إن جعل خطاباً له عليه الصلاة والسلام ـ فلم يكن متعبّداً بالقياس . وإن كان خطاباً للكل فالقياس ثابت بالدليل فهو بمثابة المنزل. هكذا ذكر الحاكم. والأكثر : أنه يجوز منه عليه الصلاة والسلام الاجتهاد ، ومنعه آخرون . وقوله تعالى : (فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ) قد يستدل به على أن الواجبات على الفور . وهو محتمل . لأن المراد قبل أن يسبق عليكم الموت . انتهى .

وفى (الإكليل) : استدلّ به على أن تقديم العبادات أول وقتها أفضل من تأخيرها . انتهى .

وقد روى مسلم[1] عن ابن مسعود عن النبيّ صلى الله عليه وسلم: أفضل الأعمال الصلاة لوقتها وبرّ الوالدين .

وروى أبو داود[2] والترمذىّ والحاكم عن أم فروة عن النبيّ صلى الله عليه وسلم : أفضل الأعمال الصلاة فى أول وقتها .

---

(١) أخرجه مسلم فى : ١ ـ كتاب الإيمان ، حديث ١٤٠ (طبعتنا) .

(٢) أخرجه أبوداود فى : ٢ ـ كتاب الصلاة ، ٩ ـ باب فى المحافظة على وقت الصلوات، حديث ٤٢٦ .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٥١] (يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ . بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ، وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ ، إِنَّ اللهَ لَا يَهْدِى الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ)

« يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ » أى : لا يتخذ أحد منكم أحداً منهم ولياً ، بمعنى : لا تصافوهم ولا تعاشروهم مصافاة الأحباب ومعاشرتهم .

قال المهايمىّ : إذا كان تودد أهل الكتاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم لقصد افتتانه عن بعض ما أنزل الله مع غاية كماله ، فكيف حال من يتودد إليهم من المؤمنين ؟ انتهى .

ووصفهم بعنوان (الإيمان) لحملهم من أول الأمر على الانزجار عما نهوا عنه. فإن تذكير اتصافهم بضد صفات الفريقين ، من أقوى الزواجر عن موالاتهما . « بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ » إيماء إلى علة النهى . أى : فإنهم متفقون على خلافكم ، يوالى بعضهم بعضاً لاتحادهم فى الدين . وإجماعهم على مضادتكم . فما لمن دينه خلاف دينهم ولموالاتهم ! ! « وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ » أى : من جملتهم ، وحكمه حكمهم وإن زعم أنه مخالف لهم فى الدين ، فهو بدلالة الحال منهم لدلالتها على كمال الموافقة .

قال الزمخشرىّ : وهذا تغليظ من الله وتشديد فى وجوب مجانبة المخالف فى الدين واعتزاله . كما قال[1] رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تراءى ناراهما . ومنه قول عمر

(١) أخرجه أبو داود فى : ١٥ ـ كتاب الجهاد ، ٩٥ ـ باب على ما يقاتل المشركون ، حديث ٢٦٤٥ ونصه :

عن جرير بن عبد الله قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سريّة إلى خثعم فاعتصم ناس منهم بالسجود . فأسرع فيهم القتل .

قال ، فبلغ ذلك النبىّ ﷺ فأمر لهم بنصف العقل . وقال « أنا برئ من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين » قالوا : يا رسول الله ! لِمَ ؟ قال « لا تراءى ناراهما » .

رضى الله عنه لأبى موسى فى كاتبه النصرانى : لا تكرموهم إذ أهانهم الله. ولا تأمنوهم إذ خونهم الله . ولا تدنوهم إذ أقصاهم الله . وروى أنه قال له أبو موسى : (لا قوام للبصرة إلا به) فقال : مات النصرانى والسلام . يعنى : هب أنه قد مات ، فما كنت تكون صانعاً حينئذ ، فاصنعه الساعة واستغن عنه بغيره .

« إِنَّ اللهَ لَا يَهْدِى الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ » يعنى : الذين ظلموا أنفسهم بموالاة الكفرة .

روى ابن أبى حاتم عن ابن سيرين قال : قال عبد الله بن عتبة : ليتق أحدكم أن يكون يهودياً أو نصرانياً وهو لا يشعر . قال . فظننا يريد هذه الآية : يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا ... الآية.

ثم بين تعالى كيفية توليهم . وأشعر بسببه وبما يؤول إليه أمره . فقال سبحانه :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٥٢] (فَتَرَى الَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَىٰ أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ ، فَعَسَى اللهُ أَنْ يَأْتِىَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ فَيُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا أَسَرُّوا فِى أَنْفُسِهِمْ نَادِمِينَ)

« فَتَرَى الَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ » أى : نفاق وشك فى وعد الله لإظهار دينه « يُسَارِعُونَ فِيهِمْ » أى : فى مودتهم فى الباطن والظاهر ، من غير نظر فيما يلحقهم من الضرر فى دين الله ، والفضيحة بالنفاق « يَقُولُونَ » أى : فى عذرهم « نَخْشَىٰ أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ » أى : من دوائر الزمان ، وصرف من صروفه ، فتكون الدولة لهم ، فنحتاج إليهم ، فنحن نتحفظ عن شرهم . ولا يتفكرون فى أن الدائرة ربما تصيب من يوالونهم . والدائرة من الصفات الغالبة التى لا يذكر معها موصوفها . وأصلها : الخط المحيط بالسطح . استعيرت لنوائب الزمان ، بملاحظة إحاطتها واستعمالها فى المكروه . و (الدولة) ضدها ، وقد ترد بمعنى (الدائرة) أيضاً ، لكنه قليل . كذا فى (العناية) .

ثم ردّ تعالى عِلَلَهُم الباطلة ، وقطع أطماعهم الفارغة ، وبشّر المؤمنين بالظفر بقوله سبحانه « فَعَسَى اللهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ » أى : فتح مكة ، عن السدّىّ . أو فتح قرى اليهود من خيبر وفدك ، عن الضحّاك . وقال قتادة ومقاتل : هو القضاء الفصْل بنصره ﷺ على أعدائه ، وإظهار المسلمين « أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ » يقطع شأفة اليهود ، ويجليهم عن بلادهم « فَيُصْبِحُوا » أى : المنافقون « عَلَىٰ مَا أَسَرُّوا فِي أَنْفُسِهِمْ » من الشك فى ظهور الإسلام ، أو من النفاق « نَادِمِينَ » لافتضاحهم بالنفاق مع الفريقين . وتعليق الندامة بما كانوا يكتمونه ـ لا بما كانوا يظهرونه من موالاة الكفرة ـ لما أنه الذى كان يحملهم على الموالاة ويغريهم عليها . فدلّ ذلك على ندامتهم عليها بأصلها وسببها .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٥٣] (وَيَقُولُ الَّذِينَ ءَامَنُوا ، أَهَٰؤُلَاءِ الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ ، حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَأَصْبَحُوا خَاسِرِينَ)

« وَيَقُولُ الَّذِينَ ءَامَنُوا » قال الزمخشرىّ : قرئ بالنصب عطفاً على (أَنْ يَأْتِيَ) ، وبالرفع على أنه كلام مبتدأ . أى : ويقول الذين آمنوا فى ذلك الوقت . وقرئ (يقول) بغير (واو) وهى مصاحف مكة والمدينة والشام كذلك . على أنه جواب قائل يقول : فماذا يقول المؤمنون حينئذٍ ؟ فقيل : يقول الذين آمنوا : أهؤلاء الذين أقسموا ؟ (فإن قلت) : لمن يقولون هذا القول ؟ (قلت) : إمّا أن يقوله بعضهم لبعض تعجّباً من حالهم ، واغتباطاً بما منّ الله عليهم من التوفيق فى الإخلاص « أَهَٰؤُلَاءِ الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ » أى : حلفوا لكم بأغلاظ الأيمان « إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ » أى : إنهم أولياؤكم ومعاضدوكم على الكفار . وإمّا أن يقولوه لليهود ، لأنهم حلفوا لهم بالمعاضدة والنصرة . كما حكى الله عنهم : وَلَئِنْ(١) قُوتِلْتُمْ لَنَنْصُرَنَّكُمْ . أى : فقد تباعدوا عنكم . فيظهر أنهم لم يكونوا مع المؤمنين

(١) [٥٩ / الحشر / ١١] .

ولا مع اليهود « حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَأَصْبَحُوا خَاسِرِينَ » أى : فى الدنيا ، إذْ ظهر نفاقهم عند الكل . وفى الآخرة ، إذْ لم يبقَ لهم ثواب .

قال الزمخشرىّ : هذه الجملة من قول المؤمنين . أى : بطلت أعمالهم التى كانوا يتكلفونها فى رأى أعين الناس ، وفيه معنى التعجب ، كأنه قيل : ما أحبط أعمالهم فما أخسرهم ! أومن قول الله عز وجلّ ، شهادة لهم بحبوط الأعمال ، وتعجيباً من سوء حالهم .. انتهى .

وفيه من الاستهزاء بالمنافقين والتقريع للمخاطبين ، ما لا يخفى .

تنبيهات

الأول ـ : فى سبب نزول هذه الآيات الكريمات .

روى عن السدّىّ[1] ، أنها نزلت فى رجلين قال أحدهما لصاحبه بعد وقعة أُحُدٍ : أمّاأنا فإنى ذاهب إلى ذلك اليهودىّ فأواليه وأتهوّد معه لعله ينفعنى إذاوقع أمر أوحدث حادث . وقال الآخر: وأما أنا فإنى ذاهب إلى فلان النصرانىّ بالشام فأواليه وأتنصّر معه. فأنزل الله تعالى: يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى ... الآيات .

وقال عكرمة : نزلت فى أبى لبابة بن عبد المنذر ، حين بعثه رسول الله ﷺ إلى بنى قريظة. فسألوه : ماذا هو صانع بنا ؟ فأشار بيده إلى حلقه ، أى : إنه الذبح . رواه ابن جرير[2] .

وقيل : نزلت فى عبد الله بن أبىّ ، ابن سلول .

روى ابن جرير[3] عن عطية بن سعد قال : جاء عبادة بن الصامت من بنى الحارث بن الخزرج إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ! إنّ لى موالى من يهود كثير عددهم . وإنى

(١) الأثر رقم ١٢١٥٩ من تفسير ابن جرير .

(٢) الأثر رقم ١٢١٦٠ من التفسير .

(٣) الأثر رقم ١٢١٥٦ فى التفسير .

أبرأ إلى الله ورسوله من ولاية يهود . وأتولى الله ورسوله . فقال عبد الله بن أبىّ : إنى رجل أخاف الدوائر . لا أبرأ من ولاية موالِىَّ . فقـال رسول الله ﷺ لعبدِ الله بن أُبىّ : يا أبا الحباب ! ما بخلتَ به من ولايةيهود على عبادة بن الصامت فهو إليك دونه . قال قد قبلت فأنزل الله عز وجلّ : يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ... الآيتين .

ثم روى ابن جرير[1] عن الزهرىّ قال : لما انهزم أهل بدر ، قال المسلمون لأوليائهم من يهود: آمنوا قبل أن يصيبكم الله بيومٍ مثل يوم بدر .. فقال مالك بن صيف : غرّكم إن أصبتم رهطاً من قريش لا علم لهم بالقتال ! أما لو أَمْرَنَا العزيمة أن نستجمع عليكم ،لم يكن لكم يدٌ أن تقاتلونا. فقال عبادةبن الصامت : يارسول الله! إنّ أوليائى من اليهود كانت شديدة أنفسهم ، كثيرا سلاحهم ، شديدة شوكتهم ، وإنى أبرأ إلى الله وإلى رسوله من ولايتهم، ولا مولَى لِى إلّا اللهُ ورسوله .. فقال عبدالله بن أبىّ : لـكنى لا أبرأ من ولاية يهود . إنى رجل لابدَّ لى منهم. فقال رسول الله ﷺ : يا أبا الحباب ! أرأيت الذى نفست به من ولاية يهود على عبادة بن الصامت ، فهو لك دونه. فقال إذًا أقبل ! قال : فأنزل الله : يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ ... ـ إلى قوله ـ وَاللهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ .

وقال محمد[2] بن إسحق : فـكانت أول قبيلة من اليهود نقضت ما بينها وبين رسول الله ﷺ حتى نزلوا على حكمه . فقـام إليه عبد الله بن أبىّ ، ابن سلول حين أمكنه الله منهم ، فقال : يامحمد ! أحسن فى موالىّ ـ وكانوا حلفاء الخزرج ـ قال : فأبطأ عليه رسول الله ﷺ. فقال : يامحمد ! أحسن فى موالىّ. قال : فأعرض عنه . فأدخل يده فى جيب درع رسول الله ﷺ. فقال له رسول الله ﷺ : أرسلنى . وغضب رسول الله ﷺ حتى رأوا لوجهه ظُلَلًا، ثم

(١) الأثر رقم ١٢١٥٧ من التفسير .

(٢) السيرة بالصفحة رقم ٥١ من الجزء الثالث (طبعة الحلبىّ) والصفحة رقم ٥٤٦ (طبعة جوتنجن) .

قال : ويحك ! أرسلنى . قال : لا ، والله ! لا أرسلك حتى تحسن فى موالىّ . أربعمائة حاسر وثلاثمائة دارع ، قد منعونى من الأحمر والأسود ، تحصدهم فى غداة واحدة ؟ إنى امرؤ أخشى الدوائر . قال : فقال رسول الله ﷺ : هُمْ لك .

قال محمد[1] بن إسحق : فحدّثنى أبى ، إسحق بن يسار ، عن عبادة بن الوليد بن عبادة ابن الصامت قال : لما حاربت بنو قينقاع رسولَ الله ﷺ ، تشبث بأمرهم عبد الله بن أبىّ ، وقام دونهم . ومشى عبادة بن الصامت إلى رسول الله ﷺ ـ وكان أحد بنى عوف من الخزرج ، لهم من حلفه مثل الذى لهم من عبد الله بن أبىّ ـ فخلعهم إلى رسول الله ﷺ وتبرّأ إلى الله عزوجل، وإلى ورسوله من حلفهم وقال : يارسول الله! أتولّى الله ورسوله والمؤمنين. وأبرأ من حلف هؤلاء الكفار وولايتهم .. ففيه وفى عبد الله بن أبىّ نزلت الآيات: يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ ـ إلى قوله ـ فَإِنَّ حِزْبَ اللهِ هُمُ الْغَالِبُونَ .

وروى الإمام أحمد[2] عن أسامة بن زيد قال : دخلت مع رسول الله ﷺ على عبدالله ابن أبىّ نعوده، فقال له النبىّ ﷺ : قد كنت أنهاك عن حب يهود. فقال عبد الله: فقد أبغضهم أسعد بن زرارة فمات. وكذا رواه أبوداود .

الثانى : قال بعض مفسرى الزيدية : ثمرات الآية أحكام .

(الأول) ـ أنه لا يجوز موالاة اليهود ولا النصارى . قال الحاكم : والمراد موالاته فى الدين . وجعل الزمخشرىّ الموالاة فى النصرة والمصافاة ، وبيّن وجوب المجانبة للمخالف فى الدين ، كما تقدم. والبعد والمجانبة استحباب، إذ قد جازت المخالطة فى مواضع بالإجماع ، وذلك حيث لا يوهم محبتهم ولا بأنهم على حق .

(١) السيرة بالصفحة رقم ٥٢ من الجزء الثالث (طبعة الحلبىّ) والصفحة رقم ٥٤٦ (طبعة جوتنجن) .

(٢) أخرجه فى المسند بالصفحة ٢٠١ من الجزء الخامس (طبعة الحلبىّ) .

(الحكم الثانى) ـ أن للإمام أن يسقط الحدّ إذا خشى ، أو يؤخره. وقد ذكر هذا، الأمير يحيى والراضى بالله والحاكم . وهذا مأخوذ من سبب النزول ، وترك النبىّ ﷺ بنى قينقاع لعبد الله بن أبىّ.

(الحكم الثالث) ـ صحة الموالاة منهم لبعضهم بعضاً . وقد قال علىّ بن موسى القمّىّ : الآية تدل على أنهم ملة واحدة: فتصح المناكحة بينهم والموارثة . والمذهب خلاف ذلك. والدلالة على ما ذكر محتملة . لأنها تحتمل أن المراد: بعضهم أولياء بعض فى معاداة المسلمين؛ أو يعنى: بعض اليهود وليًّا لبعض اليهود .

(الحكم الرابع) ـ أن من تولاهم فهو منهم . ولا خلاف فى أنه صار عاصياً لله كما عصوه . ولكن أين تبلغ حد معصيته ؟ وقد اختلف فى ذلك ، فقيل : معنى قوله (فإنه منهم) أى : حكمه حكمهم فى الكفر ، وهذا حيث يقرّهم على دينهم . فكأنه قد رضيه . وقيل: من تولاهم على تكذيب رسول الله ﷺ . وقيل : المراد أنه منهم فى وجوب عداوته والبراءة منه . قال الحاكم : ودلالة الآية مجملة . فهى لا تدل على أنه كافر إلا أن يحمل على الموافقة فى الدين .

(الحكم الخامس) ـ ذكره الحاكم ، أنه لا يجوز الاستعانة بهم . قلنا : ذكر الراضى بالله : أنه ﷺ قد حالف اليهود على حرب قريش وغيرها إلى أن نقضوه يوم الأحزاب ، وجدد صلى الله عليه وآله الحِلْف بينه وبين خزاعة . حتى كان ذلك سبب الفتح . وكانت خزاعة عَيْبَة نصح رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، مسلمهم وكافرهم . قال الراضى بالله : وهو ظاهر قول آبائنا عليهم السلام . وقد استعان علىّ عليه السلام بقتلة عثمان . واستعان صلى الله عليه وآله وسلم بالمنافقين . قال الراضى بالله : ويجوز الاستعانة بالفسّاق على حرب المبطلين . فتكون هذه الاستعانة غير موالاة .

التنبيه الثالث ـ فى التفسير المتقدّم مانصه : وفى الآية الكريمة زواجر عن موالاة اليهود والنصارى من وجوه : (الأول) ـ النهى بقوله : لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ . وسائرُ الكفار لاحقٌ بهم . (الثانى) ـ قوله تعالى : بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ . والمعنى : أن الموالاة من بعضهم لبعضٍ لاتحادهم بالكفر ، والمؤمنون أعلى منهم . (الثالث) ـ قوله تعالى: وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ. وهذا تغليظ وتشديد ومبالغة . مثل قوله صلى الله عليه وآله[1] : لا تراءى ناراها . ومثل قوله عليه السلام[2]: لا تستضيئوا بنارِ المشركين . (الرابع) ـ ما أخبر الله به أنه لا يهديهم . (الخامس) ـ وصفهم بالظلم ، والمراد : الذين ظلموا أنفسهم بموالاة الكفار . (السادس) ـ أنه تعالى أخبر أنّ الموالاة لهم من دين الذين فى قلوبهم مرض ، أى: شكّ ونفاق . (السابع) ـ ما أخبر الله تعالى به من علة الموالين، وأنّ ذلك خشية الدوائر . لا أنّه بإذنٍ من الله ولا من رسوله . (الثامن) ـ قطع الله لِمَا زينه لهم الشيطان من خشية رجوع دولة الكفر فقال تعالى : فَعَسَى اللهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ. و(عسى) فى حق الله تعالى لواجب الحصول بالفتح لمكة أو لبلاد الشرك . (التاسع) ـ مابشر الله تعالى به من إهانتهم بقوله : أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ . قيل : إذلال الشرك بالجزية . وقيل : قتل قريظة وإجلاء النضير . وقيل: أن يورث المسلمين أرضهم وديارهم . (العاشر) ـ ماذكره الله تعالى من الأمر الذى يؤول إليه حالهم ، وأنهم يصبحون نادمين على ما أسرّوا فى أنفسهم

---

(١) انظر الحاشية رقم ١ ص ٢٠٢٤ .

(٢) أخرجه النسائىّ فى: ٤٨ـ كتاب الزينة ، ٥١ ـ باب قول النبىّ ﷺ « لاتنقشوا على خواتيمكم عربيا » ونصه :

عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ « لا تستضيئوا بنار المشركين ولا تنقشوا على خواتيمكم عربيا » .

وأخرجه الإمام أحمد فى المسند بالصفحة رقم ٩٩ من الجزء الثالث (طبعة الحلبىّ) .

من غشّهم للمسلمين ونصحهم للكافرين . وقيل : من نفاقهم . وقيل : من معاقدتهم للكفار، وذلك حين معاينتهم للعذاب . وقيل : فى الدنيا ، بما صاروا فيه من الذلّة والصغار . (الحادى عشر)ـ ماذكره الله تعالى من تعجب المؤمنين من فضيحة أعداء الله وخبثهم فى إيمانهم بقوله تعالى: وَيَقُولُ الَّذِينَ ءَامَنُوا أَهَٰؤُلَاءِ ... الآية . (الثانى عشر)ـ ما أخبر الله من حالهم بقوله تعالى: حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَأَصْبَحُوا خَاسِرِينَ . قيل : خسروا حظّهم من موالاتهم . وقيل : أهلكوا أنفسهم. وقيل : خسروا ثواب الله . انتهى .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٥٤] (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِى اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِى سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ، ذَٰلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ ، وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ)

« يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِى اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِى سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ، ذَٰلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ ، وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ » لما نهى تعالى ـ فيما سلف ـ عن موالاة اليهود والنصارى ، وبيّن أنّ موالاتهم مستدعية للارتداد عن الدين بقوله : (فَإِنَّهُ مِنْهُمْ) وقوله : (حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ) ـ شرع فى بيان حال المرتدين على الإطلاق . ونوّه بقدرته العظيمة . فأعلم أنه من تولى عن نصرة دينه وإقامة شريعته ، فإن الله سيستبدل به من هو خيرٌ لهامنه ، وأشدّ منعة ، وأقوم سبيلًا . كما قال تعالى : وَإِنْ تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ[1] . وقال تعالى : إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا

(٢) [٤٧ / محمد ﷺ / ٣٨] ونصها : هَاأَنْتُمْ هَٰؤُلَاءِ تُدْعَوْنَ لِتُنْفِقُوا فِى سَبِيلِ اللَّهِ فَمِنْكُمْ مَنْ يَبْخَلُ ، وَمَنْ يَبْخَلْ فَإِنَّمَا يَبْخَلُ عَنْ نَفْسِهِ ، وَاللَّهُ الْغَنِىُّ وَأَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ ، وَإِنْ تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ .

النَّاسُ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ[1] . وقال تعالى : إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَأْتِ بِخَلْقٍ جَدِيدٍ[2] * وَمَا ذَٰلِكَ عَلَى اللهِ بِعَزِيزٍ . أى : بممتنعٍ ولا صعب .

وفى هذه الآية مسائل :

الأولى : قال المحققون : هذه الآية من الكائنات التى أخبر عنها فى القرآن قبل كونها . وقد وقع المخبَرُ به على وفقها . فيكون معجزاً . فقد روى أنه ارتدّ عن الإسلام إحدى عشرة فرقة : ثلاث فى عهد رسول الله ﷺ .

(بنو مدلج) ورئيسهم ذو الحمار ـ بحاء مهملة وضبطه بعضهم بالمعجمة ـ وهو الأسود العنسى ـ بالنون نسبة إلى عنس قبيلة باليمن ـ وكان كاهناً ثم تنبأ باليمن ، واستولى على بلاده، وأخرج عمال رسول الله ﷺ ، فكتب رسول الله ﷺ إلى معاذ بن جبل وإلى سادات اليمن. فأهلكه الله على يدى فيروز الديلمىّ . بَيَّتَهُ فقتله . وأخبر رسولُ الله ﷺ بقتله ليلة قُتِل . فسُرَّ المسلمون . وقُبِضَ رسول الله ﷺ من الغد فى آخر شهر ربيع الأول .

و (بنو حنيفة) قوم مسيلمة[3] : تنبأ وكتب إلى رسول ﷺ : من مسيلمة رسول الله

---

(١) [٤ / النساء / ١٣٣] ونصها : إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ ، وَكَانَ اللهُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ قَدِيرًا .

(٢) [٣٥ / فاطر / ١٦و١٧] .

(٣) جاء فى سيرة ابن هشام بالصفحة ٢٤٧ من الجزء الرابع (طبعة الحلبىّ) والصفحة ٩٦٥ (طبعة جوتنجن) ما يأتى :

وقد كان مسيلمة بن حبيب قد كتب إلى رسول الله ﷺ : من مسيلمة رسول الله إلى محمد رسول الله . سلام عليك . أما بعد ، فإنى قد أُشركتُ فى الأمر معك ، وإن لنا نصف الأرض ، ولقريش نصف الأرض . ولكنّ قريشاً قوم يعتدون .

إلى محمد رسول الله . أما بعد فإن الأرض نصفها لى ونصفها لك . فأجاب عليه الصلاة والسلام: من محمد رسول الله إلى مسيلمة الكذاب. أما بعد، فإن الأرض لله يورثها من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين .. فحاربه أبو بكر رضى الله عنه بجنود المسلمين ؛ وقُتِلَ على يَدَىْ وحشىّ ، قاتل حمزة ، وكان يقول : قتلتُ خير الناس فى الجاهلية ، وشرّ الناس فى الإسلام . أراد : فى جاهليتى وإسلامى .

و (بنو أسد) قوم طليحة بن خويلد : تنبأ فى حياة النبىّ ﷺ ، وكثر جمعه ، ومات

= فقدم عليه رسولان له بهذا الكتاب .

قال ابن إسحاق : فحدثنى شيخ من أشجع ، عن سَلَمَة بن نُعَيم بن مسعود الأشجعىّ ، عن أبيه نعيم ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول لهما ، حين قرأ كتابه « فما تقولان أنتما؟ » قالا : نقول كما قال . فقال « أما ، والله ! لولا أن الرسل لا تقتل لضربت أعناقكما » .

ثم كتب إلى مسيلمة « بسم الله الرحمن الرحيم . من محمد رسول الله إلى مسيلمة الكذاب. السلام على من اتبع الهدى . أما بعد ، فإن الأرض لله يورثها من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين » .

وجاء فى طبقات ابن سعد بالصفحة ٢٧٣ من المجلد الأول (طبعة بيروت) ما يأتى :

قالوا : وكتب رسول الله ﷺ إلى مسيلمة الكذاب ، لعنه الله ، يدعوه إلى الإسلام . وبعث به مع عمرو بن أمية الضمرىّ . فكتب إليه مسيلمة جواب كتابه ، ويذكر فيه أنه نبىّ مثله ، ويسأله أن يقاسمه الأرض ، ويذكر أن قريشاً قوم لا يعدلون . فكتب إليه رسول الله ﷺ ، وقال : العنوه لعنه الله ! وكتب إليه : بلغنى كتابك الكذبُ والافتراء على الله. وإن الأرض لله يورثها من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين ، والسلام على من اتبع الهدى .

قال ، وبعث به مع السائب بن العوّام ، أخى الزبير بن العوّام .

ﷺ وهو على ذلك . فبعث إليه أبو بكر خالداً رضى الله عنهما فقصده . فانهزم طليحة بعد القتال إلى الشام . ثم أسلم وحسن إسلامه .

وسبعٌ فى عهد أبى بكر رضى الله عنه :

(فزارة) قوم عُيَيْنَة بن حصن ؛

و (غطفان) قوم قرة بن سلمة القشيرىّ ؛

و (بنو سليم) قوم الفجاءة بن عبد ياليل ـ بيائين ولا مين كهابيل ـ صنم سمى هذا به .

و (بنو يربوع) قوم مالك بن نويرة .

و (بعض تميم) قوم سجاح بنت المنذر . كانت كاهنة ثم تنبأت وزوجت نفسها مسيلمة الكذاب ثم أسلمت وحسن إسلامها .

و (كندة) قوم الأشعث بن قيس .

و (بنو بكر بن وائل) بالبحرين ، قوم الحطم ـ كزفر ـ بن زيد . وكفى الله أمرهم على يدى أبى بكر رضى الله عنه .

وفرقة واحدة فى عهد عمر رضى الله عنه :

(غسان) قوم جبلة بن الأيهم ، نصّرته اللطمةُ وسيَّرته إلى بلاد الروم بعد إسلامه . والجمهور : على أنه مات على ردته . وقيل : إنه أسلم .

وروى الواقدىّ[1] : أن عمر رضى الله عنه كتب إلى أحبار الشام ـ لما لحق بهم ـ

(١) وهذا ماجاء فى طبقات ابن سعد ، بالصفحة ٢٦٥ من المجلد الأول (طبعة بيروت): قالوا : وكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم، إلى جبلة بن الأيهم ، ملك غسّان ، يدعوه إلى الإسلام . فأسلم وكتب بإسلامه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . وأهدى له هدية . ولم يزل مسلماً حتى كان فى زمن عمر بن الخطاب . فبينما هو فى سوق دمشق إذ وطئ =

كتاباً فيه : أن جبلة ورد إلىّ فى سراة قومه ، فأسلم فأكرمته . ثم سار إلى مكة فطاف فوطئ إزارَهُ رجلٌ من بنى فزارة ، فلطمه جبلة فهشم أنفه وكسر ثناياه . (وقيل: قلع عينه ، ويدل له ما سيأتى) فاستعدى الفزارىّ على جبلة إلىّ . فحكمت إما بالعفو أو بالقصاص . فقال: أتقتصّ منى وأنا ملك وهو سوقة ؟ فقلت: شملك وإياه الإسلام ، فما تفضله إلّا بالعافية.

فسأل جبلةُ التأخيرَ إلى الغد . فلما كان من الليل ركب مع بنى عمه ولحق بالشام مرتدًّا.

وروى أنه ندم على ما فعل وأنشد :

تنصّرتُ بعد الحقّ عاراً للطمةٍ ... ولم يك فيها، لو صبرت لها ، ضرر

فأدركنى فيها لجاج حميّةٍ ... فبعت لها العين الصحيحة بالعور

فيا ليت أمى لم تلدنى وليتنى ... صبرت على القول الذى قاله عمر

هذا ما فى (الكشاف) و (العناية) .

وقال الخطابىّ أهل الردة كانوا صنفين : صنفاً ارتدوا عن الدين ونابذوا الملة وعدلوا إلى الكفر. وهذه الفرقة طائفتان : (إحداهما) أصحاب مسيلمة الكذاب من بنى حنيفة وغيرهم

= رجلا من مزينة . فوثب المزنىّ فلطمه . فأخذ وانطُلق به إلى أبى عبيدة بن الجراح . فقالوا : هذا لطم جبلة . قال : فليلطمه . قالوا : وما يُقتل ؟ قال : لا . قالوا : فما تقطع يده؟ قال : لا ، إنما أمر الله ، تبارك وتعالى ، بالقَوَد . قال جبلة : أو ترون أنى جاعل وجهى ندًّا لوجه جَدْيٍ جاء من عَمْقٍ ! (عمق : أرض لمزينة . اللسان) بئس الدين هذا ! ثم ارتد نصرانيًّا وترحل بقومه حتى دخل أرض الروم .

فبلغ ذلك عمر ، فشقّ عليه وقال لحسان بن ثابت : أبا الوليد ! أما علمت أن صديقك جبلة بن الأيهم ارتد نصرانيًّا ؟ قال : إنا لله وإنا إليه راجعون . ولِمَ ؟ قال : لطمه رجل من مزينة ، قال : وحُقّ له .

فقام له عمر بالدرّة فضربه بها .

الذين صدقوه على دعواه فى النبوة ، وأصحاب الأسود العنسى ومن استجابه من أهل اليمن . وهـذه الفرقة بأسرها منكرة لنبوة نبينا محمد ﷺ ، مدعية النبوة لغيره . فقاتلهم أبو بكر حتى قتل مسيلمة باليمامة ، والعنسىّ بصنعاء ، وانفضّت جموعهم وهلك أكثرهم . و(الطائفة الأخرى) ارتدوا عن الدين . فأنكروا الشرائع وتركوا الصلاة والزكاة وغيرها من أمور الدين. وعادوا إلى ما كانوا عليه فى الجاهلية ، فلم يكن يسجد لله فى الأرض إلا فى ثلاثة مساجد : مسجد مكة ، ومسجد المدينة ، ومسجد عبد القيس .

قال : والصنف الآخر : هم الذين فرقوا بين الصلاة وبين الزكاة ، فأنكروا وجوبها ووجوب أدائها إلى الإمام ، وهؤلاء، على الحقيقة ، أهل البغى وإنما لم يدعوا بهذا الاسم فى ذلك الزمن خصوصاً، لدخولهم فى غمار أهل الردة ، وأضيف الاسم فى الجملة إلى أهل الردة، إذ كانت أعظم الأمرين وأهمهما .

انظر تتمة هذا المبحث فى (نيل الأوطار) فى كتاب الزكاة .

قال الشوكانىّ : فأما مانعو الزكاة منهم ، المقيمون على أصل الدين ، فإنهم أهل بغى . ولم يسمّوا على الانفراد كفاراً ، وإن كانت الردة قد أضيفت إليهم لمشاركتهم المرتدين فى منع بعض مامنعوه من حقوق الدين ، وذلك أن الردة اسم لغوىّ . فكل من انصرف عن أمر كان مقبلًا عليه ، فقد ارتد عنه . وقد وجد من هؤلاء القوم الانصراف عن الطاعة ومنع الحق . وانقطع عنهم اسم الثناء والمدح ، وعلق بهم الاسم القبيح ،لمشاركتهم القوم الذين كان ارتدادهم حقًّا .

الثانية : قوله تعالى (يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ) .

مذهب السلف فى المحبة المسندة له تعالى ، أنها ثابتة له تعالى بلا كيف ولا تأويل ، ولا مشاركة للمخلوق فى شىء من خصائصها . كما تقدم فى الفاتحة فى (الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ).

فتأويل مثل الزمخشرىّ لها ـ بإثابته تعالى لهم أحسن الثواب ، وتعظيمهم والثناء عليهم

والرضا عنهم ـ تفسير باللازم ، منزع كلامىّ لاسلفىّ . وقد أنكر الزمخشرىّ أيضاً كون محبة العباد لله حقيقية ، وفسرها بالطاعة وابتغاء المرضاة . فرده صاحب (الانتصاف) بأنه خلاف الظاهر . وهو من المجاز الذى يسمى فيه المسبب باسم السبب ، والمجاز الذى لا يعدل إليه عن الحقيقة إلا بعد تعذرها ، فليمتحن حقيقة المحبة لغة بالقواعد ، لينظر : أهى ثابتة للعبد متعلقة بالله تعالى أم لا ؟ إذ المحبة ، لغة ، ميل المتصف بها إلى أمر ملذ . واللذات الباعثة على المحبة منقسمة إلى مدرك بالحسن : كلذة الذوق فى المطعوم ، ولذة النظر واللمس فى الصور المستحسنة ، ولذة الشم فى الروائح العطرة ، ولذة السمع فى النغمات الحسنة ، وإلى لذة تدرك بالعقل : كلذة الجاه والرياسة والعلوم ومايجرى مجراها . فقد ثبت أن فى اللذات الباعثة على المحبة ما لا يدركه إلا العقل دون الحس ، ثم تتفاوت المحبة ضرورة بحسب تفاوت البواعث عليها ، وإذا تفاوتت المحبة بحب تفاوت البواعث . فلذات العلوم أيضاً متفاوتة بحسب تفاوت المعلومات ، فليس معلوم أكمل ولا أجمل من المعبود الحقّ . فاللذة الحاصلة فى معرفته تعالى ، ومعرفة جلاله وكماله ، تكون أعظم . والمحبة المنبعثة عنها تكون أمكن ، وإذا حصلت هذه المحبة بعثت على الطاعات والموافقات . فقد تحصّل من ذلك أن محبة العبد

---

(١) أخرجه البخارىّ فى : ٦٢ ـ كتاب أصحاب النبىّ صلى الله عليه وسلم ، ٦ ـ باب مناقب عمر بن الخطاب أبى حفص القرشىّ العدوىّ رضى الله عنه ، حديث ١٧٣٤ ونصه :

عن أنس رضى الله عنه ؛ أن رجلا سأل النبىّ صلى الله عليه وسلم عن الساعة ؟ قال « وماذا أعددت لها ؟ » قال : لا شىء ، إلا أنى أحب الله ورسوله صلى الله عليه وسلم . فقال « أنت مع من أحببت » .

قال أنس : فما فرحنا بشىء فَرَحَنَا بقول النبىّ ﷺ « أنت مع من أحببت » .

قال أنس : فأنا أحب النبىّ ﷺ وأبا بكر وعمر ، وأجو أن أكون معهم بحبى إياهم ، وإن لم أعمل بمثل أعمالهم .

ممكنة ، بل واقعة من كل مؤمن ، فهى من لوازم الإيمان وشروطه ، والناس فيها متفاوتون بحسب تفاوت إيمانهم ، وإذا كان كذلك ، وجب تفسير محبة العبد لله بمعناها الحقيقىّ لغةً ، وكانت الطاعة والموافقات كالمسبب عنها والمغاير لها . ألا ترى إلى الأعرابىّ[1] الذى سأل عن الساعة ؟ فقال النبىّ ﷺ : ما أعددت لها ؟ قال : ما أعددت لها كبير عمل . ولكن حب الله ورسوله . فقال عليه الصلاة والسلام : أنت مع من أحببت . فهذا الحديث ناطق بأن المفهوم من المحبة لله غير الأعمال والتزام الطاعات ، لأن الأعرابىّ نفاها وأثبت الحب، وأقره عليه الصلاة والسلام على ذلك . ثم إذا ثبت إجراء محبة العبد لله تعالى على حقيقتها لغة ، فالمحبة فى اللغة ، إذا تأكدت سميت عشقاً ، فمن تأكدت محبته لله تعالى ، وظهرت آثار تأكدها عليه من استيعاب الأوقات فى ذكره وطاعته ـ فلا تمنع أن تسمى محبته عشقاً ، إذ العشق ليس إلا المحبة البالغة . انتهى .

الثالث : قوله تعالى « أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ » .

قال ابن كثير : هذه صفات المؤمنين الكمل ، أن يكون أحدهم متواضعاً لأخيه ووليّه، متعززاً على خصمه وعدوّه ، كما قال تعالى : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ[1] .

قال الزمخشرىّ : فإن قلت : هلا قيل : أذلة للمؤمنين ؟ قلت فيه وجهان : (أحدهما) أن يضمن الذل معنى الحنوّ والعطف ، كأنه قيل : عاطفين عليهم على وجه التذلل والتواضع .

---

(١) [٤٨ / الفتح / ٢٩] ونصها : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ ، وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعاً سُجَّداً يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِنَ اللهِ وَرِضْوَاناً سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ، ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَاةِ ، وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ، وَعَدَ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْراً عَظِيماً .

و (الثانى) أنهم ـ مع شرفهم وعلوّ طبقتهم وفضلهم على المؤمنين ـ خافضون لهم أجنحتهم. وقرئ (أذلةً وأعزةً) بالنصب على الحال .

وفى (الحواشى) : أن قوله تعالى : « أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ » تكميل . لأنه لما وصفهم بالتذلل ، ربما توهم أن لهم فى نفسهم حقارة ، فقال : ومع ذلك هم أعزة على الكافرين ، كقوله :

جُلوسٌ فى مجالسهم رِزَانٌ (١) وَإِنْ ضَيْفٌ أَلَمَّ بهم خُفُوفُ

واستدل بالآية على فضل التواضع للمؤمنين والشدة على الكفار .

الرابعة : قوله تعالى : وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ .

قال الزمخشرىّ : يحتمل أن تكون (الواو) للحال على معنى : أنهم يجاهدون ، وحالهم فى المجاهدة خلاف حال المنافقين ، فإنهم كانوا موالين لليهود . فإذا خرجوا فى جيش المؤمنين خافوا أولياءهم اليهود ، فلا يعملون شيئاً مما يعلمون أنه يلحقهم فيه لوم من جهتهم ؛ وأما المؤمنون فكانوا يجاهدون لوجه الله لا يخافون لومة لائم قط . وأن تكون للعطف على أنّ من صفتهم المجاهدة فى سبيل الله . وأنهم صلاب فى دينهم. إذا شرعوا فى أمر من أمور الدين ـ إنكار منكر أو أمر بمعروف ـ مضوا فيه كالمسامير المحماة ، لا يرعبهم قول قائلٍ ولا اعتراض معترضٍ ولا لومة لائمٍ . يشق عليه جدهم فى إنكارهم وصلابتهم فى أمرهم . و (اللومة) المرّة من اللوم . وفيها وفى التنكير مبالغتان . كأنه قيل : لا يخافون شيئاً قط من لوم أحدٍ من اللوّام . انتهى .

وفيه وجوب التمسك بالحق وإن لامه لائم . وإنه مع تمسّكه به ، صيّره محلُّه أعلى ممن تمسّك به من غير لومٍ . لأنه تعالى مدح مَن هذا حاله . وفيه أيضاً ، أن خوف الملامة ليس عذراً فى ترك أمر شرعىّ .

---

(١) رزان جمع رزين . خفاف جمع خِفّ . والخِفّ هو الخفيف ، كما جاء فى اللسان .

روى الإمام أحمد[١] عن أبي ذرّ قال : أمرني خليلي صلى الله عليه وسلم بسبعٍ : أمرني بحب المساكين والدنوّ منهم ، وأمرني أن أنظر إلى من هو دوني ولا أنظر إلى من هو فوقي، وأمرني أن أصل الرحم وإن أَدْبَرَتْ، وأمرني أن لا أسأل أحداً شيئاً ، وأمرني أن أقول بالحق وإن كان مرًّا ، وأمرني أن لا أخاف في الله لومة لائم ، وأمرني أن أكثر من قول (لا حول ولا قوة إلّا بالله) فإنهنّ كنز من تحت العرش .

وروى الإمام أحمد[٢] أيضاً عن أبي سعيد الخدريّ قال : قال رسول الله ﷺ : ألا ، لا يمنعنّ أحدَكم رهبةُ الناس أن يقول بحقٍّ إذا رآه أو شهده . فإنه لا يقرّب من أجل ولا يباعد من رزق أن يقول بحقٍّ أو أن يذكر بعظيم .

وروى أيضاً عنه[٣] قال : قال رسول الله ﷺ : لا يحقرنّ أحدكم نفسه ، أن يرى أمرًا لله فيه مقال فلا يقول فيه . فيقال له يوم القيامة : ما منعك أن تكون قلت في كذا وكذا ؟ فيقول : مخافة الناس، فيقول : إياي أحقّ أن تخاف .

وروى الشيخان[٤] عن عبادة بن الصامت قال : بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(١) أخرجه في المسند بالصفحة ١٥٩ من الجزء الخامس (طبعة الحلبيّ) .

(٢) أخرجه في المسند بالصفحة رقم ٥٠ من الجزء الثالث (طبعة الحلبيّ) .

(٣) أخرجه في المسند بالصفحة رقم ٧٣ من الجزء الثالث (طبعة الحلبيّ) .

(٤) أخرجه البخاريّ في : ٩٣ ـ كتاب الأحكام ، ٤٣ ـ باب كيف يبايع الإمام الناس ، حديث ٢٥٤٧ ، وهذا لفظه .

وأخرجه مسلم في : ٣٣ ـ كتاب الإمارة ، حديث ٤١ (طبعتنا) وهذا لفظ مسلم : قال : بايعْنا رسولَ الله ﷺ على السمع والطاعة ، في العسر واليسر ، والمنشط والمكره، وعلى أَثَرَةٍ علينا ، وعلى أن لا ننازع الأمر أهله ، وعلى أن نقول بالحق أينما كنا ، لا نخاف في الله لومة لائم .

على السمع والطاعة فى المنشط والمكره . وأن لاننازع الأمر أهله . وأن نقول بالحق حيثما كنّا ، لا نخاف فى الله لومة لائم .

الخامسة : قوله تعالى (ذَٰلِكَ فَضْلُ اللهِ)

الإشارة إلى ما ذكر من حب الله إياهم ، وحبهم لله وذلّتهم للمؤمنين ، وعزّتهم على الكافرين ، وجهادهم فى سبيل الله ، وعدم مبالاتهم للوْم اللوّام . فالمذكور كله فضل الله الذى فضل به أولياءه .

قال المهايمىّ : أما المحبتان فظاهر . وكذا العزة على الكفار والجهاد . وأما الذلة على المؤمنين فلأنه تواضع موجب للرفع . وأما عدم خوف الملامة فلِمَا فيه من تحقيق المودة مع الله.

وقوله تعالى « يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ » أى : ممن يريد به مزيد إكرام من سعة جوده ، «وَاللهُ وَاسِعٌ » أى : كثير الفواضل، جلّ جلاله .

ولمّا نهى عن موالاة اليهود والنصارى ، أشار إلى من يتعيّن للموالاة، فقال سبحانه :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٥٥] (إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ)

« إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ »الفيض عليكم كلّ خير « وَرَسُولُهُ » الذى هوواسطة الفيض « وَالَّذِينَ ءَامَنُوا » المُعِينون فى موالاة الله ورسوله بأفعالهم ، لأنهم « الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ » التى هى أجمع العبادات البدنية « وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ » القاطعة محبة المال الجالب للشهوات « وَهُمْ رَاكِعُونَ » حال من فاعل الفعلَيْن ، أى : يعملون ما ذكر ـ من إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة ـ وهم خاشعون ومتواضعون لله ومتذللون غير معجبين . فإن رؤيتهم تؤثر فيمن يواليهم بالعون فى موالاة الله ورسوله .

القول فى تأيل قوله تعالى :

[٥٦] (وَمَنْ يَتَوَلَّ اللهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللهِ هُمُ الْغَالِبُونَ)

« وَمَنْ يَتَوَلَّ اللهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا » فيعينهم وينصرهم « فَإِنَّ حِزْبَ اللهِ هُمُ الْغَالِبُونَ » فى العاقبة على أعدائه .

تنبيهات :

الأول : إنما أفرد (الولىّ) ولم يجمع ، مع أنه متعدّد ، للإيذان بأن الولاية لله أصل ، ولغيره تبعٌ لولايته عزّ وجل . فالتقدير : وكذلك رسوله والذين آمنوا .

الثانى : ثمرة هذه الآية تأكيد موالاة المؤمنين والبعد عن موالاة الكفار .

الثالث : قال ابن كثير : توهم بعض الناس أن هذه الجملة ـ يعنى قوله تعالى (وَهُمْ رَاكِعُونَ) ـ فى موضع الحال من قوله (وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ) أى فى ركوعهم . ولو كان هذا كذلك، لكان دفع الزكاة فى حال الركوع أفضل من غيره لأنه ممدوح . وليس الأمر كذلك عند أحدٍ من العلماء ممن نعلمهم من أئمة الفتوى . وحتى إن بعضهم ذكر فى هذا أثراً عن علىّ بن أبى طالب ، أنّ هذه الآية نزلت فيه : إنّه مرّ به سائل فى حال ركوعه ، فأعطاه خاتمه . ثم روى ابن كثير الأثر المذكور عن ابن أبى حاتم وابن جرير(١) وعبد الرزاق وابن مردويه ، ثم قال : وليس يصحّ شىءٌ منها بالكلّيّة . لضعف أسانيدها وجهالة رجالها .. انتهى .

وقد اقتصّ ذلك الخفاجىّ فى (حواشى البيضاوىّ) عن الحاكم وغيره بطول . ثم أنشد أبياتاً لحسان بن ثابت فيها . ولوائح الضعف بل الوضع لا تخفى عليها . لا سيما ونفس حسان ابن ثابت ، العريق فى العربية ، بعيد ممانسب إليه . وأىّ حاجة للتنويه بفضل علىّ عليه السلام بمثل هذه الواهيات . وفضله أشهر من نارٍ على علم .

(١) الأثر رقم ١٢٢١٠ من التفسير .

قال البغوىّ[1] : روى عن عبدالملك بن سليمان قال: سألت أباجعفر، محمدبن علىّ الباقرعن هذه الآية (إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا) من هم ؟ فقال : المؤمنون. فقلت : إن ناساً يقولون هو علىّ . فقال : علىٌّ من الذين آمنوا .

قال ابن كثير : وقد تقدم فى الأحاديث التى أوردناها ، أنّ هذه الآية كلها نزلت فى عبادة بن الصامت رضى الله عنه ، حين تبرأ من حلف يهود ، ورضى بولاية الله ورسوله والمؤمنين .

الرابع : ذهب من رأى أن هذه الآية نزلت فى علىّ عليه السلام وأنه تصدق بخاتمه وهو راكع ـ كما قدّمنا ـ إلى أنّ العمل القليل فى الصلاة لا يبطلها ، وإن صدقة النفل تسمى زكاة . نقله السيوطىّ فى (الإكليل) عن ابن الفرس .

وقال بعض الزيدية : ثمرة الآية تأكيد موالاة المؤمنين ، وبيان فضل من نزلت فيه. وأنه يجوز إخراج الزكاة فى الصلاة، وتنوى . وكذا نية الصيام فى الصلاة تصح . وإن الفعل القليل لا يفسد الصلاة . قال : وهذا مأخوذ من سبب نزولها، لا من لفظها . ومتى قيل إنّ علياً عليه السلام لم تجب عليه زكاة ؟ قلنا : إذا صحّ ما ذكر أنها نزلت فيه ، كان أولى بالصحة، وأنها قد وجبت عليه .

قال فى (الغياضة) : إن قيل : قد روى أنه كان من ذهب ، والذهب محرّم على الرجال؛ أجيب بأن ذلك كان فى صدر الإسلام ثم نسخ ، أو أنّ هذا من خواصّ علىٍّ عليه السلام. انتهى .

قال الزمخشرىّ : فإن قلت : كيف صحّ أن يكون لعلىّ رضى الله عنه ، واللفظ لفظ جماعة ؟ قلت : جىء به على لفظ الجمع ، وإن كان السبب فيه رجلاً واحداً ، ليرغب الناس فى مثل فعله فينالوا مثل ثوابه . ولينبه على أن سجية المؤمنين يجب أن تكون على هذه الغاية

(١) الأثر رقم ١٢٢١١ من تفسير ابن جرير .

من الحرص على البرّ والإحسان وتفقد الفقراء . حتى إنْ لَزَّهُمْ أمرٌ لا يقبل التأخير ـ وهم فى الصلاة ـ لم يؤخروه إلى الفراغ منها . انتهى .

وإنما أوردنا هـذا ، على علاته ، تعجيباً من غرائب الاستنباط . وقد توسع الرازىّ ، عليه الرحمة ، فى المناقشة مع الشيعة هنا ، فليراجع فإنه بحث بديع .

الخامس : قوله تعالى (فَإِنَّ حِزْبَ اللهِ هُمُ الْغَالِبُونَ) معناه : فإنهم هم الغالبون . فوضع الظاهر موضع الضمير العائد إلى (من) دلالة على علة الغلبة . وهو أنهم حزب الله . فكأنه قيل : ومن يتولّ هؤلاء فهم حزب الله . وحزب الله هم الغالبون . وتنويهاً بذكرهم وتعظيماً لشأنهم وتشريفاً لهم بهذا الاسم، وتعريضاً لمن يوالى غير هؤلاء بأنه حزب الشيطان. وأصل (الحزب) القوم يجتمعون لأمرٍ حَزَبَهُمْ . وقيـل : الحزب جماعة فيهم شدة . فهو أخصّ من الجماعة والقوم .

ثم أشار تعالى إلى أن موالاة غيرهم ، إن كانت لجرّ نفع ، فضررها أعظم . وإن كانت لدفع ضرر ، فالضرر الحاصل بها لا يفى بالمدفع ، فقال سبحانه :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٥٧] (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُوًا وَلَعِبًا مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَالْكُفَّارَ أَوْلِيَاءَ ، وَاتَّقُوا اللهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ)

« يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا » أى : مقتضى إيمانكم حفظ تعظيم دينكم « لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ » أى : الذى هو رأس مالِ كمالاتكم ، الذى به انتظام معاشكم ومعادكم ، وهو مناط سعاداتكم الأبدية ، وسبب قربكم من ربكم « هُزُوًا » أى : شيئاً مستخفًّا « وَلَعِباً » أى : سخرية وضحكاً ، مبالغة فى الاستخفاف به حتى لعبوا بعقول أهله.

ثم بيّن المستهزئين وفصّلهم بقوله تعالى « مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَالْكُفَّارَ » قرئ بالنصب والجرّ ، يعنى المشركين كما فى قراءة ابن مسعود (وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا) « أَوْلِيَاءَ » فى العون والنصرة . وإنما رتب النهى على وصف اتخاذهم الدين هزواً ولعباً ، تنبيهاً على العلة ، وإيذاناً بأن مَن هذا شأنه ، جدير بالبغضاء والشنآن والمنابذة . فكيف بالموالاة ؟ « وَاتَّقُوا اللهَ » أى : فى ذلك ، بترك موالاتهم ، أو بترك المناهى على الإطلاق . فيدخل فيه ترك موالاتهم دخولا أوليًّا «إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ» أى: حقًّا ، فإن قضية الإيمان توجب الاتقاء لا محالة .

ثم بيّن استهزاءهم بحكم خاص من أحكام الدين ، بعد استهزائهم بالدين على الإطلاق ، إظهارا لكمال شقاوتهم ، بقوله سبحانه :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٥٨] (وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا ، ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ)

« وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ » أى : دعوتم إليها بالأذان « اتَّخَذُوهَا » أى : الصلاة أو المناداة « هُزُوًا وَلَعِباً » بأن يستهزئوا بها ويتضاحكوا «ذَٰلِكَ» أى الاتخاذ « بِأَنَّهُمْ » أى بسبب أنهم « قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ » أى : معانى عبادة الله ، فإن السفه يؤدى إلى الجهل بمحاسن الحق والهزء به ، ولو كان لهم عقل فى الجملة لما اجترأوا على تلك العظيمة . فإن الصلاة أكمل القربات ، وفى النداء معان شريفة من تعظيم الله باعتبار ذاته وأسمائه وصفاته وأفعاله. ومن ذكر توحيده باعتبار ذاته ، وباعتبار عدم مغايرة أسمائه وصفاته ، ومن تعظيم رسوله باعتبار قيامه بمصالح المعاش والمعاد ، ومن الصلاة من حيث هى وصلة مابين العبد وبين الله، ومن حيث إفادتها معالى الدرجات ، ومن تعظيم مقصده وهو الفلاح فى الظاهر والباطن ، وما هو غاية مقصده من القرب من الله باعتبار عظمة ظاهره وباطنه،ومن الوصول إلى توحيده الحقيقىّ . أفاده المهايمىّ .

تنبيهات :

الأول : فى آثار رويت فى هذه الآية :

روى أبو الشيخ ابن حبان عن ابن عباس قال : كان رفاعة بن زيد بن التابوت ، وسويد ابن الحارث ، قد أظهرا الإسلام ونافقا ، وكان رجل من المسلمين يوادّهما ، فأنزل الله « يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا ... » الآية.

وروى ابن جرير[1] وابن أبى حاتم عن السدّىّ فى قوله « وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا » قال : كان رجل من النصارى بالمدينة ، إذا سمع المنادى ينادى : أشهد أن محمداً رسول الله . قال : حُرِّق الكاذب. فدخلت خادمه ليلة من الليالى بنار، وهو نائم وأهله نيام ، فسقطت شرارة فأحرقت البيت ، فاحترق هو وأهله .

وذكر محمد[2] بن إسحق بن يسار فى (السيرة) : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة عام الفتح ومعه بلال فأمره أن يؤذن . وأبو سفيان بن حرب وعتّاب بن أسيد والحرث بن هشام جلوس بفِناء الكعبة . فقال عتاب بن أسيد : لقد أكرم الله أسيدا أن لا يكون سمع هذا فيسمع منه مايغيظه. فقال الحرث بن هشام : أما والله لو أعلم أنه محق لاتبعته. فقال أبوسفيان : لا أقول شيئاً. لوتكلمتُ لأخْبَرَتْ عنى هذه الحصى . فخرج عليهم النبىّ ﷺ فقال : قد علمت الذى قلتم. ثم ذكر ذلك لهم . فقال الحرث وعتاب: نشهد أنك رسول الله. والله! ما اطلع على هذا أحد كان معنا ، فنقول أخبرك.

وروى الإمام أحمد[3] عن عبد الله بن محيريز ـ وكان يتيماً فى حجر أبى محذورة ـ قال :

---

(١) الأثر رقم ١٢٢١٨ من التفسير .

(٢) سيرة ابن هشام بالصفحة رقم ٥٦ من الجزء الرابع (طبعة الحلبىّ) والصفحة ٨٢٢ (طبعة جوتنجن) .

(٣) أخرجه فى المسند بالصفحة ٤٠٩ من الجزء الثالث (طبعة الحلبىّ) .

قلت لأبي محذورة : ياعم! إني خارج إلى الشام . وأخشى أن أسأل عن تأذينك . فأخبرني ؛ أن أبامحذورة قال له: نعم ! خرجت في نفر فكنا ببعض طريق حنين ، فقفل رسول الله صلى عليه وسلم من حنين فلقينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ببعض الطريق . فأذّن مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصلاة عند رسول الله ﷺ ، فسمعنا صوت المؤذن ونحن متنكبون. فصرخنا نحكيه ونستهزىء به. فسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم الصوت فأرسل إلينا، إلى أن وقفنا بين يديه . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أيكم الذى سمعت صوته قد ارتفع؟ فأشار القوم كلهم إليّ ، وصدقوا . فأرسل كلَّهم وحبسني فقال : قم فأذن . فقمت ، ولا شيء أكره إليّ من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا مما يأمرني به ، فقمت بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم . فألقى إليّ رسول الله صلى الله عليه وسلم التأذين هو نفسه فقال: قل : الله أكبر، الله أكبر . أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله . أشهد أنّ محمداً رسول الله، أشهد أنّ محمداً رسول الله . ثم قال لي : ارجع فامدد من صوتك . ثم قال : أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا الله . أشهد أنّ محمداً رسول الله ، أشهد أنّ محمداً رسول الله . حيَّ على الصلاة، حيَّ على الصلاة ، حيَّ على الفلاح، حيَّ على الفلاح . الله أكبر الله أكبر ، لا إله إلا الله . ثم دعاني حين قضيت التأذين فأعطاني صرة فيها شيء من فضة . ثم وضع يده على ناصية أبي محذورة . ثم أمرّها على وجهه مرتين . ثم مرتين على يديه . ثم على كبده . ثم بلغت يدُ رسول الله صلى الله عليه وسلم سرّة أبي محذورة . ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : بارك الله فيك . فقلت : يا رسول الله ! مُرني بالتأذين بمكة . فقال : قد أمرتك به . وذهب كل شيء كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم من كراهية ، وعاد ذلك كله محبةً لرسول الله صلى الله عليه وسلم . فقدمت على عتّاب بن أَسِيد ، عامل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأذّنت معه بالصلاة عن أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم .

الثاني : دلت الآية على وجوب موالاة المؤمنين ومعاداة الكفار. والمراد به في أمر الدين، كما تقدم .

الثالث : دلت على أن الهزء بالدين كفر ، وأن هزله كجدّه .

قال فى (الإكليل) : الآية أصل فى تكفير المستهزئ بشىء من الشريعة .

الرابع : دلت على أن للصلاة نداء وهو الأذان ، فهى أصل فيه .

قال الزمخشرىّ : قيل : فيه دليل على ثبوت الأذان بنصّ الكتاب ، لا بالمنام وحده .

ولمّا نهى تعالى عن تولّى المستهزئين ، أمر أن يخاطبوا بأن الدين منزّه عما يصحح صدور ما صدر عنهم من الاستهزاء ، ويظهر لهم سبب ما ارتكبوا ويلقموا الحجر ، بقوله تعالى :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٥٩] (قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ هَلْ تَنْقِمُونَ مِنَّا إِلَّا أَنْ ءَامَنَّا بِاللهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلُ وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَاسِقُونَ)

« قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ » وصفوا بذلك تمهيداً لتبكيتهم وإلزامهم بكفرهم بكتابهم ، أى : يا أصحاب الكتاب ، العالمين بالنقائص والكمالات ، التى يستحق على تحققها وفقدها الاستهزاء « هَلْ تَنْقِمُونَ مِنَّا » أى : ما تعيبون وتنكرون منا « إِلَّا أَنْ ءَامَنَّا بِاللهِ » وهو رأس الكمالات « وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا » وهو أصل الاعتقادات والأعمال والأخلاق « وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلُ » وهو يشهد لما أنزل إلينا « وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَاسِقُونَ » أى : متمردون خارجون عن الإيمان بما ذكر .

لطائف

الأولى : إنما فسر (تنقمون) بـ (تعيبون) و (تنكرون) لأن النقمة معناها الإنكار باللسان أو بالعقوبة ـ كما قاله الراغب ـ لأنه لا يعاقب إلّا على المنكر فيكون على حد قوله :

* ونشتم بالأفعال لا بالتكلم * فلذا حسن (انتقم منه) مطاوعه ، بمعنى عاقبه وجازاه ، وإلّا فكيف يخالف المطاوع أصله؟ فافهم . و (نقم) ورد كعَلِم يعلَم وضَرَبَ يضرِب ،

وهى الفصحى ، ويعدّى بـ (من) و (على) . وقال أبو حيّان : أصله أن يتعدى بـ (على). ثم (افتعل) المبنىّ منه ، يعدى بـ (من) لتضمنه معنى الإصابة بالمكروه ، وهنا (فعل) بمعنى (افتعل) . كذا فى (العناية) .

الثانية : فى الآية تسجيل على أهل الكتاب بكمال المكابرة والتعكيس ، حيث جعلوا الإيمان بما ذكر ، موجبا لنقمه ، مع كونه فى نفسه موجباً لقبوله وارتضائه . فمعنى الآية : ليس شىء ينقم من المؤمنين . فلا موجب للاستهزاء . وهـذا مما تقصد العرب فى مثله ، تأكيد النفى والمبالغه فيه بإثبات شىء ، وذلك الشىء لا يقتضى إثباته ، فهو منتفٍ أبداً . ويسمى مثل ذلك عند علماء البيان تأكيد المدح بما يشبه الذم وبالعكس ، فمن الأول[1] نحو :

ولا عيبَ فيهم غير أنّ سيوفَهُمْ ... بهنّ فُلُولٌ من قِرَاعِ الكتائبِ

ومن الثانى هذه الآية وشبهها . أى : ما ينبغى لهم أن ينقموا شيئاً إلّا هذا ، وهـذا

---

(١) قائله النابغة الذبيانىّ ، من قصيدة مطلعها :

كِلِينى لهمٍّ ، يا أُمَيمةَ ، ناصبِ ... وليلٍ أقاسيه بطىء الكواكب

قالها يمدح عمرو بن الحارث الأصغر المعروف بالأعرج ، ابن الحارث الأكبر بن أبى شمر. حين هرب إلى الشام ، لما بلغه أن مرّة بن ربيع بن قريع وشى به إلى النعمان ، فى أمر المتجردة .

وقال الوزير أبو بكر عاصم بن أيوب البطليوسىّ فى شرح البيت المستشهد به :

الفلول : الثلوم . والقراع : المجالدة . وقوله (لا عيب فيهم غير أن سيوفهم) هذا الاستثناء سماه ابن المعتز توكيد المدح . لأن انفلالها من قراع الكتائب ، عند التحصيل ، فخر وفضل .

ومثل هذا قول الشاعر :

فتى كملت أخلاقه غير أنه ... جواد ، فما يُبقى من المال باقيا

فاستثنى جوده الذى يستأصل ماله ، بعد أن وصفه بالكمال . وبهذا الاستثناء زاد كمالا ، وتأكد حسنا .

لا يوجب لهم أن ينقموا شيئاً ، فليس شيء ينقمونه ، فينبغي أن يؤمنوا به ولا يكفروا . وفيه أيضاً التعريض بكفرهم ، وتقريع بسوء الصنيع في مقابلة الإحسان .

الثالث : إسناد الفسق إلى أكثرهم ، لأن من قال منهم ما قال ، وحمل غيره على العناد، طلباً للرياسة والجاه وأخذ الرشوة ، إنما هو أكثرهم . ولئلا يظن أن من آمن منهم داخل في ذلك .

وقوله تعالى :

القول في تأويل قوله تعالى :

[٦٠] (قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ ذَٰلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللهِ، مَنْ لَعَنَهُ اللهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ ، أُولَٰئِكَ شَرٌّ مَكَانًا وَأَضَلُّ عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ)

« قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ ذَٰلِكَ » المخاطب بكاف الجمع أهل الكتاب المتقدم ذكرهم ، أو الكفار مطلقاً ، أو المؤمنون . والمشار إليه الأكثر الفاسقون . وتوحيد اسم الإشارة لكونه يُشارُ بِهِ إلى الواحد وغيره ، أو لتأويله بالمذكور ونحوه . وفي الكلام مقدر أي : بشرٍّ من حال هؤلاء . وقيل : المشار إليه المتقدمون الذين هم أهل الكتاب ، يعني أنّ السلف شرٌّ من الخلف . وجعله الزمخشريّ إشارة إلى المنقوم .

وقد جوّد في إيضاحه العلامة أبو السعود بقوله : لما أمر عليه الصلاة والسلام بإلزامهم وتبكيتهم ، ببيان أن مدار نقمهم للدين إنما هو اشتماله على ما يوجب ارتضاءه عندهم أيضاً ، وكفرهم بما هو مسلم لهم ـ أمر عليه الصلاة والسلام عقيبه بأن يبكتهم ببيان أن الحقيق بالنقم والعيب حقيقةً ، ماهم عليه من الدين المحرف . وينعى عليهم في ضمن البيان جناياتهم وما حاق بهم من تبعاتها وعقوباتها، على منهاج التعريض. لئلا يحملهم التصريح بذلك على ركوب

متن المكابرة والعناد . ويخاطبهم قبل البيان بما ينبىء عن عظم شأن المبيَّن ، ويستدعى إقبالهم على تلقيه من الجملة الاستفهامية المشوقة إلى المخبر به ، والتنبئة المشعرة بكونه أمراً خطيراً ، لما أن النبأ هو الخبر الذى له شأن وخطر . وحيث كان مناط النقم شرّية المنقوم حقيقةً أو اعتقاداً ، وكان مجرد النقم غير مقيد لشريته البتة ، قيل (بشرٍّ من ذلك) ولم يقل : بأنقم من ذلك ، تحقيقاً لشرية ما سيذكر وزيادة تقريرٍ لها . وقيل : إنما قيل ذلك ، لوقوعه فى عبارة المخاطبين . حيث أتى نفر من اليهود فسألوا رسول الله ﷺ عن دينه فقال عليه الصلاة والسلام : أومن بالله وماأنزل إلينا ... ـ إلى قوله ـ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ . فحين سمعوا ذكر عيسى عليه السلام، قالوا : لا نعلم شرًّا من دينكم . وإنما اعتبر الشرية بالنسبة إلى الدين ـ وهو منزّه عن شائبة الشرية بالكلية ـ مجاراة معهم على زعمهم الباطل المنعقد على كمال شريته، ليثبت أن دينهم شرّ من كل شرّ . أى: هل أخبركم بما هو شرٌّ فى الحقيقة مما تعتقدونه شرًّا ، وإن كان فى نفسه خيرًا محضاً ؟ انتهى .

وقوله : « مَثُوبَةً عِنْدَ اللهِ » أى جزاء ثابتاً عند الله . قال الراغب : الثواب ما رجع إلى الإنسان من جزاء أعماله . سمى به بتصور أن ماعمله يرجع إليه ، كقوله[1] (وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ») ولم يقل: ير جزاءه . والثواب يقال فى الخير والشر، لكن الأكثر المتعارف فى الخير . وكذا المثوبة، وهى مصدر ميمىّ بمعناه. وعلى اختصاصها بالخير استعملت هنا فى العقوبة على طريقة[2] :

* تحيةُ بَيْنِهِمْ ضَرْبٌ وَجِيعُ *

---

(١) [٩٩ / الزلزلة / ٧] .

(٢) هذا من أبيات الكتاب (١/٣٦٥) وصدره : وخيلٍ قد دَلَفْتُ لها بخيل .
قال الشنتمرىّ : قائله عمرو بن معدى كرب .
والشاهد فيه جعل الضرب تحية ، على الاتساع . وإنما ذكر هذا تقوية لجواز البدل =

فى التهكم . ونصبها على التمييز من (بشرّ) .

وقوله تعالى « مَنْ لَعَنَهُ اللهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ » بدل من (شر) على حذف مضاف ، أى : بشر من أهل ذلك من لعنه الله ، أو بشر من ذلك دينُ من لعنه الله . أو خبر محذوف أى : هو من لعنه الله وهم اليهود ، أبعدهم الله من رحمته وسخط عليهم بكفرهم وانهماكهم فى المعاصى بعد وضوح الآيات ومسخ بعضهم قردة وخنازير، وهم أصحاب السبت . كما تقدم بيانه فى سورة البقرة « وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ » عطف على صلة (مَنْ) والمراد من الطاغوت : العجل ، أو الكهنة وكل من أطاعوه فى معصية الله تعالى « أُولَٰئِكَ » أى : الملعونون المسوخون « شَرٌّ مَكَاناً » إثبات الشرارة للمكان كناية عن إثباتها لأهله ، كقولهم: (سلام على المجلس العالى) و(المجد بين برديه) كأن شرهم أثّر فى مكانهم أو عظم حتى صار متجسما ! وقيل : المراد بالمكان محل الكون والقرار الذى يؤول أمرهم إلى التمكن فيه ، كقوله[1] (شرٌّ مكاناً) وهو مصيرهم ، يعنى جهنم. «وَأَضَلُّ عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ» أى : أكثر ضلالا عن الصراط المستقيم .

ثم بين تعالى علامات كمال شرهم وضلالهم بقوله :

= فيما لم يكن من جنس الأول . يقول : إذا تلاقوا فى الحرب ، جعلوا ، بدلا من تحية بعضهم لبعض ، الضرب الوجيع .

ومعنى (دلفت) زحفت . والدليف مقاربة الخطو فى المشى .

(١) [٢٥ / الفرقان / ٣٤] ونصها : الَّذِينَ يُحْشَرُونَ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ إِلَىٰ جَهَنَّمَ أُولَٰئِكَ شَرٌّ مَكَاناً وَأَضَلُّ سَبِيلًا .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٦١] (وَإِذَا جَاءُوكُمْ قَالُوا ءَامَنَّا وَقَدْ دَخَلُوا بِالْكُفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا بِهِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا يَكْتُمُونَ)

« وَإِذَا جَاؤُوكُمْ » يعنى سفلة اليهود ، ويقال : المنافقون « قَالُوا ءَامَنَّا » أى : بك ونعتك ، أنه فى كتابنا « وَقَدْ دَخَلُوا » إليكم متلبسين « بِالْكُفْرِ » بكفر السرّ « وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا » أى : من عندكم متلبسين « بِهِ » أى : بكفر السر ، فهم مستمرون عليه « وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا يَكْتُمُونَ » أى من الكفر ، وفيه وعيد لهم .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٦٢] (وَتَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يُسَارِعُونَ فِى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ ، لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ)

« وَتَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ » أى اليهود « يُسَارِعُونَ فِى الْإِثْمِ » أى : الحرام ، كالكذب والعصيان من غير مبالاة من الله ولا من الناس « وَالْعُدْوَانِ » أى : الظلم والاعتداء على الناس « وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ » أى الحرام كالرشا . وخصه بالذكر مع اندراجه فى الإثم للمبالغة فى التقبيح ، وفيه دلالة على تحريم الرشا ، لأن ذلك ورد فى كبرائهم أنهم يسترشون فى تغيير الحكم « لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ » مما ذكر .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٦٣] (لَوْلَا يَنْهَاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ ، لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ)

« لَوْلَا » أى هلا « يَنْهَاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ » أى : الزهاد منهم والعبّاد « وَالْأَحْبَارُ »

أى العلماء « عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ » أى الكذب « وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ » أى الرشوة ، المفسدة أمر العالم كله « لَبِئْسَمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ » من ترهبهم وتعلهم لغير دين الله . أو من تركهم نهيهم . وهذا الذم المقول فيهم ، أبلغ مما قيل فى حق عامتهم . أولًا : لأنه لما عبر عن الواقع المذموم من مرتكبى المناكير بالعمل فى قوله (لبئس ما كانوا يعملون)، وعبّر عن ترك الإنكار عليهم حيث ذمه بالصناعة فى قوله (لبئسما كانوا يصنعون) ـ كان هذا الذم أشد . لأنه جعل المذموم عليه صناعة لهم وللرؤساء ، وحرفة لازمة ، هم فيها أمكن من أصحاب المناكير فى أعمالهم ..

وهذا معنى قول الزمخشرىّ : كأنهم جُعِلوا آثمين مرتكبى المناكير ، لأن كل عامل لا يسمى صانعاً ، ولا كل عمل يسمى صناعة، حتى يتمكن فيه ويتدرب وينسب إليه . وكأن المعنى فى ذلك؛ أن مُوَاقِعَ المعصية معه الشهوة التى تدعوه إليها وتحمله على ارتكابها . وأما الذى ينهاه ، فلا شهوة معه فى فعل غيره . فإذا فرط فى الإنكار كان أشد حالا من المُوَاقِع . ثم قال الزمخشرىّ: ولعمرى ! إن هذه الآية مما يَقِذُ السامع وينعى على العلماء توانيهم . انتهى .

وفى (الإكليل) : فى هذه الآية وجوب النهى عن المنكر على العلماء ، واختصاص ذلك بهم .

وقال البيضاوىّ : فيها تحضيض لعلمائهم على النهى عن ذلك ، فإن (لولا) إذا دخل على الماضى أفاد التوبيخ ، وإذا دخل على المستقبل أفاد التحضيض .

روى ابن[1] جرير عن ابن عباس قال : ما فى القرآن آية أشدّ توبيخاً من هذه الآية .

وقال الضحاك[2] : ما فى القرآن آية أخوف عندى منها .

وروى ابن أبى حاتم عن يحيى بن يعمر قال : خطب علىّ بن أبى طالب، فحمد الله وأثنى

(١) الأثر رقم ١٢٢٣٩ من التفسير .

(٢) الأثر رقم ١٢٢٣٨ من التفسير .

عليه ثم قال : أيها الناس ! إنما هلك من كان قبلكم بركوبهم المعاصى ولم ينههم الربانيون والأحبار . فلما تمادوا أخذتهم العقوبات . فمروا بالمعروف وانهوا عن المنكر قبل أن ينزل بكم مثل الذى نزل بهم . واعلموا أنّ الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر لا يقطع رزقاً ولا يقرّب أجلًا .

وروى[1] الإمام أحمد عن جرير قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما من قومٍ يكون بين أظهرهم من يعمل بالمعاصى ، هم أعزّ منه وأمنع ، ولم يغيّروا ، إلّا أصابهم الله منه بعذاب .

ولفظ أبى داود[2] عنه ، مرفوعاً : ما من رجلٍ يكون فى قومٍ يعمل فيهم بالمعاصى ، يقدرون على أن يغيّروا عليه فلا يغيّروا ، إلّا أصابهم الله بعذاب قبل أن يموتوا .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٦٤] (وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللهِ مَغْلُولَةٌ ، غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا . بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ ، وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا ، وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللهُ ، وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا ، وَاللهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ)

« وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللهِ مَغْلُولَةٌ » أخرج الطبرانىّ وابن إسحق عن ابن عباس قال: قال رجل من اليهود يقال له شاس بن قيس : إن ربك بخيلٌ لا ينفق . فنزلت .

(١) أخرجه فى المسند بالصفحة رقم ٣٦١ من الجزء الرابع (طبعة الحلبىّ) .

(٢) أخرجه أبو داود فى : ٣٦ ـ كتاب الملاحم ، ١٧ ـ باب الأمر والنهى ، حديث ٤٣٣٩ .

وأخرج أبو الشيخ من وجه آخر عنه : نزلت فى فنحاص ، رأس يهود قينقاع ؛ وتقدم أنه الذى قال : إن الله فقير ونحن أغنياء . فضربه أبو بكر الصديق رضى الله عنه .

فيكون أريد بالآية هنا، ما حكى عنه بقوله المذكور . والله أعلم .

ولما لم ينكر على القائل قومُه ورضوابه، نُسِبَتْ تلك العظيمة إلى الكل، كما يقال : بنو فلان قتلوا فلاناً ، وإنما القاتل واحد منهم . و (غلّ اليد وبسطُها) : مجاز مشهور عن البخل والجود. ومنه قوله تعالى[1]: وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ قالوا : والسبب فيه أن اليد آلة لأكثر الأعمال . لاسيما لدفع المال ولإنفاقه . فأطلقوا اسم السبب على المسبب . وأسندوا الجود والبخل إلى اليد والبنان والكف والأنامل . فقيل للجواد : فياض الكف ، مبسوط اليد ، وسبط البنان نَزِهُ الأنامل . ويقال للبخيل : كزّ الأصابع، مقبوض الكف، جعد الأنامل. وقوله تعالى « غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ » دعاء عليهم بالبخل أو بالفقر والمسكنة ، أو بغلّ الأيدى حقيقة . يغلّون أى : تشدّ أيديهم إلى أعناقهم أسارى فى الدنيا ومسحوبين إلى النار فى الآخرة « وَلُعِنُوا » أى : أبعدوا عن الرحمة فلا يوفقون للتوبة « بِمَا قَالُوا » من الكلمة الشنيعة التى لا تصح فى حق الله حقيقةً ولا مجازاً « بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ » أى : بأنواع العطايا المختلفة . وثنّى (اليد) مبالغة فى الردّ ونفى البخل عنه تعالى ، وإثباتاً لغاية الجود ، فإن غاية ما يبذله السخىّ من ماله أن يعطيه بيديه « يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ » تأكيد لما قبله ، منبه على أن إنفاقه تابع لمشيئته ، المبنية على الحِكَم ، التى عليها يدور أمر المعاش والمعاد .

وَهٰهنا مباحث

الأول : ما زعمه الزمخشرىّ ومن تابعه ـ مِن أنّ إثبات اليد لا يصحّ حقيقة له تعالى ـ فإنه نزغة كلامية اعتزالية .

قال الإمام ابن عبد البرّ فى (شرح الموطأ) : أهل السنة مجمعون على الإقرار بالصفات

(١) [١٧ / الإسراء / ٢٩]

الواردة كلها فى القرآن والسنة ، والإيمان بها ، وحملها على الحقيقة لا على المجاز . إلّا أنهم لا يكيّفون شيئاً من ذلك ولا يحدّون فيه صفة محصورة . وأما أهل البدع ، الجهمية والمعتزلة كلها ، والخوارج ، فكلهم ينكرها ولا يحمل شيئاً منها على الحقيقة . ويزعم أن من أقرّ بها شَبَّهَ . وهم عند من أقرّ بها نافون للمعبود . والحق فيما قاله القائلون بما نطق به كتاب الله وسنة رسوله . وهم أئمة الجماعة .

وقال القاضى أبو يعلى فى كتاب (إبطال التأويل) : لايجوز ردّ هذه الأخبار ولا التشاغل بتأويلها . والواجب حملها على ظاهرها ، وأنها صفات الله ، لا تشبّه بسائر الموصوفين بها من الخلق ، ولا يعتقد التشبيه فيها . ثم قال : ويدل على إبطال التأويل ، أن الصحابة ومن بعدهم من التابعين ، حملوها على ظاهرها ولم يتعرضوا لتأويلها ولا صرفها عن ظاهرها ، ولو كان التأويل سائغاً لكانوا إليه أسبق . لما فيه من إزالة التشبيه ورفع الشبهة .

وقال الإمام أبو الحسن الأشعرىّ رحمه الله تعالى فى كتاب (الإبانة) فى باب (الكلام فى الوجه والعينين والبصر واليدين) وذكر الآيات فى ذلك ، ورد على المتأولين بكلام طويل لا يتسع هذا الموضع لحكايته . مثل قوله :

فإن سئلنا : أتقولون لله يدان ؟ قيل : نقول ذلك ؛ وقد دل عليه قوله[1] (يَدُ اللهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ) وقوله[2] (لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَىَّ) وروى[3] عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال:

---

(١) [٤٨ / الفتح / ١٠] ونصها : إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللهَ يَدُ اللهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ ، فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَىٰ نَفْسِهِ ، وَمَنْ أَوْفَىٰ بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهُ اللهَ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيماً .

(٢) [٣٨ / ص / ٧٥] ونصها : قَالَ يَا إِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَىَّ ، أَسْتَكْبَرْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْعَالِينَ .

(٣) أخرجه أبوداود فى: ٣٩ ـ كتاب السنة ، ١٦ ـ باب فى القدر ، حديث ٤٧٠٣ =

إن الله مسح ظهر آدم بيده فاستخرج منه ذرية. وقد جاء فى الخبر المأثور عن النبىّ[1] صلى الله عليه وسلم : أن الله خلق آدم بيده ، وخلق جنة عـدن بيده ، وكتب التوراة بيده ، وغرس شجرة طوبى بيده . وليس يجوز فى لسان العرب ، ولا فى عادة أهل الخطاب ، أن يقول القائل : عملت كذا بيدى، ويعنى به النعمة . وإذا كان الله إنمـا خاطب العرب بلغتها وما يجرى فى مفهومها فى كلامها ، ومعقولا فى خطابها، وكان لايجوز فى خطاب أهل اللسان أن يقول القائل : فعلت بيدى، ويعنى به النعمة ـ بطل أن يكون معنى قوله عز وجل (بِيَدَىَّ) النعمة. وذكر كلاماً طويلا فى تقرير هذا ونحوه .

وقال القاضى أبو بكر الباقلانىّ فى كتاب (الإبانة) له :

= ونصه :

عن مسلم بن يسار الجهنىّ ؛ أن عمر بن الخطاب سئل عن هذه الآية (وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِى ءَادَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ) .

فقال عمر : سمعت رسول الله ﷺ سئل عنها فقال رسول الله ﷺ « إن الله عز وجل خلق آدم . ثم مسح ظهره بيمينه . فاستخرج منه ذرية ، فقال : خلقت هؤلاء للجنة وبعمل أهل الجنة يعملون . ثم مسح ظهره فاستخرج منه ذرية ، فقال : خلقت هؤلاء للنار ، وبعمل أهل النار يعملون » .

فقال رجل : يا رسول الله ! ففيم العمل ؟ فقال رسول الله ﷺ « إن الله عز وجل إذا خلق العبد للجنة استعمله بعمل أهل الجنة حتى يموت على عمل من أعمال أهل الجنة ، فيدخله الجنة . وإذا خلق العبد للنار استعمله بعمل أهل النار حتى يموت على عمل من أعمال أهل النار، فيدخله به النار .

(١) لم أقف على هذا الأثر .

فإن قال : فما الدليل على أنّ لله وجها ويداً ؟ قيل له : (وَيَبْقَى[1] وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ) وقوله تعالى (مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ)[2] فأثبت لنفسه وجهاً ويداً : فإن قال : فما أنكرتم أن يكون وجهه ويده جارحة إذ كنتم لا تعقلون وجهاً ويداً إلّا جارحة ؟ قلنا : لا يجب هذا كما لا يجب ـ إذا لم نعقل حيًّا عالما قادراً إلّا جسماً ـ أن نقضى نحن وأنتم بذلك على الله سبحانه ..

وقال الشيخ تقيّ الدين فى (الرسالة المدنية) .

مذهب أهل الحديث ـ وهم السلف من القرون الثلاثة ومن سلك سبيلهم من الخلف ـ أنّ هذه الأحاديث تُمرُّ كما جاءت ويُؤْمَن بها وتُصَدَّق وتصان عن تأويلٍ يفضى إلى تعطيل، وتكييف يفضى إلى تمثيل . وقد أطلق غير واحدٍ ممن حكى إجماع السلف ـ منهم الخطابيّ ـ مذهب السلف أنّها تجرى على ظاهرها مع نفى الكيفية والتشبيه عنها . وذلك ، أن الكلام فى الصفات فرع عن الكلام فى الذات ، يحتذى حذوه ويتبع فيه مثاله . فإذا كان إثبات الذات إثباتَ وجودٍ لا إثبات كيفية ، فكذلك إثبات الصفات إثبات وجودٍ لا إثبات كيفية .. انتهى .

ويرحم الله الإمام يحيي الصرصريّ الأنصاريّ حيث يقول من قصيدة :

إن المقال بالاعتزال لَخِطَّةٌ ... عمياء حلّ بها الغُواة المُرَّدُ

هجموا على سبل الهدى بعقولهم ... ليلًا فعاثوا فى الديار وأفسدوا

صمٌّ ، إذا ذكر الحديث لديهم ... نفروا ، كأن لم يسمعوه ، وغرّدوا

واضرب لهم مَثَلَ الحمير إذا رأتْ ... أُسْدَ العرين فهنّ منهم شُرَّدُ

---

(١) [٥٥ / الرحمن / ٢٧] .

(٢) انظر الحاشية رقم ٢ من الصفحة ٢٠٥٨ .

إلى أن قال :

يدعو من اتبع الحديث مشبّها هيهات ليس مشبّها من يُسند
لكنه يروى الحديث كما أتى من غير تأويلٍ ولا يتأوّد

الثانى : روى الإمام(١) أحمد والشيخان(٢) فى معنى الآية عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : إن يمين الله ملأى لايغيضها نفقة. سحاء الليل والنهار . أرأيتم ما أنفق منذ خلق السموات والأرض، فإنه لم يَغِضْ مافى يمينه. وكان عرشه على الماء وفى يده الأخرى الفيض ـ أو القبض ـ يرفع ويخفض وقال : يقول الله تعالى : أنفقْ أُنفق عليكَ .

الثالث : فى هذه الآية دلالة على جواز لعن اليهود ، ولا إشكال أنّ ذلك جائز .

الرابع : هذه الآية أصل فى تكفير من صدر منه ، فى جناب البارئ تعالى ، ما يؤذن بنقص .

وقوله تعالى « وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ » أى من اليهود «مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ» من جوامع الخيرات « طُغْيَانًا » أى : عدواناً على الناس ، أو تمادياً فى الجحود « وَكُفْرًا» أى : فى أنفسهم بعد كفرهم وطغيانهم بالتحريف وأخذ الرشوة أوّلًا . وهذا من إضافة الفعل إلى السبب . أى : يزدادون طغياناً وكفراً بما أنزل ، كما(٣) قال : فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ .

(١) أخرجه فى المسند بالصفحة ٢٤٢ من الجزء الأول (طبعة الحلبىّ) والحديث رقم ٧٢٩٦ (طبعة المعارف) .

(٢) أخرجه البخارىّ فى : ٦٥ ـ كتاب التفسير ، ١١ ـ سورة هود ، ٢ ـ باب قوله وكان عرشه على الماء ، حديث ٢٠١٢. ومسلم فى : ١٢ ـ كتاب الزكاة، حديث ٣٦ (طبعتنا).

(٣) [٩ / التوبة /١٢٥] ونصها : وَأَمَّا الَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا وَهُمْ كَافِرُونَ .

قال الحافظ ابن كثير : أى يكون ما آتاك الله ، يا محمد ، من النعمة نقمةً فى حقّ أعدائك من اليهود وأشباههم. فكما يزداد به المؤمنون تصديقاً وعملاً صالحاً وعلماً نافعاً، يزداد به الكافرون، الحاسدون لك ولأمتك، طغياناً ـ وهو المبالغة والمجاوزة للحدّ فى الأشياء ـ وكفراً أى تكذيباً . كما قال[1] تعالى : قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا هُدًى وَشِفَاءٌ وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِى ءَاذَانِهِمْ وَقْرٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى . وقال تعالى[2] : وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا .

« وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ » فكلمتهم أبداً مختلفة وقلوبهم شتى ، لا يقع بينهم اتفاق ولا تعاضد .

وقد ذكر الشهرستانىّ أنهم افترقوا نيّفاً وسبعين فرقة . ولما قدم النبىّ ﷺ المدينة ، كان اليهود ثلاث طوائف حول المدينة : بنى قينقاع وبنى النضير وبنى قريظة . وَبَسْطُ ماجرياتهم ، وهديه ﷺ فى شأنهم، مبسوط فى (زاد المعاد) لابن القيم . فراجعه .

قال الرازىّ : واعلم أن اتصال هذه الآية بما قبلها، هو أنه تعالى بيّن أنهم إنما ينكرون نبوّته بعد ظهور الدلائل على صحتها ، لأجل الحسد ولأجل حب الجاه والتبع والمال والسيادة. ثم إنه تعالى بيّن أنهم ، لما رجّحوا الدنيا على الآخرة ، لا جرم أن الله تعالى ، كما حرمهم سعادة الدين ، فكذلك حرمهم سعادة الدنيا . لأن كل فريق منهم بقى مصرًّا على مذهبه ومقالته . يبالغ فى نصرته ويطعن فى كل ماسواه من المذاهب والمقالات . تعظيماً لنفسه وترويجاً لمذهبه. فصار ذلك سبباً لوقوع الخصومة الشديدة بين فرقهم وطوائفهم . وانتهى الأمر فيه إلى أن بعضهم يُكفّر بعضاً ، ويغزو بعضهم بعضاً .

(١) [٤١ / فصلت / ٤٤] ونصها : وَلَوْ جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا أَعْجَمِيًّا لَقَالُوا لَوْلَا فُصِّلَتْ ءَايَاتُهُ ، ءَأَعْجَمِىٌّ وَعَرَبِىٌّ ، قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا هُدًى وَشِفَاءٌ ، وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِى ءَاذَانِهِمْ وَقْرٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى ، أُولَـٰئِكَ يُنَادَوْنَ مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ .

(٢) [١٧ / الإسراء / ٨٢] .

وفى الآية وجهان : (أحدهما) ما بين اليهود والنصارى ، لأنه جرى ذكرهم فى قوله تعالى[1] (لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ) ، وهو قول الحسن ومجاهد . لأنهم المحدَّث عنهم فى قوله تعالى : وَقَالَتِ الْيَهُودُ . و(الثانى) ما بين فرق اليهود خاصة .

أقول : وهو الظاهر . فإن قلت : فهذا المعنى حاصل أيضاً بين فرق المسلمين ، فكيف يكون ذلك عيباً على الكتابيين حتى يذموا به ؟ قلت : بدعة التفرق التى حصلت فى المسلمين، إنما حدثت بعد عصر النبىّ صلى الله عليه وسلم وعصر الصحابة والتابعين . أما فى الصدر الأول فلم يكن شىء من ذلك حاصلا بينهم ؛ فَحَسُنَ جَعْلُ ذلك عيباً على الكتابيين فى ذلك العصر الذى نزل فيه القرآن .

« كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللهُ » أى : كلما أرادوا حرب الرسول صلى الله عليه وسلم ، وإثارة شر عليه ، ردهم الله سبحانه وتعالى ، بأن أوقع بينهم منازعةً كفَّ بها عنه شرهم ، أو : كلما أرادوا حرب أحد ، غلبوا وقهروا ، ولم يقم لهم نصر من الله تعالى على أحد قط . فإيقاد النار كناية عن إرادة الحرب ، لأنه كان عادتهم ذلك . ونيران العرب مشهورة، منها هذه. وإطفاء النار على الأول عبارة عن دفع شرهم ، وعلى الثانى غلبتهم . و(للحرب) إما صلة لـ(أوقدوا) ، أو متعلق بمحذوف وقع صفة لـ(ناراً) أى : كائنة للحرب. « وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَادًا » أى : للفساد أو مفسدين ، أى : يجتهدون فى الكيد للإسلام وأهله وتعويق الناس عنه وإثارة الفتن « وَاللهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ » أى : من كان الإفساد صفته . و(اللام) أما للجنس وهم داخلون فيه دخولا أوليًّا ؛ أو للعهد ،ووضع المظهر موضع المضمر للتعليل ، وبيان كونهم راسخين فى الإفساد .

---

(١) [٥ / المائدة / ٥١] ونصها : يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ . بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ، وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ ، إِنَّ اللهَ لَا يَهْدِى الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٦٥] (وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأَدْخَلْنَاهُمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ)

« وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ » أى : مع ما عددنا من سيئاتهم « ءَامَنُوا » برسول الله صلى الله عليه وسلم وبما جاء به « وَاتَّقَوْا » مباشرة الكبائر « لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ » أى ذنوبهم « وَلَأَدْخَلْنَاهُمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ » فى الآخرة مع المسلمين . وفيه إعلام بعظم معاصى اليهود والنصارى وكثرة سيئاتهم ، ودلالة على سعة رحمة الله تعالى وفتحه باب التوبة على كل عاص ، وإن عظمت معاصيه وبلغت مبالغ سيئات اليهود والنصارى ، وأن الإسلام يَجُبُّ ماقبله وإن جلّ . وأن الكتابىّ لا يدخل الجنة مالم يسلم.

قال الزمخشرىّ:وفيه أن الإيمان لاينجى ولا يسعد إلامشفوعاً بالتقوى، كما قال الحسن: هذا العمود ، فأين الأطناب ؟ انتهى .

قال ناصر الدين فى (الانتصاف) : هو ينتهز الفرصة من ظاهر هذه الآية فيجعله دليلا على قاعدته ، فى أن مجرد الإيمان لا ينجى من الخلود فى النار ، حتى ينضاف إليه التقوى . لأن الله تعالى جعل المجموع فى هذه الآية شرطاً للتكفير ولإدخال الجنة . وظاهره أنهما مالم يجتمعا لايوجد تكفير ولادخول الجنة .وأنى له ذلك؟ والإجماع والاتفاق من الفريقين ـ أهل السنة والجماعة ، والمعتزلة ـ على أن مجرد الإيمان يَجُبّ ماقبله ويمحوه كما ورد النص . فلو فرضنا موت الداخل فى الإيمان عقيب دخوله فيه، لكان كيوم ولدته أمه ـ باتفاق ـ مكفّرَ الخطايا محكوماً له بالجنة . فدل ذلك على أن اجتماع الأمرين ليس بشرط ، هذا إن كان المراد بالتقوى الأعمال . وإن كانت التقوى ـ على أصل موضعها ـ الخوف من الله عز وجل ، فهذا المعنى ثابت لكل مؤمن وإن قارف الكبائر ، وحينئذ لا يتم للزمخشرىّ منه غرض .

وما هذا إلا إلحاح ولجاج فى مخالفة المعتقد المستفاد من قوله[1] عليه الصلاة والسلام : من قال : لا إله إلا الله دخل الجنة وإن زنى أو سرق . كررها النبىّ صلى الله عليه وسلم مراراً ، ثم قال : وإن رغم أنف أبى ذر. لمّا راجعه رضى الله عنه فى ذلك ؛ ونحن نقول : وإن رغم أنف القدرية . انتهى .

القول فى تأويل قوله تعالى:

[٦٦] (وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَاةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ ، مِنْهُمْ أُمَّةٌ مُقْتَصِدَةٌ ، وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ سَاءَ مَا يَعْمَلُونَ)

« وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَاةَ وَالإِنْجِيلَ » أى : أقاموا أحكامهما وحدودهما وما فيهما من نعت رسول الله ﷺ . وأصل الإقامة الثبات فى المكان . ثم استعير إقامة الشىء لتوفية

(١) أخرجه البخارىّ فى : ٧٧ ـ كتاب اللباس ، ٢٤ ـ باب الثياب البيض، حديث ٦٦٠ ونصه :

عن أبى ذر قال : أتيت النبىّ ﷺ وعليه ثوب أبيض وهو نائم . ثم أتيته وقد استيقظ فقال « ما من عبد قال : لا إله إلا الله ، ثم مات على ذلك ، إلا دخل الجنة » قلت : وإن زنى وإن سرق ؟ قال « وإن زنى وإن سرق » قلت : وإن زنى وإن سرق ؟ قال « وإن زنى وإن سرق » قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال « وإن زنى وإن سرق، على رغم أنف أبى ذر ».

وكان أبو ذر إذا حدّث بهذا ، قال : وإن رغم أنف أبى ذر .

قال عبد الله (أى البخارىّ) : هـذا عند الموت أو قبله ، إذا تاب وندم وقال : لا إله إلا الله ، غفر له .

وأخرجه مسلم فى : ١ ـ كتاب الإيمان ، حديث ١٥٤ (طبعتنا) .

حقه « وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ » أى : بيّنوا ما بيّن لهم ربهم فى التوراة والإنجيل . ويقال : أقروا بجملة الكتب وارسل من ربهم ، ويقال: هو القرآن « لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ » لوسّع عليهم أرزاقهم، بأن يفيض عليهم بركات من السماء والأرض ، ويكثر ثمرة الأشجار وغلة الزروع . أو يرزقهم الجنان اليانعة الثمار ، فيجتنونها من رأس الشجر ، ويلتقطون ما تساقط على الأرض . وَجَعْلُ (من فوقهم ومن تحت أرجلهم) بمعنى الأمطار والأنهار التى تحصل بها أقواتهم ـ بعيدٌ من الأكل . والأقرب الوجوه الثلاثة المتقدمة . ونبه تعالى بذلك على أن ما أصابهم من الضنك والضيق ، إنما هو بشؤم معاصيهم وكفرهم ، لا لقصورٍ فى فيض الكريم، تعالى . ودلت الآية على أن العمل بطاعة الله تعالى سبب لسعة الرزق ، وهو كقوله تعالى : وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ(١) . وَمَنْ يَتَّقِ اللهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا * وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ(٢) . فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا . . . الآيات(٣) . وَأَنْ لَوِ اسْتَقَامُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْنَاهُمْ مَاءً غَدَقًا(٤) .

---

(١) [٧ / الأعراف / ٩٦] ... وَلَٰكِنْ كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ.

(٢) [٦٥ / الطلاق / ٢و٣] ونصهما : فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهِدُوا ذَوَىْ عَدْلٍ مِنْكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلّٰهِ ، ذَٰلِكَ يُوعَظُ بِهِ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، وَمَنْ يَتَّقِ اللهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا * وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ، وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ، إِنَّ اللهَ بَالِغُ أَمْرِهِ ، قَدْ جَعَلَ اللهُ لِكُلِّ شَىْءٍ قَدْرًا .

(٣) [٧١ / نوح / ١٠] .

(٤) [٧٢ / الجن / ١٦] .

روى الإمام[١] أحمد عن زياد بن لبيد أنه قال: ذكر النبيّ ﷺ شيئاً فقال : وذاك عند ذهاب العلم قال ، قلنا : يا رسول الله ! وكيف يذهب العلم ونحن نقرأ القرآن ونُقرئه أبْنَاءَنا، ويقرئه أبناؤنا أبناءهم إلى يوم القيامة ؟ فقال : ثكلتك أمك يا ابن أم لبيد ! إن كنتُ لأراك من أفقه رجل بالمدينة . أَوَليس هذه اليهود والنصارى يقرءون التوراة والإنجيل، لا ينتفعون مما فيهما بشيء .

وفى رواية ابن أبى حاتم : أوليست التوراة والإنجيل بأيدى اليهود والنصارى ؟ فما أغنى عنهم حين تركوا أمر الله ؟ ثم قرأ : لَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَاةَ وَالْإِنْجِيلَ ... الآية .

« مِنْهُمْ أُمَّةٌ » أى طائفة « مُقْتَصِدَةٌ » أى: عادلة مستقيمة ، وهم من آمن بالنبيّ ﷺ، كعبد الله بن سلام والنجاشيّ وسلمان « وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ سَاءَ » أى : بئس « مَا يَعْمَلُونَ » أى : من تحريف الحق والإعراض عنه والإفراط فى العداوة . والآية كقوله[٢] تعالى : وَمِنْ قَوْمِ مُوسَىٰ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ .

القول فى تأويل قوله تعالى:

[٦٧] (يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ ، وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ، وَاللهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ، إِنَّ اللهَ لَا يَهْدِى الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ)

« يَأَيُّهَا الرَّسُولُ » نودى صلى الله عليه وسلم بعنوان الرسالة تشريفاً له وإيذاناً بأنها من موجبات الإتيان بما أمر به من التبليغ « بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَّبِّكَ » مما يفصّل مساوئ الكفار ، ومن قتالهم ، والدعوة إلى الإسلام ، غير مراقب فى التبليغ أحداً ، ولا خائف أن ينالك مكروه « وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ » أى : ما تؤمر به من تبليغ الجميع ، ستراً لبعض

---

(١) أخرجه فى المسند بالصفحة رقم ١٦٠ من الجزء الرابع (طبعة الحلبيّ)

(٢) [٧ / الأعراف / ١٥٩] .

مساوئهم « فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ » أى : شيئاً مما أرسلت به . لما أن بعضها ليس أولى بالأداء من بعض . فإذا لم تؤد بعضها فكأنك أغفلت أداءها جميعاً . كما أنّ من لم يؤمن ببعضها، كان كمن لم يؤمن بكلّها .

قال فى (الانتصاف) : ولما كان عدم تبليغ الرسالة أمراً معلوماً عند الناس، مستقرًّا فى الأفهام أنه عظيم شنيع ، ينقم على مرتكبه ، بل عدم نشر العلم من العالم أمر فظيع ، فضلًا عن كتمان الرسالة من الرسول ـ استغنى عن ذكر الزيادات التى يتفاوت بها الشرط والجزاء، للصوقها بالجزاء فى الأفهام . وإن كل من سمع عدم تبليغ الرسالة، فهم ماوراءه من الوعيد والتهديد . وحسن هذا الأسلوب فى الكتاب العزيز بذكر الشرط عامًّا بقوله (وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ) ولم يقل : فإن لم تبلغ الرسالة فما بلغت الرسالة . حتى يكون اللفظ متغايراً ؛ وهذه المغايرة اللفظية ـ وإن كان المعنى واحداً ـ أحسنُ رونقاً وأظهرُ طلاوةً ، من تكرار اللفظ الواحد فى الشرط والجزاء . وهذا الفصل كالباب من علم البيان .

وقوله تعالى « وَاللهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ » عِدةٌ منه تعالى بحفظه من لحوق ضرر بروحه الشريفة ، باعث له على الجدّ فيما أمر به من التبليغ وعدم الاكتراث بعداوتهم وكيدهم « إِنَّ اللهَ لَا يَهْدِى الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ » تعليل لعصمته ، أى : لا يهديهم طريق الإساءة إليك ، فما عذرك فى مراقبتهم ؟

تنبيهات

الأول : لاخفاء فى أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قد بلّغ البلاغ التام ، وقام به أتمّ القيام ، وثبت فى الشدائد وهو مطلوب ، وصبر على البأساء والضرّاء وهو مكروب ومحروب، وقد لقى بمكة من قريش ما يشيب النواصى ، ويهدّ الصياصى . وهو ، مع الضعف ، يصابر صبر المستعلِى ، ويثبت ثبات المستولِى . ثم انتصب لجهاد الأعداء وقد أحاطوا بجهاته ، وأحدقوا بجنباته ، وصار بإثخانه فى الأعداء محذوراً ، وبالرعب منه منصوراً ، حتى أصبح سراج الدين وهّاجاً ، ودخل الناس فى دين الله أفواجاً .

روى البخارىّ[١] ومسلم وغيرهما عن عائشة رضى الله عنها، قالت لمسروق : من حدثك أنّ محمداً كتم شيئاً مما أنزل الله عليه فقد كذب ، والله يقول : يَاأَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ ... الآية .

وفى (الصحيحين)[٢] عنها أيضاً أنها قالت : لو كان محمد صلى الله عليه وسلم كاتما شيئاً من القرآن لكتم هذه الآية : وَتُخْفِى فِى نَفْسِكَ مَا اللهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ .

وروى البخارىّ[٣] وغيره عن أبى جحيفة قال :قلت لعلىّ بن أبى طالب رضى الله عنه: هل عندكم شىء من الوحى مما ليس فى القرآن ؟ فقال : لا ، والذى فلق الحبة وبرأ النسمة ! إلا فهما يعطيه الله رجلا فى القرآن، وما فى هذه الصحيفة . قلت: وما فى هذه الصحيفة ؟ قال : العقل، وفكاك الأسير، وأن لا يقتل مسلم بكافر.

وقال البخارىّ[٤] : قال الزهرىّ : من الله الرسالة ، وعلى الرسول البلاغ ، وعلينا التسليم.

(١) أخرجه البخارىّ فى : ٦٥ ـ كتاب التفسير، ٥ ـ سورة المائدة ، ٧ ـ باب يَاأَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ ، حديث ١٥٢٨ .

وأخرجه مسلم فى : ١ ـ كتاب الإيمان ، حديث ٢٨٧ (طبعتنا) .

(٢) هذه القطعة من الحديث لم يروها إلا مسلم فى : ١ ـ كتاب الإيمان ، حديث٢٨٨ (طبعتنا) .

وما رواها قط البخارىّ فى صحيحه عن عائشة .

(٣) أخرجه البخارىّ فى : ٥٦ ـ كتاب الجهاد ، ١٧١ ـ باب فكاك الأسير ، حديث ٩٥ .

(٤) أخرجه البخارىّ فى : ٩٧ ـ كتاب التوحيد ، ٤٦ ـ باب قول الله تعالى : يَاأَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ .

قال ابن كثير : وقد شهدت له صلى الله عليه وسلم أمتُه بإبلاغ الرسالة ، وأداء الأمانة، واستنطقهم بذلك فى أعظم المحافل فى خطبته يوم حجة الوداع ، وقد كان هناك من أصحابه نحو من أربعين ألفاً . كما ثبت فى (صحيح مسلم)[1] عن جابر بن عبد الله : أن رسول الله

(١) هذا أطول وأصح حديث فى وصف حجته صلى الله عليه وسلم . وقد آثرت إثباته هنا برمته ، وذلك لقيمته ولتيسير الاطلاع عليه .

أخرجه مسلم فى : ١٥ ـ كتاب الحج ، ١٩ ـ باب حجة النبىّ ﷺ ، حديث ١٤٧ (طبعتنا) ونصه :

حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة وإسحاق بن إبراهيم. جميعاً عن حاتم . قال أبو بكر: حدثنا حاتم بن إسماعيل المدنىّ عن جعفر بن محمد عن أبيه ، قال : دخلنا على جابر بن عبدالله . فسأل عن القوم حتى انتهى إلىّ . فقلت : أنا محمد بن علىّ بن حسين . فأهوى بيده إلى رأسى فنزع زرى الأعلى (أى أخرجه من عروته لينكشف صدرى عن القميص) ثم نزع زرى الأسفل. ثم وضع كفه بين ثديىّ وأنا يومئذ غلام شابّ . فقال : مرحباً بك ، يا ابن أخى ! سل عما شئت . فسألته ، وهو أعمى . وحضر وقت الصلاة فقام فى نِسَاجَةٍ (فى النهاية : هى ضرب من الملاحف منسوجة) ملتحفاً بها . كلما وضعها على منكبيه رجع طرفاها إليه من صغرها . ورداؤه إلى جنبه على المشجب (هو عيدان تضم رؤوسها ويفرج بين قوائمها ، توضع عليها الثياب) فصلى بنا . فقلت : أخبرنى عن حَجّة رسول الله ﷺ . فقال بيده (أى : أشار بها) فعدّ تسعاً ، فقال: إن رسول الله ﷺ مكث تسع سنين لم يحج. ثم أذّن فى الناس فى العاشرة ؛ أن رسول الله ﷺ حاجّ . فقدم المدينة بشر كثير . كلهم يلتمس أن يأتم برسول الله صلى الله عليه وسلم ، ويعمل مثل عمله . فخرجنا معه . حتى أتينا ذا الحليفة . فولدت أسماء بنت عُمَيْس محمدَ بن أبى بكر . فأرسلت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم : كيف أصنع ؟ قال « اغتسلى واستثفرى (الاستثفار هو أن تشد فى وسطها شيئاً ، وتأخذ خرقة عريضة تجعلها على =

صلى الله عليه وسلم قال فى خطبته يومئذ : أيها الناس ! إنكم مسؤولون عنى فما أنتم قائلون؟

= محل الدم وتشد طرفيها ، من قدامها ومن ورائها ، فى ذلك المشدود فى وسطها . وهو شبيه بثفر الدابة الذى يجعل تحت ذنبها) بثوب وأحرمى » .

فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المسجد ، ثم ركب القصواء . حتى إذا استوت به ناقته على البيداء نظرتُ إلى مدّ بصرى بين يديه . من راكب وماش . وعن يمينه مثل ذلك. وعن يساره مثل ذلك . ومن خلفه مثل ذلك . ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين أظهرنا . وعليه ينزل القرآن . وهو يعرف تأويله . وما عمل به من شىء عملنا به . فأهلّ بالتوحيد «لبيك اللهم! لبيك. لبيك لاشريك لك لبيك. إن الحمد والنعمة لك. والملك لاشريك لك».

وأهلّ الناس بهذا الذى يهلون به . فلم يردّ رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً منه . ولزم رسول الله صلى الله عليه وسلم تلبيته .

قال جابر : لسنا ننوى إلا الحج . لسنا نعرف العمرة . حتى إذا أتينا البيت معه ، استلم الركن . فرَمَلَ (الرمل إسراع فى المشى مع تقارب الخطا ، وهو الخَبَب) ثلاثا ومشى أربعا. ثم نفذ إلى مقام إبراهيم عليه السلام . فقرأ : وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى [٢ / البقرة / ١٢٥] فجعل المقام بينه وبين البيت . فكان أبى يقول (ولا أعلمه ذكره إلا عن النبىّ صلى الله عليه وسلم) : كان يقرأ فى الركعتين: قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ. وقُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ .

ثم رجع إلى الركن فاستلمه . ثم خرج من الباب إلى الصفا . فلما دنا من الصفا قرأ : إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللهِ [٢ / البقرة / ١٥٨] « أبدأ بما بدأ الله به » .

فبدأ بالصفا . فرقى عليه ، حتى رأى البيت فاستقبل القبلة . فوحّد الله وكبّره . وقال « لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شىء قدير . لا إله إلا الله وحده . أنجز وعده . ونصر عبده . وهزم الأحزاب وحده » .

ثم دعا بين ذلك . قال مثل هذا ثلاث مرات . =

قالوا : نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحت. فجعل يرفع رأسه ويرفع يده إلى السماء وينكبها إليهم ويقول : اللهم ! هل بلغت ؟ .

= ثم نزل إلى المروة ففعل على المروة كما فعل على الصفا .

حتى إذا كان آخر طوافه على المروة فقال « لو أنى استقبلت من أمرى ما استدبرت لم أسق الهدى وجعلتها عمرة . فمن كان منكم ليس معه هدى فليحلّ ، وليجعلها عمرة » .

فقام سراقة بن مالك بن جُعْشُم فقال : يا رسول الله ! ألِعامنا هذا أم لأبدٍ ؟ فشبّك رسول الله صلى الله عليه وسلم أصابعه واحدة فى الأخرى وقال « دخلت العمرة فى الحج » مرتين « لا . بل لأبدٍ أبدٍ » .

وقدم علىّ من اليمن ببُدْن النبىّ صلى الله عليه وسلم، فوجد فاطمة رضى الله عنها ممن حلّ، ولبست ثياباً صبيغاً واكتحلت . فأنكر ذلك عليها . فقالت : إن أبى أمرنى بهذا .

قال ، فكان علىّ يقول ، بالعراق : فذهبتُ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم محرّشاً على فاطمة للذى صنعت . مستفتيا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيما ذكرتْ عنه : فأخبرته أنى أنكرت ذلك عليها . فقال « صدقتْ . صدقتْ . ماذا قلت ، حين فرضت الحج ؟ » قال ، قلت : اللهم ! إنى أهلّ بما أهلّ به رسولك . قال « فإن معى الهدى فلا تحلّ »

قال فكان جماعة الهدى الذى قدم به علىّ من اليمن ، والذى أتى به النبىّ صلى الله عليه وسلم مائة .

قال ، فحلّ الناسُ كلهم وقصّروا . إلا النبىّ صلى الله عليه وسلم ومن كان معه هدى .

فلما كان يوم التروية توجهوا إلى منى . فأهلّوا بالحج . وركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر . ثم مكث قليلا حتى طلعت الشمس. وأمر بقبة من شَعَرٍ تضرب له بِنَمِرَةَ (موضع بجنب عرفات)

فسار رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا تشكّ قريش إلا أنه واقف عند المشعر الحرام . كما كانت قريش تصنع فى الجاهلية .

= فأجاز رسولُ الله صلى الله عليه وسلم حتى أتى عرفة ، فوجد القبة قد ضربت له بنَمِرةَ[1] ، فنزل بها . حتى إذا زاغت الشمس أمر بالقصواء فرُحِلَتْ له . فأتى بطن الوادى ، فخطب الناس فقال :

« إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا . فى شهركم هذا . فى بلدكم هذا. ألا كل شىء من أمر الجاهلية ، تحت قدمىّ موضوع . ودماء الجاهلية موضوعة . وإن أول دم أضع من دمائنا دم ابن ربيعة بن الحارث . كان مسترضعا فى بنى سعد فقتلته هُذيل . وربا الجاهلية موضوع . وأول ربا أضع ربانا . ربا عباس بن عبد المطلب . فإنه موضوع كله. فاتقوا الله فى النساء ، فإنكم أخذتموهن بأمان الله . واستحللتم فروجهن بكلمة الله . ولكم عليهن ألا يوطئن فُرُشكم أحدا تكرهونه . فإن فعلن ذلك فاضربوهن ضربا غير مبرّح . ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف . وقد تركت فيكم مالن تضلوا بعده إن اعتصمتم به . كتابَ الله . وأنتم تُسألون عنى . فما أنتم قائلون ؟ قالوا : نشهد أنك قد بلّغت وأدّيت ونصحتَ . فقال بإصبعه السبّابة ، يرفعها إلى السماء وينكتها إلى الناس « اللهم ! اشهدْ . اللهم ! اشهدْ » ثلاث مرات .

ثم أذّن . ثم أقام فصلى الظهر . ثم أقام فصلى العصر . ولم يصلّ بينهما شيئاً .

ثم ركب رسول الله ﷺ حتى أتى الموقف ، فجعل بطن ناقته القصواء إلى الصخرات (هى صخرات مفترشات فى أسفل جبل الرحمة) وجعل حبل المشاة بين يديه (حبل المشاة أى مجتمعهم) واستقبل القبلة . فلم يزل واقفاً حتى غربت الشمس ، وذهبت الصفرة قليلًا حتى غاب القرص . وأردف أسامة خلفه . ودفع رسول الله ﷺ وقد شنق للقصواء الزمامَ . حتى إن رأسها ليصيب مَوْرِكَ رحله . ويقول بيده اليمنى « أيها الناس! السكينةَ السكينةَ ».

كلما أتى حبلًا من الحبال (الحبل هو التل اللطيف من الرمل الضخم) أرخى لها قليلًا ، حتى تصعد . حتى أتى المزدلفة. فصلى بها المغرب والعشاء بأذان واحد وإقامتين. ولم يسبّح =

(١) قال ياقوت : ناحية بعرفة .

وروى الإمام أحمد(١) عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حجة

= بينهما شيئاً . ثم اضطجع رسول الله ﷺ حتى طلع الفجر . وصلى الفجر حين تبين له الصبح ، بأذان وإقامة .

ثم ركب القصواء حتى أتى المشعر الحرام . فاستقبل القبلة . فدعاه وكبّره وهلّله ووحّده.

فلم يزل واقفاً حتى أسفر جدًّا . فدفع قبل أن تطلع الشمس . وأردف الفضل بن عباس. وكان رجلا حسن الشعر أبيض وسيما . فلما دفع رسول الله ﷺ مرت به ظُعُنٌ يجرين . فطفق الفضل ينظر إليهن . فوضع رسول الله ﷺ يده على وجه الفضل . فحوّل الفضل وجهه إلى الشق الآخر ينظر . فحوّل رسول الله ﷺ يده من الشق الآخر على وجه الفضل . يصرف وجهه إلى الشق الآخر ينظر .

حتى أتى بطن مُحَسِّر . فحرّك قليلا . ثم سلك الطريق الوسطى التى تخرج على الجمرة الكبرى . حتى أتى الجمرة التى عند الشجرة . فرماها بسبع حصيات . يكبّر مع كل حصاة منها . حصى الخَذْف .

رمى من بطن الوادى ، ثم انصرف إلى المنحر ، فنحر ثلاثاً وستين بيده . ثم أعطى عليًّا ، فنحر ما غبر . وأشركه فى هديه . ثم أمر من كل بَدَنة ببَضْعَةٍ ، فجُعِلَتْ فى قِدْر ، فطُبِخَت . فأكلا من لحمها وشربا من مرقها .

ثم ركب رسول الله ﷺ فأفاض إلى البيت . فصلى بمكة الظهر .

فأتى بنى عبد المطلب يسقون على زمزم . فقال « انزِعوا ، بنى عبد المطلب ! فلولا أن يغلبكم الناس على سقايتكم ، لنزعت معكم » .

فناولوه دلواً فشرب منه .

(١) أخرجه فى المسند بالصفحة رقم ٢٣٠ من الجزء الأول (طبعة الحلبى) والحديث رقم ٢٠٣٦ (طبعة المعارف) .

الوداع : ياأيها الناس ! أىّ يوم هـــذا ؟ قالوا : يوم حرام . قال : أىّ بلد هذا ؟ قالوا : بلد حرام . قال فأىّ شهر هـــذا ؟ قالوا : شهر حرام . قال : فإن أموالـكم ودماءكم وأعراضكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا فى بلدكم هذا فى شهركم هـــذا . ثم أعادها مراراً . ثم رفع إصبعه إلى السماء فقال : اللهم ! هل بلّغتُ ؟ مراراً (قال ابن عباس : والله ! إنها لوصية إلى ربه عز وجل) ثم قال : ألا فليبلغ الشاهدُ الغائب . لا ترجعوا بعدى كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض ..! » . وقد روى البخارىّ[1] نحوه .

الثانى : تضمن قوله تعالى : (وَاللهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ) معجزة كبرى لرسوله صلى الله عليه وسلم .

قال الإمام الماوردىّ فى كتابه (أعلام النبوة) فى الباب الثامن فى معجزاته. عصمته ﷺ . ما نصه :

أظهر الله تعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم من أعلام نبوته بَعْدَ ثبوتها بمعجز القرآن ، واستغنائه عما سواه من البرهان ، ماجعله زيادة استبصار يُحجُّ بها من قلت فطنته ، ويذعن لهـا من ضعفت بصيرته ، ليكون إعجاز القرآن مُدرَكا بالخواطر الثاقبة تفكرا واستدلالا ، وإعجاز العيان معلوماً ببداية الحواس احتياطاً واستظهاراً ، فيكون البليد مقهورا بوهمه وعيانه ، واللبيب محجوجا بفهمه وبيانه . لأن لـكل فريق من الناس طريقاً هى عليهم أقرب، ولهم أجذب ، فـكان ما جمع انقياد الفرق أوضح سبيلا ، وأعم دليلا . فمن معجزاته عصمته من أعدائه وهم الجم الغفير ، والعدد الـكثير ، وهم على أتم حنق عليه ، وأشد طلب لنفسه. وهو بينهم مسترسل قاهر ، ولهم مخالط ومكاثر ، ترمقه أبصارهم شزرا ، وترتد عنه أيديهم ذعرا ، وقد هاجر عنه أصحابه حذرا ، حتى استكمل مدته فيهم ثلاث عشرة سنة. ثم خرج عنهم

(١) أخرجه البخارىّ فى : ٢٥ ـ كتاب الحج ، ١٣٢ ـ باب الخطبة أيام منى ، حديث ٨٩٢ .

سليما لم يُكْلَمْ فى نفس ولا جسد . وما كان ذلك إلا بعصمة إلهية وعده الله تعالى بها فحققها حيث يقول : وَاللهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ . فعصمه منهم .

ثم قال الماوردىّ رحمه الله تعالى : وإن قريشاً[1] اجتمعت فى دار الندوة . وكان فيهم النضر بن الحارث بن كنانة ، وكان زعيم القوم . وساعده عبد الله بن الزِّبَعْرَى وكان شاعر القوم . فحضهم على قتل محمد صلى الله عليه وسلم وقال لهم : الموت خير لكم من الحياة. فقال بعضهم : كيف نصنع ؟ فقال أبو جهل : هل محمد إلا رجل واحد ؟ وهل بنو هاشم إلا قبيلة من قبائل قريش ؟ فليس فيكم من يزهد فى الحياة فيقتل محمداً ويريح قومه ؟ وأطرق مليا. فقالوا : من فعل هذا ساد . فقال أبو جهل : ماحمد بأقوى من رجل منا . وإنى أقوم إليه فأشدخ رأسه بحجر . فإن قُتِلْتُ أرحت قومى ، وإن بقيت فذاك الذى أوثر . فخرجوا على ذلك . فلما اجتمعوا فى الحطيم، خرج عليهم رسول الله ﷺ ، فقالوا : قد جاء . فتقدم من الركن فقام يصلى . فنظروا إليه يطيل الركوع والسجود ،فقال أبو جهل :فإنى أقوم فأريحكم منه، فأخذ مهراسا عظيما . ودنا من رسول الله ﷺ وهو ساجد لا يلتفت ولا يهابه، وهو يراه . فلما دنا منه ارتعد وأرسل الحجر على رجله . فرجع وقد شدخت أصابعه وهو يرتعد ، وقد دوخت أوداجه . ورسول الله ﷺ ساجد ، فقال أبو جهل لأصحابه : خذونى إليكم. فالتزموه وقد غشى عليه ساعة . فلما أفاق قال له أصحابه : ماالذى أصابك ؟ قال :لما دنوت منه ، أقبل علىّ من رأسه فحل فاغرٌ فاه . فحمل علىّ أسنانه . فلم أتمالك . وإنى أرى محمداً محجوباً . فقال له بعض أصحابه : ياأبا الحكم ! رغبت وأحببت الحياة ورجعت . قال : ماتغرّونى عن نفسى . قال النضر بن الحرث : فإن رجع غداً فأنا له . قالوا له: ياأبا سهم !لئن فعلت هذا لتسودنّ . فلما كان من الغد اجتمعوا فى الحطيم منتظرين رسول الله ﷺ . فلما أشرف عليهم قاموا

(١) انظر سيرة ابن هشام ، الصفحة رقم ٣١٩ من الجزء الأول (طبعة الحلبىّ) والصفحة رقم ١٩٠ (طبعة جوتنجن) .

بأجمعهم فواثبوه . فأخذ حفنة من تراب وقال : شاهت الوجوه . وقال : حمٓ لا ينصرون ، فتفرقوا عنه .

وهذا دفع إلهىّ وثق به من الله تعالى. فصبر عليه حتى وقاه الله، وكان من أقوى شاهد على صدقه.

(ومن أعلامه) : أن معمر بن يزيد ، وكان أشجع قومه ، استغاثت به قريش وشَكَوْا إليه أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم . وكانت بنو كنانة تصدر عن رأيه وتطيع أمره ، فلما شكوا إليه قال لهم : إنى قادم إلى ثلاث وأريحكم منه .وعندى عشرون ألف مُدَجّج(٤) فلا أرى هذا الحىّ من بنى هاشم يقدر على حربى . وإن سألونى الدية أعطيتهم عشر ديات ، ففى مالى سعة . وكان يتقلد بسيف طوله سبعة أشبار فى عرض شبر ، وقصته فى العرب مشهورة بالشجاعة والبأس . فلبس ، يوم وعـــده قريشاً ، سلاحه وظاهر بين درعين . فوافقهم بالحطيم ورسول الله ﷺ فى الحجر يصلى . وقد عرف ذلك فما التفت ولا تزعزع ولا قصر فى الصلاة . فقيل له : هذا محمد ساجد . فأهوى إليه ، وقد سل سيفه وأقبل نحوه. فلما دنا منه رمى بسيفه وعاد . فلما صار إلى باب الصفا عثر فى درعه فسقط فقام، وقد أدمى وجهه بالحجارة، يعدو كأشد العدو . حتى بلغ البطحاء ما يلتفت إلى خلف . فاجتمعوا وغسلوا عن وجهه الدم وقالوا : ماذا أصابك ؟ قال : ويحكم ! المغرور من غررتموه . قالوا :ماشأنك؟ قال : مارأيت كاليوم. دعونى ترجع إلىّ نفسى. فتركوه ساعة وقالوا : ماأصابك ؟ ياأباالليث! قال: إنى لمادنوت من محمد ، فأردت أن أهوى بسيفى إليه ، أهوى إلىّ من عندرأسه شجاعان أقرعان ينفخان بالنيران، وتلمع من أبصارهما. فعدوت . فما كنت لأعود فى شىء من مساءة محمد.

(ومن أعلامه) : أن كلدة بن أسد ، أبا الأشد ، وكان من القوة بمكان ، خاطر قريشاً يوماً فى قتل رسول الله صلى الله عليـه وسلم. فأعظموا له الخطر إن هو كفاهم . فرأى رسول الله ﷺ فى الطريق يريد المسجد ما بين دار عقيل وعقال . فجاء كلدة ومعه المزراق. فرجع المزراق فى صدره . فرجع فزعاً . فقالت له قريش :مالك ؟ ياأباالأشد ! فقال : ويحكم!

(١) الشاكُّ فى السلاح ، أى : الداخل « قاموس » ـ المؤلف .

ما ترون الفحل خلفى ؟ قالوا : ما نرى شيئاً . قال : ويحكم ! فإنى أراه . فلم يزل يعدو حتى بلغ الطائف. فاستهزأت به ثقيف ، فقال : أنا أعذركم ، لو رأيتم ما رأيت لما كتم .

(ومن أعلامه) : أن أبا لهب خرج يوما ، وقد اجتمعت قريش فقالوا له: ياأباعتبة! إنك سيدنا وأنت أولى بمحمدمنا . وإن أبا طالب هو الحائل بيننا وبينه . ولو قتلته لم ينكر أبو طالب ولا حمزة منك شيئاً . وأنت برئ من دمه فنؤدى نحن الدية وتسود قومك . فقال : فإنى أكفيكم .! ففرحوا بذلك ومدحته خطباؤهم . فلما كان فى تلك الليلة وكان مشرفاً عليه ، نزل أبو لهب، وهو يصلى . وتسلقت امرأته أم جميل الحائط، حتى وقفت على رسول الله ﷺ، وهو ساجد . فصاح به أبو لهب فلم يلتفت إليه ، وهما كانا لا ينقلان قدماً ولا يقدران على شىء حتى تفجر الصبح . وفرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال له أبو لهب : يامحمد! أطلق عنا. فقال : ما كنت لأطلق عنكما أوتضمنا لى أنكما لا تؤذيانى . قالا : قد فعلنا . فدعا ربه فرجعا .

(ومن أعلامه) : أن[1] قريشاً اجتمعوا فى الحطيم . فخطبهم . عتبة بن ربيعة فقال : إن هذا ابن عبد المطلب قد نغص علينا عيشنا وفرّق جماعتنا وبدّد شملنا وعاب ديننا وسفّه أحلامنا وضلل آباءنا . وكان فى القوم الوليد بن المغيرة وأبو جهل بن هشام وشيبة بن ربيعة والنضر بن الحرث ومنبه ونبيه ابنا الحجاج ، وأمية وأبىّ ابنا خلف ، فى جماعة من صناديد قريش . فقالوا له : قل ماشئت فإنا نطيعك. قال : سأقوم فأ كلمه . فإن هو رجع عن كلامه وعما يدعو إليه ، وإلا رأينا فيه رأينا . فقالوا له : شأنك ياأبا عبد شمس! فقام وتقدم إلى النبىّ ﷺ وهو جالس وحده . فقال : أنعم صباحا يامحمد ! قال : ياعبد شمس ! إن الله قد أبدلنا بهذا ، السلام ، تحية أهل الجنة . قال : يابن أخى ! إنى قد جئتك من عند صناديد قريش

(١) انظر سيرة ابن هشام ، الصفحة رقم ٣١٣ من الجزء الأول (طبعة الحلبىّ) والصفحة رقم ١٨٥و١٨٦ (طبعة جوتنجن) .

لأعرض عليك أمورهم. إن أنت قبلتها فلك الحظ فيها ولنا فيها الفسحة ! ثم قال: يا ابن عبد المطلب! أنا زعيم قريش فيما قالت . قال : قل . قال : يا ابن عبد المطلب ! إنك دعوت العرب إلى أمر ما يعرفونه فاقبل منى ما أقول لك . قال : قل . قال : إن كان ما تدعو إليه تطلب به ملكا فإنا نملكك علينا من غير تعب ونتوجك ، فارجع عن ذلك. فسكت . ثم قال له : وإن كان ما تدعو إليه أمراً تريد به امرأة حسناء فنحن نزوجك . فقال : لا فوة إلا بالله ! ثم قال له : وإن كان ما تتكلم به تريد مالا أعطيناك من الأموال حتى تكون أغنى رجل فى قريش . فإن ذلك أهون علينا من تشتت كلمتنا وتفريق جماعتنا. وإن كان ما تدعو إليه جنوناً داويناك كما تداوى قيسُ بنى ثعلبة مجنونهم. فسكت النبىّ ﷺ . فقال : يا محمد .! ما تقول ؟ وبم أرجع إلى قريش؟ فقال النبى ﷺ : حم (١) تَنْزِيلٌ مِنَ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ * كِتَابٌ فُصِّلَتْ ءَايَاتُهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ * بَشِيرًا وَنَذِيرًا فَأَعْرَضَ أَكْثَرُهُمْ فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ * ـ حتى بلغ إلى قوله ـ فَإِنْ أَعْرَضُوا فَقُلْ أَنذَرْتُكُمْ صَاعِقَةً مِثْلَ صَاعِقَةِ عَادٍ وَثَمُودَ. قال عتبة : فلما تكلم بهذا الكلام ، فكأن الكعبة مالت حتى خفت أن تمس رأسى من أعجازها . وقام فزعاً يجر رداءه . فرجع إلى قريش وهو ينتفض انتفاض العصفور . وقام النبىّ ﷺ يصلى . فقالت قريش : لقد ذهبت من عندنا نشيطاً ورجعت فزعاً مرعوباً فما وراءك ؟ قال : ويحكم! دعونى. إنه كلمنى بكلام لا أدرى منه شيئاً . ولقد رعدت علىّ الرعدة حتى خفت على نفسى ، وقلت : الصاعقة قد أخذتنى ... فندموا على ذلك .

(ومن أعلامه) : أنه لما أراد الهجرة ، خرج من مكة ومعه أبو بكر . فدخل غاراً فى جبل ثور ليستخفى من قريش . وقد طلبته وبذلت لمن جاء به مائة ناقة حمراء ، فأعانه الله تعالى بإخفاء أثره . وأنبت على باب الغار ثمامة (وهى شجرة صغيرة) . وألهمت العنكبوتُ فنسجت

(١) [٤١ / فصلت / ١ـ١٣] .

على باب الغار نسج سنين فى طرفة عين . ولُدِغ[١] أبو بكر هذه الليلة غير لدغة . فخرّق ثيابه وجعلها فى الشقوق . وسدّ بعضها بقدمه اتقاءً لرسول الله ﷺ . وأقام فيه ثلاثة أيام ثم خرج منه . فلقيه[٢] سراقة بن مالك بن جعشم . وهو من جملة من توجه لطلبه ، فقال له أبو بكر: هذا سراقة قد قرب . فقال رسول الله ﷺ : اللهمّ ! اكفنا سراقة. فأخذت الأرض قوائم فرسه إلى إبطها . فقال سراقة : يا محمد ! ادع الله أن يطلقنى ولك علىّ أن أردّ من جاء يطلبك، ولا أعين عليك أبداً ! فقال اللهمّ ! إن كان صادقاً فأطلق عن فرسه. فأطلق الله عنه . ثم أسلم سراقة وحسن إسلامه .

هذا ما أورده الماوردىّ من الأعلام قبل الهجرة ؛ ثم أورد ماوقع بعدها ؛ وسننقلها عن ابن كثير ، فإنه قال فى هذه الآية :

ومن عصمة الله لرسوله ، حفظه له من أهل مكة وصناديدها وحسّادها ومعانديها ومترفيها ، مع شدة العداوة والبغضة ونصب المحاربة له ليلًا ونهاراً ، بما يخلقه الله من الأسباب العظيمة بقدره وحكمته العظيمة . فصانه فى ابتداء الرسالة بعمه أبى طالب . إذ كان رئيساً مطاعاً كبيراً فى قريش . وخلق الله فى قلبه محبة طبيعية لرسول الله ﷺ ، لا شرعية . ولو كان أسلم لاجترأ عليه كفارها وكبارها . ولكن لما كان بينه وبينهم قدر مشترك فى الكفر، هابوه واحترموه. فلما مات عمه أبو طالب نال منه المشركون أذى يسيراً . ثم قيض الله له الأنصار فبايعوه على الإسلام ، وعلى أن يتحمل إلى دارهم ، وهى المدينة . فلما صار إليها منعوه من الأحمر والأسود . وكلّما همّ أحد من المشركين وأهل الكتاب بسوء كاده الله وردّ

(١) انظر سيرة ابن هشام : الصفحة رقم ١٣٠ من الجزء الثانى (طبعة الحلبىّ) والصفحة رقم ٣٢٨و٣٢٩ (طبعة جوتنجن) .

(٢) انظر سيرة ابن هشام : الصفحة رقم ١٣٤ من الجزء الثانى (طبعة الحلبىّ) والصفحة رقم ٣٣١و٣٣٢ (طبعة جوتنجن) .

كيده عليه . كما كاده اليهود[١] بالسحر، فحماه الله منهم وأنزل عليه سورتى المعوذتين دواءً لذلك الداء . ولما سمّه[٢] اليهود فى ذراع تلك الشاة بخيبر ، أعلمه الله به وحماه منه. ولهذا أشباه كثيرة جدًّا يطول ذكرها . فمن ذلك ما ذكره المفسرون عند هذه الآية الكريمة :

فقال ابن جرير[٣] : حدثنا الحرث حدثنا عبد العزيز حدثنا أبو معشر حدثنا محمد بن كعب القرظىّ وغيره قالوا : كان رسول الله ﷺ إذا نزل منزلًا اختاره أصحابُه شجرة ظليلة، فيَقيل تحتها . فأتاه أعرابىّ فاخترط سيفه ثم قال : من يمنعك منى ؟ قال : الله عزوجلّ. فرُعِدَتْ يد الأعرابىّ وسقط السيف منه . قال : وضرب برأسه الشجرة حتى انتثر دماغه فأنزل الله عز وجل : وَاللهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ.

وروى ابن أبى حاتم عن جابر بن عبد الله الأنصارىّ قال : لما غزا رسول الله ﷺ بنى

(١) انظر صحيح البخارىّ فى : ٧٦ ـ كتاب الطب، ٤٧ ـ باب السحر وقول الله تعالى: وَلَٰكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ . و ٤٩ ـ باب هل يستخرج السحر و ٥٠ ـ باب السحر .

وفى : ٧٨ ـ كتاب الأدب ، ٥٦ ـ باب إن الله يأمركم بالعدل والإحسان .

وفى : ٨٠ ـ كتاب الدعوات ، ٥٧ ـ باب تكرير الدعاء .

والحديث رقم ١٤٩٩ عن السيدة عائشة رضى الله عنها .

(٢) انظر صحيح البخارىّ فى : ٥٨ ـ كتاب الجزية والموادعة ، ٧ ـ باب إذا غدر المشركون بالمسلمين ، هل يعفى عنهم ؟

وفى : ٦٤ ـ كتاب المغازى ، ٤١ ـ باب الشاة التى سُمَّت للنبىّ ﷺ بخيبر .

وفى : ٧٦ ـ كتاب الطب ، ٥٥ ـ باب ما ذكر فى سُمّ النبىّ ﷺ .

والحديث رقم ١٤٩٨ عن أبى هريرة .

(٣) الأثر رقم ١٢٢٧٨ من التفسير .

أعمار، نزل ذات الرقاع بأعلى نخـــل . فبينا هو جالس على رأس بئر قد دلّى رجليه ، فقال الوارث من بنى النجار : لأقتلنّ محمداً . فقال له أصحابه : كيف تقتله ؟ قال : أقول له أعطنى سيفك، فإذا أعطانيه قتلته به. قال : فأتاه فقال : يامحمد ! أعطنى سيفك أشيمه. فأعطاه إياه . فرعدت يده حتى سقط السيف من يده . فقال رسول الله ﷺ : حال الله بينك وبين ماتريد. فأنزل الله عز وجل : يَأَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَاأُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ .

قال ابن كثير : وهذا حديث غريب من هذا الوجه . ثم قال : وقصة غورث بن الحرث مشهورة فى الصحيح . يريد ماأخرجه الشيخان[1] عن جابر قال: غزونا مع رسول الله ﷺ قِبَل نجد . فلما قفل رسول الله ﷺ أدركتهم القائلة فى واد كثير العضاه . فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم وتفرق الناس يستظلون بالشجر . فنزل رسول الله صلى الله عليـه وسلم تحت شجرة . فعلق بها سيفه ونمنا معه نومة . فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعونا . وإذا عنده أعرابىّ فقال : إنّ هذا اخترط علىّ سيفى وأنا نائم . فاستيقظت وهو فى يده صلتاً. فقال : من يمنعك منى ؟ فقلت : الله . ثلاثاً . ولم يعاقبه وجلس .

وفى رواية أخرى قال جابر : كنا مع رسول الله ﷺ بذات الرقاع. فإذا أتينا على شجرة ظليلة تركناها لرسول الله ﷺ . فجاء رجل من المشركين، وسيف رسول الله صلى الله عليه

---

(١) أخرجه البخارىّ فى : ٥٦ ـ كتاب الجهاد ، ٨٤ ـ باب من علّق سيفه بالشجر فى السفر عند القائلة .و٨٧ ـ باب تفرّق الناس عن الإمام عند القائلة والاستظلال بالشجر. والحديث رقم ١٣٩٣ .

وأخرجه مسلم فى:٦ ـ كتاب صلاة المسافرين وقصرها، حديث ٣١١و٣١٢ (طبعتنا).

وسلم معلق بالشجرة . فاخترطه فقال : تخافنى ؟ فقال : لا ! فقال : من يمنعك منى؟ قال: الله. فتهدده أصحاب رسول الله ﷺ .

وزادالبخارىّ فى رواية له : إن اسم ذلك الرجل غورث بن الحرث .

وروى ابن مردويه عن أبى هريرة قال : كنا إذا صحبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سفر تركنا له أعظم شجرة وأظلها ، فينزل تحتها . فنزل ذات يوم تحت شجرة وعلق سيفه فيها . فجاء رجل فأخذه فقال : يامحمد .! من يمنعك منى ؟ فقال رسول الله ﷺ : الله يمنعنى منك. ضع السيف. فوضعه . فأنزل الله عز وجل : وَاللهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ . وكذا رواه ابن حبان فى (صحيحه) .

وروى الإمام أحمد[1] عن جعدة بن خالد بن الصمة قال : سمعت النبىّ صلى الله عليه وسلم ، ورأى رجلا سمينا ، فجعل النبىّ صلى الله عليه وسلم يومئ إلى بطنه بيده ويقول : لو كان هذا فى غير هذا لكان خيراً لك. قال : وأتى النبىّ صلى الله عليه وسلم برجل فقالوا : هذا أراد أن يقتلك ، فقال له النبىّ صلى الله عليه وسلم : لم ترع، لم ترع . ولو أردت ذلك لم يسلطك الله علىّ .

الثالث : كان النبىّ صلى الله عليه وسلم قبل نزول هذه الآية يُحْرَسُ ، كما روى الإمام أحمد[2] عن عائشة : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سهر ذات ليلة وهى إلى جنبه ، قالت : فقلت : ما شأنك يارسول الله ؟ قال : ليت رجلا صالحا من أصحابى يحرسنى الليلة ! قالت : فبينا أنا على ذلك إذ سمعت صوت السلاح فقال : من هذا ؟ فقال : أنا سعد بن مالك . فقال: ماجاء بك ؟ قال : جئت لأحرسك ، يارسول الله ! قال : فسمعت غطيط رسول الله ﷺ فى نومه . أخرجاه فى (الصحيحين)[3] :

(١) أخرجه فى المسند بالصفحة ٤٧١ من الجزء الثالث (طبعة الحلبىّ) .

(٢) أخرجه فى المسند بالصفحة ١٤٠ من الجزء السادس (طبعة الحلبىّ) .

(٣) أخرجه البخارىّ فى : ٩٤ ـ كتاب التمنى ، ٤ ـ باب قول النبىّ ﷺ =

وفى لفظ : سهر رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة مقدمه المدينة ، يعنى على أثر هجرته بعد دخوله بعائشة ، وكان ذلك فى سنة ثنتين منها .

وعن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحرس ليلا حتى نزلت (وَاللهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ) فأخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه من القبة فقال لهم : أيها الناس!انصرفوا فقدعصمنى الله. أخرجه الترمذىّ[١] والحاكم وابن أبى حاتم وابن جرير[٢].

وقدروى ابن جرير[٣] عن ابن عباس قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحرس. فكانأبوطالبيرسل إليه كل يوم رجالا من بنىهاشم يحرسونه . حتى نزلتعليه هذهالآية : يَأَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ . قال : فأراد عمه أن يرسل معه من يحرسه فقال : إن الله قد عصمنى من الجن والإنس . ورواه الطبرانى أيضاً . وروى ابن جرير نحوه أيضاً عن جابر[٣] .

قال ابن كثير: وهذا حديث غريب، وفيه نكارة. فإن هذا الآية مدنية، بل هى من أواخر مانزل بها ، وهذا الحديث يقتضى أنها مكية ، والله أعلم ! انتهى .

أقول : بمراجعة ما أسلفنا فى (المقدمة) من قاعدة أسباب النزول يرتفع الإشكال ، فتذكر .

= « ليت كذا وكذا ، حديث ١٣٨٠ .

وأخرجه مسلم فى : ٤٤ ـ كتاب فضائل الصحابة ، حديث ٣٩و٤٠ (طبعتنا) .

(١) أخرجه الترمذىّ فى : ٤٤ ـ كتاب التفسير ، ٥ ـ سورة المائدة ، ٤ ـ حدثنا عبد بن حميد .

(٢) الأثر رقم ١٢٢٧٦ من التفسير .

(٣) هذان الأثران ذكرهما ابن كثير فى تفسيره عن ابن مردويه (ج ٢ ص ٧٨) ولم أجدهما فى الطبرىّ .

الرابع : قال العلامة أبو السعود : إيراد هذه الآية الكريمة فى تضاعيف الآيات الواردة فى حق أهل الكتاب ، لما أن الكل قوارع يسوء الكفارَ سماعها ، ويشق على الرسول صلى الله عليه وسلم مشا فهتهم بها ، وخصوصاً مايتلوها من النص الناعى عليهم كمال ضلالتهم ، ولذلك أعيد الأمر فقيل خطاباً للفريقين :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٦٨] (قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُوا التَّوْرَاةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ ، وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا ، فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ) .

« قُلْ يَاأَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ » أى : من الدين « حَتَّىٰ تُقِيمُوا التَّوْرَاةَ وَالإِنْجِيلَ » أى تراعوها وتحافظوا على مافيهما من الأمور التى من جملتها دلائل نبوة النبىّ ﷺ واتّباعه .

قال بعض المحققين :

معنى قوله تعالى (حَتَّىٰ تُقِيمُوا التَّوْرَاةَ وَالْإِنْجِيلَ) أى : تعملوا طبق الواجب بأحكامهما ، وتحيوا شرائعهما ، وتطيعوا أوامرها ، وتنتهوا بنواهيهما . فإن الإقامة هى الإتيان بالعمل على أحسن أوجهه ، كإقامة الصلاة مثلا . أى فعلها على الوجه اللائق بها . ولا يدخل فى ذلك القصص التى فيهما ولا العقائد ونحوها فإنها ليست عملية . والمراد أن يعملوا بما بقى عندهم من أحكام التوراة والإنجيل على علاته وعلى ما به من نقص وتحريف وزيادة ، فإن شرائع هذه الكتب وأوامرها ونواهيها هى أقل أقسامها تحريفاً ، وأكثر التحريف فى القصص والأخبار والعقائد وما ماثلها ، وهى لا تدخل فى الأمر بالإقامة . ولا شك أن أحكام التوراة والإنجيل وما فيهما من شرائع ومواعظ ونصائح ونحوها ، لانزال فيهما أشياء كثيرة لاعيب

فيها ، ونافعة للبشر ، وفيها هداية عظمى للناس ، فهى مما يدخل تحت قوله تعالى[1](وَأَنْزَلَ التَّوْرَاةَ وَالْإِنْجِيلَ مِنْ قَبْلُ هُدًى لِلنَّاسِ) فإذا أقام أهل الكتاب أحكامهما على علاتها كانوا لاشك على شىء يعتد به ويصح أن يسمى ديناً . وإذا لم يقيموها وجروا على خلافهما ، كانوا مجردين من كل شىء يستحق أن يسمى ديناً . وكانوا مشاغبين معاندين ، وبدينهم غير مؤمنين إيماناً كاملا . وهذا معنى صحيح، وهو المتبادر من الآية . فأى شىء فى هذا المعنى يدل على عدم تحريف التوراة والإنجيل وعلى وجودهما كاملين ، كما يدعى ذلك المكابرون من أهلهما ، وخصوصاً بعد قوله تعالى[2](وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ) ؟

ثم قال: ولك أن تقول: معنى قوله تعالى: لَسْتُمْ عَلَى شَىْءٍ حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْرَاةَ وَالْإِنْجِيلَ . الحقيقيّين ، وذلك يستلزم البحث والتنقيب والجد والاجتهاد فى نقد ما عندهم منهما نقداً عقلياً تاريخياً صحيحاً، حتى يستخلصوا حقهما من باطلهما بقدر الإمكان . ونتيجة ذلك العناء كلّه ، أن يكونوا على شىء من الدين الحقّ ، وهذا أمر لاشبهة فيه . ولو اتبعوا القرآن لأراحوا واستراحوا . ولكنهم ـ كما أخبر تعالى عنهم ـ لا يزيدهم القرآن إلّا طغياناً وكفراً وحسداً وعناداً فلا يؤمنون به . ولا يهتم جمهورهم بإصلاح دينهم من المفاسد وتنقيته من الشوائب . فلم يدركوا خير هذا ولا ذاك . فكأن الآية تريهم أنهم إذا لم يتبعوا القرآن يجب عليهم القيام بعبء ثقيل جدًّا من البحث والتمحيص ، وبعد ذلك يكونون على شىء من الحق لا عَلَى الحق

---

(١) [٣ / آل عمران / ٣و٤] ونصهما : نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنْزَلَ التَّوْرَاةَ وَالْإِنْجِيلَ * مِنْ قَبْلُ هُدًى لِلنَّاسِ وَأَنْزَلَ الْفُرْقَانَ ، إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ ، وَاللهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ .

(٢) [٥ / المائدة / ١٣] ونصها : فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً ، يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ ، وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ ، فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ ، إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ .

كلّه ولو أقاموا التوراة والإنجيل الحقيقيين غاية الإقامة ، فما بالك إذا كان ذلك مستحيلًا لعدم وجودهما على حقيقتهما ؟ فهم ليسوا على شيء مطلقاً. ولا يمكن أن يكونوا عليه. فإن كتبهم قد صارت خلقةً بالية . لذلك قال رسول الله ﷺ لعمر رضى الله عنه، حينما رأى ورقةً من التوراة بيده : ألم آتكم بها بيضاء نقية ؟ والله لو كان موسى حيًّا ماوسعه إلّا اتّباعى . (فإن قيل) : وكيف يحثهم الله على العمل بأى شيء من دينهم، ومنه ما جاء القرآن ناسخاً له ؟ (قلت) : لاشك عند كل عاقل أنه خير لأهل الكتاب أن يعملوا بشرائع دينهم الأصلية ، فإنهم حينئذٍ يتجنبون الكذب والتحريف والعناد والأذى والإفساد فى الأرض وإهلاك الحرث والنسل والزنى ، وغير ذلك مما يعمله الناس. فمراد القرآن على التفسير الأول للآية حثهم ـ إن أصروا على عدم الإيمان به ـ على العمل بدينهم على الأقل ليستريح النبيّ وأتباعه من أكثر شرورهم ورذائلهم . ولكن بعد العمل بدينهم لا يكونون على الدين الحق الكامل؛ بل الذى يفهم من الآية أنهم يكونون على شيء من الدين، وهو ـ ولاشك ـ خير من لاشيء . ولا يفهم أنهم يكونون على الحق كله وعلى الدين الكامل الذى لاغاية أعظم منه ، فإن ذلك لا يكون إلّا بالإسلام (أَفَغَيْرَ دِينِ اللهِ يَبْغُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعاً وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ)[1] . انتهى .

ولا يخفى أنهم إذا أقاموا التوراة والإنجيل ، آمنوا بمحمد صلوات الله عليه وسلم . لما تتقاضى إقامتهما الإيمانَ به . إذ كثر ما جاء فيهما من البشارات به والتنويه باسمه ودينه . فإقامتهما على وجوههما تستدعى الإسلام البتة ، بل هى هو ، والله الموفق ...

« وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ » أى : القرآن المجيد بالإيمان به . وفى التعبير بقوله تعالى (لَسْتُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ) من التحقير والتصغير ما لاغاية وراءه . كما تقول : هذا ليس بشيء! تريد غاية تحقيره وتصغير شأنه . وفى أمثالهم : أقل من لا شيء . أى : لستم على دين يعتد به حتى يسمى شيئاً، لفساده وبطلانه .

(١) [٣ / آل عمران / ٨٣] .

ثم بيّن تعالى غلوّهم فى العناد وعدم إفادة التبليغ فقال : « وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ مَّا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَّبِّكَ طُغْيَانًا » أى تمادياً « وَكُفْرًا » أى ثباتاً على الكفر « فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ » أى : فإذا بالغت فى تبليغ ما أنزل إليك ، فرأيت مزيد طغيانهم وكفرهم ، فلا تحزن عليهم لغاية خبثهم فى ذواتهم ، فإن ضرر ذلك راجع إليهم لا إليك ، وفى المؤمنين غنى عنهم .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٦٩] (إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئُونَ وَالنَّصَارَىٰ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ) .

« إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئُونَ وَالنَّصَارَىٰ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ » فيما يستقبلهم من العذاب « وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ » أى : فى الآخرة إذا خاف المقصرون وحزنوا على تضييع العمر ..

لطائف

الأولى : (الصابئون) رفع على الابتداء . وخبره محذوف . والنية به التأخير عما فى حيز (إن) من اسمها وخبرها . كأنه قيل : إن الذين آمنوا والذين هادوا والنصارى حكمهم كذا . والصائبون كذلك ، وأنشد سيبويه[1] شاهداً له :

وَإِلَّا فاعلموا أَنَّا وأنتم ... بُغَاةٌ مَا بَقِينَا فِى شِقَاقِ

---

(١) جاء فى (شواهد الكشاف) ما يأتى :

إذا جُزَّت نواصى آل بدرٍ ... فَأَدّوها وأَسْرَى فى الوِثاقِ

وإلا فاعلموا أنَّا وأنتم ... بُغَاةٌ ما بَقِينا فى شِقاقِ =

أى: فاعلموا أنا بغاة، وأنتم كذلك . ثم قال الزمخشرىّ : فإن قلت : ماالتقديم والتأخير إلّا لفائدة ، فما فائدة التقديم ؟ قلت : فائدته التنبيه على أن الصابئين يتاب عليهم إن صح منهم الإيمان والعمل الصالح. فما الظنّ بغيرهم ؟ وذلك أن الصابئين أبين هؤلاء المعدودين ضلالًا وأشدّهم غيًّا ، وما سموا صابئين إلّا لأنهم صبأوا عن الأديان كلها. أى : خرجوا . كما أن الشاعر قدم قوله (وَأَنْتُمْ) تنبيهاً على أن المخاطبين أوغل فى الوصف بالبغاة من قومه . حيث عاجل به قبل الخبر الذى هو (بغاة) لئلا يدخل قومه فى البغى قبلهم ، مع كونهم أوغل فيه منهم وأثبت قدماً . انتهى .

قال الناصر فى (الانتصاف) :

ثمة سؤال، وهو أن يقال : لو عطف (الصابئين) ونصبه ـ كما قرأ ابن كثير ـ لأفاد أيضاً دخولهم فى جملة المتوب عليهم ، وَلَفَهِم من تقديم ذكرهم على (النصارى) ما يفهم من

= فى سورة المائدة عند قوله تعالى : إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَىٰ ، حكمهم كذا ، وَالصَّابِئُونَ كذلك . فـ (الصابئون) مرفوع للتأخير عما فى خبر (إن) كقوله :

* وإنى وقيّارٌ بها لغريبُ *

وأنشد سيبويه شاهداً له : وإلّا فاعلموا أنا وأنتم ... الخ .

أى : فاعلموا أنا بغاة ، وأنتم كذلك .

والبيت لبشر بن أبى خازم ، وقبله : إذا جُزّت ... الخ .

وسبب هذا الشعر أن قوماً من آل بدر جاؤا إلى بنى طيء . فعمد بنو طيء فجزّوا نواصيهم ، وقالوا : قد مَنَنَّا عليكم ولم نقتلكم . وآل بدر حلفاء بنى أسد . فغضب بنو أسد لأجل ما صنع بالبدريين . فقال بشر بن أبى خازم هذه القصيدة يذكر فيها ما صنع بآل بدر. ويقول للطائيين : إذا جززتم نواصيهم ، فاحملوا إلينا وأطلقوا من أسرتم منهم . فإن لم تفعلوا فاعلموا أنا نبغيكم ونبقى أبداً معاندين ، يبغى بعضنا على بعض .

الرفع من أن هؤلاء الصابئين ـ وهم أوغل الناس فى الكفر ـ يتاب عليهم، فما الظن بالنصارى؟ ولكان الكلام جملة واحدة بليغاً مختصراً، والعطف إفرادىّ . فلِمَ عدل إلى الرفع وجعل الكلام جملتين ؟ وهل يمتاز بفائدة على النصب والعطف الإفرادىّ ؟ ويجاب عن هذا السؤال بأنه لو نصبه وعطفه لم يكن فيه إفهام خصوصية لهذا الصنف . لأن الأصناف كلها معطوف بعضها على بعض عطف المفردات . وهذا الصنف من جملتها ، والخبر عنها واحد. وأما مع الرفع فينقطع عن العطف الإفرادىّ وتبقى بقية الأصناف مخصصة بالخبر المعطوف به . ويكون خبر هذا الصنف المنفرد بمعزل . تقديره مثلاً (والصابئون كذلك) فيجىء كأنه مقيس على بقية الأصناف وملحق بها . وهو بهذه المثابة ، لأنهم لما استقر بعد الأصناف من قبول التوبة ، فكانوا أحقاء بجعلهم تبعاً وفرعاً مشبهين بمن هم أقعد منهم بهذا الخبر ، وفائدة التقديم على الخبر أن يكون توسط هذا المبتدأ المحذوف الخبر ، بين الجزأين ، أدلّ على الخبر المحذوف من ذكره ، بعد تقضى الكلام وتمامه ، والله أعلم .

الثانية ـ فإن قلت : إن قوله تعالى (مَنْ ءَامَنَ مِنْهُمْ) كيف يقع خبراً عن (الَّذِينَ ءَامَنُوا) أو بدلاً ، وهو يقتضى انقسام المؤمنين إلى مؤمنين وغير مؤمنين ؟

أجيب : بأن المراد بـ (الَّذِينَ ءَامَنُوا) الذين آمنوا باللسان فقط . وهم المنافقون . فالمعنى: الذين آمنوا باللسان ومن معهم، مَن أحدث منهم إيماناً خالصاً . أو يؤول (مَنْ ءَامَنَ) بمن ثبت على الإيمان . فيصح فى حق المؤمنين الخلص . وفى هذا شبه جمع بين الحقيقة والمجاز ، ودفع بأن الثبات على الإيمان ليس غير الإيمان ، بل هو وإحداثه فردان من مطلقه . والوجه الأول . إذ فى ضمّ المؤمنين إلى الكفرة إخلال بتكريمهم ، قاله الخفاجىّ .

قال أبو السعود : أما على تقدير كون المراد بـ (الَّذِينَ ءَامَنُوا) مطلق المتدينين بدين الإسلام، المخلصين منهم والمنافقين فالمراد بـ (مَنْ ءَامَنَ) من اتصف منهم بالإيمان الخالص على الإطلاق ، سواء كان ذلك بطريق الثبات والدوام عليه ـ كما هو شأن المخلصين . أو بطريق

إحداثه وإنشائه ـ كما هو حال من عداهم من المنافقين وسائر الطوائف. وفائدة التعميم للمخلصين المبالغة فى ترغيب الباقين فى الإيمان ، ببيان أن تأخرهم فى الاتصاف به غير مخلّ بكونهم أسوة لأولئك الأقدمين الأعلام . انتهى .

الثالثة : قال الرازىّ : لما بيّن تعالى أن أهل الكتاب ليسوا على شىء ما لم يؤمنوا ، بيّن أن هذا الحكم عام فى الكل ، وأنه لا يحصل لأحد فضيلة ولا منقبة إلا إذا آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحاً ، وذلك لأن الإنسان له قوتان : القوة النظرية والقوة العملية . أما كمال القوة النظرية فليس إلا بأن يعرف الحق . وأما كمال القوة العملية فليس إلا بأن يعمل الخير . وأعظم المعارف شرفاً معرفة أشرف الموجودات وهو الله سبحانه وتعالى . وكمال معرفته إنما يحصل بكونه قادرا على الحشر والنشر ؛ فلا جرم كان أفضل المعارف هو الإيمان بالله واليوم الآخر . وأفضل الخيرات فى الأعمال أمران : المواظبة على الأعمال المشعرة بتعظيم المعبود ، والسعى فى إيصال النفع إلى الخلق. ثم بين تعالى أن كل من أتى بهذا الإيمان وبهذا العمل ، فإنه يرد يوم القيامة من غير خوف ولا حزن . والفائدة فى ذكرهما : أن الخوف يتعلق بالمستقبل ، والحزن بالماضى ، فقال : (لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ) بسبب ما يشاهدون من أهوال القيامة (وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ) بسبب ما فاتهم من طيّبات الدنيا ، لأنهم وجدوا أموراً أعظم وأشرف وأطيب . (فإن قيل): كيف يمكن خلوّ المكلف ، الذى لا يكون معصوماً ، عن أهوال يوم القيامة ؟ فالجواب من وجهين : الأول ـ أنه تعالى شرط ذلك بالعمل الصالح. ولا يكون آتياً بالعمل الصالح إلّا إذا كان تاركا لجميع المعاصى . والثانى ـ أنه إذا حصل خوف ، فذلك عارض قليل لا يعتد به. انتهى .

ثم بين تعالى بعضاً آخر من جناياتهم المنادية باستبعاد الإيمان منهم بقوله :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٧٠] (لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَأَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ رُسُلًا ، كُلَّمَا جَاءَهُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَىٰ أَنْفُسُهُمْ فَرِيقًا كَذَّبُوا وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ)

« لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ » أى : على الإيمان بالله ورسله « وَأَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ رُسُلًا » ليقفوهم على ما يأتون وما يذرون فى دينهم « كُلَّمَا جَاءَهُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَىٰ أَنْفُسُهُمْ » أى : بما يخالف هواهم ويضادّ شهواتهم من الأحكام الحقة . مع أن وضع الرسالة، الدعوةُ إلى مخالفة الهوى « فَرِيقًا » منهم « كَذَّبُوا » مع ظهور دلائل صدقهم « وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ » بعد التكذيب . سدًّا لدعوتهم إلى ما يخالف أهويتهم .

لطيفتان

الأولى: قال الزمخشرىّ : جواب الشرط محذوف يدل عليه قوله (فَرِيقًا كَذَّبُوا وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ) كأنه قيل : كلما جاءهم رسول منهم ناصبوه .

قال الناصر فى (الانتصاف) : ومما يدل على حذف الجواب أنه جاء ظاهراً فى الآية الأخرى ، وهى توأمة هذه ، قوله تعالى [1] : أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَىٰ أَنْفُسُكُمُ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ . فأوقع قوله (اسْتَكْبَرْتُمْ) جواباً. ثم فسر استكبارهم وصنيعهم بالأنبياء بقتل البعض وتكذيب البعض . فلو قدر الزمخشرىّ ههنا الجواب المحذوف مثل المنطوق به فى أخت الآية فقال : وأرسلنا إليهم رسلا كلما جاءهم رسول بما لا تهوى أنفسهم استكبروا ، لكان أولى ، لدلالة مثله عليه .

(١) [٢ / البقرة / ٨٧] ونصها : وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَقَفَّيْنَا مِنْ بَعْدِهِ بِالرُّسُلِ وَءَاتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ ، أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَىٰ أَنْفُسُكُمُ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ .

الثانية: قال الزمخشريّ : فإن قلت : لم جيء بأحد الفعلين ماضياً وبالآخر مضارعاً ؟ قلت : جيء (يَقْتُلُونَ) على حكاية الحال الماضية استفظاعاً للقتل واستحضاراً لتلك الحال الشنيعة ، للتعجيب منها .

قال فى (الانتصاف) : أو يكون حالا على حقيقته . لأنهم داروا حول قتل محمد ﷺ . وقد قيل هذا الوجه فى أخت هذه الآية فى (البقرة) ؛ وقد مضى وجه اقتضاء صيغة الفعل المضارع لاستحضاره دون الماضى ، وتمثيله بقوله تعالى[1] :أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَتُصْبِحُ الأَرْضُ مُخْضَرَّةً إِنَّ اللهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ . فعدل عن (فأصبحت) إلى (فتصبح) تصويراً للحال واستحضارا لها فى ذهن السامع ، ومنه[2] :

بأنى قد لقيت الغول تَهْوِى ... بِسَهْبٍ كالصحيفة صَحْصَحَانِ

فأضربها بلا دَهَشٍ فخرّت ... صريعاً لليدين وللجرانِ

وأمثاله كثيرة . انتهى .

---

(١) [٢٢ / الحج / ٦٣] .

(٢) ضم إليها صاحب شواهد الكشاف قبلهما هذا البيت :

فمن ينكرْ وجود الغول، إنى ... أخبّر عن يقينٍ بل عيانِ

ثم قال :

أنشدها المؤلف فى سورة الملائكة عند قوله تعالى : وَاللهُ الَّذِى أَرْسَلَ الرِّيَاحَ فَتُثِيرُ سَحَاباً فَسُقْنَاهُ . حيث قال (فتثير) بلفظ المضارع دون ما قبله وما بعده ، ليحكى الحال التى يقع فيها إثارة الرياح السحابَ ، ويستحضر الصورة البديعة الدالّة على القدرة الربانية . وهكذا يفعلون بفعلٍ فيه نوع تميز وخصوصية بحال تستغرب أو تهمّ المخاطب ، أو غير ذلك كما فى قول تأبط شرا : بأنى قد لقيت الغول تهوى الخ لأنه قصد أن يصور لقومه الحالة التى تشجّع فيها (بزعمه) على ضرب الغول . كأنه يُبصرهم إياها ويطلعهم على كنهها مشاهدة ، للتعجب من جراءته على كل هول ، وثباته عند كل شدة .

قال الخفاجىّ : اقتصر العلامة هنا على حكاية حال أسلافهم، لقرينة ضمائر الغيبة ، وترك تلك الآية ـ يعنى آية البقرة ـ على الاحتمالين لقرينة ضمائر المخاطبين . ليكون توبيخاً وتعييراً للحاضرين بفعل آبائهم . ولذا عقبت هذه الآية بقصة عيسى عليه الصلاة والسلام . فتأمّل .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٧١] (وَحَسِبُوا أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةٌ فَعَمُوا وَصَمُّوا ثُمَّ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ عَمُوا وَصَمُّوا كَثِيرٌ مِنْهُمْ ، وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ)

« وَحَسِبُوا أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةٌ » أى : ظن بنو إسرائيل أنهم لايصيبهم من الله عذاب بقتل الأنبياء وتكذيب الرسل « فَعَمُوا وَصَمُّوا » عطف على (حسبوا) ، و (الفاء) للدلالة على ترتيب مابعدها على ماقبلها ؛ أى : آمنوا بأس الله تعالى، فتمادوا فى فنون الغىّ والفساد ، وعموا عن الدين ، بعد ما هداهم الرسل إلى معالمه الظاهرة ، وصمّوا عن استماع الحق الذى أُلْقِىَ عليهم ، ولذلك فعلوا ما فعلوا « ثُمَّ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ » أى : مما كانوا فيه .

قال العلامة أبو السعود : لم يسند التوبة إليهم كسائر أحوالهم من الحسبان والعمى

= وكذلك سوق السحاب إلى البلد الميت ، وإحياء الأرض بعد موتها . لما كان من الدلائل على القدرة الباهرة ، قيل : فسقناه ، فأحييناه . معدولا بهما عن لفظ الغيبة إلى ما هو أدخل فى الاختصاص ، وأدل عليه .

والغول : السعالى . والعرب تسمى كل داهية غولا .

واختلف فى وجوده . فمنهم من أنكر وجوده أصلا .

والقائل يثبت وجوده ويقول : لقيت الغول تهوى . أى : تهبط . بسهب ، أى : فضاء بعيد من الأرض . والصحيفة : الكتاب . وقاع صحصحان أو صمصمان ، أى : مستوٍ . والجران : مقدم العنق من مذبحه إلى منحره .

والصمم، تجافياً عن التصريح بنسبة الخير إليهم. وإنما أشير إليها فى ضمن بيان توبته تعالى عليهم ، تمهيداً لبيان نقضهم إياها بقوله تعالى :

« ثُمَّ عَمُوا وَصَمُّوا » كرة أخرى « كَثِيرٌ مِنْهُمْ » بدل من الضمير فى الفعلين أو خبر محذوف ، أى : أولئك كثير منهم « وَاللهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ » أى : بما عملوا ، وصيغة المضارع لحكاية الحال الماضية استحضاراً لصورتها الفظيعة ورعاية للفواصل . والجملة تذييل أشير به إلى بطلان حسبانهم المذكور . ووقوع العذاب من حيث لم يحتسبوا ، إشارة إجمالية ، اكتفى بها تعويلاً على ما فصل نوع تفصيل فى سورة (بنى إسرائيل)[1] ـ أفاده أبو السعود . وهو مأخوذ من كلام القفال ، كما سيأتى :

تنبيه :

فى هذه الآية إشارة إلى ما اكتنف بنى إسرائيل من الفتنة وعذاب الله الذى حاق بهم قبل عيسى وبعده . وذلك أن أنبياءهم قبل عيسى كانوا يوبخون رؤساءهم الأشرار وشعبهم على خطاياهم . ولاسيما فى عبادتهم الأوثان . وينصحونهم أن يرجعوا إلى الله . وينذرونهم بعقابه تعالى الشديد ودمارهم إن لم يتوبوا . كما أنبأهم إرْميا عليه السلام بخراب بلدهم ، وقضائه تعالى الهائل عليهم ، إن أصرّوا على طغيانهم . فما استمعوا له . حتى روى أنه ختم له بالشهادة. إذ رجمته اليهود بمصر عتوًّا واستكباراً . ثم سلط الله عليهم بختنصر ، ملك بابل ، وسبى شعبهم وهدمت جنوده مدينتهم بيت المقدس وهيكلها . وصارت تلال خرابٍ . وذلك لاستئصال كفرهم وشرورهم ، وتطهير هيكلهم من نجاسة أوثانهم . فحلّ عليهم من البابلية الشقاء والويل . وأخذوا أسرى إلى ما وراء الفرات . ولم يترك منهم إلّا الفقراء فقط . وبذلك انتهى ملكهم . وكان ذلك قبل ولادة عيسى عليه السلام بنحو خمسمائة وثمان وثمانين سنة . ثم تاب الله عليهم ورحمهم من سبيهم ، وأعادهم برحمته إلى مدينتهم بيت المقدس . بعد أن أقاموا فى بابل سبعين سنة . وابتدأوا ببناء هيكلهم ثانية . وأرجعوا العبادة إليه. وقام حزقيال عليه

(١) هى سورة الإسراء .

السلام بوعظهم وتهذيبهم ودعوتهم إلى التوبة وتذكيرهم بما مضى ليعتبروا . وهكذا كل نبيّ فيهم، لم يزل ينذرهم ويدعوهم إلى الله إلى أن بعث الله عيسى عليه السلام . فعموا عن الاهتداء به وصمّوا عن وعظه ، وكان ما كان من همّهم بقتله. فدمرهم الله بعد ذلك وأباد مملكتهم . وطُردوا من أرضهم بعد رفع عيسى عليه السلام بنحو أربعين سنة. وأخذ الرومانيون مدينتهم وهدموها مع الهيكل . وحلت عليهم نقمة الله فتفرقوا شذر مذر .

هذا ، وما قيل بأن قوله تعالى (فَعَمُوا وَصَمُّوا) إشارة إلى عبادتهم العجل ـ فإنه بعيد . لأنها ، وإن كانت معصية عظيمة ناشئة عن كمال العمى والصمم، لكنها في عصر موسى عليه السلام . ولا تعلّق لها بما حكى عنهم مما فعلوا بالرسل الذين جاؤوهم بعده عليه السلام بأعصار . وكذا ما قيل بأن قوله تعالى (ثُمَّ عَمُوا وَصَمُّوا) إشارة إلى طلبهم الرؤية ـ فبعيد أيضاً ، لما ذكرنا . وفنون الجنايات الصادرة عنهم لا تكاد تتناهى . خلا أنّ انحصار ما حكى عنهم ههنا في المرتين ، وترتبه على حكاية ما فعلوا بالرسل عليهم السلام ، يقضي بأن المراد ما ذكرناه . والله عنده علم الكتاب . كذا أفاده أبو السعود ،

ونحن نوافقه على ما رآه . بيد أنّ ما سقناه في التنبيه أظهر في ماجرياتهم ، وأشدّ مطابقةً لما في تواريخهم ، مما ساقه هنا . فتثبّت .

ويرحم الله الإمام القفال حيث قال : ذكر الله تعالى في سورة (بني إسرائيل) ما يجوز أن يكون تفسيراً لهذه الآية فقال[1]: وَقَضَيْنَا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَتُفْسِدُنَّ فِي الْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ وَلَتَعْلُنَّ عُلُوًّا كَبِيرًا * فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ أُولَاهُمَا بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَنَا أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ فَجَاسُوا خِلَالَ الدِّيَارِ، وَكَانَ وَعْدًا مَفْعُولًا *ثُمَّ رَدَدْنَا لَكُمُ الْكَرَّةَ عَلَيْهِمْ وَأَمْدَدْنَاكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَجَعَلْنَاكُمْ أَكْثَرَ نَفِيرًا . فهذا في معنى (فعموا وصمّوا) ثم قال: فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ الْآخِرَةِ لِيَسُوءُوا وُجُوهَكُمْ وَلِيَدْخُلُوا الْمَسْجِدَ كَمَا دَخَلُوهُ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَلِيُتَبِّرُوا مَا عَلَوْا تَتْبِيرًا. فهذا في معنى قوله (ثُمَّ عَمُوا وَصَمُّوا كَثِيرٌ مِنْهُمْ) انتهى .

(١) [١٧ / الإسراء / ٤ ـ ٦] .

ثم بيّن تعالى كفر النصارى وما هم عليه من فساد الاعتقاد المباين لأصل دعوة عيسى عليه السلام ، من التوحيد الخالص ، بقوله سبحانه :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٧٢] (لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ ، وَقَالَ الْمَسِيحُ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ ، إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ ، وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ)

« لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ »

قال الرازىّ : هذا قول اليعقوبية منهم . يقولون : إن مريم ولدت إلهاً . قال : ولعلّ معنى هذا المذهب أنهم يقولون : إن الله تعالى حلّ فى ذات عيسى واتّحد بها ، تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيراً .

وقد سبق الكلام على مثل هذه الآية فى هذه السورة مفصّلًا ، فتذكّر .

ثم بيّن تعالى أنهم صمّوا عن مقالات عيسى الداعية إلى التوحيد ، كما عَمُوا عما فيه من أمارات الحدوث ، بقوله سبحانه « وَقَالَ الْمَسِيحُ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللهَ » ولم يقل اعبدونى . ثم صرّح بقوله « رَبِّي وَرَبَّكُمْ » قلعاً لمادة توهم الاتحاد « إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ » كيف والشرك أعظم وجوه الظلم « وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ » أى : ما لهم من أحد ينصرهم بإنقاذهم من النار ، إما بطريق المغالبة أو بطريق الشفاعة . والجمع لمراعاة المقابلة بـ (الظالمين) ؛ و (اللام) إما للعهد ، والجمع باعتبار معنى (مَنْ) ، كما أن الإفراد فى الضمائر الثلاثة باعتبار لفظها . وإما للجنس وهم داخلون فيه دخولًا أوليًّا . ووضعه على الأول موضع الضمير ، للتسجيل عليهم بأنهم ظلموا بالإشراك وعدلوا عن طريق الحقّ . والجملة تذييل مقرِّر لما قبله . وهو إمّا من تمام كلام عيسى عليه السلام ، وإمّا وارد من جهته تعالى ، تأكيداً لمقالته عليه السلام ، وتقريرًا لمضمونها . أفاده أبو السعود .

ثم بيّن تعالى كفر طائفةٍ أخرى منهم بقوله سبحانه :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٧٣] (لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهٌ وَاحِدٌ ، وَإِنْ لَمْ يَنْتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ)

« لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ » أى : أحد ثلاثة آلهةٍ ، بمعنى واحد منها ، وهم الله ومريم وعيسى .

قال بعضهم : كانت فرقة منهم تسمى (كولى رى دينس) تقول : الآلهة ثلاثة : الأب والابن ومريم .

وجاء فى كتاب (علم اليقين) : أن فرقة منهم تسمى (المَرْيَمِيِّين) قال : يعتقدون أن المريم والمسيح إلهان . قال : وكذلك البربرانيّون وغيرهم . انتهى .

وأسلفنا عن ابن إسحق أنّ نصارى نجران ، منهم من قال بهذا أيضاً .

أو المعنى : أحد ثلاثة أقانيم كما اشتهر عنهم . أى هو جوهر واحد ، ثلاثة أقانيم : أب وابن وروح القدس . وزعموا ، أن الأب إله والابن إله والروح إله والكلّ إله واحد . كما قدمنا عنهم فى قوله تعالى : وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ .

قال الرازىّ رحمه الله : واعلم أن هذا معلوم البطلان ببديهة العقل . فإن الثلاثة لا تكون واحداً ، والواحد لا يكون ثلاثة . ولا يرى فى الدنيا مقالة أشدّ فساداً وأظهر بطلاناً من مقالة النصارى . انتهى .

وقد صنفت عدة مصنفات فى تزييف معتقدهم هذا ، وهى شهيرة متداولة ، والحمد لله .

لطيفة :

اتفق النحاة واللغويون على أن معنى قولهم (ثالث ثلاثة ورابع أربعة ... ونحو ذلك أحد هذه الأعداد مطلقاً . لا الوصف بالثالث والرابع .

وفى (التوضيح وشرحـــه) : لك فى اسم الفاعل المصوغ من لفظ اثنين وعشرة وما بينهما أن تستعمله على سبعة أوجه : (أحدها) أن تستعمله مفرداً عن الإضافة ، ليفيد الاتصاف بمعناه . فتقول : ثالث ورابع ، ومعناه حينئذٍ واحد موصوف بهذه الصفة وهى كونه ثالثاً ورابعاً .

(الوجه الثانى) أن تستعمله مع أصله الذى صيغ هو منه ، ليفيد أن الموصوف به بعض تلك العدة المعينة لا غير . فتقول : خامس خمسة أى : واحد من خمسة لا زائد عليها ، ويجب حينئذٍ إضافته إلى أصله . كما يجب إضافة البعض إلى كله . كـ : يد زيدٍ ، قال تعالى : إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ[1] . وقال تعالى : لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ . وزعم الأخفش وقطرب والكسائىّ وثعلب أنه يجوز إضافة الأول إلى الثانى ، ونصبه إياه . فعلى هذا يجوز ثالث ثلاثةٍ بجرّ « ثلاثة » ونصبها . كما يجوز فى (ضارب زيد).

(الوجه الثالث) أن تستعمله مع مادون أصله الذى صيغ منه بمرتبة واحدة، ليفيد معنى التصيير ، فتقول : هذا رابع ثلاثة أى : جاعل الثلاثة بنفسه أربعة ؛ قال تعالى : مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ[2] . أى : إلا هو

(١) [٩ / التوبة / ٤٠] ونصها : إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللهَ مَعَنَا ، فَأَنْزَلَ اللهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَىٰ ، وَكَلِمَةُ اللهِ هِيَ الْعُلْيَا ، وَاللهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ .

(٢) [٥٨ / المجادلة / ٧] ونصها : أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ، مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَىٰ ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا أَدْنَىٰ مِنْ ذَٰلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، إِنَّ اللهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ .

مصيّرهم أربعة ومصيّرهم ستة . ويجوز حينئذٍ إضافته وإعماله ، كما يجوز الوجهان فى جاعل ومصير ونحوهما .

وانظر تتمة الأوجه .

وبما ذكرناه يعلم ردّ ما ذهب إليه الجامى فى (شرح الكافية) من اعتبار الصفة فى نحو (ثالث ثالثة) حيث قال فى شرح قول ابن الحاجب (ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ) : أى أحدها . لكن لا مطلقاً . بل باعتبار وقوعه فى المرتبة الثالثة . قال : وإلّا يلزم جواز إرادة الواحدِ الأولَ من عاشر العشرة وذلك مستبعد جدًّا . انتهى .

فكتب عليه بعض المحققين ما نصّه : الظاهر من عبارة (التوضيح) ومن كلام المصنف أنه لا يعتبر الوقوع فى المرتبة الثانية أو الثالثة وهكذا ... إذْ يبعد فى الآيتين كون المراد بـ « ثَانِى اثْنَيْنِ وَثَالِثُ ثَلَاثَةٍ » كونه فى المرتبة الثانية أو الثالثة بل المراد أنه بعض تلك العدّة ، بلا نظر لكونه فى المرتبة الثانية أوالثالثة . إلّا أن يكون هذا باعتبار الوضع ، وإن كان الاستعمال بخلافه . ولذا كتب العلامة عبد الحكيم على قوله (وذلك مستبعدٌ جدًّا) أى: عند العقل ، وإلّا فالاستعمال بخلافه. انتهى .

« وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ » فى نصّ الإنجيل والتوراة وجميع الكتب السماوية ودلائل العقل « إِلَّا إِلَٰهٌ وَاحِدٌ » لايتعدد أفراداً ولا أجزاءً « وَإِنْ لَمْ يَنْتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ » من هذا الافتراء والكذب ، بعد ظهور الدلالة القطعية ، متمسكين بمتشابهات الإنجيل التى أوضحتْها محكماتُهُ « لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ » فى الآخرة . من عذاب الحريق والأغلال والنكال .

قال الزمخشرىّ : ولم يقل (ليمسّنهم) لأن فى إقامة الظاهر مقام المضمر فائدة . وهى تكرير الشهادة عليهم بالكفر فى قوله (لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا) وفى البيان فائدة أخرى . وهى الإعلام فى تفسير (الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ) أنهم بمكان من الكفر .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٧٤] (أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى اللهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُ ، وَاللهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ)

« أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى اللهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُ » بالتوحيد والتنزيه عمّا نسبوه إليه من الاتحاد والحلول، فيرجعوا عن التمسك بالمتشابهات إلى القطعيات. فالاستفهام لإنكار الواقع واستبعاده، فيه تعجيب من إصرارهم . ومدار الإنكار والتعجيب عدم الانتهاء والتوبة معاً . أو معناه : ألا يتوبون ـ بعد هذه الشهادة المكررة عليهم بالكفر وهذا الوعيد الشديد ـ مما هم عليه . فمدارهما عدم التوبة عقب تحقق ما يوجبها من سماع تلك القوارع الهائلة .

قال ابن كثير: هذا من كرمه تعالى وجوده ولطفه ورحمته بخلقه . مع هذا الذنب العظيم، وهذا الافتراء والكذب والإفك، يدعوهم إلى التوبة والمغفرة . فكل من تاب إليه تاب عليه. كما قال « وَاللهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ » فيغفر لهؤلاء إن تابوا، ولغيرهم .

قال أبو السعود : الجملة حالية من فاعل (يَسْتَغْفِرُونَهُ) مؤكدة للإنكار والتعجيب من إصرارهم على الكفر وعدم مسارعتهم إلى الاستغفار . أى: والحال أنه تعالى مبالغ فى المغفرة. فيغفر لهم عند استغفارهم ، ويمنحهم من فضله .

ثم أشار تعالى إلى بطلان التمسك بمعجزات عيسى وكرامات أمّه على إلهيتهما ، بأنّ غايتهما الدلالة على نبوّته وولايتها ، استنزالاً لهم عن الإصرار على ماتقوّلوا عليهما ، وإرشاداً لهم إلى التوبة والاستغفار فقال :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٧٥] (مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ ، انْظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ الْآيَاتِ ثُمَّ انْظُرْ أَنَّى يُؤْفَكُونَ)

« مَا الْمَسِيحُ » أى : المعلوم حدوثه من كونه « ابْنُ مَرْيَمَ » بالخوارق الظاهرة على

يديه « إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ » أى : مضت « مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ » أولو الخوارق الباهرة . فله أسوة أمثاله . كما قال تعالى : إِنْ هُوَ إِلَّا عَبْدٌ أَنْعَمْنَا عَلَيْهِ[1] . أى : ما هو إلّا رسول من جنس الرسل الذين خلوا قبله ، جاء بآيات من الله كما أتوا بأمثالها . إن أبرأ الله الأبرص وأحيا الموتى على يده ، فقد أحيا العصا وجعلها حية تسعى وفلق بها البحر على يد موسى . وهو أعجب . وإن خَلَقَهُ من غير أب ، فقد خلق آدم من غير أب ولا أم . وهو أغرب منه . وفى الآية وجه آخر : أى مضت من قبله الرسل ، فهو يمضى مثلهم . فالجملة ـ على كل ـ منبئة عن اتصافه بما ينافى الألوهيّة « وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ » أى : مبالغة فى الصدق . ووقع اسم الصديقة عليها لقوله تعالى: وَصَدَّقَتْ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا وَكُتُبِهِ . والوصف بذلك مشعر بالإغراق فى العبودية والقيام بمراسمها . فمن أين لهم أن يصفوها بما يباين وصفها ؟

تنبيه :

قال ابن كثير :

دلت الآية على أن مريم ليست بنبيّة . كما زعمه ابن حزم وغيره ـ ممن ذهب إلى نبوّة سارة أم إسحق ونبوّة أم موسى ونبوّة أم عيسى ـ استدلالًا منهم بخطاب الملائكة لسارة ومريم وبقوله: وَأَوْحَيْنَا إِلَى أُمِّ مُوسَى أَنْ أَرْضِعِيهِ . وهذا معنى النبوّة . والذى عليه الجمهور أنّ الله لم يبعث نبيًّا إلّا من الرجال . قال الله تعالى : وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِي إِلَيْهِمْ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى[2] . وقدحكى الشيخ أبو الحسن الأشعرىّ، رحمه‌الله، الإجماعَ على ذلك . انتهى .

---

(١) [٤٣ / الزخرف / ٥٩] . . . وَجَعَلْنَاهُ مَثَلًا لِبَنِي إِسْرَائِيلَ .

(٢) [١٢ / يوسف / ١٠٩] . . . أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ، وَلَدَارُ الْآخِرَةِ خَيْرٌ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا ، أَفَلَا تَعْقِلُونَ .

فائدة (فى حقيقة الصديق والصدق) :

قال العارف القاشانىّ قدس الله سرّه فى (لطائف الأعلام) :

الصدّيق الكثير الصدق . كما يقال : سكّيت وصرّيع إذا كثر منه ذلك . والصدّيق من الناس مَن كان كاملًا فى تصديقه لما جاءت به رسل الله علماً وعملًا ، قولًا وفعلًا . وليس يعلو على مقام الصديقية إلّا مقام النبوّة . بحيث إن من تخطى مقام الصديقية حصل فى مقام النبوّة . قال الله تعالى : أُولَـٰئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِمْ ... الآية[1] . فلم يجعل تعالى بين مرتبتى النبوة والصديقية مرتبة أخرى تتخللهما . ثم بيّن قدس سره صدق الأقوال ، وصدق الأفعال ، وصدق الأحوال . (فالأول) هو موافقة الضمير للنطق . قال الجنيد : حقيقة الصدق أن تصدق فى موطنٍ لا ينجيك فيه إلّا الكذب . و (صدق الأفعال) هو الوفاء لله بالعمل من غير مداهنة . قال المحاسبىّ : الصادق هو الذى لا يبالى لو خرج كل قَدْرٍ له فى قلوب الخلق من أجل إصلاح قلبه . ولا يحب اطّلاع الناس على مثاقيل الذر من حسن عمله . ولا يكره أن يطلع الناس على السيىء من حاله . لأن كراهته لذلك دليل على أنه يحب الزيادة عندهم. وليس هذا من أخلاق الصدّيقين . و (صدق الأحوال) اجتماع الهم على الحق، بحيث لا يختلج فى القلب تفرقة عن الحق بوجه .

وقوله تعالى : « كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ » استئناف مبين لما قبله من أنهما كسائر البشر فى الافتقار إلى الغذاء . وفيه تبعيد عما نسب إليهما .

قال الزمخشرىّ : لأن من احتاج إلى الاغتذاء بالطعام ، ومايتبعه من الهضم والنفض ، لم يكن إلا جسما مركباً من عظم ولحم وعروق وأعصاب وأخلاط وأمزجة، مع شهوة وقَرَمٍ وغير ذلك ... مما يدل على أنه مصنوع مؤلَّف مدبَّر كغيره من الأجسام .

(١) [١٩ / مريم / ٥٨] ... مِنَ النَّبِيِّينَ مِنْ ذُرِّيَّةِ ءَادَمَ وَمِمَّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ وَمِنْ ذُرِّيَّةِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْرَائِيلَ وَمِمَّنْ هَدَيْنَا وَاجْتَبَيْنَا، إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَاتُ الرَّحْمَٰنِ خَرُّوا سُجَّدًا وَبُكِيًّا .

لطيفة :

إنما أخر فى الاستدلال على بطلان مذهب النصارى ، حاجتهما للطعام عما قبله من مساواتهما للرسل عليهم السلام ، ترقيا فى باب الاستدلال من الجلىّ للأجلى ، على ما هو القاعدة فى سوق البراهين لإلزام الخصم ، حتى إذا لم يسلِّم فى الجلىّ لغموضه عليه ، يورد له الأجلى تعريضاً بغباوته . فيضطر للتسليم ، إن لم يكن معاندا ولا مكابرا .

هذا ماظهر لى فى سر التقديم والتأخير .

وأما قول الخفاجىّ ـ ملخصاً كلام البيضاوىّ ـ فى سر ذلك: أنه تعالى بين أولا أقصى مراتب كمالهما ، وأنه لا يقتضى الألوهية ،وقدمه لئلا يواجههما بذكر نقائص البشرية الموجبة لبطلان ماادعوا فيهما ، على حد قوله تعالى : عَفَا اللهُ عَنْكَ لِمْ أَذِنْتَ لَهُمْ . حيث قدم العفو على المعاتبة له ﷺ انتهى ـ فبعيدٌ .

وقياسه على الآية قياس مع الفارق لاختلاف المقامين . فالأظهر ما ذكرناه ، والله أعلم بأسرار كتابه .

« انْظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ الآيَاتِ » أى : على توحيد الله ، وبطلان الاتحاد وإلٰهية عيسى وأمه ، وبطلان شبهاتهم ! « ثُمَّ انْظُرْ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ » أى : كيف يصرفون عن التأمل فيها إلى الإصرار على التمسك بالشبهات الظاهرة البطلان . !

قال أبو السعود : وتكرير الأمر بالنظر ، للمبالغة فى التعجيب من حال الذين يدعون لهما الربوبية ، ولا يرعوون عن ذلك ، بعد ما بين لهم حقيقة حالهما بياناً لايحوم حوله شائبة ريب ، وثم لإظهار ما بين العجبين من التفاوت . أى : إن بياننا للآيات أمر بديع فى بابه، بالغ لأقاصى الغايات القاصية من التحقيق والإيضاح . وإعراضهم عنها ـ مع انتفاء مايصححه بالمرة ، وتعاضد مايوجب قبولها ـ أعجب وأبدع .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٧٦] (قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا، وَاللهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ)

« قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللهِ مَالَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا » هذا دليل آخر على فساد قول النصارى، والموصول كناية عن عيسى وأمه . أى : لا يستطيعان أن يضراكم بمثل ما يضركم به الله من البلايا والمصائب فى الأنفس والأموال.ولا أن ينفعاكم بمثل ماينفعكم به من صحة الأبدان والسعة والخصب. ولأن كل مايستطيعه البشر من المضار والمنافع، فبإقدار الله وتمكينه ، فكأنهما لا يملكان منه شيئاً. وإيثار (ما) على (من) لتحقيق ما هو المراد من كونهما بمعزل من الألوهية رأساً ، ببيان انتظامهما فى سلك الأشياء التى لا قدرة لها على شىء أصلا ؛ أى : وصفة الرب أن يكون قادرا على كل شىء لا يخرج مقدور عن قدرته . وإنما قدم (الضر) لأن التحرز عنه أهم من تحرى النفع . « وَاللهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ » بالأقوال والعقائد . فيجازى عليها إن خيراً فخير وإن شراً فشر ، فهو وعد ووعيد .

تنبيهات :

الأول. جعل ابن كثير الخطاب فى قوله تعالى (أَتَعْبُدُونَ) عامًّا للنصارى وغيرهم ، أى : قل لهؤلاء العابدين غيرَ الله من سائر فرق بنى آدم .

وفى (تنوير المقباس) أن (ما) عبارة عن الأصنام خاصة .

وكلاهما مما يأباه السباق والسياق .

الثانى : قال فى (فتح البيان) : إذا كان هـذا فى حق عيسى النبىّ ، فما ظنك بولىّ من الأولياء ؟ فإنه أولى بذلك .

الثالث : جعل أكثر المفسرين (ما) كناية عن عيسى عليه السلام فقط ، والمقام أنها كناية عنه وعن أمه عليهما السلام ، كما أوضحه المهايمىّ واعتمدناه .

الرابع: دلت الآية على جواز الحجاج فى الدين ؛ فإن كان مع الكفار وأهل البدع ، فذلك ظاهر الجواز ؛ وإن كان مع المؤمن جاز بشرط أن يقصد إرشاده إلى الحق ، لا إن قصد العلوّ فمحظور. وحكى عن الشافعىّ أنه كان إذا جادل أحداً قال : اللهم! ألق الحق على لسانه. أفاده بعض الزيدية .

ولما أقام تعالى الأدلة القاهرة على بطلان ما تقوله النصارى ، أرشدهم إلى اتباع الحق ومجانبة الغلوّ الباطل ، بقوله سبحانه :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٧٧] (قلْ يا أَهْلَ الْكِتابِ لا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلا تَتَّبِعُوا أَهْواءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَواءِ السَّبِيلِ)

« قُلْ يا أَهْلَ الْكِتابِ » أى : الذى هو ميزان العدل « لا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ » أى : لاتتجاوزوا الحد فى تعظيم عيسى وأمه ، وترفعوهما عن رتبتهما إلى ما تقوّلتم عليهما من العظيمة ، فأدخلتم فى دينكم اعتقاداً غير الحق بلا دليل عليه ، مع تظاهر الأدلة على خلافه . ونصب (غير) على أنه صفة لمصدر محذوف ، أى : غلوًّا غيرالحق. يعنى غلوًّا باطلا . أو حال من ضمير الفاعل أى : مجاوزين الحق . و(الغلو) نقيض التقصير ، ومعناه الخروج عن الحد ؛ وذلك لأن الحق بين طرفى الإفراط والتفريط ، ودين الله بين الغلو والتقصير .

تنبيه :

دلت الآية على أن الغلوّ فى الدين غلوّانِ : (غلوّ حق) كأن يفحص عن حقائقه ويفتش عن أباعد معانيه ويجتهد فى تحصيل حججه ؛ و (غلوّ باطل) وهو أن يتجاوز الحق ويتخطاه بالإعراض عن الأدلة واتباع الشبه .

قال بعض الزيدية : دلت الآية على أن الغلوّ فى الدين لا يجوز ، وهو المجاوزة للحق إلى الباطل . ومن هـذا ، الغلوُّ فى الطهارة مع كثير من الناس ، بالزيادة على ما ورد به الشرع لغير موجب . انتهى .

ومن هذا القبيل الغلوّ فى تعظيم الصالحين وقبورهم حتى يصيّرها كالأوثان التى كانت تعبد .

وروى[1] الإمام أحمد والنسائىّ وابن ماجة والحاكم عن ابن عباس ؛ أن النبىّ ﷺ قال : إيّاكم والغلوّ فى الدين . فإنما هلك من كان قبلكم بالغلوّ فى الدين .

وعن عمر[2] ؛ أن رسول الله ﷺ قال : لا تطرونى كما أطرت النصارى ابن مريم ، إنما أنا عبد ، فقولوا : عبد الله ورسوله . أخرجاه .

ولمسلم[3] عن ابن مسعود ؛ أن رسول الله ﷺ قال : هلك المتنطّعون ! قالها ثلاثاً .

ثم نهاهم تعالى عن اتباع سلفهم وأئمتهم الضالين بقوله سبحانه :

« وَلَا تَتَّبِعُوا » قال المهايمىّ : أى : تقليداً « أَهْوَاءَ قَوْمٍ » تمسّكوا بخوارقهما على إلهيتهما . فإن نظروا إلى سبقهم فغايتهم أنهم « قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَ » إلى كثرة أتباعهم

---

(١) أخرجه فى المسند بالصفحة رقم ٢١٥ من الجزء الأول (طبعة الحلبىّ) والحديث رقم ١٨٥١ (طبعة المعارف) .

والنسائىّ فى : ٢٤ ـ كتاب مناسك الحج ، ٢١٨ ـ باب التقاط الحصى .

وابن ماجة فى : ٢٥ ـ كتاب المناسك ، ٦٣ ـ باب قدر حصى الرمى ، حديث ٣٠٢٩ (طبعتنا) .

(٢) أخرجه البخارىّ عن عمر رضى الله عنه ، فى: ٦٠ ـ كتاب الأنبياء ، ٤٨ ـ باب وَاذْكُرْ فِى الْكِتَابِ مَرْيَمَ ، حديث ١٢١٤ .

وليس فى مسلم .

(٣) أخرجه مسلم فى : ٤٧ ـ كتاب العلم ، حديث ٧ (طبعتنا) .

فغايتهم أنهم « أَضَلُّوا كَثِيرًا » ممن شايعهم على التثليث « وَ » إلى تمسّكهم بمتشابهات الإنجيل ، فغايتهم أنهم « ضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ » إذْ لم يردّوها إلى المحكمات .

تنبيهات :

الأول : قال الرازىّ :

الأهواء ـ ههنا ـ المذاهب التى تدعو إليها الشهوة دون الحجّة . قال الشعبىّ : ما ذكر الله لفظ الهوى فى القرآن إلّا ذمّه. قال : وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللهِ (١) . وَاتَّبَعَ هَوَاهُ فَتَرْدَىٰ (٢) . وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ (٣) . أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلٰهَهُ هَوَاهُ (٤) . قال أبو عبيدة : لم نجد الهوى يوضع إلّا فى موضع الشر . لا يقال : فلان يهوى الخير . إنما يقال : يريد الخير ويحبه . وقال بعضهم: الهوى إله يعبد من دون الله . وقيل: سمّى الهوى هوى لأنه يهوى بصاحبه فى النار . وأنشد فى ذم الهوى :

إنّ الهوى لهو الهوانُ بعينهِ فإذا هويتَ فقد لقيتَ هواناً

وقال رجل لابن عباس : الحمد لله الذى جعل هواى على هواك ، فقال ابن عباس : كل هوى ضلالة .

---

(١) [٣٨ / ص / ٢٦] ونصها : يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللهِ ، إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ .

(٢) [٢٠ / طه / ١٦] ونصها : فَلَا يَصُدَّنَّكَ عَنْهَا مَنْ لَا يُؤْمِنُ بِهَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ فَتَرْدَىٰ .

(٣) [٥٣ / النجم / ٣] .

(٤) [٢٥ / الفرقان / ٤٣] . . . أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا .

الثانى : قال الرازىّ أيضاً :

إنه تعالى وصفهم بثلاث درجات فى الضلال : فبيّن أنهم كانوا ضالين من قبل ، ثم ذكر أنهم كانوا مضلّين لغيرهم ، ثم ذكر أنهم استمرّوا على تلك الحالة حتى إنهم الآن ضالون كما كانوا . ولا نجد حالة أقرب إلى البعد من الله والقرب من عقاب الله تعالى ، من هذه الحالة . نعوذبالله منها. ويحتمل أن يكون المراد أنهم ضلوا وأضلوا ثم ضلوا بسبب اعتقادهم ، فى ذلك الإضلال ، أنه إرشاد إلى الحقّ . ويحتمل أن يكون المراد بالضلال الأول الضلال عن الدين ، وبالضلال الثانى الضلال عن طريق الجنة . انتهى .

وهذه الوجوه ـ مع ما أسلفناه عن المهايمىّ ـ كلّها مما يصح إرادتها من الآية لتصادقها جميعاً عليهم .

الثالث : دلت الآية على أن مالهؤلاء الكفرة من الأباطيل ـ مع مخالفتها للعقول ومزاحمتها للأصول ـ لامستند لها ولامعول لهم فيها غير التقليد لأسلافهم الضالّين ، الذين أحدثوا القول بالتثليث بعد نحو ثلاثمائة سنة من رفع المسيح عليه السلام . وقرروه فى تعاليمهم بعد جدال واضطراب . وتمسّكوا فى ذلك ، بظواهر الألفاظ التى لا يحيطون بها علماً ، مما لاأصل له فى شرع الإنجيل ، ولا مأخوذ من قول المسيح ولا من أقوال حواريّيه . وهو مع ذلك مضطرب متناقض متهافت ، يكذب بعضه بعضاً ، ويعارضه ويناقضه ، كما تبيّن من الكتب المصنفة فى الردّ عليهم .

الرابع : جاء فى (تنوير المقباس) :

إن المراد بـ (أهل الكتاب) هنا : نصارى نجران الذين قدموا على رسول الله ﷺ . وبقوله (وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ) العاقب والسيد . والأول ـ كما قال ابن إسحق ـ كان أمير القوم وذا رأيهم . والثانى صاحب رحلهم ومجتمعهم .

والأظهر أن المعنىّ بـ (أهل الكتاب) عموم النصارى . والمذكورون يدخلون فيه دخولاً أوليًّا .

الخامس : ذكر كثير من المفسّرين : أن المراد بـ (أهل الكتاب) هنا : اليهود والنصارى . وأن كليهما غلا فى عيسى عليه السلام : أما غلوّ اليهود فالتقصير فى حقه حتى نسبوه إلى غير رِشْدة . وأما غلوّ النصارى فمعلوم . وأن الخطاب فى قوله تعالى (وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ) لليهود والنصارى الذين كانوا فى زمان رسول الله ﷺ . نهوا عن اتباع أسلافهم فيما ابتدعوه من الضلالة بأهوائهم . انتهى .

وظاهر أنّ ما نسب للفريقين ـ من الغلوّ والابتداع ـ مسلّم . بيد أن الأقرب للسياق الداحض لشبهات النصارى ، أن تكون هذه الآية فيهم زجرًا لهم عمّا سلكوه ، إثر إبطاله بالبراهين الدامغة . على أن الغلوّ ألصق بالنصارى منه باليهود ، كما لا يخفى . والله أعلم .

ثم أخبر تعالى أنه لعن الكافرين من بنى إسرائيل فيما أنزله على داود وعيسى عليهما السلام . بسبب عصيانهم وما عدّد من كبائرهم . فقال سبحانه :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٧٨] (لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ)

« لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ » أى : لعنهم الله عز وجلّ « عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ » أى : لسانيهما . وأفرد لعدم اللبس ، إن أريد باللسان الجارحة . وقيل : المراد به الكلام وما نزل عليهما . كذا فى (العناية) .

« ذَٰلِكَ » أى : لعنهم الهائل « بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ » بقتل الأنبياء واستحلال المعاصى .

القول فى تأويل قوله تعالى:

[٧٩] (كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ ، لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ)

« كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ » أى : لاينهى بعضهم بعضاً عن ارتكاب المآثم والمحارم . ثم ذمّهم على ذلك ليحذر من ارتكاب مثل الذى ارتكبوه فقال « لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ » مؤكداً بلام القسم . تعجيباً من سوء فعلهم ، كيف وقد أدّاهم إلى ما شرح من اللعن الكبير .

تنبيهات :

الأول : دلت الآية على جواز لعنهم .

الثانى : دلت الآية أيضاً على المنع من الذرائع التى تبطل مقاصد الشرع . لما رواه أكثر المفسرين ؛ أن الذين لعنهم داود عليه السلام أهل أيلة الذين اعتدوا فى السبت واصطادوا الحيتان فيه . وستأتى قصتهم فى (الأعراف) .

الثالث : دلت أيضاً على وجوب النهى عن المنكر .

قال الحاكم : وتدل على أن ترك النهى من الكبائر .

الرابع : روى الإمام أحمد[1] فى معنى الآية عن عبدالله بن مسعود قال : قال رسول الله

---

(١) أخرجه فى المسند بالصفحة رقم ٣٩١ من الجزء الأول (طبعة الحلبىّ) والحديث رقم ٣٧١٣ (طبعة المعارف) .

وأخرجه الترمذىّ فى : ٤٤ ـ كتاب التفسير ، ٥ ـ سورة المائدة ، ٦ ـ حدثنا عبدالله ابن عبد الرحمن .

وأبو داود فى : ٣٦ ـ كتاب الملاحم ، ١٧ ـ باب الأمر والنهى ، حديث ٤٣٣٦ .

وابن ماجة فى : ٣٦ ـ كتاب الفتن ، ٢٠ ـ باب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، حديث ٤٠٠٦ (طبعتنا) .

ﷺ : لما وقعت بنو إسرائيل فى المعاصى نهتهم علماؤهم فلم ينتهوا ، فجالسوهم فى مجالسهم ، أو فى أسواقهم ، ووا كلوهم وشاربوهم ، فضرب الله قلوب بعضهم ببعض ، ولعنهم على لسان داود وعيسى ابن مريم، ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوْا وَّكَانُوا يَعْتَدُونَ. وكان رسول الله ﷺ متكئاً فجلس فقال : لا، والذى نفسى بيده ! حتى تَأْطِرُوهم على الحق أطرا . أى : تعطفوهم عليه . ورواه الترمذىّ وقال : حسن غريب .

وأخرجه أبو داود عنه فقال : قال رسول الله ﷺ : إن أول ما دخل النقص على بنى إسرائيل أنه كان الرجل يلقى الرجل فيقول ياهذا ! اتّقِ اللهَ ، ودَعْ ما تصنع، فإنه لا يحل لك ، ثم يلقاه من الغد فلا يمنعه ذلك أن يكون أكيله وشريبه وقعيده . فلما فعلوا ذلك ضرب الله قلوب بعضهم ببعض ثم قال : لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا .. ـ إلى قوله ـ فَاسِقُونَ . ثم قال: كلا والله ! لتأمرنّ بالمعروف . ولتنهونّ عن المنكر ، ولتأخذن على يد الظالم، ولتأطِرنّه على الحق أطراً ، أو تقصرنّه على الحق قصراً .

زاد فى رواية : أوليضربنّ الله قلوب بعضكم ببعض ، ثم يلعنكم كما لعنهم .

وكذا رواه الترمذىّ وحسّنه ، وابن ماجه .

والأحاديث فى (الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر) كثيرة ، ومما يناسب منها هذا المقام :

ما رواه الإمام أحمد[1] والترمذىّ عن حذيفة بن اليمان : أن النبىّ ﷺ قال : والذى نفسى بيده ! لتأمرنّ بالمعروف ولتنهوُنّ عن المنكر ، أو ليوشكنّ الله أن يبعث عليكم عقاباً من عنده ، ثم لتَدْعُنّه فلا يستجيب لكم .

---

(١) أخرجه فى المسند بالصفحة ٣٨٨ من الجزء الخامس (طبعة الحلبىّ) .

والترمذىّ فى : ٣١ ـ كتاب الفتن ، ٩ ـ باب ما جاء فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر .

وفى (الصحيحين)[١] عن أبى سعيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من رأى منكم منكراً فليغيّره بيده . فإن لم يستطع فبلسانه . فإن لم يستطيع فبقلبه . وذلك أضعف الإيمان .

وروى الإمام[٢] أحمد عن عدىّ بن عميرة رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : إنّ الله لايعذب العامة بعمل الخاصة حتى يروا المنكر بين ظهرانيهم . وهم قادرون على أن ينكروه فلا ينكروه . فإذا فعلوا ذلك عذب الله الخاصة والعامة .

وروى ابن ماجة[٣] عن أبى سعيد الخدرىّ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : إن الله ليَسْأَل العبد يوم القيامة حتى يقول : ما منعك إذْ رأيت المنكر أن تنكره ؟ فإذا لقن الله عبداً حجته قال : ياربّ ! رجوتك وفرقت الناس .

قال الحافظ ابن كثير : تفرّد به ابن ماجة . وإسناده لا بأس به .

وروى الإمام[٤] أحمد والترمذىّ عن حذيفة عن النبىّ ﷺ قالى : لاينبغى لمسلم أن يذل نفسه. قيل : وكيف يذل نفسه ؟ قال : يتعرض من البلاء مالا يطيق .

قال الترمذىّ : حسن غريب .

---

(١) أخرجه مسلم فى : ١ ـ كتاب الإيمان ، حديث ٧٨ (طبعتنا) .

وليس فى البخارىّ .

(٢) أخرجه فى المسند بالصفحة ١٩٢ من الجزء الرابع (طبعة الحلبىّ) .

(٣) أخرجه ابن ماجة فى : ٣٦ ـ كتاب الفتن ، ٢١ ـ باب قوله تعالى : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ ، حديث ٤٠١٧ (طبعتنا) .

(٤) أخرجه فى المسند بالصفحة رقم ٤٠٥ من الجزء الخامس (طبعة الحلبىّ) .

والترمذىّ فى : ٣١ ـ كتاب الفتن ، ٦٧ ـ باب حدثنا محمد بن بشار .

وروى ابن ماجة[١] عن أنس بن مالك قال : قيل : يا رسول الله ! متى نترك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ؟ قال : إذا ظهر فيكم ما ظهر فى الأمم قبلكم . قلنا : يارسول الله ! وما ظهر فى الأمم قبلنا ؟ قال : الملك فى صغاركم ، والفاحشة فى كباركم ، والعلم فى رُذالتكم .

قال زيدبن يحيى الخزاعىّ ، أحد رواته : معنى قول النبىّ ﷺ (والعلم فى رُذالتكم) إذا كان العلم فى الفساق .

تفرّد به ابن ماجة . وله شاهد فى حديث أبى ثعلبة يأتى إن شاء الله عند قوله تعالى (لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ) ـ أفاده ابن كثير .

أقول : هذه الأحاديث إنما يتروّح بها الضعفة ، من نحو العلماء والقادة . وأما من كان لهم الكلمة النافذة والوجاهة التامة فهيهات أن تغنى عنهم ، وهذه المواعيد الهائلة تخفق فوق رؤوسهم .. ولذا قال العلّامة الزمخشرىّ : فياحسرة على المسلمين فى إعراضهم عن باب التناهى عن المناكير ، وقلّة عبئهم به . كأنه ليس من ملّة الإسلام فى شىء . مع ما يتلون من كتاب الله ، وما فيه من المبالغات فى هذا الباب . وقد مرّ عند قوله تعالى (لَوْلَا يَنْهَاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ)[٢] ما يؤيد ما هنا ، فتذكّر .

الخامس : قال الزمخشرىّ : فإن قلت : كيف وقع ترك التناهى عن المنكر تفسيرًا للمعصية والاعتداء ؟ قلت : من قِبَلِ أن الله تعالى أمر بالتناهى . فكان الإخلال به معصية ، وهو اعتداء .

ولما وصف تعالى أسلافهم بما مضى ، وصف الحاضرين بقوله :

---

(١) أخرجه ابن ماجة فى : ٣٦ ـ كتاب الفتن ، ٢١ ـ باب قوله تعالى : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ ، حديث ٤٠١٥ (طبعتنا) .

(٢) [٥ / المائدة / ٦٣] . . . وَالْأَحْبَارُ عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ ، لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ .

القول فى تأويل قوله تعالى:

[٨٠] (تَرَىٰ كَثِيرًا مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا، لَبِئْسَ مَاقَدَّمَتْ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ)

« تَرَىٰ كَثِيرًا مِنْهُمْ » أى : من أهل الكتاب « يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا » أى : يوالون المشركين ، بغضاً لرسول الله ﷺ .

قال الرازىّ : والمراد منهم كعب بن الأشرف وأصحابه ، حين استجاشوا المشركين على الرسول ﷺ. وذكرنا ذلك فى قوله تعالى (وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَٰؤُلَاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا) .

« لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ » أى : لبئس شيئاً قدموا لمعادهم . وقوله تعالى : « أَنْ سَخِطَ اللهُ عَلَيْهِمْ » هو المخصوص بالذم ، على حذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه ، تنبيها على كمال التعلق والارتباط بينهما كأنهما شىء واحد، ومبالغة فى الذم .والمعنى: لبئس زادهم فى الآخرة موجب سخطه تعالى عليهم « وَفِي الْعَذَابِ » أى : عذاب جهنم « هُمْ خَالِدُونَ » .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٨١] (وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ وَلَٰكِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ فَاسِقُونَ)

« وَلَوْ كَانُوا » أى : هؤلاء الذين يتولون عبدة الأوثان من أهل الكتاب «يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالنَّبِيِّ » أى نبيهم موسى عليه السلام « وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ » أى : من التوراة « مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ » إذ الإيمان بالله يمنع من تولّى من يَعْبُدُ غَيْرَهُ « وَلَٰكِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ فَاسِقُونَ » خارجون عن دينهم ، أو متمردون فى نفاقهم . يعنى : أن موالاتهم

للمشركين كفى بها دليلا على نفاقهم ، وأن إيمانهم ليس بإيمان ، لأن تحريم ذلك متأكد فى التوراة وفى شرع موسى عليه السلام. فلما فعلوا ذلك ظهر أنه ليس مرادهم تقريردين موسى عليه السلام ، بل مرادهم الرياسة والجاه ، فيسعون فى تحصيله بأى طريق قدروا عليه ، فلهذا وصفهم تعالى بالفسق .

وفى الآية وجه آخر : وهو أن يكون المعنى : ولو كانوا ـ أى منافقو أهل الكتاب المدّعون للإيمان ـ يؤمنون بمحمد صلى الله عليه وسلم والقرآن حق الإيمان ، ما ارتكبوا ماارتكبوه ، من موالاة الكافرين فى الباطن .

والوجه الأول أقوم ، والله أعلم .

ثم أكد تعالى ماتقدم من مثالب اليهود بقوله :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٨٢] (لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا ، وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَىٰ ، ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ)

« لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا » وإنما عاداهم اليهود لإيمانهم بعيسى ومحمد صلى الله عليه وسلم ؛ وعاداهم المشركون لتوحيدهم وإقرارهم بنبوة الأنبياء ـ أشار إليه المهايمىّ .

وقال غيره : لشدة إبائهم ، وتضاعف كفرهم ، وانهماكهم فى اتباع الهوى ، وركونهم إلى التقليد ، وبعدهم عن التحقيق ، وتمرنهم على التمرد والاستعصاء على الأنبياء ، والاجتراء على تكذيبهم ، ومناصبتهم لهم . ولهذا قتلوا كثيرا منهم حتى هموا بقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم غير مرة ، وسموه ، وسحروه ، وألّبوا عليه أشباههم من المشركين . وفى تقديم (اليهود) على (المشركين) ، بعد لزّهما فى قرَن واحد ، إشعار بتقدمهم عليهم فى العداوة، كما أن

فى تقديمهم عليهم فى قوله تعالى[1] (وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ النَّاسِ عَلَىٰ حَيَاةٍ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا) إيذانا بتقدمهم عليهم فى الحرص . « وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَىٰ » للين جانبهم وقلة غلّ قلوبهم .

قال ابن كثير : وما ذاك إلا لما فى قلوبهم ، إذ كانوا على دين المسيح، من الرقة والرأفة ، كما قال تعالى[1]: وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً وَرَهْبَانِيَّةً . وفى كتابهم: من ضربك على خدك الأيمن فأدر له خدك الأيسر . وليس القتال مشروعاً فى ملّتهم. انتهى.

ولأن من مذهب اليهود ، أنه يجب إيصال الشر إلى من خالف دينهم بأى طريق كان ، من القتل ونهب المال ونحوهما . وهو عند النصارى حرام . فحصل الفرق .

وقد روى ابن مردويه عن أبى هريرة مرفوعاً : ماخلا يهودىّ بمسلم إلاهمّ بقتله .

ولكثرة اهتمام النصارى بالعلم والترهب ، مما يدعو إلى قلة البغضاء والحسد ، ولين العريكة ، كما أشير إليه بقوله تعالى : « ذَٰلِكَ » أى : كونهم أقرب مودة للمؤمنين « بِأَنَّ مِنْهُمْ » أى : بسبب أن منهم « قِسِّيسِينَ » أى علماء « وَرُهْبَانًا » أى عبّاداً متجردين « وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ » أى : يتواضعون لوداعتهم ولا يتكبرون كاليهود . وفى الآية دليل على أن الإقبال على العلم ، والإعراض عن الشهوات ، والبراءة من الكبر ـ محمود . وإن كان ذلك من كافر .

---

(١) [٢ / البقرة / ٩٦] . . . وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرُ أَلْفَ سَنَةٍ وَمَا هُوَ بِمُزَحْزِحِهِ مِنَ الْعَذَابِ أَنْ يُعَمَّرَ ، وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ .

(٢) [٥٧ / الحديد / ٢٧] ونصها : ثُمَّ قَفَّيْنَا عَلَىٰ ءَاثَارِهِمْ بِرُسُلِنَا وَقَفَّيْنَا بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَءَاتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا ، فَآتَيْنَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْهُمْ أَجْرَهُمْ ، وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ .

لطيفة :

قال الناصر فى (الانتصاف) :

إنما قال تعالى : ﴿ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَىٰ ﴾ ولم يقل (النَّصَارَىٰ) تعريضا بصلابة اليهود فى الكفر والامتناع من الامتثال للأمر ، لأن اليهود قيل لهم : ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللهُ لَكُمْ وَلَا تَرْتَدُّوا عَلَىٰ أَدْبَارِكُمْ . فقابلوا ذلك بأن قالوا(٢) : فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ . والنصارى قالوا(٣) : نَحْنُ أَنْصَارُ اللهِ . ومن ثم سُمُّوا نصارى . وكذلك أيضاً ورد أول هذه السورة(٤) . وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَىٰ أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ . فأسند ذلك إلى قولهم ، والإشارة به إلى قولهم : (نَحْنُ أَنْصَارُ

(١) [٥ / المائدة / ٢١] ونصها : يَا قَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللهُ لَكُمْ وَلَا تَرْتَدُّوا عَلَىٰ أَدْبَارِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ .

(٢) [٥ / المائدة / ٢٤] ونصها : قَالُوا يَا مُوسَىٰ إِنَّا لَنْ نَدْخُلَهَا أَبَدًا مَا دَامُوا فِيهَا، فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ .

(٣) [٣ / آل عمران / ٥٢] ونصها : فَلَمَّا أَحَسَّ عِيسَىٰ مِنْهُمُ الْكُفْرَ قَالَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللهِ ، قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللهِ ءَامَنَّا بِاللهِ وَاشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ .

و [٦١ / الصف / ١٤] ونصها : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا أَنْصَارَ اللهِ كَمَا قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ لِلْحَوَارِيِّينَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللهِ ، قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللهِ ، فَآمَنَتْ طَائِفَةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَكَفَرَتْ طَائِفَةٌ ، فَأَيَّدْنَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَىٰ عَدُوِّهِمْ فَأَصْبَحُوا ظَاهِرِينَ .

(٤) [٥ / المائدة / ١٤] ونصها : وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَىٰ أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللهُ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ .

الله) لـكنه ههنا ذكر تنبيهاً على أنهم لم يثبتوا على الميثاق ولا على ما قالوه من أنهم أنصار الله. وفى الآية الثانية ذكر تنبيها على أنهم أقرب حالا من اليهود . لأنهم لما ورد عليهم الأمر لم يكافحوه بالردّ مكافحة اليهود. بل قالوا: نَحْنُ أَنْصَارُ اللهِ .واليهود قالت: فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ... الآية ، فهذا سره . والله أعلم .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٨٣] (وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَىٰ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ ، يَقُولُونَ رَبَّنَا ءَامَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ)

« وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَى الرَّسُولِ » عطف على (لا يستكبرون) . قال أبو البقاء :ويجوز أن يكون مستأنفاً فى اللفظ وإن كان له تعلق بما قبله فى المعنى . يعنى:وإذا سمعواالقرآن « تَرَىٰ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ » أى : تنصبّ « مِنَ الدَّمْعِ » الحاصل من اجتماع حرارة الحب والخوف ، مع برد اليقين « مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ » أى من كتابهم،فوجدوه أكمل منه وأفضل ، أو من الذى نزل على الرسول صلى الله عليه وسلم وهو الحق ، أو من صفة محمد صلى الله عليه وسلم ونعته فى كتابهم « يَقُولُونَ » أى : من عدم استكبارهم « رَبَّنَا ءَامَنَّا » أى : بك وبما أنزلت وبرسولك محمد « فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ » أى : الذين شهدوا بأنه حق أو بنبوته . روى الحاكم ، وصححه ، عن ابن عباس قال : أى مع أمة محمد صلى الله عليه .سلم ، وأمته هم الشاهدون . يشهدون لنبيهم أنه قد بلّغ ، وللرسل أنهم قد بلّغوا .

وقوله تعالى :

القول فى تأيل قوله تعالى :

[٨٤] (وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللهِ وَمَا جَاءَنَا مِنَ الْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَنْ يُدْخِلَنَا رَبُّنَا مَعَ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ)

« وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللهِ » إنكار استبعادٍ لانتفاء الإيمان مع قيام موجبه ـ وهو الطمع ـ فى إنعام الله عليهم بصحبة الصالحين « وَمَا جَاءَنَا مِنَ الْحَقِّ » أى . وبما جاءنا من القرآن . وفى إعرابه وجه آخر يأتى ، « وَنَطْمَعُ أَنْ يُدْخِلَنَا رَبُّنَا مَعَ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ » يعنى مع أمة محمد صلى الله عليه وسلم ؛ أوالمعنى : أن يدخلنا ربّنا الجنةمع الأنبياء والمؤمنين .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٨٥] (فَأَثَابَهُمُ اللهُ بِمَا قَالُوا جَنَّاتٍ تَجْرِى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ، وَذَٰلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ)

« فَأَثَابَهُمُ اللهُ بِمَا قَالُو » أى : بما تكلموا به من قولهم (رَبَّنَا ءَامَنَّا) الصادر عن اعتقادٍ وإخلاص واعتراف بالحقّ « جَنَّاتٍ تَجْرِى مِنْ تَحْتِهَا » أى : من تحت شجرها ومساكنها « الْأَنْهَارُ » يعنى أنهار الماءواللبن والخمر والعسل « خَالِدِينَ فِيهَا » أى: مقيمين فى الجنة لا يموتون ولا يخرجون منها « وَذَٰلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ » يعنى المؤمنين الموحّدين المخلصين فى إيمانهم .

تنبيهات

الأول : اتفق المفسرون على أن هذه الآيات الأربع نزلت فى النجاشىّ وأصحابه رضوان الله عليهم .

أخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن المسيّب وأبى بكر بن عبد الرحمن وعروة بن الزبير قالوا : بعث رسول الله ﷺ عمرو بن أمية الضمرىّ وكتب معه كتاباً إلى النجاشىّ . فقدم

على النجاشيّ . فقرأ كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم . ثم دعا جعفر بن أبي طالب والمهاجرين معه وأرسل إلى الرهبان والقسّيسين . ثم أمر جعفر بن أبي طالب فقرأ عليهم سورة مريم. فآمنوا بالقرآن وفاضت أعينهم من الدمع. فهم الذين أنزل اللهُ فيهم: وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً . . . ـ إلى قوله ـ فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ .

وروى ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير قال : بعث النجاشيّ ثلاثين رجلًا من خيار أصحابه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقرأ عليهم سورة (يس) فبكوا، فنزلت فيهم الآية.

وأخرج النسائيّ[1] عن عبد الله بن الزبير قال: نزلت هذه الآيات في النجاشيّ وأصحابه: ﴿ وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَى الرَّسُولِ ﴾ .

وروى الطبرانيّ عن ابن عباس نحوه، بأبسط منه .

ـ كذا في (أسباب النزول للسيوطيّ) ـ

وقال ابن كثير : قال عليّ بن أبي طلحة عن ابن عباس : نزلت هذه الآيات في النجاشيّ وأصحابه، الذين، حين تلا عليهم جعفر بن أبي طالب بالحبشة القرآن ، بكوا حتى أخضبوا لحاهم.

قال ابن كثير : وهذا القول فيه نظر . لأن هذه الآية مدنية، وقصة جعفر مع النجاشيّ قبل الهجرة . انتهى .

أقول : إن نظره مدفوع ، فإنه حكى في هذه الآية بعد الهجرة ما وقع قبلها ، ونظائره في التنزيل كثيرة ، ولا إشكال فيه . . وظاهر أنّ المقصود بهذه الآية التعريض بعناد اليهود الذين كانوا حول المدينة . وهم يهود بني قريظة والنضير . وبعناد المشركين أيضاً ، وقساوة قلوب الفريقين ، وأنه كان الأجدر بهما أن يعترفوا بالحق كما اعترف به النجاشيّ وأصحابه . وقال ابن كثير : هذا الصنف من النصارى هم المذكورون في قوله تعالى : وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ

(١) لم أهتد إلى محل هذا الحديث في سنن النسائيّ .

الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ خَاشِعِينَ لِلهِ[1] ... الآية ، وهم الذين قال[2] الله فيهم : الَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِهِ هُمْ بِهِ يُؤْمِنُونَ * وَإِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ قَالُوا ءَامَنَّا بِهِ إِنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّنَا إِنَّا كُنَّا مِنْ قَبْلِهِ مُسْلِمِينَ ... ـ إلى قوله ـ لَا نَبْتَغِي الْجَاهِلِينَ » . انتهى .

وكان سبب هجرة الصحابة إلى أرض الحبشة؛ أنّ قريشاً ائتمرت أن يفتنوا المؤمنين عن دينهم ، فوثبت كل قبيلة على من آمن منهم فآذوهم وعذبوهم ، فافتتن من افتتن منهم ، وعصم الله من شاء منهم .

قال ابن[3] إسحق رحمه الله تعالى : فلما رأى رسول الله ﷺ ما يصيب أصحابه من البلاء ، وما هو فيه من العافية، بمكانه من الله ومن عمه أبي طالب ، وأنه لا يقدر على أن يمنعهم مما هم فيه من البلاء ـ قال لهم : لو خرجتم إلى أرض الحبشة، فإنّ بها ملكاً لا يُظلم عنده أحد ، وهي أرض صِدْق ، حتى يجعلَ الله لكم فرجاً مما أنتم .

فخرج عند ذلك المسلمون من أصحاب رسول الله ﷺ إلى أرض الحبشة مخافة الفتنة. وفرّوا إلى الله بدينهم . فكانت أول هجرة كانت في الإسلام .

---

(١) [٣ / آل عمران / ١٩٩] ... لَا يَشْتَرُونَ بِآيَاتِ اللهِ ثَمَنًا قَلِيلًا ، أُولَئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ ، إِنَّ اللهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ .

(٢) [٢٨ / القصص / ٥٢ ـ ٥٥] ... أُولَئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا وَيَدْرَءُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ * وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ وَقَالُوا لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ لَا نَبْتَغِي الْجَاهِلِينَ .

(٣) سيرة ابن هشام بالصفحة رقم ٣٤٤ من الجزء الأول (طبعة الحلبيّ) والصفحة رقم ٢٠٨ (طبعة جوتنجن) .

فكان[١] جميع من لحق بأرض الحبشة وهاجر إليها من المسلمين ـ سوى أبنائهم الذين خرجوا بهم معهم صغاراً وولدوا بها ـ ثلاثةً وثمانين رجلًا ، إن كان عمّار بن ياسر فيهم ، وهو يشكّ فيه .

ثم روى ابن إسحق[٢] بسنده إلى أم سلمة ـ زوج النبيّ صلى الله عليه وسلم ـ قالت : لما نزلنا بأرض الحبشة جاورنا بها خير جارٍ النجاشيّ . أمِنّا على ديننا ، وعبدنا الله تعالى لا نُؤْذَى ولا نسمع شيئاً نكرهه. فلمّا بلغ ذلك قريشاً ائتمروا بينهم أن يبعثوا إلى النجاشيّ فينا رجلين منهم جَلْدَيْن . وأن يُهدوا للنجاشيّ هدايا مما يُستطرف من متاع مكة . وكان من أعجب ما يأتيه منها الأَدَم . فجمعوا له أَدَماً كثيراً . ولم يتركوا من بطارقته بِطريقاً إلّا أهدَوْا له هدية . ثم بعثوا بذلك عبد الله بن أبي ربيعة وعمرو بن العاص . وأمروهما بأمرهم ، وقالوا لهما : ادفعا إلى كل بطريق هديته قبل أن تكلما النجاشيّ فيهم . ثم قدّما إلى النجاشيّ هداياه. ثم سلاه أن يُسلمهم إليكما قبل أن يكلمهم.

قالت : فخرجا حتى قدما على النجاشيّ ـ ونحن عنده بخير دار ، عند خير جار ـ فلم يبق من بطارقته بطريق إلّا دفعا إليه هديته قبل أن يكلما النجاشيّ ، وقالا لكل بطريق منهم: إنه قد ضوى ـ أي لجأ ـ إلى بلدالملك منا ، غلمانٌ سفهاء ، فارقوا دين قومهم ، ولم يدخلوا فى دينكم، وجاؤوا بدين مبتدع ، لا نعرفه نحن ولا أنتم ، وقد بَعَثَنَا إلى الملك فيهم أشرافُ قومهم ليردّهُم إليهم ، فإذا كلمنا الملك فيهم فأشيروا عليه بأن يُسْلمهم إلينا ولا يكلمهم. فإنّ قومهم أعلى بهم عيناً . (أي أبصر بهم) وأعلم بما عابوا عليهم . فقالوا لهما : نعم .

(١) سيرة ابن هشام بالصفحة رقم ٣٥٣ من الجزء الأول (طبعة الحلبيّ) والصفحة رقم ٢١٥ (طبعة جوتنجن) .

(٢) سيرة ابن هشام بالصفحة رقم ٣٥٨ من الجزء الأول (طبعة الحلبيّ) والصفحة رقم ٢١٧و٢١٨ (طبعة جوتنجن) .

ثم إنهما قدّما هداياها إلى النجاشيّ فقبلها منهما ، ثم كلّماه بما كلّما كلّ بطريق .

قالت : ولم يكن شيء أبغضَ إلى عبد الله بن أبي ربيعة وعمرو بن العاص من أن يسمع كلامهم النجاشيّ . قالت : فقالت بطارقته حوله : صَدَقَا . أيها الملك ! قومهم أعلى بهم عيناً وأعلم بما عابوا عليهم . فأَسْلِمهم إليهما فليردّاهم إلى بلادهم وقومهم . فقالت : فغضب النجاشيّ ثم قال: لاها الله ! إذًا لا أُسْلِمهم إليهما . ولا يُكاد قوم جاورونى ونزلوا بلادى واختارونى على من سواى ، حتى أدعوَهم فأسألهم عما يقول هذان فى أمرهم . فإن كانوا كما يقولان أسلمتهم إليهما ورددتهم إلى قومهم . وإن كانوا على غير ذلك منعتهم منهم وأحسنت جوارهم ما جاورونى .

قالت : ثم أرسل إلى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعاهم ، فلما جاءهم رسوله اجتمعوا . ثم قال بعضهم لبعض : ما تقولون للرجل إذا جئتموه ؟ قالوا : نقول والله ! ما علمنا . وما أَمَرَنَا به نبينا ،كائنا فى ذلك ما هو كائن . فلما جاؤوا ـ وقد دعا النجاشيّ أساقفتهفنشروا مصاحفهم حوله، سألهم فقالهم : ما هذا الدين الذى قد فارقتم فيه قومكم ولم تدخلوابه فى دينى ولا فى دين أحد من هذه الملل ؟ قالت : فكان الذى كلمه جعفر بن أبى طالب فقال له : أيها الملك ! كنا قوماً أهل جاهلية . نعبد الأصنام ، ونأكل الميتة ، ونأتى الفواحش ، ونقطع الأرحام ونسيء الجوار . ويأكل القويّ منا الضعيف ، فكنا على ذلك حتى بعث الله إلينا رسولا منا ، نعرف نسبه وصدقه وأمانته وعفافه . فدعانا إلى الله لنوحده ونعبده ، ونخلع ما كنا نعبد نحن وآباؤنا من دونه من الحجارة والأوثان . وأمرنا بصدق الحديث وأداء الأمانة وصلة الرحم وحسن الجوار والكف عن المحارم والدماء ، ونهانا عن الفواحش وقول الزور وأكل مال اليتيم وقذف المحصنات ، وأمرنا أن نعبد الله وحده لا نشرك به شيئاً ، وأمرنا بالصلاة والزكاة والصيام . ـ قالت : فعدّد عليه أمور الإسلام ـ فصدقناه وآمنا به واتبعناه على ما جاء به من الله . فعبدنا الله وحده فلم نشرك به شيئاً ،

وحرّمنا ما حرّم علينا ، وأحللنا ما أحل لنا ، فعدا علينا قومنا ، فعذبونا وفتنونا عن ديننا ليردونا إلى عبادة الأوثان من عبادة الله تعالى ، وأن نستحل ما كنا نستحل من الخبائث . فلما قهرونا وظلمونا وضيقوا علينا وحالوا بيننا وبين ديننا ، خرجنا إلى بلادك ، واخترناك على من سواك ، ورغبنا فى جوارك ، ورجونا أن لا نظلم عندك أيها الملك .! قالت : فقال له النجاشىّ : هل معك مما جاء به عن الله من شىء ؟ قالت : فقال له جعفر : نعم ! فقال له النجاشىّ : فاقرأه علىّ . قالت : فقرأ عليه صدرا من (كهيعص) قالت : فبكى ، والله ! النجاشىّ حتى اخضلّت لحيته ، وبكت أساقفته حتى أخضلوا مصاحفهم حين سمعوا ما تلا عليهم. ثم قال النجاشىّ : إن هذا ، والذى جاء به عيسى ، ليخرج من مشكاة واحدة. انطلقا ، فلا ، والله ! لا أسلمهم إليكما ولا يُكادون.

قالت : فلما خرجا من عنده قال عمرو بن العاص : والله ! لآتينّه غداً عنهم بما أستأصل به خضراءهم (أى شجرتهم التى منها تفرعوا) .

قالت : فقال له عبد الله بن أبى ربيعة ـ وكان أتقى الرجلين فينا ـ : لا تفعل فإن لهم أرحاماً وإن كانوا قد خالفونا . قال : والله ! لأخبرنه أنهم يزعمون أن عيسى ابن مريم عبد .

قالت : ثم غدا عليه من الغد فقال : أيها الملك! إنهم يقولون فى عيسى ابن مريم قولا عظيما. فأرسلْ إليهم فسلهم عما يقولون فيه . قالت : فأرسل إليهم ليسألهم عنه .

قالت : ولم ينزل بنا مثلها قط . فاجتمع القوم. ثم قال بعضهم لبعض : ماذا تقولون فى عيسى ابن مريم إذا سألكم عنه ؟ قالوا : نقول ، والله ! ما قال الله وما جاءنا به نبينا كائناً فى ذلك ماهو كائن . قالت : فلما دخلوا عليه قال لهم : ماذا تقولون فى عيسى ابن مريم؟ قالت : فقال جعفر بن أبى طالب نقول فيه الذى جاءنا نبينا صلى الله عليه وسلم : هو عبد الله ورسوله وروحه وكلمته ألقاها إلى مريم العذراء البتول . قالت : فضرب النجاشىّ بيده إلى

الأرض فأخذ منها عودًا ، ثم قال: والله ! ما عدا عيسى ابن مريم، مما قلتَ، هـذا العودَ . قالت : فتناخرت بطارقته حوله حين قال ما قال . فقال : وإن نخرتم ، والله ! اذهبوا فأنتم شيوم بأرضى ـ والشيوم الآمنون ـ مَنْ سبّكم ، غرِم . قالها ثلاثًا .

ثم قال : ما أحب أن لى دَبْرًا ـ والدبر الجبل ـ من ذهب وأنى آذيت رجلًا منكم . ردّوا عليهما هداياهما فلا حاجة لى بها .

قالت : فخرجا من عنده مقبوحَيْن مردودًا عليهما ما جاءا به ، وأقمنا عنده بخير دارٍ مع خير جارٍ .

ثم روى ابن اسحق فى قصته : أن النجاشىّ عمد إلى كتاب فكتب فيه : هو يشهد أن لا إله إلّا الله وأن محمداً عبده ورسوله . ويشهد أنّ عيسى ابن مريم عبده ورسوله وروحه وكلمته ألقاها إلى مريم . انتهى .

وإسلام النجاشىّ معروف . وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم، لما مات، صلّى عليه مع تباعد الديار .

وذكر شمس الدين ابن القيّم فى (زاد المعاد) : أنه كان مخرجهم إلى الحبشة فى السنة الخامسة من المبعث .

التنبيه الثانى :

فى الآية دليل على أن المشروع عند قراءة القرآن الخشوع والبكاء . وفى الخبر : ابكوا فإن لم تجدوا بكاءً فتباكوا . أخرجه المنذرىّ فى (الترغيب والترهيب) عن عبدالله بن عمرو. وقال : رواه الحاكم مرفوعاً وصحّحه . والمراد إشراب القلب والخوف المهابة لله تعالى .

الثالث : فى قوله تعالى (يَقُولُونَ رَبَّنَا ءَامَنَّا) وقوله (فَأَثَابَهُمُ اللهُ بِمَا قَالُوا) دليل على أن الإقرار داخل فى الإيمان كما هو مذهب الفقهاء. وتعلقت الكرامية فى أن الإيمان مجرد القول بقوله (بِمَا قَالُوا) ، لكن الثناء بفَيْض الدمع فى السباق ، وبالإحسان فى السياق، يدفع

ذلك ؛ وأنّى يكون مجرد القول إيماناً وقد قال الله تعالى : وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَاهُمْ بِمُؤْمِنِينَ ؟ نفى الإيمان عنهم، مع قولهم (ءَامَنَّا بِاللهِ) لعدم التصديق بالقلب.

وقال أهل المعرفة : الموجود منهم ثلاثة أشياء : البكاء على الجفاء ، والدعاء على العطاء ، والرضا بالقضاء . فمن ادعى المعرفة، ولم يكن فيه هذه الثلاثة، فليس بصادق فى دعواه ..! أفاده النسفىّ .

وقال الخازن : إنما علق الثواب بمجرد القول، لأنه قد سبق وصفهم بما يدل على إخلاصهم فيما قالوا . وهو المعرفة والبكاء المؤذنان بحقيقة الإخلاص واستكانة القلب . لأن القول إذا اقترن بالمعرفة فهو الإيمان الحقيقىّ الموعود عليه بالثواب .

وقال الرازىّ : لما حصلت المعرفة والإخلاص وكمال الانقياد ، ثم انضاف إليه القول ، لا جرم كمل الإيمان .

الرابع : قوله تعالى (وَمَا جَاءَنَا) يجوز أن يكون فى موضع جرّ ، أى : وبما جاءنا ، و (مِنَ الْحَقِّ) حال من الفاعل المستتر ، أو لغو متعلق بـ (جَاءَ) أى : وبما جاءنا من عند الله . ويجوز أن يكون مبتدأ و (مِنَ الْحَقِّ) الخبر، والجملة فى موضع الحال . وقوله تعالى (وَنَطْمَعُ) يجوز أن يكون معطوفاً على (نُؤْمِنُ) أى : وما لنا لا نطمع . ويجوز أن يكون التقدير : ونحن نطمع ، فتكون الجملة حالًا من ضمير الفاعل فى (نُؤْمِنُ) ـ أفاده أبو البقاء.

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٨٦] (وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ)

« وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ » أى : الذين جحدوا الحقّ الذى جاءهم وكذّبوا بحُجَج الله وبراهينه أولئك أصحاب الجحيم ، أى: النار الشديدة الحرارة ، جَزاءً وفاقاً .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٨٧] (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا ، إِنَّ اللهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ)

« يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللهُ لَكُمْ » أى: ماطاب ولذّ منه. كأنه ـ لما تضمن ما سلف مدحَ النصارى على الترهب ، والحث على كسر النفس ، ورفض الشهوات ـ عَقَبَهُ النهىُ عن الإفراط فى ذلك بتحريم اللذائذ من المباحات الشرعية . ثم أشار إلى أنه اعتداء بقوله سبحانه « وَلَا تَعْتَدُوا » أى: عمّا حدّ الله سبحانه وتعالى بجعل الحلال حراماً . أو : ولا تعتدوا فى تناول الحلال فتجاوزوا الحدّ فيه إلى الإسراف كما قال تعالى (وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا ...) الآية[1] . وقال (وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا)[2]. أو : ولا تعتدوا على النفس والأهل بمنع الحقوق. أو : ولا تعتدوا حدود ما أحل الله لكم إلى ما حرم عليكم « إِنَّ اللهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ » فى كل ما ذكر ، وهو تعليل لما قبله .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٨٨] (وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللهُ حَلَالًا طَيِّبًا، وَاتَّقُوا اللهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ)

« وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللهُ حَلَالًا طَيِّبًا » أى : كلوا ما حل لكم وطاب مما رزقكم الله . فيكون (حَلَالًا) مفعول (كُلُوا) و (مِمَّا) حال منه، أو متعلقة بـ (كُلُوا) ، أو هو المفعول و (حَلَالًا) حال من (مَا) أو من عائده المحذوف ، أو صفة لمصدر محذوف ، أى :

---

(١) [٧ / الأعراف / ٣١] ونصها : يَا بَنِي ءَادَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا ، إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ .

(٢) [٢٥ / الفرقان / ٦٧] .

أكْلًا حلالا . وقوله تعالى : « وَاتَّقُوا اللهَ » تأكيد للتوصية بما أمر به ، وزاده تأكيداً بقوله : « الَّذِى أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ » لأن الإيمان به يوجب التقوى ، فى الانتهاء إلى ماأمر به وعما نهى عنه .

قال المهايمىّ : مقتضى إيمانكم أن لا تغيروا شيئاً من أحكام دينكم ، وأن لا تعارضوا فى أحكامه ولو بكراهة من أنفسكم ، وأن تتقوه فى وضع قواعد تخالف قواعد الشرع ، بل غاية ما يجوز أخذ معان من علم الشريعة مؤكدة لمقتضاه .

تنبيهات .

الأول : فيما روى فى سبب نزولها :

أخرج الترمذىّ[1] عن ابن عباس رضى الله عنهما : أن رجلا أتى النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال : إنى إذا أصبت اللحم انتشرت للنساء وأخذتنى شهوتى فحرمتُ علىّ اللحم . فأنزل الله تعالى : يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُحَرِّمُوا . . الآية .

وروى ابن أبى حاتم عن علىّ بن أبى طلحة عن ابن عباس : نزلت هذه الآية فى رهط من أصحاب النبىّ صلى الله عليه وسلم ، قالوا : نقطع مذاكيرنا ونترك شهوات الدنيا ونسيح فى الأرض كما تفعل الرهبان . فبلغ ذلك النبىّ صلى الله عليه وسلم . فأرسل إليهم، فذكر لهم ذلك، فقالوا : نعم . فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : لكنى أصوم وأفطر ، وأصلى وأنام ، وأنكح النساء . فمن أخذ بسنتى فهو منى ومن لم يأخذ بسنتى فليس منى . وروى ابن مردويه نحوه .

وفى (الصحيحين)[2] من حديث عائشة رضى الله عنها ؛ أنّ ناساً من أصحاب

(١) أخرجه الترمذىّ فى : ٤٤ ـ كتاب التفسير ، ٥ ـ سورة المائدة ، ١٤ ـ حدثنا عمرو بن علىّ أبو حفص الفلاس .

(٢) الحديث عن أنس . =

رسول الله ﷺ سألوا أزواج النبيّ ﷺ عن عمله فى السرّ ؟ فقال بعضهم : لا آكل اللحم . وقال بعضهم : لا أتزوج النساء . وقال بعضهم : لا أنام على فراش . فبلغ ذلك النبيّ ﷺ فقال : ما بال أقوامٍ يقول أحدهم كذا وكذا ؟ لكنى أصوم وأفطر ، وأنام وأقوم ، وآكل اللحم. وأتزوج النساء . فمن رغب عن سنّتى فليس منّى .

وروى ابن أبى حاتم ؛ أن عبد الله بن مسعود جاءه معقل بن مقرن فقال : إنى حرمت فراشى . فتلا عليه هذه الآية .

وأخرج أيضاً عن مسروق قال : كنا عند عبد الله بن مسعود . فجىء بضرعٍ فتنحّى رجل . فقال عبد الله : ادن . فقال: إنى حرمت أن آكله . فقال عبد الله : ادن فاطعَم وكفّر عن يمينك . وتلا هذه الآية . ورواه الحاكم أيضاً .

= أخرجه البخارىّ فى : ٦٧ ـ كتاب النكاح ، ١ ـ باب الترغيب فى النكاح ، حديث ٢٠٩٩ ونصه :

عن حميد بن أبى حميد ، الطويل ؛ أنه سمع أنس بن مالك رضى الله عنه يقول: جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبيّ ﷺ يسألون عن عبادة النبيّ ﷺ. فلما أُخبروا كأنهم تقالّوها. فقالوا : وأين نحن من النبيّ ﷺ ؟ قد غُفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر .

قال أحدهم : أما أنا فإنى أصلى الليل أبدا .

وقال آخر : أنا أصوم الدهر ولا أفطر .

وقال آخر : أنا أعتزل النساء ، فلا أتزوج أبدا .

فجاء رسول الله ﷺ فقال « أنتم الذين قلتم كذا وكذا ؟ أما والله ! إنى لأخشاكم لله وأتقاكم له . لكنى أصوم وأفطر ، وأصلّى وأرقد ، وأتزوج النساء . فمن رغب عن سنتى فليس منى » .

وأخرجه عن أنس ، مسلم أيضاً فى : ١٦ ـ كتاب النكاح ، حديث ٥ (طبعتنا) .

الثانى ـ قال بعض الزيدية : ثمرة الآية النهى عن تحريم الطيبات من الحلال . وذكر الحاكم: أن هذا النهى يحتمل وجوهاً لا مانع من الحمل على جميعها: أحدها لا تعتقدوا التحريم. ومنها : لا تحرّموا على غيركم بالفتوى والحكم . ومنها : لا تجروه مجرى المحرمات فى شدة الاجتناب . ومنها : لا تلتزموا تحريمه بنذرٍ أو غيره .

وقال القاضى : لا تحرموا الحلال بفعل يصدر منكم ، كالبياعات الربوية وخلط الحلال بالمغصوب والطاهر بالنجس .

ثم قال : ويتعلق بهذا أمران : الأول إذا حرم الحلال، هل يجب عليه الحنث والرجوع ؟ قلنا : ظاهر الآية يدل على ذلك، ويلزم مع ذلك التوبة . الأمر الثانى : هل يلزمه فى ذلك كفارة ؟ قلنا : هذه الآية قد يستدل بها على اللزوم ، لأن النهى يقتضى فساد المنهىّ عنه . وهذه المَسْأَلَة فيها خلاف بين العلماء . انتهى .

وقال ابن كثير : ذهب الشافعىّ إلى أنه من حرّم مأكلًا أو ملبساً أو شيئاً ، ما عدا النساء، أنّه لا يحرم عليه، ولا كفارة عليه أيضاً . لإطلاق هذه الآية . ولأن الذى حرم اللحم على نفسه ـ كما فى الحديث المتقدم ـ لم يأمره النبىّ ﷺ بكفارة .

وذهب آخرون ـ منهم الإمام أحمد ـ إلى أنّ من حرم شيئاً ـ مما ذكر ـ فإنه يجب عليه كفارة يمين ، كما إذا التزم تركه باليمين . فكذلك يؤاخذ بمجرد تحريمه على نفسه إلزاماً له بما التزمه ، كما أفتى بذلك ابن عباس ، وكما فى قوله تعالى : يَأَيُّهَا النَّبِىُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللهُ لَكَ، تَبْتَغِى مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ ، وَاللهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ[1] . ثم قال: قَدْ فَرَضَ اللهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ[2] ... الآية ، وكذلك هنا . لما ذكر هذا الحكم عقبه بالآية المبينة لتكفير اليمين ، فدلّ على أن هذا منزل منزلة اليمين فى اقتضاء التكفير . والله أعلم .

(١) [٦٦ / التحريم / ١] .

(٢) [٦٦ / التحريم / ٢] ... وَاللهُ مَوْلَاكُمْ ، وَهُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ .

وفى (زاد المعاد) لابن القيّم فصل مهمّ فى حكم من حرم أَمَتَهُ أو زوجته أو متاعه . تنبغى مراجعته .

الثالث : هذه الآية أصل فى ترك التنطع والتشدّد فى التعبّد ـ كذا فى (الإكليل) .

قال ابن جرير : لا يجوز لأحد من المسلمين تحريم شىء، مِمَّا أحلّ الله لعباده المؤمنين ، على نفسه من طيبات المطاعم والملابس والمناكح ، ولذلك ردّ النبىّ ﷺ التبتّل على عثمان بن مظعون . فثبت أنه لا فضل فى ترك شىء مما أحلّه الله لعباده . وأن الفضل والبرّ إنما هو فى فعل ما ندب الله إليه عباده ، وعمل به رسول الله ﷺ وسنّه لأمته ، واتبعه على منهاجه الأئمة الراشدون . إذْ كان خير الهدى هدى نبيّنا محمد ﷺ ... فإذا كان ذلك كذلك تبيّن خطأ من آثَرَ لباس الشعر والصوف على لباس القطن والكتان ، إذا قدر على لباس ذلك من حله . وآثَرَ أكل الخشن من الطعام وترك اللحم وغيره حذراً من عارض الحاجة إلى النساء .. قال : فإن ظنّ ظانّ أن الفضل فى غير الذى قلنا ـ لما فى لباس الخشن وأكله من المشقة على النفس وصرف ما فضل منهما من القيمة إلى أهل الحاجة ـ فقد ظنّ خطأً . وذلك أن الأولى بالإنسان صلاح نفسه وعونه لها على طاعة ربّها ، ولاشىء أضرّ على الجسم من المطاعم الرديئة لأنها مفسدة لعقله ومضعفة لأدواته التى جعلها الله سبباً إلى طاعته .. انتهى .

وللرازىّ هنا مبحث جيّد فى حكمة هذا النهى ، مؤيد لما ذكر . فليراجع فإنه نفيس .

وقد أخرج الترمذىّ[1] عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ يحب الحلواء والعسل . وله[2] عن أبى هريرة قال : أتى رسول الله ﷺ بلحمٍ فرُفِع إليه الذراع ـ وكانت تعجبه ـ

(١) أخرجه الترمذىّ فى : ٢٣ ـ كتاب الأطعمة ، ٢٩ ـ باب ما جاء فى حب النبىّ ﷺ الحلواء والعسل .

(٢) أخرجه الترمذىّ فى : ٢٣ ـ كتاب الأطعمة ، ٣٤ ـ باب ما جاء فى أى اللحم كان أحبّ إلى رسول الله ﷺ .

فنهش منها . قالت[1] عائشة : ما كان الذراع أحبّ إلى رسول الله ﷺ . ولكن كان لا يجد اللحم إلّا غبًّا ، وكان يعجل إليه الذراع لأنه أعجلها نضجاً . أخرجه الترمذىّ .

وحكى الزمخشرىّ عن الحسن أنه دعى إلى طعام ومعه فَرْقَدٌ السَّبَخِىُّ وأصحابه . فقعدوا على المائدة ـ وعليها الألوان من الدجاج المسمن والفالوذ وغيرذلك ـ فاعتزل فرقد ناحية ، فسأل الحسنُ : أهو صائم ؟ قالوا : لا ولكنه يكره هذه الألوان ، فأقبل الحسن عليه وقال: يا فريقد ! أترى لعاب النحل، بلباب البر، بخالص السمن ، يعيبه مسلم . ؟

وعنه : أنه قيل له : فلان لا يأكل الفالوذ ويقول : لا أؤدى شكره قال : أفيشرب الماء البارد ؟ قالوا نعم ، قال: إنه جاهل. إن نعمة الله عليه فى الماء البارد أكثر من نعمته عليه فى الفالوذ .

وعنه : أن الله تعالى أدب عباده فأحسن أدبهم. قال الله[2] تعالى (لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ). ما عاب الله قوماً وسع عليهم الدنيا فتنعّموا وأطاعوا .. ولا عذر قوماً زواها عنهم فعصوه .

الرابع : قال الرازىّ : لم يقل تعالى : كُلُوا مَا رَزَقَكُمْ ، ولكن قال (مِمَّا رَزَقَكُمُ اللهُ) وكلمة (مِنْ) للتبعيض . فكأنه قال : اقتصروا فى الأكل على البعض واصرفوا البقية إلى الصدقات والخيرات ، لأنه إرشاد إلى ترك الإسراف كما قال (وَلَا تُسْرِفُوا) ـ

---

(١) أخرجه الترمذىّ فى : ٢٣ ـ كتاب الأطعمة ، ٣٤ ـ باب ما جاء فى أى اللحم كان أحبّ إلى رسول الله ﷺ .

(٢) [٦٥ / الطلاق / ٧] ونصها : لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ ، وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا ءَاتَاهُ اللهُ ، لَا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْسًا إِلَّا مَا ءَاتَاهَا ، سَيَجْعَلُ اللهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٨٩] (لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ ، فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ، ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ ، وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ ، كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ)

« لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ » تقدم الكلام على اللغو فى اليمين فى (سورة البقرة) وإنه مايسبق إليه اللسان بلاقصدالحلف ، كقول الإنسان: لا،والله! وبلى والله! والمرادبالمؤاخذة: مؤاخذة الإثم والتكفير، أى: فلاإثم فى اللغوولا كفارة«وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ » أى : بتعقيدكم الْأَيْمَانَ وتوثيقها عليه بأن حلفتم عن قصدٍ منكم ، أى : إذا حنثتم . أو بنكث ما عقدتم، فحذف للعلم به. وقرئ بالتخفيف ، وقرىء (عاقدتم) بمعنى عقدتم « فَكَفَّارَتُهُ » أى : فكفارة نكثه، أى الخصلة الماحية لإثمه « إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ » يعنى محاويج من الفقراء ومن لا يجد ما يكفيه «مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ » أى : لا من أجوده فضلا عما تخصونه بأنفسكم . ولا من أردأ ماتطعمونهم فضلا عن الذى تعطونه السائل « أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ » أى : عتقها « فَمَنْ لَمْ يَجِدْ» أى : شيئاً مما ذكر « فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ » كفارته « ذَلِكَ » أى : المذكور « كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ » أى : التى اجترأتم بها على الله تعالى « إِذَا حَلَفْتُمْ » أى : وحنثتم « وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ» أى : عن الإكثار منها ـ أو عن الحنث ـ إذا لم يكن ماحلفتم عليه خيراً ، لئلا يذهب تعظيم اسم الله عن قلوبكم « كَذَلِكَ » أى : مثل هذا البيان الكامل « يُبَيِّنُ اللهُ

لَكُمْ ءايَاتِهِ » أى : أعلام شرائعه « لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ » أى : نعمته فيما يعلمكم ويسهل عليكم المخرج .

قال الهايمىّ : أى : تشكرون نعمه بصرفها إلى ماخلقت له ،ومن جملتها صرف اللسان، الذى خلق لذكر الله وتعظيمه ، إلى ذلك. فإذا فات صرف بعض ماملكه إلى بعض مايجبره ليقوم مقام الشكر باللسان ، إذ به يتم تعظيمه . فإذا لم يجد كسر هوى النفس من أجله فهو أيضاً من تعظيمه . فافهم .

وفى هذه الآية مباحث :

الأول : معنى : (أو) التخيير وإيجاب إحدى الكفارات الثلاث . فإذا لم يجد انتقل إلى الصوم .

فأما الإطعام فليس فيه تحديد بقدر . لا فى وجبة ولا وجبتين ، ولا فى قدر من الكيل .

ولذا روى عن الصحابة والتابعين فيه وجوه . جميعها مما يصدق عليه مسماه ، فبأيها أخذ أجزأه . فمنها مارواه ابن بى حاتم عن علىّ رضى الله عنه قال : يغديهم ويعشيهم . كأنه ذهب ـ رضى الله عنه ـ إلى المراد بالإطعام الكامل ـ أعنى قوت اليوم وهو وجبتان ـ وإلا فالإطعام يصدق على الوجبة الواحدة .

ولذا قال الحسن ومحمد بن الحنفية : يكفيه إطعامهم أكلة واحدة خبزاً ولحماً . زاد الحسن : فإن لم يجد فخبزاً وسمناً ولبناً ، فإن لم يجد فخبزاً وزيتاً وخلًّا حتى يشبعوا .

وعن عمر وعلى أيضاً وعائشة وثلّة من التابعين : يطعم كل واحد من العشرة نصف صاع من بر أو تمر أو نحوهما .

وعن ابن عباس : لكل مسكين مدّ من بُر ومعه إدامه .

وفى (فتح القدير) من كتب الحنفية : يجوز أن يغديهم ويعشيهم بخبز. إلا أنه إن كان بُرًّا لا يشترط الإدام ، وإن كان غيره فبإدام .

وحكى عن الهادى : اشتراط الأكل لإشعار (الإطعام) بذلك .

والأكثرون : أن الأكل غير شرط . لأنه ينطلق لفظ (الإطعام)على التمليك .

الثانى : إطلاق (المساكين) يشمل المؤمن والكافر الذمّى والفاسق . فبعضهم أخذ بعموم ذلك . ومذهب الشافعيه والزيدية :خروج الكافر بالقياس على منع صرف الزكاة إليه ، وأما الفاسق فيجوز الصرف إليه مهما لم يكن فى ذلك إعانة له على المنكر . ولم يجوزه الهادى . وظاهر الآية اشتراط العدد فى المساكين . وقول بعضهم : إن المراد إطعام طعام يكفى العشرة، مفرعاً عليه جواز إطعام مسكين واحد عشرة أيام ـ عدول عن الظاهر ، لا يثبت إلا بنص .

الثالث : لم يبين فى الآية حدّ الكسوة وصفتها ؛ فالواجب حينئذ الحمل على ما ينطلق عليها اسمها .

قال الشافعىّ ، رحمه الله : لو دفع إلى كل واحدٍ من العشرة مايصدق عليه اسم الكسوة ـ من قميصٍ أو سراويل أو إزار أو عمامة أو مقنعة ـ أجزأه ذلك .

وقال مالك وأحمد بن حنبل : لابد أن يدفع إلى كلّ واحد منهم من الكسوة ما يصحّ أن يصلى فيه ، إن كان رجلًا أو امرأة ، كل بحسبه .

وقال العوفىّ عن ابن عباس : عباءة لكل مسكين أو شملة .

وقال مجاهد : أدناه ثوب وأعلاه ما شئت .

وعن ابن المسيّب : عمامة يلفّ بها رأسه ، وعباءة يلتحف بها .

وعن الحسن وابن سيرين : ثوبان ثوبان .

وروى ابن مردويه عن عائشة عن رسول الله ﷺ فى قوله تعالى (أَوْ كِسْوَتُهُمْ) قال: عباءة لكلّ مسكين . قال ابن كثير : حديث غريب .

أقول : لا يخفى الاحتياط والأخذ بالأكمل والأفضل فى الإطعام والكسوة .

الرابع : قال الرازىّ : المرادُ بِـ (الرقبة) الجملة . قيل : الأصل فى هذا المجاز أنّ الأسير فى العرب كان يجمع يداه إلى رقبته بحبل . فإذا أطلق حلّ ذلك الحبل . فسمّى (الإطلاق من الرقبة) فكّ الرقبة . ثم جرى ذلك على العتق . وقد أخذ بإطلاقها أبو حنيفة فقال : تجزئ الكافرة كما تجزئ المؤمنة . وقال الشافعىّ وآخرون : لابدّ أن تكون مؤمنة . وأخذ تقييدها من كفارة القتل لاتحاد الموجب، وإن اختلف السبب . ومن حديث معاوية ابن الحكم السلمىّ ـ الذى هو فى (موطأ مالك)(١) و (مسند الشافعىّ) و (صحيح مسلم)(٢) ـ

(١) أخرجه فى الموطأ فى : ٣٨ ـ كتاب العتق والولاء ، حديث ٨ (طبعتنا) .

(٢) أخرجه مسلم فى : ٥ ـ كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، حديث ٣٣ (طبعتنا) وسنسوقه بنصه الكامل :

عن معاوية بن الحكم السُّلَمِىّ قال : بينا أنا أصلى مع رسول الله ﷺ إذ عطس رجل من القوم فقلت : يرحمك الله ! فرمانى القوم بأبصارهم . فقلت : واثكل أُمّياهْ . ما شأنكم ؟ تنظرون إلىّ ! فجعلوا يضربون بأيديهم على أفخاذهم . فلما رأيتهم يصمّتونى . لكن سكتُّ . فلما صلى رسول الله ﷺ ، فبأبى هو وأمى ! ما رأيت معلّما قبله ولا بعده أحسن تعليما منه . فوالله ! ما كهرنى ولا ضربنى ولا شتمنى . قال « إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شىء من كلام الناس . إنما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن» .أو كما قال رسول الله ﷺ . قلت : يا رسول الله ! إنى حديث عهد بجاهلية . وقد جاء الله بالإسلام . وإن منا رجالًا يأتون الكهّان . قال « فلا تأتهم » قال : ومنا رجال يتطيّرون . قال « ذاك شىء يجدونه فى صدورهم . فلا يصدّنهم » قال قلت : ومنا رجال يخطّون . قال « كان نبىّ من الأنبياء يخطّ ، فمن وافق خطه فذاك » .

قال : وكانت لى جارية ترعى غنما لى قِبَل أُحُد والجوّانية . فاطلعتُ ذات يوم فإذا =

أنه ذكر أنّه عليه عتق رقبة . وجاء معه بجارية سوداء . فقال لها رسول الله ﷺ : أين الله ؟ قالت : فى السماء . قال : من أنا ؟ قالت : أنت رسول الله . قال : أعتقها فإنها مؤمنة . . . الحديث بطوله .

قال الشعرانىّ ، قدس سره ، فى (الميزان) : قال العلماء : عدم اعتبار الإيمان فى الرقبة مشكل . لأن العتق ثمرته تخليص رقبة لعبادة الله عزّ وجلّ . فإذا أعتق رقبة كافرة فإنما خلّصها لعبادة إبليس . وأيضاً فإن العتق قربة ، ولا يحسن التقرب إلى الله تعالى بكافر . انتهى .

الخامس : للعلماء فى حدّ الإعسار الذى يبيح الانتقال إلى الصوم أقوال . وظاهر الآية هو أن لا يملك قدر إحدى الكفارات الثلاث ـ من الإطعام أو الكسوة أو العتق ـ فإن وجد قدر إحداها كان ذلك مانعاً من الصوم ، اللهمّ إذا فضل عن قوته وقوت عياله فى يومه ذلك .

وقد روى ابن جرير عن سعيد بن جبير والحسن أنهما قالا : من وجد ثلاثة دراهم لزمه الإطعام ، وإلّا صام .

السادس : إطلاق قوله تعالى (فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ) صادق على المجموعة والمفرّقة . كما فى قضاء رمضان . لقوله (فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ)[1] . ومَن أوجب التتابع استدلّ بقراءة

= الذئب قد ذهب بشاة من غنمها . وأنا رجل من بنى آدم . آسف كما يأسفون . لكنى صككتها صكة . فأتيت رسول الله ﷺ . فعظّم ذلك علىّ . قلت : يا رسول الله ! أفلا أعتقها ؟ قال « ائتنى بها » فأتيته بها . فقال لها « أين الله ؟ » قالت : فى السماء . قال « مَن أنا ؟ » قالت : أنت رسول الله . قال « أعتقها فإنها مؤمنة » .

(١) [٢ / البقرة / ١٨٤] ونصها : أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ ، فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ، وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ، فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ ، وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ ، إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ . =

أبيّ بن كعب وعبد الله بن مسعود أنهما كانا يقرءان (فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مُتَتَابِعَاتٍ) وقراءتهما لا تتخلف عن روايتهما .

قال الأعمش : كان أصحاب ابن مسعود يقرءونها كذلك .

قال ابن كثير : وهذه ، إذا لم يثبت كونها قرآناً متواتراً ، فلا أقلّ أن يكون خبر واحد أو تفسيرًا من الصحابة . وهو فى حكم المرفوع .

وروى ابن مردويه عن ابن عباس قال : لما نزلت آية الكفارات قال حذيفة : يا رسول الله ! نحن بالخيار ؟ قال : أنت بالخيار . إن شئت أعتقت . وإن شئت كسوت . وإن شئت أطعمت . فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام متتابعات . قال ابن كثير : وهـذا حديث غريب جدًّا .

ونقل بعض الزيدية ، روايةً عن ابن جبير ، أنه كان يصلى تارةً بقراءة ابن مسعود وتارةً بقراءة زيد .

السابع : قال الناصر فى (الانتصاف) : فى هذه الآية ـ يعنى قوله تعالى (ذَٰلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ) ـ وجهٌ لطيفُ المأخذ فى الدلالة على صحة وقوع الكفارة بعد اليمين وقبل الحنث ، وهو المشهور من مذهب مالك . وبيان الاستدلال بها أنه جعل مابعد الحلف ظرفاً لوقوع الكفارة المعتبرة شرعاً . حيث أضاف (إذا) إلى مجرد الحلف ؛ وليس فى الآية إيجاب الكفارة حتى يقال : قد اتفق على أنها إنما تجب بالحنث . فتعين تقديره مضافاً إلى الحلف . بل إنما نطقت بشرعية الكفارة ووقوعها على وجه الاعتبار . إذْ لا يعطى قوله (ذَٰلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ) إيجاباً ، إنما يعطى صحةً واعتبارًا . والله أعلم .

= و [٢ / البقرة / ١٨٥] ونصها : شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْءَانُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ ، فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ، وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ، يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ .

وهذا انتصار على منع التكفير قبل الحنث مطلقاً ، وإن كانت اليمين على برّ .

والأقوال الثلاثة فى مذهب مالك ، إلّا أن القول المنصُور هوالمشهور . انتهى .

وقال الرازىّ : احتجّ الشافعىّ بهذه الآية على أن التكفير قبل الحنث جائز . لأنها دلت على أن كل واحد من الثلاثة كفارة لليمين عند وجود الحلف . فإذا أدّاها بعد الحلف، قبل الحنث ، فقد أدّى الكفارة . وقوله (إِذَا حَلَفْتُمْ) فيه دقيقة . وهى التنبيه على أن تقديم الكفارة قبل اليمين لا يجوز . انتهى .

وفى (الصحيحين)(١) من حديث عبد الرحمن بن سمرة قال : قال لى رسول الله ﷺ : إذا حلفت على يمين، فرأيت غيرها خيرًا منها ، فكفّر عن يمينك وَأْتِ الذى هو خير . وعند أبى داود : فكفّر عن يمينك ثم أتِ الذى هو خير .

الثامن قال السيوطىّ فى (الإكليل) : فى قوله تعالى (وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ) استحباب ترك الحنث إلّا إذا كان خيرًا ، أى : لما تقدم من حديث ابن سمرة . وهذا على أحد وجهين فى الآية . والآخر النهى عن الإكثار من الحلف كما سبق . قال كثيّر (٢) :

قليل الأَلَايَا حافظٌ ليمينه وإن سَبَقَتْ منه الأَلِيَّةُ بَرَّتِ!

---

(١) أخرجه البخارىّ فى ٨٣ ـ كتاب الأيمان والنذور ، ١ ـ باب قول الله تعالى : لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللهُ بِاللَّغْوِ فِى أَيْمَانِكُمْ ، حديث رقم ٢٤٨٨ وها كموه بتمامه :

عن عبد الرحمن بن سمرة قال: قال النبىّ ﷺ « يا عبدالرحمن بن سمرة ! لا تسأل الإمارة فإنك إن أوتيتها عن مسئلة وُكِلْتَ إليها ، وإن أوتيتها من غير مسئلة أعنتَ عليها . وإذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرًا منها ، فكفّر عن يمينك وأْتِ الذى هو خير .

وأخرجه مسلم فى : ٢٧ ـ كتاب الأيمان ، حديث ١٩ (طبعتنا) .

(٢) استشهد به فى اللسان . ولم ينسبه . وقال : الألية على فعيلة : اليمين . والجمع ألايا . وبَرَّت يمينه : صدقت .

=

التاسع : حكمة تقديم الإطعام على العتق ـ مع أنه أفضل ـ من وجوه : (أحـدها) : التنبيه من أول الأمر على أنّ هذه الـكفارة وجبت على التخيير لا على الترتيب . وإلّا لَبُدِىء بالأغلظ (ثانيها) : كون الطعام أسهل لأنه أعمّ وجودًا ، والمقصود منه التنبيه على أنه تعالى يراعى التخفيف والتسهيل فى التـكاليف و (ثالثها) : كون الإطعام أفضل ، لأن الحرّ الفقير قد لا يجد الطعام ، ولا يكون هناك من يعطيه الطعام ، فيقع فى الضرّ . أما العبد فإنه يجب على مولاه إطعامه وكسوته، أفاده الرازىّ .

العاشر : سرّ إطعام العشرة ، أنه بمنزلة الإمساك عن الطعام عشرة أيام العدد الـكامل، الـكاسرة للنفس المجترئة على الله تعالى. وسرّ الـكسوة كونه يجزى بستر العورة سرّ المعصية. وسرّ التحرير فكّ رقبة عن الإثم. وسرّ صوم الثلاثة، أنّ الصيام لما كان ضيرًا بنفسه اكتفى فيه بأقلّ الجمع . أفاده المهايمىّ ، قدس سره .

= وأنشده فى (الألفاظ الـكتابية)، ولم ينسبه وقد أخطأ فيه خطأين قال : سُبِقت وقال : بُرَّتْ .

وقصيدة كثير التى يظن أن منها هذا البيت رواها :

فى مهذب الأغانى بالصفحة ١٦٠ من الجزء الثالث .

وفى أمالى المرتضى ، الطبعة الأولى ، بالصفحة ١٤٠ من الجزء الرابع .

وفى رغبة الآمل بالصفحة ٢٠٦ من الجزء الثالث .

وفى أمالى القالى بالصفحة ١٠٧ من الجزء الثانى .

وفى الشعر والشعراء لابن قتيبة بالصفحة ٤٧٥ .

وفى شواهد الـكشاف بالصفحة ٢٥ .

كل أولئك لم أجد فى شىء منها هذا البيت المستشهد به .

الحادى عشر : قال شمس الدين بن القيّم فى (زاد المعاد) :

« كان ﷺ يستثنى فى يمينه تارةً ، ويكفّرها تارة ، ويمضى فيها تارة . والاستثناء يمنع عقد اليمين . والكفارة تحلّها بعد عقدها . ولهذا سمّاها الله (تَحِلَّة) . وحلف ﷺ فى أكثر من ثمانين موضعاً . وأمره الله سبحانه بالحلف فى ثلاثة مواضع : فقال تعالى: (وَيَسْتَنْبِئُونَكَ أَحَقٌّ هُوَ ، قُلْ إِى وَرَبِّى إِنَّهُ لَحَقٌّ)(١) وقال تعالى : (وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ ، قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّى لَتَأْتِيَنَّكُمْ)(٢) وقال تعالى : زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا ، قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّى لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّؤُنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ ، وَذَٰلِكَ عَلَى اللهِ يَسِيرٌ (٣) . وكان إسماعيل بن إسحق القاضى يذكر أبا بكر بن داود الظاهرىّ ولا يسميه بالفقيه . فتحاكم إليه يوماً هو وخصم له . فتوجهت اليمين على أبى بكر بن داود . فتهيّأ للحلف. فقال له القاضى إسماعيل : وتحلف ، ومثلك يحلف يا أبا بكر ؟ فقال : وما يمنعنى عن الحلف ؟ وقد أمر الله تعالى نبيّه بالحلف فى ثلاثة مواضع من كتابه . قال : أين ذلك ؟ فسردها أبوبكر ، فاستحسن ذلك منه جدًّا، ودعاه بالفقيه من ذلك اليوم .. انتهى .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٩٠] (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ)

« يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ » أى : الشراب الذى خامر العقل ، أى خالطه

(١) [١٠ / يونس / ٥٣] . . . وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ .

(٢) [٣٤ / سبأ / ٣] . . . عَالِمِ الْغَيْبِ ، لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِى السَّمَٰوَاتِ وَلَا فِى الْأَرْضِ وَلَا أَصْغَرُ مِنْ ذَٰلِكَ وَلَا أَكْبَرُ إِلَّا فِى كِتَابٍ مُبِينٍ .

(٣) [٦٤ / التغابن / ٧] .

فسره « وَالْمَيْسِرُ » أى : القمار « وَالْأَنْصَابُ » أى : الأصنام المنصوبة للعبادة « وَالْأَزْلَامُ » أى : القداح « رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ » أى: خبيث من تزيين الشيطان ، وقذر تعاف عنه العقول .

قال المهايمى : لأن الخمر تضيع العقل ، وما دون السكر داع إلى ما يستكمله ، فأقيم مقامه فى الشرع الكامل . والميسر يضيع المال . والأنصاب تضيع عزة الإنسان بتذلله لما هو أدنى منه . والأزلام تضيع العلم للجهل بالثمن والمثمن . انتهى .

وما ذكره هو شذرة من مفاسدها « فَاجْتَنِبُوهُ » أى : اتركوه ، يعنى : ما ذكر . أو (الرجس) الواقع على الكل « لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ » أى : رجاء أن تنالوا الفلاح فتنجوا من السخط والعذاب وتأمنوا فى الآخرة .

ثم أكد تعالى تحريم الخمر والميسر ببيان مفاسدهما الدنيوية والدينية . فالأولى فى قوله :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٩١] (إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ، فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ)

« إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ » أى : المشاتمة والمضاربة والمقاتلة « وَالْبَغْضَاءَ » القاطعة للتعاون الذى لابد للإنسان منه فى معيشته « فِي الْخَمْرِ » أى إذا صرتم نشاوى « وَالْمَيْسِرِ » إذا ذهب مالكم . وقد حكى أنه ربما قامر الرجل بأهله وولده فإذا أخذه الخصم وقعت العداوة بينهما أبداً . ثم أشار إلى مفاسدها الدينية بقوله : « وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللهِ » إذ يغلب السرور والطرب على النفوس والاستغراق فى الملاذ الجسمانية فيلهى عن ذكر الله . والميسر ، إن كان صاحبه غالباً انشرحت نفسه ومنعه حب الغلبة والقهر عن ذكر الله . وإن كان مغلوباً ، مما حصل من الانقباض أو الاحتيال إلى أن يصير غالباً ،

لايخطر بباله ذكر الله « وَعَنِ الصَّلَوٰةِ » أى : ويصدكم عن مراعاة أوقاتها . وقوله تعالى « فَهَلْ أَنْتُمْ مُّنتَهُونَ » من أبلغ ماينهى به ، كأنه قيل : قد تلى عليكم مافيهما من أنواع الصوارف والموانع . فهل أنتم مع هذه الصوارف منتهون ؟ أم أنتم على ما كنتم عليه كأن لم توعظوا ولم تزجروا ؟ أفاده الزمخشرىّ .

تنبيهات :

الأول : سبق الكلام على الخمر والميسر فى سورة البقرة فى قوله تعالى : (يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ) وسلف أيضاً معنى الأنصاب والأزلام فى أول هذه السورة عند قوله: (وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالأَزْلَامِ) فتذكر .

الثانى: إنما جمع الخمر والميسر مع الأنصاب والأزلام أولا ، ثم أفردا آخراً ، وخصصا بشرح مافيهما من الوبال ـ للتنبيه على أن المقصود بيان حالهما . وذكر الأصنام والأزلام للدلالة على أنهما مثلهما فى الحرمة . كأنه لامباينة بين من عبد صنما وأشرك بالله فى علم الغيب ، وبين من شرب خمراً أو قامر .

روى الحارث بن أبى أسامة فى (مسنده) عن ابن عمرو مرفوعاً : شارب الخمر كعابد وثن ، وشارب الخمر كعابد اللات والعزّى . وإسناده حسن .

وتخصيص الصلاة بالإفراد ، مع دخولها فى الذكر ، للتعظيم والإشعار بأن الصادّ عنها كالصادّ عن الإيمان، لما أنها عماده .

الثالث : هذه الآية دالة على تأكيد تحريم الخمر والميسر من وجوه :

(منها) : تصدير الجملة بـ (إنما) وذلك لأن هذه الكلمة للحصر ، فكأنه تعالى قال : لا رجس ولا شىء من عمل الشيطان إلا الخمر والميسر وما ذكر معهما .

و (منها) : أنه قرنهما بعبادة الأوثان .

و (منها):أنه جعلهما رجساً كما قال تعالى (فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الأَوْثَانِ)[1] .

و (منها) : أنه جعلهما من عمل الشيطان ، والشيطان لا يأتى منه إلا الشر البحت .

و (منها) : أنه أمر بالاجتناب ، وظاهر الأمر للوجوب .

و (منها) : أنه جعل الاجتناب من الفلاح. وإذا كان الاجتناب فلاحاً، كان الارتكاب خيبة ومحقة .

و (منها) : أنه ذكر ما ينتج منهما من الوبال ـ وهو وقوع التعادى والتباغض ـ وما يؤديان إليه من الصدّ عن ذكر الله وعن مراعاة أوقات الصلاة .

و (منها) : إعادة الحث على الانتهاء بصيغة الاستفهام مرتباً على ما تقدم من أصناف الصوارف بقوله سبحانه (فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ) فآذن بأن الأمر فى الزجر والتحذير ، وكشف ما فيهما من المفاسد والشرور قد بلغ الغاية . وأنّ الأعذار قد انقطعت بالكلية .

و (منها) : قوله تعالى بعد ذلك :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٩٢] (وَأَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا ، فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ)

« وَأَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ » أى : فى جميع ما أمرا به ونهيا عنه « وَاحْذَرُوا » أى : مخالفتهما فى ذلك . فيدخل فيه مخالفة أمرهما ونهيهما فى الخمر والميسر دخولًا أوليًّا .

و (منها) : قوله تعالى :

(فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ » أى: إن أعرضتم عن الامتثال

---

(١) [٢٢ / الحج / ٣٠] ونصها : ذَٰلِكَ وَمَنْ يُعَظِّمْ حُرُمَاتِ اللهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ ، وَأُحِلَّتْ لَكُمُ الْأَنْعَامُ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ ، فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ .

بما أمرتم به من الاجتناب عن الخمر والميسر ، فقد قامت عليكم الحجة وانتهت الأعذار . والرسول قد خرج عن عهدة التبليغ إذ أدّاه بما لا مزيد عليه . فما بقى بعد ذلك إلّا العقاب . وفيه تهديد عظيم ووعيد شديد فى حقّ من خالف وأعرض عن حكم الله وبيانه .

الرابع : قال الرازىّ : اعلم أن من أنصف وترك الاعتساف ، علم أنّ هـذه الآية نصّ صريح فى أن كل مسكر حرام . وذلك لأنه تعالى رتب النهى عن شرب الخمر على كونها مشتملة على تلك المفاسد الدينية والدنيوية . ومن المعلوم فى بَدَائِهِ العقول أن تلك المفاسد إنما تولّدت من كونها مؤثرة فى السكر . وهذا يفيد القطع بأن علة قوله (فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ) هى كون الخمر مؤثرًا فى الإسكار . وإذا ثبت هذا وجب القطع بأن كلّ مسكر حرام . قال : ومن أحاط عقله بهذا التقرير ، وبقى مصرًّا على قوله ، فليس لعناده علاج . انتهى .

ثم بيّن تعالى رفع الإثم عمّن مات وهو يشرب الخمر قبل التحريم ـ كما سنفصّله ـ بقوله سبحانه :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٩٣] (لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَءَامَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا ، وَاللهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ)

« لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ » أى إثم « فِيمَا طَعِمُوا » مما حرّم بعد تناولهم « إِذَا مَا اتَّقَوْا وَءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَءَامَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ » .

وهنا مسائل

الأولى : قال بعض المفسرين : إنْ قيل : لِمَ خصّ المؤمنين بنفى الجناح فى الطيبات إذا

ما اتقوا ، والكافر كذلك ؟ قال الحاكم : لأنه لا يصحّ نفى الجناح عن الكافر ، وأما المؤمن فيصحّ أن يطلق عليه ، ولأن الكافر سدّ على نفسه طريق معرفة الحلال والحرام . انتهى .

وفى (العناية) : تعليق نفى الجناح بهذه الأحوال ليس على سبيل اشتراطها ، فإن عدم الجناح فى تناول المباح الذى لم يحرم لا يشترط بشرط . بل على سبيل المدح والثناء والدلالة على أنهم بهذه الصفة .

قال الزمخشرىّ : ومثاله أن يقال لك : هل على زيد فيما فعل جناح ؟ فتقول ـ وقد علمت أن ذلك أمر مباح ـ ليس على أحد جناح فى المباح إذا اتقى المحارم وكان مؤمناً محسناً ؛ تريد: إن زيداً تقىّ مؤمن محسن ، وإنه غير مؤاخذ بما فعل .

وقال العلامة أبو السعود : ما عدا اتقاء المحرمات من الصفات الجميلة المذكورة، لا دخل لها فى انتفاء الجناح . وإنما ذكرت فى حيز (إذا) شهادةً باتصاف الذين سئل عن حالهم بها، ومدحاً لهم بذلك ، وحمداً لأحوالهم . وقد أشير إلى ذلك حيث جعلت تلك الصفات تبعاً للاتقاء فى كل مرة تمييزاً بينها وبين ماله دخل فى الحكم ، فإنّ مساق النظم الكريم بطريق العبارة ـ وإن كان لبيان حال المتصفين بما ذكر من النعوت فيما سيأتى بقضية كلمة (إذا ما) ـ لكنه قد أخرج مخرج الجواب عن حال الماضين لإثبات الحكم فى حقهم فى ضمن التشريع الكلىّ على الوجه البرهانىّ بطريق دلالة النص بناءً على كمال اشتهارهم بالاتصاف بها ، فكأنه قيل : ليس عليهم جناح فيما طعموه إذا كانوا فى طاعته تعالى . مع مَالَهم من الصفات الحميدة ـ بحيث كلما أمروا بشىء تلقوه بالامتثال ـ وإنما كانوا يتعاطون الخمر والميسر فى حياتهم لعدم تحريمهما إذ ذاك . ولو حرّما فى عصرهم ، لاتقوهما بالمرة .

وقال الطيبىّ : المعنى أنه ليس المطلوب من المؤمنين الزهادة عن المستلذات وتحريم الطيبات . وإنما المطلوب منهم الترقى فى مدارج التقوى والإيمان إلى مراتب الإخلاص واليقين ومعارج القدس والكمال . وذلك بأن يثبتوا على الاتقاء عن الشرك ، وعلى الإيمان بما يجب

الإيمان به ، وعلى الأعمال الصالحة لتحصيل الاستقامة التامة التى يتمكن بها إلى الترقى إلى مرتبة المشاهدة ومعارج (أَنْ تَعْبُدَ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ) وهو المعنىّ بقوله تعالى: وَأَحْسِنُوا...الخ وبه ينتهى للزلفى عند الله ومحبته . والله يحب المحسنين .

قال الخفاجىّ : وهـذا دفع للتكرير وأنه ليس لمجرد التأكيد ، لأنه يجوز فيه العطف بـ (ثم) كما صرح به ابن مالك فى قوله تعالى : كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ[1] . بل به باعتبار تغاير ما علق به مرة بعد أخرى . والله أعلم .

الثانية : الإحسان المذكور فى الآية : إمّا إحسان العمل ، أو الإحسان إلى الخلق ، أو إحسان المشاهدة المتقدم ؛ ولا مانع من الحمل على الجميع .

الثالثة : روى فى سبب نزولها عن أنس قال[2]: كنت ساقى القوم فى منزل أبى طلحة. فنزل تحريم الخمر . فأمر ﷺ منادياً فنادى . فقال أبو طلحة : اخرج فانظر ماهذا الصوت . قال، فخرجت فقلت : هذا منادٍ ينادى : ألا إنّ الخمر قد حرّمت . فقال لى : اذهب فأهرقها. قال ، فَجَرَتْ فى سكك المدينة .

قال ، وكانت خمرهم يومئذٍ الفضيخ . فقال بعض القوم : قتـل قوم وهى فى بطونهم .

---

(١) [١٠٢ / التكاثر / ٣و٤] .

(٢) أخرجه البخارىّ فى : ٤٦ ـ كتاب المظالم والغصب ، ٢١ ـ باب صب الخمر فى الطريق ، حديث ١٢١٦ وهذا نصه :

عن أنس رضى الله عنه : كنت ساقى القوم فى منزل أبى طلحة . وكان خمرهم يومئذ الفضيخ . فأمر رسول الله ﷺ منادياً ينادى « ألا إنّ الخمر قد حرّمت » .

قال ، فقال لى أبو طلحة : اخرجْ فأهرقها . فخرجت فهرقتها فجرت فى سكك المدينة .

فقال بعض القوم : قد قُتِل قوم وهى فى بطونهم .

فأنزل الله : لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا . . . الآية.

قال ، فأنزل الله : لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا ... الآية . رواه البخارىّ[١] فى (التفسير) .

وروى الترمذىّ[٢] عن البراء بن عازب قال : مات ناس من أصحاب النبىّ ﷺ وهم يشربون الخمر . فلما نزل تحريمها قال ناس من أصحاب النبىّ ﷺ : فكيف بأصحابنا الذين ماتوا وهم يشربونها ؟ قال ، فنزلت : لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ . . . الآية . وقال : حسن صحيح .

وعن ابن عباس قال[٣] : قالوا : يا رسول الله ! أرأيت الذين ماتوا وهم يشربون الخمر ؟ (لما نزل تحريم الخمر) ، فنزلت : لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ... الآية . أخرجه الترمذىّ وقال : حديث حسن صحيح .

وروى الإمام أحمد[٤] عن أبى هريرة قال: حرمت الخمر ثلاث مرات : قدم رسول الله ﷺ

---

(١) هذا نص البخارىّ فى : ٦٥ ـ كتاب التفسير ، ٥ ـ سورة المائدة ، ١٠ ـ باب قوله : إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ .

قال أنس بن مالك رضى الله عنه : ما كان لنا خمر غير فضيحكم هذا الذى تسمونه الفضيخ . فإنى لقائم أسقى أبا طلحة وفلاناً وفلاناً ، إذ جاء رجل فقال : وهل بلغكم الخبر ؟ فقالوا : وما ذاك ؟ قال : حرّمت الخمر . قالوا : أهرق هذه القلال ، يا أنس !

قال : فما سألوا عنها ولا راجعوها بعد خبر الرجل .

وفى: ١١ ـ باب قوله: لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا ... إلى قوله : وَاللهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ . ونصه كنص المتن .

(٢) أخرجه الترمذىّ فى : ٤٤ ـ كتاب التفسير ، ٥ ـ سورة المائدة ، ١١ ـ حدثنا بذلك بندار .

(٣) أخرجه الترمذىّ فى : ٤٤ ـ كتاب التفسير ، ٥ ـ سورة المائدة ، ١٢ ـ حدثنا عبد بن حميد .

(٤) أخرجه فى المسند بالصفحة ٣٥١ من الجزء الثانى (طبعة الحلبىّ) .

المدينة وهم يشربون الخمر ويأكلون الميسر . فسألوا رسول الله ﷺ عنهما ؟ فأنزل الله على نبيه ﷺ : يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا[1] ... إلى آخر الآية . فقال الناس : ما حرّم علينا . إنما قال : فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ . وكانوا يشربون الخمر حتى إذا كان يوم من الأيام ، صلى رجل من المهاجرين. أمّ أصحابه فى المغرب. خلط فى قراءته فأنزل الله[2] آية أغلظ منها : يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ . فكان الناس يشربون حتى يأتى أحدهم الصلاة وهو مفيق ، ثم أنزلت آية أغلظ من ذلك[3] : يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ ... ـ إلى قوله ـ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ . ؟ فقالوا : انْتَهَيْنَا. رَبَّنَا ! فقال الناس : يا رسول الله ! ناس قتلوا فى سبيل الله أو ماتوا على فرشهم ، كانوا يشربون الخمر ويأكلون الميسر ، وقد جعله الله رجساً ومن عمل الشيطان ؟ فأنزل الله تعالى : لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا... الآية ، فقال النبىّ ﷺ : لو حرّمت عليهم ، لتركوها كما تركتم .

قال ابن كثير : انفرد به أحمد .

وعن[4] أبى ميسرة قال : لما نزل تحريم الخمر قال عمر : اللهمّ ! بَيِّنْ لنا فى الخمر بياناً شافياً. فنزلت الآية التى فى البقرة : يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ ... الآية ، فدُعى عمر

(١) [٢ / البقرة / ٢١٩] .

(٢) [٤ / النساء / ٤٣] .

(٣) [٥ المائدة / ٩٠] .

(٤) أخرجه فى المسند بالصفحة ٥٣ من الجزء الأول (طبعة الحلبىّ) والحديث رقم ٣٧٨ (طبعة المعارف) .

وأبو داود فى : ٢٥ ـ كتاب الأشربة ، ١ ـ باب فى تحريم الخمر ، حديث ٣٦٧٠ .

والترمذىّ فى : ٤٤ ـ كتاب التفسير، ٥ سورة المائدة ، ٨ ـ باب حدثنا عبد بن حميد .

فقرئت عليه فقال : اللهمّ ! بَيِّنْ لنا فى الخمر بياناً شافياً . فنزلت الآية التى فى سورة النساء : يأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَىٰ . فكان منادى رسول الله ﷺ ـ إذا قال : حىّ على الصلاة ـ نادى : لا يقربنّ الصلاة سكران. فدُعى عمر فقرئت عليه فقال : اللهمّ ! بيّن لنا فى الخمر بياناً شافياً . فنزلت الآية التى فى المائدة . فدُعى عمر فقرئت عليه . فلما بلغ قول الله تعالى (فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ) قال عمر : انتهينا ! انتهينا ! رواه الإمام أحمد وأصحاب السنن .

وروى البيهقىّ عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : إنما نزل تحريم الخمر فى قبيلتين من قبائل الأنصار . شربوا فلما أن ثمل القوم عبث بعضهم ببعض . فلما أن صَحَوْا جعل الرجل يرى الأثر بوجهه ورأسه ولحيته فيقول : صنع بى هـذا أخى فلان . وكانوا إخوة ليس فى قلوبهم ضغائن ، فيقول : والله ! لو كان بى رؤوفاً رحيما ماصنع بى هذا . حتى وقعت الضغائن فى قلوبهم ، فأنزل الله تعالى هـذه الآية . إِنَّمَا الْخَمْرُ . . . ـ إلى قوله ـ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ .

فقال ناس من المتكلفين : هى رجس وهى فى بطن فلان وقد قتل يوم أُحُد. فأنزل الله تعالى: لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ... الآية . ورواه النسائىّ فى (التفسير) .

وأخرج أبو بكر البزار عن جابر رضى الله عنه قال : اصطبح ناس الخمر من أصحاب النبىّ ﷺ ثم قتلوا شهداء يوم أحد، فقالت اليهود : فقد مات بعض الذين قتلوا وهى فى بطونهم . فنزلت : لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ...الآية . قال البزار . إسناده صحيح .

قال ابن كثير : هو كما قال .

وقد ساق ابن كثير ـ هنا ـ أحاديث كثيرة فى تحريم الخمر مما رواه أصحاب الصحاح والسنن والمسانيد ، فمن شاء فليرجع إليه . ولا يخفى أن تحريمها معلوم من الدين بالضرورة .

وقد روى السيوطىّ فى (الجامع الكبير) عن ابن عساكر بسنده إلى سيف بن عمر عن الربيع وأبى المجالد وأبى عثمان وأبى حارثة قالوا : كتب أبو عبيدة إلى عمر رضى الله عنهما : إن نفراً من المسلمين أصابوا الشراب . منهم ضرار وأبو جندل . فسألناهم فتأولوا وقالوا : خيرنا فاخترنا . قال : فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ؟ ولم يعزم . فكتب إليه عمر : فذلك بيننا وبينهم (فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ) يعنى : فانتهوا . وجمع الناس فاجتمعوا على أن يضربوا فيها ثمانين جلدة ويضمنوا النفس ، ومن تأول عليها بمثل هـذا ، فإن أبى قتل . وقالوا : من تأول على ما فرّ رسول الله صلى الله عليه وسلم منه، يزجر بالفعل والقتل . فكتب عمر إلى أبى عبيدة : أن ادعهم . فإن زعموا أنها حلال فاقتلهم . وإن زعموا أنها حرام فاجلدهم ثمانين . فبعث إليهم فسألهم على رؤوس الأشهاد فقالوا : حرام. فجلدهم ثمانين . وحدّ القوم ،وندموا على لجاجتهم، وقال : ليحدثن فيكم ـ ياأهل الشام ! ـ حادث ، فحدث[٣] الرمادة .

ورواه سيف بن عمر أيضاً عن الشعبىّ والحكم بن عيينة .

---

(١) قال الدكتور محمد حسين هيكل فى كتابه (الفاروق عمر) بالصفحة ٢٨٧ من الجزء الأول ما نصه :

وسبب المجاعة أن أُمسك المطر فى شبه الجزيرة كلها تسعة أشهر كاملة . وأن تحركت الطبقات البركانية من أرضها فاحترق سطحها وكل ما عليه من نبات . فصارت الأرض سوداء مجدبة كثيرة التراب . فإذا تحركت الريح سَفَتْ رمادا . ولذا سمّى هذا العام عام الرمادة.

ونشأ عن إمساك المطر وهبوب الرياح وهلاك الزرع والضرع جوعٌ أهلك الناس والأنعام.

فقد فنى كثير من قطعان الغنم والماشية ، وجف ما بقى منها، حتى كان الرجل يذبح الماشية فيعافها لقبحها ، رغم جوعه وبلواه .

من ثم أقفرت الأسواق فلم يبق فيها ما يباع ويشترى ، وأصبحت الأموال فى أيدى أصحابها لا قيمة لها . إذ لا يجدون إزاءها ما يسدّ رمقهم . وطال الجهد واشتد البلاء ، فكان الناس يحفرون أنفاق اليرابيع والجرذان ، يخرجون ما فيها . . .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٩٤] (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَيَبْلُوَنَّكُمُ اللهُ بِشَىْءٍ مِنَ الصَّيْدِ تَنَالُهُ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ لِيَعْلَمَ اللهُ مَنْ يَخَافُهُ بِالْغَيْبِ ، فَمَنِ اعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ)

« يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَيَبْلُوَنَّكُمُ اللهُ بِشَىْءٍ مِنَ الصَّيْدِ » أى : يرسله إليكم وأنتم محرمون « تَنَالُهُ أَيْدِيكُمْ » لتأخذوه ، وهو الضعيف من الصيد وصغيره « وَرِمَاحُكُمْ » لتطعنوه ، وهو كبار الصيد « لِيَعْلَمَ اللهُ مَنْ يَخَافُهُ بِالْغَيْبِ » فيمتنع عن الاصطياد لقوة إيمانه .

قال مقاتل بن حيان : أنزلت هذه الآية فى عمرة الحديبية . فكانت الوحش والطير والصيد تغشاهم فى رحالهم لم يروا مثله قط فيما خلا ، فنهاهم الله عن قتله وهم محرمون .

قال ابن كثير : يعنى أنه تعالى يبتليهم بالصيد يغشاهم فى رحالهم ، يتمكنون من أخذه بالأيدى والرماح سرًّا وجهرًا ، لتظهر طاعة من يطيع منهم فى سره أو جهره ، كما قال تعالى : إِنَّ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ بِالْغَيْبِ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ (١) .

وقوله تعالى : « فَمَنِ اعْتَدَىٰ » أى: بالصيد « بَعْدَ ذَٰلِكَ » يعنى بعد الإعلام والإنذار « فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ » لمخالفته أمر الله وشرعه .

لطيفة :

قال الزمخشرىّ : فإن قلت : ما معنى التقليل والتصغير فى قوله (بِشَىْءٍ مِنَ الصَّيْدِ) ؟ قلت : قلّل وصغّر ليعلم أنه ليس بفتنة من الفتن العظام التى تدحض عندها أقدام الثابتين ـ كالابتلاء ببذل الأرواح والأموال ـ وإنما هو شبيه بما ابتلى به أهل أيلة من صيد السمك، وأنهم إذا لم يثبتوا عنده ، فكيف شأنهم عند ما هو أشدّ منه ..؟

(١) [٦٧ / الملك / ١٢] .

قال الناصر فى (الانتصاف) : قد وردت هذه الصيغة بعينها فى الفتن العظيمة فى قوله تعالى : وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ[1] . فَلَا خفاءَ فى عظم هذه البلايا والمحن التى يستحق الصابر عليها أن يبشر ، لأنه صبر عظيم. فقول الزمخشرىّ : إنه قلل وصغّر تنبيهاً على أن هذه الفتنة ليست من الفتن العظام ـ مدفوعٌ باستعمالها مع الفتن المتفق على عظمها. والظاهر ـ والله أعلم ـ أنّ المراد بما أشعر به اللفظ من التقليل والتصغير ، التنبيه على أن جميع ما يقع الابتلاء به من هذه البلايا بعضٌ من كلٍّ ، بالنسبه إلى مقدور الله تعالى . وإنه تعالى قادر على أن يكون ما يبلوهم به من ذلك أعظم مما يقع وأهول . وأنه مهما اندفع عنهم ممّا هو أعظم فى المقدور فإنما يدفعه عنهم إلى ماهو أخف وأسهل، لطفاً بهم ورحمةً . ليكون هذا التنبيه باعثاً لهم على الصبر، وحاملًا على الاحتمال. والذى يرشد إلى أن هذا مرادٌ ، أنّ سبق التوعد بذلك لم يكن إلّا ليكونوا متوطنين على ذلك عند وقوعه . فيكون أيضاً باعثاً على تحمله . لأن مفاجأة المكروه بغتة أصعب . والإنذار به قبل وقوعه مما يسهل موقعه . وحاصل ذلك لطف فى القضاء ... فسبحان اللطيف بعباده . وإذا فكّر العاقل فيما يبتلى به من أنواع البلايا ، وجد المندفع عنه منها أكثر، إلى مالا يقف عند غاية . فنسأل الله العفو والعافية واللطف فى المقدور ... انتهى .

وللزمخشرىّ أن يجيب بأن آية (وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ) شاهدة له لا عليه. لأنه المقصود فيه أيضاً التحقير بالنسبة إلى ما دفعه الله عنهم ـ كما صرح به الناصر ـ مع أنه لا يتم دفعه بالآية إلّا إذا كان (وَنَقْصٍ) معطوفاً على مجرور (من) ، ولو عطف على (شىء) لكان مثل هذه الآية بلا فرق ... كذا فى (العناية) .

---

(١) [٢ / البقرة / ١٥٥] .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٩٥] (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ ، وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَٰلِكَ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ ، عَفَا اللهُ عَمَّا سَلَفَ ، وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللهُ مِنْهُ ، وَاللهُ عَزِيزٌ ذو انْتِقَامٍ)

« يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ » أى : محرمون بحجٍّ أو عمرة .

قال المهايمىّ : لأن قتله تجبّر . والمحرم فى غاية التذلّل . انتهى .

وذكر القتل ، دون الذبح والذكاة ، للتعميم . أو للإيذان بكونه فى حكم الميتة . و (الصيد) ما يصاد مأكولًا أو غيره . ولا يستثنى إلّا ما ثبت فى (الصحيحين)[1] عن عائشة : أن رسول الله ﷺ قال : خمس فواسق يقتلن فى الحل والحرم : الغراب والحدأة والعقرب والفأرة والكلب العقور . وفى رواية : (الحية) بدل (العقرب) .

قال زيد بن أسلم وابن عيينة : الكلب العقور يشمل السباع العادية كلها . ويستأنس لهذا بما روى أنّ رسول الله ﷺ لمّا دعا على عتبة بن أبى لهب قال : اللهمّ ! سلّط عليه كلبك . فأكله السبع بالزرقاء . « وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ » أيها المحرمون « مُتَعَمِّدًا » ذاكرًا

(١) أخرجه البخارىّ فى : ٢٨ ـ كتاب جزاء الصيد ، ٧ ـ باب ما يقتل المحرمُ من الدواب ، حديث ٩٢٦ ونصه :

عن عائشة رضى الله عنها ؛ أن النبىّ ﷺ قال « خمس من الدواب ، كلهن فاسق يُقتلن فى الحَرَم : الغراب والحدأة والعقرب والفأرة والكلب العقور » .

وأخرجه مسلم فى : ١٥ ـ كتاب الحج ، حديث ٦٧ (طبعتنا) وفيه (الحية) عوضاً عن العقرب .

لإحرامه « فَجَزَاءٌ » بالتنوين ورفع ما بعده ، أى : فعليه جزاء هو « مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ » أى : شبهه فى الخلقة . وفى قراءة بإضافة (جزاء) « يَحْكُمُ بِهِ » أى : بالمثل مجتهدان « ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ » لمحافظتهما بميزان بها أشبه الأشياء به . وقد حكم ابن عباس وعمر وعلىّ رضى الله عنهم فى النعامة ببدنة . وابن عباس وأبو عبيدة فى بقر الوحش وحماره ببقرة . وابن عمر وابن عوف فى الظبى بشاة . وحكم بها ابن عباس وعمر وغيرهما فى الحمام ، لأنه يشبهها فى العبّ « هَدْيًا » حال من (جزاء) « بَالِغَ الْكَعْبَةِ » أى : يبلغ به الحرم. فيذبح فيه ويتصدق به على مساكينه . فلا يجوز أن يذبح حيث كان «أَوْ» عليه « كَفَّارَةٌ » غير الجزاء . وإن وجده. هى « طَعَامُ مَسَاكِينَ » من غالب قوت البلد ما يساوى قيمة الجزاء. لكل مسكين مدّ . وفى قراءة بإضافة (كفارة) لما بعده، وهى للبيان «أَوْ» عليه « عَدْلُ » مثل « ذَٰلِكَ » الطعام « صِيَامًا » يصوم ، عن كل مدّ ، يوماً « لِيَذُوقَ » أى : هاتكُ حرمة الله « وَبَالَ أَمْرِهِ » أى : شدة وثقل هتكه لحرمة الإحرام . و (ليذوق) متعلق بالاستقرار فى الجار والمجرور . أى : فعليه جزاء ليذوق . أو بفعل يدلّ عليه الكلام . أى: شرع ذلك عليه ليذوق « عَفَا اللهُ عَمَّا سَلَفَ » من قتل الصيد قبل تحريمه . « وَمَنْ عَادَ » إليه « فَيَنْتَقِمُ اللهُ مِنْهُ » بطلب الجزاء فى الدنيا والمعاقبة فى الآخرة . وكيف يترك ذلك « وَاللهُ عَزِيزٌ » غالب على أمره . ومقتضى عزته الانتقام من هاتك حرمته ، فهو لا محالة « ذُو انْتِقَامٍ » ممّن عصاه .

تنبيهات :

الأول ـ روى ابن أبى حاتم عن طاوس قال : لا يحكم على من أصاب صيدًا خطأً ، إنما يحكم على من أصابه متعمدًا .

قال ابن كثير: وهذا مذهب غريب . وهو تمسك بظاهر الآية .

ورأيت فى بعض تفاسير الزيدية نسبة هذا القول إلى ابن عباس وعطاء ومجاهد وسالم وأبى ثور وابن جبير والحسن (فى إحدى الروايتين) ، والقاسم والهادى والناصر وغيرهم. ا نتهى.

والجمهور : أن العامد والناسى سواء فى وجوب الجزاء عليه .

وقال الزهرىّ : دلّ الكتاب على العامد . وجرت السنة على الناسى .

الثانى ـ إذا لم يكن الصيد مثليًّا حكم ابن عباس بثمنه يحمل إلى مكة . رواه البيهقىّ .

الثالث ـ ذهب معظم الأئمة إلى التخيير فى هذا المقام بين الجزاء والإطعام والصيام، لأنه جىء بلفظ (أو) وحقيقتها التخيير .

وعن بعض السلف أن ذلك على الترتيب . قالوا : إنما دخلت (أو) لبيان أن الجزاء لا يعدو أحد هذه الأشياء ؛ ولأنا وجدنا الكفارات من الظهار والقتل على الترتيب . قلنا : هذا معارض بكفارة اليمين وبدم الأذى ، فلا يخرج عن حقيقة اللفظ وهو التخيير .

الرابع ـ تعلق بظاهر قوله تعالى (وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللهُ مِنْهُ) من قال : لا كفارة على العائد . لأنه تعالى لم يذكرها . وهو مروىّ عن ابن عباس وشريح . والجمهور : على وجوبها عليه . لأن وعيد العائد لا ينافى وجوب الجزاء عليه . وإنما لم يصرح به لعلمه فيما مضى . مع أن الآية يحتمل أن معناها : من عاد بعد التحريم إلى ما كان قبله .

الخامس ـ قال الحاكم : كما دلت الآية على الرجوع إلى ذوى العدل فى المماثلة . ففى ذلك دلالة على جواز الاجتهاد وتصويب المجتهدين . وجواز تعليق الأحكام بغالب الظن . وجواز رجوع العامىّ إلى العالم ، وأن عند التنازع فى الأمور يجب الرجوع إلى أهل البصر ... انتهى.

وقوله تعالى :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٩٦] (أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ، وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا ، وَاتَّقُوا اللهَ الَّذِى إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ)

« أُحِلَّ لَكُمْ » خطاب للمُحْرِمِينَ « صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ » قال المهايمىّ: إذ ليس فيه التجبّر المنافى للتذلل الإحرامىّ . و(صَيْدُ الْبَحْرِ) مايصاد منه طريًّا ، و (طَعَامُهُ) مايتزود

منه مملحاً يابساً ، كذا فى رواية عن ابن عباس . والمشهور عنه أن صيده ما أخذ منه حيًّا ، وطعامه ما لفظه ميتاً . قال ابن كثير : وهـذا روى عن أبى بكر الصديق وزيد بن ثابت وعبد الله بن عمرو وأبى أيوب الأنصارىّ رضى الله عنهم ، وعن غير واحد من التابعين .

روى ابن جرير وابن أبى حاتم عن أبى بكر قال : طعامه كل ما فيه .

وعن ابن المسيب : طعامه ما لفظه حيًّا أو حسر عنه ثمات .

« مَتَاعًا لَكُمْ » أى : تمتيعاً للمقيمين منكم يأكلونه طريا « وَلِلسَّيَّارَةِ » منكم يتزودونه قديدًا .

و (السيارة) القوم يسيرون . أُنِّث على معنى الرفقة والجماعة .

تنبيهان :

الأول : قال ابن كثير . استدل الجمهور على حل ميتته بهـذه الآية ، وبما رواه الإمام مالك[1] عن ابن وهب وابن كيسان عن جابر قال : بعث رسول الله ﷺ بعثا قبل الساحل. فأمر عليهم أبا عبيدة بن الجراح وهم ثلاثمائة ـ قال وأنا فيهم ـ قال : فخرجنا حتى إذا كنا ببعض الطريق فنى الزاد ، فأمر أبو عبيدة بأزواد ذلك الجيش. فجمع ذلك كله فكان مزودىْ تمر ، قال : فكان يقوّتنا كل يوم قليلا قليلا حتى فنى ولم تصبنا إلا تمرة تمرة ، فقلت: وما تغنى تمرة ؟ فقال : لقد وجدنا فقدها حين فقدت . قال ثم انتهينا إلى البحر فإذا حوت مثل الظَّرِبِ . فأكل منه ذلك الجيش ثمانى عشرة ليلة . ثم أمر أبو عبيدة بضلعين من أضلاعه فنصبا . ثم أمر براحلة فرحلت ، ثم مرت تحتها ولم تصبها .

وهذا الحديث مخرج من (الصحيحين)[2] وله طرق عن جابر . وفى (صحيح مسلم)[3]

(١) أخرجه فى الموطأ فى : ٤٩ ـ كتاب صفة النبىّ ﷺ ، حديث ٢٤ (طبعتنا) .

(٢) أخرجه البخارىّ فى: ٤٧ ـ كتاب الشركة ، ١ ـ باب الشركة فى الطعام ، حديث ١٢٢٦ ومسلم فى : ٣٤ ـ كتاب الصيد والذبائح ، حديث ١٧ (طبعتنا) .

(٣) أخرجه مسلم فى : ٣٤ ـ كتاب الصيد والذبائح ، حديث ١٧ (طبعتنا) .

عن جابر : وتزودنا من لحمه وشائق . فلما قدمنا المدينة أتينا رسول الله ﷺ فذكرنا ذلك له فقال : هو رزق أخرجه الله لكم . هل معكم من لحمه شيء فتطعمونا ؟ قال : فأرسلنا إلى رسول الله ﷺ منه فأكله .

وفى بعض روايات مسلم[1] : أنهم كانوا مع النبيّ صلى الله عليه وسلم حين وجدوا هذه السمكة .

فقال بعضهم : هى واقعة أخرى . وقال بعضهم : هى قضية واحدة، ولكن كانوا أولًا مع النبيّ صلى الله عليه وسلم ثم بعثهم سرية مع أبى عبيدة . فوجدوا هذه فى سريتهم تلك مع أبى عبيدة . والله أعلم .

وعن أبى هريرة[2]: أن رجلا سأل رسول الله ﷺ فقال: يارسول الله ! إنا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء. فإن توضأنا به عطشنا . أفنتوضأ بماء البحر ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هو الطهور ماؤه الحلّ ميتته . رواه مالك والشافعيّ وأحمد وأهل السنن. وصححه البخاريّ والترمذيّ وابن خزيمة وابن حبان وغيرهم .

---

(١) لم أقف على هذه الرواية .

(٢) أخرجه أحمد فى المسند بالصفحة ٢٣٧ من الجزء الثانى (طبعة الحلبيّ) والحديث رقم ٧٢٣٢ (طبعة المعارف) .

وأخرجه أبو داود فى : ١ ـ كتاب الطهارة ، ٤١ ـ باب الوضوء بماء البحر ، حديث ٨٣ .

والترمذيّ فى : ١ ـ كتاب الطهارة ، ٥٢ ـ باب ما جاء فى ماء البحر أنه طهور .

والنسائيّ فى : ١ ـ كتاب الطهارة ، ٤٦ ـ باب ماء البحر .

وابن ماجة فى : ١ ـ كتاب الطهارة ، ٣٨ ـ باب الوضوء بماء البحر ، حديث ٣٨٦ (طبعتنا) .

وعن ابن عمر قال[١] : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أحلت لنا ميتتان ودمان ، فأما الميتتان فالحوت والجراد ، وأما الدمان فالكبد والطحال . رواه الشافعىّ وأحمد وابن ماجة والدارقطنىّ والبيهقىّ ، وله شواهد. وروى موقوفاً .فهذه حجج الجمهور .

الثانى : احتج بهذه الآية أيضاً من ذهب من الفقهاء إلى أنه يؤكل دواب البحر ، ولم يستثن من ذلك شيئاً . وقد تقدم عن الصديق أنه قال : طعامه كل ما فيه . وقد استثنى بعضهم الضفادع ، وأباح ماسواها ، لما رواه الإمام أحمد[٢] وأبوداود عن أبى عبدالرحمن التيمىّ ؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن قتل الضفدع. وللنسائىّ عن عبدالله بن عمرو قال: نهى رسول الله ﷺ عن قتل الضفدع وقال : نقيقها تسبيح .

« وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا» أى : محرمين ؛ فإذا اصطاد المحرم الصيد متعمداً أَثِمَ وَغَرِمَ ، أو مخطئاً غرم وحرم عليه أكله. لأنه فى حقه كالميتة « وَاتَّقُوا اللهَ » فى الاصطياد فى الحرم أو فى الإحرام ، ثم حذرهم بقوله سبحانه : « الَّذِى إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ » أى : تبعثون فيجازيكم على أعمالكم .

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند بالصفحة ٩٧ من الجزء الثانى (طبعة الحلبىّ) والحديث رقم ٥٧٢٣ (طبعة المعارف) .

وأخرجه ابن ماجة فى : ٢٨ ـ كتاب الصيد ، ٩ ـ باب صيد الحيتان والجراد ، حديث ٣٢١٨ (طبعتنا) .

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند بالصفحة ٤٥٣ من الجزء الثالث (طبعة الحلبىّ) .

وأخرجه أبو داود فى : ٤٠ ـ كتاب الأدب ، ١٦٥ ـ باب فى قتل الضفدع ، حديث ٥٢٦٩ .

والنسائىّ فى : ٤٢ ـ كتاب الصيد والذبائح ، ٣٦ ـ باب الضفدع .

لطيفة :

قال المهايمىّ : إنما حرّم الصيد على المحرم ، لأنه قصد الكعبة التى حُرِّمَ صَيْدُ حرمها ، فجعل كالواصل إليه . وإنما حرم صيد حرمها لأنها مثال بيت الملك ، لا يتعرض لما فيه أو فى حرمه . انتهى .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٩٧] (جَعَلَ اللهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَامًا لِلنَّاسِ وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ وَالْهَدْىَ وَالْقَلَائِدَ ، ذَٰلِكَ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللهَ يَعْلَمُ مَا فى السَّمَٰوَاتِ وَمَا فى الْأَرْضِ وَأَنَّ اللهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ)

« جَعَلَ اللهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَامًا لِلنَّاسِ » أى : مدارًا لقيام أمر دينهم بالحج إليه ، ودنياهم بأمن داخله وعدم التعرض له وجَبْى ثمرات كلّ شىء إليه .

قال المهايمىّ : جعله الله مقام التوجه إليه فى عبادته للناس المتفرقين فى العالم ، ليحصل لهم الاجتماع الموجب للتآلف ، الذى يحتاجون إليه فى تمدّنهم ، الذى به كمالُ معاشهم ومعادهم ، لاحتياجهم إلى المعاونة فيهما .

« وَالشهْرَ الْحَرَامَ » بمعنى الأشهر الحرم ـ ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب ـ قياماً لهم بأمنهم من القتال فيها. لأنه حرم فيها ليحصل التآلف فيها « وَالْهَدْىَ » وهو ما يهدى إلى مكة « وَالْقَلَائِدَ » جمع قلادة . وهى ما يجعل فى عنق البدنة التى تهدى وغيره . والمراد بـ (القلائد) ذوات القلائد وهى البدن . خصّت بالذكر لأن الثواب فيها أكثر ، وبهاء الحج بها أظهر . والمفعول الثانى محذوف ، ثقةً بمـا مرّ ، أى : جعل الهدى والقلائد أيضاً قياماً لهم . فإنهم كانوا يأمنون بسَوْق الهدى إلى البيت الحرام على أنفسهم . وفيه قوام لمعيشة الفقراء تَمَّت . وكذلك كانوا يأمنون إذا قلدوها أو قلّدوا أنفسهم ، عند الإحرام ، من لحاء شجر

الحرم . فلا يتعرض لهم أحد « ذَٰلِكَ » أى : الجَعْل المذكور « لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَٰوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَنَّ اللهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ » فإنّ جعله ذلك لجلب المصالح لكم ودفع المضار عنكم قبل وقوعها ، دليلٌ على علمه بما هو فى الوجود وما هو كائن .

وقد جوّد الرازىّ تقرير هذا المقام فأبدع ، فلينظر .

وقوله تعالى (وَأَنَّ اللهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ) تعميمٌ إثر تخصيصٍ للتأكيد .

وقوله تعالى :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٩٨] (اعْلَمُوا أَنَّ اللهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ وَأَنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ)

« اعْلَمُوا أَنَّ اللهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ » وعيد لمن انتهك محارمه أو أصرّ على ذلك « وَأَنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ » وعدٌ لمن حافظ على مراعاة حرماته تعالى .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٩٩] (مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ ، وَاللهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ)

« مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ » يعنى : ليس على رسولنا الذى أرسلناه إليكم ، إلّا تبليغ ما أرسل به من الإنذار بما فيه قطع الحجج . وفى الآية تشديدٌ فى إيجاب القيام بما أمر به . وأن الرسول قد فرغ مما وجب عليه من التبليغ . وقامت عليكم الحجّة ، ولزمتكم الطاعة ، فلا عذر لكم فى التفريط « وَاللهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ » من الخير والشرّ ، فيجازيكم بذلك .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٠٠] (قُلْ لَا يَسْتَوِى الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ ، فَاتَّقُوا اللهَ يَا أُولِى الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ)

« قُلْ لَا يَسْتَوِى الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ » حكم عام فى نفى المساواة عند الله سبحانه وتعالى بين الردئ من الأشخاص والأعمال والأموال ، وجيّدها . قصد به الترغيب فى صالح العمل وحلال المال « وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ » فإنّ العبرة بالجودة والرداءة ، دون القلّة والكثرة . فإن المحمود القليل خير من المذموم الكثير . والخطاب عامّ لكل معتبر ـ أى : ناظر بعين الاعتبار ـ ولذلك قال « فَاتَّقُوا اللهَ يَاأُولِى الْأَلْبَابِ » أى: فاتقوه فى تحرّى الخبيث وإنْ كثر . وآثروا الطيّب وإنْ قلّ « لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ » أى : بمنازل القرب عنده تعالى المعدّ للطيّبين .

تنبيهان

الأول ـ قال الرازىّ : اعلم أنه تعالى لمّا زجر عن المعصية ورغّب فى الطاعة بقوله : اعْلَمُوا أَنَّ اللهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ . . . الآية ثم بما بعدها أيضاً ـ أتبعه بنوعٍ آخر من الترغيب والترهيب بقوله : قُلْ لَا يَسْتَوِى . . . الآية . وذلك لأنّ الخبيث والطيب قسمان : أحدهما الذى يكون جسمانيًّا وهو ظاهر لكل أحد . والثانى الذى يكون روحانيًّا . وأخبث الخبائث الروحانية الجهل والمعصية . وأطيب الطيبات الروحانية معرفة الله تعالى وطاعته . وذلك لأن الجسم الذى يلتصق به شىء من النجاسات يصير مستقذرًا عند أرباب الطباع السليمة . فكذلك الأرواح الموصوفة بالجهل بالله والإعراض عن طاعته تصير مستقذرة عند الأرواح الكاملة المقدسة . وأما الأرواح العارفة بالله تعالى ، المواظبة على خدمته ، فإنها تصير مُشْرِقَةً بأنوار المعارف الإلٰهية ، مبتهجةً بالقرب من الأرواح المقدسة الطاهرة. وكما أنّ الخبيث والطيّب

فى عالم الجسمانيات لا يستويان ، فكذلك فى عالم الروحانيات لا يستويان . بل المباينة بينهما فى عالم الروحانيات أشدّ لأن مضرة خبث الخبيث الجسمانىّ شىء قليل ومنفعة طيبة مختصرة. وأمّا خبث الخبيث الروحانىّ فمضرّته عظيمة دائمة أبدية . وطيب الطيّب الروحانىّ فمنفعته عظيمة دائمة أبدية . وهو القرب من جوار ربّ العالمين ، والانخراط فى زمرة الملائكة المقربين ، والمرافقة مع النبيّين والصدّيقين والشهداء والصالحين. فكان هذا من أعظم وجوه الترغيب فى الطاعة والتنفير عن المعصية .

الثانى ـ قال بعض المفسّرين : من ثمرة الآية أنه ينبغى إجلال الصالح وتمييزه على الطالح. وأنّ الحاكم إذا تحاكم إليه الكافر والمؤمن ، ميّز المؤمن فى المجلس . انتهى .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٠١] (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْءَانُ تُبْدَ لَكُمْ عَفَا اللهُ عَنْهَا ، وَاللهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ)

« يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْئَلُوا » أى : نبيّكم « عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ » أى : تظهر « لَكُمْ تَسُؤْكُمْ » لمافيها من المشقة « وَإِنْ تَسْئَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْءَانُ تُبْدَ لَكُمْ » أى : وإن تسألوا عن أشياء نزل القرآن بها مجملة ، فتطلبوا بيانها ، تبين لكم حينئذ لاحتياجكم إليها. هذا وجه فى الآية . وعليه فـ (حين) ظرف لـ (تسئلوا).

وثمت وجه آخر : وهو جعل (حين) ظرفاً لـ (تبد) ، والمعنى : وإن تسألوا عنها . تُبْدَ لكم حين ينزل القرآن .

قال ابن القيّم : والمراد بـ (حين النزول) زمنه المتصل به ، لا الوقت المقارن للنزول . وكأنّ فى هذا إذناً لهم فى السؤال عن تفصيل المنزل ومعرفته بعد إنزاله . ففيه رفع لتوهم المنع من السؤال عن الأشياء مطلقاً. ثم قال : وثمت قول ثانٍ فى قوله تعالى: وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا ... الخ ، وهو أنّه من باب التهديد والتحذير ، أى : ما سألتم عنها فى وقت نزول الوحى جاءكم

بيان ما سألتم عنه بما يَسُوءكم : والمعنى : لاتتعرّضوا للسؤال عمّا يَسُوءكم بيانه، وإن تعرضتم له فى زمن الوحى أبدى لكم . انتهى .

وقال بعضهم : إنه تعالى، بيّن أولًا أنّ تلك الأشياء ـ التى سألوا عنها ـ إن أبديت لهم ساءتهم . ثم بيّن ثانياً أنهم إن سألوا عنها أُبْدِيَتْ لهم . فكان حاصل الكلام إن سألوا عنها أبديت لهم ، وإن أبديت لهم ساءتهم ، فيلزم من مجموع المقدمتين أنهم ، إن سألوا عنها ، ظهر لهم ما يَسُوءهم ولا يسرّهم .

قال العلامة أبو السعود : قوله تعالى (إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ) صفة لـ(أَشْيَاءَ) داعيةٍ إلى الانتهاء عن السؤال عنها . وحيث كانت المساءة فى هذه الشرطية معلقة بإبدائها ، لا بالسؤال عنها ، عقبت بِشَرْطية أخرى ناطقة باستلزام السؤال عنها لإبدائها الموجب للمحذور قطعاً . فقيل : وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْءَانُ تُبْدَ لَكُمْ . أى : تلك الأشياء الموجبة للمساءة بالوحى ، كما ينبىء عنه تقييد السؤال بحين التنزيل . والمراد بها : ما يشق عليهم ويغمّهم من التكاليف الصعبة التى لايطيقون بها ، والأسرار الخفية التى يفتضحون بظهورها، ونحو ذلك مما لا خير فيه . فكما أنّ السؤال عن الأمور الواقعة مستتبع لإبدائها ، كذلك السؤال عن تلك التكاليف مستتبع لإيجابها عليهم بطريق التشديد، لإساءتهم الأدب واجترائهم على المسئلة والمراجعة ، وتجاوزهم عمّا يليق بشأنهم من الاستسلام لأمر الله عزّ وجلّ، من غير بحثٍ فيه ولا تعرّض لكيفيته وكمّيته . أى: لا تكثروا مساءلة رسول الله ﷺ عمّا لايعنيكم من نحو تكاليف شاقة عليكم ـ إن أفتاكم بها وكلّفكم إياها حسبما أوحى إليه ـ لم تطيقوا بها ، ونحو بعض أمورٍ مستورة تكرهون بروزها .

« عَفَا اللهُ عَنْهَا » أى : عن تلك الأشياء حين لم ينزل فيها القرآن ولم يوجبها عليكم توسعةً عليكم . أو : عفا الله عن بيانها لئلّا يسوءكم بيانها. فالجملة فى موضع جرّ صفة أخرى لـ (أَشْيَاءَ) . أو المعنى : عفا الله عن مسائلكم السالفة ، وتجاوز عن عقوبتكم الأخروية بمسائلكم ، فلا تعودوا إلى مثلها . فالجملة حينئذٍ مستأنفة مبينة لأن نهيهم عنها لم يكن لمجرّد

صيانتهم عن المساءة . بل لأنها فى نفسها معصية مستتبعة للمؤاخذة وقد عفا عنها . وفيه من حثّهم على الجدّ فى الانتهاء عنهـا مالا يخفى « وَاللهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ » اعتراض تذييلىّ مقرّر لعفوه تعالى ، أى : مبالغ فى مغفرة الذنوب . ولذا عفا عنكم ولم يؤاخذْكم بما فرط منكم .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٠٢] (قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِنْ قَبْلِكُمْ ثُمَّ أَصْبَحُوا بِهَا كَافِرِينَ)

« قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِنْ قَبْلِكُمْ » أى : سألوا هذه المسئلة ، لكن لا عينها ، بل مثلها فى كونها محظورة ومستتبعة للوبال . وعدم التصريح بالمثل للمبالغة فى التحذير « ثُمَّ أَصْبَحُوا بِهَا كَافِرِينَ » أى : بسببها . حيث لم يمتثلوا ما أجيبوا به، ويفعلوه . وقد كان بنو إسرائيل يستفتون أنبياءهم عن أشياء ، فإذا أُمِروا بها تركوها فهلكوا . والمعنى : احذروا مشابهتهم والتعرّض لما تعرّضوا له .

تنبيهات

الأول : روى البخارىّ[1] فى سبب نزولها فى (التفسير) عن أبى الجويرية عن ابن عباس قال : كان قوم يسألون رسول الله ﷺ استهزاءً . فيقول الرجل : من أبى ؟ ويقول الرجل، تضلّ ناقته : أين ناقتى ؟ فأنزل الله فيهم هذه الآية : يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُوا ...حتى فرغ من الآية كلها .

وأخرج[2] أيضاً عن موسى بن أنس عن أنس رضى الله عنه قال : خطب رسول الله صلى

(١) أخرجه البخارىّ فى : ٦٥ ـ كتاب التفسير، ٥ ـ سورة المائدة ، ١٢ ـ باب قوله: لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ ، حديث ٢٠٠١ .

(٢) أخرجه البخارىّ فى : ٦٥ ـ كتاب التفسير، ٥ ـ سورة المائدة ، ١٢ ـ باب قوله: لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ ، حديث ٨٠ .

الله عليه وسلم خطبة ما سمعت مثلها قط ، قال : لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلًا ولبكيتم كثيرا ... قال : فغطّى أصحابُ رسول الله ﷺ وجوههم، لهم خنين . فقال رجل : مَن أبى ؟ قال : فلان ، فنزلت هذه الآية : لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ .

وروى البخارىّ[1] أيضاً فى كتاب (الفتن) عن قتادة : أنّ أنساً حدثهم قال : سألوا النبىّ ﷺ حتى أَحْفَوْه بالمسئلة . فصعد النبىّ ﷺ ذات يومٍ المنبر فقال : لا تسألونى عن شىءٍ إلّا بينت لكم. فجعلتُ أنظر يميناً وشمالًا، فإذا كلّ رجلٍ، رأسه فى ثوبه يبكى. فأنشأ رجل ـ كان إذا لاحى يُدْعَى إلى غير أبيه ـ فقال : يا نبىّ الله ! من أبى ؟ فقال : أبوك حذافة . ثم أنشأ عمر فقال : رضينا بالله ربًّا ، وبالإسلام ديناً ، وبمحمدٍ رسولًا . نعوذ بالله من سوء الفتن .

فقال النبىّ ﷺ : ما رأيت فى الخير والشرّ كاليوم قط. إنه صوّرت لِىَ الجنة والنار حتى رأيتهما دون الحائط .

فكان قتادة يذكر هذا الحديث عند هذه الآية : يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ .

وفى رواية : قال قتادة يُذْكَرُ ـ بالبناء للمجهول ـ هذا الحديث ... الخ .

وروى البخارىّ[2] أيضاً فى كتاب (الاعتصام بالكتاب والسنّة) فى باب ما يكره من كثرة السؤال ، عن الزهرىّ قال : أخبرنى أنس بن مالك رضى الله عنه أنّ النبىّ ﷺ خرج حين زاغت الشمس فصلّى الظهر . فلما سلّم قام إلى المنبر فذكر الساعة . وذكر أن بين يديها أمورا عظاما ، ثم قال : من أحب أن يسأل عن شىء فليسأل عنه ،

(١) أخرجه البخارىّ فى: ٩٢ ـ كتاب الفتن، ١٥ ـ باب التعوّذ من الفتن، حديث ٨٠.

(٢) أخرجه البخارىّ فى: ٩٦ ـ كتاب الاعتصام، ٣ ـ باب ما يكره من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعنيه ، حديث ٨٠ .

فوالله ! لا تسألونى عن شىء إلا أخبرتكم به مادمت فى مقامى هـذا . قال أنس : فأكثر الأنصار البكاء ، وأكثر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقول : سلونى . فقال أنس : فقام إليه رجل فقال : أين مدخلى ؟ يارسول الله ! قال : النار . فقام عبد الله بن حذافة فقال : من أبى ؟ يارسول الله ! قال : أبوك حذافة . قال : ثم أكثر أن يقول : سلونى .

فبرك عمر على ركبتيه فقال : رضينا بالله ربا ، وبالإسلام دينا ، وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا .

قال : فسكت رسول الله ﷺ حين قال عمر ذلك .

ثم قال رسول الله ﷺ : والذى نفسى بيده !لقد عرضت علىّ الجنة والنار آنفا فى عُرْض هذا الحائط وأنا أصلى . فلم أر كاليوم فى الخير والشر .

وعند مسلم : قال ابن شهاب : أخبرنى عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال : قالت أم عبد الله بن حذافة لعبد الله بن حذافة : ما سمعتُ بابنٍ قطّ أعقّ منك . أأمنت أن تكون أمك قد قارفت بعض ماتقارف نساء أهل الجاهلية ، فتفضحها على أعين الناس ؟

قال عبد الله بن حذافة : والله ! لو ألحقنى بعبد أسود للحقته .

وروى ابن جرير(٢) عن السدّىّ قال : غضب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما من الأيام فقام خطيبا فقال : سلونى . ـ نحو ما تقدم ـ وزاد : فقام إليه عمر فقبل رجله وقال : رضينا بالله ربا ... الخ .

وزاد : وبالقرآن إماما، فاعف عنا عفا الله عنك . فلم يزل به حتى رضى .

وأخرج أيضا عن أبى هريرة قال : خرج رسول الله ﷺ وهو غضبان محمارّ وجهه حتى

---

(١) أخرجه مسلم فى : ٤٣ ـ كتاب الفضائل ، حديث١٣٦ (طبعتنا) .

(٢) الأثر رقم ١٢٨٠١ من التفسير .

(٣) الأثر رقم ١٢٨٠٢ من التفسير .

جلس على المنبر . فقام إليه رجل فقال : أين أنا؟ قال : فى النار . ـ نحو مامرّ ـ وفيه : فنزلت: يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُوا... الآية .

قال الحافظ ابن حجر فى (الفتح) : وبهذه الزيادة ـ أى على مافى البخارىّ من قول رجل للنبىّ صلى الله عليه وسلم : أين أنا ؟ قال : فى النار . ـ يتضح أن هذه القصة سبب نزول : لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ ... الآية ، فإن المساءة فى حق هذا جاءت صريحة ، بخلافها فى حق حذافة فإنها بطريق الجواز ، أى : لو قدر أنه فى نفس الأمر لم يكن لأبيه ، فبيّن أباه الحقيقىّ ، لافتضحت أمه ، كما صرحت بذلك أمه حين عاتبته على هذا السؤال . انتهى .

وروى الإمام أحمد[1] والترمذىّ[2] عن أبى البخترىّ عن علىّ رضى الله عنه قال : لما نزلت هذه الآية (وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا) قالوا : يارسول الله ! أفى كل عام ؟ فسكت ، فقالوا : أفى كلّ عام ؟ فسكت ، قال ثم قالوا : أفى كلّ عام ؟ . فقال : لا . ولو قلت نعم لوجبت. ولو وجبت لما استطعتم . فأنزل الله : يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُوا ... الآية .

قال الترمذىّ : غريب. وسمعت البخارىّ يقول : أبو البخترىّ لم يدرك علياً.

وروى ابن جرير نحوه عن أبى هريرة[3] وأبى أمامة[4] ، وكذا عن ابن عباس[5] ،

---

(١) أخرجه فى المسند بالصفحة رقم ١١٣ من الجزء الأول (طبعة الحلبىّ) والحديث رقم ٩٠٥ (طبعة المعارف) .

(٢) أخرجه الترمذىّ فى : ٤٤ ـ كتاب التفسير ، ٥ ـ سورة المائدة ، ١٥ ـ حدثنا أبو سعيد الأشجّ .

(٣) الأثر رقم ١٢٨٠٤ من التفسير .

(٤) الأثر رقم ١٢٨٠٧ من التفسير .

(٥) الأثر رقم ١٢٨٠٨ من التفسير .

قال فى الآية :لاتسألوا عن أشياء إن نزل القرآن فيها بتغليظ ساءكم ذلك ، ولـكن انتظروا. فإذا نزل القرآن فإنـكم لا تسألون عن شى إلا وجدتم بيانه اه .

قال الحافظ ابن حجر فى (الفتح) : والحاصل أنها نزلت بسبب كثرة المسائل . إما على سبيل الاستهزاء أو الامتحان ، وإما على سبيل التعنت عن الشىء الذى لو لم يسئل عنه لـكان على الإباحة .

الثانى ـ قال ابن كثير : ظاهر الآية النهى عن السؤال عن الأشياء التى إذا علم بها الشخص ساءته . فالأوْلى الإعراض عنها وتركها . وما أحسن الحديث الذى رواه الإمام[1] أحمد عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ لأصحابه : لا يبلغنى أحدٌ عن أحدٍ شيئاً . فإنى أحب أن أخرج إليكم وأنا سليم الصدر . ورواه أبو داود[2] والترمذىّ[3] .

الثالث ـ قال الإمام ابن القيّم فى (أعلام الموقعين) :

لم ينقطع حكم هذه الآية . بل لا ينبغى للعبد أن يتعرّض للسؤال عمّا إن بدا له ساءه . بل يستعفى ما أمكنه ، ويأخذ بعفو الله . ومن ههنا قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه : يا صاحب الميزاب ! لا تخبرنا . لمّا سأله رفيقه عن مائه : أطاهر أم لا ؟

وكذلك لاينبغى للعبد أن يسأل ربّه أن يبدى له من أحواله وعاقبته ماطواه عنه وستره. فلعلّه يسوءه إن أبدى له . فالسؤال عن جميع ذلك تعرض لما يكرهه الله . فإنه سبحانه يكره إبداءها ، ولذلك سكت عنها . اه .

---

(١) أخرجه فى المسند بالصفحة رقم ٣٩٦ من الجزء الأول (طبعة الحلبىّ) والحديث رقم ٣٧٥٩ (طبعة المعارف) .

(٢) أخرجه أبوداود فى : ٤٠ ـ كتاب الأدب ، ٢٨ ـ باب فى رفع الحديث من المجلس، حديث رقم ٤٨٦٠ .

(٣) أخرجه الترمذىّ فى : ٤٦ ـ كتاب المناقب، ٦٣ ـ باب فضل أزواج النبىّ ﷺ .

وما ذكره من التعميم هو باعتبار ظاهرها . وأما المقصود أولًا وبالذات ـ كما يفيده تتمتها ـ فهو النهى عن السؤال بما يسوء إبداؤه فى زمن الوحى .

ويدل له ، مارواه البخارىّ[1] عن سعد بن أبى وقاص : أنّ النبىّ ﷺ قال : إنّ أعظم المسلمين جرماً ، مَنْ سأل عن شىء لم يحرَّم فحرِّم من أجل مسئلته.

فإن مثل ذلك قد أمن وقوعه .

وعن أبى هريرة : أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال: ذرونى ما تركتكم. فإنما هلكَ مَنْ كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم. فإذا أمرتكم بشىء فأْتُوا منه ما استطعتم . وإذا نهيتكم عن شىء فدعوه رواه[2] الإمام أحمد ومسلم والنسائىّ .

وعن أبى ثعلبة الخشنىّ : أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : إنّ الله تعالى فرض فرائض فلا تضيعوها. وحدّ حدوداً فلا تعتدوها . وحرّم أشياء فلا تقربوها . وترك أشياء، من غير نسيان، فلا تبحثوا عنها .. رواه الدارقطنىّ وأبو نعيم .

وعن سلمان الفارسىّ[3] قال : سُئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أشياء فقال :

---

(١) أخرجه البخارىّ فى : ٩٦ ـ كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ، ٣ ـ باب مايكره من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعنيه ، حديث ٢٥٨٦ .

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند بالصفحة رقم ٢٤٧ من الجزء الثانى (طبعة الحلبىّ) والحديث رقم ٧٣٦١ (طبعة المعارف) .

ومسلم فى : ١٥ ـ كتاب الحج ، حديث ٤١٢ (طبعتنا) .

والنسائىّ فى : ٢٤ ـ كتاب الحج ، ١ ـ باب وجوب الحج .

(٣) أخرجه الترمذىّ فى : ٢٢ ـ كتاب اللباس ، ٦ ـ باب ما جاء فى لبس الفراء .

وابن ماجة فى : ٢٩ ـ كتاب الأطعمة ، ٦٠ ـ باب أكل الجبن والسمن ، حديث ٣٣٦٧ (طبعتنا) .

الحلال ما أحـلّ الله فى كتابه . والحرام ما حرّم الله فى كتابه . وما سكت عنه فهو مما قد عفاعنه، فلا تتـكلّفوا. رواه الترمذىّ والحاكم وابن ماجة .

وأخرج الشيخان[1] عن أنس قال : كنا نهينا أن نسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شىء . وكان يعجبنا أن يجىء الرجل الغافل من أهل البادية فيسأله ونحن نسمع .

وفى قصة[2] اللعان من حديث ابن عمر : فـكره رسول الله ﷺ المسائل وعابها .

---

(١) هـــذا الحديث لم يروه البخارىّ وهاكموه بنصه الـكامل كما أخرجه مسلم فى : ١ ـ كتاب الإيمان ، حديث ١٠ (طبعتنا) .

عن أنس بن مالك قال : نهينا أن نسأل رسول الله ﷺ عن شىء . فـكان يعجبنا أن يجىء الرجل من أهل البادية ، العاقلُ ، فيسأله ونحن نسمع .

فجاء رجل من أهل البادية ، فقال : يا محمـد ! أتانا رسولك فزعم لنا أنك تزعم أن الله أرسلك . قال « صدق » قال : فمن خلق السماء ؟ قال « الله » قال : فمن خلق الأرض ؟ قال « الله » قال : فمن نصب هذه الجبال ، وجعل فيها ما جعل ؟ قال « الله » قال : فبالذى خلق السماء وخلق الأرض ونصب هذه الجبال ، آلله أرسلك ؟ قال « نعم » قال : وزعم رسولك أن علينا خمس صلوات فى يومنا وليلتنا . قال « صدق » قال : فبالذى أرسلك ! آلله أمرك بهذا ؟ قال « نعم » قال : وزعم رسولك أن علينا زكاة فى أموالنا . قال « صدق » قال : فبالذى أرسلك ! آلله أمرك بهـذا ؟ قال « نعم » قال : وزعم رسولك أن علينا صوم شهر رمضان فى سنتنا . قال « صدق » قال : فبالذى أرسلك ! آلله أمرك بهذا ؟ قال « نعم » قال : وزعم رسولك أن علينا حج البيت من استطاع إليه سبيلا . قال « صدق » .

قال ثم ولى . قال : والذى بعثك بالحق ! لا أزيد عليهن ولا أنقص منهن .

فقال النبىّ ﷺ « لئن صدق ، ليدخلنّ الجنة » .

(٢) انظرها فى البخارىّ فى : ٦٥ ـ كتاب التفسير ، ٢٤ ـ سورة النـــور ، =

ولمسلم(١) عن النوّاس بن سمعان قال : أقمت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة بالمدينة ، ما يمنعنى من الهجرة إلّا المسألة . كان أحدنا، إذا هاجر، لم يسأل النبىّ صلى الله عليه وسلم .

ومراده : أنه قدم وافدًا ، فاستمر بتلك الصورة ليحصل المسائل ، خشية أن يخرج من صفة الوفد إلى استمرار الإقامة ، فيصير مهاجرًا ، فيمتنع عليه السؤال .

وفيه إشارة إلى أن المخاطب بالنهى عن السؤال غير الأعراب ، وفودًا كانوا أو غيرهم .

وأخرج أحمد(٢) عن أبى أمامة قال : لمّا نزلت (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ...) الآية، كنّا قد اتقينا أن نسأله ﷺ . فأتينا أعرابيًّا فرشوناه برداءٍ وقلنا : سل النبىّ ﷺ .

ولأبى يعلى عن البراء : إن كان ليأتى علىّ السنة أريد أن أسأل رسول الله ﷺ عن الشىء فأتهيّب . وإن كنا لنتمنى الأعراب ـ أى قدومهم ـ ليسألوا، فيسمعوهم أجوبة سؤالات الأعراب ، فيستفيدوها .

وأمّا ما ثبت فى الأحاديث من أسئلة الصحابة، فيحتمل أن يكون قبل نزول الآية ،

= ١ ـ باب قوله عز وجل : وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ ، حديث ٢٧٩ .

وفى مسلم فى : ١٩ ـ كتاب اللعان ، حديث ١ (طبعتنا) .

والحديث من رواية سهل بن سعد ، لا من رواية ابن عمر .

(١) أخرجه مسلم فى : ٤٥ ـ كتاب البرّ والصلة والآداب ، حديث ١٥ (طبعتنا) وتتمة الحديث :

قال : فسألته عن البرّ والإثم ؟ فقال رسول الله ﷺ « البرّ حُسْن الخلق ، والإثم ماحاك فى نفسك ، وكرهتَ أن يطّلع عليه الناس » .

(٢) من حديث طويل . فى المسند بالصفحة ٢٦٦ من الجزء الخامس (طبعة الحلبىّ).

ويحتمل أن النهى فى الآية لا يتناول ما يحتاج إليه مما تقرر حكمه ، أو مالهم بمعرفته حاجة راهنة : كالسؤال عن الذبح بالقصَب . والسؤال عن وجوب طاعة الأمراء إذا أمروا بغير الطاعة . والسؤال عن أحوال يوم القيامة وما قبلها من الملاحم والفتن . والأسئلة التى فى القرآن : كسؤالهم عن الكلالة والخمر والميسر والقتال فى الشهر الحرام واليتامى والمحيض والنساء والصيد وغير ذلك ...

لكن الذين تعلقوا بالآية فى كراهية كثرة المسائل عمّا لم يقع، أخذوه بطريق الإلحاق، من جهة أن كثرة السؤال ، لمّا كانت سبباً للتكليف بما يشق ، فحقها أن تجتنب .

وقد عقد الإمام الدارمىّ[1] فى أوائل (مسنده) لذلك باباً . وأورد فيه عن جماعة من الصحابة والتابعين آثارًا كثيرة فى ذلك ، منها :

عن ابن عمر : لا تسألوا عما لم يكن . فإنى سمعت عمر يلعن السائل عما لم يكن .

وعن عمر : أحرّج عليكم أن تسألوا عمّا لم يكن . فإن لنا فيما كان شغلًا .

وعن زيد بن ثابت؛ أنه كان إذا سئل عن الشىء؟ يقول : كان هذا ؟ فإن قيل : لا ! قال : دعوه حتى يكون .

وعن أبىّ بن كعب، وعن عمار نحو ذلك .

وأخرج أبو داود فى (المراسيل) : عن أبى سلمة ومعاذ مرفوعاً : لا تعجلوا بالبلية قبل نزولها . فإنكم إن تفعلوا لم يزل فى المسلمين مَنْ إذا قال سُدِّد ـ أو وفق ـ وإن عجلتم تشتّتْ بكم السبل .

وعن أشياخ الزبير بن سعيد مرفوعاً : لايزال فى أمتى من إذا سئل سُدِّد ، حتى يتساءلوا عمّا لم ينزل .

قال بعض الأئمة : والتحقيق فى ذلك ؛ أن البحث عما لا يوجد فيه نص ، على قسمين :

(١) أخرج هذه الآثار الدارمىّ فى المقدمة فى : ١٨ ـ باب كراهية الفتيا .

(أحدهما) أن يبحث عن دخوله فى دلالة النصّ على اختـــلاف وجوهها ؛ فهذا مطلوب لا مكروه . بل ربما كان فرضا على من تعين عليه من المجتهدين . (ثانيهما) ـ أن يدقق النظر فى وجوه الفروق ، فيفرق بين متماثلين بفرق ليس له أثر فى الشرع مع وجود وصف الجمع ، أو بالعكس بأن يجمع بين متفرقين بوصف طردىّ مثلا . فهذا الذى ذمه السلف . وعليه ينطبق حديث ابن مسعود رفعه : هلك المتنطعون ... أخرجه مسلم[1] ، فرأوا أن فيه تضييع الزمان بما لا طائل تحته .

ومثله الإكثار من التفريع على مسألة لا أصل لها فى الكتاب ولا السنة ولا الإجماع ، وهى نادرة الوقوع جـدا ، فيصرف فيها زمانا كان صرفه فى غيرها أولى ، ولا سيما إن لزم من ذلك إغفال التوسع فى بيان ما يكثر وقوعه . وأشد من ذلك ـ فى كثرة السؤال ـ البحث عن أمور مغيبة ورد الشرع بالإيمان بها مع ترك كيفيتها . ومنها لا يكون له شاهد فى عالم الحسّ . كالسؤال عن وقت الساعة وعن الروح وعن مدة هـذه الأمة ... إلى أمثال ذلك مما لا يعرف إلا بالنقل الصرف . والكثير منه لم يثبت فيه شىء، فيجب الإيمان به من غـير بحث . وأشد من ذلك ما يوقع كثرة البحث عنه فى الشك والحيرة . قال بعضهم : مثال التنطع فى السؤال حتى يفضى بالمسؤول إلى الجواب بالمنع بعد أن يفتى بالإذن ـ أن يسأل عن السلع التى توجد فى الأسواق : هـل يكره شراؤها ممن هى فى يده من قبل البحث عن مصيرها إليه أو لا ؟ فيجيبه بالجواز . فإن عاد فقال : أخشى أن يكون من نهب أو غصب ، ويكون ذلك الوقت قد وقع شىء من ذلك فى الجملة، فيحتاج أن يجيبه بالمنع . ويقيّد ذلك إن ثبت شىء من ذلك حرم ، وإن تردد كره أو كان خلاف الأولى . ولو سكت السائل عن هذا التنطع لم يزد المفتى على جوابه بالجواز . وإذا تقرر ذلك ، فمن يسدّ باب المسائل حتى فاته معرفة كثير من الأحكام التى يكثر وقوعها، فإنه يقـل فهمه وعلمه ؛ ومن توسع فى تفريع

(١) أخرجه مسلم فى : ٤٧ ـ كتاب العلم ، حديث ٧ (طبعتنا) عن عبد الله بن مسعود.

المسائل وتوليدها ـ ولا سيما فيما يقل وقوعه أو يندر ، ولا سيما إن كان الحامل على ذلك المباهاة والمغالبة ـ فإنه يذم فعله ، وهو عين الذى كرهه السلف . ومن أمعن فى البحث عن معانى كتاب الله ، محافظاً على ما جاء فى تفسيره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن أصحابه ، الذين شاهدوا التنزيل . وحصل من الأحكام مايستفاد من منطوقه ومفهومه ، وعن معانى السنة وما دلت عليه كذلك، مقتصراً على مايصلح للحجة منها ، فإنه الذى يحمد وينتفع به . وعلى ذلك يحمل عمل فقهاء الأمصار من التابعين فمَن بعدهم . ـ كذا فى (فتح البارى) ـ .

ثم رأيت فى (موافقات) الإمام الشاطبىّ رحمه الله تعالى، فى أواخرها ـ فى هذا الموضوع ـ مبحثاً جليلًا ، قال فى أوله :

الإكثار من الأسئلة مذموم . والدليل عليه النقل المستفيض من الكتاب والسنة وكلام السلف الصالح . من ذلك قوله تعالى ... ـ وساق هذه الآية وما أسلفناه من الآثار وزاد أيضاً عما نقلنا ـ ثم قال : ... والحاصل أن كثرة السؤال ومتابعة المسائل بالأبحاث العقلية والاحتمالات النظرية ، مذموم. وقد كان أصحاب رسول الله ﷺ قد وُعِظوا فى كثرة السؤال حتى امتنعوا منه. وكانوا يحبون أن يجىء الأعراب فيسألون حتى يسمعوا كلامه ويحفظوا منه العلم .. ثم قال : ويتبيّن من هذا أن لكراهية السؤال مواضع ، نذكر منها عشرة مواضع :

(أحدها) : السؤال عمّا لا ينفع فى الدين ، كسؤال[٢] عبد بن الله بن حذافة : مَن أبى ؟ وروى فى (التفسير) أنه عليه السلام سئل : مابال الهلال يبدو رقيقاً كالخيط ثم لا يزال ينمو

---

(١) أخرجه البخارىّ فى : ٣ ـ كتاب العلم، ٢٩ ـ باب من برك على ركبتيه عند الإمام أو المحدّث ، حديث ٨٠ عن أنس بن مالك .

حتى يصير بدرًا ثم ينقص إلى أن يصير كما كان ؟ فأنزل الله : يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهِلَّةِ ...[١] الآية ، فإنما أجيب بما فيه من منافع الدين .

و (ثانيها) : أن يسأل بعد ما بلغ من العلم حاجته ، كما سأل الرجل عن الحج[٢] : أكلّ عام ؟ مع أن قوله تعالى (وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ)[٣] قاض بظاهره أنه للأبد ، لإطلاقه. ومثله سؤال بني إسرائيل بعد قوله : إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً ..[٤]

و (ثالثها) : السؤال من غير احتياجٍ إليه في الوقت ، وكأن هذا ـ والله أعلم ـ خاص

---

(١) [٢ / البقرة / ١٨٩] ونصها : يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْأَهِلَّةِ ، قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ ، وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَىٰ ، وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا ، وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ .

(٢) أخرجه مسلم في : ١٥ ـ كتاب الحج ، حديث ٤١٢ (طبعتنا) ونصه :

عن أبي هريرة قال : خطبنا رسول الله ﷺ فقال «أيها الناس ! قد فرض الله عليكم الحج فحجوا » فقال رجل: أكلّ عام؟ يا رسول الله! فسكت. حتى قالها ثلاثا. فقال رسول الله ﷺ « لو قلت : نعم ، لوجبت ، ولما استطعتم » ثم قال « ذروني ما تركتكم . فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم . فإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم . وإذا نهيتكم عن شيء فدعوه » .

(٣) [٣ / آل عمران / ٩٧] ونصها : فِيهِ ءَايَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ ، وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ ءَامِناً ، وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ، وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ .

(٤) [٢ / البقرة / ٦٧] ونصها : وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً ، قَالُوا أَتَتَّخِذُنَا هُزُوًا ، قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ .

بما لم ينزل فيه حكم ، وعليه يدل قوله: ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ[١] . وقوله : وسكت عن أشياء رحمةً بكم، لا عَنْ نسيان، فلا تبحثوا عنها .

و (رابعها) : أن يسأل عن صعاب المسائل وشرارها ، كما جاء في النهي[٢] عن الأغلوطات .

و (خامسها) : أن يسأل عن علة الحكم ـ وهو من قبيل التعبدات ، أو السائل ممّن لا يليق به ذلك السؤال ـ كما في حديث[٣] قضاء الصوم دون الصلاة .

و (سادسها) : أن يبلغ بالسؤال إلى حدّ التكلّف والتعمّق ، وعلى ذلك يدلّ قوله تعالى: قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ[٤] ؛ ولما سئل الرجل[٥]:

(١) انظر الحاشية رقم ٢ ص ٢١٧٧ .

(٢) أخرجه أبو داود في : ٢٤ ـ كتاب العلم ، ٨ ـ باب التوقي في الفتيا ، حديث ٣٦٥٦ ونصه :

عن معاوية أن النبيّ ﷺ نهى عن الغَلوطات .

(الغلوطات) بفتح الغين المعجمة وضم اللام ـ هي المسائل التي يغالط بها العلماء ليزلّوا فيها فيهيج بذلك شر وفتنة . وهي جمع غلوطة ـ بالفتح ـ ثم قيل : هي مثل حلوبة وركوبة، إذا جعلا اسمين . وقيل: أصلها أغلوطة ، خففت بطرح الهمزة . كما تقول : لحمر . وأنت تريد (الأحمر) . اهـ محمد محيي الدين عبد الحميد .

(٣) أخرجه مسلم في : ٣ ـ كتاب الحيض ، حديث ٦٩ (طبعتنا) ونصه :

عن معاذة قالت : سألت عائشة فقلت : ما بال الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة؟ فقالت : أَحَرُورِيَّةٌ أنت ؟ قلت : لست بحرورية ، ولكني أسأل . قالت : كان يصيبنا ذلك فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة .

(٤) [٣٨ / ص / ٨٦] .

(٥) أخرجه الإمام مالك في الموطأ في : ٢ ـ كتاب الطهارة ، حديث ١٤ (طبعتنا) =

يا صاحب الحوض ! هل ترد حوضك السباع ؟ قال عمر بن الخطاب : يا صاحب الحوض ! لا تخبرنا . فإنا نرد على السباع وترد علينا.

و(سابعها) : أن يظهر من السؤال معارضة الكتاب والسنة بالرأى ، ولذلك قال سعيد : أعراقيّ أنت؟ وقيل لمالك بن أنس : الرجل يكون عالماً بالسنة أيجادل عنها ؟ قال : لا. ولكن يخبر بالسنة . فإن قبلت منه ، وإلّا سكت .

و (ثامنها) : السؤال عن المتشابهات ، وعلى ذلك يدل قوله تعالى[1] : فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ... الآية . وعن عمر بن عبد العزيز : من جعل دينه غرضاً للخصومات أسرع التنقل. ومن ذلك سؤال من سأل[2] مالكاً عن الاستواء؟ فقال: الاستواء معلوم ، والكيفية مجهول ، والسؤال عنه بدعة .

= ونصه : عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب أن عمر بن الخطاب خرج فى ركب ، فيهم عمرو بن العاص . حتى وردوا حوضاً . فقال عمرو بن العاص : ياصاحب الحوض ! هل ترد حوضَك السباعُ ؟ فقال عمر بن الخطاب : يا صاحب الحوض ! لا تخبرنا . فإنا نردُ على السباع وترد علينا .

(١) [٣ / آل عمران / ٧] ونصها : هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ ءَايَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ ، فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ ، وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللهُ . وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا ، وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ .

(٢) جاء فى كتاب (العلوّ) للذهبيّ ما يأتى :

وروى يحيى بن يحيى التميمىّ وجعفر بن عبدالله وطائفة قالوا : جاء رجل إلى مالك فقال: يا أبا عبد الله ! (الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَىٰ) كيف استوى ؟

قال : فما رأيت مالكا وجد (أى غضب) فى شىء كموجدته من مقالته . وعلاه =

و (تاسعها) : السؤال عما شجر بين السلف الصالح . وقد سئل عمر بن عبدالعزيز عن قتال أهل صِفِّين؟ فقال : تلك دماء كف الله عنها يدى، فلا أحب أن ألطّخ بها لسانى .

و (عاشرها) : سؤال التعنت والإفحام وطلب الغلبة فى الخصام . وفى القرآن فى ذم نحو هذا[1] : وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهِدُ اللهَ عَلَىٰ مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ .. »وقال[2] : بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ ، وفى[3] الحديث : أبغض الرجال إلى الله الألدّ الخصم .

هذه جملة من المواضع التى يكره السؤال فيها ، يقاس عليها ماسواها ، وليس النهى فيها

= الرُّحَضَاء (يعنى العرق) وأطرق القوم . فسُرِّى عن مالك وقال : الكيف غير معقول. والاستواء منه غير مجهول . والإيمان به واجب ، والسؤال عنه بدعة . وإنى أخاف أن تكون ضالا .

وأمر به فأُخرج .

وساق البيهقىّ بإسناد صحيح عن أبى الربيع الرشديني عن ابن وهب قال : كنت عند مالك، فدخل رجل فقال: يا أبا عبد الله ! (الرَّحْمَٰنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَىٰ) كيف استوى؟ فأطرق مالك وأخذته الرحضاء . ثم رفع رأسه فقال : الرحمن على العرش استوى كما وصف نفسه ، ولا يقال : كيف . وكيف عنه مرفوع . وأنت صاحب بدعة . أخْرِجوه . اهـ كلام الإمام الذهبىّ .

(١) [٢ / البقرة / ٢٠٤] .

(٢) [٤٣ / الزخرف / ٥٨] ونصها : وَقَالُوا ءَالِهَتُنَا خَيْرٌ أَمْ هُوَ ، مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا ، بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ .

(٣) أخرجه البخارىّ فى : ٦٥ ـ كتاب التفسير ، ٢ ـ سورة البقرة ، ٣٧ ـ باب وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ ، حديث ١٢١١ عن عائشة .

واحدًا ، بل فيها ما تشتدّ كراهيته، ومنها ما يخفّ ، ومنها ما يحرم ، ومنها يكون محلّ اجتهاد. وعلى جملة ، منها يقع النهى عن الجدال فى الدين كما جاء : إن المراء فى القرآن كفر. وقال تعالى : وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي ءَايَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ ...الآية[1] . وأشباه ذلك من الآى والأحاديث ... فالسؤال فى مثل ذلك منهىّ عنه ، والجواب بحسبه . انتهى كلامه.

التنبيه الرابع :

قال بعض المفسّرين : لابد من تقييد النهى فى هذه الآية (بما لا تدعو إليه حاجة) . لأن الأمر الذى تدعو إليه الحاجة فى أمور الدين قد أذن الله بالسوال عنه فقال : فَسْئَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ[2] . وقال ﷺ[3]: قاتلهم الله ألّا سألوا إذ لم يعلموا. فإنما شفاء العىّ السؤال ... انتهى .

(١) [٦ / الأنعام / ٦٨] ... حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ، وَإِمَّا يُنْسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَىٰ مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ .

(٢) [١٦ / النحل / ٤٣] ونصها : وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِي إِلَيْهِمْ ، فَاسْئَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ .

و [٢١ / الأنبياء / ٧] ونصها : وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِي إِلَيْهِمْ فَاسْئَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ .

(٣) أخرجه أبو داود فى : ١ ـ كتاب الطهارة ، ١٢٥ ـ باب فى المجروح يتيمم ، حديث ٣٣٦ ونصه :

عن جابر قال : خرجنا فى سفر فأصاب رجلا منا حجر فشجّه فى رأسه ، ثم احتلم ، فسأل أصحابه فقال : هل تجدون لى رخصة فى التيمم ؟ فقالوا : ما نجد لك رخصة وأنت تقدر على الماء . فاغتسل فمات .

فلما قدمنا على النبىّ ﷺ أُخبر بذلك . فقال « قتلوه ، قتلهم الله . ألا سألوا إذ لم يعلموا ؟ فإنما شفاء العىّ السؤال . إنما كان يكفيه أن يتيمم ويعصر (يعصب) على جرحه خرقة ثم يمسح عليها ويغسل سائر جسده » .

ولا يخفى أن الآية بقيدها ـ أعنى (إِنْ تُبْدَ . . . الخ) ـ غنية عن أن تقيّد بقيدٍ آخر كما ذكره البعض . لأن المراد بها ما يشق عليهم من التكاليف الصعبة وما يفتضحون به ـ كما أسلفنا ـ مما هو خوض فى الفضول ، وشروع فيما لا حاجة إليه . وفيه خطر المفسدة . والشىء الذى لا يحتاج إليه ويكون فيه خطر المفسدة ، يجب على العاقل الاحتراز عنه .

وأمّا ما تدعو إليه الحاجة فلا تشمله الآية ـ كما يتضح من نظمها الكريم ـ مع ما بيّنته السنّة فى سبب النزول ، وتحرّج الصحابة عن المسائل المارّ بيانه ـ معلومٌ أنه فيما لا ضرورة إليها . وإلّا فسائلهم فى الضروريات والحاجيات طفحت بها كتب السنة ، مما يبيّن أن هذه الآية فى موضوع خاص .

وقد كان ﷺ يكره فتح باب كثرة المسائل ، خشية أن تفضى إلى حرج أو مساءة أو تعنّت .

روى الشيخان[1] عن المغيرة بن شعبة أنه كتب إلى معاوية : أن النبىّ ﷺ كان ينهى عن قيل وقال، وإضاعة المال ، وكثرة السؤال .

---

(١) أخرجه البخارىّ فى : ٨١ ـ كتاب الرقاق ، ٢٢ ـ باب ما يكره من قيل وقال ، حديث ٥٠٠ ونصه :

عن ورّاد كاتب المغيرة بن شعبة؛ أن معاوية كتب إلى المغيرة أنِ اكتبْ إلىّ بحديث سمعتَه من رسول الله ﷺ . قال فكتب إليه المغيرة : إنى سمعته يقول ، عند انصرافه من الصلاة « لا إله إلا الله وحده لا شريك له . له الملك وله الحمد وهو على كل شىء قدير » ثلاث مرات .

قال : وكان ينهى عن قيل وقال ، وكثرة السؤال ، وإضاعة المال ، ومنعٍ وهاتِ ، وعقوق الأمهات ، ووأد البنات .

وأخرجه مسلم فى : ٣٠ ـ كتاب الأقضية ، حديث ١٢و١٣و١٤ (طبعتنا) .

وروى أحمد وأبو داود : أن النبىّ ﷺ نهى عن الأغلوطات ـ وهى صعاب المسائل ـ والآثار فى ذلك كثيرة .

ثم بيّن تعالى بطلان ما ابتدعه أهل الجاهلية ـ من تحريم بعض بهيمة الأنعام ـ بقوله سبحانه :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٠٣] (مَا جَعَلَ اللهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ وَلٰكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللهِ الْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ)

«مَاجَعَلَ اللهُ مِنْ بَحِيرَةٍ» أى ماشرع وماوضع . و(من) مزيدة لتأكيد النفى . والبحيرة (كسفينة) فعيلة بمعنى المفعول من (البحر) وهو شق الأذن . يقال : بحر الناقة والشاة ، يبحرها : شق أذنها . وفى البحيرة أقوال كثيرة ساقها صاحب القاموس وغيره .

قال أبو إسحق النحوىّ : أثبت ما روينا عن أهل اللغة فى البحيرة : أنها الناقة كانت إذا نتجت خمسة أبطن ، فكان آخرها ذكرا ، بحروا أذنها (أى : شقوها) وأعفوا ظهرها من الركوب والحمل والذبح ، ولا تمنع عن ماءٍ ترده ولا من مرعى . وإذا لقيها المعيى المنقطع به ، لم يركبها « وَلَا سَائِبَةٍ » وهى الناقة كانت تسيب فى الجاهلية لنذر أو لطواغيتهم . أى تترك ولا تركب ولا يحمل عليها كالبحيرة . أو كانت إذا ولدت عشرة أبطن كلهن إناث ، ليس بينهن ذكر ، سيبت فلم تركب ولم يجزّ وبرها ، ولم يشرب لبنها إلا ولدُها أو الضيف . أو كان الرجل إذا قدم من سفر بعيد ، أو برئ من علة ، أو نجت دابته من مشقة أو حرب ، قال : هى (أى ناقتى) سائبة « وَلَا وَصِيلَةٍ » كانوا إذا ولدت الشاة ستة أبطن عَنَاقَيْن عَنَاقَيْن . وولدت فى السابع عناقاً وجديا ، قالوا : وصلت أخاها . فلا يذبحون أخاها من أجلها . وأحلّوا لبنها للرجال وحرموه على النساء . والعناق (كسحاب) الأنثى من أولاد المعز .

وقيل: الوصيلة كانت فى الشاة خاصة، إذا ولدت الأنثى فهى لهم، وإذا ولدت ذكرا جعلوه لآلهتهم. وإن ولدت ذكرا وأنثى قالوا : وصلت أخاها فلم يذبحوا الذكر لآلهتهم « وَلَا حَامٍ » وهو الفحل من الإبل يضرب الضراب المعدود . فإذا انقضى ضرابه جعلوا عليه ريش الطواويس ، وسيبوه للطواغيت . وقيل : هو الفحل ينتج من صلبه عشرة أبطن. ثم هو حام حمى ظهره . فيترك فلا ينتفع منه بشىء ، ولا يمنع من ماء ولا مرعى . وحكى أبو مسلم : إذا نتجت الناقة عشرة أبطن ، قالوا : حمت ظهرها .

وقد روى فى تفسير هذه الأربعة ، أقوال أخر . ولا تنافى فى ذلك . لأن أهل الجاهلية لهم فى أضاليلهم تفنّنات غريبة .

هذا وروى ابن أبى حاتم عن أبى الأحوص عوف بن مالك بن نضلة ، عن أبيه مالك بن نضلة ، قال : أتيت النبىّ ﷺ فى خلقان من الثياب . فقال لى : هل لك من مال ؟ فقلت : نعم . قال : من أىّ المال ؟ قال فقلت : من كل المال : الإبل والغنم والخيل والرقيق . قال : فإذا أتاك الله مالًا كثيرا فَكَثِّر عليك . ثم قال : تنتج إبلك وافية آذانها ؟ قال قلت : نعم . قال: وهل تنتج الإبل إلا كذلك؟ قال: فلعلك تأخذ الموسى فتقطع آذان طائفة منها، وتقول: هذه حرم ؟ قلت : نعم . قال : فلا تفعل . إن كل ما آتاك الله لك حلّ . ثم قال: مَا جَعَلَ اللهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ .

أما البحيرة فهى التى يجدعون آذانها فلا تنتفع امرأته ولا بناته ولا أحد من أهل بيته بصوفها ولا أوبارها ولا أشعارها ولا ألبانها . فإذا ماتت اشتركوا فيها . وأما السائبة فهى التى يسيبون لآلهتهم يذهبون إلى آلهتهم فيسيبونها ، وأما الوصيلة فالشاة تلد ستة أبطن . فإذا ولدت السابع جدعت وقطعت قرنها فيقولون : قد وصلت ، فلا يذبحونها ولا تضرب ولا تمنع مهما وردت على حوض .

قال ابن كثير : هكذا ذكر تفسير ذلك مدرجاً فى الحديث . وقد روى من وجه آخر

عن أبى الأحوص من قوله ، وهو أشبه . وقد روى هذا الحديث الإمام أحمد[١] عن مالك ابن نضلة . وليس فيه تفسير هذه . والله أعلم .

« وَلَٰكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللهِ الْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ » أى : ما شرع الله هذه الأشياء ، ولاهى عنده قربة . ولكن المشركون افتروا ذلك وجعلوه شرعاً لهم وقربة يتقربون بها ، وليس ذلك بحاصل لهم ، بل هو وبال عليهم .

وفى البخارى[٢] أن التبحير والتسييب وما بعدهما ، كله لأجل الطواغيت . يعنى أصنامهم ،

---

(١) أخرجه فى المسند بالصفحة ٤٧٣ من الجزء الثالث (طبعة الحلبى) وهذا نصه :

عن أبى الأحوص عن أبيه قال : أتيت النبى ﷺ وأنا قشيف الهيئة . فقال « هل لك مال » ؟ قال قلت : نعم . قال « فما مالك » ؟ فقال : من كل المال ، من الخيل والإبل والرقيق والغنم . قال « فإذا آتاك الله عزّ وجل مالا ، فليُرَ عليك » فقال « هل تنتج إبل قومك صحاحاً آذانها ، فتعمد إلى الموسى فتقطعها أو تقطّعها وتقول : هذه بحر . وتشق جلودها وتقول : هذه حرم ، فتحرمها عليك وعلى أهلك » ؟ قال قلت : نعم . قال « كلُّ ما آتاك الله عزّ وجل لك حلٌّ ، وساعد الله أشدّ ، وموسى الله أحدّ » وربما قالها وربما لم يقلها . وربما قال « ساعد الله أشدّ من ساعدك ، وموسى الله أحد من موساك » قال قلت : يا رسول الله ! رجل نزلتُ به فلم يَقْرِنى ولم يكرمنى . ثم نزل بى ، أفريه أو أجزيه بما صنع؟ قال « بل اقْرِهِ » .

(٢) الذى وجدته فى البخارى فى : ٦٥ ـ كتاب التفسير ، ٥ ـ سورة المائدة ، ١٣ ـ باب مَا جَعَلَ اللهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ ، هذا نصه (الحديث ١٦٥٧) :

عن سعيد بن المسيّب قال : البحيرة التى يمنع درّها للطواغيت فلا يحلبها أحد من الناس . والسائبة كانوا يسيّبونها لآلهتهم لا يحمل عليها شىء .

وفى الصحيحين(١) عن أبى هريرة أن النبىّ ﷺ قال رأيت عمرو بن عامر الخزاعىّ يجر قُصْبَهُ فى النار . وكان أول من سيّب السوائب وبَحَرَ البحيرة وغيَّر دين إسماعيل . لفظ مسلم .

زاد ابن جرير : وحمى الحامى .

وروى الإمام أحمد(٢) عن عبد الله بن مسعود عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال: إن أول

(١) أخرجه البخارىّ فى الباب السابق ونصه :

عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ « رأيت عمرو بن عامر الخزاعىّ يجرّ قُصْبَه فى النار . كان أول من سيّب السوائب » .

والوصيلة الناقة البكر تبكّر فى أول نتاج الإبل ، ثم تُثَنّى بعدُ بأنثى . وكانوا يسيبونها لطواغيتهم ، إن وصلت إحداها بالأخرى ليس بينهما ذكر .

والحام فحل الإبل يضرب الضراب المعدود ، فإذا قضى ضرابه وَدَعُوه للطواغيت وأعفَوْه من الحمل فلم يحمل عليه شىء وسمَّوْه الحامِىَ .

وهذا نصه فى مسلم فى: ٥١ـ كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، حديث رقم ٥٠ (طبعتنا).

عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ « رأيت عمرو بن لحىّ بن قَمَعَة بن خِندف ، أبا بنى كعب هؤلاء ، يجرّ قُصْبَه فى النار » .

حديث رقم ٥١ (طبعتنا) .

عن ابن شهاب قال : سمعت سعيد بن المسيّب يقول : إن البحيرة التى يمنع درها للطواغيت ، فلا يحلبها أحد من الناس . وأما السائبة التى كانوا يسيّبونها لآلهتهم ، فلا يحمل عليها شىء .

وقال ابن المسيّب : قال أبو هريرة : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « رأيت عمرو ابن عامر الخزاعىّ يجرّ قُصْبَه فى النار . وكان أول مَن سيّب السيوب » .

(٢) أخرجه فى المسند بالصفحة رقم ٤٤٦ من الجزء الأول (طبعة الحلبىّ) والحديث رقم ٤٢٥٨ (طبعة المعارف) .

من سيب السوائب وعبد الأصنام أبو خزاعة عمرو بن عامر . وإنى رأيته يجر أمعاءه فى النار.

قال ابن كثير : عمروٌ هذا هو ابن لُحَيِّ بن قَمَعَةَ أحد رؤساء خزاعة الذين ولوا البيت بعد جُرْهم . وكان أول من غيّر دين إبراهيم الخليل. فأدخل الأصنام إلى الحجاز ودعا الرعاء من الناس إلى عبادتها والتقرب بها . وشرع لهم هذه الشرائع الجاهلية فى الأنعام وغيرها . كما ذكره الله تعالى فى (سورة الأنعام) عند قوله تعالى[1] وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيباً ... الآيات . انتهى .

لطيفة .

قال الرازىّ : فإن قيل: إذا جاز إعتاق العبيد والإماء ، فلم لا يجوز إعتاق هذه البهائم من الذبح والإتعاب والإيلام ؟ قلنا : الإنسان مخلوق لخدمة الله تعالى وعبوديته . فإذا أزيل الرق عنه تفرغ لعبادته تعالى ، فكان ذلك قربة مستحسنة . وأما هذه الحيوانات فإنها مخلوقة لمنافع الناس . فإهمالها يقتضى فوات منفعة على مالكها وعلى غيره . أى وهو خلاف الحكمة التى خلقت هى لأجلها . على أن الرقيق إذا أُعتق قَدَرَ على تحصيل مصالح نفسه ، بخلاف البهيمة . ففى تسييبها إيقاع لها فى أنواع من المحنة والمشقة .

قال المهايمىّ : قاسوه (يعنى التبحير) على عتق الإنسان مع ظهور الفرق . لما فى عتق الإنسان من تمليك التصرفات ، ولا تصرف للحيوانات العجم .

ثم قال : الأول كالعتق بلا نذر . والثانى كالعتق بالنذر . والثالث مشبه بما يشبه العتق. والرابع ملك النفس بلا تمليك . ولامعنى للتمليك فى الحيوانات العجم، فهذه الأمور غير معقولة ظاهرًا وباطنا ، فلا يفعلها الحكيم .

(١) [٦ / الأنعام / ١٣٦] ... فَقَالُوا هَٰذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَٰذَا لِشُرَكَائِنَا ، فَمَا كَانَ لِشُرَكَائِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى اللَّهِ ، وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَىٰ شُرَكَائِهِمْ ، سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ .

تنبيه :

قال السيوطىّ فى (الإكليل) : فى الآية تحريم هذه الأمور . واستنبط منه تحريم جميع تعطيل المنافع . ومن صور السائبة : إرسال الطائر ونحوه . واستدل ابن الماجشون بالآية على منع أن يقول لعبده : أنت سائبة . وقال : لا يعتق . انتهى .

وقال بعض مفسرى الزيدية : قال الحاكم : استدل بعضهم على بطلان الوقف بالآية الكريمة . لأن الملك لايخرج عن ملك صاحبه إلا إلى مالك آخر . أوعلى وجه القربة إلى الله. كتحرير الرقاب .

قال الحاكم : وليس بصحيح . لأن الوقف قربة كالعتق . ولقائل أن يقول : يستدل بالآية على نظير ذلك . وهو ما يلقى فى الأنهار والطريق وقرب الأشجار ، من طرح البيض والفراريج ونحو ذلك . فلا يجوز فعله ، ولا يزول ملك المالك . ويحتمل أن يقال : قد رغب عنه وصيره مباحاً . وأما كسر البيض على العمارة والطريق والأبواب ، فالظاهر عدم الجواز. لأن فى ذلك إضاعة مال ، ولم يرد بفعله دليل . انتهى .

ولما بيّن تعالى أن أكثرهم لا يعقلون أن تحريم هذه الأشياء افتراء باطل حتى يخالفوهم ويهتدوا إلى الحق، وإنما يقلدون قدماءهم ـ أشار إلى عنادهم واستعصائهم حينما هدوا إلى الحق، وإلى ضلالهم ببقائهم فى أسر التقليد، بقوله سبحانه :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٠٤] (وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنْزَلَ اللهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَاءَنَا ، أَوَلَوْ كَانَ ءَابَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ)

« وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنْزَلَ اللهُ » من الكتاب المبيّن للحلال والحرام « وَإِلَى الرَّسُولِ » أى : الذى أنزل هوعليه ، لتقفوا على حقيقة الحال ،وتميزوا بين الحرام والحلال،

فترفضوا تقليد القدماء المفترين على الله الكذب بالضلال « قَالُوا » أى : لإفراط جهلهم وانهماكهم فى التقليد « حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَاءَنَا » أى كافينا ذلك . و(حَسْبُنَا)مبتدأ والخبر (مَا وَجَدْنَا) و (مَا) بمعنى الذى . والواو فى قوله تعالى « أَوَلَوْ كَانَ ءَابَاؤُهُمْ » للحال . دخلت عليها همزة الإنكار . أى : أحَسْبُهم ذلك ولو كان آباؤهم « لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا » أى لا يعرفون حقًّا ولا يفهمونه « وَلَا يَهْتَدُونَ » أى : إليه . قال الزمخشرىّ : والمعنى أن الاقتداء إنما يصح بالعالم المهتدى . وإنما يعرف اهتداؤه بالحجة . انتهى .

وقال الرازىّ : واعلم أن الاقتداء إنما يجوز بالعالم المهتدى . وإنما يكون عالمًا مهتديًا إذا بنى قوله على الحجة والدليل . فإذا لم يكن كذلك لم يكن عالمًا مهتديًا . فوجب أن لا يجوز الاقتداء به . انتهى .

وقال بعض مفسرى الزيدية : ثمرة الآية قبح التقليد ووجوب النظر واتباع الحجة . ثم قال : وقد فسر التقليد بأنه قبول قول الغير من غير حجة . انتهى .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٠٥] (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ ، لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ ، إِلَى اللهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ)

« يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ » أى الزموا أن تصلحوها باتباع كتاب الله وسنة رسوله « لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ » أى ممن قال (حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَاءَنَا) أو أخذ بشبهة . أو عاند فى قول أو فعل « إِذَا اهْتَدَيْتُمْ » أى إلى الإيمان . وكأن المؤمنين كان يشتد عليهم بقاء الكفار فى كفرهم وضلالهم . فقيل لهم : عليكم أنفسكم وما كلفتم من إصلاحها والمشى بها فى طريق الهدى . لا يضركم ضلال الضالين وجهل الجاهلين ،

إذا كنتم مهتدين . كما قال عز وجل[1] لنبيه صلى الله عليه وسلم : فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسَرَاتٍ .

قال الزمخشرىّ : وكذلك من يتأسف على ما فيه الفسقة من الفجور والمعاصى ولا يزال يذكر معايبهم ومناكيرهم ، فهو مخاطب بهذه الآية « إِلَى اللهِ مَرْجِعُكُمْ » بعد الموت « جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ » أى يخبركم « بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ » أى فى الدنيا من أعمال الهداية والضلال . فهو وعد ووعيد للفريقين . وتنبيه على أن أحدا لا يؤاخذ بعمل غيره .

تنبيه :

لا يستدل بالآية على سقوط الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر . لأن الظاهر من الآية أن ضلال الغير لا يضر، وأن المطيع لربه لا يكون مؤاخذا بذنوب العاصى . وإلا فمن تركهما مع القدرة عليهما، فليس بمهتد . وإنما هو بعض الضلال الذى فصلت الآية بينهم وبينه .

قال الحاكم: ولو استدل على وجوبهما بقوله تعالى(عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ) كان أولى. لأنه يدخل فى ذلك كل ما لزم من الواجبات. أى كما فعل المهايمىّ فى تفسيره حيث قال: عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ . أى الزموا أن تصلحوها باتباع الدلائل من كتاب الله وسنة رسوله . والعقليات المؤيدة بها ، ودعوة الإخوان إلى ذلك . بإقامة الحجج ودفع الشبه . وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر بما أمكن من القول والفعل . لا تقصروا فى ذلك . إذ لا يضركم من ضل إذا اهتديتم ، بدعوتهم إلى ما أنزل الله وإلى الرسول وإقامة الحجج لهم، ودفع الشبه عنهم، وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر ، بما أمكن من القول والفعل . ولا تقصروا فى ذلك . إذ إلى الله مرجعكم جميعا فينبئكم بما كنتم تعملون ، من التقصير أو الإيفاء قولا وفعلا ، فى حق أنفسكم أو غيركم . انتهى .

---

(١) [٣٥ / فاطر / ٨] ونصها : أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَءَاهُ حَسَنًا ، فَإِنَّ اللهَ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِى مَنْ يَشَاءُ فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسَرَاتٍ ، إِنَّ اللهَ عَلِيمٌ بِمَا يَصْنَعُونَ .

ونقل الرازىّ عن عبد الله بن المبارك أنه قال : هـذه أوكد آية فى وجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر . فإنه قال (عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ) يعنى عليكم أهـل دينكم . ولا يضركم من ضل من الكفار . وهذا كقوله (فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ)[1] يعنى أهل دينكم. فقوله (عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ) يعنى بأن يعظ بعضكم بعضا ، ويرغّب بعضكم بعضا فى الخيرات وينفّره عن القبائح والسيئات . والذى يؤكد ذلك ما بينا أن قوله (عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ) معناه : احفظوا أنفسكم من ملابسة المعاصى والإصرار على الذنوب . فكان ذلك أمرا بأن نحفظ أنفسنا . فإذا لم يكن ذلك الحفظ إلا بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، كان ذلك واجباً . انتهى .

وروى الإمام أحمد[2] عن أبى بكر الصديق رضى الله عنه . أنه قام فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : أيها الناس ! إنكم تقرؤون هذه الآية : يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ . إلى آخر الآية . وإنكم تضعونها على غير موضعها. وإنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن الناس ، إذا رأوا المنكر، ولا يغيرونه ، يوشك أن يعمهم الله عز وجل بعقابه .

ورواه أصحاب السنن وابن حبان فى صحيحه وغيرهم .

وروى الترمذىّ[3] عن أبى أمية الشعبانىّ . قال : أتيت أبا ثعلبة الخشنىّ فقلت له :

---

(١) [٢ / البقرة / ٥٤] ونصها : وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنْفُسَكُمْ بِاتِّخَاذِكُمُ الْعِجْلَ فَتُوبُوا إِلَىٰ بَارِئِكُمْ فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ، ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ عِنْدَ بَارِئِكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ ، إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ .

(٢) أخرجه فى المسند بالصفحة ٥ من الجزء الأول (طبعة الحلبىّ) والحديث رقم ١٦ (طبعة المعارف) .

(٣) أخرجه الترمذىّ فى ٤٤ ـ كتاب التفسير، ٥ ـ سورة المائدة ، ١٨ ـ باب حدثنا سعيد بن يعقوب .

كيف تصنع بهـذه الآية ؟ قال: أية آية ؟ قلت : قوله تعالى (يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ) قال : أما والله ! لقد سألت عنها خبيرا . سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : بل ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر . حتى إذارأيت شحًّا مطاعاً وهوى متبعا ، ودنيا مؤثَرة ، وإعجاب كل ذى رأى برأيه ، فعليك بخاصة نفسك ودع العوامّ . فإن من ورائكم أياما الصبر فيهن مثل القبض على الجمر، للعامل فيهن مثل أجر خمسين رجلا ، يعملون مثل عملكم .

قال عبد الله بن المبارك : وزادنى غـير عتبة : قيل يارسول الله ! أجر خمسين رجلا منا أومنهم ؟ قال : لا،بل أجر خمسين منكم .

قال الترمذىّ : هذا حديث حسن غريب .

وكذا رواه أبو داود وابن ماجة وابن جرير[1] وابن أبى حاتم .

وروى عبد الرزاق عن معمر عن الحسن أن ابن مسعود رضى الله عنه سأله رجل عن قول الله (عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ) فقال . إن هـذا ليس بزمانها . إنها اليوم مقبولة . ولـكنه قد يوشك أن يأتى زمانها . تأمرون فيصنع بكم كذا وكذا. أو قال : فلا يقبل منكم. فحينئذ عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل .

ورواه أبو جعفر الرازىّ عن الربيع عن أبى العالية قال : كانوا عنـد عبد الله بن مسعود جلوسا . فـكان بين رجلين بعض ما يكون بين الناس . حتى قام كل واحد منهما إلى صاحبه. فقال رجل من جلساء عبد الله : ألا أقوم فآمرها بالمعروف وأنهاها عن المنكر ؟ فقال آخر إلى جنبه : عليك بنفسك . فإن الله يقول(عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ...) الآية.قال،فسمعها ابن مسعود فقال : مه .لم يجىء تأويل هذه بعدُ. إن القرآن أنزل حيث أنزل .ومنه آى قد مضى تأويلهن قبل أن ينزلن . ومنه آى قد وقع تأويلهن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم . ومنه آى

(١) الأثر رقم ١٢٨٦٢ من التفسير .

قد وقع تأويلهن بعد النبيّ صلى الله عليه وسلم بيسير . ومنه آى يقع تأويلهن يوم الحساب، ما ذكر من الحساب والجنة والنار . فما دامت قلوبكم واحدة وأهواؤكم واحدة ولم تلبسوا شيعا ولم يذق بعضكم بأس بعض فأمروا وانهَوْا . وإذا اختلفت القلوب والأهواء وألبستم شيعا وذاق بعضكم بأس بعض فأمر نفسك . وعند ذلك جاء تأويل هذه الآية . أخرجه ابن جرير .

وأخرج أيضا[1] أنه قيل لابن عمر : لو جلست فى هذه الأيام فلم تأمر ولم تنه، فإن الله قال (عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ) فقال ابن عمر : إنها ليست لى ولا لأصحابى . لأن رسول الله ﷺ قال: ألا فليبلغ الشاهد الغائب . فكنا نحن الشهود وأنتم الغَيَب . ولكن هذه الآية لأقوام يجيئون من بعدنا . إن قالوا لم يقبل منهم .

وقد ضعف الرازىّ ما روى عن ابن مسعود وابن عمر مما سقناه . قال: لأن قوله تعالى : (يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا) خطاب عام، وهو أيضاً خطاب مع الحاضرين . فكيف يخرج الحاضر ويخص الغائب ؟ انتهى .

أقول : ليس مراد ابن مسعود وابن عمر رضى الله عنهما، إخراج الحاضرين عن الخطاب، وأنه لم يعن بها إلا الغيب. وإنما مرادهما الردّ على مَنْ تأولها بترك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر. فأعلماه بأنه لا يسوغ الاستشهاد بها فى ترك ذلك ، والاسترواح لظاهرها ، إلا فى الزمن الذى بيّناه . وحاصله : أن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر واجبان ما قُبِلا . فإن رُدّا فى مثل ذلك الزمن فليقرأ :عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ . هذا مرادهما. والله أعلم .

---

(١) الأثر رقم ١٢٨٥١ من التفسير .

القول فى تأيل قوله تعالى :

[١٠٦] (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ ءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ ، تَحْبِسُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ فَيُقْسِمَانِ بِاللهِ إِنِ ارْتَبْتُمْ لَا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللهِ إِنَّا إِذًا لَمِنَ الْآثِمِينَ)

« يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ » أى : ظهرت أماراته « حِينَ الْوَصِيَّةِ » بدل من الظرف ، لا ظرف (للموت) ولا لحضوره . فإن فى الإبدال تنبيهاً على أن الوصية من المهمات التى لا ينبغى التهاون بها . وقوله تعالى « اثْنَانِ » خبر (شَهَادَةُ) بتقدير مضاف . أى شهادة بينكم حينئذ ، شهادة اثنين . أوفاعل (شَهَادَةُ) على أن خبرها محذوف . أى : فيما نزل عليكم ، أن يشهد بينكم اثنان «ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ» أى من المسلمين «أَوْءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ» أى من أهل الذمة «إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ» أى سافرتم فيها « فَأَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ تَحْبِسُونَهُمَا » أى : توقفونهما للتحليف « مِنْ بَعْدِ الصَّلَوٰةِ » أى صلاة العصر . كما قاله ابن عباس وثلّة من التابعين. وعدم تعيينها، لتعيينها عندهم بالتحليف بعدها . لأنه وقت اجتماع الناس ووقت تصادم ملائكة الليل وملائكة النهار . واجتماعُ طائفتى الملائكة ، فيه تكثير للشهود منهم على صدقه وكذبه . فيكون أقوى من غيره وأخوف . وعن الزهرىّ : بعد أىّ صلاة للمسلمين كانت . وذلك لأن الصلاة داعية إلى النطق بالصدق ، وناهية عن الكذب والزور ، كما قال الله تعالى :

إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ[1]. فالتعريف فى (الصَّلَاةَ) إما للعهد أو للجنس. « فَيُقْسِمَانِ » أى: يحلفان « بِاللهِ إِنِ ارْتَبْتُمْ » أى: شككتم فيهما بخيانة وأخذ شىء من تركة الميت. وقوله تعالى « لَا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا » جواب للقسم. أى: يقولان: لا نأخذ لأنفسنا بدلًا من الله. أى: من حرمته عَرَضًا من الدنيا بأن نهتكها ونزيلها بالحلف الكاذب. أى لا نحلف بالله كاذبين لأجل المال « وَلَوْ كَانَ » أى: من نقسم له ونشهد عليه، المدلول عليه بفحوى الكلام «ذَا قُرْبَىٰ» أى: قريباً منا. تأكيد لتبرئهم من الحلف كاذباً. ومبالغة فى التنزه عنه. كأنهما قالا: لا نأخذ لأنفسنا بدلًا من حرمة اسمه تعالى مالًا. ولو انضم إليه رعاية جانب الأقرباء. فكيف إذا لم يكن كذلك؟ «وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللهِ» أى: الشهادة التى أمرنا الله تعالى بإقامتها. وإضافتها إلى الاسم الكريم تشريفاً لها وتعظيماً لأمرها « إِنَّا إِذًا » إن كتمناها « لَمِنَ الْآثِمِينَ » أى: المعدودين من المستمرين فى الإثم.

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٠٧] (فَإِنْ عُثِرَ عَلَىٰ أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْمًا فَآخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأَوْلَيَانِ فَيُقْسِمَانِ بِاللهِ لَشَهَادَتُنَا أَحَقُّ مِنْ شَهَادَتِهِمَا وَمَا اعْتَدَيْنَا إِنَّا إِذًا لَمِنَ الظَّالِمِينَ)

« فَإِنْ عُثِرَ » أى اطلع بعد التحليف « عَلَىٰ أَنَّهُمَا » أى: الشاهدين الوصيين «اسْتَحَقَّا إِثْمًا » أى: فعلا ما يوجبه من خيانة أو غلول شىء من المال الموصى به إليهما « فَآخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا » أى: فرجلان آخران يقومان مقام اللذين عثر على خيانتهما أى: فى توجه

---

(١) [٢٩ / العنكبوت / ٤٥] ونصها : اتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ ، إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ ، وَلَذِكْرُ اللهِ أَكْبَرُ ، وَاللهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ .

اليمين عليهما لإظهار الحق وإبراز كذبهما فيما ادعيا من استحقاقهما لما فى أيديها « مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأَوْلَيَانِ » أى: من ورثة الميت الذين استحق من بينهم الأوليان، أى: الأقربان إلى الميت ، الوارثان له، الأحقّان بالشهادة ، أى: اليمين . و (الْأَوْلَيَانِ) فاعل (اسْتَحَقَّ) . ومفعول (اسْتَحَقَّ) محذوف، قدّره بعضهم (وصيتهما) وقدره ابن عطية (مالهم وتركتهم) ، وقدره الزمخشرىّ أن يجردوهما للقيام بالشهادة لأنها حقهما ويظهروا بهما كذب الكاذبين. وقرئ على البناء للمفعول أى: من الذين استحق عليهم الإثم . أى: جنى عليهم . وهم أهل الميت وعشيرته . و (الْأَوْلَيَانِ) مرفوع على أنه خبر لمبتدأ محذوف . كأنه قيل : ومن هما ؟ فقيل : الأوليان . أو هو بدل من الضمير فى (يَقُومَانِ) أومن (ءاخَرَانِ) وقد جوز ارتفاعه بـ (اسْتَحَقَّ) على حذف المضاف. أى: استحق عليهم ندب الأوليين منهم للشهادة . وقرئ الأوّلين جمع (أوّل) على أنه صفة للذين ، مجرور أو منصوب على المدح . ومعنى الأَوَّلِيَّةِ التقدم على الأجانب فى الشهادة لكونهم أحق بها . وقرئ الأوليين ، على التثنية . وانتصابه على المدح . أفاده أبو السعود .

وقرئ الأوَّلَيْن تثنية (أول) نصباً على ما ذكر . كما فى البيضاوىّ .

قال أبو البقاء : ويقرأ الأوليين وهو جمع (أولى) وإعرابه كإعراب الأوّلين . ويقرأ الأولان، تثنية (الأول) وإعرابه كإعراب (الأَوْليان) « فَيُقْسِمَانِ بِاللهِ » عطف على (يقومان) « لَشَهَادَتُنَا أَحَقُّ » أى: بالقبول « مِنْ شَهَادَتِهِمَا » أى: لقولنا: إنهما خانا وكذبا فيما ادعيا من الاستحقاق، أحق من شهادتهما المتقدمة . لما أنه قد ظهر للناس استحقاقهما للإثم « وَمَا اعْتَدَيْنَا » أى : ما تجاوزنا الحق فيها أو فيما قلنا فيهما من الخيانة « إِنَّا إِذًا » أى : إن اعتدينا « لَمِنَ الظَّالِمِينَ » أى أنفسهم بتعريضها لسخط الله تعالى وعذابه، بسبب هتك حرمة اسم الله تعالى. أو من الواضعين الحق فى غير موضعه .

ومعنى الآية الكريمة أن الرجل إذا حضرته الوفاة فى سفر ، فليشهد رجلين من المسلمين.

فإن لم يجدهما، فرجلين من أهل الكتاب . يوصى إليهما ويدفع إليهما ميراثه . فإذا قدما بتركته ، فإن صدّقهما الورثة وعرفوا ما لصاحبهم ، قُبِلَ قولهما وتركا . وإن اتهموهما ، رفعوهما إلى السلطان فحلفا بعد صلاة العصر بالله، ما كتمنا ولا كذبنا ولا خنّا ولا غيرنا . فإن اطلع الأوليان على أن الكافرين كذبا فى شهادتهما، قام رجلان من الأولياء ، فحلفا بالله؛ أن شهادة الكافرين باطلة ، وأنا لم نعتد . فترد شهادة الكافرين وتجوز شهادة الأولياء. هكذا روى ابن جرير[1] عن ابن عباس وابن جبير وغيرهما .

قال الإمام ابن كثير: وهذا التحليف للورثة والرجوع إلى قولهما، والحالة هذه ، كما يحلف أولياء المقتول ، إذا ظهر لوث فى جانب القاتل . فيقسم المستحقون على القاتل . فيدفع برمته إليهم . كما هو مقرر فى (باب القسامة) . وقد وردت السنة بمثل ما دلت عليه هذه الآية الكريمة .

روى ابن أبى حاتم عن ابن عباس عن تميم الدارىّ فى هذه الآية (يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ ..) إلى آخرها قال : برىء الناس منها غيرى وغير عدىّ بن بداء ، وكانا نصرانيين يختلفان إلى الشام قبل الإسلام . فأتيا الشام لتجارتهما . وقدم عليهما مولى لبنى سهم يقال له بديل (بدال أو زاى مصغرًا . وضبطه بالثانية ابن ماكولا) ابن أبى مريم بتجارة، معه جام من فضة يريد به الملك . وهو أعظم تجارته . فمرض فأوصى إليهما . وأمرهما أن يبلغا ما ترك أهله . قال تميم : فلما مات أخذنا ذلك الجام فبعناه بألف درهم . واقتسمناه أنا وعدىّ . فلما قدمنا إلى أهله دفعنا إليهم ما كان معنا . وفقدوا الجام فسألونا عنه . فقلنا : ما ترك غير هذا ، وما دفع إلينا غيره .

قال تميم : فلما أسلمت ، بعد قدوم رسول الله ﷺ المدينة تأثمت من ذلك . فأتيت أهله فأخبرتهم الخبر ، ودفعت إليهم خمسمائة درهم . وأخبرتهم أن عند صاحبى مثلها . فوثبوا

(١) الأثر رقم ١٢٩٧٩ من التفسير .

عليه . فأمرهم النبيّ ﷺ أن يستحلفوه بما يحكم به على أهل دينه . فحلف فنزلت : يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُم ـ إلى قوله ـ فَيُقْسِمَانِ بِاللهِ لَشَهَادَتُنَا أَحَقُّ مِنْ شَهَادَتِهِمَا. فقام عمرو بن العاص ورجل آخر منهم فحلفا . فنزعت الخمسمائة من عديّ بن بداء .

وهكذا رواه الترمذيّ[1] وابن جرير[2] عن محمد بن إسحق به، فذكره.

وعنده : فأتوا به رسول الله ﷺ فسألهم البيّنة فلم يجدوا . فأمرهم أن يستحلفوه بما يعظم به على أهل دينه فحلف . فأنزل الله هذه الآية . فقام عمرو بن العاص ورجل آخر فحلفا. فنزعت الخمسمائة من عديّ بن بداء .

ثم تكلم الترمذيّ على إسناده . وأسند[3] بعد ذلك هذه القصة مختصرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : خرج رجل من بنى سهم مع تميم الداريّ وعديّ بن بداء . فمات السهميّ بأرض ليس بها مسلم . فلما قدما بتركته فقدوا جاماً من فضة مخوّصاً بذهب. فأحلفهما رسول الله ﷺ . ثمّ وجد الجام بمكة . فقيل : اشتريناه من تميم وعديّ . فقام رجلان من أولياء السهميّ فحلفا بالله لشهادتنا أحقّ من شهادتهما . وأنّ الجام لصاحبهم . وفيهم نزلت هذه الآية . وكذا رواه أبو داود . ثم قال الترمذيّ : حديث حسن غريب !

وأقول : أخرجه البخاريّ[4] أيضاً فى كتاب (الوصايا) تحت باب عقده لهذه الآية بخصوصها .

---

(١) أخرجه الترمذيّ فى : ٤٤ ـ كتاب التفسير ، ٥ ـ سورة المائدة ، ١٩ ـ حدثنا الحسن بن أحمد بن أبى شعيب الحرانيّ .

(٢) الأثر رقم ١٢٩٦٧ من التفسير .

(٣) أخرجه الترمذيّ فى : ٤٤ ـ كتاب التفسير ، ٥ ـ سورة المائدة ، ٢٠ ـ حدثنا سفيان بن وكيع .

(٤) أخرجه البخاريّ فى : ٥٥ ـ كتاب الوصايا ، ٣٥ ـ باب قوله الله تعالى : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ ... الآية، حديث ١٣٣٠.

و (الجام) الإناء ، وتخويصه أن يجعل عليه صفائح من ذهب كخوص النخل .

قال ابن كثير : وقد ذكر هذه القصة مرسلة غير واحد من التابعين . منهم عكرمة ومحمد ابن سيرين وقتادة . وذكروا أن التحليف كان بعد صلاة العصر . رواه ابن جرير . وكذا ذكرها مرسلةً مجاهد والحسن والضحاك. وهذا يدلّ على اشتهارها فى السلف وصحتها .

ومن الشواهد لصحة هذه القصة ما رواه[1] ابن جرير بإسنادين صحيحين، وأبو داود بإسنادٍ رجالُه ثقاتٌ ـ عن الشعبىّ : أن رجلًا من المسلمين حضرته الصلاة بدقوقاء[2]، قال : فحضرته الوفاة ـ ولم يجد أحدًا من المسلمين يُشهده على وصيّته ـ فأشهد رجلين من أهل الكتاب؛ قال : فقدما الكوفة فأتيا أبا موسى الأشعرىّ رضى الله عنه فأخبراه . وقدما الكوفة بتركته ووصيته، فقال الأشعرىّ : هذا أمرٌ لم يكن بعد الذى كان على عهد رسول الله ﷺ. قال: فأحلفهما بعد العصر بالله ما خانا ولا كذبا ولا بدّلا ولا كتما ولا غيّرا ، وإنّها لوصية الرجل وتركته. قال : فأمضى شهادتهما .

وقوله (هذا أمر لم يكن بعد الذى كان على عهد رسول الله ﷺ) الظاهر ـ والله أعلم ـ أنه إنما أراد بذلك قصة تميم وعدىّ بن بداء .

---

(١) الأثر رقم ١٢٩٦٨ من التفسير .

(٢) قال ياقوت فى (معجم البلدان) : هى مدينة بين إربل وبغداد معروفة . لها ذكر فى الأخبار والفتوح . وكان بها وقعة للخوارج ، فقال الجعدىّ بن أبى صمام الذهلىّ يرثيهم :

شباب أطاعوا الله حتى أحبهم ، وكلهم شارٍ يَخَاف ويَطمع
فلما تَبَوَّوْا من دَقُوقا بمنزل لميعاد إخوان تداعَوْا فأجمعوا
دعوا خصمهم بالمحكمات وبيّنوا ضلالتهم ، والله ذو العرش يسمع
بنفسى قَتْلَى فى دَقُوقَاءَ غودرتْ وقد قُطعتْ منها رؤوس وأذرع
لتَبْكِ نساء المسلمين عليهمُ ، وفى دون ما لاقَيْن مبكًى ومَجْزَعُ

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٠٨] (ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ عَلَىٰ وَجْهِهَا أَوْ يَخَافُوا أَنْ تُرَدَّ أَيْمَانٌ بَعْدَ أَيْمَانِهِمْ ، وَاتَّقُوا اللهَ وَاسْمَعُوا ، وَاللهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ)

ثم بيّن وجه الحكمة والمصلحة المتقدم تفصيله بقوله :

« ذَٰلِكَ » أى : الحكم المذكور « أَدْنَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ عَلَىٰ وَجْهِهَا » أى : أقرب إلى أن يؤدى الشهود ـ أو الأوصياء ـ الشهادة فى نحو تلك الحادثة على حقيقتها من غير تغيير لها ، خوفاً من العذاب الأخروىّ. فـ (الوجه) بمعنى الذات والحقيقة .

قال أبو السعود : وهذه ـ كما ترى ـ حكمةُ شرعيةِ التحليف بالتغليظ المذكور !

وقوله تعالى « أَوْ يَخَافُوا أَنْ تُرَدَّ أَيْمَانٌ بَعْدَ أَيْمَانِهِمْ » بيان لحكمة شرعيةِ ردّ اليمين على الورثة، معطوف على مقدرٍ ينبىء عنه المقام ؛ كأنه قيل : ذلك أدنى أن يأتوا بالشهادة على وجهها، ويخافوا عذاب الآخرة بسبب اليمين الكاذبة . أو يخافوا أن ترد اليمين على المدعين بعد أيمانهم ، فيفتضحوا بظهور الخيانة واليمين الكاذبة ، ويغرموا فيمتنعوا من ذلك.

« وَاتَّقُوا اللهَ » أى : فى مخالفة أحكامه التى منها هذا الحكم ، وهو ترك الخيانة والكذب « وَاسْمَعُوا » أى : ما تؤمرون به سماعَ قبولٍ « وَاللهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ » أى : الخارجين عن طاعته ومتابعة شريعته ، أى : إلى طريق الجنة أو إلى ما فيه نفعهم .

وقد استفيد من الآية أحكام :

الأول ـ لزوم الوصية حال الخوف من الموت وحضور قرائنه . لأنه تعالى قال (حِينَ الْوَصِيَّةِ) أى : وقت أن تحق الوصية وتلزم .

الثانى ـ قال بعضهم : دلّ قوله تعالى (اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ) على أن الحكم شرطه أن يشهد فيه اثنان عدلان . وهذا إطلاق لم يفصل فيه بين حقّ الله وحق غيره ،

ولا بين الحدود وغيرها ، إلّا شهادة الزنى . فلقوله تعالى فى النور (ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ)[1] وهذا مجمع عليه . اهـ .

قال ابن القيّم فى (أعْلَامِ المُوَقِّعين) : إنه سبحانه ذكر مايحفظ به الحقوق من الشهود ولم يذكر أن الحكام لا يحكمون إلّا بذلك . فليس فى القرآن نفى الحكم بشاهد ويمين ، ولا بالنكول ، ولا باليمين المردودة ، ولا بأيمان القسامة ، ولا بأيمان اللعان وغير ذلك مما يبين الحق ويظهره ويدل عليه . والشارع ـ فى جميع المواضع ـ يقصد ظهور الحقّ بما يمكن ظهوره به من البينات التى هى أدلة عليه وشواهد له . ولا يرد حقًّا قد ظهر بدليله أبداً . فيضيع حقوق الله وحقوق عباده ويعطلها . ولا يقف ظهور الحق على أمر معيّن لا فائدة فى تخصيصه به مع مساواة غيره فى ظهور الحق أو رجحانه عليه ترجيحاً لا يمكن جحده ودفعه . وقد أطال فى ذلك بما لا يستغنى عن مراجعته .

الثالث ـ فى قوله تعالى (وَءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ) دلالة على صحة شهادة الذمىّ على المسلم عموماً . لكن خرج جوازها فيما عدا وصية المسلم فى السفر بالإجماع .

قال بعض المفسّرين : ذهب الأكثر إلى أن شهادة الذميين قد نسخت . وعن الحسن وابن أبى ليلى والأوزاعىّ وشريح والراضى بالله وجدّه الإمام عبدالله بن الحسين : أنها صحيحة ثابتة . وكذا ذهب الأكثر إلى أن تحليف الشهود منسوخ . وقال طاوس والحسن والهادى : إنه ثابت . انتهى .

أقول : لم يأت من ادعى النسخ بحجة تصلح لذكرها وتستدعى التعرّض لدفعها .

قال الإمام ابن القيّم فى (أعلام الموقّعين) :

أمر تعالى فى الشهادة على الوصية فى السفر باستشهاد عدلين من المسلمين أو آخرين من

(١) [٢٤ / النور / ٤] ونصها : وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا ، وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ .

غيرهم . وغير المؤمنين هم الكفار . والآية صريحة فى قبول شهادة الكافرين على وصية فى السفر عند عدم الشاهدين المسلمين . وقد حكم به النبىّ ﷺ والصحابة بعده ، ولم يجئ بعدها ما ينسخها ، فإنّ (المائدة) من آخر القرآن نزولًا وليس فيها منسوخ ، وليس لهذه الآية معارض البتة . ولا يصح أن يكون المراد بقوله (مِنْ غَيْرِكُمْ) من غير قبيلتكم ؛ فإن الله سبحانه خاطب بها المؤمنين كافة بقوله (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا . . .) الآية . ولم يخاطب بذلك قبيلة معينة حتى يكون قوله (مِنْ غَيْرِكُمْ) أيتها القبيلة . والنبىّ ﷺ لم يفهم هذا من الآية . بل إنما فهم منها ما هى صريحة فيه ، وكذلك أصحابه من بعده . اهـ .

وقال الحافظ ابن حجر فى (الفتح) :

واستدلّ بالآية على جواز شهادة الكفار بناءً على أن المراد بال (غير) الكفارُ . وخصّ جماعةٌ القبولَ بأهل الكتاب وبالوصية وبفقد المسلم حينئذٍ . منهم : ابن عباس وأبو موسى الأشعرىّ ، وسعيد بن المسيّب ، وشريح ، وابن سيرين ، والأوزاعىّ ، والثورىّ ، وأبوعبيد ، وأحمد ـ وهؤلاء أخذوا بظاهر الآية ـ وقوّى ذلك حديث الباب ـ يعنى حديث ابن عباس المتقدم ـ فإن سياقه مطابق لظاهر الآية . وقيل: المراد بال (غير) العشيرة . والمعنى (منكم) أى : من عشيرتكم (أَوْ ءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ) أى : من غير عشيرتكم ، وهو قول الحسن واحتجّ له النحاس بأن لفظ (آخر) لابدّ أن يشارك الذى قبله فى الصفة ، حتى لا يسوغ أن تقول : مررت برجل كريم ولئيم آخر . فعلى هذا فقد وصف (الاثنان) بالعدالة. فيتعيّن أن يكون (الآخران) كذلك . وتعقب بأن هذا ـ وإن ساغ فى الآية الكريمة ـ لكن الحديث دلّ على خلاف ذلك . و الصحابىّ إذا حكى سبب النزول كان ذلك فى حكم الحديث المرفوع اتفاقاً . وأيضاً، ففى ما قال ردّ المختلف فيه بالمختلف فيه . لأن اتّصاف الكافر بالعدالة مختلف فيه . وهو فرع قبول شهادته ، فمن قبلها وصفه بها ، ومن لا ، فلا . واعترض أبو حيّان على المثال الذى ذكره النحاس بأنه غير مطابق. فلو قلت : جاءنى رجل مسلم وآخر

كافر ، صحّ . بخلاف ما لو قلت : جاءنى رجل مسلم وكافر آخر . والآية من قَبيل الأول لا الثانى . لأن قوله (أو آخران) من جنس قوله (اثنان) ، لأن كلًّا منهما صفة (رجلان)، فكأنه قال : فرجلان اثنان ورجلان آخران . وذهب جماعة من الأئمة إلى أن هـذه الآية منسوخة . وأن ناسخها قوله تعالى (مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ) واحتجوا بالإجماع على ردّ شهادة الفاسق . والكافرُ شرّ من الفاسق . وأجاب الأولون : بأن النسخ لا يثبت بالاحتمال، وأن الجمع بين الدليلين أولى من إلغاء أحدهما . وبأن سورة المائدة من آخر ما نزل من القرآن. حتى صحّ عن ابن عباس وعائشة وعمرو بن شرحبيل وجَمْعٍ من السلف ؛ أن سورة المائدة محكمة . وعن ابن عباس ؛ أن الآية نزلت فيمن مات مسافرًا وليس عنده أحد من المسلمين، فإن اتّهما استحلفا . أخرجه الطبرىّ بإسنادٍ رجاله ثقات .

وأنكر أحمد على من قال : إن هذه الآية منسوخة .

وصحّ عن أبى موسى الأشعرىّ أنه عمل بذلك بعد النبىّ ﷺ كما تقدّم .

ورجّح الفخر الرازىّ ـ وسبقه الطبرىّ ـ لذلك؛ أن قوله تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا) خطاب للمؤمنين . فلما قال (أَوْ ءَاخَرَانِ) وضح أنه أراد غير المخاطبين . فتعيّن أنهما من غير المؤمنين . وأيضاً: فجواز استشهاد المسلم ليس مشروطاً بالسفر . وأن أبا موسى حكم بذلك فلم ينكره أحد من الصحابة . فكان حجةً . انتهى كلام الحافظ .

وفى (فتح البيان) : الحق أن الآية محكمة لعدم وجود دليلٍ صحيحٍ يدل على النسخ . وأما قوله تعالى (مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ) وقوله (وَأَشْهِدُوا ذَوَىْ عَدْلٍ مِنْكُمْ) فهما عامّان فى الأشخاص والأزمان والأحوال . وهذه الآية خاصة بحالة الضرب فى الأرض وبالوصية وبحالة عدم الشهود المسلمين . ولا تعارض بين خاصٍّ وعامٍّ . انتهى .

وقد أطنب الرازىّ فى (تفسيره) فى الاحتجاج على عدم نسخها بوجوهٍ عديدة ، وجوّد الكلام ـ فى أن المراد من (غيركم) أى : من غير ملّتكم ـ تجويدًا فائقًا .

الرابع : قال الحافظ ابن حجر فى (الفتح) :

ذهب الكرابيسىّ ثم الطبرىّ وآخرون إلى أنّ المراد بالشهادة فى الآية اليمين . قال : وقد سمى الله اليمين شهادة فى آية اللعان . وأيدوا ذلك بالإجماع على أن الشاهد لا يلزمه أن يقول: أشهد بالله . وأنّ الشاهد لا يمين عليه أنه شهد بالحق . قالوا : فالمراد بالشهادة اليمين لقوله (فَيُقْسِمَانِ بِاللهِ) أى : يحلفان . فإن عرف أنهما حلفا على الإثم رجعت اليمين على الأولياء . وتعقب بأن اليمين لا يشترط فيها عدد ولا عدالة ، بخلاف الشهادة . وقد اشترطا فى هذه القصة ، فقوى حملها على أنها شهادة . وأما اعتلال من اعتل فى ردّها بأنها تخالف القياس والأصول ـ لما فيها من قبول شهادة الكافر وحبس الشاهد وتحليفه وشهادة المدعى لنفسه واستحقاقه بمجرّد اليمين ـ فقد أجاب من قال به بأنه حكم بنفسه مستغنٍ عمن نظيره . وقد قبلت شهادة الكافر فى بعض المواضع ، كما فى الطبّ . وليس المراد بالحبس السجن . وإنما المراد : الإمساك لليمين ليحلف بعد الصلاة . وأما تحليف الشاهد فهو مخصوص بهذه الصورة عند قيام الريبة . وأما شهادة المدعى لنفسه واستحقاقه بمجرّد اليمين ، فإن الآية تضمّنت نقل الأيمان إليهم عند ظهور اللوث بخيانة الوصيّين . فيشرع لهما أن يحلفا ويستحقا ، كما يشرع لمدعى الدم فى القسامة أن يحلف ويستحق. فليس هو من شهادة المدعى لنفسه ، بل من باب الحكم له بيمينه القائمة مقام الشهادة لقوة جانبه . وأىّ فرقٍ بين ظهور اللوث فى صحة الدعوى بالدم ، وظهوره فى صحة الدعوى بالمال؟ وحكى الطبرىّ: أنّ بعضهم قال : المراد بقوله (اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ) الوصيان . قال: والمراد بقوله (شَهَادَةُ بَيْنِكُم) معنى الحضور لما يوصيهما به الموصى . ثم زيف ذلك . انتهى كلام (الفتح) .

ولا يخفاك أنّ الآية بنفسها ـ مع ماورد فى نزولها ـ غنيّة عن تكلف إدخالها تحت القياس والقواعد والتمحّل لتأويلها .

الخامس : فى قوله تعالى (مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ) دلالة على تغليظ اليمين .

قال الحافظ ابن حجر فى (الفتح) وبعض المفسّرين :

ذهب الجمهور إلى وجوب التغليظ بالزمان والمكان . فأما فى الزمان فبعد العصر . وأما فى المكان : ففى المدينة عند المنبر ، وبمكة بين الركن والمقام، وفى بيت المقدس عند الصخرة، وبغيرها بالمسجد الجامع . واتفقوا على أنّ ذلك فى الدماء والمال الكثير، لا فى القليل . انتهى .

وذهبت الزيدية والحنفية والحنابلة إلى أن اليمين لا تغلظ بزمان ولا بمكان . وأخذوا بعموم قوله[1] ﷺ : البيّنة على المدّعى واليمين على من أنكر، ولم يفصل . قالوا : وقوله تعالى فى هذه الآية (مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ) يحتمل أن ذكره لأنهم كانوا لا يعتادون الحكم إلّا فى ذلك الوقت .

قال بعض الزيدية : وهل التغليظ فى المكان والزمان على سبيل الوجوب أو الاستحباب؟ قال الإمام المؤيد بالله يحيى بن حمزة : المختار ، التغليظ فى الأيمان لفساد أهل الزمان . وذلك مرويّ عن أمير المؤمنين المرتضى وأبى بكر وعمر وعثمان وابن عباس ومالك والشافعىّ . قال : والمختار أنّه مستحبّ غير واجب . انتهى .

وفى كتاب (الشهادات) من (صحيح البخارىّ) بابان فى هذه المسألة . فليراجع مع شروحه .

السادس : قال ابن أبى الفرس : فى قوله تعالى (فَيُقْسِمَانِ بِاللهِ) دليل على أن (أقسم بالله) يمين ، لا (أقسم) فقط .

السابع : فى قوله تعالى (وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللهِ . . .) الآية دليل على تحريم كتمان الشهادة . وذلك لا إشكال فيه .

الثامن : قال السيوطىّ : تخصيص الحلف فى الآية باثنين من أقرب الورثة (يعنى على قراءة الأوليان) لخصوص الواقعة التى نزلت لها . ثم ساق رواية البخارىّ السابقة . أى : وللإشارة إلى الاكتفاء باثنين من أقرب الورثة أيضاً وإن كان فيهم كثرة .

(١) قال فى (الجامع الصغير) : أخرجه البيهقىّ فى (الشعب) وابن عساكر ، عن ابن عمرو

غريبة :

قال مكيّ فى كتابه المسمّى بـ (الكشف) :

هذه الآيات الثلاث ـ عند أهل المعانى ـ من أشكل ما فى القرآن إعراباً ومعنًى وحكماً وتفسيرًا . ولم يزل العلماء يستشكلونها ويكفّون عنها .

قال : ويحتمل أن يبسط ما فيها من العلوم فى ثلاثين ورقة أو أكثر ، وقد ذكرناها مشروحة فى كتاب مفرد .

قال ابن عطيّة : هـذا كلام من لم يقع له النتاج فى تفسيرها ، وذلك بيّن من كتابه رحمه الله تعالى ـ يعنى من كتاب مكيّ ـ .

قال القرطبيّ : ما ذكره مكيّ ، ذكره أبو جعفر النحاس قبله أيضاً .

قال السعد فى (حاشيته على الكشاف) : واتفقوا على أنها أصعب ما فى القرآن إعراباً ونظماً وحكماً ... انتهى .

أقول :

هذه الآية الكريمة غنيّة بنفسها ـ مع ما ورد فى سبب نزولها ، وما قاله حبر الأمة وترجمان القرآن فى معناها ـ عن التشكيك فيها ، والتكلّف لإدخالها تحت القواعد ، والتمحّل لتأويلها . فخُذْ ما نقلناه من محاسن تأويلها وكن من الشاكرين .

وقوله تعالى :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٠٩] (يَوْمَ يَجْمَعُ اللهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَا أُجِبْتُمْ، قَالُوا لَا عِلْمَ لَنَا ، إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ)

« يَوْمَ » منصوب بـ (اذْكُرُوا) أو (احْذَرُوا) « يَجْمَعُ اللهُ الرُّسُلَ » وذلك يوم القيامة ، وتخصيص الرسل بالذكر ليس لاختصاص الجمع بهم دون الأمم . كيف لا ؟ وذلك

يوم مجموع له الناس ، بل لإبانة شرفهم وأصالتهم والإيذان بعدم الحاجة إلى التصريح بجمع غيرهم ، بناءً على ظهور كونهم أتباعاً لهم « فَيَقُولُ » أى : للرسل « مَاذَا أُجِبْتُمْ » أى : ما الذى أجابكم من أُرسلتم إليهم ؟ ففيه إشعار بخروجهم عن عهدة الرسالة . إذ لم يقل : هل بلّغتم رسالاتى ؟ وفى توجيه السؤال إليهم ، والعدول عن إسناد الجواب إلى قومهم بأن يقال : ماذا أجابوا ـ من الإنباء عن شدة الغضب الإلهىّ مالا يخفى .

وفى (الصحيح)[1] فى حديث الشفاعة : إنّ ربى غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله، ولن يغضب بعده مثله .

« قَالُوا » من هيبته تعالى ، وتفويضاً للأمر إلى علم سلطانه وتأدّباً بليغاً فى ذاك الموقف الجلالىّ « لَا عِلْمَ لَنَا إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ » أى : وَمَنْ عَلِمَ الخفيات ، لم تخف عليه الظواهر التى منها إجابة أممهم لهم .

تنبيهات :

الأول : قال الرازىّ : اعلم أنّ عادة الله تعالى جارية فى هذا الكتاب الكريم أنّه إذا ذكر أنواعاً كثيرة من الشرائع والتكاليف والأحكام ، أتبعها إمّا بالإلهيات ، وإمّا بشرح أحوال الأنبياء ، أوبشرح أحوال القيامة ، ليصير ذلك مؤكداً لماتقدم ذكره من التكاليف والشرائع . فلا جرم ، لمّا ذكر ـ فيما تقدم ـ أنواعاً كثيرة من الشرائع ، أتبعها بوصف أحوال القيامة .

الثانى : قال الزمخشرىّ : فإن قلت : ما معنى سؤالهم ؟ قلت : توبيخ قومهم . كما كان

---

(١) أخرجه البخارىّ فى : ٦٠ ـ كتاب الأنبياء ، ٣ ـ باب قول الله عز وجل : وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ ، حديث ١٥٧٩ عن أبى هريرة .

وأخرجه مسلم فى : ١ ـ كتاب الإيمان ، حديث ٣٢٧و٣٢٨ (طبعتنا) .

سؤال الموءودة توبيخاً للوائد . فإن قلت : كيف يقولون : لاعلم لنا ، وقد علموا بما أجيبوا ؟ قلت : يعلمون أن الغرض بالسؤال توبيخ أعدائهم ، فيكون الأمر إلى علمه ، وإحاطته بما مُنُوا به منهم ، وكابدوا من سوء إجابتهم ، إظهاراً للتشكى واللجأ إلى ربهم فى الانتقام منهم ، وذلك أعظم على الكفرة ، وأفتّ فى أعضادهم ، وأجلب لحسرتهم وسقوطهم فى أيديهم . إذ اجتمع توبيخ الله وتشكّى أنبيائه عليهم . ومثاله : أن ينكب بعض الخوارج على السلطان ، خاصة من خواصّه نكبةً ، قد عرفها السلطان واطلع على كنهها ، وعزم على الانتصار له منه ، فيجمع بينهما ويقول له : مافعل بك هذا الخارجىّ ؟ (وهو عالم بما فعل به) يريد توبيخه وتبكيته ، فيقول له : أنت أعلم بما فعل بى ، تفويضاً للأمر إلى علم سلطانه ، واتكالاً عليه ، وإظهاراً للشكاية ، وتعظيماً لما حلّ به منه . انتهى .

واستظهر الرازىّ أن نفى العلم لهم على حقيقته عملاً بما تقرر من أن العلم غير الظن . قال : لأن الحاصل من حال الغير عن كل أحد إنما هو الظن لا العلم . وفى الحديث : نحن نحكم بالظاهر والله يتولى السرائر ، وقال[1] ﷺ : إنكم تختصمون إلىّ ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض . فمن قضيت له من حق أخيه شيئاً فلا يأخذه . فإنما أقطع له قطعة من النار . فالأنبياء قالوا : لا علم لنا البتة بأحوالهم . إنما الحاصل عندنا من أحوالهم هو الظن . والظن كان معتبراً فى الدنيا . وأما الآخرة فلا التفات فيها إلى الظن . لأن الأحكام فى الآخرة مبنية على حقائق الأشياء وبواطن الأمور . فلهذا السبب قالوا : لا علم لنا . ولم يذكروا ما معهم من الظن . لأن الظن لا عبرة به فى القيامة . والله أعلم .

الثالث : دلت الآية على جواز إطلاق لفظ (العلّام) عليه . كما جاز إطلاق لفظ (الخلّاق)

---

(١) أخرجه البخارىّ فى : ٥٢ ـ كتاب الشهادات ، ٢٧ ـ باب من أقام البينة بعد اليمين ، حديث ١٢١٢ عن أم سلمة .

وأخرجه مسلم فى : ٣٠ ـ كتاب الأقضية ، حديث ٤و٥و٦ (طبعتنا) .

عليه . وأما العلّامة فإنهم أجمعوا على أنه لا يجوز إطلاقه فى حقه . ولعل السبب ما فيه من لفظ التأنيث . أفاده الرازىّ .

على أن المختار أن أسماءه تعالى توقيفية .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١١٠] (إِذْ قَالَ اللهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ اذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَالِدَتِكَ إِذْ أَيَّدْتُكَ بِرُوحِ الْقُدُسِ تُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا ، وَإِذْ عَلَّمْتُكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَاةَ وَالْإِنْجِيلَ، وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ بِإِذْنِي فَتَنْفُخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِي ، وَتُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ بِإِذْنِي ، وَإِذْ تُخْرِجُ الْمَوْتَىٰ بِإِذْنِي، وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَنْكَ إِذْ جِئْتَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ إِنْ هَٰذَا إِلَّا سِحْرٌ مُبِينٌ)

« إِذْ قَالَ اللهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ » شروع فى بيان ما جرى بينه تعالى وبين واحد من الرسل المجموعين ، من المفاوضة ، على التفصيل . إثر بيان ما جرى بينه تعالى وبين الكل على وجه الإجمال ، ليكون ذلك كالأنموذج لتفاصيل أحوال الباقين . وتخصيصُ شأن عيسى عليه السلام بالبيان ، تفصيلًا بين شؤون سائر الرسل عليهم السلام ، مع دلالتها على كمال هول ذلك اليوم ونهاية سوء حال المكذبين بالرسل ـ لما أن شأنه عليه السلام متعلق بكلا الفريقين من أهل الكتاب الذين نعيت عليهم فى السورة الكريمة جناياتهم . فتفصيله أعظم عليهم وأجلب لحسرتهم وندامتهم، وأدخل فى صرفهم عن غيهم وعنادهم . أفاده أبو السعود.

« اذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ » أى : منّتى عليك « وَعَلَىٰ وَالِدَتِكَ » بما طهرها واصطفاها على نساء العالمين « إِذْ أَيَّدْتُكَ » أى: قوّيتك « بِرُوحِ الْقُدُسِ » أى: بجبريل عليه السلام

لتثبيت الحجة . أو بجعل روحك طاهرة عن العلائق الظلمانية . بحيث يعلم أنه ليس بواسطة البشر ، فيشهد ببراءتك وبراءة أمك . ومن ذلك التأييد قويت نفسك الناطقة . لذلك « تُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا » أى : فى أضعف الأحوال وأقواها . بكلام واحد من غير أن يتفاوت فى حين الطفولة وحين الكهولة . الذى هو وقت كمال العقل وبلوغ الأشُد .

قال ابن كثير : أى جعلتك نبيًّا داعيًا إلى الله فى صغرك وكبرك . فأنطقتك فى المهد صغيرًا . فشهدت ببراءة أمك من كل عيب . واعترفت لى بالعبودية . وأخبرتَ عن رسالتى إياك ودَعْوَتِك إلى عبادتى . ولهذا قال (تُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا) أى : تدعو إلى الله الناس فى صغرك وكبرك . وضمن (تكلم) تدعو ، لأن كلامه الناس فى كهولته ليس بأمر عجيب . انتهى .

« وَإِذْ عَلَّمْتُكَ الْكِتَابَ » أى : الخط وظاهر العلم الذى يكتب « وَالْحِكْمَةَ » أى : الفهم وباطن العلم الذى لا يكتب ، بل يخص به أهله « وَالتَّوْرَاةَ » وهى المنزلة على موسى الكليم عليه السلام « وَالْإِنْجِيلَ » وهوالذى أنزله عليه، صلى الله وسلم عليه « وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ » أى : تقدر وتصور منه صورة مماثلة لهيئة الطير « بِإِذْنِي » أى : لك فى ذلك « فَتَنْفُخُ فِيهَا » أى : فى تلك الهيئة المصورة « فَتَكُونُ » أى : فتصير تلك الهيئة « طَيْرًا » لحصول الروح من نفختك فيها « بِإِذْنِي وَتُبْرِئُ الْأَكْمَهَ » أى : الذى يولد أعمى مطموس البصر « وَالْأَبْرَصَ بِإِذْنِي وَإِذْ تُخْرِجُ الْمَوْتَىٰ » أى : من القبور أحياء « بِإِذْنِي » فهذا مما فعل به من جرّ المنافع. ثم أشار إلى مادفع عنه من المضارّ، فقال سبحانه « وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَنْكَ » أى : منعت اليهود الذين أرادوا بك السوء وسعوا فى قتلك وصلبك، فنجيتك منهم ورفعتك إلىّ وطهرتك من دنسهم « إِذْ جِئْتَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ » أى : المعجزات التى توجب انقيادهم لك لتعاليها عن قوى البشر فلا يتوهم فيها السحر « فَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ إِنْ هَٰذَا إِلَّا سِحْرٌ مُبِينٌ » أى: ماهذا الذى رينا إلا سحر ظاهر.

لطيفة :

إن قيل: إن السياق فى تعديد نعمه تعالى على عيسى عليه السلام وقول الكفار فى حقه، إن هذا إلا سحر مبين ، ليس من النعم بحسب الظاهر. فما السر فى ذكره ؟ فالجواب: إن من الأمثال المشهورة : إن كل ذى نعمة محسود . فطعن اليهود فيه بهذا الكلام يدل على أن نعم الله تعالى فى حقه كانت عظيمة . فحسن ذكره عند تعديد النعم ، للوجه الذى ذكرناه. أفاده الرازىّ .

ولما بين تعالى النعم اللازمة ، تأثّرها بنعمه عليه المتعدية ، فقال سبحانه .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١١١] (وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ أَنْ ءَامِنُوا بِى وَبِرَسُولِى قَالُوا ءَامَنَّا وَاشْهَدْ بِأَنَّنَا مُسْلِمُونَ)

« وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ » أى: بطريق الإلهام والإلقاء فى القلب « أَنْ ءَامِنُوا بِ وَبِرَسُولِى » أى: عن دعوته « قَالُوا ءَامَنَّا » وأكدوا إيمانهم بقولهم « وَاشْهَدْ » أى: لتؤديها عند ربك « بِأَنَّنَا مُسْلِمُونَ » أى: منقادون لكل ما تدعونا إليه .

وههنا لطائف :

الأولى ـ إنما قدموا ذكر الإيمان لأنه صفة القلب. والإسلام عبارة عن الانقياد والخضوع فى الظاهر . يعنى آمنا بقلوبنا وانقدْنا بظواهرنا .

الثانية ـ إنما ذكر تعالى هذا فى معرض تعديد النعم . لأن صيرورة الإنسان مقبول القول عند الناس ، محبوبا فى قلوبهم ، من أعظم نعم الله تعالى على الإنسان . كذا قاله الرازىّ .

وقال المهايمىّ : ليحصل له رتبة التكميل وثواب رشدهم .

الثالثة ـ قال الرازىّ : إن قيل: إنه تعالى قال فى أول الآية (اذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَىٰ

وَالِدَتِكَ) ثم إن جميع ما ذكره تعالى من النعم مختص بعيسى عليه السلام، وليس لأمه تعلق بشيء منها . قلنا : كل ماحصل للولد من النعم الجليلة والدرجات العالية ، فهو حاصل ، على سبيل التضمن والتبع للأم . ولذلك قال تعالى : وَجَعَلْنَا ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ ءَايَةً[1] . فجعلهما معاً آية واحدة لشدة اتصال كل واحد منهما بالآخر . انتهى .

وقال بعضهم : قيل : أريد بالذكر فى قوله تعالى (اذْكُرْ نِعْمَتِي) الشكر. ففى ذلك دلالة على وجوب شكر النعمة . وإن النعمة على الأم نعمة على الولد . والشكر يكون بالقول والفعل والاعتقاد .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١١٢] (إِذْ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ ، قَالَ اتَّقُوا اللهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ)

« إِذْ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ » ذكروه باسمه ونسبوه إلى أمه لئلا يتوهم أنهم اعتقدوا إلهيته أو ولديته، ليستقلّ بإنزال المائدة « هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ » هذه قصة المائدة وإليها تنسب السورة فيقال: سورة المائدة. وههنا قراءتان: الأولى (يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ) بالياء على أنه فعل وفاعل و (أَنْ يُنَزِّلَ) المفعول . والثانية ـ بالتاء و (رَبَّكَ) نصب أى سؤال ربك . فحذف المضاف . والمعنى: هل تسأله ذلك من غير صارف يصرفك عنه ؟ وهى قراءة علىّ وعائشة وابن عباس ومعاذ رضى الله عنهم . وسعيد بن جبير والكسائىّ ، فى آخرين .

قال أكثر المفسرين : الاستفهام على القراءة الأولى محمول على المجاز . إذ لايسوغ لأحد أن يتوهم على الحواريين أنهم شكّوا فى قدرة الله تعالى . لكنه كما يقول الرجل لصاحبه :

---

(١) [٢٣ / المؤمنون / ٥٠] . . . وَءَاوَيْنَاهُمَا إِلَىٰ رَبْوَةٍ ذَاتِ قَرَارٍ وَمَعِينٍ .

هل تستطيع أن تقوم معى ؟ مع علمه بأنه يقدر على القيام ، مبالغة فى التقاضى . وإنما قصد بقوله (هَلْ تَسْتَطِيعُ) هل يسهل عليك، وهل يخف أن تقوم معى ؟ فكذلك معنى الآية . لأن الحواريين كانوا مؤمنين عارفين بالله عز وجل ، ومعترفين بكمال قدرته . وسؤالهم ليس لإزاحة شك ، بل ليحصل لهم مزيد الطمأنينة . كما قال إبراهيم عليه السلام[1] (وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي) ولا شك أن مشاهدة هذه الآية العظيمة تورث مزيد الطمأنينة فى القلب . ولهذا السبب قالوا (وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنَا) وحاصله أن (هَلْ يَسْتَطِيعُ)سؤال عن الفعل دون القدرة عليه ، تعبيرا عنه بلازمه . أو عن المسبب بسببه . وقيل المعنى : هل يطيع ربك ؟ أى هل يستجيب دعوتك إذا دعوته ؟ (فيستطيع) بمعنى (يطيع) وهما بمعنى واحد. والسين زائدة. كاستجاب وأجاب واستجب وأجب و (يطيع) بمعنى (يجيب) مجازاً، لأن المجيب مطيع .

وذكر أبو شامة أن النبىّ صلى الله عليه وسلم عاد أبا طالب فى مرض. فقال له : يا ابن أخى! ادع ربك أن يعافينى . فقال: اللهمّ ! اشف عمى. فقام كأنما نشط من عقال . فقال : يا ابن أخى! إن ربك الذى تعبده ليطيعك. فقال : يا عم ! وأنت لو أطعته لكان يطيعك . أى يجيبك لمقصودك .

وحسنه فى الحديث المشاكلة ، فظهر أن العرب استعملته بهذا المعنى .

قال الخازن : وقال بعضهم: هو على ظاهره . وقال: غلط القوم وقالوا ذلك قبل استحكام الإيمان والمعرفة فى قلوبهم . وكانوا بشرًا ، فقالوا هذه المقالة . فرد عليهم غلطهم بقوله « قَالَ اتَّقُوا اللهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ » يعنى اتقوا الله أن تشكّوا فى قدرته .

والقول الأول أصح . انتهى .

---

(١) [٢/ البقرة/ ٢٦٠] ونصها : وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَىٰ، قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِنْ ، قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي ، قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِنَ الطَّيْرِ =

وعليه فمعنى (اتَّقُوا اللهَ) من أمثال هذا السؤال ، وأن توقفوا إيمانكم على رؤية المائدة إن كنتم به وبرسالتى (مُؤْمِنِينَ) فإن الإيمان مما يوجب التقوى والاجتناب عن أمثال هذه الاقتراحات .

لطيفة :

فى المائدة قولان : الأول ـ أنها الطعام نفسه ، من (ماد) إذا أفضل . كما فى (اللسان) وهذا القول جزم به الأخفش وأبو حاتم . أى : وإن لم يكن معه خوان . كما فى (التقريب) و (اللسان) وصرح به ابن سيده فى (المحكم) .

قال الفاسىّ : والآية صريحة فيه ، قاله أرباب التفسير والغريب . والثانى ـ أنها الخوان عليه الطعام . قال الفارسىّ : لا تسمى مائدة حتى يكون عليها طعام ، وإلا فهى خوان ، وصرّح به فقهاء اللغة ، وجزم به الثعالبىّ وابن فارس . واقتصر عليه الحريرىّ فى (درة الغوّاص) وزعم أن غيره من أوهام الخواص . وذكر الفاسىّ فى (شرحها) أنه يجوز إطلاق (المائدة) على (الخوان) مجرّدًا عن الطعام ، باعتبار أنه وضع أو سيوضع . وقال ابن ظفر : ثبت لها اسم المائدة بعد إزالة الطعام عنها . كما قيل (لقحة) بعد الولادة . وقال أبو عبيد : المائدة فى المعنى مفعولة ، ولفظها فاعلة . وهى مثل عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ . وقيل : من (ماد) إذا أعطى . يقال : ماد زيد عمرًا ، إذا أعطاه . وقال أبو إسحق : الأصل عندى فى (مائدة) أنها فاعلة . من (ماد يميد) إذا تحرّك . فكأنها تميد بما عليها . أى: تتحرك. وقال أبو عبيدة : سميت (مائدة) لأنها مِيدَ بها صاحبها. أى : أُعْطِيَهَا وتُفُضِّلَ عليه بها . وفى (العناية) : فكأنها تعطى من حولها مما حضر عليها . وفى (المصباح) : لأن المالك

= فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ اجْعَلْ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ مِنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ ادْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا ، وَاعْلَمْ أَنَّ اللهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ .

مادها للناس . أى: أعطاهم إياها . ومثله فى كتاب (الأبنية لابن القطاع) : ويقال فى المائدة مَيْدة . قاله الجرمى[1] وأنشد :

ومَيْدةٍ كثيرةِ الألوان تُصنع للإخوان والجيران

كذا فى (القاموس وشرحه) . والخِوان بضم الخاء وكسرها ما يؤكل عليه الطعام كما فى (القاموس) . معرّب كما فى (الصحاح) و (العين). وقيل: إنه عربىّ مأخوذ من (تخونه) أى نقص حقه . لأنه يؤكل عليه فينقص . كذا فى (العناية) .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١١٣] (قَالُوا نُرِيدُ أَنْ نَأْكُلَ مِنْهَا وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنَا وَنَعْلَمَ أَنْ قَدْ صَدَقْتَنَا وَنَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ الشَّاهِدِينَ)

«قَالُوا نُرِيدُ أَنْ نَأْكُلَ مِنْهَا» أى آمنا . لكنا نريد الأكل منها من غير مشقة تشغلنا عن عبادة الله تعالى « وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنَا » أى فلا تعتريها شبهة لا يؤمَن من ورودها، لولا مثل هذه الآية . فإن انضمام علم المشاهدة إلى العلم الاستدلالىّ مما يوجب قوة اليقين « وَنَعْلَمَ أَنْ قَدْ صَدَقْتَنَا » أى فى دعوى النبوة ، وفيما تعدنا من نعيم الجنة ، مع أنها سماوية «وَنَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ الشَّاهِدِينَ » أى فنشهد عليها عند الذين لم يحضروها من بنى إسرائيل ، ليزداد المؤمنون منهم بشهادتنا طمأنينة ويقينا . ويؤمن بسببها كفارهم . أو من الشاهدين للعين دون السامعين للخبر .

ثم لما رأى أن لهم غرضا صحيحاً فى ذلك ، وأنهم لا يقلعون عنه ، أزمع على استدعائها واستنزالها .

---

(١) استشهد به فى اللسان ، فى مادة (م ى د) بالصفحة رقم ٤١٣ من المجلد الثالث (طبعة بيروت) .

روى ابن أبي حاتم ؛ أنه توضأ واغتسل ودخل مصلاه ، فصلّى ما شاء الله . فلما قضى صلاته قام مستقبل القبلة ، وصفّ قدميه ، ووضع يده اليمنى على اليسرى فوق صدره ، وغض بصره وطأطأ برأسه ، خشوعا . ثم أرسل عينيه بالبكاء . فما زالت دموعه تسيل على خديه ، وتقطر من أطراف لحيته ، حتى ابتلت الأرض حيال وجهه ، من خشوعه . فعند ذلك دعا الله تعالى فقال : اللهم ! ربنا . كما قال تعالى :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١١٤] (قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا أَنْزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِأَوَّلِنَا وَءَاخِرِنَا وَءَايَةً مِنْكَ ، وَارْزُقْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ)

« قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا » أى : يا الله المطلوب لكل مهمّ ، الجامع للكمالات ، الذى ربانا بها . ناداه سبحانه وتعالى مرتين بوصف الألوهية والربوبية ، إظهارًا لغاية التضرع ومبالغة فى الاستدعاء « أَنْزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ » أى التى فيها ما تعدنا من نعيم الجنة « تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِأَوَّلِنَا وَءَاخِرِنَا » أى يكون يوم نزولها عيدًا نعظمه ونسرّ به ، نحن الذين يدركونها . ومن بعدنا الذين يسمعونها فيتقوّون فى دينهم . و (العيد) العائد . مشتق من (العود) لعوده فى كل عام بالفرح والسرور . وكل ماعاد عليك فى وقت فهو عيد، قال الأعشى[1] :

فواكبدى من لاعج الحب والهوى ... إذا اعتاد قلبى من أميمةَ عيدُها

كذا فى (العناية) .

وفى (القاموس) (العيد) بالكسر ، ما اعتادك من هم أو مرض أو حزن ونحوه .

(١) ليس فى ديوان الأعشى ، فهو ليس من قوله . وبحثت عنه فى ما بين يدىّ من المصادر الأدبية واللغوية، فلم أهتد إليه .

وكل يوم فيه جمع « وَءَايَةً مِنْكَ » أى : على كمال قدرتك وصدق وعدك وتصديقك إياى « وَارْزُقْنَا » أى : أعطنا ما سألناك « وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ » أى : خير من يرزق . لأنه خالق الرزق ومعطيه بلا عوض .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١١٥] (قَالَ اللهُ إِنِّى مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ ، فَمَنْ يَكْفُرْ بَعْدُ مِنْكُمْ فَإِنِّى أُعَذِّبُهُ عَذَابًا لَا أُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ)

« قَالَ اللهُ إِنِّى مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ » إجابة لدعوتكم « فَمَنْ يَكْفُرْ » أى : بى وبرسولى « بَعْدُ » أى بعد تنزيلها ، المفيد للعلم الضرورىّ بى وبرسولى « مِنْكُمْ » أيها المنعَّمون بها « فَإِنِّى أُعَذِّبُهُ عَذَابًا لَا أُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ » أى من عالمى زمانهم . أومن العالمين جميعاً .

روى(١) ابن جرير بسنده إلى قتادة قال : كان الحسن يقول : لماقيل لهم (فَمَنْ يَكْفُرْ بَعْدُ مِنْكُمْ) الخ قالوا : لا حاجة لنا فيها ، فلم تنزل .

وروى(٢) منصور بن زاذان عن الحسن أيضا . أنه قال ، فى المائدة : أنها لم تنزل .

وروى(٣) ابن أبى حاتم وابن جرير عن ليث بن أبى سليم عن مجاهد قال : هو مَثَلٌ ضربه الله ولم ينزل شىء . أى مثل ضربه الله لخلقه ، نهياً لهم عن مسألة الآيات لأنبيائه .

قال الحافظ ابن كثير : وهذه أسانيد صحيحة إلى مجاهد والحسن . وقد يتقوى ذلك بأن خبر المائدة لا تعرفه النصارى . وليس هو فى كتابهم . ولو كانت قد نزلت، لكان ذلك

(١) الأثر رقم ١٣٠٢٠ من التفسير .

(٢) الأثر رقم ١٣٠٢١ من التفسير .

(٣) الأثر رقم ١٣٠١٩ من التفسير .

مما يتوفر الدواعى على نقله . وكان يكون موجودًا فى كتابهم متواترًا . ولا أقل من الآحاد . والله أعلم .

ثم قال : ولـكن الجمهور أنها نزلت . وهو الذى اختاره ابن جرير . قال : لأن الله تعالى أخبر بنزولها فى قوله تعالى (إِنِّى مُنَزِّلُهَا عَلَيْـكُمْ) ووعد الله ووعيده حق وصدق .

وهـــذا القول هو ، والله أعلم ، الصواب . كما دلت عليه الأخبار والآثار عن السلف وغيرهم . اهـ

ومن الآثار ما أخرجه الترمذىّ[1] عن عمار بن ياسر قال: قال رسول الله ﷺ : أنزلت المائدة من السماء خبزًا ولحمًا وأمروا أن لايخونوا ولا يدخروا لغد . فخانوا وادخروا ورفعوا لغد . فمسخوا قردة وخنازير . قال الترمذىّ : وقد روى عن عمار ، من طريقٍ ، موقوفاً وهو أصح .

وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن شهاب عن ابن عباس ؛ أن عيسى ابن مريم ، قالوا له : ادع الله أن ينزل علينا مائدة من السماء . قال فنزلت الملائـكة بالمائدة يحملونها . عليها سبعة أحوات وسبعة أرغفة . فأكل منها آخر الناس كما أكل منها أولهم .

وقد ساق ابن كثير آثاراً فى نزولها لا تخلو عن غرابة ونـكارة فى سياقها ، كما لا يخفى .

روى الإمام أحمد[2] عن ابن عباس قال قالت قريش للنبىّ ﷺ : ادع لنا ربك أن يجعل لنا الصفا ذهبا ونؤمن بك . قال : وتفعلون ؟ قالوا : نعم : قال فدعاه ، فأتاه جبريل

---

(١) أخرجه الترمذىّ فى : ٤٤ ـ كتاب التفسير ، ٥ ـ سورة المـائدة ، ٢١ ـ حدثنا الحسن بن قزعة .

(٢) أخرجه فى المسند بالصفحة رقم ٢٤٤ من الجزء الأول (طبعة الحلبىّ) والحديث رقم ٢١٦٦ (طبعة المعارف) .

فقال : إن ربك يقرأ عليك السلام ويقول لك : إن شئت أصبح لهم الصفا ذهباً ، فمن كفر بعد ذلك منهم عذبته عذابا لا أعذبه أحدا من العالمين . وإن شئت فتحت لهم باب التوبة والرحمة . قال : بل باب التوبة والرحمة .

ورواه الحاكم فى مستدركه وابن مردويه .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١١٦] (وَإِذْ قَالَ اللهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِى وَأُمِّىَ إِلَٰهَيْنِ مِنْ دُونِ اللهِ ، قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِى أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِى بِحَقٍّ ، إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ ، تَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِى وَلَا أَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِكَ ، إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ)

« وَإِذْ قَالَ اللهُ يَاعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَءَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِى وَأُمِّىَ إِلَٰهَيْنِ مِنْ دُونِ اللهِ » اعلم أنا بينا أن الغرض من قوله تعالى للرسل (مَاذَا أُجِبْتُمْ) توبيخ مَن تمرد من أممهم . وأشد الأمم افتقارا إلى التوبيخ واللامة النصارى ، الذين يزعمون أنهم أتباع عيسى عليه السلام . لأن طعن سائر الأمم كان مقصورًا على الأنبياء ، وطعن هؤلاء الملحدة تعدى إلى جلال الله وكبريائه ، حيث وصفوه بما لا يليق أن يوصف مقامه به ، وهو اتخاذ الزوجة والولد . فلا جرم، ذكر تعالى أنه يعدد أنواع نعمه على عيسى بحضرة الرسل واحدة فواحدة ، إشعارا بعبوديته . فإن كل واحدة من تلك النعم المعدودة عليه ، تدل على أنه عبد وليس بإله . ثم أتبع ذلك باستفهامه لينطق بإقراره، عليه السلام، على رؤوس الأشهاد، بالعبودية، وأمره لهم بعبادة الله عز وجل . إكذابا لهم فى افترائهم عليه ، وتثبيتاً للحجة على قومه ؛ فهذا سر سؤاله تعالى له ، مع علمه بأنه لم يقل ذلك . وكل ذلك لتنبيه النصارى الذين كانوا فى وقت نزول الآية ومَن تأثرهم ، على قبح مقالتهم وركاكة مذهبهم واعتقادهم .

تنبيهات :

الأول : روى عن قتادة : أن هـذا القول يكون يوم القيامة لقوله تعالى (هَـٰذَا يَوْمُ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ)[1] . وقال السدّى : هذا الخطاب والجواب ، فى الدنيا . وصوّبه ابن جرير ، قال : وكان ذلك حين رفعه إلى السماء . واحتج ابن جرير على ذلك بوجهين : (أحدهما) أن الكلام بلفظ المضىّ ؛ و (الثانى) قوله : إِنْ تُعَذِّبْهُمْ . وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ .

قال الحافظ ابن كثير : وهذان الدليلان فيهما نظر . لأن كثيرًا من أمور يوم القيامة ذكر بلفظ المضىّ ليدل على الوقوع والثبوت. ومعنى قوله (إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ ...) الآية : التبرؤ منهم وردّ المشيئة فيهم إلى الله تعالى . وتعليقُ ذلك على الشرط لا يقتضى وقوعه. كما فى نظائر ذلك من الآيات . فالذى قاله قتادة وغيره هو الأظْهَرُ . فالله أعلم أنّ ذلك كائن يوم القيامة ، ليدلّ على تهديد النصارى وتقريعهم وتوبيخهم على رؤوس الأشهاد .

وقد روى بذلك حديث مرفوع ، رواه الحافظ ابن عساكر فى ترجمة أبى عبد الله مولى عمر بن عبد العزيز ، وكان ثقة قال : سمعت أبا بردة يحدث عمر بن عبد العزيز عن أبيه ، أبى موسى الأشعرىّ ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا كان يوم القيامة دعى بالأنبياء وأممهم . ثم يدعى بعيسى فيذكره الله نعمته عليه فيقرّ بها فيقول : يَاعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ اذْكُرْ نِعْمَتِى عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَالِدَتِكَ . . . الآية ، ثم يقول : « أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِى وَأُمِّىَ إِلَٰهَيْنِ مِنْ دُونِ اللهِ ؟» فينكر أن يكون قال ذلك ، فيؤتى بالنصارى فيُسْئَلون فيقولون : نعم هو أمرنا بذلك ! قال : فيطول شَعْر عيسى عليه السلام . فيأخذ كل ملك من الملائكة بشعرة من شعر رأسه وجسده فيجاثيهم بين يدى الله عز وجل مقدار ألف عام حتى ترفع عليهم الحجة ويرفع لهم الصليب وينطلق بهم إلى النار !

قال ابن كثير : وهذا حديث غريب عزيز !

---

(١) الأثر رقم ١٣٠٣٧ من التفسير .

الثانى : إيثار قوله تعالى (أُمِّىَ) على (مَرْيَمَ) توبيخ للمتخذين، على توبيخ . أى مع أنك بشر تلد وتولد قبل هذا .

الثالث : توهم بعضهم أن كلمة (من دون الله) تفيد أنّ النصارى يعتقدون أن عيسى وأمه ، عليهما السلام ، مستقلان باستحقاق العبادة، بدلًا عن الله تعالى . كما يقال : اتخذت فلاناً صديقاً من دونى . فإن معناه أنه استبدله به ، لا أنه جعله صديقاً معه . وهم لم يقولوا بذلك . بل ثلّثوا . فأجاب : بأن من أشرك مع الله غيره فقد نفاه معنى . لأنه وحده لا شريك له ، منزه عن ذلك . فإقراره بالله كلا إقرار . فيكون (مِنْ دُونِ اللهِ) مجازًا عن (مَعَ اللهِ). ولا يخفى أن هذا تكلف . لأن توبيخهم إنما يحصل بما يعتقدونه ويعترفون به صريحا لا بما يلزمه بضرب من التأويل . فالصواب أن المراد اتخاذها بطريق إشراكهما به سبحانه . كما فى قوله تعالى[1] (وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللهِ أَنْدَادًا) وقوله عز وجل[2] (وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللهِ ـ إلى قوله... سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ) إذ به يتأتى التوبيخ ، ويتسنى التقريع والتبكيت . هذا ما حققوه هنا .

وأقول: إن كلمة (دون) فى هذه الآية وأمثالها بمعنى (غير) كما حققه اللغويون. ولا تفيد،

---

(١) [٢ / البقرة / ١٦٥] . . . يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللهِ ، وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلهِ ، وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ .

(٢) [١٠ / يونس / ١٨] . . . قُلْ أَتُنَبِّئُونَ اللهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِى السَّمَاوَاتِ وَلَا فِى الْأَرْضِ ، سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ .

و [٢٥ / الفرقان / ٥٥] ونصها: وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللهِ مَا لَا يَنْفَعُهُمْ وَلَا يَضُرُّهُمْ وَكَانَ الْكَافِرُ عَلَىٰ رَبِّهِ ظَهِيرًا .

وضعا ، الاستقلال والبدلية، كما توهم وسر ذكرها إفهام الشركة. لأنه لولاها لتوهم دعوى انحصار الألوهية فيما عداه . مع أنهم لا يعتقدون ذلك . ولا يفهم من نحو (أَتَّخَذْتَ صَدِيقًا مِنْ دُونِي) الاستبدال . فذاك من قرينة خارجية. وإلا فالمثال لا يعينه . لجواز إرادة اتخاذه معه كما لا يخفى . فتبصر « قَالَ سُبْحَانَكَ » أى أنزهك تنزيها لائقاً بك من أن يقال هذا ويُنطق به « مَا يَكُونُ لِي » أى ما يتصور منى بعد إذ بعثتنى لهداية الخلق « أَنْ أَقُولَ » أى فى حق نفسى « مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ » أى ما استقر فى قلوب العقلاء عدم استحقاق له مما يضلهم « إِنْ كُنتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ » استئناف مقرر لعدم صدور القول المذكور عنه عليه السلام، بالطريق البرهانى. فإن صدوره عنه مستلزم لعلمه تعالى به قطعا. فحيث انتفى علمه تعالى به ، انتفى صدوره عنه حتما . ضرورة ، أن عدم اللازم مستلزم لعدم الملزوم . قاله أبو السعود « تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي » استئناف جار مجرى التعليل لما قبله . كأنه قيل : لأنك تعلم ما أخفيه فى نفسى. فكيف بما أعلنه ؟ وقوله تعالى « وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ » بيان للواقع ، وإظهار لقصوره. أى ولا أعلم ما تخفيه من معلوماتك . أفاده أبو السعود « إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ » .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١١٧] (مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ ، وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ ، وَأَنْتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ)

«مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ » أى ما أمرتهم إلا بما أمرتنى به . وإنما قيل : (مَا قُلْتُ لَهُمْ) نزولا على قضية حسن الأدب ، ومراعاة لما ورد فى الاستفهام . وقوله تعالى « أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ » تفسير للمأمور به « وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ

فِيهِمْ » أى : رقيباً أراعى أحوالهم وأحملهم على العمل بموجب أمرك، ويتأتى لى نهيهم عما أشاهده فيهم مما لا ينبغى « فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِى » أى : بالرفع إلى السماء كما فى قوله تعالى (إِنِّى مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَىَّ)(١) والتوفى : أخذ الشىء وافياً . والموت نوع منه . قال تعالى (اللهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِى لَمْ تَمُتْ فِى مَنَامِهَا)(٢) وسبق فى قوله تعالى (يَا عِيسَىٰ إِنِّى مُتَوَفِّيكَ) فى (آل عمران) زيادة إيضاح على ماهنا. فتذكر « كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ » أى : الناظر لأعمالهم . فمنعتَ من أردت عصمته من التفوّه بذلك . وخذلت من خذلت من الضالين ، فقالوا ماقالوا « وَأَنْتَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ » اعتراض تذييلىّ مقرر لما قبله . وفيه إيذان بأنه تعالى كان هو الشهيد على الكل ، حين كونهِ عليه السلام فيما بينهم .

تنبيه :

دلت الآية على أن الأنبياء ، بعد استيفاء أجلهم الدنيوىّ ، ونقلهم إلى البرزخ لا يعلمون أعمال أمتهم . وقد روى البخارىّ(٣) هنا عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : خطب رسول الله ﷺ فقال : يا أيها الناس! إنكم محشورون إلى الله حفاة عراة غرلاً . ثم قال: كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعْدًا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ ...إلى آخر الآية . ثم قال:

(١) [٣ / آل عمران / ٥٥] ونصها : إِذْ قَالَ اللهُ يَا عِيسَىٰ إِنِّى مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَىَّ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَجَاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، ثُمَّ إِلَىَّ مَرْجِعُكُمْ فَأَحْكُمُ بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ .

(٢) [٣٩ / الزمر / ٤٢] ونصها : اللهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِى لَمْ تَمُتْ فِى مَنَامِهَا ، فَيُمْسِكُ الَّتِى قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَىٰ إِلَىٰ أَجَلٍ مُسَمًّى ، إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ .

(٣) أخرجه البخارىّ فى أبواب متعددة من صحيحه وأولها ما جاء فى : ٦٠ ـ كتاب الأنبياء ، ٨ ـ باب قول الله تعالى : وَاتَّخَذَ اللهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ، حديث ١٥٨٥ .

ألا وإن أول الخلائق يكسى يوم القيامة إبراهيم . ألا وإنه يجاء برجال من أمتى فيؤخذ بهم ذات الشمال فأقول : يا رب ! أصيحابى . فيقال : إنك لا تدرى ما أحدثوا بعدك . فأقول كما قال العبد الصالح (وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِى كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ) فيقال : إن هؤلاء لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١١٨] (إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ، وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ)

« إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ » .

قال الحافظ ابن كثير : هذا الكلام يتضمن رد المشيئة إلى الله عزّ وجلّ . فإنه الفعال لما يشاء . لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ[1] . ويتضمن التبرؤ من النصارى الذين كذبوا على الله ورسوله . وجعلوا لله ندًّا وصاحبة وولدًا . تعالى الله عما يقولون علوًّا كبيرًا. انتهى.

أى . إن تعذبهم فإنك تعذب عبادك، ولا اعتراض على المالك المطلق فيما يفعل بملكه . وفيه تنبيه على أنهم استحقوا ذلك لأنهم عبادك وقد عبدوا غيرك . وإن تغفر لهم فلا عجز ولا استقباح . لأنك القادر القوىّ على الثواب والعقاب . الذى لا يثيب ولا يعاقب إلا عن حكمة وصواب . فإن المغفرة مستحسنة لكل مجرم . فإن عذبت فعدل ، وإن غفرت ففضل . وعدم غفران الشرك مقتضى الوعيد . فلا امتناع فيه لذاته ، ليمتنع الترديد والتعليق بـ (إن). أفادة البيضاوىّ .

يعنى أن المغفرة ، وإن كانت قطعية الانتفاء بحسب الوجود ، لكنها لما كانت بحسب العقل، تحتمل الوقوع واللاوقوع، استعمل فيها كلمة (إن) فسقط ما يتوهم أن تعذيبهم ، مع أنه قطعىّ الوجود ، كيف استعمل فيه (إن) وعدم وقوع العفو بحكم النص والإجماع .

---

(١) [٢١ / الأنبياء / ٢٣] .

وفى كتب الكلام: إن غفران الشرك جائز عقلا عندنا وعند جمهور البصريين من المعتزلة . لأن العقاب حق الله على المذنب ، وليس فى إسقاطه مضرة .

وبالجملة : فليس قوله تعالى (إِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ) تعريضاً بسؤاله العفو عنهم . وإنما هو لإظهار قدرته على مايريد ، وعلى مقتضى حكمه وحكمته . ولذا قال : إنك أنت العزيز الحكيم ، تنبيهاً على أنه لا امتناع لأحد عن عزته ، فلا اعتراض فى حكمه وحكمته .

قال الرازىّ : قال قوم : لو قال : فإنك أنت الغفور الرحيم ، أشعر ذلك بكونه شفيعاً لهم . فلما قال : فإنك أنت العزيز الحكيم ، دل ذلك على أن غرضه تفويض الأمر بالكلية إلى الله تعالى ، وترك التعرض لهذا الباب من جميع الوجوه .

وفى (العناية) ما ملخصه : أن ما ظنه بعضهم من أن مقتضى الظاهر (الْغَفُورُ الرَّحِيمُ) بدل (العزيز الحكيم) كما وقع فى مصحف عبد الله بن مسعود ـ فقد غاب عنه سر المقام . لأنه ظن تعلقه بالشرط الثانى فقط ، لكونه جوابه. وليس كما توهم . بل هو متعلق بهما . ومن له الفعل والترك عزيز حكيم . فهذا أنسب وأدق وأليق بالمقام ، أو هو متعلق بالثانى ، وإنه احتراس، لأن ترك عقاب الجانى قد يكون لعجز ينافى القدرة ، أو لإهمالٍ ينافى الحكمة . فبيّن أن ثوابه وعقابه مع القدرة التامة والحكمة البالغة .

تنبيه :

قال الحافظ ابن كثير : هذه الآية لها شأن عظيم ونبأ عجيب . وقد ورد فى الحديث أن النبىّ ﷺ قام بها ليلة إلى الصباح يرددها .

روى الإمام[1] أحمد عن أبى ذر رضى الله عنه قال : صلى النبىّ ﷺ ذات ليلة . فقرأ بآية حتى أصبح يركع بها ويسجد بها (إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ) فلما أصبح قلت : يا رسول ! لم تزل تقرأ هذه الآية حتى أصبحت. تركع

(١) أخرجه فى المسند بالصفحة رقم ١٤٩ من الجزء الخامس (طبعة الحلبىّ) .

بها وتسجد بها ؟ قال : إنى سألت ربى عز وجل الشفاعة لأمتى ؛ فأعطانيها . وهى نائلة، إن شاء الله، لمن لايشرك بالله شيئاً .

وأخرجه النسائىّ أيضاً .

وروى الإمام أحمد(١) أيضاً عن أبى ذر قال : قام رسول الله ﷺ ليلة من الليالى فى صلاة العشاء . فصلى بالقوم ثم تخلف أصحاب له يصلون . فلما رأى قيامهم وتخلفهم انصرف إلى رحله . فلما رأى القومَ قد أخلوا المكان رجع إلى مكانه فصلى . فجئت فقمت خلفه فأومأ إلىّ بيمينه ، فقمت عن يمينه . ثم جاء ابن مسعود فقام خلفى وخلفه ، فأومأ إليه بشماله فقام عن شماله . فقمنا ثلاثتنا يصلى كل واحد منا بنفسه ، ونتلو من القرآن ما شاء الله أن نتلو . وقام بآية من القرآن يرددها ، حتى صلى الغداة . فلما أصبحنا أومأت إلى عبد الله بن مسعود: أن سله ما أراد إلى ماصنع البارحة ؟ فقال ابن مسعود : لاأسأله عن شىء حتى يُحْدث إلىّ ، فقلت : بأبى وأمى ! قمتَ بآية من القرآن ومعك القرآن . لو فعل هذا بعضنا لوجدنا عليه. قال:دعوت لأمتى . قلت : فماذا أجبت ؟ أو ماذا رد عليك ؟ قال : أجبت بالذى لو اطلع عليه كثير منهم طلعة ، تركوا الصلاة . قلت : أفلا أبشر الناس، قال: بلى . فانطلقت مُعْنِقاً قريباً من قذفةٍ بحجر . فقال عمر : يا رسول الله ! إنك إن تبعث بهذا نكلوا عن العبادة . فناداه أن ارجع . فرجع .

وتلك الآية (إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ)

وروى الإمام مسلم عن عبدالله بن عمرو بن العاص ؛ أن النبىّ ﷺ تلا قول الله عزّ وجلّ فى إبراهيم (رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ فَمَنْ تَبِعَنِى فَإِنَّهُ مِنِّى . . . الآية)(٢) وقول عيسى (إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ)

(١) أخرجه فى المسند بالصفحة رقم ١٧٠ من الجزء الخامس (طبعة الحلبىّ) .

(٢) [١٤ / إبراهيم / ٣٦] . . . وَمَنْ عَصَانِى فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ .

فرفع يديه وقال : اللهم ! أمتى أمتى . وبكى . فقال الله تعالى : يا جبريل ! اذهب إلى محمد ، وربك أعلم ، فاسأله : ما يبكيك ؟ فأتاه جبريل عليه السلام فسأله فأخبره رسول الله ﷺ بما قال ، وهو أعلم . فقال الله : يا جبريل ! اذهب إلى محمد فقل له : إنا سنرضيك فى أمتك ولا نسوءك .

ثم ختم تعالى حكاية ماحكى مما يقع يوم يجمع الله الرسل، عليهم الصلاة والسلام، مع الإشارة إلى نتيجة ذلك ومآله بقوله تعالى :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١١٩] (قَالَ اللهُ هَـٰذَا يَوْمُ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ ، لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ، رَضِىَ اللهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ، ذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ)

« قَالَ اللهُ هَـٰذَا » أى : يوم القيامة « يَوْمُ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ » لأنه يوم الجزاء. والمراد بـ (الصَّادِقِينَ) المستمرون على الصدق فى الأمور الدينية ، التى معظمها التوحيد ، الذى الآية فى صدده . وفيه شهادة بصدق عيسى عليه السلام فيما قاله ، جواباً عن قوله : أَءَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ . الآية . وقوله تعالى « لَهُمْ جَنَّاتٌ » تفسير للنفع المذكور. ولذا لم يعطف عليه ، أى : لهم بساتين من غرس صدقهم « تَجْرِى مِنْ تَحْتِهَا » أى : من تحت شجرها وسررها « الْأَنْهَارُ » أنهار الماء واللبن والخمر والعسل « خَالِدِينَ فِيهَا » مقيمين لا يموتون ولا يخرجون « أَبَدًا رَضِىَ اللهُ عَنْهُمْ » لصدقهم « وَرَضُوا عَنْهُ » تحقيقاً لصدقهم . فلم يسخطوا لقضائه فى الدنيا « ذَٰلِكَ » أى : الخلود والرضوان « الْفَوْزُ الْعَظِيمُ » أى : الكبير الذى لا أعظم منه . كما قال تعالى (لِمِثْلِ هَـٰذَا فَلْيَعْمَلِ الْعَامِلُونَ)[1] وكما قال (وَفِى ذَٰلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ)[2] وقوله تعالى :

(١) [٣٧ / الصافات / ٦١] .

(٢) [٨٣/المطففين/٢٦] ونصها : خِتَامُهُ مِسْكٌ، وَفِى ذَٰلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ.

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٢٠] (لِلَّهِ مُلْكُ السَّمٰوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ ، وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ)

« لِلَّهِ مُلْكُ السَّمٰوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ » تحقيق للحق وتنبيه على كذب النصارى وفساد ما زعموا فى المسيح وأمه . وذلك من تقديم الظرف . لأنه المالك لا غيره، فلا شريك له. « وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ » أى : مبالغ فى القدرة. فالجميع ملكه وتحت قهره وقدرته ومشيئته . فلا نظير له ولا وزير . لا إله غيره ولا رب سواه .

روى ابن وهب عن عبد الله بن عمرو ، قال : آخر سورة أنزلت سورة المائدة . أخرجه الترمذى[1] والحاكم . وأخرجا أيضاً عن عائشة قالت : آخر سورة نزلت المائدة والفتح ـ كذا فى (الإتقان) ـ .

كمل ما قدره تعالى على عبيده من محاسن تأويل هذه السورة الشريفة
بعد عصر يوم الجمعـــة فى ١٩ رمضان عام ١٣٢٠
فى السدّة اليمنى العليا من جامع السنانية .
والحمد لله ربّ العالمين .

---

(١) أخرجه الترمذىّ فى : ٤٤ ـ كتاب التفسير ، ٥ ـ سورة المائدة ، ٢٣ ـ حدثنا قتيبة

سورة الأنعام

بسم الله الرحمن الرحيم

٦ – سورة الأنعام

وهى مكية . وهى مئة وخمس وستون آية

روى العوفىّ وعكرمة وعطاء عن ابن عباس قال : أنزلت سورة الأنعام بمكة .

وروى أبو صالح عن ابن عباس قال : هى مكية ، نزلت جملة واحدة ، نزلت ليلًا ، وكتبوها من ليلتهم ، غير ست آيات منها ، فإنها مدنيات ، وهى قوله تعالى : قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ . . .[1] إلى آخر الثلاث آيات . وقوله تعالى : وَمَا قَدَرُوا اللهَ حَقَّ

---

(١) [٦ / الأنعام / ١٥١ـ١٥٣] ونصها : قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ ، أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ، وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ، وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ ، نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ ، وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ، وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِى حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ، ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ *

وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِى هِىَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ ، وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ ، لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ، وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ ، وَبِعَهْدِ اللهِ أَوْفُوا ، ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ *

وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِى مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ ، وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ، ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ .

قَدْرِهِ ...[١] الآية . وقوله تعالى: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللهِ كَذِباً ...[٢] إلى آخر الآيتين .

وذكر مقاتل نحو هـــذا وزاد آيتين ، وهما قوله تعالى : وَالَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِنْ رَبِّكَ . . .[٣] الآية . وقوله تعالى : الَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ . . .[٤] الآية .

وروى عن ابن عباس أيضاً وقتادة أنهما قالا : إنها مكية إلا آيتين نزلتا بالمدينة ، قوله: وَمَا قَدَرُوا اللهَ حَقَّ قَدْرِهِ[٥] . وقوله : وَهُوَ الَّذِى أَنْشَأَ جَنَّاتٍ ...[٦] الآية .

---

(١) [٦ / الأنعام / ٩١] ونصها : وَمَا قَدَرُوا اللهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِنْ شَىْءٍ ، قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِى جَاءَ بِهِ مُوسَىٰ نُورًا وَهُدًى لِلنَّاسِ ، تَجْعَلُونَهَا قَرَاطِيسَ تُبْدُونَهَا وَتُخْفُونَ كَثِيرًا، وَعُلِّمْتُمْ مَا لَمْ تَعْلَمُوا أَنْتُمْ وَلَا ءَابَاؤُكُمْ ، قُلِ اللهُ ، ثُمَّ ذَرْهُمْ فِى خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ .

(٢) [٦ / الأنعام / ٢١ ، ٢٢] ونصهما : وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللهِ كَذِباً أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ ، إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ * وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا أَيْنَ شُرَكَاؤُكُمُ الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ .

(٣) [٦ / الأنعام / ١١٤] ونصها : أَفَغَيْرَ اللهِ أَبْتَغِى حَكَماً وَهُوَ الَّذِى أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا ، وَالَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ ، فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ .

(٤) [٦ / الأنعام / ٢٠] ونصها : الَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ . الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ .

(٥) انظر الحاشية رقم ١ .

(٦) [٦ / الأنعام / ١٤١] ونصها : وَهُوَ الَّذِى أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ =

قال البيهقيّ فى (الدلائل) : فى بعض السور التى نزلت بمكة آيات نزلت بالمدينة ، فألحقت بها . وكذا قال ابن الحصار : كل نوع من المكىّ والمدنىّ ، منه آيات مستثناة . قالا : إلا أن من الناس من اعتمد فى الاستثناء على الاجتهاد دون النقل . ثم ناقش فى استثناء هذه الآيات ، قال : ولا يصح به نقل ، خصوصاً ما ورد أنها نزلت جملة .

وردّ عليه السيوطىّ بأنه صح النقل عن ابن عباس، باستثناء : قُلْ تَعَالَوْا ...[1] الآيات الثلاث ، والبواقى : وَمَا قَدَرُوا اللهَ حَقَّ قَدْرِهِ[2] ، لما أخرجه ابن أبى حاتم أنها نزلت فى مالك بن الصيف . وقوله : وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللهِ كَذِباً[3] . نزلتا فى مسيلمة. وقوله : الَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ[4] . وقوله : وَالَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ[5] .

وأخرج أبو الشيخ عن الكلبىّ قال : نزلت الأنعام كلها بمكة ، إلا آيتين نزلتا بالمدينة فى رجل من اليهود ، وهو الذى قال : مَا أَنْزَلَ اللهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ[6] ـ كذا فى (اللباب) و (الإتقان) . ومن خصائص هذه السورة ما أخرجه الطبرانىّ عن ابن عباس قال : نزلت سورة الأنعام بمكة ليلًا ، جملة واحدة ، حولها سبعون ألف ملك ، يجأرون بالتسبيح .

= مَعْرُوشَاتٍ وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفاً أُكُلُهُ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ مُتَشَابِهاً وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ ، كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَءَاتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ ، وَلَا تُسْرِفُوا ، إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ .

(١) انظر الحاشية رقم ١ ص ٢٢٣٠ .
(٢) انظر الحاشية رقم ١ ص ٢٢٣١ .
(٣) انظر الحاشية رقم ٢ ص ٢٢٣١ .
(٤) انظر الحاشية رقم ٤ ص ٢٢٣١ .
(٥) انظر الحاشية رقم ٣ ص ٢٢٣١ .
(٦) انظر الحاشية رقم ١ ص ٢٢٣١ .

وروى السدّىّ عن ابن مسعود قال : نزلت سورة الأنعام يشيّعها سبعون ألفاً من الملائكة. وروى نحوه من وجه آخر عنه أيضاً .

وروى الحاكم فى (مستدركه) عن جابر قال : لما نزلت سورة الأنعام سبّح رسول الله ﷺ ثم قال: لقد شيّع هذه السورة من الملائكة ماسدّ الأفقَ . ثم قال : صحيح على شرط مسلم .

وأخرج ابن مردويه عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : نزلت سورة الأنعام معها موكب الملائكة سدّ ما بين الخافقين ، لهم زجَل بالتسبيح ، والأرض بهم ترتج ، ورسول الله يقول : سبحان الله العظيم ! سبحان الله العظيم !

وأخرج أيضاً عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : نزلت علىّ سورة الأنعام جملة واحدة ، وشيّعها سبعون ألفاً من الملائكة ، لهم زَجَل بالتسبيح والتحميد .

قال الرازىّ : قال الأصوليون : هذه السورة اختصت بنوعين من الفضيلة :

أحدهما ـ أنها نزلت دفعة واحدة .

والثانى ـ أنها شيعها سبعون ألفاً من الملائكة . والسبب فيه أنها مشتملة على دلائل التوحيد ، والعدل ، والنبوة ، والمعاد ، وإبطال مذاهب المبطلين والملحدين . وذلك يدل على أن علم الأصول فى غاية الجلالة والرفعة . وأيضاً فإنزال مايدل على الأحكام ، قدتكون المصلحة أن ينزله الله تعالى قدر حاجتهم ، وبحسب الحوادث والنوازل . وأما ما يدل على علم الأصول ، فقد أنزله الله جملة واحدة، وذلك يدل على أن تعلم علم الأصول واجب على الفور، لا على التراخى. اهـ

وأخرج[1] الدارمىّ فى (مسنده) عن عمر رضى الله عنه قال : الأنعام من نواجب القرآن.

وفى القاموس : نجائب القرآن أفضله ومحضه . ونواجبه لبابه . انتهى .

وسميت (سورة الأنعام) ، لأن أكثر أحكامها ، وجهالات المشركين فيها ، وفى التقرب بها إلى أصنامهم ـ مذكورة فيها .

---

(١) أخرجه الدارمىّ فى (مسنده) فى : ٢٣ ـ كتاب فضائل القرآن ، ١٧ ـ باب فضائل الأنعام والسور : عن عمر قال : الأنعام من نواجب القرآن .

بسم الله الرحمن الرحيم

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١] (الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِى خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ، ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ)

« الْحَمْدُ لِلَّهِ » أى جميع المحامد ، بما حمد به نفسه أو خلقه ، أو حمد به الخلقُ ربهم ، أوبعضهم، مخصوص به . ثم أخبر عن قدرته الكاملة، الموجبة لاستحقاقه لجميع المحامدبقوله: « الَّذِى خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ » خصهما بالذكر ، لأنهما أعظم المخلوقات ، فيما يرى العباد، وفيهما العبر والمنافع ، لأن السموات بأوضاعها وحركاتها أسباب الكائنات والفاسدات التى هى مظاهر الكمالات الإلهية . والأرض مشتملة على قوابل الكون والفساد التى هى المسببات .

« وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ » أى : أوجدهما منفعة لعباده ، فى ليلهم . ونهارهم . وههنا :

لطائف

الأولى ـ أن المقصود من الآية التنبيه على أن المنعم بهذه النعم الجسام هو الحقيق بالحمد والعبادة ، دون ما سواه .

الثانية ـ لفظ (جعل) يتعدى إلى واحد إذا كان بمعنى أحدث وأنشأ ، كما هنا ؛ وإلى مفعولين إذا كان بمعنى (صيَّر) كقوله[1]: وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرَّحْمَٰنِ إِنَاثًا. والفرق بين (الخلق) و (الجعل) : أن (الخلق) فيه معنى التقدير ، وفى (الجعل) معنى التضمين ، كإنشاء شىء من شىء أوتصيير شىء شيئاً ، أونقله من مكان إلىمكان. ومن ذلك:

(١) [٤٣ / الزخرف / ١٩] .

وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا[1] أَجَعَلَ الْآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا[2]. وإنما حسَّن لفظ (الجعل) ههنا، لأن النور والظلمة لما تعاقبا ، صار كأن كل واحد منهما إنما تولد من الآخر ـ قاله الرازىّ ـ وسبقه إليه الزمخشرىّ .

قال الناصر فى (الانتصاف) : وقد وردت (جَعَلَ) و (خَلَقَ) موردًا واحدًا . فورد: وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا[3] . وورد : وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا[1] . وذلك ظاهر فى الترادف . إلا أن للخاطر ميلًا إلى الفرق الذى أبداه الزمخشرىّ . ويؤيده أن (جَعَلَ) لم يصحب السموات والأرض، وإنما لزمتهما (خَلَقَ) . وفى إضافة (الخلق) فى هذه الآية إلى السموات والأرض ، و (الجعل) إلى الظلمات والنور ، مصداق للمميّز بينهما ـ والله أعلم ـ .

الثالثة ـ إن قيل : لم جمعت السموات دون الأرض مع أنها مثلهن لقوله تعالى : وَمِنَ

---

(١) [٧/ الأعراف/ ١٨٩] ونصها : هُوَ الَّذِى خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا ، فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا فَمَرَّتْ بِهِ ، فَلَمَّا أَثْقَلَتْ دَعَوَا اللهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ ءَاتَيْتَنَا صَالِحًا لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ .

و [٣٩ / الزمر / ٦] ونصها : خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ الْأَنْعَامِ ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ ، يَخْلُقُكُمْ فِى بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ خَلْقًا مِنْ بَعْدِ خَلْقٍ فِى ظُلُمَاتٍ ثَلَاثٍ ، ذَلِكُمُ اللهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ، فَأَنَّى تُصْرَفُونَ .

(٢) [٣٨ / ص / ٥] .

(٣) [٤ / النساء / ١] ونصها : يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِى خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ، وَاتَّقُوا اللهَ الَّذِى تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ، إِنَّ اللهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا .

الأَرْضِ مِثْلَهُنَّ(١)، وفى الحديث(٢): هل تدرون ما هذه ؟ قالوا : هذه أرض . هل تدرون ما تحتها ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ! قال : أرض أخرى ، وبينهما مسير خمسمئة عام ، حتى عدّ سبع أرضين ، بين كل أرضين مسيرة خمسمئة عام ـ أخرجه الترمذىّ ، وأبو الشيخ عن أبى هريرة رضى الله عنه ؟ .

(١) [٦٥ / الطلاق / ١٢] ونصها : اللهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا .

(٢) أخرجه الترمذىّ فى : ٤٤ ـ كتاب التفسير ، ٥٧ ـ سورة الحديد ، ونصه :

عن أبى هريرة قال : بينا نبىّ الله ﷺ جالس وأصحابه إذ أتى عليهم سحاب . فقال نبىّ الله ﷺ « هل تدرون ما هذا » ؟ فقالوا : الله ورسوله أعلم . قال « هذا العنان . هذه روايا الأرض ، يسوقه الله تبارك وتعالى إلى قوم لايشكرونه ولا يدعونه » قال « هل تدرون ما فوقكم » ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم . قال « فإنها الرقيع ، سقف محفوظ وموج مكفوف » ثم قال « هل تدرون كم بينكم وبينها » ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم . قال « بينكم وبينها مسيرة خمسمائة سنة » ثم قال « هل تدرون ما فوق ذلك » ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم . قال « فإن فوق ذلك سماءين ، ما بينهما مسيرة خمسمائة سنة » حتى عدّد سبع سماوات ، ما بين كل سماءين كما بين السماء والأرض . ثم قال « هل تدرون ما فوق ذلك » ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم . قال « فإن فوق ذلك العرش ، وبينه وبين السماء بُعْدُ ما بين السماءين » ثم قال « هل تدرون ما الذى تحتكم » ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم . قال « فإنها الأرض » ثم قال « هل تدرون ما الذى تحت ذلك » ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم . قال « فإن تحتها الأرض الأخرى ، بينهما مسيرة خمسمائة سنة » حتى عدّد سبع أرضين ، بين كل أرضين مسيرة خمسمائة سنة . ثم قال « والذى نفس محمد بيده ! لو أنكم دليتم رجلًا بحبل إلى الأرض السفلى لهبط على الله » .

ثم قرأ : هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ .

فالجواب : لأن السموات طبقات متفاضلة بالذات ، مختلفة بالحقيقة ، بخلاف الأرضين ـ كما قاله البيضاوىّ ـ .

وقال الرازىّ : إن السماء جارية مجرى الفاعل . والأرض مجرى القابل . فلو كانت السماء واحدة لَتَشَابَهَ الأثر ، وذلك يخلّ بمصالح هذا العالم . أما لو كانت كثيرة اختلفت الاتصالات الكوكبية ، فحصل بسببها الفصول الأربعة ، وسائر الأحوال المختلفة ، وحصل بسبب تلك الاختلافات مصالح هـذا العالم . أما الأرض فهى قابلة للأثر ، والقابل الواحد كاف فى القبول . انتهى .

وقدم السموات لشرفها وعلوّ مكانها .

الرابعة ـ الظاهر فى (الظلمات والنور) أن المراد منهما الأمران المحسوسان بحس البصر . والذى يقوى ذلك أن اللفظ حقيقة فيهما . والأصل حمل اللفظ على حقيقته ، ولأن (الظلمات والنور) إذا قرنا بالسموات والأرض ، لم يفهم منهما إلا الأمران المحسوسان .

ونقل عن بعض السلف أنه عنى بهما الكفر والإيمان .

ورجح الرازىّ الأول لما ذكر .

ووجه بعضهم الثانى بأن المعنى : أنه لما خلق السموات والأرض ، فقد نصب الأدلة على معرفته وتوحيده . ثم بيّن طرق الضلال ، وطريق الهدى ، بإنزال الشرائع والكتب السماوية . ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ، فناسب المقام (ثم) الاستبعادية ، إذ يبعد من العاقل الناظر بعد إقامة الدليل، اختيار الباطل . انتهى .

وعليه فجمع (الظلمات) وتوحيد (النور) ظاهر. لأن الهدى واحد ، والضلال متعدد، كما قال فى آخر هذه السورة[1] : وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِى مُسْتَقِيماً فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ .

(١) [٦ / الأنعام / ١٥٣] ونصها : وَأَنَّ هَـٰذَا صِرَاطِى مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ ، وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ، ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ .

وعلى الأول، فجمعها لظهور كثرة أسبابها ومحالها عند الناس ، فإن لكل جرم ظلمة ، وليس لكل جرم نور . وأما تقديمها فلسبقها فى التقدير والتحقق ، على النور .

وفى الأثر[1] : إن الله خلق الخلق فى ظلمة ثم رشّ عليهم من نوره .

وقوله تعالى: « ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ » معطوف على الجملة السابقة الناطقة بما مر من موجبات اختصاصه تعالى ، بالحمد المستدعى لاقتصار العبادة عليه . مسوق لإنكار ماعليه الكفرة ، واستبعاده من مخالفتهم لمضمونها ، واجترائهم على ما يقضى ببطلانه بديهة

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند بالصفحة ١٧٦ من الجزء الثانى (طبعة الحلبىّ) والحديث رقم ٦٦٤٤ (طبعة المعارف) ونصه :

عن عبد الله بن الدّيلمىّ قال : دخلت على عبد الله بن عمرو ، وهو فى حائط له بالطائف ، يقال له الوَهْط ، وهو محاصر فتى من قريش ، يُزَنّ بشرب الخمر . فقلت له : بلغنى عنك حديثٌ : أن من شرب شربة خمر لم يقبل الله له توبة أربعين صباحا . وأن الشقّ من شق فى بطن أمه ، وأن من أتى بيت المقدس لا ينهَزُه إلا الصلاة فيه خرج من خطيئته مثل يوم ولدته أمه .

فلما سمع الفتى ذكر الخمر ، اجتذب يده من يده ، ثم انطلق .

ثم قال عبد الله بن عمرو : إنى لا أحلّ لأحد أن يقول علىّ ما لم أقل .

سمعت رسول الله ﷺ يقول . . .

وسمعت رسول الله ﷺ يقول « إن الله عزّ وجلّ خلق الخلق فى ظلمة ، ثم ألقى عليهم من نوره يومئذ . فمن أصابه من نوره يومئذ اهتدى ، ومن أخطأه ضلّ . فلذلك أقول : جف القلم على علم الله عزّ وجلّ » .

وسمعت رسول الله ﷺ يقول . . .

ورواه الترمذىّ فى : ٣٨ ـ كتاب الإيمان ، ١٨ ـ باب ما جاء فى افتراق هذه الأمة .

العقول. والمعنى أنه تعالى مختص باستحقاق الحمدوالعبادة ، باعتبار ذاته ، وباعتبارما فصل من شؤونه العظيمة الخاصة به ، الموجبةلقصر الحمد والعبادة عليه . ثم هؤلاء الكفرة لا يعملون بموجبه ، ويعدلون به سبحانه . أى : يسوّون به غيره فىالعبادة التى هىأقصى غاياتالشكر ، الذىرأسه الحمد ، مع كون كل ما سواه مخلوقا له ، غير متصف بشىء من مبادىء الحمد .

وكلمة (ثم) لاستبعاد الشرك بعد وضوح ما ذكر من الآيات التكوينية ، القاضية ببطلانه . و (الباء) متعلقه بـ (يعدلون) ووضع (الرب) موضع ضميره تعالى ، لزيادة التشنيع والتقبيح . والتقديم لمزيد الاهتمام ، والمسارعة إلى تحقيق مدار الإنكار والاستبعاد، والمحافظة على الفواصل . وترك المفعول لظهوره ، أو لتوجيه الإنكار إلى نفس الفعل ، بتنزيله منزلة اللازم ، إيذاناً بأنه المدار فىالاستبعاد ، لا خصوصية المفعول . هذا هو الحقيق بجزالة التنزيل ـ أفاده أبو السعود ـ .

ثم ناقش ما وقع للمفسرين هنا مما يخالفه. فانظره .

وأصل (العدل) مساواة الشىء بالشىء . والمعنى : أنهم يجعلون له عديلًا من خلقه ، مما لا يقدر على شىء ، فيعبدون الحجارة ، مع إقرارهم بأن الله خلق السموات والأرض .

وقال النضر بن شميل : (الباء) بمعنى (عن) أى : عن ربهم يعدلون وينحرفون ، من العدول عن الشىء .

لطيفة :

قال ابن عطية رحمه الله : (ثم) دالة على قبح فعل الذين كفروا ، لأن المعنى أن خلقه السموات قد تقرر ، وآياته قد سطعت ، وإنعامه بذلك قد تبين . ثم بعد هذا كله قد عدلوا بربهم . فهذا كما تقول : أعطيتك وأحسنت إليك ، ثم تشتمنى ؟ ولو وقع العطف فى هذا ونحوه بـ (الواو) لم يلزم التوبيخ كلزومه بـ (ثم) . انتهى . أى : ففيها الدلالة على التوبيخ والإنكار ، كالتعجيب أيضاً .

قال أبو حيان : هذا الذى ذهب إليه ابن عطية من أن (ثم) للتوبيخ . والزمخشرىّ من أنها للاستبعاد ـ مفهوم من سياق الكلام ، لا من مدلول (ثم) . انتهى .

وإنما لم تحمل (ثم) على التراخى ، مع استقامته ، لكون الاستبعاد أوفق بالمقام ، لأن التراخى الزمانىّ معلوم فيه ، فلا فائدة فى ذكره .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٢] (هُوَ الَّذِى خَلَقَكُمْ مِنْ طِينٍ ثُمَّ قَضَىٰ أَجَلًا ، وَأَجَلٌ مُسَمًّى عِنْدَهُ ، ثُمَّ أَنْتُمْ تَمْتَرُونَ)

« هُوَ الَّذِى خَلَقَكُمْ مِنْ طِينٍ » استئناف مسوق لبيان بطلان كفرهم بالبعث ، مع مشاهدتهم لما يوجب الإيمان به ، إثر بيان بطلان إشراكهم به تعالى ، مع معاينتهم لموجبات توحيده . وتخصيصُ خلقهم بالذكر من بين سائر دلائل صحة البعث ، مع أن ما ذكره من خلق السوات والأرض من أوضحها وأظهرها ، كما ورد فى قوله تعالى[1] : أَوَلَيْسَ الَّذِى خَلَقَ السَّمَٰوَاتِ وَالْأَرْضَ بِقَادِرٍ عَلَىٰ أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ ـ لما أن محل النزاع بعثهم . فدلالة بدء خلقهم على ذلك أظهر ، وهم بشؤون أنفسهم أعرف ، والتعامى عن الحجة النيرة أقبح . والالتفات لمزيد التشنيع والتوبيخ . أى : ابتدأ خلقكم منه ، فإنه المادة الأولى للكل ، لما أنه منشأ آدم الذى هو أبو البشر . وإنما نسب هذا الخلق إلى المخاطبين ، لا إلى آدم عليه السلام ، وهو المخلوق منه حقيقة ، بأن يقال : هو الذى خلق أباكم ... الخ مع كفاية علمهم بخلقه عليه السلام منه ، فى إيجاب الإيمان بالبعث ، وبطلان الامتراء ـ لتوضيح منهاج القياس ، وللمبالغة فى إزاحة الاشتباه والالتباس . مع ما فيه من تحقيق الحق والتنبيه على حكمة خفية : هى أن كل فرد من أفراد البشر له حظ من إنشائه ، عليه السلام ، منه ،

(١) [٣٦ / يس / ٨١] ... بَلَىٰ وَهُوَ الْخَلَّاقُ الْعَلِيمُ .

حيث لم تكن فطرته البديعة مقصورة على نفسه ، بل كانت أنموذجاً منطوياً على فطرة سائر آحاد الجنس ، انطواءً إجمالياً ، مستتبعاً لجريان آثارها على الكل . فكانَ خلقُه عليه السلام من الطين خلقاً لكل أحد من فروعه منه . ولما كان خلقه على هذا النمط السارى إلى جميع أفراد ذريته ، أبدع من أن يكون ذلك مقصوراً على نفسه ، كما هو المفهوم من نسبة الخلق المذكور إليه ، وأدل على عظم قدرة الخلاق العليم ، وكمال علمه وحكمته ، وكان ابتداء حال المخاطبين أوْلى بأن يكون معياراً لانتهائها ـ فعل ما فعل . ولله در شأن التنزيل ! وعلى هذا السر مدار قوله تعالى : وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ . . .[1] الخ . وقوله تعالى : وَقَدْ خَلَقْتُكَ مِنْ قَبْلُ وَلَمْ تَكُ شَيْئاً[2] . كما سيأتى .

وقيل : المعنى خلق أباكم منه ، على حذف المضاف . وقيل : معنى خلقهم منه ، خلقهم من النطفة الحاصلة من الأغذية المتكونة من الأرض . وأياً ما كان ، ففيه من وضوح الدلالة على كمال قدرته تعالى على البعث ، مالا يخفى . فإن من قدر على إحياء مالم يشم رائحة الحياة قط ، كان على إحياء ما قارنها مدة أظهر قدرة ـ أفاده أبو السعود ـ .

وفى (العناية) : أن فى الآية التفاتاً ، لأن الخطاب ـ وإن صح كونه عامًّا ـ لكنه خاص بالذين كفروا ، كما يقتضيه (ثُمَّ أَنْتُمْ تَمْتَرُونَ) . ونكتته أن دليل الأنفس أقرب إلى الناظر من دليل الآفاق الذى فى الآية السابقة ، والشكر عليه أوجب . وقد أشير فى كل من الدليلين إلى المبدأ والمعاد ، وما بينهما . انتهى .

---

(١) [٧ / الأعراف / ١١] . . . ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ لَمْ يَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ .

(٢) [١٩ / مريم / ٩] ونصها : قَالَ كَذَلِكَ قَالَ رَبُّكَ هُوَ عَلَيَّ هَيِّنٌ وَقَدْ خَلَقْتُكَ مِنْ قَبْلُ وَلَمْ تَكُ شَيْئاً .

أخرج أبوداود[1] والترمذىّ عن أبى موسى الأشعرىّ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الله خلق آدم من قبضة قبضها من جميع الأرض ، فجاء بنو آدم على قدر الأرض. جاء منهم الأحمر والأبيض والأسود ، وبين ذلك . والسهلُ والحَزْنُ ، والخبيث والطيّب .

وقوله تعالى : « ثُمَّ قَضَىٰ أَجَلًا » أى: كتب لموت كل واحد منكم أجلًا خاصًّا به . أى : حدًّا معيناً من الزمان يفنى عند حلوله . أو كتب ، لِمَا بين أن يولد كل منكم إلى يوم أن يموت ، أجلًا .

« وَأَجَلٌ مُسَمًّى عِنْدَهُ » أى : وحدّ معين لبعثكم جميعاً ، مثبت معيّن فى علمه ، لا يقبل التغيير ، ولا يقف على وقت حلوله أحد . كقوله تعالى[2] : إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّى لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَا إِلَّا هُوَ . فمعنى (عِنْدَهُ) أنه مستقل بعلمه . و (أَجَلٌ) مبتدأ لتخصيصه بالصفة ، ولوقوعه فى موقع التفصيل . وتنوينه لتفخيم شأنه ، وتهويل أمره ، ولذلك أوثر تقديمه على الخبر الذى هو (عِنْدَهُ) ، مع أن الشائع فى مثله التأخير ، كأنه قيل : وأىّ أجل معين فى علمه لا يعلمه أحد لا مجملًا ولا مفصلًا . وأما أجل الموت فمعلوم إجمالًا وتقريباً ، بناء على ظهور أماراته ، أو على ما هو المعتاد فى أعمار الإنسان .

« ثُمَّ أَنْتُمْ تَمْتَرُونَ » استبعاد واستنكار لامترائهم فى البعث ، بعد معاينتهم لما ذكر

---

(١) أخرجه أبو داود فى : ٣٩ ـ كتاب السنّة ، ١٦ ـ باب فى القدر ، حديث ٤٦٩٣ وأخرجه الترمذىّ فى : ٤٤ ـ كتاب التفسير ، ٢ ـ سورة البقرة ، ١ ـ حدثنا محمد ابن بشار .

(٢) [٧ / الأعراف / ١٨٧] ونصها : يَسْئَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا ، قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّى ، لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَا إِلَّا هُوَ ، ثَقُلَتْ فِى السَّمَٰوَاتِ وَالْأَرْضِ ، لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً ، يَسْئَلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِىٌّ عَنْهَا ، قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللهِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ .

من الحجج الباهرة الدالة عليه . أى : تمترون فى وقوعه وتحققه فى نفسه ، مع مشاهدتكم فى أنفسكم ما يقطع مادة الامتراء . فإن من قدر على خلق المواد وجمعها وإيداع الحياة فيها ، وإبقائها ما يشاء ، كان أقدر على جمع تلك المواد وإحيائها ثانياً .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٣] (وَهُوَ اللهُ فِي السَّمَٰوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ ، يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ)

«وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَٰوَاتِ وَفِي الأَرْضِ» أى المعبود فيهما ، «يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ» أى من الأقوال أو الدواعى والصوارف القلبية وأعمال الجوارح، «وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ» أى : ماتفعلونه من خير أو شر ، فيثيب عليه ويعاقب . وتخصيصه بالذكر ، مع اندراجه فيما سبق، على التفسير الثانى للسر والجهر ـ لإظهار كمال الاعتناء به لأنه الذى يتعلق به الجزاء ، وهو السر فى إعادة (يعلم) .

قال الناصر فى (الانتصاف) : وما هاتان الآيتان الكريمتان ـ يعنى هذه الآية وآية الزخرف ، وهى قوله تعالى[1] : وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَٰهٌ وَفِي الأَرْضِ إِلَٰهٌ ـ إِلَّا تَوْأَمَتَانِ . فإن التمدح فى آية الزخرف ، وقع بما وقع التمدح به ههنا من القدرة على الإعادة والاستئثار بعلم الساعة والتوحد فى الألوهية ، وفى كونه تعالى المعبود فى السموات والأرض .

وقال الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى : للمفسرين فى هذه الآية أقوال ، بعد اتفاقهم على إنكار قول الجهمية الأول ، القائلين ـ تعالى عن قولهم علواً كبيراً ـ بأنه فى كل مكان ، حيث حملوا الآية على ذلك . فالأصح من الأقوال أنه المدعوّ فى السموات وفى الأرض ، أى :

---

(١) [٤٣ / الزخرف / ٨٤] . . . وَهُوَ الْحَكِيمُ الْعَلِيمُ .

يعبده ويوحده ويقرّ له بالإلهية من فى السموات ومن فى الأرض ، ويسمونه الله ، ويدعونه رَغَبًا وَرَهَبًا[1] إلا من كفر من الجن والإنس . وهذه الآية ـ على هذا القول ـ كقوله تعالى: وَهُوَ الَّذِى فِى السَّمَاءِ إِلَٰهٌ وَفِى الأَرْضِ إِلَٰهٌ . أى : هو إله من فى السماء وإله من فى الأرض . وعلى هذا، فيكون قوله : (يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ) خبراً أو حالا .

والقول الثانى ـ إن المراد أنه الله الذى يعلم ما فى السموات وما فى الأرض من سر وجهر . فيكون قوله (يَعْلَمُ) متعلقا بقوله (فِى السَّمَوَاتِ وَفِى الأَرْضِ) تقديره : وهو الله يعلم سركم وجهركم فى السموات ... الخ .

والقول الثالث ـ إن قوله : (وَهُوَ اللهُ فِى السَّمَوَاتِ) وقف تام ، ثم استأنف الخبر فقال (وَفِى الْأَرْضِ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ) وهذا اختيار ابن جرير. انتهى .

ورجح ابن عطية فى الآية : أنه الذى يقال له (الله) فيهما . قال : وهذا عندى أفضل الأقوال ، وأكثرها إحرازًا لفصاحة اللفظ ، وجزالة المعنى . وإيضاحه : أنه أراد أن يدل على خلقه ، وآيات قدرته ، وإحاطته واستيلائه ، ونحو هذه الصفات. فجمع هذه كلها فى قوله (وَهُوَاللهُ ـ الَّذِى لَهُ هَـٰذِهِ كُلُّهَا ـ فِى السَّمَوَاتِ وَفِى الْأَرْضِ) كأنه قال : وهو الخالق والرازق والمحيي والمميت فيهما .

تنبيه :

قال الرازىّ : الآية تدل على كون الإنسان مكتسباً للفعل ، والكسب هو الفعل المُفضِى إلى اجتلاب نفع ، أو دفع ضرّ . ولهذا السبب لا يوصف فعل الله بأنه كسب ، لكونه تعالى منزّهاً عن جلب النفع ، ودفع الضرّ ـ والله أعلم ـ .

---

(١) يشير إلى قوله تعالى فى : [٢١/ الأنبياء / ٩٠] ونصها : فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَوَهَبْنَا لَهُ يَحْيَىٰ وَأَصْلَحْنَا لَهُ زَوْجَهُ ، إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِى الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا، وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٤] (وَمَا تَأْتِيهِمْ مِنْ ءَايَةٍ مِنْ ءَايَاتِ رَبِّهِمْ إِلَّا كَانُوا عَنْهَا مُعْرِضِينَ)

« وَمَا تَأْتِيهِمْ مِنْ ءَايَةٍ مِنْ ءَايَاتِ رَبِّهِمْ » يعنى : مايظهر لكفار مكة دليل من الأدلة التى يجب فيها النظر والاعتبار ، أو معجزة من المعجزات، أو آية من آيات القرآن ، التى من جملتها الآيات السالفة ، الناطقة ببدائع صنعه وقدرته على البعث «إِلَّا كَانُوا عَنْهَا مُعْرِضِينَ» أى : على وجه التكذيب والاستهزاء ، لقلة خوفهم وتدبرهم ، فى العواقب .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٥] (فَقَدْ كَذَّبُوا بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ ، فَسَوْفَ يَأْتِيهِمْ أَنْبَاءُ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِءُونَ)

« فَقَدْ كَذَّبُوا بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ » يعنى: القرآن الذى تُحُدُّوا به ، فعجزوا عنه « فَسَوْفَ يَأْتِيهِمْ أَنْبَاءُ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِءُونَ » أى : مصداق أنباء الحق الذى كانوا يكذبون به على سبيل الاستهزاء . وأنباؤه عبارة عما سيحيق بهم من العقوبات العاجلة . فهو وعيد شديد لهم بأنه لابد لهم أن يذوقوا وباله . وقد ذاقوه يوم بدر وغيره .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٦] (أَلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ قَرْنٍ مَكَّنَّاهُمْ فِى الْأَرْضِ مَا لَمْ نُمَكِّنْ لَكُمْ وَأَرْسَلْنَا السَّمَاءَ عَلَيْهِمْ مِدْرَارًا وَجَعَلْنَا الْأَنْهَارَ تَجْرِى مِنْ تَحْتِهِمْ فَأَهْلَكْنَاهُمْ بِذُنُوبِهِمْ وَأَنْشَأْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ قَرْنًا ءَاخَرِينَ)

«أَلَمْ يَرَوْا» أى: ألم يعلموا علماً يشبه الرؤية بالبصر، لما سمعوا بالتواتر من إتيان المستهزئين قبلهم، أنباءهم مرارا كثيرة «كَمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ قَرْنٍ»، أى من أمة، فلم نبق منها

أحدا ، مثل قوم نوح وعاد وثمود ، وغيرهم من الأمم الماضية ، والقرون الخالية . « مَكَّنَّاهُمْ فِي الأَرْضِ » أى : قررناهم وثبتناهم فى الأرض ، « مَا لَمْ نُمَكِّنْ لَكُمْ » أى : ما لم نجعل لكم من السعة والرفاهية وطول الأعمار ، ياأهل مكة ! « وَأَرْسَلْنَا السَّمَاءَ » أى المطر . قال المهايمىّ : هو أبلغ مِنْ (أَنْزَلْنَا) فى الدلالة على الكثرة ، « عَلَيْهِمْ مِدْرَارًا » أى كثيراً ، « وَجَعَلْنَا الأَنْهَارَ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمْ » أى من تحت أشجارهم ، فعاشوا فى الخصب بين الأنهار والثمار ، وسقيا الغيث المدرار ، « فَأَهْلَكْنَاهُمْ بِذُنُوبِهِمْ » أى : بسبب ذنوبهم وكفرهم ، وتكذيبهم رسلهم ، وجعلناهم أحاديث ، فماأغنى عنهم ما كانوا فيه. أى وسيحل بهؤلاء مثل ما حل بهم من العذاب . « وَأَنْشَأْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ قَرْنًا آخَرِينَ » أى: بدلا من الهالكين . يعنى : فلا يتعاظمه تعالى أن يهلك هؤلاء ، ويخلى ديارهم منهم ، وينشىء أمة سواهم ، فما هم بأعزّ على الله منهم . والرسول الذى كذبوه أكرم على الله من رسلهم . فهم أولى بالعذاب ، ومفاجأة العقوبة، لولا لطفه وإحسانه .

ثم بين تعالى شدة مكابرتهم ، إثر إعراضهم، بقوله سبحانه :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٧] (وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَابًا فِي قِرْطَاسٍ فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ لَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَـٰذَا إِلَّا سِحْرٌ مُبِينٌ)

« وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَابًا فِي قِرْطَاسٍ » أى مكتوباً فى ورق ، « فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ » أى : فمسوه ، « لَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَـٰذَا » أى : ليس هذا المعظم بهذه الوجوه الدالة على أنه لا يكون إلا من الله ، « إِلَّا سِحْرٌ مُبِينٌ » تعنتاً وعناداً . وتخصيص (اللمس) لأن التزوير لا يقع فيه ، فلا يمكنهم أن يقولوا إنما سكرت أبصارنا ، ولأنه يتقدمه الإبصار ، حيث لا مانع . وتقييده بـ (الأيدى) لرفع التجوز ، فإنه قد يتجوز به للفحص ، كقوله[1]: وَأَنَّا لَمَسْنَا السَّمَاءَ ـ أفاده البيضاوىّ .

(١) [٧٢ / الجن / ٨] . . . فَوَجَدْنَاهَا مُلِئَتْ حَرَسًا شَدِيدًا وَشُهُبًا .

قال الناصر فى (الانتصاف) : والظاهر أن فائدة زيادة لمسهم له بأيديهم ، تحقيق القراءة على قرب . أى : فقرءوه وهو فى أيديهم ، لا بعيد عنهم ، لما آمنوا .

وقال ابن كثير : وهـذا كما قال تعالى مخبرًا عن مكابرتهم للمحسوسات : وَلَوْ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَابًا مِنَ السَّمَاءِ فَظَلُّوا فِيهِ يَعْرُجُونَ* لَقَالُوا إِنَّمَا سُكِّرَتْ أَبْصَارُنَا بَلْ نَحْنُ قَوْمٌ مَسْحُورُونَ (١) . ولقوله تعالى : وَإِنْ يَرَوْا كِسْفًا مِنَ السَّمَاءِ سَاقِطًا يَقُولُوا سَحَابٌ مَرْكُومٌ (٢) .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٨] (وَقَالُوا لَوْلَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ ، وَلَوْ أَنْزَلْنَا مَلَكًا لَقُضِيَ الْأَمْرُ ثُمَّ لَا يُنْظَرُونَ)

« وَقَالُوا لَوْلَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ » أى: ليكون معه فيكلمنا أنه نبىّ ، كقوله(٣) : لَوْلَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَلَكٌ فَيَكُونَ مَعَهُ نَذِيرًا .

« وَلَوْ أَنْزَلْنَا مَلَكًا لَقُضِيَ الْأَمْرُ » جواب لمقترحهم ، وبيان لمانعه ، وهو البقيا عليهم ، كيلا يكونوا كالباحث عن حتفه بظلفه . والمعنى : أن الملك لو أنزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فى صورته ، وهى آية لا شىء أبين منها وأيقن ، ثم لم يؤمنوا ، لحاق بهم العذاب ، وفرغ الأمر . فإن سنة الله قد جرت فى الكفار أنهم متى اقترحوا آية ، ثم لم يؤمنوا ، استؤصلوا بالعذاب ، كما قال تعالى : مَا نُنَزِّلُ الْمَلَائِكَةَ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَا كَانُوا

---

(١) [١٥ / الحجر / ١٤و١٥] .

(٢) [٥٢ / الطور / ٤٤] .

(٣) [٢٥ / الفرقان / ٧] ونصها : وَقَالُوا مَالِ هَـٰذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ لَوْلَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَلَكٌ فَيَكُونَ مَعَهُ نَذِيرًا .

إِذًا مُنْظَرِينَ[1]. وقوله تعالى : يَوْمَ يَرَوْنَ الْمَلَائِكَةَ لَا بُشْرَىٰ يَوْمَئِذٍ لِلْمُجْرِمِينَ[2].

« ثُمَّ لَا يُنْظَرُونَ » أى : لا يمهلون بعد نزوله طرفة عين ، فضلا عن أن ينذروا به. ومعنى (ثم) بعد ما بين الأمرين ، قضاء الأمر ، وعدم الإنظار. جعل عدم الإنظار . أشد من قضاء الأمر ، لأن مفاجأة الشدة أشد من نفس الشدة .

تنبيه :

ذكر الزمخشرىّ وجهاً ثانياً فى تعجيل عذابهم ، عند نزول الملائكة ، وهو أنه يزول الاختيار الذى هو قاعدة التكليف ، فيجب إهلاكهم ، وفى (الكشف) الاختيار قاعدة التكليف ، وهذه آية ملجئة . قال تعالى : فَلَمْ يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا[3] . فوجب إهلاكهم ، لئلا يبقى وجودهم عارياً عن الحكمة ، إذ ما خلقوا إلا للابتلاء بالتكليف، وهو لا يبقى مع الإلجاء . هذا تقريره على مذهبهم ، وهو غير صاف عن الإشكال . انتهى . وفيه إشارة إلى أنه ليس على قواعد السنة ، وكأنّ وجه إشكاله أنه وقع فى القرآن ، والواقع ما ينافيه ، كما فى قوله تعالى : أَوْ كَالَّذِى مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ ... الآية[1] ـ كذا فى (العناية) ـ

(١) [١٥ / الحجر / ٨] .

(٢) [٢٥ / الفرقان / ٢٢] . . . وَيَقُولُونَ حِجْرًا مَحْجُورًا .

(٣) [٤٠ / الفتح / ٨٥] . . . سُنَّةَ اللهِ الَّتِى قَدْ خَلَتْ فِى عِبَادِهِ، وَخَسِرَ هُنَالِكَ الْكَافِرُونَ .

(٤) [٢ / البقرة / ٢٥٩] ونصها : أَوْ كَالَّذِى مَرَّ عَلَىٰ قَرْيَةٍ وَهِىَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّىٰ يُحْيِى هَـٰذِهِ اللهُ بَعْدَ مَوْتِهَا ، فَأَمَاتَهُ اللهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ ، قَالَ كَمْ لَبِثْتَ ، قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ ، قَالَ بَلْ لَبِثْتَ مِائَةَ عَامٍ فَانْظُرْ إِلَىٰ طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ، وَانْظُرْ إِلَىٰ حِمَارِكَ وَلِنَجْعَلَكَ ءَايَةً لِلنَّاسِ، وَانْظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنْشِزُهَا ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًا ، فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ .

وذكر أيضاً وجهاً ثالثاً . وهو أنهم إذا شاهدوا ملكاً فى صورته، زهقت أرواحهم من هول مايشاهدون .

قال فى (الانتصاف) : ويقوّى هذا الوجه قوله : وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكاً لَجَعَلْنَاهُ رَجُلًا . قال ابن عباس . ليتمكنوا من رؤيته ، ولا يهلكوا من مشاهدة صورته . انتهى .

وهـذا الوجه آثره أبو السعود فى التقديم حيث قال : أى لو أنزلنا ملكاً على هيئته حسبما اقترحوه ، والحال أنه من هول المنظر ، بحيث لاتطيق بمشاهدته قوى الآحاد البشرية. ألا ترى أن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام كانوا يشاهدون الملائكة ويفاوضونهم على الصورة البشرية ؟ كضيف إبراهيم ولوط ، وخصم داود عليهم السلام ، وغير ذلك . وحيث كان شأنهم كذلك ، وهم مؤيدون بالقوى القدسية ، فما ظنك بمن عداهم من العوام ؟ فلو شاهدوه كذلك لقضى أمر هلاكهم بالكلية ، واستحال جعله نذيراً ، وهو ـ مع كونه خلاف مطلوبهم ـ مستلزم لإخلاء العالم عما عليه يدور نظام الدنيا والآخرة ، من إرسال الرسل ، وتأسيس الشرائع. وقد قال سبحانه : وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا[1] . انتهى .

وفى (العناية) أن الوجه الثالث لا يناسب قوله (ثُمَّ لَا يُنظَرُونَ) ، لأنه يدل على إهلاكهم ، لا على هلاكهم ، برؤية الملك ، إلا بتكلف .

هذا، وقال الناصر فى (الانتصاف) : على الوجه الأول لايحسن أن يجعل سبب مناجزتهم بالهلاك وضوح الآية فى نزول الملك . فإنه ربما يُفهم هذا الكلام أن الآيات التى لزمهم الإيمان بها دون نزول الملك فى الوضوح، وليس الأمر كذلك . فالوجه ـ والله أعلم ـ أن يكون سبب تعجيل عقوبتهم بتقدير نزول الملك وعدم إيمانهم ، أنهم اقترحوا ما لا يتوقف وجوب الإيمان عليه ، إذ الذى يتوقف الوجوب عليه المعجز من حيث كونه معجزاً ، لا المعجز الخاص ،

(١) [١٧ / الإسراء / ١٥] ونصها : مَنِ اهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ ، وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا ، وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ، وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا .

فإذا أجيبوا على وفق مقترحهم ، فلم ينجع فيهم ، كانوا حينئذ على غاية من الرسوخ فى العناد المناسب لعدم النَّظِرة ـ والله أعلم ـ

قال المهايمىّ : لا دليل على النبوة سوى شهادة الملك ، وتنزيل الملك بصورته الملكوتية يقطع أمر التكليف ، إذ لا ينفع الإيمان بعد انكشاف عالم الملكوت ، فلا يمهلون ، لأن الإمهال للنظر . والمعجزة ـ وإن أفادت علماً ضروريًّا ـ لا تخلو عن خفاء يحتاج إلى أدنى نظر ، ولاخفاء مع انكشاف عالم الملكوت ، فلا وجه للإمهال للنظر ، فلا يقبل الإيمان معه ، فلا بد من المؤاخذة عقيبه . انتهى ـ فليتأمل ـ

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٩] (وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا لَجَعَلْنَاهُ رَجُلًا وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِمْ مَا يَلْبِسُونَ)

« وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكاً لَجَعَلْنَاهُ رَجُلًا » جواب ثان . أى: ولوجعلنا النذير الذى اقترحوه ملكاً لمثلناه رجلًا ، لما مرّ من عدم استطاعة الآحاد ، لمعاينة الملك على صورته ، من النور. وإنما رآه كذلك الأفراد من الأنبياء بقوتهم القدسية . « وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِمْ مَا يَلْبِسُونَ » جواب محذوف . أى : ولو جعلناه رجلًا لشبهنا عليهم ما يشبهون على أنفسهم حينئذ ، بأن يقولوا له : إنما أنت بشر ، ولست بملك . ولو استدل على ملكيته بالقرآن المعجز ، الناطق بها ، أو بمعجزات أخر غير ملجئة إلى التصديق ـ لكذبوه ، كما كذبوا النبىّ عليه الصلاة والسلام . ولو أظهر لهم صورته الأصلية لزم ما تقدم من قضاء الأمر .

تنبيهات

الأول ـ فى إيثار (رَجُلًا) على (بَشَرًا) إيذان بأن الجعل بطريق التمثيل ، لا بطريق قلب الحقيقة ، وتعيين لما يقع به التمثيل .

الثانى ـ فى الآية بيان لرحمته تعالى بخلقه ، وهو أنه يرسل إلى كل صنف من الخلائق

رُسُلًا منهم، ليدعو بعضهم بعضاً ، ولِيمكن بعضهم أن ينتفع ببعض فى المخاطبة والسؤال . كما قال تعالى : لَقَدْ مَنَّ اللهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ ءَايَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ ...[1] الآية . وقال تعالى : قُلْ لَوْ كَانَ فِي الْأَرْضِ مَلَائِكَةٌ يَمْشُونَ مُطْمَئِنِّينَ لَنَزَّلْنَا عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ مَلَكاً رَسُولًا[2] .

الثالث ـ التعبير عن تمثيله تعالى (رُجُلًا) باللبس إما لكونه فى صورة اللبس ، أو لكونه سبباً للبسهم ، أو لوقوعه فى صحبته بطريق المشاكلة . وفيه تأكيد لاستحالة جعل النذير ملكاً ، كأنه قيل : لو فعلناه لفعلنا ما لا يليق بشأننا من لبس الأمر عليهم ـ أفاده أبو السعود .

الرابع ـ جوز بعضهم وجهاً ثانياً فى قوله تعالى : (وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكاً) وهو أن يكون جواب اقتراح ثان ، على أن الضمير عائد للرسول ، لا لمقترحهم السابق . قال : لأنهم تارة يقولون : لَوْلَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ ،وتارة يقولون: لَوْ شَاءَ رَبُّنَا لَأَنْزَلَ مَلَائِكَةً[3] . والمعنى: ولو جعلنا الرسول ملكاً لمثلناه رجلًا . والظاهر هو الوجه الأول .

---

(١) [٣ / آل عمران / ١٦٤] ... وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ .

(٢) [١٧ / الإسراء / ٩٥] .

(٣) [٤١ / فصلت / ١٤] ونصها : إِذْ جَاءَتْهُمُ الرُّسُلُ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللهَ ، قَالُوا لَوْ شَاءَ رَبُّنَا لَأَنْزَلَ مَلَائِكَةً فَإِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٠] (وَلَقَدِ اسْتُهْزِئَ بِرُسُلٍ مِنْ قَبْلِكَ فَحَاقَ بِالَّذِينَ سَخِرُوا مِنْهُمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِءُونَ)

وقوله تعالى : «وَلَقَدِ اسْتُهْزِئَ بِرُسُلٍ مِنْ قَبْلِكَ فَحَاقَ بِالَّذِينَ سَخِرُوا مِنْهُمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ». تسلية لرسول الله ﷺ عما يلقاه من قومه ، ووعد له وللمؤمنين به بالنصر ، والعاقبة الحسنة فى الدنيا والآخرة . و (حاق) بمعنى نزل وحلّ . ولا يكاد يستعمل إلا فى الشر . أى : فنزل بهم وبال استهزائهم ، أو العذاب الذى كانوا يسخرون من التخويف به ، إذ هلكوا فى الدنيا على أقبح الوجوه ، ثم ردوا إلى أفظع العذاب أبد الآبدين. وجعل الرسل فى أعلى منازل القرب من رب العالمين .

ثم أمر تعالى أن يصدعهم بالتجول فى الأرض إن ارتابوا فيما تواتر ، أو تعامَوْا عمّا رَأَوْا ، بقوله :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١١] (قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ ثُمَّ انْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ)

« قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ ثُمَّ انْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ » أى : سيروا فى الأرض لتعرّف أحوال أولئك الأمم ، وتفكروا فى أنهم كيف أُهلكوا لمّا كذبوا الرسل وعاندوا ، فتعرفوا صحة ما توعظون به . وفى السير فى الأرض ، والسفر فى البلاد ، ومشاهدة تلك الآثار الخاوية على عروشها ـ تكملة للاعتبار ، وتقوية للاستبصار . أى : فلا تغتروا بما أنتم عليه من التمتع بلذات الدنيا وشهواتها .

وفى هذه الآية تكملة للتسلية ، بما فى ضمنها من العدة اللطيفة ، بأنه سيحيق بهم مثل ما حاق بأضرابهم المكذبين . وقد أنجز ذلك يوم بدر أىّ إنجاز .

لطيفة :

وقع هنا (ثُمَّ انْظُرُوا) . وفى النمل[1] : قُلْ سِيرُوا فِى الْأَرْضِ فَانْظُرُوا . وكذا فى العنكبوت[2] . فتكلف بعضهم لتخصيص ما هنا بـ (ثم) ، كما هو مبسوط فى (العناية) ، مع ماعليه . ونقل عن بعضهم أن السير متحد فيهما ، ولكنه أمر ممتد ، يعطف بالفاء تارةً ، نظرًا لآخره ، وبـ (ثم) نظرًا لأوله ، ولا فرق بينهما .

وفى (الانتصاف) : الأظهر أن يجعل الأمر بالسير فى المكانين واحدًا ، ليكون ذلك سببًا فى النظر ، فحيث دخلت الفاء ، فلإظهار السببية . وحيث دخلت (ثم) ، فللتنبيه على أن النظر هو المقصود من السير ، وأن السير وسيلة إليه لا غير . وشتان بين المقصود والوسيلة ـ والله أعلم ـ .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٢] (قُلْ لِمَنْ مَا فِى السَّمَٰوَاتِ وَالْأَرْضِ ، قُلْ لِلَّهِ ، كَتَبَ عَلَىٰ نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ ، لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَارَيْبَ فِيهِ ، الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ فَهُمْ لَايُؤْمِنُونَ)

« قُلْ لِمَنْ مَافِى السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ » أى : خلقاً وملكاً ، وهو سؤال تبكيت وتقريع ، « قُلْ للهِ » تقرير للجواب ، نيابة عنهم . أى : هو لله ، لا خلاف بينى وبينكم ، ولا تقدرون أن تضيفوا شيئاً منه إلى غيره . ففيه تنبيه على تعينه للجواب اتفاقاً ، كما فى قوله تعالى : وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللهُ . ومن المقرر أن أمر السائل بالجواب إنما يحسن فى موضعٍ يكون فيه الجواب قدبلغ من الظهور إلى حيث لا يقدر

---

(١) [٢٧ / النمل / ٦٩] . . . كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُجْرِمِينَ .

(٢) [٢٩ / العنكبوت / ٢٠] . . . كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ ، ثُمَّ اللهُ يُنْشِئُ النَّشْأَةَ الْآخِرَةَ ، إِنَّ اللهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ .

على إنكاره منكر ، ولا على دفعه دافع ، كما هنا . قيل : وفيه إشارة إلى أنهم تثاقلوا فى الجواب، مع تعينه، لكونهم محجوجين .

وقوله تعالى « كَتَبَ عَلَىٰ نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ » جملة مستقلة داخلة تحت الأمر ، ناطقة بشمول رحمته الواسعة لجميع الخلق ، شمول ملكه وقدرته للكل ، مسوقة لبيان أنه تعالى رؤوف بعباده ، لا يعجل عليهم بالعقوبة ، ويقبل منهم التوبة والإنابة ، وأن ماسبق ذكره ، وما لحق من أحكام الغضب ، ليس من مقتضيات ذاته تعالى ، بل من جهة الخلق . كيف لا ؟ ومن رحمته أن خلقهم على الفطرة السليمة ، وهداهم إلى معرفته وتوحيده ، بنصب الآيات الأنفسية والآفاقية ، وإرسال الرسل ، وإنزال الكتب المشحونة بالدعوة إلى موجبات رضوانه ، والتحذير عن مقتضيات سخطه . وقد بدلوا فطرة الله تبديلا ، وأعرضوا عن الآيات بالمرة ، وكذبوا بالكتب ، واستهزؤوا بالرسل ، وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَٰكِنْ كَانُوا هُمُ الظَّالِمِينَ[1] . ولولا شمول رحمته لسلك بهؤلاء أيضاً مسلك الغابرين . ومعنى : (كتب الرحمة على نفسه) أنه تعالى أوجبها وقضاها بطريق التفضل والإحسان على ذاته المقدسة، بالذات ، لا بتوسط شىء أصلا . وفى التعبير عن (الذات) بـ (النفس) حجة على من ادعى أن لفظ (النفس) لا يطلق على الله تعالى ، وإن أريدبه الذات، إلا مشاكلة. لما ترى من انتفاء المشاكلة ههنا ـ أفاده أبو السعود ـ .

وقوله تعالى « لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ » جواب قسم محذوف . والجملة استئناف مسوق للوعيد ، على إشراكهم وإغفالهم النظر ، لأنه لما بين كمال إلهيته بقوله (قُلْ لِمَنْ مَافِي السَّمَٰوَاتِ وَالأَرْضِ ، قُلْ لله) . ثم أخبر بأنه يرحمهم فى الدنيا بالإمهال ، ودفع عذاب الاستئصال ، أعلم أنه يجمعهم لذلك اليوم ، ويحاسبهم على كل ما فعلوا ، لأن الملك الحكيم

---

(١) [٤٣ / الزخرف / ٧٦] .

لا يهمل أمر رعيته ، ولا يسوغ فى حكمته أن يسوى بين المطيع والعاصى قيل :(ليجمعنكم) جواب لقوله : (كَتَبَ) ، لأنه يجرى مجرى القسم .

وقيل : (لَيَجْمَعَنَّكُمْ) بدل من الرحمة ، بدل البعض .

قال المهايمىّ : كمال الرحمة فى الجزاء ، إذ بدونه تضيع مشاق المعارف الإلهية ، والأعمال الصالحة ، وتضيع المظالم ، ولا جزاء فى دار الدنيا ، لأنه فرع التكليف ، ودار التكليف لا تكون دار الجزاء ، لأن مشاهدته مانعة من التكليف . انتهى .

و (إلى) بمعنى اللام ، كقوله [1] : إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ « لَا رَيْبَ فِيهِ » أى فى اليوم ، أو فى الجمع .

« الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ » أى : بتضييع رأس مالهم ، وهو الفطرة الأصلية ، والعقل السليم ، والاستعداد القريب الحاصل من مشاهدة الرسول عليه الصلاة والسلام ، واستماع الوحى ، وغير ذلك من آثار الرحمة .

« فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ » أى: لايصدقون بالمعاد ، ولا يخافون شر ذلك اليوم .

قال أبو السعود : والفاء لتضمن المبتدأ معنى الشرط ، والإشعار بأن عدم إيمانهم بسبب خسرانهم ، فإن إبطال العقل باتباع الحواس ، والانهماك فى التقليد ، وإغفال النظر ، أدّى بهم إلى الإصرار على الكفر ، والامتناع من الإيمان . والجملة تذييل مسوق من جهته تعالى، لتقبيح حالهم ، غير داخل تحت الأمر .

تنبيه :

روى فى معنى هذه الآية عن أبى هريرة [2] قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لما خلق الله

(١) [٣ / آل عمران / ٩] ونصها : رَبَّنَا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ ، إِنَّ اللهَ لَا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ .

(٢) يضطرنا هذا السياق إلى سرد جميع روايات هذا الحديث كما جاءت فى كتابنا =

الخلق كتب فى كتاب ، فهو عنده فوق العرش : إن رحمتى تغلب غضبى ـ رواه الشيخان ـ

وفى البخارىّ : إن الله كتب كتاباً قبل أن يخلق الخلق : إن رحمتى سبقت غضبى ، فهو مكتوب عنده ، فهو العرش .

وفى رواية لها : أن الله لما خلق الخلق .

= (جامع مسانيد صحيح البخارىّ) والحديث رقم ١٥٠٩ فى الصحيح ورقم ٢٣٤ من مسند أبى هريرة ، فها كموها بنصها الكامل :

٥٩ ـ كتاب بدء الخلق ، ١ ـ باب ما جاء فى قول الله تعالى : وَهُوَ الَّذِى يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ .

حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا مغيرة بن عبدالرحمن القرشىّ عن أبى الزناد ، عن الأعرج ، عن أبى هريرة رضى الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ « لما قضى الله الخلق كتب فى كتابه فهو عنده فوق العرش : إن رحمتى سبقت غضبى » .

٩٧ ـ كتاب التوحيد ، ١٥ ـ باب قول الله تعالى : وَيُحَذِّرُكُمُ اللهُ نَفْسَهُ .

حدثنا عبدان عن أبى حمزة ، عن الأعمش ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة ، عن النبى ﷺ قال « لما قضى الله الخلق ، كتب فى كتابه ، هو يكتب على نفسه ، وهو وضع عنده على العرش : إن رحمتى تغلب غضبى » .

٩٧ ـ كتاب التوحيد ، ٢٢ ـ باب : وكان عرشه على الماء . وهو رب العرش العظيم .

حدثنا أبو اليمان . أخبرنا شعيب . حدثنا أبو الزناد عن الأعرج ، عن أبى هريرة ، عن النبى ﷺ قال « إن الله لما قضى الخلق ، كتب عنده فوق عرشه : إن رحمتى سبقت غضبى » .

٩٧ ـ كتاب التوحيد ، ٢٨ ـ باب وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ .

حدثنا إسماعيل . حدثنى مالك عن أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة رضى الله عنه ؛ أن رسول الله ﷺ قال « لما قضى الله الخلق كتب عنده فوق عرشه ؛ إن رحمتى سبقت غضبى » . =

وعند مسلم : لما قضى الله الخلق، كتب فى كتاب كتبه على نفسه ، فهو موضوع عنده . زاد البخارىّ : على عرشه . ثم اتفقا : إن رحمتى تغلب غضبى .

وسنذكر، إن شاء الله، شذرة من أحاديث الرحمة عند آية (كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ) قريباً .

قال أبو السعود : ومعنى سبق الرحمة وغلبتها أنها أقدم تعلقاً بالخلق ، وأكثر وصولاً إليهم ، مع أنها من مقتضيات الذات الفيضة للخير .

= ٩٧ ـ كتاب التوحيد ، ٥٥ ـ باب قول الله تعالى : بَلْ هُوَ قُرْءَانٌ مَجِيدٌ فِى لَوْحٍ مَحْفُوظٍ .

وقال لى خليفة بن خياط . حدثنا معتمر . سمعت أبى عن قتادة ، عن أبى رافع ، عن أبى هريرة ، عن النبىّ ﷺ قال « لما قضى الله الخلق كتب كتاباً عنده : غلبت (أو قال سبقت) رحمتى غضبى ، فهو عنده فوق العرش » .

٩٧ ـ كتاب التوحيد ، ٥٥ ـ باب قول الله تعالى : بَلْ هُوَ قُرْءَانٌ مَجِيدٌ فِى لَوْحٍ مَحْفُوظٍ .

حدثنى محمد بن أبى غالب . حدثنا محمد بن إسماعيل . حدثنا معتمر . سمعت أبى يقول : حدثنا قتادة؛ أن أبا رافع حدثه أنه سمع أباهريرة يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول « إن الله كتب كتاباً قبل أن يُخلق الخلق؛ إن رحمتى سبقت غضبى . فهو مكتوب عنده فوق العرش » .

وأخرجه مسلم فى : ٤٩ ـ كتاب التوبة ، رقم ١٤و١٥و١٦ (طبعتنا) .

الحديث رقم ١٤ ؛ أن النبىّ ﷺ قال « لما خلق الله الخلق ، كتب فى كتابه ، فهو عنده فوق العرش : إن رحمتى سبقت غضبى » .

الحديث رقم ١٥ ؛ عن النبىّ ﷺ « قال الله عزّ وجلّ ، سبقت رحمتى غضبى » .

الحديث رقم ١٦ ؛ قال رسول الله ﷺ « لما قضى الله الخلق ، كتب فى كتابه على نفسه، فهو موضوع عنده : إن رحمتى تغلب غضبى » .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٣] (وَلَهُ مَا سَكَنَ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ، وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ)

«وَلَهُ» أى : ولله عز وجل ، « مَا سَكَنَ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ » أى ما استقر وحلّ ، من (السكنى) بمعنى (الحلول) . كقوله تعالى : وَسَكَنْتُمْ فِي مَسَاكِنِ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ[1] . والمعنى : له تعالى كل ما حصل فى الليل والنهار ، مما طلعت عليه الشمس أو غربت. شبه الاستقرار بالزمان ، بالاستقرار فى المكان ، فاستعمل استعماله فيه . أو (سكن) من (السكون) ، مقابل الحركة . أى : ما سكن فيهما وما تحرك ، فاكتفى بأحد الضدين عن الآخر ، كما فى قوله : سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ[2] ، لأن ذلك يعرف بالقرينة . وعليه ، فإنما اكتفى بالسكون عن ضده دون العكس . لأن السكون أكثر وجودًا ، والنعمة فيه أكثر .

قال بعضهم : لا حاجة لدعوى الاكتفاء ، فإن ما سكن يعم جميع المخلوقات ، إذ ليس شىء منها غير متصف بالسكون ، حتى المتحرك ، حال حركته ، على ما حقق فى الكلام : من أن تفاوت الحركات بالسرعة والبطء لقلة السكنات المتخللة وكثرتها .

لطيفة .

قال أبو مسلم الأصفهانىّ : ذكر تعالى فى الآية الأولى السموات والأرض ، إذ لا مكان سواهما . وفى هذه الآية ذكر الليل والنهار ، إذ لا زمان سواهما . فالزمان والمكان ظرفان

(١) [١٤ / إبراهيم / ٤٥] . . . وَتَبَيَّنَ لَكُمْ كَيْفَ فَعَلْنَا بِهِمْ وَضَرَبْنَا لَكُمُ الْأَمْثَالَ .

(٢) [١٦ / النحل / ٨١] ونصها : وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِمَّا خَلَقَ ظِلَالًا ، وَجَعَلَ لَكُمْ مِنَ الْجِبَالِ أَكْنَانًا ، وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ ، وَسَرَابِيلَ تَقِيكُمْ بَأْسَكُمْ ، كَذَلِكَ يُتِمُّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تُسْلِمُونَ .

للمحدثات ، فأخبر سبحانه أنه مالك للمكان والمكانيات ، ومالك للزمان والزمانيات . وهذا بيان فى غاية الجلالة .

وقال الرازىّ : ههنا دقيقة أخرى . وهو أن الابتداء وقع بذكر المكان والمكانيات ، ثم ذكر عقيبه الزمان والزمانيات . وذلك لأن المكان والمكانيات أقرب إلى العقول والأفكار من الزمان والزمانيات ، لدقائق مذكورة فى العقليات الصرفة . والتعليم الكامل هو الذى يبدأ فيه بالأظهر فالأظهر مترقياً إلى الأخفى فالأخفى . وهذا من سر نظم الآية مع ما قبلها .

« وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ » يسمع كل مسموع ، ويعلم كل معلوم ، فلايخفى عليه شىء مما يشتمل عليه المَلَوَان .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٤] (قُلْ أَغَيْرَ اللهِ أَتَّخِذُ وَلِيًّا فَاطِرِ السَّمٰوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ، قُلْ إِنِّى أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ ، وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ)

« قُلْ » أى لكفار مكة المبكّتين بما تقدم : « أَغَيْرَ اللهَ أَتَّخِذُ وَلِيًّا » أى معبودًا . كقوله تعالى : قُلْ أَفَغَيْرَ اللهِ تَأْمُرُونِّى أَعْبُدُ أَيُّهَا الْجَاهِلُونَ . والمعنى : لا أتخذ وليًّا إلا الله وحده . « فَاطِرِ السَّمٰوَاتِ وَالْأَرْضِ » أى : خالقهما ومبدعهما على غير مثال سبق . بالجر ، صفة للجلالة ، مؤكدة للإنكار ، «وهو يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ» أى: يَرْزُقُ ولا يُرْزَق . أى : المنافع كلها من عنده ، ولايجوز عليه الانتفاع . أى : فيجب اتخاذه وليًّا ليعبد شكرًا على إنعامه ، وكفايته الحوائج بلا طلب عوض . قيل: المراد بالطعم الرزق، بمعناه اللغوىّ . وهو كل ما ينتفع به ، بدليل وقوعه مقابلًا له فى قوله تعالى : مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعِمُونِ[1] . فعبر بالخاص عن العام مجازًا ، لأنه أعظمه وأكثره ، لشدة الحاجة إليه . واكتفى به عن العام ، لأنه يعلم ، من نفى ذلك ، نفى ما سواه .

---

(١) [٥١ / الذاريات / ٥٧] .

«قُلْ إِنِّى أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ». أى : وجهه لله مخلصاً له ، لأصير متبوعاً للباقين . كقوله : وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ(١) . وكقول موسى : سُبْحَانَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ(٢) .

« وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ » أى : وقيل لى : (وَلَا تَكُونَنَّ) . فهو معطوف على (أُمِرْتُ) بمعنى : أمرت بالإسلام ، ونهيت عن الشرك صريحاً مؤكداً ، بعد النهى فى ضمن الأمر . ونهى المتبوع نهى التابعين . ويجوز عطفه على (قُلْ) . وفى الآية إرشاد إلى أن كل آمر ينبغى أن يكون عاملاً بما أمر به ، لأنه مقتداهم . قيل : هذه الآية للتحريض ، كما يأمر الملك رعيته بأمر ، ثم يقول : وأنا أول من يفعل ذلك ، ليحملهم على الامتثال .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٥] (قُلْ إِنِّى أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّى عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ)

« قُلْ إِنِّى أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّى » أى : بمخالفة أمره ونهيه أىّ عصيان . فيدخل فيه ما ذكر دخولا أوليًّا . « عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ » يعنى : عذاب يوم القيامة ، الذى تظهر فيه عظمة القهر الإلهىّ . وفى الآية مبالغة أخرى فى قطع أطماعهم ،وتعريض لهم بأنهم عصاة مستوجبون للعذاب العظيم . ووجه التعريض إسنادماهومعلوم الانتفاء ، بـ (إِنْ)التى تفيد الشك تعريضاً . وجىء بالماضى إبرازا له فى صورة الحاصل على سبيل الفرض ، تعريضاً

---

(١) [٦ / الأنعام / ١٦٣] ونصها : لَا شَرِيكَ لَهُ . . .

(٢) [٧ / الأعراف / ١٤٣] ونصها : وَلَمَّا جَاءَ مُوسَىٰ لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرِنِى أَنْظُرْ إِلَيْكَ ، قَالَ لَنْ تَرَانِى وَلَكِنِ انْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَانِى ، فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا ، فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ سُبْحَانَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ .

بمن صدر عنهم ذلك . وحيث كان تعريضا لهم ، والمراد تخويفهم إذا صدر منهم ذلك ـ لم يكن فيه دلالة على أنه يخاف هو ﷺ على نفسه المعصية ، مع أنه معصوم . كما لا يتوهم مثله فى قـوله : لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ[1] وحينئذ فلا حاجة إلى ما أجيب عن ظاهر دلالته على ما ذكر ، بأن الخوف تعلق بالعصيان الممتنع الوقوع امتناعاً عادياً ، فلا يدل إلا على أنه يخاف لو صدر عنه العصيان . وهذا لا يدل على حصول الخوف .

قال بعضهم : لا يقال على تقدير العصيان ، يكون الجواب هو استحقاق العـذاب ، لا الخوف . لأنا نقول : لا منافاة بينهما . فالخوف إما على حقيقته ، أو كناية عن الاستحقاق . انتهى .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٦] (مَنْ يُصْرَفْ عَنْهُ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَحِمَهُ ، وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْمُبِينُ)

« مَنْ يُصْرَفْ » بالبناء للمفعول ، أى العذاب ، « عَنْهُ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَحِمَهُ » أى : نجاه وأنعم عليه ، أو أدخله الجنـة ، لقوله : فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ[2] ، وقوله : يُدْخِلُ مَنْ يَشَاءُ فِي رَحْمَتِهِ[3] والجملة مستأنفة ، مؤكدة لتهويل العذاب .

« وَذَٰلِكَ » أى الصرف أو الرحمة ، « الْفَوْزُ الْمُبِينُ » أى : الظاهر .

ثم ذكر تعالى دليلا آخر ، فى أنه لا يجوز للعاقل أن يتخذ وليا غير الله تعالى ، بقوله :

---

(١) [٣٩ / الزمر / ٦٥] ونصها : وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ ..،

(٢) [٣ / آل عمران / ١٨٥] ونصها : كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ ، وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ ، وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ .

(٣) [٤٢ / الشورى / ٨] ونصها : وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَهُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَـكِنْ يُدْخِلُ مَنْ يَشَاءُ فِي رَحْمَتِهِ ، وَالظَّالِمُونَ مَا لَهُمْ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٧] (وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ ، وَإِنْ يَمْسَسْكَ بِخَيْرٍ فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ)

« وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللهُ بِضُرٍّ » أى ببلية ، كفقر ومرض ونحوها . و(الضر) : اسم جامع لما ينال الإنسان من مكروه ، « فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ » أى : فلا يقدر على دفعه إلا هو وحده . « وَإِنْ يَمْسَسْكَ بِخَيْرٍ » من عافية ورخاء ونحوها : و (الخير) اسم جامع لما ينال الإنسان من محبوب له ، « فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ » أى : ومن جملته ذلك ، فيقدر عليه ، فيمسك به ، ويحفظه عليك من غير أن يقدر على دفعه أو رفعه أحد . كقوله تعالى : فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ[1] . وكقوله سبحانه : مَا يَفْتَحِ اللهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا وَمَا يُمْسِكْ فَلَا مُرْسِلَ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ[2] .

وفى الصحيح[3] أن رسول الله ﷺ كان يقول : اللهم! لا مانع لما أعطيت ، ولا معطى لما منعت ، ولا ينفع ذا الجد منك الجدُّ .

(١) [١٠/يونس/١٠٧] ونصها : وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ ، وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ ، يُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ ، وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ .

(٢) [٣٥ / فاطر / ٢] . . . وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ .

(٣) أخرجه البخارىّ فى : ١٠ ـ كتاب الأذان ، ١٥٥ ـ باب الذكر بعد الصلاة ، حديث رقم ٥٠٠ وهذا نصه :

عن وَرَّاد ، كاتب المغيرة بن شعبة قال: أملى علىّ المغيرة بن شعبة ، فى كتاب إلى معاوية؛ أن النبىّ ﷺ كان يقول فى دُبُر كل صلاة مكتوبة « لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شىء قدير . اللهم ! لا مانع لما أعطيت ، ولا معطى لما منعت ، ولا ينفع ذا الجد منك الجدُّ » .

وعن ابن عباس رضى الله عنه[1] قال : كنت خلف النبىّ ﷺ فقال : ياغلام ! إنى أعلمك كلمات : احفظ الله يحفظك ، احفظ الله تجده تجاهك ، إذا سألت فاسأل الله ، وإذا استعنت فاستعن بالله . واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشىء، لم ينفعوك إلابشىء قد كتبه الله تعالى لك، ولواجتمعوا على أن يضروك بشىء ، لم يضروك إلا بشى قد كتبهالله تعالى عليك . رفعت الأقلام ، وجفت الصحف ـ رواه الترمذىّ ـ وقال : حسن صحيح .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٨] (وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ ، وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ)

« وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ » أى : هو الغالب بقدرته ، المستعلى فوق عباده ، يدبر أمرهم بما يريد ، فيقع فى ذلك مايشق عليهم ويثقل ويغم ويحزن، فلا يستطيع أحد منهم ردّ تدبيره ، والخروج من تحت قهره وتقديره .

قال أبو البقاء : فى (فوق) وجهان :

أحدهما ـ فى موضع نصب على الحال من الضمير فى (القاهر) أى : مستعليا وغالبا .

والثانى ـ فى موضع رفع على أنه بدل من (القاهر) أو خبر ثان .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٩] (قُلْ أَىُّ شَىْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً ، قُلِ اللهُ شَهِيدٌ بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ ، وَأُوحِىَ إِلَىَّ هَـٰذَا الْقُرْءَانُ لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ ، أَئِنَّكُمْ لَتَشْهَدُونَ أَنَّ مَعَ اللهِ ءَالِهَةً أُخْرَىٰ، قُلْ لَا أَشْهَدُ، قُلْ إِنَّمَا هُوَ إِلَـٰهٌ وَاحِدٌ وَإِنَّنِى بَرِىٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ)

« قُلْ أَىُّ شَىْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً » أى بحيث لا يمكن معارضته بما يساويه « قُلِ اللهُ »

(١) أخرجه الترمذىّ فى:٣٥ـ كتاب القيامة،٥٩ ـ باب حدثنا بشر بن هلال البصرىّ.

أى : أكبر شهادة ، إذ لا احتمال لطروّ الكذب فى خبره أصلًا ، جل شأنه . وأمرُه ﷺ بأن يتولى الجواب بنفسه ، إما للإيذان بتعينه ، وعدم قدرتهم على أن يجيبوا بغيره ، أولأنهم ربما يتلعثمون فيه ، لا لترددهم فى أنه تعالى أكبر من كل شىء ، بل فى كونه شهيدًا فى هذا الشأن .

وقوله تعالى « شَهِيدٌ بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ » خبر لمحذوف ، أوخبر عن لفظ الجلالة . ودل على جواب (أىّ) من طريق المعنى ، لأنه إذا كان تعالى هو الشهيد بينه وبينهم ، كان أكبرُ شىء شهادة ، شهيدًا له . فيكون من الأسلوب الحكيم ، لأنه عدل عن الجواب المتبادر ـ إليه ، ليدل على أن أكبر شىء شهادة شهيد للرسول ، فإن الله أكبر شىء شهادة ، والله شهيد له ، فينتج الأكبر شهادة شهيد له . والقياس المذكور من الشكل الثالث ، لأن الحد الأوسط موضوع فى المقدمتين ، لا من الثانى ، كما وقع للشهاب فى (العناية) وهو من بديهيات الميزان .

قال بعضهم : الغرض من السؤال بـ (أَىُّ شَىْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً) أن شاهدى أكبر شهادة . فقوله (شَهِيدٌ ...) الخ تنصيص له ، والسؤال المذكور لا يحتاج إلى جواب ، لكونه معلوماً بيّناً عند الخصم ، فحاصله أن الله الذى هو أكبر شهادة ، شهد بذلك . انتهى .

ومعنى (شَهِيدٌ) مبالغ فى الشهادة على نبوّتى ، بحيث يقطع النزاع بينى وبينكم ، إذ شهد سبحانه بالقول فى الكتب التى أنزلها على الأولين ، وبالفعل فيما ظهر على يدىّ من المعجزات ، لا سيما معجزة القرآن ، كما قال تعالى :

«وَأُوحِىَ إِلَىَّ هَٰذَا الْقُرْءَانُ» أى : الجامع للعلوم التى يحتاج إليها فى المعارف والشرائع ، فى ألفاظ يسيرة ، فى أقصى مراتب الحسن والبلاغة ، معجزة شاهدة بصحة رسالتى . لأنكم أنتم الفصحاء والبلغاء ، وقد عجزتم عن معارضته « لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ » ، أى بما فيه من الوعيد ، « وَمَنْ بَلَغَ » عطف على ضمير المخاطبين . أى : لأنذركم به ، يا أهل مكة! وسائر من بلغه

من الناس كافة ، فهو نذير لكل من بلغه ، كقوله تعالى : وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ مِنَ الْأَحْزَابِ فَالنَّارُ مَوْعِدُهُ(١) .

« أَئِنَّكُمْ لَتَشْهَدُونَ أَنَّ مَعَ اللهِ ءَالِهَةً أُخْرَىٰ » تقرير لهم مع إنكار واستبعاد .

« قُلْ لَا أَشْهَدُ » بما تشهدون ، « قُلْ إِنَّمَا هُوَ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ » أى : بل أشهد أن لا إله إلا هو ، لا يشاركه فى إلهيته ، ولا فى صفات كماله « وَإِنَّنِي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ » يعنى : الأصنام .

وفى هذه الآية :

مسائل :

الأولى ـ استدل الجمهور بقوله تعالى (قُلِ اللهُ) فى جواب (أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً) على جواز إطلاق (الشىء) عليه تعالى . وكذا بقوله سبحانه وتعالى : كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ(٢) ، فإن المستثنى يجب أن يدخل تحت المستثنى منه ، وذلك لأن الشىء أعم العام ـ كما قال سيبويه ـ لوقوعه على كل مايصح أن يعلم ويخبر عنه . واختار الزمخشرى شموله حتى للمستحيل . وصرح كثير من المحققين بأنه يختص بالموجود ؛ وضعفوا من أطلقه على المعدوم ، بأنه محجوج بعدم استعمال العرب ذلك ، كما علم باستقراء كلامهم ، وبنحو . كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ

---

(١) [١١ / هود / ١٧] ونصها : أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ وَمِنْ قَبْلِهِ كِتَابُ مُوسَىٰ إِمَامًا وَرَحْمَةً ، أُولَٰئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ ، وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ مِنَ الْأَحْزَابِ فَالنَّارُ مَوْعِدُهُ ، فَلَا تَكُ فِي مِرْيَةٍ مِنْهُ ، إِنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ .

(٢) [٢٨ / القصص / ٨٨] ونصها : وَلَا تَدْعُ مَعَ اللهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ . لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ، كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ ، لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ .

إِلَّا وَجْهَهُ ، إذ المعدوم لايتصف بالهلاك، وبنحو: وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ[1] . إذ المعدوم لا يتصور منه التسبيح .

قال الناصر فى (الانتصاف) : هـذه المسألة معدودة من علم الكلام باعتبارٍ مّا ، وأما هذا البحث فلغوىّ ، والتحاكم فيه لأهل اللغة . وظاهر قولهم : غضبت من لا شىء . و

* إذا رأى غير شىء ظنه رجلا[2] *

ـ أن الشىء لا ينطلق إلا على الموجود، إذ لو كان الشىء كل مايصح أن يعلم ، عدمًا كان أو وجودًا ، أو ممكناً أو مستحيلًا ، لما صدق على أمرٍ مّا أنه ليس بشىء ، والأمر فى ذلك قريب . انتهى .

---

(١) [١٧ / الإسراء / ٤٤] ونصها : تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ ، وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ ، إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا .

(٢) صدر البيت :

* وضاقت الأرض حتى كان هاربهُم *

من قصيدة لأبى الطيّب المتنبّى ، قالها فى صباه ، يمدح سعيد بن عبد الله بن الحسن ابن الكلابىّ المنبجىّ .

ومطلعها :

أَحْيَا ! وأيسرُ ما لاقيتُ ما قَتَلَا والبينُ جار على ضُعفى وما عَدَلَا

قال الواحدىّ : يعنى لشدة ما لحقهم من الخوف ضاقت عليهم الأرض ، فلم يجدوا مهربا ـ كقوله تعالى : ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ـ وهاربهم إذا رأى غير شىء يعبأ به أو يفكر فى مثله ، ظنه إنساناً يطلبه . وكذا عادة الهارب الخائف . كقول جرير :

ما زلتَ تحسب كل شىء بعدهم خيلا تكرّ عليهم ، ورجالا

هـــذا ، وتمسك مَنْ منع إطلاقه عليه تعالى بقوله تعالى : وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا[1] . والاسم إنما يحسن لحسن مسماه ، وهو أن يدل على صفة من صفات الكمال، ونعت من نعوت الجلال . ولفظ (الشيء) أعمّ الأشياء ، فيكون مسماه حاصلًا فى أحسن الأشياء وفى أرذلها . ومتى كان كذلك ، لم يكن المسمى بهذا اللفظ صفة من صفات الكمال، فوجب أن لا يجوز دعوة الله بهذا الاسم ، لأنه ليس من الأسماء الحسنى ، وقد أمر تعالى بأن يدعى بها . وأجيب : بأن كونه ليس من الأسماء الحسنى ، لكونها توقيفية ، وكونه لا يدعى به لعدم وروده ـ لا ينافى شموله للذات العلية ، شمول العامّ . والمراد بإطلاقه عليـــه تعالى (فيما تقدم) شموله ، لا تسميته به . وبالجملة ، فلا يلزم من كونه ليس من الأسماء الحسنى ، أن لا يشمل الذات المقدسة شمولًا كليًّا ، كيف ؟ وهو الموضوعات العامة . والتحاكم للغويين فى ذلك ـ كما قدمنا ـ .

الثانية ـ ما أسلفناه من أن المعنىّ بالشهادة هو شهادته تعالى فى ثبوت النبوة له ﷺ ، هو الذى جنح إليه الأكثر . وكأن مشركى مكة طلبوا منه صلى الله عليه وســـلم شاهداً على نبوته . فقيل لهم : أكبر شىء شهادة هو الله تعالى ، وقد شهد لى بالنبوة ، لأنه أوحى إلىّ هـــذا القرآن ، وتحدّاكم بمعارضته ، فعجزتم ، وأنتم أنتم فى مقام البلاغة . وإذ كان معجزاً ، كان إظهاره تعالى إياه على وفق دعواى ، شهادةً منه على صدقى فى النبوة .

ولبعضهم وجه آخر ، وهو أن المعنىّ ، شهادته تعالى فى ثبوت وحدانيته ، وتنزهه عن الأنداد والأشباه . ويرشحه تتمة الآية ، وهو قوله : (أَئِنَّكُمْ لَتَشْهَدُونَ . . .) الخ وقوله (شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ . . .)[2] الآية ، وقوله (فإِنْ شَهِدُوا فَلَا تَشْهَدْ

(١) [٧ / الأعراف / ١٨٠] ونصها : وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا ، وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ ، سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ .

(٢) [٣ / آل عمران / ١٨] ونصها : شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ ، لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ .

مَعَهُمْ)[١] ، مما يدل على أن الشهادة إنما عنى بها ، فى موارد التنزيل ، ثبوت الوحدانية . والقرآن يفسر بعضه بعضا ـ والله أعلم ـ .

الثالثة ـ إنما اقتصر على الإنذار فى قوله (لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ) لكون الخطاب مع كفار مكة ، وليس فيهم من يبشَّر . أو اكتفى به عن ذكر البشارة على حدّ (سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ)[٢] .

الرابعة ـ استدل بقوله تعالى (لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ) على أنه ﷺ مبعوث إلى الناس كافة ، وإلى الجن .

الخامسة ـ استدل به أيضاً على أن أحكام القرآن تعمّ الموجودين يوم نزوله ، ومن سيوجد بعدُ إلى يوم القيامة ، خلا أن ذلك بطريق العبارة فى الكل ـ عند الحنابلة ـ وبالإجماع عندنا فى غير الموجودين ، وفى غير المكلفين يومئذ ـ أفاده أبو السعود ـ .

السادسة ـ روى ابن أبى حاتم عن محمد بن كعب فى قوله (وَمَنْ بَلَغَ) : من بلغه القرآن ، فكأنما رأى النبىّ ﷺ وكلمه . ورواه ابن جرير[٣] عنه بلفظ : من بلغه القرآن فقد أبلغه محمد ﷺ .

---

(١) [٦ / الأنعام / ١٥٠] ونصها : قُلْ هَلُمَّ شُهَدَاءَكُمُ الَّذِينَ يَشْهَدُونَ أَنَّ اللهَ حَرَّمَ هَـٰذَا ، فَإِنْ شَهِدُوا فَلَا تَشْهَدْ مَعَهُمْ ، وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَهُمْ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ .

(٢) [١٦ / النحل / ٨١] ونصها : وَاللهُ جَعَلَ لَكُمْ مِمَّا خَلَقَ ظِلَالًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنَ الْجِبَالِ أَكْنَانًا وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ وَسَرَابِيلَ تَقِيكُمْ بَأْسَكُمْ ، كَذَٰلِكَ يُتِمُّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تُسْلِمُونَ .

(٣) الأثر رقم ١٣١٢٤ من التفسير .

وروى[١] عبد الرزاق عن قتادة فى هذه الآية ؛ أن رسول الله ﷺ قال : بلغوا عن الله ، فمن بلغته آية من كتاب الله ، فقد بلغه أمر الله.

وقال الربيع بن أنس : حقٌّ على من اتبع رسول الله ﷺ ، أن يدعو كالذى دعا رسول الله ﷺ ، وأن ينذر بالذى أنذر .

السابعة ـ دلّ قوله تعالى (قُلْ إِنَّمَا هُوَ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ) وقوله (وَإِنَّنِي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ) على إثبات التوحيد بأعظم طرق البيان ، وأبلغ وجوه التأكيد . لأن (إنما) تفيد الحصر ، و(الواحد) صريح فى نفى الشركاء . ثم صرّح بالبراءة عن إثبات الشركاء . وقد استحب الشافعىّ لمن أسلم بعد إتيانه بالشهادتين، أن يتبرأ من كل دين سوى دين الإسلام، لقوله (وَإِنَّنِي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ) عقب التصريح بالتوحيد .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٢٠] (الَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمُ . الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ)

وقوله تعالى « الَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ » يعنى: اليهود والنصارى « يَعْرِفُونَهُ » أى : يعرفون رسول الله ﷺ بحليته ونعته الثابت فى الكتابين « كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمُ » بحلاهم ونعوتهم ، لا يخفون عليهم ، ولا يلتبسون بغيرهم .

قال المهايمىّ: لأنه ﷺ ذكر فى الكتاب نعته . وهو ، وإن لم يفد تعيُّنه باللون والشكل والزمان والمكان ، تعيّن بقرائن المعجزات . فبقاء الاحتمال البعيد فيه ، كبقائه فى الولد ، بأنه يمكن أن يكون غير ما ولدته امرأته ، أو يكون من الفجور ، مع دلالة القرائن على براءتها من التزوير والفجور . فهو، كما يعرفون أبناءهم فى ارتفاع الاحتمال البعيد بالقرائن على براءتها.

---

(١) الأثر رقم ١٣١١٩ من تفسير ابن جرير .

قال الزمخشرىّ : وهذا استشهاد لأهل مكة بمعرفة أهل الكتاب ، وبصحة نبوّته .

ثم بيّن تعالى أن إنكاره خسران لما عرفوه ، ولما أمروا بالتدين به بقوله « الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ » أى : من المشركين « فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ » أى : بهذا الأمر الجلىّ الظاهر الذى بشرت به الأنبياء ، وتوّهت به ، لأنه مطبوع على قلوبهم .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٢١] (وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللهِ كَذِباً أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ، إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ)

« وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللهِ كَذِباً » كقولهم : الملائكة بنات الله[1] ، وهؤلاء شفعاؤنا عند الله . قال تعالى : وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا ءَابَاءَنَا وَاللهُ أَمَرَنَا بِهَا[2] .

(١) [٦ / الأنعام / ١٠٠] ونصها : وَجَعَلُوا لِلهِ شُرَكَاءَ الْجِنَّ وَخَلَقَهُمْ وَخَرَقُوا لَهُ بَنِينَ وَبَنَاتٍ بِغَيْرِ عِلْمٍ ، سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يَصِفُونَ .

و [١٦ / النحل / ٥٧] ونصها : وَيَجْعَلُونَ لِلهِ الْبَنَاتِ سُبْحَانَهُ وَلَهُمْ مَا يَشْتَهُونَ .

و [١٧ / الإسراء / ٤٠] ونصها : أَفَأَصْفَاكُمْ رَبُّكُمْ بِالْبَنِينَ وَاتَّخَذَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ إِنَاثاً ، إِنَّكُمْ لَتَقُولُونَ قَوْلاً عَظِيماً .

و [٣٧ / الصافات / ١٥٠] ونصها : أَمْ خَلَقْنَا الْمَلَائِكَةَ إِنَاثاً وَهُمْ شَاهِدُونَ .

و [٤٣ / الزخرف / ١٩] ونصها: وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرَّحْمَٰنِ إِنَاثاً أَشَهِدُوا خَلْقَهُمْ ، سَتُكْتَبُ شَهَادَتُهُمْ وَيُسْئَلُونَ .

و [٥٣ / النجم / ٢٧] ونصها: إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ لَيُسَمُّونَ الْمَلَائِكَةَ تَسْمِيَةَ الْأُنْثَىٰ .

(٢) [٧ / الأعراف/٢٨]ونصها : وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا ءَابَاءَنَا =

« أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ » أى : القرآن والمعجزات ، حيث سموها سحرًا . وإنما ذكر (أو) مع أنهم جمعوا بين الأمرين ، تنبيهاً على أن كلًّا منهما وحده بالغ غاية الإفراط فى الظلم على النفس . فكيف ؟ وهم قد جمعوا بينهما ، فأثبتوا ما نفاه الله تعالى ، ونفوا ما أثبته .

« إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ » أى : لا ينجون من مكروه ، ولا يفوزون بمطلوب . وإذا كان حال الظالمين هذا ، فكيف بمن لا أحد أظلم منه ؟

تنبيه :

ما ذكرناه من كون الموصول كناية عن المشركين هو الظاهر ، لأن السورة مكية ، والخطاب مع مشركى أهلها . وجعله البيضاوىّ لهم ، ولأهل الكتاب ، وقوفاً مع عموم اللفظ . والهايمىّ : لأهل الكتاب خاصة ، ربطاً للآية بما قبلها . والظاهر الأول ، لما قلنا . وعبارة الهايمىّ : (الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ) بتفويت ما أوتوا من الكتاب ، وما أمروا به ، فهم لا يؤمنون . وكيف لا يخسرون ، وهم ظالمون ، وكل ظالم خاسر ؟ وإنما قلنا : إنهم ظالمون ، لأنهم يحرفون كتاب الله لفظاً أو معنًى ، فيفترون على الله الكذب ، ويكذبون آيات الله من كتابهم ، ومعجزات محمد ﷺ وكتابه . وقد يسترون بعض ما فى كتابهم ، وهو أيضاً تكذيب . فعلوا جميع ذلك لأنه لا يتأتى لهم ترك الإيمان بمحمد ﷺ بدون أحد هذه الأمور .

وقال فى قوله تعالى (وَمَنْ أَظْلَمُ ...) الآية : لأنهم بالتحريف يدّعون إلهية أنفسهم ، وبالتكذيب يريدون تعجيز الله عن تصديقه الرسل ، وينسبون إيجادها إلى غير الله ، مع افتقارها إلى القدرة الكاملة . وإنما قلنا : كل ظالم خاسر ، لأن كل ظالم لا يفلح . كما قال تعالى (إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ) أى : لا يفلحون فى الدنيا بانقطاع الحجة عنهم ، وظهور المسلمين عليهم . وفيه إشارة إلى أن مدّعى الرسالة ، لو كان كاذباً كان مفترياً على الله ، فلا يكون مفلحاً ، فلا يكون سبباً لصلاح العالم ، ولا محلًّا لظهور المعجزات . انتهى .

= وَاللهُ أَمَرَنَا بِهَا ، قُلْ إِنَّ اللهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ ، أَتَقُولُونَ عَلَى اللهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٢٢] (وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا أَيْنَ شُرَكَاؤُكُمُ الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ)

« وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ » أى : الإنس والجن والشياطين . منصوب بمضمر تهويلًا للأمر . « جَمِيعاً » ليفتضح من لا يفلح من الظالمين مزيد افتضاح ، ويظهر المفلحون بكمال الإعزاز .

« ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا » أى مضوا على الشرك ، بأن ماتوا عليه ، وهم الشاهدون أن مع الله آلهة أخرى « أَيْنَ شُرَكَاؤُكُمُ » أى الذين جعلتموهم شركاءنا ، وهم شركاؤكم فى العبودية ـ كذا قاله الهايمى ـ وعليه ، فالإضافة على بابها .

وفى (العناية) : الإضافة فيه لأدنى ملابسة ، كما أشار إليه القاضى بقوله : أى آلهتكم التى جعلتموها شركاء لله ، لأنه لا شركة بينهم ، وإنما سموهم شركاء ، فلهذه الملابسة أضيفوا إليهم .

قيل : قوله تعالى (احْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ) يقتضى حضورهم معهم فى المحشر ، و (أين) يسأل بها عن غير الحاضر ؟ أجيب بأنه بتقدير مضاف . أى : أين نفعهم وشفاعتهم ، أو أنهم بمنزلة الغيَّب ، لعدم ما رجوا منهم من الشفاعة . وعلى كلٍّ ، فالقصد من السؤال توبيخهم وتقريعهم ، وأن يقرر فى نفوسهم أن ما كانوا يرجونه مأيوس منه . وذلك تنبيه لهم فى دار الدنيا على فساد هذه الطريقة .

وقوله تعالى « الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ » أى : تزعمونها شركاء من عند أنفسكم . أى : فقصدتم بذلك فعل الفاتنين فى المملكة بجعلها لغير من هى له .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٢٣] (ثُمَّ لَمْ تَكُنْ فِتْنَتُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا وَاللهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ)

« ثُمَّ لَمْ تَكُنْ فِتْنَتُهُمْ » أى : جواب ما اعترض به على فتنتهم التى هى شهادة أن مع الله آلهة أخرى . وعبّر عن جوابهم بالفتنة ، لأنه كذب « إِلَّا أَنْ قَالُوا وَاللهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ » اعتذروا عن أصنامهم بنفيها مؤكدًا بالقَسَم بالاسم الجامع ، مع نسبة الربوبية إليه تعالى ، لا إلى ما سواه ، مبالغة فى التبرؤ من الإشراك . فكان هذا العذرُ ذنباً آخر مؤكدًا لافترائهم بالإشراك الذى نفوه . كما قال تعالى :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٢٤] (انْظُرْ كَيْفَ كَذَبُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ)

« انْظُرْ كَيْفَ كَذَبُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ » أى: بنفى الإشراك عنها أمام علام الغيوب ، بحضرة من لا ينحصر من الشهود « وَضَلَّ » أى : وكيف ضاع وغاب « عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ » أى : من الشركاء ، فلم تغن عنهم شيئاً ، ففقدوا ما رجوا من شفاعتها ونصرتها لهم، كقوله تعالى : (ثُمَّ قِيلَ لَهُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللهِ قَالُوا ضَلُّوا عَنَّا)(١) فـ (ما) موصولة ، كناية عن الشركاء . وإيقاع الافتراء عليها ، مع أنه فى الحقيقة واقع على أحوالها من الإلهية ، والشركة والشفاعة ونحوها ـ للمبالغة فى أمرها ، كأنها نفس المفترى .

---

(١) [٧ / الأعراف / ٣٧] ونصها : فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللهِ كَذِباً أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ ، أُولَٰئِكَ يَنَالُهُمْ نَصِيبُهُمْ مِنَ الْكِتَابِ ، حَتَّىٰ إِذَا جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا يَتَوَفَّوْنَهُمْ قَالُوا أَيْنَ مَا كُنْتُمْ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللهِ ، قَالُوا ضَلُّوا عَنَّا وَشَهِدُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا كَافِرِينَ .

تنبيهات :

الأول ـ ماذكرناه من أنه عبرعن جوابهم بالفتنة هو الأظهر . فالمراد : الجواب بما هو كذب ، لأنه سبب الفتنة ، فتجوّز بها إطلاقاً للمسبب على السبب ، أو هو استعارة . وقيل: الفتنة بمعنى العذر ، لأنها التخليص من الغش لغة ، والعذر يخلّص من الذنب ، فاستعيرت له . وقيل : بمعنى الكفر ، لأن الفتنة ما تفتتن به ويعجبك ، وهم كانوا معجبين بكفرهم مفتخرين به ، ويظنونه شيئاً ، فلم تكن عاقبته إلا الخسران ، والتبرؤ منه ، وليس هذا على تقدير مضاف ، بل جعل عاقبة الشيء عينه ، ادّعاءً .

قال الزجاج : تأويل هذه الآية حسن فى اللغة ، لا يعرفه إلا من عرف معانى الكلام ، وتصرف العرب فى ذلك . وذلك أن الله تعالى بيّن كَوْنَ المشركين مفتونين بشركهم ، متهالكين على حبه. فأعلم فى هذه الآية، أنه لم يكن افتتانهم بشركهم، وإقامتهم عليه، إلا أن تبرؤوا منه وتباعدوا عنه ، فحلفوا أنهم ما كانوا مشركين . ومثاله : أن ترى إنساناً يحب غاوياً مذموم الطريقة، فإذا وقع فى محنة بسببه تبرأ منه ، فيقال له : ما كانت محبتك لفلان إلا أن انتفيت منه .

قال الخفاجىّ ـ بعد نقله ما ذكر ـ : وليس هذا من قبيل عتابك السيف ، ولا من تقدير المضاف ، وإن صح فاحفظه ، فإنه من البدائع الروائع .

الثانى ـ ما بيّناه من أن (ما) فى قوله تعالى : (وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ) موصولة ، كناية عن الشركاء ، بمعنى عدم إغنائها عنهم ـ هو الموافق للآية الثانية التى سقناها . وجوز كونها مصدرية . أى : انظر كيف ذهب وزال عنهم افتراؤهم من الإشراك، حتى نفوا صدوره عنهم بالكلية ، وتبرؤوا منه بالمرة .

هذا ، وجعل الناصر فى (الانتصاف) (ضَلَّ) بمعنى سُلِبُوا علمه ، فكأنهم نسوه وذهلوه دهشاً. وهو بعيد، لعدم ملاقاته للآية الأخرى. والتنزيل يفسر بعضه بعضاً. وعبارته:

فى الآية دليل بيّن على أن الإخبار بالشىء على خلاف ما هو به، كذب ، وإن لم يعلم المخبر مخالفة خبره بمخبره . ألا تراه جعل إخبارهم وتبرّيهم كذباً ؟ مع أنه تعالى أخبر أنهم ضل عنهم ما كانوا يفترون . أى : سلبوا علمه حينئذ دهشاً وحيرة ، فلم يرفع ذلك إطلاق الكذب عليهم . انتهى .

الثالث ـ قال الزمخشرىّ : فإن قلت : كيف يصح أن يكذبوا حين يطلعون على حقائق الأمور ، وعلى أن الكذب والجحود لا وجه لمنفعته ؟ .

قلت : المتحَن ينطق بما ينفعه وبمالاينفعه ، من غير تمييز بينهما ، حيرة ودهشاً . ألا تراهم يقولون : رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْهَا فَإِنْ عُدْنَا فَإِنَّا ظَالِمُونَ[1] ؟ وقد أيقنوا بالخلود ، ولم يشكوا فيه . وَنَادَوْا يَا مَالِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ[2] ، وقد علموا أنه لايقضى عليهم .

وأما قول من يقول : معناه ما كنا مشركين عند أنفسنا ، وما علمنا أنا على خطأ فى معتقدنا ، وحمل قوله : (انْظُرْ كَيْفَ كَذَبُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ) يعنى فى الدنيا ـ فتمحلٌ وتعسف وتحريف لأفصح الكلام ، إلى ما هو عىّ وإفحام . لأن المعنى الذى ذهبوا إليه ، ليس هذا الكلام بمترجم عنه ، ولامنطبق عليه ، وهو نابٍ عنه أشد النبوّ . وما أدرى ما يصنع، مَنْ ذلك تفسيره ، بقوله تعالى : يَوْمَ يَبْعَثُهُمْ جَمِيعاً فَيَحْلِفُونَ لَهُ كَمَا يَحْلِفُونَ لَكُمْ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ ، أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْكَاذِبُونَ[3] بعد قوله : وَيَحْلِفُونَ عَلَى الْكَذِبِ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ، فشبه كذبهم فى الآخرة بكذبهم فى الدنيا. انتهى .

والقول المذكور ، والحمل الذى ناقش فيه ، أصله لأبى علىّ الجبائىّ والقاضى . فإنهما

---

(١) [٢٣ / المؤمنون / ١٠٧] .

(٢) [٤٣ / الزخرف / ٧٧] . . . قَالَ إِنَّكُمْ مَاكِثُونَ .

(٣) [٥٨ / المجادلة / ١٨] .

ذهبا إلى أن أهل القيامة لا يجوز إقدامهم على الكذب ، واعتلّا بوجوه واهية ساقها الرازىّ. فلتنظر ثمّت ، فإنا لا نسوّد وجوه صحائفنا بما فيه تحكيم العقل على النقل .

ثم بيّن تعالى بعض ما كان يصدر من مشركى مكة، مما طبع على قلوبهم بسببه فقال سبحانه:

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٢٥] (وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ، وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي ءَاذَانِهِمْ وَقْرًا ، وَإِنْ يَرَوْا كُلَّ ءَايَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا، حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوكَ يُجَادِلُونَكَ يَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَٰذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ)

« وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ » أى : يصغى حين تتلو القرآن ، ولا يجزئ عنه شيئاً ، لأنه لا يتدبر فيه حتى يطّلع على إعجازه ، ويؤثر فيه الإرشاد « وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً » أى حُجُباً، جمع كنان. كغطاء وأغطية، لفظاً ومعنىً «أَنْ يَفْقَهُوهُ » أى: كراهة أن يفهموا، ببواطن قلوبهم، بواطنَه التى بها إعجازه وإرشاده ، بإقامة الدلائل ورفع الشبه . «وَفِي ءَاذَانِهِمْ وَقْرًا» أى : وجعلنا فى آذانهم ، التى هى طريق الوصول إلى بواطن القلوب ، صمماً مانعاً من وصول السماع النافع . وقد مرّ فى أول البقرة تحقيق ذلك . فتذكر !

وقوله تعالى « وَإِنْ يَرَوْا كُلَّ ءَايَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا » إشارة إلى أنه لا يختص ما ذكر منهم بالقرآن ، لرؤيتهم قصوراً فيه ، بل مهما يروا من الآيات والحجج مما يدل على صدق الرسول لا يؤمنوا بها ، ويحملوها على السحر . لفرط عنادهم ، واستحكام التقليد فيهم ، فلا فهم عندهم ولا إنصاف . كقوله تعالى : وَلَوْ عَلِمَ اللهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ(١) .

« حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوكَ يُجَادِلُونَكَ » أى : بلغ تكذيبهم الآيات إلى أنهم إذا جاءوك يحاجّونك ويناظرونك فى الحق بالباطل . ثم فسر المجادلة بقوله « يَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ

(١) [٨ / الأنفال / ٢٣] . . . وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ .

هَـٰذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ » أى : أباطيلهم وأحاديثهم التى لا نظام لها . وعدُّ أحسن الحديث وأصدقه ، من قبيل الأباطيل (وَهُوَ الَّذِى لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ)ـ رتبةٌ من الكفر لا غاية وراءها .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٢٦] (وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْأَوْنَ عَنْهُ، وَإِنْ يُهْلِكُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ)

«وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ » أى: لا يقنعون بما ذكر من تكذيبه ، بل ينهون الناس عن استماعه.

قال المهايمىّ: وهم، لرؤيتهم حلاوة نظمه فوق نثرهم وشعرهم ، مع متانة معانيه ، يعرفون أن التدبر فيه يفيد التطلع على إعجازه . فيخافون تأثيره فى قلوب الخلائق . لذلك ينهون عنه . أى : عن قراءته واستماعه ، لئلا يدعوهم إلى التدبر فيه ، فيفسد عليهم أغراضهم الفاسدة .

« وَيَنْأَوْنَ عَنْهُ » أى: يتباعدون عنه بأنفسهم ، إظهارًا لغاية نفورهم عنه ، وتأكيدًا لنهيهم عنه . فإن اجتناب الناهى عن المنهىّ عنه ، من متممات النهْى . ولعل ذلك هو السرّ فى تأخير (النأى) عن (النهى) ـ أفاده أبو السعود ـ .

ولما أشعر ذلك بكونهم يبغون الغوائل لرسول الله صلى الله عليه وسلم وللمؤمنين ، خوفاً من قوة تأثير التنزيل فى القلوب ، أتبعه بأنه لا يحصل لهم هذا المطلوب ، لأن الله متم نوره ، ومظهر دينـــه، وإن الدائرة عليهم بقوله: « وَإِنْ يُهْلِكُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ » بتعريضها لأشد العذاب عاجلًا وآجلًا « وَمَا يَشْعُرُونَ » أى بذلك .

تنبيه :

روى الحاكم وغيره ، عن ثلة من التابعين ، أن هذه الآية نزلت فى أبى طالب ، كان ينهى عن النبىّ ﷺ أن يُؤْذَى ، وينأى عنه فلا يؤمن به ، وجميته حينئذ ، باعتبار استتباعه لأتباعه .

وروى ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير أنها نزلت فى عمومة النبىّ ﷺ ، وكانوا عشرة ،

فكانوا أشد الناس معه فى العلانية ، وأشدهم عليه فى السر . ولا يخفى أن لفظ التنزيل مما يصدق على ما ذكر ولا ينافيه ، وهو المراد بالنزول ـ كما أسلفنا مرارًا ـ وقد قال أبو طالب يخاطب النبىّ ﷺ :

والله لن يصلوا إليك بجمعهم ... حتى أوسَّد فى التراب دفينا
فاصدع بأمرك ما عليك غضاضةٌ ... وابشر بذاك وقرَّ منه عيونا
ودعوتنى وزعمتَ أنك ناصح ... ولقد صدقتَ وكنت ثم أمينا
وعرضت دينًا لا محالة أنه ... من خير أديان البرية دينا
لولا الملامةُ أو حذارى سبةً ... لوجدتنى سمحًا بذاك مبينا

وفى (ينهون) و (ينأون) تجنيس بديع .

ولما أخبر تعالى أنهم يهلكون أنفسهم ، شرح كيفيته مع بيان ما سيصدر عنهم فى الآخرة من القول الناقض لعقدهم الدنيوىّ ، بقوله سبحانه :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٢٧] (وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ وُقِفُوا عَلَى النَّارِ فَقَالُوا يَا لَيْتَنَا نُرَدُّ وَلَا نُكَذِّبَ بِآيَاتِ رَبِّنَا وَنَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ)

« وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ وُقِفُوا عَلَى النَّارِ » أى : اطّلعوا عليها فعاينوها . يقال : وقف فلانًا على ذنبه : أطلعه عليه . أو أدخلوها فعرفوا ما فيها من العذاب . يقال : وقفت على ما عند فلان ، تريد : فهمته وتبينته . والوقف عليها مجازىّ ، أو هو حقيقىّ بمعنى القيام . و (عَلَى) إما على حقيقتها . أى : أقيموا واقفين فوق النار على الصراط ، وهو جسر فوق جهنم . أو هى بمعنى (فى) ، أى : أُقيموا فى جوف النار وغاصوا فيها ، وهى محيطة بهم . وصحح معنى الاستعلاء حينئذ ، كون النار دركات وطبقات ، بعضها فوق بعض .

« فَقَالُوا يَالَيْتَنَا نُرَدُّ وَلَا نُكَذِّبَ بِآيَاتِ رَبِّنَا وَنَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ » تمنوا الرجوع إلى الدنيا ، حين لا رجوع ، واعدين أن لا يكذبوا بما جاءهم ، وأن يكونوا من المؤمنين ، أى: بآياته ، العاملين بمقتضاها ، حتى لا نرى هذا الموقف الهائل . أو من فريق المؤمنين الناجين من العذاب ، الفائزين بحسن المآب .

تنبيه :

جواب (لو) محذوف ، تفخيما للأمر ، وتعظيما للشأن . وجاز حذفه لعلم المخاطب به . وأشباهه كثيرة فى القرآن والشعر . ولو قدرت الجواب ، كان التقدير : لرأيت سوء منقلبهم. وحذفُ الجواب فى ذلك أبلغ فى المعنى من إظهاره . ألا ترى أنك لو قلت لغلامك : والله! لئن قمتُ إليك . وسكتّ عن الجواب ، ذهب بفكره إلى أنواع المكروه من الضرب والقتل والكسر، وَعَظُمَ الخوفُ ، ولم يدر أىّ الأقسام تبغى . ولو قلتَ : لأضربنك، فأتيت بالجواب لَأَمِنَ غير الضرب ، ولم يخطر بباله نوع من المكروه سواه . فثبت أن حذف الجواب أقوى تأثيرا فى حصول الخوف ـ أفاده الرازىّ ـ وملخصه : أن حذف الجواب ثقة بظهوره ، وإيذانا بقصور العبارة عن تفصيله .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٢٨] (بَلْ بَدَا لَهُمْ مَا كَانُوا يُخْفُونَ مِنْ قَبْلُ ، وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ)

« بَلْ بَدَا لَهُمْ مَا كَانُوا يُخْفُونَ مِنْ قَبْلُ » إضراب عما يدل عليه تمنيهم الباطل من الوعد ، بالتصديق والإيمان ، أى : ليس ذلك عن عزم صحيح ، وخلوص اعتقاد ، بل هو بسبب آخر ، وهو أنه ظهر لهم ما كانوا يكتمون فى أنفسهم من الكفر والشرك ، بقولهم : (وَاللهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ) ، وعرفوا أنهم هالكون بشركهم ، فتمنوا لذلك ،

أو بشهادة جوارحهم عليهم ، أو ما كانوا يكتمون فى أنفسهم فى الدنيا من صدق ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم ، وإن كانوا يظهرون لأتباعهم خلافه ، كقوله تعالى مخبرا عن موسى أنه قال لفرعون : قَالَ لَقَدْ عَلِمْتَ مَا أَنْزَلَ هَٰؤُلَاءِ إِلَّا رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ بَصَائِرَ ...[1] الآية ـ وقوله تعالى[2] مخبرا عن فرعون وقومه : وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا . أو هذه الآية إخبار عن حال المنافقين ، وأنه يظهر نفاقهم الذى كانوا يسرونه . ولا ينافى هذا كون السورة مكية ، والنفاق إنما كان من بعض أهل المدينة ، ومن حولها من الأعراب بعد الهجرة . لأن الله تعالى ذكر وقوع النفاق فى سورة مكية وهى (العنكبوت) فقال: وَلَيَعْلَمَنَّ اللهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْمُنَافِقِينَ[3]. هذا ماذكروه مما يمكن تنزيل اللفظ الكريم عليه لعمومه . وقد ناقش فى ذلك كلّه العلامةُ أبو السعود ، واعتمد أن المراد بـ (مَا كَانُوا يُخْفُونَهُ فِي الدُّنْيَا) النارُ التى وقفوا عليها ، إذ هى التى سيق الكلام لتهويل أمرها ، والتعجيب من فظاعة حال الموقوفين عليها ، و (بإخفائها) تكذيبهم بها ، فإن التكذيب بالشىء كفر به ، وإخفاء له لا محالة . وإيثاره على صريح التكذيب الوارد فى قوله عز وجل : (هَذِهِ جَهَنَّمُ الَّتِي يُكَذِّبُ بِهَا الْمُجْرِمُونَ)[4] وقوله تعالى : (هَذِهِ النَّارُ الَّتِي كُنْتُمْ بِهَا تُكَذِّبُونَ)[5] ، مع كونه أنسب بما قبله من قولهم :

---

(١) [١٧ / الإسراء / ١٠٢] ... وَإِنِّي لَأَظُنُّكَ يَا فِرْعَوْنُ مَثْبُورًا .

(٢) [٢٧ / النمل / ١٤] ... فَانْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ .

(٣) [٢٩ / العنكبوت / ١١] .

(٤) [٥٥ / الرحمن / ٤٣] .

(٥) [٥٢ / الطور / ١٤] .

(وَلَا نُكَذِّبَ بِآيَاتِ رَبِّنَا)[1] لمراعاة ما فى مقابلته من البدو . هذا هو الذى تستدعيه جزالة النظم الكريم .

ثم قال فى الوجوه المتقدمة : إنه بعد الإغضاء عما فى كل منها من الاعتساف والاختلال ، لا سبيل إلى شىء من ذلك أصلا ، لما عرفت من أن سوق النظم الشريف لتهويل أمر النار ، وتفظيع حال أهلها ، وقد ذكر وقوفهم عليها ، وأشير إلى أنه اعتراهم عند ذلك من الخوف والخشية والحيرة والدهشة ما لا يحيط به الوصف . ورتب عليه تمنيهم المذكور بـ (الفاء) القاضية بسببية ما قبلها لما بعدها ، فإسقاط النار بعد ذلك من تلك السببية ، وهى نفسها أدهى الدواهى ، وأزجر الزواجر ، وإسنادها إلى شىء من الأمور المذكورة التى دونها فى الهول والزجر ، مع عدم جريان ذكرها ، ثمت ـ أمر يجب تنزيه ساحة التنزيل عن أمثاله . وأما ما قيل من أن المراد جزاء ما كانوا يخفون ، فمن قبيل دخول البيوت من ظهورها ، وأبوابها مفتوحة . فتأمل .

أقول : لا ريب فى بلاغة ماقرره ونفاسته ، لولا تكلفه حمل الإخفاء على ما ذكره ، مما هو غير ظاهر فيه ، وليس له نظائر فى التنزيل الكريم . فمجازيته حينئذ من قبيل المعمى . وفى الوجوه الأول إبقاؤه على حقيقته بلا تكلف ، وشموله لها ـ غير بعيد . لأن فى كل منها ما يؤيده ، كما بيناه . غاية الأمر أن ما قرره وجه منها بديع . وأما كونه المراد لا غير ، فدونه خرط القتاد ـ والله أعلم بأسرار كتابه ـ .

« وَلَوْ رُدُّوا » أى عن موقفهم ذلك إلى الدنيا كما تمنوه ، وغاب عنهم ما شاهدوه من الأهوال « لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ » من الكفر والشرك « وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ » فى وعدهم بالإيمان ، أو ديدنهم الكذب فى أحوالهم .

---

(١) [٦ / الأنعام / ٢٧] ونصها : وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ وُقِفُوا عَلَى النَّارِ فَقَالُوا يَا لَيْتَنَا نُرَدُّ وَلَا نُكَذِّبَ بِآيَاتِ رَبِّنَا وَنَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٢٩] (وَقَالُوا إِنْ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ)

«وَقَالُوا» عطف على (لعادوا) أواستئناف، «إِنْ هِيَ» أى ماالحياة ، فالضمير لما بعده ، « إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا » أى : ليست الحياة التى يتوهم فيها البعث ، والتى يتوهم فيها الرد إلا حياتنا الأولى « وما نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ » أى : بعد مفارقتنا هذه الحياة .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٣٠] (وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ وُقِفُوا عَلَىٰ رَبِّهِمْ، قَالَ أَلَيْسَ هَـٰذَا بِالْحَقِّ ، قَالُوا بَلَىٰ وَرَبِّنَا، قَالَ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ)

«وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ وُقِفُوا عَلَىٰ رَبِّهِمْ » قال الجلال : أى عرضوا عليه . وقال ابن كثير : أى وقفوا بين يديه . « قَالَ أَلَيْسَ هَـٰذَا » أى المعاد « بِالْحَقِّ » تقريعاً لهم ، وردًّا لما يتوهمون عند الردّ « قَالُوا بَلَىٰ وَرَبِّنَا » أى : إنه لحق ، وليس بباطل ، كما كنا نظن . أكدوا اعترافهم باليمين إظهارا لكمال يقينهم بحقيّته ، وإيذانا بصدور ذلك عنهم بالرغبة والنشاط ، طمعاً فى نفعه . « فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ » .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٣١] (قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِلِقَاءِ اللهِ، حَتَّىٰ إِذَا جَاءَتْهُمُ السَّاعَةُ بَغْتَةً قَالُوا يَا حَسْرَتَنَا عَلَىٰ مَا فَرَّطْنَا فِيهَا وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَىٰ ظُهُورِهِمْ ، أَلَا سَاءَ مَا يَزِرُونَ)

« قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِلِقَاءِ اللهِ » أى : ببلوغ الآخرة وما يتصل بها ، أو هو مجرى على ظاهره ، لأن منكر البعث منكر للرؤية ـ قاله النسفىّ ـ والثانى هو الصواب، وإن

اقتصر كثيرون على الأول ، وجعلوه استعارة تمثيلية لحالهم بحال عبدٍ قدم على سيده بعد مدة، وقد اطّلع السيد على أحواله . فإما أن يلقاه ببشر لما يرضى من أفعاله ، أو يسخط لما يسخط منها ـ فإنه نزغة اعتزالية . ولا عدول إلى المجاز ما أمكنت الحقيقة .

وفى كلام النسفىّ إشعار بأن اللقاء معناه الرؤية ، وهو ما فى القاموس . قال شارحه الزبيدىّ : وهو مما نقدوه ، وأطالوا فيه البحث ، ومنعوه . وقالوا : لا يلزم من الرؤية اللقىّ، كالعكس .

وقال الراغب : هو مقابلة الشىء ومصادفته معاً ، ويعبّر به عن كل منهما . ويقال ذلك فى الإدراك بالحسّ والبصر .

لطيفة :

قال الخفاجىّ فى (العناية) : قيل : روى عن علىّ رضى الله عنه أنه نظم أبياتاً على وفق هذه الآية ، وفى معناها وهى :

زعم المنجمُ والطبيبُ ، كلاهما ... لاتُحْشَرُ الأجساد . قلتُ : إليكما

إن صحّ قولكما فلست بخاسر . ... أو صحّ قولى ، فالخسار عليكما

قال الخفاجىّ : لاأدرى من أيهما أعجب ؟ الرواية أم الدراية؟ فإن هذا الشعر لأبى العلاء المعرّى فى ديوانه وهو :

قال المنجمُ والطبيبُ ، كلاهما : ... لاتُحْشَرُ الْأَجْسَادُ . قلت : إليكما

إن صحّ قولكما فلست بخاسر . ... أو صحّ قولى ، فالخسار عليكما

أنحى التُّقَى والشر يصطرعان فى الدّ ... نيـــا . فأيهما أبَرّ لديكما

طهّرتُ ثوبى للصـــلاة وقبله ... جسدى . فأين الطهر من جسديكما

وذكرت ربى فى الضمائر مؤنِساً ... خَلَدِى بذاك ، فَأَوْحِشَا خَلَدَيْكما

وبكرت فى البَرْدَيْن [1] أبغى رحمة ... منه ، ولا تَرِعَانِ فى بَرْدَيكما
إن لم تَعُدْ بيدى منافعُ بالذى ... آتى ، فهل من عائدٍ بيديكما
بُرْدُ التقىّ ، وإن تهلهل نسجُه ، ... خير ، بعلم الله ، من بُرْديكما

قال ابن السيد فى (شرحه) . هذا منظوم مما روى عن علىّ رضى الله عنه؛ أنه قال لبعض من تشكك فى البعث والآخرة : إن كان الأمر كما تقول من أنه لا قيامة ، فقد تخلصنا جميعاً. وإن لم يكن الأمر كما تقول ، فقد تخلصنا وهلكتَ . فذكروا أنه ألزمه فرجع عن اعتقاده. وهذا الكلام ، وإن خرج مخرج الشك ، فإنما هو تقرير للمخاطب على خطابه ، وقلةِ أخذه بالنظر والاحتياط لنفسه . مع أن المناظر على ثقة من أمره ، وهو نوع من أنواع الجدل .

وقوله : (إِلَيْكُمَا) كلمة يراد بها الردع والزجر . ومعناها : كُفَّا عما تقولان ، وحقيقته: قولكما مصروف لكما ، لا حاجة لى به . انتهى.

ومن له معرفة بقرض الشعر ، يعلم أنه شعر مولد .

ثم نبه الخفاجىّ على أن هذا النوع يسمى استدراجاً .

قال فى (المثل السائر) : الاستدراج نوع من البلاغة استخرجتُه من كتاب الله تعالى ، وهو مخادعات الأقوال التى تقوم مقام مخادعات الأفعال ، يستدرج الخصم حتى ينقاد ويذعن،

---

(١) البَرْدَان : الغداة والعشىّ :

ومنه الحديث الشريف المروىّ فى الصحيحين ، عن أبى موسى الأشعرىّ ، رقم ٣٦٩ (اللؤلؤ والمرجان ، فيما اتفق عليه الشيخان) ونصه :

« من صلّى البردين دخل الجنة » .

أى : من صلى صلاة الفجر والعصر ، لأنهما فى بردَىِ النهار ، أى طرفيه ، حين يطيب الهواء وتذهب سورة الحرّ .

وتَرِعان من وَرِع يَرِعُ . قال فى اللسان : الورع الكفّ عن المحارم والتحرّج .

وهو قريب من المغالطة ، وليس منها . كقوله تعالى : (أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللهُ ، وَقَدْ جَاءَكُمْ الْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ وَإِنْ يَكُ كَاذِباً فَعَلَيْهِ كَذِبُهُ وَإِنْ يَكُ صَادِقاً يُصِبْكُمْ بَعْضُ الَّذِي يَعِدُكُمْ ، إِنَّ اللهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَّابٌ)(١) . ألا ترى لطف احتجاجه على طريقة التقسيم بقوله : (إن يك كاذبا فكذبه عائد عليه ، وإن يصدق يصبكم بعض ما وعدكم به) ، ففيه من الإنصاف والأدب ما لا يخفى ، فإنه نبيّ صادق ، فلابدأن يصيبهم كل ماوعد به ، لابعضه ، لكنه أتى بماهوأذعن لتسليمهم وتصديقهم ، لما فيه من الملاطفة فى النصح ، بكلام منصف غير مشتطّ مشدّد . أراهم أنه لم يعطه حقه ، ولم يتعصب له ، ويحام عنه ، حتى لا ينفروا عنه . ولذا قدم قوله (كَاذِباً) ، ثم ختم بقوله (إِنَّ اللهَ لَا يَهْدِي . . . » الخ يعنى : أنه نبيّ على الهدى ، ولو لم يكن كذلك ما آتاه الله النبوة وعضده . وفيه من خداع الخصم واستدراجه ما لا يخفى . انتهى .

وقوله تعالى « حَتَّىٰ إِذَا جَاءَتْهُمُ السَّاعَةُ بَغْتَةً » أى : جاءتهم القيامة فجأة . وسميت القيامة (ساعة) ، لأنها تفجأ الناس بغتة فى ساعة لايعلمها أحد إلا هو تعالى . والمعنى : جاءتهم منيّتهم . على أن المراد بالساعة ، الصغرى . قال الراغب : الساعة الكبرى بعث الناس للمحاسبة ، والصغرى موت الإنسان. فساعة كل إنسان موته ، وهى المشار إليها بقوله تعالى (قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِلِقَاءِ اللهِ حَتَّىٰ إِذَا جَاءَتْهُمُ السَّاعَةُ بَغْتَةً) . ومعلوم أن الحشر ينال الإنسان عند موته . انتهى .

و (بغتة) مصدر فى موضع الحال ، أى : مباغتة . أو مصدر لمحذوف ، أى : تبغتهم . أو للمذكور. فإنّ (جاءتهم) ، بمعنى (بغتتهم) .

---

(١) [٤٠/ غافر/ ٢٨] ونصها : وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ ءَالِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ ، وَإِنْ يَكُ كَاذِباً فَعَلَيْهِ كَذِبُهُ وَإِنْ يَكُ صَادِقاً يُصِبْكُمْ بَعْضُ الَّذِي يَعِدُكُمْ ، إِنَّ اللهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَّابٌ .

« قَالُوا » يعنى : منكرى البعث ، وهم كفار قريش ، ومن سلك سبيلهم فى الكفر والاعتقاد . « يَاحَسْرَتَنَا » أى: يا ندامتنا! والحسرة : التلهف على الشىء الفائت . وذكرتْ على وجه النداء للمبالغة . والمراد : تنبيه المخاطبين على ما وقع بهم من الحسرة . « عَلَىٰ مَافَرَّطْنَا» أى: قصرنا « فِيهَا » أى : فى الحياة الدنيا . أضمرت وإن لم يجر ذكرها، للعلم بها. أى : على ما ضيعنا فيها ، إذ لم نكتسب من الاعتقادات والأخلاق والأعمال ما ينجينا . أو الضمير للساعة ، أى : على ما فرطنا فى شأنها ، ومراعاة حقها ، والاستعداد لها ، بالإيمان بها ، واكتساب الأعمال الصالحة .

وقال ابن جرير[1] : الضمير يعود إلى الصفقة التى دل عليها قوله (قَدْ خَسِرَ ...) الخ إذ الخسران لا يكون إلا فى صفقة بيع قد جرت . قال : والمعنى : قد وُكِس الذين كذبوا بلقاء الله، ببيعهم الإيمان الذى يستوجبون به من الله رضوانَه وجنته ، بالكفر الذى يستوجبون به منه سَخَطَهُ وعقوبته . ولا يشعرون ماعليهم من الخسران فى ذلك، حتى تقوم الساعة. فإذا جاءتهم الساعة بغتة ، فرأوا ما لحقهم من الخسران فى بيعهم ، قالوا حينئذ تندما: (يَاحَسْرَتَنَا عَلَىٰ مَا فَرَّطْنَا فِيهَا) .

وقوله تعالى « وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَىٰ ظُهُورِهِمْ » حال من فاعل (قَالُوا) ، فائدته الإيذان بأن عذابهم ليس مقصورًا على ما ذكر من الحسرة على ما فات وزال ، بل يقاسون، مع ذلك، تحمل الأوزار الثقال . والإيماء إلى أن تلك الحسرة من الشدة ، بحيث لا تزول ولا تُنْسَى بما يكابدونه من فنون العقوبات ـ قاله أبو السعود ـ .

والأوزار : جمع وزر ، وهو فى الأصل : الحمل الثقيل ، سمى به الذنب لثقله على صاحبه . قيل : جعلها محمولة على الظهور استعارة تمثيلية ، مثل لزومها لهم، على وجهٍ لا يفارقهم، بذلك. وخص الظهر ، لأنه المعهود حمل الأثقال عليه . كما عهد الكسب بالأيدى .

---

(١) تفسير ابن جرير (طبعة المعارف) بالصفحة ٣٢٥ من الجزء الحادى عشر .

وقيل : هو حقيقة ، لما روى عن السدّى[1] أنه قال: ليس من رجل ظالم يموت فيدخل قبره ، إلا جاءه رجل قبيح الوجه ، أسودُ اللون ، مُنتن الريح، عليه ثياب دنسة ، حتى يدخل معه قبره . فإذا رآه قال له : ما أقبح وجهك ! قال : كذلك كان عملك قبيحاً . قال : ما أنتن ريحك ! قال : كذلك كان عملك منتناً . قال : ما أدنس ثيابك ! قال فيقول : إن عملك كان دنساً . قال : من أنت ؟ قال : أنا عملك . قال : فيكون معه فى قبره . فإذا بعث يوم القيامة قال له : إنى كنت أحملك فى الدنيا باللذات والشهوات ، وأنت اليوم تحملنى . قال : فيركب على ظهره فيسوقه ، حتى يدخله النار . فذلك قوله تعالى (وَهُمْ يَحْمِلُونَ ...) الآية .

قال الخفاجىّ : ولعل هذا تمثيل أيضاً . وقريب منه ما قيل : من قال بالميزان ، واعتقد وزن الأعمال ، لا يقول إنه تمثيل . انتهى .

« أَلَا سَاءَ مَا يَزِرُونَ » أى : بئس ما يحملونه .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٣٢] (وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَعِبٌ وَلَهْوٌ، وَلَلدَّارُ الْآخِرَةُ خَيْرٌ لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ، أَفَلَا تَعْقِلُونَ)

« وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَعِبٌ » أى : هزل ، وعمل لا يجدى نفعاً « وَلَهْوٌ » أى : اشتغال بهوى وطرب ، وما لا تقتضيه الحكمة ، وما يشغل الإنسان عما يهمه مما يلتذ به ثم ينقضى .

« وَلَلدَّارُ الْآخِرَةُ خَيْرٌ لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ » لدوامها ، وخلوص منافعها ولذاتها عن المضار والآلام .

« أَفَلَا تَعْقِلُونَ » ذلك حتى تتقوا ما أنتم عليه من الكفر والمعاصى، ولا تؤثرون الأدنى الفانى ، على الأعلى الباقى . وههنا

---

(١) الأثر رقم ١٣١٨٨ من تفسير ابن جرير .

لطائف

الأولى: قال الرازىّ : اعلم أن المنكرين للبعث والقيامة تعظم رغبتهم فى الدنيا ، وتحصيلا لذاتها. فذكر الله تعالى هذه الآية تنبيهاً على خساستها وركاكتها. واعلم أن نفس هذه الحياة لا يمكن ذمها . لأن هـذه الحياة العاجلة ، لا يصح اكتساب السعادات الأخروية إلا فيها . فلهذا السبب حصل فى تفسير هذه الآية قولان :

الأول ـ أن المراد منه حياة الكافر. قال ابن عباس : يريد حياة أهل الشرك والنفاق . والسبب فى وصف حياة هؤلاء بهذه الصفة ، أن حياة المؤمن يحصل فيهـا أعمال صالحة ، فلا تكون لعبًا ولهوًا .

والقول الثانى ـ إن هـذا عام فى حياة المؤمن والكافر . والمراد منه : اللذات الحاصلة فى هذه الحياة ، والطيبات المطلوبة فى هـذه الحياة ، وإنما سماها بِـ(اللَّعْبِ وَاللَّهْوِ) لأن الإنسان، حال اشتغاله باللعب واللهو، يلتذ به. ثم عند انقراضه وانقضائه لا يبقى منه إلا الندامة. فكذلك هذه الحياة، لا يبقى عند انقراضها إلا الحسرة والندامة .

الثانية : قال الخفاجىّ : جمع اللهو واللعب فى آيات . فتارة يقدم اللعب، كما هنا . وتارة قدم اللهو كما فى العنكبوت[1] . ولهذا التفنن نكتة مذكورة فى (درة التأويل) ملخصها : أن الفرق بين اللهو واللعب ، مع اشتراكهما فى أنهما الاشتغال بما لا يعنى العاقل ويهمه من هوى أو طرب ، سواء كان حراماً أم لا ؛ أن اللهو أعم من اللعب ، فكل لعب لهو ، ولا عكس . فاستماع الملاهى لهو ، وليس بلعب . وقد فرقوا بينهما أيضاً بأن اللعب ما قصد به تعجيل المسرة ، والاسترواح به ، واللهو كل ما شغل من هوى وطرب ، وإن لم يقصد به

(١) [٢٩ / العنكبوت / ٦٤] ونصها : وَمَا هَـٰذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَهْوٌ وَلَعِبٌ ، وَإِنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَهِيَ الْحَيَوَانُ ، لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ .

ذلك ، كما نقل عن أهل اللغة ، قالوا : واللهو، إذا أطلق، فهو اجتلاب المسرة بالنساء ، كما قال امرؤ القيس(١) :

ألا زعمت بَسْبَاسَةُ اليومَ أننى كَبِرْتُ وأن لا يحسنُ اللهوَ أمثالى

وقال قتادة : اللهو، فى لغة اليمن (المرأة). وقيل: اللعب طلب: المسرة والفرح بما لا يحسن أن يطلب به . واللهو : صرف الهم بما لا يصلح أن يصرف به .

ولما كانت الآية ردًّا على الكفرة فى إنكار الآخرة ، وحصر الحياة فى الحياة الدنيا ، وليس فى اعتقادهم إلا ما عجل من المسرة بزخرف الدنيا الفانية ـ قدم اللعب الدال على ذلك ، وتمم باللهو . وأما فى العنكبوت فالمقام لذكر قصر مدة الحياة وتحقيرها ، بالقياس إلى الآخرة. ولذا ذكر باسم الإشارة المشعر بالتحقير. والاشتغالُ باللهو، مما يقصر به الزمان ، وهو أدخل من اللعب فيه . وأيام السرور قصار ، كما قال :

وليلةٍ إحدى الليالى الزُّهْرِ لم تك غير شَفَق وفجر

---

(١) من قصيدته التى مطلعها :

أَلَا عِمْ صَبَاحًا أيها الطَّلَلُ البالى وهل يَعِمَنْ من كان فى العُصُرِ الخالى

قال السندوبىّ : بسباسة إحدى صواحباته التى يتغزل بهن .

لا يحسن اللهو (ويروى : لا يحسن السرّ) وهو ما يكون بين الرجل والمرأة .

وقال الوزير أبو بكر عاصم بن أيوب :

ويروى السرّ ، وهو النكاح .

وأمثال جمع مثل ، أراد أمثالى من الرجال .

ومعنى البيت : أنه لما عيّرته وقالت له : كبرتَ وشُغِلتَ عن اللهو . ولا يحسن أمثالك من الرجال اللهو ، وإذا لم يحسنه أمثالك فأنت لا تحسنه .

وإذا قالت العرب (مثلك لا يحسن كذا) فإنما هو على طريقة التعظيم أن يذكروا مثله ولا يذكروه .

الثالثة :

فى قوله تعالى (لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ) تنبيه على أن ما ليس من أعمال المتقين، لعب ولهو .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٣٣] (قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُ لَيَحْزُنُكَ الَّذِى يَقُولُونَ، فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَٰكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللهِ يَجْحَدُونَ)

وقوله تعالى « قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُ لَيَحْزُنُكَ » قرئ بفتح الياء وضمها ، « الَّذِى يَقُولُونَ » أى : يقولونه فيك ، من أنك كاذب أو ساحر أو شاعر أو مجنون .

قال أبو السعود : استئناف مسوق لتسليته ﷺ عن الحزن الذى يعتريه ، مما حكى عن الكفرة من الإصرار على التكذيب ، والمبالغة فيه ، ببيان أنه عليه الصلاة والسلام بمكانة من الله عز وجل ، وأن ما يفعلونه فى حقه فهو راجع إليه تعالى فى الحقيقة ، وأنه ينتقم منهم أشد انتقام . وكلمة (قَدْ) لتأكيد العلم بما ذكر ، المفيد لتأكيد الوعيد .

وقوله تعالى : « فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَٰكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللهِ يَجْحَدُونَ » الفاء للتعليل ، لأن قوله تعالى : (قَدْ نَعْلَمُ) بمعنى لا تحزن ، كما يقال فى مقام المنع والزجر : نعلم ما تفعل ! ووجّه التعليلَ فى تسليته له ﷺ بأن التكذيب فى الحقيقة لى ، وأنا الحليم الصبور ، فتخلق بأخلاقى .

قال أبو السعود : وهذا يفيد بلوغه عليه الصلاة والسلام فى جلالة القدر ، ورفعة المحل ، والزلفى من الله عز وجل ، إلى حيث لا غاية وراءه ، حيث لم يقتصر على جعل تكذيبه عليه الصلاة والسلام تكذيباً لآياته سبحانه ، على طريقة قوله تعالى (مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ)[1]، بل نفى تكذيبهم عنه ، وأثبت لآياته تعالى على طريقة قوله تعالى : (إِنَّ الَّذِينَ

(١) [٤ / النساء / ٨٠] . . . وَمَنْ تَوَلَّىٰ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا .

يُبَا يعُونَكَ إنَّمَا يُبَا يِعُونَ اللهَ)[١] إيذانا بكمال القرب، واضمحلال شؤونه عليه الصلاة والسلام فى شأن الله عز وجل . وفيه استعظام لجنايتهم، منبئ عن عظم عقوبتهم. وقيل: المعنى: فإنهم لا يكذبونك بقلوبهم، ولكنهم يجحدون بألسنتهم، عناداً أو مكابرة. ويعضده ما روى سفيان الثورىّ عن أبى إسحاق عن ناجية عن علىّ رضى الله عنه قال: قال أبو جهل للنبىّ صلى الله عليه وسلم : إنا لا نكذبك ، ولكن نكذب بما جئت به ، فأنزل الله : (فَإنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ) الآية ـ رواه الحاكم وصححه .

وروى ابن جرير[٢] عن السدىّ قال : لما كان يوم بدر ، خلا الأخنس بأبى جهل فقال : ياأبا الحكم ! أخبرنى عن محمد ، أصادق هو أم كاذب؟ فإنه ليس ههنا من قريش غيرى وغيرك يستمع كلامنا، فقال أبو جهل : ويحك ! والله إن محمداً لصادق ، وما كذب محمد قط ، ولكن إذا ذهبت بنوقصىّ باللواء والسقاية والحجابة والنبوّة ، فماذا يكون لسائر قريش ؟ فذلك قوله : (فَإنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللهِ يَجْحَدُونَ) فآيات الله محمد ﷺ .

قال الرازىّ : وهذا القول غير مستبعد ، ونظيره قوله تعالى[٣] فى قصة موسى (وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْماً وَعُلُوًّا) . وقيل : المعنى فإنهم لا يكذبونك لأنك عندهم الصادق الموسوم بالصدق ، ولكنهم يجحدون بآيات الله . كما يروى أن أباجهل كان يقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم : ما نكذبك ، وإنك عندنا لصادق ، ولكننا نكذب ما جئتنا به .

---

(١) [٤٨ / الفتح / ١٠] . . . يَدُ اللهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ ، فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَىٰ نَفْسِهِ ، وَمَنْ أَوْفَىٰ بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهُ اللهَ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيماً .

(٢) الأثر رقم ١٣١٩٣ من التفسير .

(٣) [٢٧ / النمل / ١٤] . . . فَانْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ .

قال أبو السعود : وكأن صدق المخبر عند المخبِّث ، بمطابقة خبره لاعتقاده . والأول هو الذى تستدعيه الجزالة التنزيلية . وقرئ « لَا يُكْذِبُونَكَ » من (أكذبه) ، بمعنى وجده كاذباً ، أو نسبه إلى الكذب ، أو بيّن كذبه ، وقال : أكذبه وكذبه بمعنى ـ كذا فى القاموس وشرحه ـ .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٣٤] (وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ فَصَبَرُوا عَلَىٰ مَا كُذِّبُوا وَأُوذُوا حَتَّىٰ أَتَاهُمْ نَصْرُنَا، وَلَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِ اللهِ، وَلَقَدْ جَاءَكَ مِنْ نَبَإِ الْمُرْسَلِينَ)

« وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ » افتنان فى تسليته عليه الصلاة والسلام ، فإن عموم البلية ربما يهون أمرها بعض تهوين . وإرشاد له ﷺ إلى الاقتداء بمن قبله من الرسل الكرام، فى الصبر على ماأصابهم من أممهم ، من فنون الأذية . وعدة ضمنية له ﷺ بمثل مامُنِحُوه من النصر. وتصديرُ الكلام بالقسم ، لتأكيد التسلية . وتنوين (رسل) للتفخيم والتكثير ـ أفاده أبو السعود ـ .

قال الزمخشرىّ : فى قوله تعالى (وَلَقَدْ كُذِّبَتْ) دليل على أن قوله : (فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ) ليس بنفى لتكذيبه ، وإنما هو من قولك لغلامك : ما أهانوك ، ولكنهم أهانونى ! انتهى .

وناقشه الناصر فى (الانتصاف) بأنه لا دلالة فيه ، لأنه مؤتلف مع نفى التكذيب أيضاً ، وموقعه حينئذ من الفضيلة أبين . أى : هؤلاء لم يكذبوك ، فحقك أن تصبر عليهم ، ولا يحزنك أمرهم . وإذا كان مَن قبلك من الأنبياء قد كذبهم قومهم ، فصبروا عليهم ، وأنت إذ لم يكذبوك أجدر بالصبر . فقد ائتلف، كما ترى، بالتفسيرين جميعا . ولكنه من غير الوجه الذى استدل به ، فيه تقريب لما اختاره ، وذلك أن مثل هذه التسلية قد وردت مصرحاً بها

فى نحو قوله تعالى (وَإِنْ يُكَذِّبُوكَ فَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ) فسلّاه عن تكذيبهم له، بتكذيب غيرهم من الأمم لأنبيائهم . وما هو إلا تفسير حسن مطابق للواقع ، مؤيد بالنظائر ـ والله أعلم ـ .

« فَصَبَرُوا عَلَىٰ مَا كُذِّبُوا وَأُوذُوا » أى على تكذيبهم وإيذائهم ، فتأسّ بهم « حَتَّىٰ أَتَاهُمْ نَصْرُنَا وَلَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِ اللهِ » أى : لمواعيده ، من قوله : ﴿ وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ * إِنَّهُمْ لَهُمُ الْمَنْصُورُونَ)[٢] ،وقوله (كَتَبَ اللهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا وَرُسُلِى)[٣] .

« وَلَقَدْ جَاءَكَ مِنْ نَبَإِ الْمُرْسَلِينَ » أى من خبرهم فى مصابرة الكافرين ، وما منحوه من النصر ، فلابد أن نزيل حزنك بإهلاكهم ، وليس إمهالهم لإهمالهم ، بل لجريان سنته تعالى بتحقيق صبر الرسل وشكرهم .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٣٥] (وَإِنْ كَانَ كَبُرَ عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَبْتَغِيَ نَفَقًا فِي الْأَرْضِ أَوْ سُلَّمًا فِي السَّمَاءِ فَتَأْتِيَهُمْ بِآيَةٍ ، وَلَوْ شَاءَ اللهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَىٰ، فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ)

« وَإِنْ كَانَ كَبُرَ » أى : شق وثقل ، « عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ » أى : عن الإيمان بما جئت به من القرآن ، ونأيهم عنه ، ونهيهم الناس عنه ، « فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَبْتَغِيَ نَفَقًا فِي الأَرْضِ » أى سَرَباً ومنفذا تنفذ فيه إلى ما تحت الأرض ، حتى تطلع لهم آية يؤمنون

(١) [٣٥ / فاطر / ٤] . . . وَإِلَى اللهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ .

(٢) [٣٧ / الصافات / ١٧١و١٧٢] .

(٣) [٥٨ / المجادلة / ٢١] . . . إِنَّ اللهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ .

بها ، « أَوْ سُلَّمًا فِي السَّمَاءِ » أى مصعدا تعرج به فيها ، « فَتَأْتِيَهُمْ بِآيَةٍ » أى : مما اقترحوه ، فافعل. وحَسُنَ حذف الجواب لعلم السامع به . أى : لكن لم يجعل الله لك هذه الاستطاعة ، إذ يصير الإيمان ضروريا غير نافع .

« وَلَوْ شَاءَ اللهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَىٰ » أى : ولكنه شاء بمقتضى جلاله وجماله ، إظهار غاية قهره ، وغاية لطفه ، « فَلَا تَكُونَنَّ » أى : بالحرص على إيمانهم ، أو الميل إلى نزول مقترحهم « مِنَ الْجَاهِلِينَ » أى : بما تقتضيه شؤونه تعالى ، التى من جملتها ما ذكر من عدم تعلق مشيئته تعالى بإيمانهم . إما اختيارا ، فلعدم توجههم إليه . وإما اضطرارا ، فلخروجه عن الحكمة التشريعية المؤسسة على الاختيار .

تنبيهات

الأول ـ فى هذه الآية مالا يخفى من الدلالة على المبالغة فى حرصه ﷺ على إسلام قومه، وترامبه عليه ، إلى حيث لو قَدَرَ أن يأتيهم بآية من تحت الأرض ، أو من فوق السماء، لأتى بها. رجاءَ إيمانهم ، وشفقة عليهم .

الثانى ـ قال الناصر فى (الانتصاف) : هذه الآية كافلة بالرد على القدرية فى زعمهم أن الله تعالى شاء جمع الناس كلهم على الهدى فلم يكن . ألا ترى أن الجملة مصدرة بـ (لو) ، ومقتضاها امتناع جوابها ، لامتناع الواقع بعدها . فامتناع اجتماعهم على الهدى ، إذاً إنما كان لامتناع المشيئة . فمن ثم ترى الزمخشرىّ يحمل المشيئة على قهرهم على الهدى بآية ملجئة ، لا يكون الإيمان معها اختيارا، حتى يتم له أن هذا الوجه من المشيئة لم يقع ، وأن مشيئته اجتماعهم على الهدى على اختيار منهم ، ثابتة غير ممتنعة، ولكن لم يقع متعلقها . وهذه من خباياه ومكامنه فاحذرها ـ والله الموفق ـ .

الثالث ـ لم يقل (لَا تَكُنْ جَاهِلًا) بل من قوم ينسبون إلى الجهل ، تعظيما لنبيه ﷺ

بأن لم يُسْند الجهل إليه ، للمبالغة فى نفيه عنه . وما فيـه من شدة الخطاب ، سرُّه تبعيد جنابه الكريم عن الحرص على ما لا يكون والجزعُ فى مواطن الصبر ، مما لا يليق إلا بالجاهلين .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٣٦] (إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ. وَالْمَوْتَىٰ يَبْعَثُهُمُ اللهُ ثُمَّ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ)

وقوله تعالى « إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ وَالْمَوْتَىٰ يَبْعَثُهُمُ اللهُ ثُمَّ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ » تقرير لما مرّ من أن على قلوبهم أكنة ، وتحقيق لكونهم بذلك من قبيل الموتى ، لا يتصور منهم الإيمان البتة . أى : إنما يستجيب لك ، بقبول دعوتك إلى الإيمان ، الأحياء الذين يسمعون ما يلقى إليهم ، سماع تفهم ، دون الموتى الذين هؤلاء منهم . كقوله تعالى (إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَىٰ)[1] وإن كانوا أحياء بالحياة الحيوانية ، أموات بالنسبة إلى الإنسانية ، لموت قلوبهم بسموم الاعتقادات الفاسدة ، والأخلاق الرديئة .

و (الْمَوْتَىٰ) مبتـدأ . يعنى : الكفار الذين لا يسمعون ولا يستجيبون ، يبعثهم الله يوم القيامة ، ثم إليه يرجعون ، فيجزيهم بأعمالهم . فالموتى مجاز عن الكفرة كما قيل :

لا يُعْجِبَنَّ الجهولَ بِزَّتُهُ فذاك مَيْتٌ ثِيَابُهُ كَفَنُ

قيـل : فيه رمز إلى أن هدايتهم كبعث الموتى ، فلا يقدر عليه إلا الله . ففيه إقناط للرسول ﷺ عن إيمانهم . وفى تسميتهم (موتى) من التهكم بهم ، والإزراء عليهم ، ما لا يخفى .

---

(١) [٢٧ / النمل / ٨٠] . . . وَلَا تُسْمِعُ الصُّمَّ الدُّعَاءَ إِذَا وَلَّوْا مُدْبِرِينَ .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٣٧] (وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ ءَايَةٌ مِنْ رَبِّهِ ، قُلْ إِنَّ اللهَ قَادِرٌ عَلَىٰ أَنْ يُنَزِّلَ ءَايَةً وَلَـٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ)

« وَقَالُوا » يعنى : مشركى مكة ، بيان لنوع آخر من تعنتهم ، إذ لم يقتنعوا بما شاهدوا من البينات التى تخرّ لها صمّ الجبال ، « لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ ءَايَةٌ مِنْ رَبِّهِ » أى: خارق، على مقتضى ما كانوا يريدون ومما يتعنتون . كقولهم[1](وَقَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنْبُوعًا ...) الآيات .

« قُلْ إِنَّ اللهَ قَادِرٌ عَلَىٰ أَنْ يُنَزِّلَ ءَايَةً وَلَـٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ » أى : إن اقتراحها جهل ، لما أن فى تنزيلها قلعاً لأساس التكليف ، المبنىّ على قاعدة الاختيار . أو استئصالا لهم بالكلية ، فإن من لوازم جحد الآية الملجئة، الهلاكُ ، جريا على سنته تعالى فى الأمم السالفة . وتخصيصُ عدم العلم بأكثرهم، لما أن بعضهم واقفون على حقيقة الحال، وإنما يفعلون ما يفعلون مكابرة وعنادا .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٣٨] (وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِى الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَالُكُمْ ، مَا فَرَّطْنَا فِى الْكِتَابِ مِنْ شَىْءٍ ، ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ)

« وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِى الْأَرْضِ » أى: مستقرة فيها ، لا ترتفع عنها « وَلَا طَائِرٍ » يرتفع عنها إذ « يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَالُكُمْ » أى : أصناف مصنفة فى ضبط أحوالها ، وعدم إهمال شىء منها ، وتدبير شؤونها ، وتقدير أرزاقها .

---

(١) [١٧ / الإسراء / ٩٠] .

« مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ » أى : ما تركنا ، وما أغفلنا ، فى لوح القضاء المحفوظ ، « مِنْ شَيْءٍ » أى : جليل أو دقيق ، فإنه مشتمل على مايجرى فى العالم ، لم يهمل فيه أمر شىء : والمعنى : أن الجميع علمهم عند الله ، لا ينسى واحداً منها من رزقه وتدبيره . كقوله: (وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا، كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ)[1] أى: مفصح بأسمائها وأعدادها ومظانّها، وحاصر لحركاتها وسكناتها. « ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ » يعنى : الأمم كلها، من الدوابّ والطير، فينصف بعضهم من بعض، حتى يبلغ من عدله أن يأخذ للجمّاء من القرناء . وإيراد ضميرها على صيغة جمع العقلاء ، لإجرائها مجراهم .

تنبيهـــات

الأول ـ قال الزمخشرىّ : إن قلت : فما الغرض فى ذكر ذلك ؟ قلت : الدلالة على عظم قدرته ، ولطف علمه ، وسعة سلطانه ، وتدبيره تلك الخلائق المتفاوتة الأجناس ، المتكاثرة الأصناف ، وهو حافظ لما لها وما عليها ، مهيمن على أحوالها ، لايشغله شأن عن شأن ، وأن المكلفين ليسوا بمخصوصين بذلك دون من عداهم من سائر الحيوان .

وقال الرازىّ : المقصود أن عناية الله لما كانت حاصلة لهذه الحيوانات ، فلو كان إظهار آية ملجئة مصلحة، لأظهرها ، فيكون كالدليل على أنه تعالى قادر على أن ينزل آية .

وقال القاضى : إنه تعالى لما قدم ذكر الكفار ، وبيّن أنهم يرجعون إلى الله ويحشرون ، بيّن بعده بقوله : (وَمَا مِنْ دَابَّةٍ..) إلخ، أن البعث حاصل فى حق البهائم أيضاً .

الثانى ـ زيادة (مِنْ) فى قوله : (وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ) لتأكيد الاستغراق . و (فِي) متعلقة بمحذوف هو وصف لـ (دَابَّةٍ) مفيد لزيادة التعميم . كأنه قيل : وما فرد من

(١) [١١ / هود / ٦] .

أفراد الدواب يستقر فى قطر من أقطار الأرض . وكذا زيادة الوصف فى قوله : (يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ) .

قال فى الانتصاف : فى وجه زيادة التعميم ، أن موقع قوله : (فِي الْأَرْضِ) و (يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ) موقع الوصف العام ـ وصفة العام عامة ـ ضرورة المطابقة ، فكأنه مع زيادة الصفة ، تضافرت صفتان عامتان .

الثالث ـ قال الزمخشرىّ : إن قلت : كيف قيل (الأمم) مع إفراد الدابة والطائر ؟ قلت : لَمَّا كان قوله تعالى : (وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ) دالاً على معنى الاستغراق، ومغنياً عن أن يقال : وما من دوابّ ولا طير ، حمل قوله : (إِلَّا أُمَمٌ) على المعنى .

الرابع ـ دلت الآية على أن كل صنف من البهائم أمة ، وجاء فى الحديث : لولا أن الكلاب أمة من الأمم، لأمرت بقتلها ـ رواه أبوداود[1] والترمذىّ عن عبد الله بن مغفل رضى الله عنه ـ .

الخامس ـ ماذكرناه فى معنى مماثلة الأمم لنا، من تدبيره تعالى لأمورها ، وتكفله برزقها ، وعدم إغفال شئ منها ، مما يبيّن شمول القدرة ، وسعة العلم ـ هو الأظهر . موافقة لقوله تعالى (وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللهِ رِزْقُهَا . . .)[2] الآية ـ والقرآن يفسر بعضه بعضاً . ونقل الواحدىّ عن ابن عباس أن المماثلة هى فى معرفته تعالى ، وتوحيده وتسبيحه وتحميده . كقوله تعالى : (وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ)[3] ، وقوله :

(١) أخرجه أبو داود فى : ١٦ ـ كتاب الأضاحىّ ، ٢٢ ـ باب فى اتخاذ الكلاب للصيد وغيره ، حديث ٢٨٤٥ .

والترمذىّ فى : ١٦ ـ كتاب الصيد ، ١٦ ـ باب ما جاء فى قتل الكلاب .

(٢) [١١ / هود / ٦] .

(٣) [١٧ / الإسراء / ٤٤] ونصها : تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ، إِنَّهُ كَانَ حَلِيماً غَفُوراً.

(كُلٌّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُ وَتَسْبِيحَهُ)[1] .

وعن أبي الدرداء قال : أبهمت عقول البهائم عن كل شئ ، إلا عن أربعة أشياء : معرفة الإله ، وطلب الرزق ، ومعرفة الذكر والأنثى ، وتهيؤ كل واحد منهما لصاحبه .

وقيل : المماثلة فى أنها تحشر يوم القيامة كالناس .

أقول : لا شك فى صحة الوجهين بذاتهما ، وصدق المثلية فيهما ، ولكن الحمل عليهما يُبعده عدم ملاقاته للآية الأخرى . فالأمسّ، تأييداً للنظائر ، ماذكرناه أولاً ـ والله أعلم ـ .

السادس ـ ما بيناه فى معنى (الكتاب) من أنه اللوح المحفوظ فى العرش ، وعالم السموات المشتمل على جميع أحوال المخلوقات على التفصيل التام ـ هو الأظهر ، لملاقاته للآية التى ذكرناها تأييداً للنظائر القرآنية . ولم يذكر الإمام ابن كثير سواه، على توسعه .

وقيل : المراد منه القرآن كقوله تعالى(وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْءَانَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَىْءٍ)[2] .

قال الخفاجىّ : قيل: حمله على القرآن لا يلائم ما قبله وما بعده . ويدفع بأن المعنى لم نترك شيئاً من الحجج وغيرها إلا ذكرناه ، فكيف يحتاج إلى آية أخرى مما اقترحوه ، ويكذب بآياتنا ؟ فالكلام بعضه آخذ بحجز بعض بلا شبهة .

وقال أبو السعود : أى ما تركنا فى القرآن شيئاً من الأشياء المهمة التى من جملتها بيان أنه تعالى مراع لمصالح جميع مخلوقاته .

قال الشهاب فى قول البيضاوىّ (فإنه قد دوّن فيه ما يحتاج إليه من أمر الدين مفصلاً

---

(١) [٢٤ / النور /٤١] ونصها : أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللهَ يُسَبِّحُ لَهُ مَنْ فِى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالطَّيْرُ صَافَّاتٍ ، كُلٌّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُ وَتَسْبِيحَهُ ، وَاللهُ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ.

(٢) [١٦ / النحل/ ٨٩] ونصها : وَيَوْمَ نَبْعَثُ فِى كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا عَلَيْهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ، وَجِئْنَا بِكَ شَهِيدًا عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ ، وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَىْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ .

أو مجملًا) : يشير إلى أن ما ثبت بالأدلة الثلاثة ثابت بالقرآن ، لإشارته بنحو قوله[١] : (فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ) إلى القياس ، وقوله (وَمَا ءَاتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ)[٢] إلى السنّة. بل قيل : إنه بهذه الطريقة يمكن استنباط جميع الأشياء منه . كما سأل بعض الملحدين بعضهم عن طبخ الحلوى ، أين ذكر في القرآن ؟ فقال : في قوله تعالى[٣] (فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ) انتهى .

واستظهر الرازيّ أن المراد (بالكتاب) القرآن . واحتج بأن الألف واللام إذا دخلا على الاسم المفرد ، انصرف إلى المعهود السابق ، والمعهود السابق من الكتاب عند المسلمين هو القرآن . فوجب أن يكون المراد من (الكتاب) في هذه الآية القرآن . إذا ثبت هذا ، فلقائل أن يقول : كيف قال تعالى : (مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ) مع أنه ليس فيه تفاصيل علم

---

(١) [٥٩ / الحشر / ٢] ونصها : هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ ، مَا ظَنَنْتُمْ أَنْ يَخْرُجُوا ، وَظَنُّوا أَنَّهُمْ مَانِعَتُهُمْ حُصُونُهُمْ مِنَ اللهِ فَأَتَاهُمُ اللهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ، يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ .

(٢) [٥٩ / الحشر / ٧] ونصها : مَا أَفَاءَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ ، وَمَا ءَاتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ، وَاتَّقُوا اللهَ ، إِنَّ اللهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ .

(٣) [١٦ / النحل / ٤٣] ونصها : وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِي إِلَيْهِمْ ، فَاسْئَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ .

و [٢١ / الأنبياء / ٧] ونصها : وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِي إِلَيْهِمْ ، فَاسْئَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ .

الطب ، وتفاصيل علم الحساب ، ولا تفاصيل كثير من المباحث والعلوم . وليس فيه أيضاً تفاصيل مذاهب الناس ودلائلهم فى علم الأصول والفروع ؟ .

والجواب : أن قوله : (مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ) يجب أن يكون مخصوصاً ببيان الأشياء التى يجب معرفتها ، والإحاطة بها ، وبيانه من وجهين :

الأول ـ أن لفظ (التفريط) لا يستعمل نفيا وإثباتا ، إلا فيما يجب أن يبين ، لأن أحدا لا ينسب إلى التفريط والتقصير فى أن لا يفعل ما لا حاجة إليه ، وإنما يذكر هذا اللفظ فيما إذا قصر فيما يحتاج إليه .

الثانى ـ أن جميع آيات القرآن ، أو الكثير منها ، دالة بالمطابقة أو التضمن أو الالتزام على أن المقصود من إنزال هذا الكتاب بيان الدين ، ومعرفة الله ، ومعرفة أحكام الله . وإذا كان هذا التقييد معلوما من كل القرآن ، كان المطلق ههنا محمولا على ذلك المقيّد . أما قوله : إن هذا الكتاب غير مشتمل على جميع علوم الأصول والفروع ، فنقول : أما علم الأصول فإنه بتمامه حاصل فيه ، لأن الدلائل الأصلية مذكورة فيه على أبلغ الوجوه . فأما روايات المذاهب ، وتفاصيل الأقاويل ، فلا حاجة إليها . وأما تفاصيل علم الفروع ، فقال العلماء : إن القرآن دل على أن الإجماع ، وخبر الواحد ، والقياس ، حجة فى الشريعة . فكل مادل عليه أحد هذه الأصول الثلاثة ، كان ذلك فى الحقيقة موجودا فى القرآن .

وذكر الواحدىّ رحمه الله لهذا المعنى أمثلة ثلاثة :

المثال الأول ـ روى أن ابن مسعود[1] كان يقول : مالى لا ألعن من لعنه الله فى كتابه؟

(١) أخرجه البخارىّ فى : ٦٥ ـ كتاب التفسير ، ٥٩ ـ سورة الحشر ، ٤ ـ باب وَمَا ءَاتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ .

عن عبد الله قال : لعن الله الواشمات والموتشمات والمتفلّجات للحسن المغيّرات خلق الله. فبلغ ذلك امرأةً من بنى أسد يقال لها : أمّ يعقوب . =

يعنى : الواشمة والمستوشمة ؛ والواصلة والمستوصلة ،

وروى أن امرأة قرأت جميع القرآن ، ثم أتته ، فقالت : ياابن أم عبد ! تلوت البارحة ما بين الدفتين ، فلم أجد فيه لعن الواشمة والمستوشمة ! فقال . لو تلوتيه لوجدتيه ، قال الله تعالى : (وَمَا ءَاتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ) وإن مما آتانا به رسول الله أنه قال : لعن الله الواشمة والمستوشمة .

قال الرازىّ : وأقول : يمكن وجدان هـــذا المعنى فى كتاب الله بطريق أوضح من ذلك ، لأنه تعالى قال فى سورة النساء (وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا * لَعَنَهُ اللهُ .)[1] فحكم

= فجاءت فقالت : إنه بلغنى إنك لعنت كيت وكيت . فقال : ومالى لا ألعن من لعن رسولُ الله ﷺ ، ومن هو فى كتاب الله ؟

فقالت : لقد قرأت ما بين اللوحين فما وجدت فيه ما تقول .

قال : لئن كنتِ قرأتِيهِ ، لقد وجدتِيهِ . أما قرأتِ : وَمَا ءَاتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ؟

قالت : بلى .

قال : فإنه قد نهى عنه .

قالت : فإنى أرى أهلك يفعلونه .

قال : فاذهبى فانظرى .

فذهبت فنظرت فلم تر من حاجتها شيئاً .

فقال : لو كانت كذلك ما جامَعَتْنَا .

وأخرجه مسلم فى : ٣٧ ـ كتاب اللباس والزينة ، حديث ١٢٠ (طبعتنا) .

(١) [٤ / النساء / ١١٧، ١١٨] ونصها : إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَاثًا . . .

عليه باللعن ، ثم عدّد بعده قبائح أفعاله ، وذكر من جملتها قوله[١] (وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللهِ) . وظاهر هذه الآية يقتضى أن تغيير الخلق يوجب اللعن . انتهى .

قلت : وتتمة الحديث تؤيد ذلك أيضاً . ولفظه : لعن الله الواشمات والمستوشمات والنامصات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيّرات خلق الله ـ رواه الإمام أحمد والشيخان وأصحاب السنن عن ابن مسعود[٢] ـ .

ثم قال الرازىّ :

المثال الثانى ـ ذكر أن الشافعىّ رحمه الله كان جالساً فى المسجد الحرام فقال: لا تسألونى عن شىء إلا أجبتكم فيه من كتاب الله تعالى . فقال رجل : ما تقول فى المُحْرِم إذا قتل الزنبور ؟ فقال : لا شىء عليه . فقال : أين هـذا فى كتاب الله ؟ فقال : قال الله تعالى : « وَمَا ءَاتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ » ثم ذكر إسناداً إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : عليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين من بعدى . ثم ذكر إسنادا إلى عمر رضى الله عنه أنه قال : للمحرم قتل الزنبور . قال الواحدىّ : فأجابه من كتاب الله مستنبطاً بثلاث درجات .

وأقول . ههنا طريق آخر أقرب منه ، وهو أن الأصل فى أموال المسلمين العصمة . قال تعالى : (لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ)[٣] . وقال : (لَا يَسْأَلْكُمْ

---

(١) [٤ / النساء / ١١٩] ونصها : وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللهِ ، وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا .

(٢) انظر الحاشية رقم ١ ص ٢٣٠١ .

(٣) [٢ / البقرة / ٢٨٦] ونصها : لَا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا، لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ ، رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ، رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا =

أَمْوَالَكُمْ)[1] وقال (وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ)[2] فنهى عن أكل أموال الناس إلا بطريق التجارة ، فعند عدم التجارة وجب أن يبقى على أصل الحرمة . وهذه العمومات تقتضى أن لا يجب على المحرم الذى قتل الزنبور شيء ، وذلك لأن التمسك بهذه العمومات يوجب الحكم بمرتبة واحدة .

المثال الثالث ـ قال الواحدىّ : روى فى حديث العسيف الزانى[3] أن أباه قال للنبىّ ﷺ : اقض بيننا بكتاب الله . فقال عليه السلام : والذى نفسى بيده! لأقضينّ بينكما بكتاب الله .

= إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا ، رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ ، وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا ، أَنْتَ مَوْلَانَا فَانْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ .

(١) [٤٧ / محمد ﷺ / ٣٦] ونصها : إِنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ ، وَإِنْ تُؤْمِنُوا وَتَتَّقُوا يُؤْتِكُمْ أُجُورَكُمْ وَلَا يَسْئَلْكُمْ أَمْوَالَكُمْ .

(٢) [٤ / النساء / ٢٩] ونصها : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ ، وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ، إِنَّ اللهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيماً .

(٣) أما حديث العسيف فها كموه بنصه الكامل :

فقد أخرجه البخارىّ فى : ٨٦ ـ كتاب الحدود ، ٣٠ ـ باب الاعتراف بالزنى ، حديث ١١٥٤و١١٥٥ .

عن أبى هريرة وزيد بن خالد قالا : كنا عند النبىّ ﷺ ، فقام رجل فقال: أنشدك الله إلّا قضيت بيننا بكتاب الله .

فقام خصمه ، وكان أفقه منه ، فقال : اقض بيننا بكتاب الله وأْذن لى .

قال « قل » .

قال : إن ابنى كان عسيفاً على هذا ، فزنى بامرأته . فافتديت منه بمائة شاة وخادم . =

ثم قضى بالجلد والتغريب على العسيف، وبالرجم على المرأة إن اعترفت. قال الواحدىّ: وليس للجلد والتغريب ذكر فى نص الكتاب . وهذا يدل على أن كل ما حكم به النبىّ ﷺ فهو عين كتاب الله . قال الرازىّ : وهـذا حق ، لأنه تعالى قال : (لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ) ، وكل ما بينه الرسول عليه الصلاة والسلام كان داخلا تحت هـذه الآية . انتهى .

وبالجملة، فالقرآن الكريم كلية الشريعة ، والمجموع فيه أمور كليات ، لأن الشريعة تمت بتمام نزوله ، فإذا نظرنا إلى رجوع الشريعة إلى كلياتها ، وجدناها قد تضمنها القرآن على الكمال . وقد جوّد البحثَ فى هذه المسألة المهمة، العلامة الشاطبىُّ فى (الموافقات) فى الطرف الثانى ، فى الأدلة على التفصيل . فارجع إليه .

وقد نقلنا شذرة منه فى مقدمة هذا التفسير . فتذكر ! .

السابع ـ قال أبو البقاء: (مِنْ) فى قوله تعالى (مِنْ شَيْءٍ) زائدة . و(شيء) هنا واقع موقع المصدر . أى : تفريطاً . وعلى هذا التأويل لا يبقى فى الآية حجة لمن ظن أن الكتاب يحتوى على ذكر كل شىء صريحا . ونظير ذلك : لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا)(٣) . أى :

= ثم سألت رجالا من أهل العلم فأخبرونى ؛ أن على ابنى جلد مائة وتغريب عام ، وعلى امرأته الرجم .

فقال النبىّ ﷺ « والذى نفسى بيده ! لأقضينّ بينكما بكتاب الله ، جلّ ذكره . المائة شاة والخادم ردٌّ . وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام . واغد ، يا أُنَيْس! على امرأة هذا، فإن اعترفت فارجمها » .

فغدا عليها ، فاعترفت ، فرجمها .

وأخرجه مسلم فى : ٢٩ ـ كتاب الحدود ، حديث ٢٥ (طبعتنا) .

(١) [٣ / آل عمران / ١٢٠] ونصها : إِنْ تَمْسَسْكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِنْ =

ضررا . وقد ذكرنا له نظائر . ولا يجوز أن يكون (شَيْئًا) مفعولا به ، لأن (فَرَّطْنَا) تتعدى بنفسها ، بل بحرف الجر، وقد عديت بـ (فِى)إلى(الْكِتَابِ) ، فلا تتعدى بحرف آخر . ولا يصح أن يكون المعنى : ما تركنا فى الكتاب من شىء ، لأن المعنى على خلافه ، فبان أن التأويل ما ذكرنا . انتهى .

وقال الخفاجىّ : التفريط التقصير . وأصله أن يتعدى بـ (فى) وقد ضمن هنا معنى (أَغْفَلْنَا وَتَرَكْنَا) . فـ (مِنْ شَىْءٍ) فى موضع المفعول به ، و (مِنْ) زائدة . والمعنى : ماتركنا فى الكتاب شيئاً يحتاج إليه من دلائل الألوهية والتكاليف .

هذا ما ارتضاه أبو حيان والزمخشرىّ ، وعدل عنه البيضاوىّ . لأنه لا يتعدى . فجعل التقدير (تفريطاً) فحذف المصدر ، وأقيم (شيئاً) مقامه ، وتبع فيه أبا البقاء ، إذ اختار هذا ، وأورد عليه فى (الملتقط) أنه ليس كما ذكر ، لأنه إذا تسلط النفى على المصدر ، كان منفيا على جهة العموم ، ويلزمه نفى أنواع المصدر ، ونفى جميع أفراده ، وليس بشىء ، لأنه يريد أن المعنى حينئذ : أن جميع أنواع التفريط منفية عن القرآن ، وهو مما لا شبهة فيه ، ولا يلزمه أن يذكر فيه كل شىء كما لزم على الوجه الآخر ، حتى يحتاج إلى التأويل . كما أن نفى تعديه لا يضر من قال إنه مفعول به على التضمين ، كما مر . وأما ما قيل : إن (فرط) يتعدى بنفسه،لماوقع فى القاموس(فرط الشىء،وفرط فيه تفريطاً ضيعه وقدم العجز فيه وقصر)فلا نسلم أنه يتعدى بنفسه. وتفردُ صاحب القاموس بأمر، لا يسمع فى مقابلة الزمخشرى وغيره . مع أنه يحتمل أن تعديته المذكورة فيه ليست وضعية ، بل مجازية ، أو بطريق التضمين ـ انتهى كلام الشهاب ـ .

أقول : ما للمجد فى القاموس ، ليس من تفرداته وعندياته ، إذ اللغة مرجعها السماع ،

= تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا ، وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا ، إِنَّ اللهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ .

لا الاجتهاد . وموازنته بين الزمخشرىّ وغيره ، من باب معرفة الحق بالرجال ، الذى الصواب عكسه . على أنه ليس فى (الكشاف) ما يقتضى مازعمه . وقد استشهد شارح القاموس ، الزبيدىّ شاهدا على تعديته بنفسه ، تأييدا لكلام المجد ، قول صخر الغىّ[1]:

ذلك بَزِّى فلن أُفَرِّطَهُ أخاف أن يُنجزوا الذى وعدوا

قال ابن سيدة : يقول . لا أضيعه ، وقوله : بزى ، أراد سلاحى. ثم قال الزبيدىّ: وقال أبو عمرو : فرطتك فى كذا وكذا ، أى تركتك . وبه فسر أيضاً قول صخر . انتهى .

وأنشد أبو السعود قول ساعدة بن جُؤَيَّة[2]:

* معه سِقاءٌ لا يفرِّط حمله *

أى : لا يتركه .

وبه يعلم سقوط ما لأبى البقاء ، وسقوط دعوى أن أصله أن يتعدى بـ (فى) ودعوى التضمين السابقة ، وتكلف كون (شَىْءٍ) واقعا موقع المصدر .

هذا وقرىء (فَرَطْنَا) بالتخفيف، وهو بمعنى المشدّد . وإنما توسعنا فيما روى على القول الثانى فى معنى الكتاب، لشهرة الآية فى هذا المعنى ، وإن كان الأظهر الأول ، لما ذكرناه ، ولأن السورة مكية ، والأحكام فيها لم تتم ـ والله أعلم ـ .

الثامن ـ دلت الآية على حشر الدوابّ والبهائم والطير كلها ، أى : بعثها يوم القيامة . كقوله تعالى : (وَإِذَا الْوُحُوشُ حُشِرَتْ)[3] .

وروى الإمام أحمد[4] عن أبى ذر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى شاتين

(١) استشهد به فى اللسان فى مادة (ف ر ط) يقول : لا أخلّفه فأتقدم عنه . وقال ابن سيده . يقول : لا أضيّعه . وقيل : معناه لا أقدمه وأتخلّف عنه .

(٢) استشهد به فى اللسان فى مادة (ف ر ط) يقول : لا يترك حمله ولا يفارقه .

(٣) [٨١ / التكوير / ٥] .

(٤) أخرجه فى المسند بالصفحة ١٦٢ من الجزء الخامس (طبعة الحلبىّ) .

تنتطحان ، فقال : يا أباذر ! هـل تدرى فيم تنتطحان ؟ قال : لا. قال : لـكن الله يدرى ، وسيقضى بينهما . ورواه عبدالرزاق وابن جرير[١] ، وزاد : قال أبو ذر : ولقد تركنا رسولُ الله ﷺ، ومايقلّب طائر جناحيه فى السماء إلا ذكر لنا منه علما .

وروى عبد الله ابن الإمام أحمد[٢] فى مسند أبيه عن عثمان أن رسول الله ﷺ قال : إن الجماء لتُقَصُّ من القرناء يوم القيامة .

وروى عبد الرزاق عن أبى هريرة فى هـذه الآية قال : يحشر الخلق كلهم يوم القيامة : الدوابّ والبهائم والطير وكل شىء ، فيبلغ من عدل الله يومئذ أن يأخذ للجماء من القرناء ، ثم يقول : كونى تراباً ! فلذلك يقول الـكافر: « يَا لَيْتَنِى كُنْتُ تُرَاباً ». وقدروى هذا مرفوعاً فى حديث الصور . أفاده ابن كثير .

قلت : روى الإمام أحمد[٣] ، والبخارىّ فى (الأدب المفرد) ومسلم[٤] والترمذىّ[٥] عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : لتؤدنّ الحقوق إلى أهلها يوم القيامة ، حتى يقاد للشاة الجلحاء ، من الشاة القرناء ، تنطحها .

---

(١) الأثر رقم ١٣٢٢٣ من التفسير .

وفى المسند بالصفحة ١٥٣ من الجزء الخامس (طبعة الحلبىّ) .

(٢) أخرجه فى المسند بالصفحة ٧٢ من الجزء الأول (طبعة الحلبىّ) والحديث رقم ٥٢٠ (طبعة المعارف) .

(٣) أخرجه فى المسند بالصفحة رقم ٢٣٥ من الجزء الثانى (طبعة الحلبىّ) والحديث رقم ٧٢٠٣ (طبعة المعارف) .

(٤) أخرجه مسلم فى : ٤٥ ـ كتاب البر والصلة والآداب ، حديث ٦٠ (طبعتنا) .

(٥) أخرجه الترمذىّ فى : ٣٥ ـ كتاب القيامة ، ٢ ـ باب ما جاء فى شأن الحساب والقصاص .

وروى ابن أبى حاتم عن عكرمة عن ابن عباس فى الآية قال : حشرها الموت . وروى عن مجاهد والضحاك مثله . والأول أظهر .

التاسع ـ (فى الإكليل) : استدل بهذه الآية على مسألة أخرى ، أخرجه أبو الشيخ عن أنس أنه سئل : من يقبض أرواح البهائم ؟ قال : ملك الموت . فبلغ الحسن فقال : صدق ! وإن ذلك فى كتاب الله . ثم تلا هذه الآية .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٣٩] (وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا صُمٌّ وَبُكْمٌ فِي الظُّلُمَاتِ ، مَنْ يَشَإِ اللهُ يُضْلِلْهُ وَمَنْ يَشَأْ يَجْعَلْهُ عَلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ)

« وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا صُمٌّ وَبُكْمٌ فِي الظُّلُمَاتِ » أى : مثلهم فى جهلهم ، وعدم فهمهم ، وسوء حالهم ، كمثل الصم (جمع أصم وهو الذى لا يسمع) والبكم (جمع أبكم ، وهو الذى لا يتكلم) . وهم مع ذلك فى ظلمات لا يبصرن . فكيف يهتدى مثلهم إلى الطريق ، أو يخرج مما هو فيه ؟ وقد كثر تشبيههم بذلك فى التنزيل ، إعلاماً ببيان كمال غراقتهم فى الجهل ، وانسداد باب الفهم والتفهيم بالكلية .

ثم أشار إلى أنهم من أهل الطبع بقوله « مَنْ يَشَإِ اللهُ يُضْلِلْهُ وَمَنْ يَشَأْ يَجْعَلْهُ عَلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ » أى : فهو المتصرف فى خلقه بما يشاء ، فمن أحب هدايته ، وفقه بفضله وإحسانه للإيمان . ومن شاء ضلالته تركه على كفره . (وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ) .

ثم أمر تعالى رسوله بأن يبكتهم بما لا سبيل لهم إلى إنكاره ، ببيان أنهم إذا نزلت بهم شدة ، فإنهم يفزعون إليه تعالى ، لا إلى الأصنام ، فقال تعالى :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٤٠] (قُلْ أَرَأَيْتَكُمْ إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللهِ أَوْ أَتَتْكُمُ السَّاعَةُ ، أَغَيْرَ اللهِ تَدْعُونَ، إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ)

« قُلْ أَرَأَيْتَكُمْ » أى:أخبرونى « إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللهِ » أى:مثل مانزل بالأمم الماضية الكافرة ، « أَوْ أَتَتْكُمُ السَّاعَةُ » يعنى القيامة «أَغَيْرَ اللهِ تَدْعُونَ » أى: فى كشف العذاب عنكم . وهذا محطّ التبكيت . أى : أتخصون آلهتكم بالدعوة إلى رفع تلك الشدة ، بل لا تدعونها مع الله أيضاً « إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ » متعلق بـ (أَرَأَيْتَكُمْ) مؤكد للتبكيت ، كاشف عن كذبهم .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٤١] (بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ ، وَتَنْسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ)

« بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ » أى : تخصون بالدعوة « فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ » أى : إن شاء كشفه . والتقييد بالمشيئة لبيان أن إجابتهم غير مطّردة ، بل هى تابعة لمشيئته تعالى ، المبنية على حِكَم استأثر بعلمها « وَتَنْسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ » أى : تتركون ما تشركون تركاً كلياً لعلمكم بأنها لا تضر ولا تنفع . عطف على (تَدْعُونَ) ، وتوسيط الكشف بينهما مع تقارنهما ، وتأخر الكشف عنهما ، لإظهار كمال العناية بشأن الكشف والإيذان بترتبه على الدعاء خاصة .

ثم بين تعالى أن من كفار الأمم السالفة من بلغوا فى القسوة إلى أن أخذوا بالشدائد ليخضعوا ويلتجئوا إلى الله تعالى ، فلم يفعلوا . تسلية لنبيه ﷺ فقال :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٤٢] (وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَىٰ أُمَمٍ مِنْ قَبْلِكَ فَأَخَذْنَاهُمْ بِالْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ)

«وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَىٰ أُمَمٍ مِنْ قَبْلِكَ » أى : رسلًا ، فكذبوهم ولم يبالوا، لكونهم فى الرخاء ، « فَأَخَذْنَاهُمْ بِالْبَأْسَاءِ » أى : الشدة والقحط ، « وَالضَّرَّاءِ » أى : المرض ونقصان الأنفس والأموال « لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ » أى : يتذللون ويتخشعون لربهم ويتوبون إليه من كفرهم ومعاصيهم ، فالنفوس تتخشع عند نزول الشدائد .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٤٣] (فَلَوْلَا إِذْ جَاءَهُمْ بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا وَلَٰكِنْ قَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ)

« فَلَوْلَا إِذْ جَاءَهُمْ بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا » أى : بالتوبة والتمسكن . ومعناه. نفى التضرع. كأنه قيل : فلم يتضرعوا . وجئ بـ (لَوْلَا) ليفيد أنه لم يكن لهم عذر فى ترك التضرع إلا عنادهم ، كما قال «وَلَٰكِنْ قَسَتْ قُلُوبُهُمْ» فلم يكن فيها اين يوجب التضرع ، ولم ينزجروا وإنما ابتلوا به ، « وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ » أى : من الشرك . فالاستدراك على المعنى لبيان الصارف لهم عن التضرع ، وأنه لا مانع لهم إلا قساوة قلوبهم ، وإعجابهم بأعمالهم المزينة لهم .

لطيفة :

إن قلت : قدأسند تعالى هنا التزيين إلى الشيطان ، وأسنده إلى نفسه فى قوله : وَكَذَٰلِكَ (زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ)[1] فهل هو حقيقة فيهما ، أوفى أحدهما ؟ قلت : وقع التزيين

(١) [٦ / الأنعام / ١٠٨] ونصها : وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللهِ =

فى مواقع كثيرة : فتارة أسنده إلى الشيطان، كالآية الأولى ، وتارة إلى نفسه كالثانية، وتارة إلى البشر كقوله (زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَاؤُهُمْ)[1] ـ فى قراءة ـ وتارة مجهولًا غير مذكور فاعله كقوله (زُيِّنَ لِلْمُسْرِفِينَ)[2] ، لأن التزيين له معان يشهد بها الاستعمال واللغة : أحدها : إيجاد الشيء حسناً مزيناً فى نفس الأمر ، كقوله : (زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا) ، والثانى : جعله مزيناً من غير إيجاد ، كتزيين الماشطة العروس ، والثالث : جعله محبوباً للنفس ، مشتهى للطبع ، وإن لم يكن فى نفسه كذلك . فهذا إن كان بمعنى خلق الميل فى النفس والطبع لا يسند إلا إلى الله ، لأنه الفاعل له حقيقة ، لإيجاده له ، ولغة ونحوًا لا تصافه بخلقه . وإن كان بمجرد تزويره وترويجه بالقول وما يشبهه ، كالوسوسة والإغواء،

= فَيَسُبُّوا اللهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ ، كَذَٰلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ .

(١) [٦ / الأنعام [١٣٧] ونصها : وَكَذَٰلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَاؤُهُمْ لِيُرْدُوهُمْ وَلِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ ، وَلَوْ شَاءَ اللهُ مَا فَعَلُوهُ ، فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ .

(٢) [١٠ / يونس / ١٢] ونصها: وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ الضُّرُّ دَعَانَا لِجَنْبِهِ أَوْ قَاعِدًا أَوْ قَائِمًا فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُ ضُرَّهُ مَرَّ كَأَنْ لَمْ يَدْعُنَا إِلَىٰ ضُرٍّ مَسَّهُ ، كَذَٰلِكَ زُيِّنَ لِلْمُسْرِفِينَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ .

(٣) [٣٧ / الصافات / ٦] ونصها : إِنَّا زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِزِينَةٍ الْكَوَاكِبِ .

و [٤١ / فصلت / ١٢] ونصها : فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ وَأَوْحَىٰ فِي كُلِّ سَمَاءٍ أَمْرَهَا ، وَزَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ وَحِفْظًا ، ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ .

و [٦٧ / الملك / ٥] ونصها: وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ وَجَعَلْنَاهَا رُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ ، وَأَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابَ السَّعِيرِ .

فهذا لا يسند إليه تعالى حقيقة ، وإنما يسند إلى البشر أوالشيطان . وإذا لم يذكر فاعله، يقدّر فى كل مكان ما يليق به ـ كذا فى (العناية) ـ .

القول فى تأويل قوله تعالى:

[٤٤] (فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّىٰ إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ)

« فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ » أى : من البأساء والضراء ، أى تركوا الاتعاظ به « فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ » أى : من النعم ، كالصحةوالسعة وراحة البال والأمن، وصنوف رغائبهم، استدراجاً وإملاءً ومكراً بهم ، عياذاً بالله من مكره ، « حَتَّىٰ إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا » من مطالبهم ورغائبهم، مع الشرك « أَخَذْنَاهُمْ » أى : بالعذاب المستأصل ، « بَغْتَةً » أى : فجأة بلاتقديم مذكّر، إذلم يفدهم فى المرة الأولى ، « فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ » متحسرون، يئسون من كل خير .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٤٥] (فَقُطِعَ دَابِرُ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ)

« فَقُطِعَ دَابِرُ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا » أى : آخرهم . كناية عن الاستئصال ، لأن ذهاب آخر الشيء يستلزم ذهاب ماقبله . وهو من (دَبَرَهُ) إذا تبعه ، فكان فى دُبُرِهِ . أى : خلفه . فالدابر ما يكون بعدالآخر ، ويطلق عليه تجوّزاً . وقال أبوعبيد: دابر القوم آخرهم . وقال الأصمعىّ : الدابر الأصل ، ومنه : قطع الله دابره ، أى : أصله .

« وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ » أى : على ما جرى عليهم من الهلاك . فإن إهلاك الكفار والعصاة من حيث إنه تخليص لأهل الأرض ، من شؤم عقائدهم وأعمالهم ، نعمة جليلة يحق أن يحمد عليها ، لاسيما مع مافيه من إعلاء كلمة الحق التى نطقت بها رسلهم،عليهم السلام .

تنبيهات

الأول ـ روى فى هذه الآية أخبار وآثار . منها ما أخرجه الإمام أحمد[١] عن عقبة بن عامر عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : إذا رأيت الله يعطى العبد من الدنيا على معاصيه ما يحب ، فإنما هو استدراج . ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم : «فَلَمَّا نَسُوا مَاذُكِّرُوا بِهِ ... إلى .. هم مُبْلِسُونَ » ورواه ابن جرير[٢] وابن أبى حاتم عنه .

وروى ابن أبى حاتم أيضاً عن عبادة بن الصامت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول : إذا أراد الله بقوم اقتطاعاً فتح لهم (أَوْ فُتِحَ عَلَيْهِمْ) باب خيانة، حَتَّىٰ إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً ... الآية . ورواه أحمد وغيره .

وقال الحسن البصرىّ : من وسع الله عليه ، فلم ير أنه يمكر به ، فلا رأى له . ومن قتّر عليه ، ولم ير أنه ينظر له ، فلا رأى له . ثم قرأ . « فَلَمَّا نَسُوا ... » الآية ـ قال الحسن : مكر بالقوم، ورب الكعبة ! أعطوا حاجتهم ثم أخذوا .

وقال قتادة : بغت القومَ أمرُ الله ، وما أخذ الله قوماً قط إلا عند سكرتهم وغرتهم ونعمتهم ، فلا تغتروا بالله ، فإنه لا يغتر بالله إلا القوم الفاسقون ـ روى ذلك ابن أبى حاتم ـ

الثانى ـ قال الرازىّ : قال أهل المعانى : وإنما أخذوا فى حال الرخاء والراحة ليكون أشد، لتحسرهم على ما فاتهم من السلامة والعافية .

الثالث ـ قال الزمخشرىّ : فى قوله تعالى (وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ) إيذان بوجوب الحمد عند هلاك الظلمة ، وأنه من أجل النعم ، وأجزل القسم . أى : فهو إخبار بمعنى الأمر ، تعليماً للعباد .

---

(١) أخرجه فى المسند بالصفحة ١٤٥ من الجزء الرابع (طبعة الحلبىّ) .

(٢) الأثر رقم ١٣٢٤١ من التفسير .

قال الناصر في (الانتصاف) : ونظيرها قوله تعالى[1] (وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ مَطَرًا ، فَسَاءَ مَطَرُ الْمُنْذَرِينَ . قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى) فيمن وقف ههنا ، وجعل الحمد على إهلاك المتقدم ذكرهم من الطاغين . ومنهم من وقف على (الْمُنْذَرِينَ) وجعل الحمد متصلًا بما بعده من إقامة البراهين على وحدانية الله تعالى ، وأنه جل جلاله خير مما يشركون. فعلى الأول يكون الحمد ختماً ، وعلى الثاني فاتحة ، وهو مستعمل فيهما شرعاً ، ولكنه في آية النمل أظهر في كونه مفتتحاً لما بعده ، وفي آية الأنعام ختم لما تقدمه ختماً ، إذ لا يقتضي السياق غير ذلك . انتهى .

قلت : إذا جرينا على ما هو الأسدّ في الآي من توافق النظائر ، اقتضى حمل آية النمل على ما هنا ، وإدعاء الأظهرية فيها ممنوع ، فإن التنزيل يفسر بعضه بعضاً . فتأمل . ثم أمر تعالى رسوله بتكرير التبكيت عليهم . وتثنية الإلزام .

القول في تأويل قوله تعالى :

[٤٦] (قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَخَذَ اللَّهُ سَمْعَكُمْ وَأَبْصَارَكُمْ وَخَتَمَ عَلَى قُلُوبِكُمْ مَنْ إِلَهٌ غَيْرُ اللَّهِ يَأْتِيكُمْ بِهِ ، انْظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ ثُمَّ هُمْ يَصْدِفُونَ)

بقوله تعالى: « قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَخَذَ اللَّهُ سَمْعَكُمْ وَأَبْصَارَكُمْ » بأن أصمكم وأعماكم ، « وَخَتَمَ عَلَى قُلُوبِكُمْ » بأن غطى عليها ما يزول به عقلكم وفهمكم « مَنْ إِلَهٌ غَيْرُ اللَّهِ يَأْتِيكُمْ بِهِ؟ » أي: بذلك المأخوذ. وإنما خصت هذه الأعضاء الثلاثة بالذكر ، لأنها أشرف أعضاء الإنسان ، فإذا تعطلت اختل نظام الإنسان ، وفسد أمره ، وبطلت مصالحه في الدين والدنيا .

« انْظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ » أي نوردها بطرق مختلفة، كتصريف الرياح. و(انظر) يفيد التعجيب من عدم تأثرهم بما عاينوا من الآيات الباهرة .

(١) [٢٧ / النمل / ٥٨و٥٩] . . . ءَاللَّهُ خَيْرٌ أَمَّا يُشْرِكُونَ .

« ثُمَّ هُمْ يَصْدِفُونَ » أى : بعد رؤيتهم تصريف الآيات يعرضون عنها ، فلا يتأملون فيها، عنادا وحسدا وكبرا .

تنبيهات

الأول ـ المراد بالآيات : إما مطلق الدلائل ، أو الدلائل القرآنية مطلقا ، أو ما ذكر من أول السورة إلى هنا ، أو ما ذكر قبل هذا من المقدمات العقلية الدالة على وجود الصانع وتوحيده المشار إليها بقوله : إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللهِ . . . الآية . ومن الترغيب بقوله : فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ ، والترهيب بقوله : إِنْ أَخَذَ اللهُ سَمْعَكُمْ . . . الآية . ومن التنبيه والتذكير بأحوال المتقدمين . ذهب إلى كلٍّ بعضٌ من المفسرين ، وعموم اللفظ يصدق على ذلك كله بلا تدافع .

الثانى ـ قال بعض المفسرين من الزيدية : دلت الآية على جواز الاحتجاج فى أمر الدين. انتهى. وهو ظاهر.

الثالث ـ المقصود من هـذه الآية : بيان أن القادر على تحصيل هذه القوى الثلاث ، وصونها عن الآفات ، ليس إلّا الله تعالى . وإذا كان الأمر كذلك ، كان المنعم بهـذه النعم العالية ، والخيرات الرفيعة ، هو الله تعالى . فوجب أن يقال : المستحق للتعظيم والثناء والعبودية ليس إلا الله تعالى . وذلك يدل على أن عبادة الأصنام طريقة باطلة فاسدة ـ قرره الرازىّ ـ .

ثم أشار تعالى إلى تبكيت لهم آخر بإلجائهم إلى الاعتراف باختصاص العذاب بهم بقوله سبحانه :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٤٧] (قُلْ أَرَأَيْتَكُمْ إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللهِ بَغْتَةً أَوْ جَهْرَةً هَلْ يُهْلَكُ إِلَّا الْقَوْمُ الظَّالِمُونَ)

قُلْ أَرَأَيْتَكُم إِن أَتَاكُمْ » لإعراضكم عن الآيات بعد تصريفها « عَذَابُ اللهِ » أى : المستأصل لكم ، « بَغْتَةً » أى : فجأة من غير تقديم ما يشعر به ؛ إذ لم يفد ما تقدم ، «أَوْ جَهْرَةً » بتقديمه مبالغة فى إزاحة العذر . وقيل : ليلا أو نهارا ، كما فى قوله تعالى : بَيَاتًا أَوْ نَهَارًا ، لما أن الغالب فيما أتى ليلا البغتة ، وفيما أتى نهارا الجهرة « هَلْ يُهْلَكُ إِلَّا الْقَوْمُ الظَّالِمُونَ » أى : هل يهلك بذلك العذاب إلاأنتم؟ وَوَضَعَ الظاهرَ موضعه ، تسجيلاعليهم بالظلم ، وإيذاناً بأن مناط إهلاكهم ظلمهم الذى هو وضعهم الإعراض عما صرف الله له من الآيات، موضع الإيمان

ثم أشار تعالى إلى وظيفة الرسل ، وتحقيق مافى عهدتهم ، لبيان أن ما يقترحه الكفار عليه ، ﷺ ، ليس مما يتعلق بالرسالة أصلا ، بقوله سبحانه :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٤٨] (وَمَا نُرْسِلُ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ ، فَمَنْ ءَامَنَ وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ)

« وَمَا نُرْسِلُ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ » بالثواب لأهل الإيمان والأعمال الصالحة ، « وَمُنْذِرِينَ » بالعقاب لأهل الكفر والمعاصى ، « فَمَنْ ءَامَنَ وَأَصْلَحَ » للأعمال والأخلاق ، فهم أهل البشارة ، « فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ » أى : من العذاب الذى أنذروا به دنيويًّا وأخرويًّا ، « وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ » أى : بفوات مابشروا به من الثواب العاجل والآجل .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٤٩] (وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا يَمَسُّهُمُ الْعَذَابُ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ)

« وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا يَمَسُّهُمُ الْعَذَابُ » أى : الذى أنذروا به عاجلا أو آجلا « بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ » أى : عن أمر الله فى ترك الإيمان ، ومباشرة الأعمال الطالحة واكتساب الأخلاق الرديئة .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٥٠] (قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِى خَزَائِنُ اللهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّى مَلَكٌ ، إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَىَّ ، قُلْ هَلْ يَسْتَوِى الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ ، أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ)

وقوله تعالى « قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِى خَزَائِنُ اللهِ » أى : قل لهؤلاء المشركين المقترحين عليك تارة تنزيل الآيات ، وأخرى غير ذلك : لا أدعى أن خزائن رزق الله مفوضة إلىّ ، فأعطيكم منها ما تريدون من قلب الجبال ذهبا ، وغير ذلك .

(والخزائن : جمع خزانة، وهى اسم للمكان الذى يخزن فيه الشىء. وخَزْنُ الشىء إحرازه، بحيث لا تناله الأيدى) .

« وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ » أى : من أفعاله تعالى حتى تسألونى عن وقت الساعة ، أو وقت نزول العذاب أو نحوهما .

« وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّى مَلَكٌ » أى: حتى تكلفونى من الأفاعيل الخارقة للعادات مالا يطيقه البشر ، من الرقىّ فى السماء ونحوه ، أو تعدّوا عدم اتصافى بصفاتهم قادحا فى أمرى ، كما ينبئ عنه قولهم : مَا لِهَٰذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ . والمعنى : إنى لا أدعى شيئاً من هذه الأشياء الثلاثة ، حتى تقترحوا علىّ ما هو من آثارها وأحكامها ،

وتجعلوا عدم إجابتى إلى ذلك، دليلا على عدم صحة ما أدعيه من الرسالة التى لا تعلق لها بشىء مما ذكر قطعا . بل إنما هى عبارة عن تلقى الوحى من جهة الله عز وجل، والعمل بمقتضاه فقط ، كما ينبئ عنه قوله تعالى :

« إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ » أى: ما أتبع فيما أقول لكم إلا ما يوحى إلىّ من جهته تعالى ، شرفنى بذلك وأنعم به علىّ ، إذ يكشف لى عن الملائكة فيخبرونى .

ثم كرر الأمر تثنية للتبكيت بقوله :

« قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ » مثل للضال والمهتدى على الإطلاق . والاستفهام إنكارى ، والمراد إنكار استواء من لا يعلم ما ذكر من الحقائق ، ومن يعلمها . وفيه من الإشعار بكمال ظهورها، ومن التنفير عن الضلال، والترغيب فى الاهتداء ـ ما لا يخفى . أفاده أبو السعود .

وقوله تعالى : « أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ » تقريع وتوبيخ داخل تحت الأمر . أى : أفلا تتفكرون فتهتدوا ، ولا تكونوا ضالين أشباه العميان .

تنبيهات :

الأول ـ جعل بعض المفسرين قوله تعالى : (قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ) تبرؤًا من دعوى الألوهية، لأن قسمة الأرزاق بين العباد ، ومعرفة الغيب ، مخصوصان به تعالى . قال : ولذا كرر فى الملكية لفظ (وَلَا أَقُولُ) . والمعنى : لا أدعى الألوهية ولا الملكية .

وأورد على هذا أن المراد : لا أملك أن أفعل ما أريد مما تقترحونه ، وليس المراد التبرؤ عن دعوى الإلهية ، وإلا لقيل : لا أقول لكم إنى إله. كما قيل: ولا أقول لكم إنى ملك . وأيضاً فى الكناية عن الألوهية بـ (عِنْدِي خَزَائِنُ اللهِ) ما لا يخفى من البشاعة ، بل هو جواب عن اقتراحهم عليه ﷺ أن يوسع عليهم خيرات الدنيا ـ كذا فى (العناية) ـ .

قال أبو السعود : وجعل هذا تبرؤًا عن دعوى الإلهية ، مما لا وجه له قطعاً .

الثانى ـ قال الجبائىّ : الآية دالة على أن الملَك أفضل من الأنبياء ، لأن المعنى : لا أدعى منزلة فوق منزلتى .ولولا أن الملك أفضل ، وإلا لم يصح ذلك .

قال القاضى : إن كان الغرض بما نفى طريقة التواضع ، فالأقرب أن يدل ذلك على أن الملك أفضل ، وإن كان المراد نفى قدرته على أفعال لا يقوى عليها إلا الملائكة ، لم يدل على كونهم أفضل .

وقرر الزمخشرىّ الأول تأييدا لمذهبه فقال فى تفسير الآية : أى لا أدعى ما يستبعد فى العقول أن يكون لبشر من ملك خزائن الله ، وهى قِسَمه بين الخلق وأرزاقه، وعلم الغيب، وإنى من الملائكة الذين هم أشرف جنس خلقه الله تعالى ، وأفضله ، وأقربه منزلة منه .أى: لم أدع إلهية ولا ملكية، لأنه ليس بعد الإلهية منزلة أرفع من منزلة الملائكة، حتى تستبعدوا دعواى وتستنكروها ، وإنما أدعى ما كان مثله لكثير من البشر ، وهو النبوة . انتهى .

وتعقبه الناصر فى (الانتصاف) بقوله : هو يبنى على القاعدة المتقدمة له، فى تفضيل الملائكة على الأنبياء . ولعمرى إن ظاهر هذه الآية يؤيده ، فلذلك انتهز الفرصة فى الاستدلال بها . ولمخالفه أن يقول : إنما أوردت الآية ردًّا على الكفار فى قولهم : مَا لِهَٰذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ لَوْلَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ فَيَكُونَ مَعَهُ نَذِيرًا أَوْ يُلْقَىٰ إِلَيْهِ كَنزٌ ...) الآية ـ فردّ قولهم : (مَا لِهَٰذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ)بأنه بشر ، وذلك شأن البشر ، ولم يدّع أنه ملك حتى يتعجب من أكله للطعام، وحينئذ لا يلزم منها تفضيل الملائكة على الأنبياء، لأنه لا خلاف أن الأنبياء، يأكلون الطعام ، وأن الملائكة ليسوا كذلك ، فالتفرقة بهذا الوجه متفق عليها ، ولا يوجب ذلك اتفاقا على أن الملائكة أفضل من الأنبياء .

وكذلك رد قولهم (أَوْ يُلْقَىٰ إِلَيْهِ كَنزٌ) بأنه لا يملك خزائن الله تعالى حتى يأتيهم بكنز منها على وفق مقترحهم ، ولا قال لهم ذلك حتى يقام عليه الحجة به .

ثم قال الناصر رحمه الله : ولم يحسن الزمخشرىّ فى قوله (ليس بعد الإلهية منزلة أرفع من منزلة الملائكة) فإنه جعل الإلهية من جملة المنازل كالملكية ، ومثل هذا الإطلاق لا يسوغ. والمنزلة عبارة عن المحل الذى يُنزِل اللهُ فيه العبد من علوّ وغيره ، فإطلاقها على الإلهية تحريف. والله الموفق للصواب .

الثالث ـ قال الرازىّ : ظاهر قوله تعالى (إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ) يدل على أنه ﷺ لا يعمل إلا بالوحى ، وهو يدل على حكمين :

الأول ـ أن هذا النص يدل على أنه ﷺ لم يكن يحكم من تلقاء نفسه فى شىء من الأحكام، وأنه ما كان يجتهد ، بل جميع أحكامه صادرة عن الوحى ، ويتأكد هذا بقوله تعالى (وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ) .

الثانى ـ أن نفاة القياس قالوا : ثبت بهذا النص أنه ﷺ ما كان يعمل إلا بالوحى النازل عليه ، فوجب أن لا يجوز لأحد من أمته أن يعملوا إلا بالوحى النازل عليه ، بقوله تعالى : (فَاتَّبِعُوهُ) ، وذلك ينفى جواز العمل بالقياس . ثم أكد هذا الكلام بقوله : (قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ) وذلك لأن العمل بغير الوحى يجرى مجرى عمل الأعمى . والعمل بمقتضى نزول الوحى يجرى مجرى عمل البصير . ثم قال (أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ) والمراد منه التنبيه على أنه يجب على العاقل أن يعرف الفرق بين هذين البابين، وأن لا يكون غافلاً عن معرفته. انتهى.

وفى (فتح الرحمن) : تمسك بذلك من لم يثبت اجتهاد الأنبياء ، عملاً بما يفيده القصر فى هذه الآية .

والمسألة مدونة فى الأصول . وقد صح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : أوتيت القرآن ومثله معه .

ثم لما أخبر تعالى : أن أولئك المشركين كالصم البكم العمى ، بل الموتى ، إذ لم يتعظوا بتصريف الآيات الباهرة، أمر بتوجيه الإنذار إلى من يتأثر بما يوحى إليه ، اطّراحاً لأولئك الفجار ،فقال تعالى :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٥١] (وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ)

« وَأَنْذِرْ بِهِ » أى: بما يوحى ، المتقدم ذكره « الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ » يعنى : من دون الله تعالى ، « وَلِيٌّ » أى : ناصر ينصرهم « وَلَا شَفِيعٌ » يشفع لهم وينجيهم من العذاب ، غيره تعالى (لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ » أى : الاعتقادات الفاسدة ، والأعمال الطالحة ، والأخلاق الرديئة .

قال فى (العناية) : خص بالذكر هؤلاء ، لأنهم الذين ينفعهم الإنذار ، ويقودهم إلى التقوى . وليس المراد الحصر حتى يرد أن إنذاره لغيرهم لازم أيضاً . انتهى .

وجملة (لَيْسَ لَهُمْ) فى موضع الحال من (يُحْشَرُوا) ، فإن المخوف هو الحشر على هذه الحالة. والمراد بـ (الولىّ) و (الشفيع) الآلهة التى كان المشركون يزعمون أنها شفعاؤهم ، وحينئذ فلا دلالة فى الآية على نفى الشفاعة للمسلمين ، لأن شفاعة الرسل يومئذ إنما تكون بإذنه تعالى ، فكأنها منه تعالى .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٥٢] (وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ مَاعَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ)

روى الإمام مسلم(١) عن سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه قال : كنا مع رسول الله ﷺ ستة نفر ، فقال له المشركون : اطرد هؤلاء يجترئون علينا ! قال : وكنت أنا وابن مسعود ورجل من هذيل وبلال ورجلان لست أسميهما ، فوقع فى نفس رسول الله ﷺ ما شاء الله أن يقع ، فحدّث نفسه ، فأنزل الله تعالى : « وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ ... » الآية .

وأخرج نحوه الحاكم وابن حبان فى صحيحيهما .

وروى الإمام أحمد(٢) عن ابن مسعود قال : مرّ الملأ من قريش على رسول الله ﷺ ، وعنده خبّاب وصهيب وبلال وعمار ، فقالوا : يامحمد ! أرضيت بهؤلاء ؟ فنزل عليه القرآن : « وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ » إلى قوله « أَلَيْسَ اللهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ » .

ورواه ابن جرير(٣) عن ابن مسعود أيضاً قال : مرّ الملأ من قريش برسول الله ﷺ وعنده صهيب وبلال وعمار وخبّاب وغيرهم من ضعفاء المسلمين .

---

(١) أخرجه مسلم فى : ٤٤ ـ كتاب فضائل الصحابة ، حديث ٤٥و٤٦ (طبعتنا) .

(٢) أخرجه فى المسند بالصفحة ٤٢٠ من الجزء الأول (طبعة الحلبىّ) والحديث رقم ٣٩٨٥ (طبعة المعارف) .

(٣) الأثر رقم ١٣٢٥٥ من التفسير .

وفيـه : فقالوا : يا محمد ! أرضيت بهؤلاء من قومك ، أهؤلاء منّ الله عليهم من بيننا ونحن نصير تبعاً لهؤلاء ؟ اطردهم ، فلعلك إن طردتهم نتبعك ! فنزلت هذه الآية : « وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ ... » الآية .

ووراء ما ذكرنا، روايات لا تصحّ ولا يوثق بها .

إذا علمت ذلك تبين أنه ﷺ لم يطردهم بالفعل ، وإنما همّ بإبعادهم عن مجلسه آن قدوم أولئك ، ليتألفهم فيقودهم ذلك إلى الإيمان ، فنهاه الله عن إمضاء ذلك الهمّ .

فماأورده الرازىّ من كونه ﷺ طردهم ، ثم أخذ يتكلف فى الجواب عنه ، لمنافاته العصمة على زعمه ، فبناءٌ على واهٍ . والقاعدة المقررة أن البحث فى الأثر فرع ثبوته ، وإلا فالباطل يكفى فى رده، كونُه باطلًا . وقد أوضحت ذلك فى كتابى (قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث).

والمعنى : لا تبعد هؤلاء المتصفين بهـــذه الصفات عنك ، بل اجعلهم جلساءك وأخصاءك . كقوله[1] : (وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ، وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا) .

وقوله تعـالى : « يَدْعُونَ رَبَّهُمْ » أى يعبدونه ويسألونه ، « بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ » قال سعيد بن المسيّب وغيره : المراد به الصلاة المكتوبة .

وقوله تعالى : « يُرِيدُونَ وَجْهَهُ » المراد بالوجه الذات ، كما فى قوله (كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ) ومعنى إرادة الذات الإخلاص لها ، والجملة حال من (يَدْعُونَ) أى : يدعون ربهم مخلصين له فيه ، وتقييده به لتأكيد علّيته للنهى ، فإن الإخلاص من أقوى موجبات الإكرام، المضاد للطرد.

وقوله تعالى « مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ »،

(١) [١٨ / الكهف / ٢٨] .

كقول نوح عليه السلام فى الذين قالوا[1] : (أَنُؤْمِنُ لَكَ وَاتَّبَعَكَ الْأَرْذَلُونَ وَمَا عِلْمِي بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ إِنْ حِسَابُهُمْ إِلَّا عَلَى رَبِّي لَوْ تَشْعُرُونَ) أى: إنما حسابهم على الله عز وجل، وليس علىّ من حسابهم من شىء ، كما أنه ليس عليهم من حسابى من شىء .

قال العلامة أبو السعود : الجملة اعتراض وسط بين النهى وجوابه، تقريرا له ودفعا لما عسى يتوهم كونه مسوّغاً لطردهم من أقاويل الطاعنين فى دينهم ، كدأب قوم نوح حيث قالوا . (مَا نَرَاكَ اتَّبَعَكَ إِلَّا الَّذِينَ هُمْ أَرَاذِلُنَا بَادِيَ الرَّأْيِ) أى : ما عليك شىء من حساب إيمانهم وأعمالهم الباطنة ، حتى تتصدى له ، وتبنى على ذلك ما تراه من الأحكام ، وإنما وظيفتك ، حسبما هو شأن منصب النبوة ، اعتبار ظواهر الأعمال ، وإجراء الأحكام على موجبها . وأما بواطن الأمر فحسابها على العليم بذات الصدور، كقوله تعالى (إِنْ حِسَابُهُمْ إِلَّا عَلَى رَبِّي) وذكر قوله تعالى : (وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ) مع أن الجواب قد تم بما قبله ، للمبالغة فى بيان انتفاء كون حسابهم عليه ﷺ ، بنظمه فى سلك مالا شبهة فيه أصلًا ، وهو انتفاء كون حسابه عليه السلام، عليهم ، على طريقة قوله تعالى : (لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ)[2] وأما ما قيل من أن ذلك لتنزيل الجملتين منزلة

---

(١) [٢٦/ الشعراء/ ١١١ـ١١٣] وها كم نصها حسب الكتاب : قَالُوا أَنُؤْمِنُ لَكَ وَاتَّبَعَكَ الْأَرْذَلُونَ * قَالَ وَمَا عِلْمِي بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ * إِنْ حِسَابُهُمْ إِلَّا عَلَى رَبِّي ، لَوْ تَشْعُرُونَ .

(٢) [٧ / الأعراف / ٣٤] ونصها : وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ ، فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً ، وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ .

و [١٠ / يونس / ٤٩] ونصها: قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي ضَرًّا وَلَا نَفْعًا إِلَّا مَا شَاءَ اللهُ ، لِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ ، إِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ فَلَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً ، وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ .

و [١٦ / النحل / ٦١] ونصها : وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللهُ النَّاسَ بِظُلْمِهِمْ مَا تَرَكَ عَلَيْهَا =

جملةواحدة، لتأدية معنى واحد،على نهج قوله تعالى (وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ) فغيرحقيق بجلالة شأن التنزيل . انتهى .

والقول المذكور للزمخشرىّ ، حيث ذهب إلى أن الجملتين فى معنى جملة واحدة ، تؤدى مؤدَّى (وَلَا تَزِرُ) الآية ، وأنه لابد منهما .

هذا ، وقيل : الضمير للمشركين، والمعنى : لا يؤاخذون بحسابك ، ولا أنت بحسابهم، حتى يهمك إيمانهم ، ويحرّك الحرص عليه إلى أن تطرد المؤمنين .

وأغرب المهايمىّ حيث قال : والعماةُ، لكونهم أرباب شرف ومال ، يكرهون مجالستهم ، لقلة شرفهم ومالهم ، فقال عز وجل لأشرف الناس : (مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ) أى : ما يعود عليك من نقصهم فى الشرف والمال من شىء (وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ) أى : وما يعود عليهم من كمالك فى الشرف والمال عليهم من شىء ، فإذا لم يلحقك نقصهم ، ولم يأخذوا كمالك بسلبه عنك ، فلاوجه لطردهم . انتهى .

وفيه بعدٌ ، لعدم ملاقاته لآية نوح السالفة . ولا يخفى مراعاة النظائر .

وفى (العناية) : قدم خطابه ﷺ فى الموضعين ، تشريفاً له . وإلا كان الظاهر (وَمَا عَلَيْهِمْ مِنْ حِسَابِكَ مِنْ شَيْءٍ) بتقديم (عَلَى) ومجرورها ، كما فى الأول . وفى النظم رد العجز على الصدر ، كما فى قوله : عادات السادات ، سادات والعادات .

وقوله تعالى : « فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ » الظلم : وضع الشىء فى غيرمحله، أى : فلا تهمّ بطردهم عنك ، فتضع الشىء فى غير موضعه .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٥٣] (وَكَذَٰلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لِيَقُولُوا أَهَٰؤُلَاءِ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِنَا أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ)

« وَكَذَٰلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُمْ » هم الشرفاء « بِبَعْضٍ » وهم المستضعفون ، بما

= مِنْ دَابَّةٍ وَلَٰكِنْ يُؤَخِّرُهُمْ إِلَىٰ أَجَلٍ مُسَمًّى ، فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً ، وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ .

منا عليهم بالإيمان . وقوله : « لِيَقُولُوا » أى : الشرفاء « أَهَٰؤُلَاءِ » أى المستضعفون ، « مَنَّ اللهُ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِنَا » أى : بشرف الإيمان ، مع أن الشرفاء على زعمهم ، أولى بكل شرف ، فلو كان شرفاً لا نعكس الأمر ، فهو إنكار لأن يُخَصَّ هؤلاء من بينهم بإصابة الحق ، والسبق إلى الخير ، كقولهم : (لَوْ كَانَ خَيْرًا مَا سَبَقُونَا إِلَيْهِ)(١) .

ثم أشار تعالى إلى أنه إنما منَّ عليهم بنعمة الإيمان ، لأنه علم أنهم يعرفون قدر هذه النعمة ، فيشكرونها حق شكرها . وأما أولئك ، فلا يعرفون قدرها ، فلا يشكرونها ، بقوله سبحانه « أَلَيْسَ اللهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ »؟ فهو ردٌّ لقولهم ذلك ، وإبطالٌ له ، وإشارةٌ إلى أن مدار استحقاق الإنعام ، معرفة شأن النعمة ، والاعتراف بحق المنعِم . كما أن فيه من الإشارة إلى أن أولئك المستضعفين عارفون بحق نعم الله تعالى فى تنزيل القرآن ، والتوفيق للإيمان ، شاكرون له تعالى على ذلك ، مع التعريض بأن القائلين بمعزل عن ذلك كله ـ مالا يخفى .

قال الحافظ ابن كثير : إن رسول الله ﷺ كان غالب من اتبعه فى أول بعثته ضعفاء الناس ، من الرجال والنساء ، والعبيد والإماء ، ولم يتبعه من الأشراف إلا قليل . كما قال قوم نوح لنوح (وَمَا نَرَاكَ اتَّبَعَكَ إِلَّا الَّذِينَ هُمْ أَرَاذِلُنَا بَادِيَ الرَّأْيِ ...)(٢) الآية ـ وكما سأل هرقلُ(٣) ملكُ الروم أباسفيان ـ حين سأله عن تلك المسائل ـ : (فأشراف الناس

---

(١) [٤٦ / الأحقاف / ١١] ونصها : وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا لَوْ كَانَ خَيْرًا مَا سَبَقُونَا إِلَيْهِ ، وَإِذْ لَمْ يَهْتَدُوا بِهِ فَسَيَقُولُونَ هَٰذَا إِفْكٌ قَدِيمٌ .

(٢) [١١ / هود / ٢٧] ونصها : فَقَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَوْمِهِ مَا نَرَاكَ إِلَّا بَشَرًا مِثْلَنَا وَمَا نَرَاكَ اتَّبَعَكَ إِلَّا الَّذِينَ هُمْ أَرَاذِلُنَا بَادِيَ الرَّأْيِ وَمَا نَرَىٰ لَكُمْ عَلَيْنَا مِنْ فَضْلٍ بَلْ نَظُنُّكُمْ كَاذِبِينَ .

(٣) انظر صحيح البخارىّ فى : ١ ـ كتاب بدء الوحى ، ٦ ـ حدثنا أبو اليمان الحكم ابن نافع ، حديث ٧ ، عن أبى سفيان لما أرسل إليه هرقل فى ركب من قريش ، وكانوا تجارًا بالشام ، فى المدة التى كان رسول الله ﷺ مادّ فيها أبا سفيان وكفار قريش ، فأتوه =

يتبعونه أم ضعفاؤهم ؟ قال : بل ضعفاؤهم. فقال : هم أتباع الرسل) وكان مشركو مكة يسخرون ممن آمن من ضعفائهم ، ويعذبون من يقدرون عليه منهم ، وكانوا يقولون : (أَهَٰؤُلَاءِ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّن بَيْنِنَا) كقوله: لَوْ كَانَ خَيْرًا مَّا سَبَقُونَا إِلَيْهِ[1] . وكقوله تعالى: وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ قَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا أَيُّ الْفَرِيقَيْنِ خَيْرٌ مَّقَامًا وَأَحْسَنُ نَدِيًّا[2] ؟ قال الله تعالى فى جواب ذلك : وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُم مِّن قَرْنٍ هُمْ أَحْسَنُ أَثَاثًا وَرِئْيًا[3] وقال فى جوابهم هنا : (أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ) ، أى : له بأقوالهم وأفعالهم وضمائرهم ، فيوفقهم ويهديهم سبل السلام ، ويخرجهم من الظلمات إلى النور بإذنه ، ويهديهم إلى صراط مستقيم . كما قال تعالى : وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ[4] .

وفى الحديث الصحيح[5] : إن الله لا ينظر إلى صوركم ، ولا إلى ألوانكم ، ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم

= وهم بإيلياء فدعاهم فى مجلسه ... وهو حديث طويل يوجّه فيه هرقل إلى أبى سفيان عما يعلمه أبو سفيان عن رسول الله ﷺ . لا يَفُتْ مسلماً الاطلاع على هذا الحديث فإن فيه خيرًا كثيرًا .

(١) [٤٦ / الأحقاف / ١١] ونصها : وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا لَوْ كَانَ خَيْرًا مَّا سَبَقُونَا إِلَيْهِ ، وَإِذْ لَمْ يَهْتَدُوا بِهِ فَسَيَقُولُونَ هَٰذَا إِفْكٌ قَدِيمٌ .

(٢) [١٩ / مريم / ٧٣] .

(٣) [١٩ / مريم / ٧٤] .

(٤) [٢٩ / العنكبوت / ٦٩] .

(٥) أخرجه مسلم فى : ٤٥ ـ كتاب البر والصلة والآداب ، حديث ٣٣ (طبعتنا) ونصه: عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن الله لا ينظر إلى أجسادكم ولا إلى صوركم ، ولكن ينظر إلى قلوبكم » وأشار بأصابعه إلى صدره .

وأخرجه الإمام أحمد فى المسند بالصفحة رقم ٢٨٥ من الجزء الثانى (طبعة الحلبى) حديث رقم ٧٨١٤ (طبعة المعارف) .

وروى[١] ابن جرير عن عكرمة قال : جاء عتبة بن ربيعة ، وشيبة بن ربيعة ، ومطعم ابن عدىّ ، والحرث بن نوفل ، وقرظة بن عبد عمرو بن نوفل، فى أشراف من بنى عبد مناف، من الكفار ، إلى أبى طالب فقالوا : ياأباطالب ! لو أن ابن أخيك يطرد عنه موالينا وحلفاءنا، فإنما هم عبيدنا وعُسَفاؤنا ـ كان أعظم فى صدورنا ، وأطوع له عندنا ، وأدنى لاتّباعنا إياه ، وتصديقنا له . فأتى أبو طالب النبىّ ﷺ ، فحدثه بالذى كلموه به ، فقال عمر بن الخطاب : لو فعلتَ ذلك ، حتى تنظر ما الذى يريدون ، وإلام يصيرون من قولهم ! فأنزل الله عز وجل هذه الآية : (وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ)[٢] . إلى قوله (أَلَيْسَ اللهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ) . قال : وكانوا : بلالٌ وعمارُ بن ياسر وسالم مولى أبى حذيفة وصبيح مولى أسيد . ومن الحلفاء : ابن مسعود، والمقداد بن عمرو، ومسعود بن القارىّ ، وواقد بن عبد الله الحنظلىّ، وعمرو بن عبد عمرو ذو الشمالين، ومرثد بن أبى مرثد = وأبو مرثد من غنىّ ، حليفُ حمزة بن عبد المطلب = وأشباههم من الحلفاء. ونزلت فى أئمة الكفر من قريش والموالى والحلفاء : (وَكَذَٰلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُمْ) ... الآية ـ فلما نزلت أقبل عمر ، فاعتذر من مقالته ، فأنزل الله عز وجل : (وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا ...)[٣] الآية .

تنبيهات وفوائد

قال بعض المفسرين : ثمرة الآية :

١ ـ أن الواجب فى الدعاء الإخلاص به ، لأنه تعالى قال : (يُرِيدُونَ وَجْهَهُ) ـ هكذا قال الحاكم ـ وهكذا جميع الطاعات ، لاتكون لغرض الدنيا. قال النفس الزكية عليه السلام:

---

(١) الأثر رقم ١٣٢٦٤ من التفسير .

(٢) [٦ / الأنعام / ٥١] .

(٣) [٦ / الأنعام / ٥٤] .

إذا دعا الإمام ثم وجد أفضل منه، وجب عليه أن يسلم الأمر له . فإن لم يفعل ذلك فسق ، لأنه إن لم يفعل دل على أنه طالب للدنيا .

٢ ـ ودلت على أن الغداة والعشيّ لهما اختصاص بفضل العمل والدعاء ، فلذلك خصهما بالذكر .

٣ ـ ودلت على أن الفضل بالأعمال. وما خرج من المفاضلة من غير أمر الدين، كالكفاءة فى النكاح ، فذلك لمخصص ، نحو قوله عليه السلام[1] : العرب بعضها أكفاء للبعض .

٤ ـ ودلت على أن أحدًا لا يؤخذ بذنب غيره ، وهى كقوله تعالى : وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ[2] . وقد تقدم ما ذكر فيما ورد أن الميت ليعذَّب ببكاء أهله ، على أن المراد إذا أوصاهم بذلك .

٥ ـ ودلت على أن حديث النفس لا يؤاخذ به ، لأنه قد روى أنه ﷺ قد همّ بذلك .

٦ ـ ودلت على أن الفقر لا يؤثر فى حال المؤمن . وقد ورد فى الحديث[3] عنه ﷺ : يدخل فقراء المؤمنين الجنة قبل أغنيائهم بكذا سنة . وروى أن آخر من يدخل الجنة

---

(١) أخرجه فى الجامع الصغير ، عن عائشة فى السنن للبيهقيّ . ونصه : العرب للعرب أكفاء . والموالى أكفاء للموالى ، إلا حائك أو حجّام .

(٢) [٦ / الأنعام / ١٦٤] ونصها : قُلْ أَغَيْرَ اللهِ أَبْغِى رَبًّا وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَىْءٍ ، وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا ، وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ، ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ مَرْجِعُكُمْ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ .

(٣) أخرجه الترمذىّ فى : ٣٤ ـ كتاب الزهد ، ٣٧ ـ باب ماجاء أن فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم ، ونصه :

عن أبى هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « تدخل الفقراء الجنة قبل الأغنياء، بخمسمائة عام ، نصف يوم » وقال : هذا حديث حسن صحيح .

من الصحابة عبد الرحمن بن عوف لكثرة ماله . وروى أن عليًّا عليه السلام لم يخلف شيئاً بعد وفاته ـ هكذا فى التهذيب ـ انتهى .

أقول : الحديث الأول ، رواه الترمذىّ عن أبى هريرة وقال : حسن صحيح ، ولفظه : يدخل الفقراء الجنة قبل الأغنياء بخمسمائة عام . وأما حديث : آخر من يدخل الجنة من الصحابة ... الخ فلم أجده بهذا اللفظ .

وقد روى البزار وأبو نعيم عن أنس عن النبىّ صلى الله عليه وسلم : أول من يدخل الجنة من أغنياء أمتى عبد الرحمن بن عوف . والذى نفس محمد بيده ! لن يدخلها إلا حبوًا . قال السيوطىّ : إسناده ضعيف ـ كذا فى (منتخب كنز العمال) فى ترجمة عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه، فى (فضائل الصحابة) .

٧ ـ هذا ، وقال ابن الفرس : قد يؤخذ من هذه الآية أن لا يمنع من يذكّر الناس بالله وأمور الآخرة فى جامع أو طريق أو غيره . قال : وقد اختلف المتأخرون فى مؤذن يؤذن بالأسحار ، ويبتهل بالدعاء ، يردّد ذلك إلى الصباح ، وتأذى به الجيران ، هل يمنع ؟ واستدل (من قال : لا يمنع) بهذه الآية ، وبقوله : وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللهِ[1] . . . الآية . انتهى .

٨ ـ قرأ ابن عامر « بالغُدْوَةِ » بالواو وضم الغين ، هنا وفى سورة الكهف ، والباقون بالألف وفتح الغين . وهى قراءة الحسن ومالك بن دينار وأبى رجاء العطاردىّ وغيرهم .

قال أبو عبيد : قرأ ابن عامر وأبو عبدالرحمن السلمىّ (بالغدوة) ، وقرأ العامة (بالغداة) ونراها قرآ ذلك اتباعاً للخط ، لأنها رسمت فى جميع المصاحف بالواو ، كالصلاة والزكاة ،

(١) [٢ / البقرة / ١١٤] ونصها : وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَىٰ فِي خَرَابِهَا ، أُولَٰئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ ، لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ .

وليس، فى إثباتهم الواو فى الكتابة، دليل على أنها القراءة ، لأنهم قد كتبوا (الصلاة والزكاة) بالواو ، ولفظهما على تركها ، فكذلك (الغداة) ، على هذا وجدنا ألفاظ العرب . انتهى .

وقال أبو علىّ الفارسىّ: الوجه قراءة العامة (بالغداة) ، لأنها تستعمل نكرة ، فأمكن تعريفها بإدخال لام التعريف عليها . فأما (غدوة) فمعرفة ، وهو علم صيغ له ، وحينئذ فيمتنع دخول لام التعريف عليه ، كسائر المعارف ، وكتابتها بالواو لا تدل على قولهم . انتهى .

قال الشهاب مجيبًا ومناقشًا: إن (غدوة) وإن كان المعروف فيها أنها علم جنس، ممنوع من الصرف ، ولا تدخله الألف واللام ، ولا تصح إضافته ، فلا تقول : غدوة يوم الخميس ـ كما قال الفرّاء ـ ولكنه سمع اسم جنس أيضاً ، منكّرًا مصروفاً ، فتدخله اللام ، وقد نقله سيبويه فى كتابه عن الخليل ، وذكره جم غفير من أهل اللغة والنحو ، فلا عبرة بقول أبى عبيد أن من قرأ بالواو أخطأ ، وأنه اتبع رسم الخط ، لأن الغداة تكتب بالواو ، كالصلاة والزكاة ، وهو علم جنس ، لا تدخله الألف واللام ، والمُخَطِّئُ مُخْطِئٌ ، لما مر . وقد ذكر المبرّد عن العرب تنكيره وصرفه ، وإدخال الألف واللام عليه ، إذا لم يرد غدوة يوم بعينه ، ومن حفظ حجة على من لم يحفظ ، وكفى بوقوعه فى القراءة المتواترة حجة ، فلا حاجة إلى ما قيل : إنه علم ، لكنه نكّر ، لأن تنكير علم الجنس لم يعهد . ولا أنه معرفة ، ودخلته اللام لمشاكلة العشىّ . كما فى قوله : رأيت الوليد بن اليزيد مباركاً ، إذ قال (اليزيد) لمجاورة الوليد . ومنه تعلم أن المشاكلة قد تكون حقيقة . انتهى .

٩ ـ فى القاموس : الغُدوة بالضم ، البكرة ، أو ما بين صلاة الفجر وطلوع الشمس كالغداة . والعشىّ والعشية : آخر النهار .

وفى الصحاح : من صلاة المغرب إلى العتمة .

وقال الأزهرىّ : يقع العشىّ على ما بين الزوال والغروب .

١٠ ـ جعل الزمخشرىّ (ذلك) إشارة إلى هذا الفتن المذكور ، حيث قال : ومثل ذلك

الفتن العظيم، فتنا بعض الناس ببعض ، أى: ابتليناهم بهم . وعبر عنه بذلك، إيذاناً بتفخيمه. كقولك : ضربت زيدًا ذلك الضرب . ولا يلزم منه تشبيه الشىء بنفسه ، لأن المثل ليس بمراد ، إنما جىء به مبالغة ، كما يقال (ذلك كذلك) كذا قرره العلامة . يعنى: أن التشبيه كما يجعل كناية عن الاستمرار ، لأن ما له أمثال يستمر نوعه بتجدد أمثاله ، كما أشار إليه شراح الحماسة فى قوله :

هكذا يذهبُ الزمانُ ويَفْنَى العـ ـلمُ فيـه ويدرُسُ الأثَرُ

والاستمرار يقتضى التحقق والتقرر ويستلزمه ، فجعل فى أمثال هذا بواسطة الإشارة إلى البعيد عبارة عن تحقق أمر عظيم . وكونه عظيما مستفاد من لفظ (ذلك) المشار به إلى هذا الفتن القريب المذكور، وليست الكاف فيه زائدة. ومن قال إنها مقحمة أراد أن التشبيه فيه غير مقصود فيه ، بل المراد لازمه الكنائىّ أو المجازىّ . والزمخشرىّ ، لما فى هذا الوجه من البلاغة والدقة ، اختاره فيما ورد فيه كذلك ـ كذا فى (العناية) ـ .

وقال أبو السعود : (ذلك) إشارة إلى مصدر ما بعده من الفعل ، ومحله فى الأصل النصب على أنه نعت لمصدر مؤكد محذوف . والتقدير : فتنا بعضهم ببعض فتوناً كائناً مثل ذلك الفتون ، والكاف مقحمة لتأكيد ما أفاده اسم الإشارة من الفخامة ، فصار نفس المصدر المؤكد ، لا نعتاً له . والمعنى : ذلك الفتون الكاملَ فتناً .

قال الشهاب : هذا الإقحام للمبالغة، مطرد فى عُرْفِ العرب والعجم . انتهى .

وقيل : الكاف ليست بزائدة ، والمشار إليه هو المشبه به ، الأمر المقرر فى الذهن ، والمشبه مادل عليه الكلام من الأمر الخارجىّ ، والمبالغة إنما يفيدها الإبهام الذهنىّ والتفسير بقوله : (فَتَنَّا) ، وهو ما يعلمه كل أحد من الفَتْن مَنْ هو ـ انظر (العناية) ـ .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٥٤] (وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا فَقُلْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ، كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ، أَنَّهُ مَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ سُوءًا بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ)

وقوله تعالى «وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا فَقُلْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ، كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ، أَنَّهُ مَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ سُوءًا بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ» : ذهب جماعة من المفسرين إلى أن هؤلاء هم الذين سأل المشركون طردهم وإبعادهم، فأكرمهم الله تعالى بهذا الإكرام .

قال البيضاوىّ : وصفهم تعالى بالإيمان بالقرآن ، واتباع الحجج ، بعد ما وصفهم بالمواظبة على العبادة ، وأمره بأن يبدأهم بالتسليم ، أو يبلّغ سلام الله تعالى إليهم ، ويبشرهم بسعة رحمة الله تعالى وفضله ، بعد النهى عن طردهم ، إيذاناً بأنهم الجامعون لفضيلتى العلم والعمل. ومن كان كذلك ينبغى أن يقرّب ولا يطرد ، ويُعَزّ ولا يُذَل ، ويُبَشَّر من الله بالسلامة فى الدنيا ، والرحمة فى الآخرة . انتهى .

وسلف عن ابن جرير[1] أنها نزلت فى عمر رضى الله عنه . وأخرج الفريابىّ وابن أبى حاتم عن ماهان، قال : جاء ناس إلى النبىّ ﷺ فقالوا : إنا أصبنا ذنوباً عظاماً ، فماردّ عليهم شيئاً ، فأنزل الله : (وَإِذَا جَاءَكَ ...) الآية . ولا يخفى أن الآية تشمل جميع ذلك ، وربما تتعدد الوقائع المشتركة فى حكم واحد ، فتنزل الآية بياناً للكل . وتقدم لنا فى مقدمة هذا التفسير ، فى بحث سبب النزول ، أن قول السلف : نزلت فى كذا ، قد يقصدون به أن واقعته مما يشملها لفظ الآية ، لنزولها إثرها ، فتذكره ، وأجِلْ فكرك فى أطرافه ، فإنه مهم جدًّا. وبمعرفته يندفع إشكال الرازىّ الذى قرره هنا .

(١) الأثر رقم ١٣٢٦٤ من التفسير (انظر الحاشية رقم ١ ص٢٣٢٩) .

وقوله تعالى : (كَتَبَ عَلَىٰ نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ) أى : أوجبها على ذاته المقدسة ، تفضلًا منه وإحساناً وامتناناً .

وقوله : (أَنَّهُ مَنْ عَمِلَ) الخ بدل من (الرَّحْمَةَ » . وقرىء بكسر الهمزة على أنه تفسير للرحمة بطريق الاستئناف .

وقوله : (بِجَهَالَةٍ) فى موضع الحال ، أى : عمله وهو جاهل ، وفيه معنيان :

أحدهما ـ أنه فاعل فعل الجهلة ، لأن من عمل ما يؤدى إلى الضرر فى العاقبة ، وهو عالم بذلك ، أوظانّ ، فهو من أهل السفه والجهل ، لا من أهل الحكمة والتدبير ، ومنه[1] قول قول الشاعر :

على أنها قالت عشيةَ زُرْتُهَا جهلتَ على عمدٍ ولم تَكُ جَاهِلًا

والثانى ـ أنه جاهل بما يتعلق به من المكروه والمضرة ، ومن حق الحكيم أن لا يقدم على شىء حتى يعلم حاله وكيفيته ـ كذا فى الكشاف ـ .

---

(١) استشهد به الزمخشرىّ فى الكشاف وقال :

وفيه معنيان : أحدهما أنه فاعل فعل الجهلة . لأن من عمل مايؤدى إلى الضرر فى العاقبة ، وهو عالم بذلك ، أو ظانّ ، فهو من أهل السفه والجهل ، لا من أهل الحكمة والتدبير . ومنه قول الشاعر . أى : جاهل بما يتعلق به من المكروه والمضرة . ومن حق الحكيم أن لا يقدم على شىء حتى يعلم حاله وكيفيته .

وقال شارحه : ولا يشترى الحلم بالجهل ، ولا الأناة بالطيش ، ولا الرفق بالخرق ، كما قال :

فإن تزعمينى كنت أجهل فيكم فإنى شريت الحلمَ بعدكِ بالجهل

وإن لم يكن كذلك ، يصدق عليه أنه من أكبر الجهّال ، والحمار أفضل منه. انتهى.

فعلى الأول ، الجهل : بمعنى السفه والمخاطرة من غير نظر للعواقب ، كما فى قوله[١] :

* فَنَجْهَلَ فَوْقَ جهلِ الجَاهِلِينَا *

وكانت العرب تتمدح به ، فلا حاجة لتقدير مفعول .

وعلى الثانى ، المراد : الجهالة بمضارّ ما يفعله .

وقوله تعالى (وَأَصْلَحَ) أى : العمل . كقوله (وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا)[٢] .

وروى الإمام أحمد والشيخان[٣] عن أبى هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لما قضى الله على الخلق كتب فى كتابه ، فهو عنده فوق العرش : إن رحمتى غلبت غضبى .

تنبيه :

نقل بعض المفسرين عن الحاكم أنه قال : دلت الآية على وجوب تعظيم المؤمنين .

---

(١) هذا البيت السادس والتسعون من معلقة عمرو بن كلثوم ، وهو آخرها . وصدره :

* ألا ، لا يجهلَنْ أحدٌ علينا *

قال التبريزىّ : معناه نهلكه ونعاقبه بما هو أعظم من جهله .

فنسب الجهل إلى نفسه وهو يريد الإهلاك والمعاقبة ، ليزدوج اللفظتان فتكون الثانية على مثل لفظة الأولى ، وهى تخالفها فى المعنى ، لأن ذلك أخف على اللسان وأخصر من اختلافهما .

ومطلع القصيدة :

ألا هُبِّى بصحنك فاصبَحينا ولا تُبْقى خمور الأَنْدَرِينَا

(٢) [٢٥ / الفرقان / ٧٠] ونصها : إِلَّا مَنْ تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَـٰئِكَ يُبَدِّلُ اللهُ سَيِّـَٔاتِهِمْ حَسَنَاتٍ ، وَكَانَ اللهُ غَفُورًا رَحِيمًا .

(٣) انظر الحاشية رقم (٢) بالصفحة ٢٢٥٥ وفيها سردنا جميع روايات هذا الحديث ، كما جاءت فى كتابنا (جامع مسانيد صحيح البخارىّ) .

ودلت على أنه ينبغى إنزال المسرة بالمؤمن ، لأنه أمر بأن يقول لهم (كَتَبَ عَلَىٰ نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ) لتطيب قلوبهم . انتهى .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٥٥] (وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ الْمُجْرِمِينَ)

« وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ » أى : آيات القرآن ، فى صفة المطيعين والمجرمين . ومرّ قريبًا الكلام على (كذلك) « وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ الْمُجْرِمِينَ » بتأنيث الفعل بناء على تأنيث الفاعل . وقرئ بالتذكير بناء على تذكيره ، فإن (السبيل) مما يذكر ويؤنث ، وهو عطف على علة محذوفة للفعل المذكور ، لم يقصد تعليله بها بعينها ، وإنما قصد الإشعار بأن له فوائد جمة ، من جملتها ما ذكر . أو علة لفعل مقدّر ، هو عبارة عن المذكور ، فيكون مستأنفاً . أى : ولتستبين سبيلهم نفعل ما نفعل من التفصيل . وقرئ بنصب (السبيل) على أن الفعل متعد ، وتأوه للخطاب . أى : ولتستوضح أنت ، يا محمد ! سبيل المجرمين ، فتعاملهم بما يليق بهم ـ أفاده أبو السعود ـ .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٥٦] (قُلْ إِنِّي نُهِيتُ أَنْ أَعْبُدَ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ ، قُلْ لَا أَتَّبِعُ أَهْوَاءَكُمْ قَدْ ضَلَلْتُ إِذًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ)

« قُلْ إِنِّي نُهِيتُ أَنْ أَعْبُدَ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ » أى : تعبدونه أو تسمونه آلهة . ثم كرر الأمر تأكيدًا لقطع أطماعهم بقوله تعالى « قُلْ لَا أَتَّبِعُ أَهْوَاءَكُمْ » أى : فى عبادة الأصنام ، وطرد من ذكر .

ثم قال البيضاوىّ : هو إشارة إلى الموجب للنهى . وعلة الامتناع عن متابعتهم ، واستجهال لهم ، وبيان لمبدأ ضلالهم ، وأن ما هم عليه هوًى ، وليس بهدى . وتنبيه لمن تحرّى الحق على أن يتبع الحجة ولا يقلد . انتهى .

« قَدْ ضَلَلْتُ إِذًا » أى : إن اتبعت أهواءكم ، لمخالفة الأمر الإلهىّ والعقل جميعاً . « وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ » أى : للحق إن اتبعت ما ذكر . وفيه تعريض بأنهم كذلك .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٥٧] (قُلْ إِنِّى عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّى وَكَذَّبْتُمْ بِهِ، مَا عِنْدِى مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِ، إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ، يَقُصُّ الْحَقَّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ)

« قُلْ إِنِّى عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّى » أى : على بصيرة من شريعة الله التى أوحاها إلىّ ، لا يمكن التشكيك فيها « وَكَذَّبْتُمْ بِهِ » استئناف أو حال ، والضمير للبينة . والتذكير باعتبار المعنى المراد . أعنى : الوحى، أو القرآن ، أو نحوهما . « مَا عِنْدِى مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِ » أى : من العذاب .

قال أبو السعود : استئناف مبين لخطئهم فى شأن ما جعلوه منشأً لتكذيبهم بالبينة ، وهو عدم مجىء ما وعد فيها من العذاب الذى كانوا يستعجلونه بقولهم (مَتَىٰ هَٰذَا الْوَعْدُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ)[1]؟ بطريق الاستهزاء ، أو بطريق الإلزام ، على زعمهم . أى : ليس ماتستعجلونه من العذاب الموعود فى القرآن ، وتجعلون تأخره ذريعة إلى تكذيبه ، فى حكمى وقدرتى ، حتى أجىء به ، وأظهر لكم صدقه . أو ليس أمره بمفوّض إلىّ .

« إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ » أى: لوكان عندى لكنت أنا الحاكم ، لكن ماالحكم فى ذلك تعجيلًا وتأخيرًا إلا لله، وَقَدْ حَكَمَ بتأخيره ، لماله من الحكمة العظيمة، لكنه محقق الوقوع لأنه « يَقُصُّ الْحَقَّ » أى : يبينه بياناً شافياً ، « وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ » أى : القاضين بين عباده .

---

(١) [١٠ / يونس / ٤٨] ونصها: وَيَقُولُونَ مَتَىٰ هَٰذَا الْوَعْدُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ.

لطيفة :

قرىء « يَقْضِ الحقَّ »[1] بالضاد ، وانتصاب الحق على المصدرية ، لأنه صفة مصدر محذوف قامت مقامه . أو على المفعولية ، بتضمين (يقضى) معنى (ينفـذ) ، أو هو متعد من (قضى الدرع) إذا صنعها . قال الهذلىّ[2] :

وعليهما مَسْرُودَتَانِ قَضَاهُمَا داودُ أوصَنَعُ السَّوابِغِ تُبَّعُ

(١) قال الإمام النسفىّ فى تفسيره (مدارك التنزيل) :

(يقص) حجازىّ وعاصم . أى : يتبع الحق والحكمة فيما يحكم به ويقدّره . من (قص أثره) .

الباقون (يقض الحق) أى : القضاء الحق فى كل ما يقضى من التأخير والتعجيل .

فالحق صفة لمصدر (يقض). وسقوط الياء من الخط لاتباع اللفظ لالتقاء الساكنين .

(٢) قائله أبو ذؤيب الهذلىّ من قصيدته التى مطلعها :

أمِنَ المَنونِ وريْبها تتوجَّعُ والدهر ليس بمُعْتِبٍ من يجزعُ

قالها وقد هلك له خمسة بنين فى عام واحد ، أصابهم الطاعون .

وفى رواية : وكان له سبعة بنين شربوا من لبن شربت منه حية ، ثم ماتت فيه ، فهلكوا فى يوم واحد .

الضمير فى (وعليهما) عائد إلى بطلين سبق وصفهما قبل هذا البيت .

(مسرودتان) أى : درعان مخروزتان أو منسوجتان . من (السرد) وهو الخرز . وقيل : النسج ، وهو تداخل الحلق بعضها فى بعض .

تبَّع من ملوك حمير كانت تنسب إليه الدروع التبّعية . وذكر الأصمعىّ مايفيد أن أبا ذؤيب قد غلط فى هذا ، فقال : إنه (أى أبا ذؤيب) سمع بالدروع التبّعية فظن أن تبعاً عملها . وكان تبع أعظم شأناً من أن يصنع شيئاً بيده . وإنما عملت بأمره وفى ملكه .

(قضاها) أى : فرغ منهما داود النبىّ عليه السلام .

(الصنَع) الحاذق بالعمل ، والمرأة صنعاء .

قال الرازىّ : واجتج أبو عمرو على هذه القراءة بقوله : (وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ) قال : والفصل يكون فى القضاء ، لافى القصص . وأجاب أبو علىّ الفارسىّ فقال : القصص ههنا بمعنى القول ، وقد جاء الفصل فى القول . قال تعالى : (إِنَّهُ لَقَوْلٌ فَصْلٌ)(١) . وقال (أُحْكِمَتْ ءَايَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ)(٢) ، وقال : (نُفَصِّلُ الْآيَاتِ)(٣) . انتهى .

قال الشهاب : معنى (يقصه) أى يبّينه بياناً شافياً ، وهو عين القضاء .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٥٨] (قُلْ لَوْ أَنَّ عِنْدِى مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِ لَقُضِىَ الْأَمْرُ بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ، وَاللهُ أَعْلَمُ بِالظَّالِمِينَ)

« قُلْ لَوْ أَنَّ عِنْدِى مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِ لَقُضِىَ الْأَمْرُ بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ وَاللهُ أَعْلَمُ بِالظَّالِمِينَ » أى: لو أن فى قدرتى وإمكانى العذاب الذى تتعجلونه ، بأن يكون أمره مفوضاً إلىّ من قِبَلِهِ تعالى ، لقضى الأمر بينى وبينكم ، بأن ينزل ذلك عليكم إثر استعجالكم .

وفى (العناية) : قضى الأمر بمعنى قطع . وقضاؤه كناية عن إهلاكهم.

قال أبوالسعود : وفى بناء الفعل للمفعول من الإيذان بتعيين الفاعل ، الذى هوالله تعالى، وتهويل الأمر ، ومراعاة حسن الأدب ـ مالا يخفى . فما قيل فى تفسيره : لأهلكتكم

---

(١) [٨٦ / الطارق / ١٣] .

(٢) [١١ / هود / ١] ونصها : الر ، كِتَابٌ أُحْكِمَتْ ءَايَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ .

(٣) [٧ / الأعراف / ٣٢] ونصها : قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللهِ الَّتِى أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ ، قُلْ هِىَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا فِى الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ .

عاجلًا ، غضباً لربي ، وانتصاراً من تكذيبكم به ، ولتخلصت سريعاً ـ بمعزل من توفية المقام حقه .

وقوله تعالى : (وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالظَّالِمِينَ) اعتراض مقرر لما أفادته الجملة الامتناعية، من انتفاء كون أمر العذاب مفوضاً إليه ﷺ ، المستتبع لانتفاء قضاء الأمر ، وتعليل له. والمعنى : والله تعالى أعلم بحال الظالمين ، وبأنهم مستحقون للإمهال بطريق الاستدراج ، لتشديد العذاب ، ولذلك لم يفوض الأمر إليّ ، فلم يقض الأمر بتعجيل العذاب . انتهى .

تنبيه :

قال ابن كثير : فإن قيل : فما الجمع بين هذه الآية ، وبين ما ثبت في الصحيحين[1] عن عائشة أنها قالت لرسول الله ﷺ يارسول الله ! هل أتى عليك يوم كان أشد من يوم أحد ؟ فقال: لقدلقيت من قومك، وكان أشد مالقيت منهم يوم العقبة ، إذ عرضتُ نفسي على ابن عبد ياليل بن عبد كلال ، فلم يجبني إلى ما أردت ، فانطلقت وأنا مهموم على وجهي ، فلم أستفق إلا بقرن[2] الثعالب ، فرفعت رأسي، فإذا أنا بسحابة قدأظلتني. فنظرت فإذا فيها جبريل ، فنادانى فقال : إن الله عز وجل قد سمع قول قومك لك ، وما ردوا عليك ، وقد بعث إليك ملك الجبال لتأمره بما شئت فيهم . قال فنادانى ملك الجبال ، وسلّم عليّ ، ثم قال : يامحمد ! إنّ الله قد سمع قول قومك لك . وأنا ملك الجبال . وقد بعثني ربك إليك لتأمرني بأمرك . فما شئت ؟ إن شئت أن أطبق عليهم الأخشبين ! فقال له رسول الله ﷺ : بل أرجو أن يخرج الله من أصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئاً .

(١) أخرجه البخاريّ في : ٥٩ ـ كتاب بدء الخلق ، ٧ ـ باب إذا قال أحدكم آمين في السماء ، فوافقت إحداها الأخرى ، غفر له ما تقدم من ذنبه ، الحديث رقم ١٥٢٥ .

وأخرجه مسلم في : ٣٢ ـ كتاب الجهاد والسير ، حديث ١١١ (طبعتنا) .

(٢) قال ياقوت في (معجم البلدان) :

وقال القاضي عياض : قرن المنازل ، وهو قرن الثعالب ، ميقات أهل نجد ، تلقاء مكة على يوم وليلة .

وهذا لفظ مسلم : فقد عرض عليه عذابهم واستئصالهم فاستأناهم ، وسأل لهم التأخير ، لعل الله أن يخرج من أصلابهم من لا يشرك به شيئاً .

فالجواب : ـ والله أعلم ـ أن هذه الآية دلت على أنه لو كان إليه وقوع العذاب الذى يطلبونه ، حال طلبهم له ، لأوقعه بهم . وأما الحديث فليس فيه أنهم سألوه وقوع العذاب بهم ، بل عرض عليه ملك الجبال ، أنه ، إن شاء أطبق عليهم الأخشبين ، وهما جبلا مكة ، يكتنفانها جنوباً وشمالاً ، فلهذا استأنى بهم ، وسأل الرفق لهم . انتهى .

ثم بيّن تعالى اختصاص المقدورات الغيبية به ، من حيث العلم ، إثر بيان اختصاص جميعها به تعالى من حيث القدرة، بقوله :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٥٩] (وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ، وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ ، وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِي ظُلُمَاتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ)

« وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ » جمع (مفتح بكسر الميم ، وهو المفتاح) وقرىء (مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ) شبه بالأمور الجليلة التى يستوثق منها بالأقفال ، وأثبت لها المفاتح تخييلا .

وقوله تعالى : « لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ » تأكيد لمضمون ما قبله ، وإيذان بأن المراد الاختصاص من حيث العلم . والمعنى : ما تستعجلونه من العذاب ليس مقدوراً لى ، حتى ألزمكم بتعجيله ، ولا معلوماً لدىّ لأخبركم بوقت نزوله ، بل هو مما يختص به تعالى قدرة وعلماً ، فينزله حسبما تقتضيه مشيئته ، المبنية على الحكم والمصالح ـ أفاده أبو السعود ـ .

ثم لما بين تعالى تعلق علمه بالمغيبات ، تأثّره بالمشاهدات، على اختلاف أنواعها، وتكثر أفرادها بقوله : « وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ » من الخلق والعجائب . ثم بالغ فى إحاطة علمه

بالجزئيات الفائتة للحصر بقوله سبحانه « وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِي ظُلُمَاتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ » أى : مكتوب ومحفوظ فى العلم الإلهىّ .

تنبيهـــات

الأول ـ قال الحاكم : دلّ قوله تعالى : (وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ) على بطلان قول الإمامية : إن الإمام يعلم شيئاً من الغيب . انتهى .

وفى (فتح البيان) : فى هذه الآية الشريفة ما يدفع أباطيل الكهان والمنجمين والرمليّين وغيرهم من مدّعى الكشف والإلهام ، ما ليس من شأنهم ، ولا يدخل تحت قدرتهم ، ولا يحيط به علمهم . ولقد ابتلى الإسلام وأهله بقوم سوء من هذه الأجناس الضالة ، والأنواع المخذولة ، ولم يربحوا من أكاذيبهم وأباطيلهم بغير خطة السوء المذكورة فى قول الصادق المصدوق ﷺ[1] : من أتى كاهناً أو منجماً فقد كفر بما أنزل على محمد .

قال ابن مسعود : أوتى نبيكم كل شى إلا مفاتيح الغيب .

قال ابن عباس : إنها الأقدار والأرزاق .

وقال الضحاك : خزائن الأرض ، وعلم نزول العذاب .

وقال عطاء : هوماغاب عنكم من الثواب والعقاب .

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند بالصفحة رقم ٤٠٨ من الجزء الثانى (طبعة الحلبىّ) ونصه: عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من أتى حائضاً أو امرأة فى دبرها ، أو كاهنا فصدقه ، فقد برئ مما أنزل الله على محمد عليه الصلاة والسلام .

وأخرجه ابن ماجة فى : ١ ـ كتاب الطهارة ، ١٢٢ ـ باب النهى عن إتيان الحائض ، الحديث رقم ٦٣٩ (طبعتنا) .

وقيل : هو انقضاء الآجال ، وعلم أحوال العباد من السعادة والشقاوة وخواتيم أعمالهم . واللفظ أوسع من ذلك .

وعن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال[1] : مفاتح الغيب خمس لا يعلمها

(١) لتعدد روايات هذا الحديث، ولاختلاف بعض ألفاظ فيها ، نرانا مضطرين إلى سرد جميعها عن كتابنا (جامع مسانيد صحيح البخاريّ) والحديث رقم ٥٧٩ . وهو برقم ٧٢ من مسند عبد الله بن عمر . وهاكم نصوص رواياته :

١٥ ـ كتاب الاستسقاء ، ٢٩ ـ باب لا يدرى متى يجيء المطر إلا الله .

حدثنا محمد بن يوسف ، قال : حدثنا سفيان عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مفتاح الغيب خمس لا يعلمها إلا الله : لا يعلم أحد ما يكون فى غد . ولا يعلم أحد ما يكون فى الأرحام . ولا تعلم نفس ماذا تكسب غدا . وما تدرى نفس بأى أرض تموت . وما يدرى أحد متى يجيء المطر » .

٦٥ ـ كتاب التفسير ، ٦ ـ سورة الأنعام، ١ ـ باب وعنده مفاتح الغيب لا يعلمها إلا هو.

حدثنا عبد العزيز بن عبدالله . حدثنا إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مفاتح الغيب خمس : إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ، إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ » .

٦٥ ـ كتاب التفسير، ١٣ـ سورة الرعد، ١ ـ باب إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنْثَى.

حدثنى إبراهيم بن المنذر . حدثنا معن قال : حدثنى مالك عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها إلا الله : لا يعلم ما فى غد إلا الله . ولا يعلم ما تغيض الأرحام إلا الله . ولا يعلم متى يأتى المطر أحد إلا الله . ولا تدرى نفس بأى أرض تموت . ولا يعلم متى تقوم الساعة إلا الله » . =

إلا الله تعالى . لا يعلم أحد ما يكون فى غد إلا الله . ولا يعلم أحدما يكون فى الأرحام إلا الله. ولا تعلم نفس ماذا تكسب غدا . ولا تدرى نفس بأى أرض تموت . ولا يدرى أحد متى يجىء المطر ـ أخرجه البخارىّ ـ وله ألفاظ . وفى رواية : ولا يعلم أحد متى تقوم الساعة إلا الله . انتهى .

الثانى ـ قرىء (ولا حبةٌ ولا رطبٌ ولا يابسٌ) بالرفع ، وفيه وجهان : أن يكون عطفاً على محل (من ورقة) وأن يكون رفعاً على الابتداء ، وخبره (إِلَّا فِى كِتَابٍ مُبِينٍ) كقولك : لا رجل منهم ولا امرأة إلا فى الدار ـ كذا فى الكشاف ـ .

الثالث ـ ما أسلفناه فى (الكتاب المبين) من أنه (اللوح المحفوظ) هو المتبادر من إطلاقه أينما ورد . وقيل : الكتاب المبين علم الله تعالى. والأظهر الأول.

قال الزجاج : يجوز أن يكون الله جل ثناؤه أثبت كيفية المعلومات فى كتاب من قبل أن يخلق الخلق ، كما قال عز وجل :(مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِى الْأَرْضِ وَلَا فِى أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِى كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا)[1] وفائدة هذا الكتاب أمور :

= ٦٥ ـ كتاب التفسير ، ٣١ ـ سورة لقمان ، ٢ ـ باب إِنَّ اللهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ .

حدثنا يحيى بن سليمان قال: حدثنى ابن وهب قال: حدثنى عمر بن محمد بن زيد بن عبدالله ابن عمر ؛ أن أباه حدثه أن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال : قال النبىّ ﷺ « مفاتيح الغيب خمس » ثم قرأ : إِنَّ اللهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ .

٩٧ـ كتاب التوحيد ، ٤ـ باب قول الله تعالى: عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا.

حدثنا خالد بن مخلد . حدثنا سليمان بن بلال . حدثنى عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضى الله عنهما ، عن النبىّ ﷺ قال « مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها إلا الله : لا يعلم ما تغيض الأرحام إلا الله . ولا يعلم ما فى غد إلا الله . ولا يعلم متى يأتى المطر أحد إلا الله . ولا تدرى نفس بأى أرض تموت إلا الله . ولا يعلم متى تقوم الساعة إلا الله » .

(١) [٥٧ / الحديد / ٢٢] . . . إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى اللهِ يَسِيرٌ .

أحدها ـ أنه تعالى إنما كتب هذه الأحوال فى اللوح المحفوظ لتقف الملائكة على نفاذ علم الله تعالى فى المعلومات ، وأنه لا يغيب عنه مما فى السموات والأرض شىء ، فيكون ذلك عبرة تامة كاملة للملائكة الموكلين باللوح المحفوظ ، لأنهم يقابلون به ما يحدث فى صحيفة هذا العالم ، فيجدونه موافقاً له .

وثانيها ـ يجوز أن يقال : إنه تعالى ذكر ما ذكر ، من الورقة والحبة ، تنبيهاً للمكلفين على أمر الحساب ، وإعلاماً بأنه لا يفوته من كل ما يصنعون فى الدنيا شىء ، لأنه إذا كان لا يهمل الأحوال التى ليس فيها ثواب ولا عقاب ولا تكليف ، فبأنْ لا يهمل الأحوال المشتملة على الثواب والعقاب أولى .

وثالثها ـ أنه تعالى علم أحوال جميع الموجودات ، فيمتنع تغييرها عن مقتضى ذلك العلم ، وإلا لزم الجهل ، فإذا كتب أحوال جميع الموجودات فى ذلك الكتاب على التفصيل التام ، امتنع أيضاً تغييرها ، وإلا لزم الكذب ، فتصير كِتْبَةُ جملة الأحوال فى ذلك الكتاب موجباً تامًّا ، وسبباً كاملاً فى أنه يمتنع تقدم ما تأخر ، وتأخر ما تقدم ، كما قال صلوات الله عليه[1] : جف القلم بما هو كائن إلى يوم القيامه . انتهى .

الرابع ـ روى ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله تعالى (وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا) قال : ما من شجرة فى بر ولا بحر ، إلا ملَك موكل بها ، يكتب ما يسقط منها .

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند بالصفحة رقم ١٩٧ من الجزء الثانى (طبعة الحلبى) والحديث رقم ٦٨٥٤ م (طبعة المعارف) ونصه :

عن عبدالله بن عمرو بن العاص قال: وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إن الله خلق خلقه ، ثم جعلهم فى ظلمة ، ثم أخذ من نوره ما شاء ثم ألقاه عليهم ، فأصاب النور من شاء أن يصيبه ، وأخطأ من شاء . فمن أصابه النور يومئذ فقد اهتدى ، ومن أخطأ يومئذ ضل . فلذلك قلت : جفّ القلم بما هو كائن » .

وأخرج أيضاً عن عبد الله بن الحرث قال : ما فى الأرض من شجرة ، ولا كمغرز إبرة ، إلا عليها ملك موكل يأتى الله بعلمها. يبسها إذا يبست ورطوبتها إذا رطبت. وكذا رواه ابن جرير[1].

وروى ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : خلق الله النون وهى الدواة، وخلق الألواح ، فكتب فيها أمر الدنيا حتى تنقضى ، ما كان من خلق مخلوق ، أو رزقٍ حلالٍ أو حرام ، أو عمل بر أو فجور ، وقرأ هذه الآية : (وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ ...) إلى آخر الآية .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٦٠] (وَهُوَ الَّذِى يَتَوَفَّاكُمْ بِاللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُمْ بِالنَّهَارِ ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ لِيُقْضَىٰ أَجَلٌ مُسَمًّى ، ثُمَّ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ ثُمَّ يُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ)

« وَهُوَ الَّذِى يَتَوَفَّاكُمْ بِاللَّيْلِ » أى : يُنيمكم فيه . استعير (التوفى) من الموت للنوم ، لما بينهما من المشاركة فى زوال الإحساس والتمييز ، فإن أصله قبض الشىء بتمامه .

« وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُمْ بِالنَّهَارِ » أى فيه . وتخصيص الليل بالنوم ، والنهار بالكسب، جرياً على المعتاد . « ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ » أى : يوقظكم . أطلق البعث ترشيحاً للتوفى « فِيهِ » أى : فى النهار ، « لِيُقْضَىٰ أَجَلٌ مُسَمًّى » أى ليتم مقدار حياة كل أحد .

« ثُمَّ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ » أى : رجوعكم بالبعث بعد الموت ، « ثُمَّ يُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ » أى : فى ليلكم ونهاركم ، بالمجازاة عليه ، مبالغة فى عدله .

تنبيهان :

الأول ـ ظاهر الخطاب فى الآية على العموم. وخصه فى (الكشاف) بالكفرة ، ذهاباً إلى أن قوله : (وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُمْ بِالنَّهَارِ ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ) يدل على تهديد شديد ، لا يليق إلا

---

(١) الأثر رقم ١٣٣٠٨ من التفسير .

بالمعاندين الجاحدين ، وأن المقصود بيان حالهم المذمومة فى الليل . كما أن قوله : (مَا جَرَحْتُمْ) بيان حالهم المذمومة فى النهار . وحمل (البعث) لا على الإيقاظ ، بل على البعث من القبور . و (فيه) بمعنى (من أجله) كقولك : فيم دعوتنى ؟ فتقول : فى أمر كذا . والمعنى : أنكم ملقَوْن كالجيف بالليل كاسبون للآثام بالنهار. وأنه تعالى مطلع على أعمالكم ، يبعثكم من القبور فى شأن ماقطعتم به أعماركم ، من النوم بالليل ، وكسب الآثام بالنهار، ليقضى الأجل الذى سماه وضربه لبعث الموتى ، وجزائهم على أعمالهم . والذى حمله على ذلك، زعمه أن قوله (وَيَعْلَمُ مَاجَرَحْتُمْ بِالنَّهَارِ) دالّ على حال اليقظة ، وكسبهم فيها . وكلمة (ثم) تقتضى تأخير البعث عنها .

قال شراحه : ولا يخفى مافيه من التكلف ، وأنه لا حاجة إليه ، لأن قوله : (وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُمْ بِالنَّهَارِ) إشارة إلى ما كسب فى النهار السابق على ذلك الليل ، ولا دلالة فيه على الإيقاظ من هذا التوفى ، وأن الإيقاظ متأخر عن التوفى . وإن قولنا (يفعل ذلك التوفى لنقضى مدة الحياة المقدرة) كلام منتظم غاية الانتظام .

الثانى ـ قال الشريف المرتضى فى(الدرر والغُرر) فيما وقع من القرآن من ذكر الرجوع إلى الله نحو (إِلَيْهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ) : كيف ترجع إليه ، وهى لم تخرج من يده ؟ وأجاب : بأنه فى دار التكليف قد يغيّر البعض ، فيضيف بعض أفعاله تعالى إلى غيره ، فإذا انكشف الغطاء ، انقطعت حبال الآمال عن غيره ، فيرجع إليه . أو أن المراد أن الأمور فى يده من غير خروج ورجوع حقيقىّ . فـ(رجع) بمعنى (صار) . تقول العرب : رجع علىّ من فلان مكروه ، بمعنى صار ، ولم يكن سبق . فهو بمعنى المصير إليه ، كما تشهد به اللغة . أو أنه فى دار الدنيا ما يكون للعباد ظاهرًا كالعبد لسيده ، فإذا أفضى الأمر إلى الآخرة ، زال ذلك ، ورجع الأمر كله إلى الله ، ظاهرًا وباطناً .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٦١] (وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ، وَيُرْسِلُ عَلَيْكُمْ حَفَظَةً حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفَرِّطُونَ)

« وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ » قد مرّ تفسيره ، وأنه المتصرف فى أمورهم لا غيره ، يفعل بهم ما شاء .

« وَيُرْسِلُ عَلَيْكُمْ حَفَظَةً » أى : ملائكة تحفظ أعمالكم وتحصيها ، وهم الْكِرَامَ الْكَاتِبُونَ[1] ، كقوله : (وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ) وقوله : (إِذْ يَتَلَقَّى الْمُتَلَقِّيَانِ)[2] الآية .

لطيفة :

الحكمة فى ذلك أن المكلف إذا علم أن أعماله تكتب عليه ، وتعرض على رؤوس الأشهاد، كان أزجر عن المعاصى . وأن العبد إذا وثق بلطف سيده ، واعتمد على عفوه وستره ، لم يحتشم منه احتشامه من خدمه المطلعين عليه ـ أفاده القاضى ـ .

« حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ » أى: أسبابه ومباديه « تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا » أى : ملائكة موكلون بذلك ، « وَهُمْ لَا يُفَرِّطُونَ » أى: بالتوانى والتأخير . وقال ابن كثير : أى: فى حفظ روح المتوفى ، بل يحفظونها ويتركونها حيث شاء الله عزوجل ، إن كان من الأبرار ففى علّيين ، وإن كان من الفجار فى سجّين .

---

(١) يشير إلى قوله تعالى : [٨٢ / الانفطار / ١٠و١١] وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ * كِرَامًا كَاتِبِينَ .

(٢) [٥٠ / قٓ / ١٧] . . . عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ قَعِيدٌ .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٦٢] (ثُمَّ رُدُّوا إِلَى اللهِ مَوْلَاهُمُ الْحَقِّ، أَلَا لَهُ الْحُكْمُ وَهُوَ أَسْرَعُ الْحَاسِبِينَ)

« ثُمَّ رُدُّوا إِلَى اللهِ مَوْلَاهُمُ الْحَقِّ » أى : الذى يتولى أمورهم . و(الْحَقِّ) : العدل الذى لا يحكم إلا بالحق . قال ابن كثير : الضمير للملائكة . أو للخلائق المدلول عليهم بأحد). والإفراد أولًا، والجمع آخرًا لوقوع التوفى على الانفراد ، والرد على الاجتماع . أى : ردوا بعد البعث ، فيحكم فيهم بعدله ، كما قال (قُلْ إِنَّ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ * لَمَجْمُوعُونَ إِلَىٰ مِيقَاتِ يَوْمٍ مَعْلُومٍ)(١) . وقال : (وَحَشَرْنَاهُمْ فَلَمْ نُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا)(٢) إلى قوله (وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا) ولهذا قال (مَوْلَاهُمُ الْحَقِّ) .

« أَلَا لَهُ الْحُكْمُ » يومئذ لا حكم فيه لغيره ، « وَهُوَ أَسْرَعُ الْحَاسِبِينَ » يحاسب الخلائق فى أسرع زمان .

فوائد :

الأولى ـ قال ابن كثير : ونذكر ههنا الحديث الذى رواه الإمام(٣) أحمد عن سعيد ابن يسار عن أبى هريرة رضى الله عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : إن الميت تحضره

(١) [٥٦ / الواقعة / ٤٩و٥٠] .

(٢) [١٨ / الكهف / ٤٧ ـ ٤٩] ونصها : وَيَوْمَ نُسَيِّرُ الْجِبَالَ وَتَرَى الْأَرْضَ بَارِزَةً وَحَشَرْنَاهُمْ فَلَمْ نُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا * وَعُرِضُوا عَلَىٰ رَبِّكَ صَفًّا لَقَدْ جِئْتُمُونَا كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ ، بَلْ زَعَمْتُمْ أَلَّنْ نَجْعَلَ لَكُمْ مَوْعِدًا * وَوُضِعَ الْكِتَابُ فَتَرَى الْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يَا وَيْلَتَنَا مَالِ هَٰذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا ، وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا .

(٣) رواه فى المسند بالصفحة رقم ٣٦٤ من الجزء الثانى (طبعة الحلبى) .

الملائكة ، فإذا كان الرجلَ الصالحَ ، قالوا : اخرجى أيتها النفس الطيبة ، كانت فى الجسد الطيب ، اخرجى حميدة وأبشرى بروح وريحان ، ورب غير غضبان . فلا يزال يقال ذلك ، حتى تخرج . ثم يعرج بها إلى السماء ، فيستفتح لها ، فيقال : من هذا ؟ فيقال : فلان . فيقولون ، مرحباً بالنفس الطيبة ، كانت فى الجسد الطيب ، ادخلى حميدة ، وأبشرى بروح وريحان ، ورب غير غضبان . فلا يزال يقال لها ، حتى ينتهى بها إلى السماء التى فيها الله عز وجل. وإذا كان الرجلَ السوءَ ، قالوا : اخرجى أيتها النفس الخبيثة ، كانت فى الجسد الخبيث. اخرجى ذميمة ، وأبشرى بحميم وغساق ، وآخر من شكله أزواج . فلا يزال حتى تخرج، ثم يعرج بها إلى السماء ، فيستفتح لها ، فيقال: من هذا؟ فيقال: فلان! فيقال: لا مرحباً بالنفس الخبيثة، كانت فى الجسد الخبيث . ارجعى ذميمة ، فإنه لا يفتح لك أبواب السماء ، فترسل من السماء، ثم تصير إلى القبر . فيجلس الرجل الصالح ، فيقال له مثل ما قيل فى الحديث الأول، ويجلس الرجل السوء ، فيقال له مثل ما قيل فى الحديث الأول . قال الحافظ ابن كثير : هذا حديث غريب .

الثانية ـ قال بعض أهل الكلام : إن لكل حاسة من هذه الحواس روحاً تقبض عند النوم ، ثم ترد إليها إذا ذهب النوم . فأما الروح التى تحيا بها النفس ، فإنها لا تقبض إلا عند انقضاء الأجل . والمراد بالأرواح، المعانى والقوى التى تقوم بالحواس ، ويكون بها السمع والبصر ، والأخذ والمشى والشم . ومعنى (ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ) أى : يوقظكم ، ويرد إليكم أرواح الحواس ، فيستدل به على منكرى البعث ، لأنه بالنوم يُذهب أرواحَ هذه الحواس ، ثم يردها إليها . فكذا يحيي الأنفس بعد موتها ـ نقله النسفىّ ـ .

الثالثة ـ قال الخازن: فإن قلت: قال الله تعالى فى آية (اللهُ يَتَوَفَّى الأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا)(١)

---

(١) [٣٩ / الزمر / ٤٢] ونصها : اللهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِى لَمْ تَمُتْ فِى مَنَامِهَا ، فَيُمْسِكُ الَّتِى قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَىٰ إِلَىٰ أَجَلٍ مُسَمًّى ، إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ .

وقال فى آية أخرى : (قُلْ يَتَوَفَّاكُمْ مَلَكُ الْمَوْتِ الَّذِى وُكِّلَ بِكُمْ)[1] ، وقال هنا : (تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا) ، فكيف الجمع بين هذه الآيات ؟ .

قلت : وجه الجمع أن المتوفى فى الحقيقة هو الله تعالى . فإذا حضر أجل العبد ، أمر الله ملك الموت بقبض روحه ، والملك الموت أعوان من الملائكة ، يأمرهم بنزع روح ذلك العبد من جسده . فإذا وصلت إلى الحلقوم ، تولى قبضها ملك الموت نفسه ، فحصل الجمع .

قال مجاهد : جعلت الأرض لملك الموت، مثل الطشت، يتناول من حيث شاء . وجعلت له أعوان ينزعون الأنفس ثم يقبضها منهم . انتهى .

ثم أمر تعالى أن يبكّت المشركون بانحطاط شركائهم عما زعموا لها ، بأنهم يخصون الحق تعالى بالالتجاء إليه عند الشدائد بقوله :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٦٣] (قُلْ مَنْ يُنَجِّيكُمْ مِنْ ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ تَدْعُونَهُ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً لَئِنْ أَنْجَانَا مِنْ هَـٰذِهِ لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ)

« قُلْ مَنْ يُنَجِّيكُمْ مِنْ ظُلُمَاتِ الْبَرِّ » أى : شدائده ، كخوف العدوّ ، وضلال الطريق، « وَالْبَحْرِ » كخوف الغرق ، والضلال ، وسكون الريح . استعيرت الظلمة للشدة ، لمشاركتهما فى الهول ، وإبطال الأبصار ، ودهش العقول . يقال لليوم الشديد : يوم مظلم ، ويوم ذو كواكب . أى : اشتدت ظلمته حتى عاد كالليل ، وظهرت الكواكب فيه .

« تَدْعُونَهُ تَضَرُّعاً » أى : تذللا إليه ، تحقيقاً للعبودية ، « وَخُفْيَةً » بضم الخاء ،

---

(١) [٣٢ / السجدة / ١١] . . . ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ .

وقرئ بكسرها . أى : سرًّا ، تحقيقاً للإخلاص . « لَئِنْ أَنْجَيْتَنَا » حال من الفاعل بتقدير القول . أى : قائلين ، وعداً بالشكر ، لئن أنجيتنا « مِنْ هَٰذِهِ » أى : الشدة المعبر عنها بالظلمات ، « لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ » أى : لك ، باعتقاد أنك المخصوص بالثناء الجميل .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٦٤] (قُلِ اللهُ يُنَجِّيكُمْ مِنْهَا وَمِنْ كُلِّ كَرْبٍ ثُمَّ أَنْتُمْ تُشْرِكُونَ)

ثم أمره تعالى بالجواب تنبيها على ظهوره وتعينه عندهم ، أو إهانة لهم إذ لا يلتفتون لخطابه بقوله : « قُلِ اللهُ يُنَجِّيكُمْ مِنْهَا وَمِنْ كُلِّ كَرْبٍ » أى : من غير شفاعة أحد ولا عون ، « ثُمَّ أَنْتُمْ تُشْرِكُونَ » أى : ثم أنتم بعد ما تشاهدون من النجاة عنها ، الموعود فيها بالشكر وعدا وثيقاً بالقسم ، تشركون ، بعبادته والثناء عليه ، غيره . وتنسبون النجاة الحاصلة بعد تخصيصه بالدعوة ، إلى شفاعة الشريك ، فقد جعلتم الشرك مكان الشكر .

تنبيهات

الأول ـ ماقدمناه من أن ظلمات (الْبَرِّ وَالْبَحْرِ) مجاز عن مخاوفها وأهوالها ، هو ماقاله المحققون .

قال الرازىّ : ومنهم من حمله على حقيقته فقال: أما ظلمات البحر، فهى أن تجتمع ظلمة الليل ، وظلمة البحر ، وظلمة السحاب ، ويضاف الرياح الصعبة ، والأمواج الهائلة إليها ، فلم يعرفوا كيفية الخلاص ، وعَظُمَ الخوفُ . وأما ظلمات البر ، فهى ظلمة الليل ، وظلمة السحاب ، والخوف الشديد من هجوم الأعداء والخوف الشديد من عدم الاهتداء إلى طريق الصواب . والمقصود أن عند اجتماع هذه الأسباب الموجبة للخوف الشديد ، لا يرجع

الإنسان إلا إلى الله تعالى . وهذا الرجوع يحصل ظاهراً وباطنا ، لأن الإنسان فى هذه الحالة يعظم إخلاصه فى حضرة الله تعالى ، وينقطع رجاؤه عن كل ما سوى الله تعالى . وهو المراد من قوله (تَضَرُّعاً وَخُفْيَةً) . فبين تعالى أنه إذا شهدت الفطرة السليمة ، والخلقة الأصلية فى هذه الحالة ، بأنه لا ملجأ إلا الله ، ولا تعويل إلا على فضل الله ، وجب أن يبقى هـذا الإخلاص عند كل الأحوال والأوقات . ولـكنه ليس كذلك ، فإن الإنسان بعد الفوز بالسلامة والنجاة ، يحيل تلك السلامة إلى الأسباب ، ويقدم على الشرك . ومن المفسرين من يقول : المقصود من هذه الآية الطعن فى إلهية الأصنام والأوثان .

ثم قال الرازىّ رحمه الله ، وأنا أقول : التعلق بشىء مما سوى الله فى طريق العبودية ، يقرب من أن يكون تعلقاً بالوثن ، ولذلك فإن أهـل التحقيق يسمونه بالشرك الخفىّ . انتهى .

الثانى ـ قال بعض المفسرين : دل قوله تعالى : (تَدْعُونَهَ تَضَرُّعاً وَخُفْيَةً) على أن دعاء السرّ أفضل . قيل : وكان جهر النبىّ ﷺ بالدعاء ليعلّم غيره . انتهى .

وهذا بناء على أن قوله تعالى : (تَضَرُّعاً) تذللا ، لا جهرا . وكثير من المفسرين ذهب إلى أن المعنى جهرا وسرا ، ولعـله الصواب . فإن العيان يؤيده ، إذ لا يتمالك من اشتد عليه الأمر ، وأظلم عليه طريق الخلاص ، على الاقتصار على دعاء السر وحده ـ والله أعـلم ـ .

وفى القاموس وشرحه : تضرع إلى الله تعالى ، أى : ابتهل وتذلل . وقيل : أظهر الضراعة ، وهى شدة الفقر والحاجة إلى الله تعالى . ومنه قوله تعالى : (تَضَرُّعاً وَخُفْيَةً) أى : مظهرين الضراعة ، وحقيقة الخشوع . انتهى .

الثالث ـ المراد بالـكرب ما يعم ماتقدم ، ولا محذور فى التعميم بعد التخصيص ، لـكثرة وروده . أو ما يعترى المرء من العوارض النفسية التى لا تتناهى ، كالأمراض والأسقام ،

وماقيل : إن المراد بالأول كرب مخصوص ، أو الأولى نعمة رفع ، وهذه نعمة دفع ، وأنه من قبيل (متقلداً سيفاً ورمحاً) ـ تكلف لا داعى له ـ كذا فى (العناية) ـ .

الرابع ـ وضع (تشركون) ، موضع (لا تشكرون) الذى هو مقتضى الظاهر المناسب لقوله : (لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ) لأن إشراكهم تضمن عدم صحة عبادتهم ، وشكرهم لأنه عبادة ، بل نفيها لعدم الاعتداد بها معه . إذ التوحيد ملاك الأمر ، وأساس العبادة ، فوضعه موضعه توبيخاً لهم ، لعدم الوفاء بالعهد. ولم يذكر متعلقه لتنزيله منزلة اللازم ، تنبيها على استبعاد الشرك فى نفسه ـ كذا فى (العناية) ـ .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٦٥] (قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ، انْظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ)

«قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ » قال الهايمىّ : أى: قل للمشركين بعد النجاة الموعود فيها بالشكر: إنما أشركتم لأمنكم من الشدائد ، لكن لا وجه للأمان منها، لاستمرار منشأ الخوف ،وهو القدرة الإلهية على أنواع الشدائد من الجهات كلها. إذ هو القادر على إرسال عذاب أعظم من تلك الشدة من فوقكم ، كإمطار النار أو الحجارة، أو إسقاط السماء .

« أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ » كالخسف والطوفان ، « أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا » أى : يخلطكم فرقاً خلط اضطراب ، فيجعلكم متحزبين مختلفين فى القتال ، بأن يقوّى أعداءكم « وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ » أى: شدة « بَعْضٍ » يعنى : يسلط بعضكم على بعض بالقتل والتعذيب .

« انْظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ الآيَاتِ » أى : نحوِّلها من نوع إلى آخر . «لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ» أى : يفهمون ويعتبرون ، فيكفوا عن كفرهم وعنادهم .

تنبيهان :

الأول ـ روى البخارىّ[1] عن جابر رضى الله عنه قال . لما نزلت هذه الآية (قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ) قال رسول الله ﷺ : أعوذ بوجهك! (أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ) قال : أعوذ بوجهك! (أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ) قال : هذا أهون ، أو هذا أيسر .

قال الحافظ ابن حجر : وقد روى ابن مردويه من حديث ابن عباس مايفسر به حديث جابر ، ولفظه: عن النبىّ ﷺ قال : دعوت الله أن يرفع عن أمتى أربعاً ، فرفع عنهم ثنتين ، وأبى أن يرفع عنهم اثنتين . دعوت الله أن يرفع عنهم الرجم من السماء والخسف من الأرض، وأن لايلبسهم شيعاً ، ولا يذيق بعضهم بأس بعض ؛ فرفع الله عنهم الخسف والرجم ، وأبى أن يرفع عنهم الأخريين. فيستفاد من هذه الرواية المراد بقوله (مِنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ) ، ويسأنس له أيضاً بقوله تعالى : (أَفَأَمِنْتُمْ أَنْ يَخْسِفَ بِكُمْ جَانِبَ الْبَرِّ أَوْ يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ)[2] .

وروى الإمام[3] مسلم عن سعد بن أبى وقاص أنه أقبل مع النبىّ صلى الله عليه وسلم ذات يوم من العالية، حتى إذا مرّ بمسجد بنى معاوية، دخل فركع فيه ركعتين، وصلينا معه ، ودعا ربه طويلًا ، ثم انصرف إلينا فقال : سألت ربى ثلاثاً ، فأعطانى ثنتين ومنعنى واحدة . سألت

(١) أخرجه البخارىّ فى : ٦٥ ـ كتاب التفسير ، ٦ ـ سورة الأنعام ، ٢ ـ باب قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ ... الآية . الحديث رقم ٢٠٠٢

(٢) [١٧ / الإسراء / ٦٨] ... حَاصِبًا ثُمَّ لَا تَجِدُوا لَكُمْ وَكِيلًا .

(٣) أخرجه مسلم فى : ٥٢ ـ كتاب الفتن وأشراط الساعة ، حديث ٢٠ (طبعتنا) .

ربى أن لا يهلك أمتى بالسَّنة ، فأعطانيها . وسألته أن لا يهلك أمتى بالغرق ، فأعطانيها . وسألت ربى أن لا يجعل بأسهم بينهم ، فمنعنيها .

وروى الإمام أحمد(١) من حديث أبى بصرة نحوه ، لـكن قال (بدل خصلة الإهلاك)، أن لا يجمعهم على ضلالة(٢) . وكذا الطبرىّ من مرسل الحسن .

قال الخفاجىّ : فإن قلت : كيف أجيبت الدعويان ، وسيكون خسف بالمشرق وخسف بجزيرة العرب ؟ أى : كما رواه الترمذىّ(٣) وغيره ؟

قلت : الممنوع خسف مستأصل لهم . وأما عدم إجابته فى بأسهم ، فبذنوب منهم ، ولأنهم بعد تبليغه ﷺ لهم ، ونصيحته لهم ، لم يعملوا بقوله. انتهى .

وقد روى أحمد والترمذىّ(٤) من حديث سعد بن أبى وقاص قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن هذه الآية : « قُلْ هُوَ الْقَادِرُ »... » الخ ، فقال : أما إنها كائنة، ولم يأت تأويلها بعدُ. قال الحافظ ابن حجر : وهذا يحتمل أن لا يخالف حديث جابر، بأن المراد بتأويلها

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند بالصفحة رقم ٣٩٦ من الجزء السادس (طبعة الحلبىّ) .

(٢) الأثر رقم ١٣٣٧٥ من التفسير .

(٣) أخرجه الترمذىّ فى : ٣١ ـ كتاب الفتن ، ٢١ ـ باب ماجاء فى الخسف ونصه : عن حذيفة بن أسيد قال : أشرف علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم من غرفة ونحن نتذاكر الساعة . فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم « لا تقوم الساعة حتى تروا عشر آيات : طلوع الشمس من مغربها ويأجوج ومأجوج والدابة وثلاثة خسوف . خسف بالمشرق وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب . ونار تخرج من قعر عدن تسوق الناس (أو تحشر الناس) فتبيت معهم حيث باتوا ، وتقيل معهم حيث قالوا ».

(٤) أخرجه الترمذىّ فى : ٤٤ ـ كتاب التفسير ، ٦ ـ سورة الأنعام ، ٣ ـ حدثنا الحسن بن عرفة .

ما يتعلق بالفتن ونحوها . انتهى . أى : مما ستصدق عليها الآية ، ولما تقع بالمسلمين . فقوله: إنها كائنة ، أى : فى المسلمين ، لا أنهـا خطاب لهم ، ونزولها فيهم ـ كما وهم ـ إذ يدفعه السياق والسباق ، وتتمة الآية ـ كما لا يخفى ـ وسنزيده بياناً .

الثانى ـ ماروى عن ابن عباس من أنه كان يقول فى قوله تعالى : (عَذَاباً مِنْ فَوْقِكُمْ) يعنى أئمة السوء (وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ) يعنى : خدم السوء . رواه ابن جرير[1] وابن أبى حاتم . فإن صح عنه، فمراده أن لفظ الآية مما يصدق على ذلك. لأن العذاب كل مامرّ (من المرارة) على النفس، وشق عليها ، لا أن ذلك هو المراد من الآية ، لنبوّه عن مقام التهويل ، فى شديد الوعيد، ولخفاء الكناية عن ذلك من جوهر اللفظ ، ولعدم موافقته لنظائر الآية فى هذا الباب ـ كما لا يخفى ـ .

والظاهر أن السلف كانوا يتلون بعض الآيات فى بعض المقامات، إشعاراً بأن معناها يحاكى تلك الواقعات ، لا أنها نزلت فى تلك القضيات . ومن ذلك قول أبىّ بن كعب ، قال فى هذه الآية : هن أربع خلال ، كلهن واقع ، منها ثنتان بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بخمس وعشرين (أَلْبِسُوا شِيَعاً) و (ذَاقَ بَعْضُهُمْ بَأْسَ بَعْضٍ) ، وبقيت اثنتان لابد منهما الرجم والخسف ـ رواه[2] أحمد وغيره ـ وقد أعلّ هـذا الأثر بأن أبيّاً لم يدرك سنة خمس وعشرين من الوفاة النبوية ، وكأن التقييد بذلك من كلام أبى العالية، روايه عنه . وبالجملة، فاستشهاد السلف بالآيات فى بعض الشؤون، للإشعار المذكور ـ مما لا ينكر ، فافهم ذلك، فإنه ينفعك فى مواطن كثيرة .

---

(١) الأثر رقم ١٣٣٤٩ من التفسير .

(٢) أخرجه فى المسند بالصفحة رقم ١٣٥ من الجزء الخامس (طبعة الحلبىّ) .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٦٦] (وَكَذَّبَ بِهِ قَوْمُكَ وَهُوَ الْحَقُّ، قُلْ لَسْتُ عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ)

وقوله تعالى « وَكَذَّبَ بِهِ قَوْمُكَ » أى بالقرآن المجيد « وَهُوَ الْحَقُّ » أى الكتاب الصادق فى كل ما نطق به . « قُلْ لَسْتُ عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ » أى : لم يفوض إلىّ أمركم فأمنعكم من التكذيب ، وأجبركم على التصديق . إنما أنا منذر ، وقدبلغت . وبعضهم أرجع الضمير فى (بِهِ) للعذاب . أى : كذب بالعذاب الموعود ، قومُك المعاندون ، وهو الواقع لا محالة .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٦٧] (لِكُلِّ نَبَإٍ مُسْتَقَرٌّ، وَسَوْفَ تَعْلَمُونَ)

« لِكُلِّ نَبَإٍ مُسْتَقَرٌّ » أى : لكل خبر عظيم وقت استقرار ، لصدقه أو كذبه . « وَسَوْفَ تَعْلَمُونَ » أى : مستقرهذا النبأ ومآله ، وأنالعاقبةله ، كما قال تعالى (وَلَتَعْلَمُنَّ نَبَأَهُ بَعْدَ حِينٍ) .

القول فى تأويل قوله تعالى:

[٦٨] (وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي ءَايَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ، وَإِمَّا يُنْسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَىٰ مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ)

« وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ » أى : بالطعن والاستهزاء ، « فِي ءَايَاتِنَا » أى : المنسوبة إلىمقام عظمتنا ، التى حقها أن تعظم بما يناسبعظمتنا . والموصول كناية عن مشركى مكة ، فقد كان ديدنهم ذلك ، « فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ » أى فلا تجالسهم ، وقم عنهم ، « حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ » أى : حتى يأخذوا فى كلام آخر ، غير ما كانوا فيهمن الخوض فى آياتنا.

« وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ » بأن يشغلك فتنسى النهى عن مجالستهم ، « فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَىٰ مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ » أى : إن ينسينّك الشيطان ، فجلست معهم ، فلا تؤاخذ به ، لكن إذا ذكرت النهى ، فلا تقعد معهم ، لأنهم ظالمون بالطعن فى الكلام المعجز ، عنادًا .

وفى الحديث[1] : إن الله وضع عن أمتى الخطأ والنسيان ، وما استكرهوا عليه ـ رواه الطبرانىّ عن ثوبان مرفوعاً. وإسناده صحيح ـ وهذه الآية هى المشار إليها فى قوله تعالى (وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ ...) الآية ، لأن فى حضور المنكَر مع إمكان التباعد عنه، مشاركة لصاحبه .

فوائد :

قال السيوطىّ فى (الإكليل) : فى هذه الآية وجوب اجتناب مجالس الملحدين، وأهل اللغو ، ويستدل بها على أن الناسى غير مكلف ، وأنه إذا ذكر عاد إليه التكليف ، فيعفى عما ارتكبه فى حال نسيانه . ويندرج تحت ذلك مسائل كثيرة فى العبادات والتعليقات. انتهى

وقال الرازىّ : ومن الحشوية من استدل بهذه الآية فى النهى عن الاستدلال والمناظرة فى ذات الله تعالى وصفاته . قال : لأن ذلك خوض فى آيات الله ، والخوض فى آيات الله حرام بدليل هذه الآية .

والجواب عنه : أن المراد من الخوض فى الآية ، الشروع فى الطعن والاستهزاء . فسقط هذا الاستدلال ـ والله أعلم ـ .

---

(١) أخرجه ابن ماجة فى : ١١ ـ كتاب الطلاق، ١٦ ـ باب طلاق المكره والناسى، حديث رقم ٢٠٤٥ (طبعتنا) عن ابن عباس .

(٢) [٤/ النساء/ ١٤٠] ... إِنَّ اللهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا .

وقال بعض مفسرى الزيدية : ثمرة الآية أحكام :

الأول ـ وجوب الإعراض عن مجالس المستهزئين بآيات الله أو بحججه أو برسله ، وأن لا يقعد معهم ، لأن فى القعود إظهار عدم الكراهة ، وذلك لأن التكليف عامّ لنا ، ولرسول الله ﷺ . وإنما يجب الإعراض ، وترك الجلوس معهم ، إذا لم يطمع فى قبولهم ، فإذا انقطع طمعه إذًا ، فلا فائدة فى دعائهم . ويجب القيام عن مجالسهم إذا عرف أن قيامه يكون سبباً فى ترك الخوض ، وأنهم إنما يفعلونه مغايظة للواقف ، إذا كان وقوفه يوهم عدم الكراهة .

الحكم الثانى ـ جواز مجالسة الكفار ، مع عدم الخوض ، لأنه إنما أمرنا بالإعراض مع الخوض . وأيضاً فقد قال تعالى : (حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ) . قال الحاكم : والآية تدل أيضاً على المنع من مجالسة الظلمة والفسقة ، إذا أظهروا المنكرات . وتدل على إباحة الدخول عليهم لغرض ، كما يباح للتذكير . وفى الآية أيضاً دلالة على وجوب الإنكار ، لأن الإعراض إنكار . قال: وتدل على أن التقية من الأنبياء والأئمة بإظهارهم المنكر لا تجوز ، خلاف الإمامية ، وتدل على جواز النسيان على الأنبياء .

الحكم الثالث ـ أن الناسى مرفوع عنه الحرَج . فإن قيل : النسيان فعل الله ، فلِمَ أضيف إلى الشيطان ؟ أجيب : بأن السبب من الشيطان ، وهو الوسوسة والإعراض عن الذكر . فأضيف إليك لذلك . كما أن من ألقى غيره فى النار فمات ، يقال : إنه القاتل ، وإن كان الإحراق فعل الله . واختلف فى النسيان ما هو ؟ فقال الحاكم : هو معنى يحدثه الله فى القلب . وقال أبو هاشم وأصحابه : ليس بمعنى ، وإنما هو زوال العلم الضرورىّ الذى جرت العادة بحصوله . انتهى .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٦٩] (وَمَا عَلَى الَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَلَكِنْ ذِكْرَىٰ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ)

« وَمَا عَلَى الَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ » أى: ومايلزم المتقين الذين يجالسونهم شىء مما يحاسبون عليه من خوضهم ، « وَلَكِنْ ذِكْرَىٰ » أى: ولكن أمروا بالإعراض عنهم ، ليكون ذكرى لضعفاء المسلمين ، لئلا يقع شىء من مطاعن المستهزئين فى قلوبهم. « لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ » أى : يبلغ مبلغ التوقى من شبهاتهم ، بالجلوس مع علمائه بدلهم .

تنبيهان

الأول ـ ماذكرناه فى معنى الآية ، هو ماقرره المهايمىّ رحمه الله تعالى . وقيل : المعنى : ولكن على المتقين أن يذكروهم ذكرى إذا سمعوهم يخوضون ، بالقيام عنهم ، وإظهار الكراهة لهم وموعظتهم ، لعلهم يتقون الخوض حياء أو كراهة لمساءتهم ، فلا يعودون إليه . وجوزوا أن يكون الضمير (لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ) ، أى : يذكرونهم رجاء أن يثبتوا على تقواهم ، أو يزدادوها . انتهى .

وما ذكرناه أسدّ وأوجه .

وروى ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير، قال فى الآية : أى ما عليك أن يخوضوا فى آيات الله إذا فعلت ذلك . أى : إذا تجنبتهم ، وأعرضت عنهم . وعليه فالموصول كناية عن النبىّ ﷺ . التفت به تعظيما وتكريماً .

الثانى ـ قال السيوطىّ فى (الإكليل) : قد يستدل بقوله تعالى : (وَمَا عَلَى الَّذِينَ يَتَّقُونَ ...) الخ على أن من جالس أهل المنكر ، وهو غير راض بفعلهم ، فلا إثم عليه . لكن آية النساء تدل على أنه آثم ، مالم يفارقهم ، لأنه قال : (إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ)[1] أى:

(١) [٤/ النساء/ ١٤٠] ونصها: وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ =

إن قعدتم فأنتم مثلهم فى الإثم، وهى متأخرة . فيحتمل أن تكون ناسخة لهذه ، كما ذهب إليه قوم منهم السدّىّ . اهـ .

أقول : المنفىّ فى الآية هو لحوق شىء من وبال الخائضين ، وإثم كفرهم لمجالسيهم المتقين، فلا ينافى ذلك لحوق وبال المجالسة على انفرادها ، وهو ما أفادته آية النساء . فالمثلية إذن فى مطلق الإثم ، وإن تباين (ماصدقه) فيهما ، إذ لاقائل بأن مطلق مجالستهم ردة وكفر. نعم ! لو قيل بأن المثلية محمولة على ما إذا حصل الرضا بشأن مجالستهم ، فلا إشكال إذن . وبالجملة فاستدلال (الإكليل) واهٍ ، ولذا عبر بـ (قد) ، ودعوى النسخ أوهى . فتأمل !

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٧٠] (وَذَرِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا وَغَرَّتْهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا ، وَذَكِّرْ بِهِ أَنْ تُبْسَلَ نَفْسٌ بِمَا كَسَبَتْ لَيْسَ لَهَا مِنْ دُونِ اللهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ وَإِنْ تَعْدِلْ كُلَّ عَدْلٍ لَا يُؤْخَذْ مِنْهَا ، أُولَئِكَ الَّذِينَ أُبْسِلُوا بِمَا كَسَبُوا ، لَهُمْ شَرَابٌ مِنْ حَمِيمٍ وَعَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ)

« وَذَرِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ » أى : الذى كلفوه ودعوا إليه ، وهو دين الإسلام ، « لَعِبًا وَلَهْوًا » حيث سخروا به واستهزؤوا « وَغَرَّتْهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا » حيث اطمأنوا بها ، وزعموا أن لا حياة بعدها أبدًا ، وأن السعادة فى لذاتها . أى : أعرض عنهم ، ودعهم ، ولا تبال بتكذيبهم، وأمهلهم قليلًا ، فإنهم صائرون إلى عذاب عظيم . « وَذَكِّرْ بِهِ » أى: ذكر الناس بهذا القرآن « أَنْ تُبْسَلَ نَفْسٌ بِمَا كَسَبَتْ » أى : مخافة أن تسلم إلى الهلاك ، وترتهن بسوء كسبها ، وغرورها بإنكار الآخرة . يقال : أبسله لكذا : عرضه ورهنه ،

= ءَايَاتِ اللهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِ، إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ ، إِنَّ اللهَ جَامِعُ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ فِى جَهَنَّمَ جَمِيعًا .

أو أسلمه للهلكة . « لَيْسَ لَهَا مِنْ دُونِ اللهِ وَلِيٌّ » ينصرها بالقوة « وَلَا شَفِيعٌ » يدفع عنها بالمسألة .

« وَإِنْ تَعْدِلْ كُلَّ عَدْلٍ لَا يُؤْخَذْ مِنْهَا » أى : وإن تفد كل نوع من أنواع الفداء ، بما يقابل العذاب ، لا يقبل منها ، لبعدهم عن مقام الفداء . والعدل : الفدية ، لأن الفادى يعدل المفدى بمثله .

« أُولَئِكَ » إشارة إلى المتخذين دينهم لعباً ولهواً « الَّذِينَ أُبْسِلُوا » أى : سلموا للهلاك ، بحيث لا يعارضه شىء ، « بِمَا كَسَبُوا » بهذا الاغترار من إنكار الآخرة معها ، والانهماك فى الشهوات المحرمة ، « لَهُمْ شَرَابٌ مِنْ حَمِيمٍ » أى : ماء مغلىّ يتجرجر فى بطونهم ، وتتقطع به أمعاؤهم ، « وَعَذَابٌ أَلِيمٌ » أى : بنار تشتعل بأبدانهم ، « بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ » أى : بسبب كفرهم .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٧١] (قُلْ أَنَدْعُوا مِنْ دُونِ اللهِ مَا لَا يَنْفَعُنَا وَلَا يَضُرُّنَا وَنُرَدُّ عَلَىٰ أَعْقَابِنَا بَعْدَ إِذْ هَدَانَا اللهُ كَالَّذِي اسْتَهْوَتْهُ الشَّيَاطِينُ فِي الْأَرْضِ حَيْرَانَ لَهُ أَصْحَابٌ يَدْعُونَهُ إِلَى الْهُدَى ائْتِنَا ، قُلْ إِنَّ هُدَى اللهِ هُوَ الْهُدَىٰ ، وَأُمِرْنَا لِنُسْلِمَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ)

« قُلْ أَنَدْعُوا مِنْ دُونِ اللهِ مَالَا يَنْفَعُنَا وَلَا يَضُرُّنَا » أى : أنعبد من دونه ما لا يقدر على نفعنا ، إن دعوناه ، ولا ضرنا إن تركناه ، «وَنُرَدُّ عَلَىٰ أَعْقَابِنَا» عطف على (ندعو)، داخل فى حكم الإنكار والنفى . أى : ونرد إلى الشرك . والتعبير عنه بالرد على الأعقاب ـ لزيادة تقبيحه بتصويره بصورة ما هو عَلَمٌ فى القبح ، مع ما فيه من الإشارة إلى كون الشرك حالة قد تركت ونبذت وراء الظهر ـ أفاده أبو السعود ـ .

(بَعْدَ إِذْ هَدَانَا اللهُ » أى : للإسلام والتوحيد ، وأنقذنا من عبادة الأصنام ، فنصير

كالمستمر على الضلال ، بل « كَالَّذِي اسْتَهْوَتْهُ الشَّيَاطِينُ » أى : استمالته عن الطريق الواضح مردة الجن ، « فِي الْأَرْضِ » القفر المهلكة ، « حَيْرَانَ » أى : تائها ضالّا عن الجادّة ، لا يدرى كيف يصنع ، « لَهُ » أى : لهـذا المستهوَى « أَصْحَابٌ » أى : رفقة « يَدْعُونَهُ إِلَى الْهُدَى ائْتِنَا » أى : إلى الطريق المستقيم ، « ائْتِنَا » على إرادة القول ، أى : يقولون ائتنا . أى : وهو قد اعتسف المهمه ، تابعاً للشياطين ، لا يجيبهم ولا يأتيهم . فشبه حال من خلص من الشرك ، ثم عاد له ، بحال من ذهبت به المردة فى مهمه بعد ما كان على الجادة ، ولا يدرى مقصده الذى هو سائر إليه ، مع وجود رفقة تناديه لتهديه ، وهو لا يسمع لهم .

« قُلْ إِنَّ هُدَى اللهِ » أى : الذى أرسل به رسله ، « هُوَ الْهُدَى » أى : وما وراءه ضلال وغىّ ، « وَأُمِرْنَا لِنُسْلِمَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ » .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٧٢] (وَأَنْ أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَاتَّقُوهُ، وَهُوَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ)

« وَأَنْ أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَاتَّقُوهُ » أى : فى مخالفة أمره . (وأن أقيموا) عطف على (لنسلم) . ومعناه : أن نسلم . فاللام فيه رديفة (أن) ، أو عطف عليه ؛ واللام تعليلية ، أى : للإسلام ، ولإقامة الصلاة . وفى ورود (أقيموا الصلاة) محكيا بصيغته ، وورود (نسلم) محكيا بمعناه ، احتمال أن يكون ﷺ حكى قول الله بمعناه ، دون لفظه . انظر (الانتصاف) .

تنبيه :

فى تخصيص الصلاة بالذكر من بين أنواع الشرائع ، وعطفها على الأمر بالإسلام ، وقرنها بالأمر بالتقوى ـ دليل على تفخيم أمرها ، وعظم شأنها ـ ذكره بعض الزيدية ـ .

« وَهُوَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ » .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٧٣] (وَهُوَالَّذِى خَلَقَ السَّمٰوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ، وَيَوْمَ يَقُولُ كُنْ فَيَكُونُ، قَوْلُهُ الْحَقُّ، وَلَهُ الْمُلْكُ يَوْمَ يُنْفَخُ فِى الصُّورِ ، عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ ، وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ)

« وَهُوَ الَّذِى خَلَقَ السَّمٰوَاتِ وَالأَرْضَ بِالْحَقِّ » أى : بالحكمة ، كقوله : (وَمَا خَلَقْنَا السَّمٰوَاتِ وَالأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَاطِلًا)(١) .

وقوله تعالى : « وَيَوْمَ يَقُولُ كُنْ فَيَكُونُ قَوْلُهُ الْحَقُّ » بيان لقدرته تعالى على حشرهم ، بكون مراده لا يتخلف عن أمره ، وأن قوله وأمره هو النافذ والواقع . والمراد بـ (القول) كلمة (كن) تحقيقا أو تمثيلا . فـ (قوله الحق) مبتدأ وخبر . و (يوم) ظرف لمضمون هذه الجملة . كقوله تعالى (إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ)(٢) وكأن قوله تعالى : (وَهُوَ الَّذِى خَلَقَ السَّمٰوَاتِ) الخ عقب قوله : (وَهُوَ الَّذِى إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ) سيق للاحتجاج على قدرته تعالى على البعث ، ردًّا على منكرى ذلك من المشركين ، الذين السياق فيهم . وماأشبه الآية بقوله تعالى: (أَوَ لَيْسَ الَّذِى خَلَقَ السَّمٰوَاتِ وَالأَرْضَ بِقَادِرٍ عَلَىٰ أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ، بَلَىٰ وَهُوَ الْخَلَّاقُ الْعَلِيمُ * إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا ...)(٣) الآية .

ولا يخفى أن باستحضار النظائر القرآنية ، تنجلى الحقائق . وقد توسع المفسرون هنا فى إعراب هذه الجملة ، بسرد وجوهٍ ضاع الظاهر بينها ـ وقد علمتَه ، فاحرص عليه ـ .

(١) [٣٨ / ص / ٢٧] . . . ذَٰلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا ، فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ .

(٢) [٣٦ / يس / ٨٢] .

(٣) [٣٦ / يس / ٨١و٨٢] .

« وَلَهُ الْمُلْكَ يَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ » أى: فلابد أن يفعل بالمطيع والعاصى فعل الملوك، لمن يطيعهم أو يعصيهم . فـ (يوم) ظرف لقوله (وَلَهُ الْمُلْكَ) ـ قاله أبو السعود ـ وتقييد اختصاص الملك به تعالى، بذلك اليوم، مع عموم الاختصاص لجميع الأوقات ، لغاية ظهور ذلك، بانقطاع العلائق المجازية الكائنة فى الدنيا ، المصححة للمالكية المجازية فى الجملة ، كقوله تعالى : (لِمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ ، لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ)(١) . وقوله : (الْمُلْكُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ لِلرَّحْمَنِ)(٢) .

وقد زعم بعضهم أن المراد بـ (الصور) هنا جمع صورة ، أى : يوم ينفخ فيها ، فتحيى. قال ابن كثير : والصحيح أن المراد بـ (الصور) القرن الذى ينفخ فيه إسرافيل عليه السلام، وهكذا قال ابن جرير(٣): الصواب عندنا ماتظاهرت به الأخبار عن رسول الله ﷺ أنه قال(٤): إن إسرافيل قد التقم الصور ، وحنى جبهته ينتظر متى يؤمر فينفخ .

وروى الإمام أحمد(٥) عن عبد الله بن عمرو قال: إن أعرابيا سأل النبىّ ﷺ عن الصور؟

---

(١) [٤٠ / غافر / ١٦] ونصها : يَوْمَ هُمْ بَارِزُونَ ، لَا يَخْفَىٰ عَلَى اللهِ مِنْهُمْ شَيْءٌ ، لِمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ ، لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ .

(٢) [٢٥ / الفرقان / ٢٦] . . . وَكَانَ يَوْمًا عَلَى الْكَافِرِينَ عَسِيرًا .

(٣) تفسير ابن جرير بالصفحة رقم ٤٦٣ من الجزء الحادى عشر (طبعة المعارف) .

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى مسنده بالصفحة رقم ٧٣ من الجزء الثالث (طبعة الحلبىّ) ونصه : عن أبى سعيد الخدرىّ أن النبىّ ﷺ كان يقول « كيف أنعم ؟ وصاحب الصور قد التقم الصور ، وحنى جبهته وأصغى سمعه ، ينتظر متى يؤمر » .

(٥) أخرجه فى المسند بالصفحة رقم ١٩٢ من الجزء الثانى (طبعة الحلبىّ) والحديث رقم ٦٨٠٥ (طبعة المعارف) .

وأخرجه أبو داود فى : ٣٩ ـ كتاب السنّة ، ٢١ ـ باب فى ذكر البعث والصور ، =

فقال: قرن ينفخ فيه . ورواه أبو داود والترمذىّ والحاكم، عنه أيضاً .

« عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ » أى هو عالمهما، « وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ » ذو الحكمة فى سائر أفعاله . والعلم بالأمور الجليّة والخفية .

ثم أمر تعالى نبيه ﷺ أن يذكر لمن اتخذ دينه هزوا ولعبا إنكار إبراهيم عليه الصلاة والسلام ـ الذى يزعمون أنهم على دينه ، ويفتخرون به ـ على أبيه فى شركه بقوله سبحانه :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٧٤] (وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ ءَازَرَ أَتَتَّخِذُ أَصْنَامًا ءَالِهَةً ، إِنِّى أَرَاكَ وَقَوْمَكَ فِى ضَلَالٍ مُبِينٍ)

« وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ ءَازَرَ أَتَتَّخِذُ أَصْنَامًا » أى : صوراً مصنوعة ، « ءَالِهَةً إِنِّى أَرَاكَ وَقَوْمَكَ فِى ضَلَالٍ مُبِينٍ » أى : باعتقاد إلهيتها ، أو اتصافها بصفاته ، أو استحقاقها للعبادة ، لأن الإلهية بوجوب الوجود بالذات . وهى ممكنة مصنوعة وأنى لها الاتصاف بصفاته ، وهى عاجزة عن النفع والضر، خالية عن الحياة والسمع والبصر، والعبادة غاية التذلل ، فلا يستحقها من لا يخلو عن هذه الوجوه من الذلة ، وإنما يستحقها من كان فى غاية العلوّ ـ أفاده المهايمىّ ـ .

تنبيهات :

الأول ـ قرئ « آزَرَ » بالنصب ، عطف بيان ، لقوله : (لأبيه) وبالضم على النداء .

الثانى ـ الآية حجة على الشيعة فى زعمهم أنه لم يكن أحد من آباء الأنبياء كافرا ، وأن آزر عم إبراهيم ، لا أبوه ، على مابسطه الرازىّ هنا ، وذلك لأن الأصل فى الإطلاق الحقيقة، ومثله لا يجزم به من غير نقل .

= حديث ٤٧٤٢. أما الترمذىّ فلم يروه . إنما روى الحديث السابق عن أبى سعيد الخدرىّ فى: ٤٤ ـ كتاب التفسير ، ٣٩ ـ سورة الزمر ، ٨ ـ حدثنا ابن أبى عمر .

الثالث ـ قال بعض مفسرى الزيدية : فى الآية دلالة على بطلان قول الإمامية : إن الإمام لايجوز أن يكون إبوه كافرا . لأنه إذا جاز نبىّ، أبوه وزوجته كافران ، فالامام أولى .

اشتمل كلام إبراهيم عليه الصلاة والسلام على ذكر الحجة العقلية إجمالا على فساد قول عبدة الأصنام ، بإنكاره اتخاذها آلهة ، وهى ما هى فى عجزها . وقد جاءت مفصلة فى سورة مريم فى قوله تعالى (وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا * إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا * يَا أَبَتِ إِنِّي قَدْ جَاءَنِي مِنَ الْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ فَاتَّبِعْنِي أَهْدِكَ صِرَاطًا سَوِيًّا * يَا أَبَتِ لَا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ ، إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلرَّحْمَٰنِ عَصِيًّا * يَا أَبَتِ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَمَسَّكَ عَذَابٌ مِنَ الرَّحْمَٰنِ فَتَكُونَ لِلشَّيْطَانِ وَلِيًّا * قَالَ أَرَاغِبٌ أَنْتَ عَنْ آلِهَتِي يَا إِبْرَاهِيمُ، لَئِنْ لَمْ تَنْتَهِ لَأَرْجُمَنَّكَ، وَاهْجُرْنِي مَلِيًّا ...) الآيات[1] .

قال ابن كثير : ثبت فى الصحيح[2] عن أبى هريرة عن النبىّ ﷺ قال : يلقى إبراهيم أباه آزر يوم القيامة وعلى وجه آزر قترة وغبرة . فيقول له إبراهيم : ألم أقل لك لا تعصنى ؟ فيقول أبوه : فاليوم لا أعصيك، فيقول إبراهيم: يارب! إنك وعدتنى أن لاتخزنى يوم يبعثون، فأى خزى أخزى من أبى الأبعد ؟ فيقول الله تعالى: إنى حرمت الجنة على الكافرين. ثم يقال : ياإبراهيم ! انظر ماتحت رجليك ، فينظر فإذا هو بذيخ متلطخ ، فيؤخذ بقوائمه فليقى فى النار .

الرابع ـ قال بعض مفسرى الزيدية : ثمرة الآية الدلالة على وجوب النصيحة فى الدين، لا سيما للأقارب ، فإن من كان أقرب ، فهو أهمّ . ولهذا قال تعالى : (وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ

---

(١) [١٩ / مريم / ٤١ـ٤٦] .

(٢) أخرجه البخارىّ فى : ٦٠ ـ كتاب الأنبياء ، ٨ ـ باب قول الله تعالى : وَاتَّخَذَ اللهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ، حديث ١٥٨٦ .

الْأَقْرَبِينَ)[١] ، وقال تعالى : (قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا)[٢] . وقال ﷺ[٣] : ابدأ بنفسك ثم بمن تعول . ولهذا بدأ ﷺ بعلىّ وخديجة وزيد ، وكانوا معه فى الدار ، فآمنوا وسبقوا ، ثم بسائر قريش ، ثم بالعرب ، ثم بالموالى . وبدأ إبراهيم بأبيه ، ثم بقومه . وتدل هذه الآية على أن النصيحة فى الدين والذم والتوبيخ لأجله ، ليس من العقوق ، كالهجرة ـ هكذا فى التهذيب . انتهى .

---

(١) [٢٦ / الشعراء / ٢١٤] .

(٢) [٦٦ / التحريم / ٦] ونصها : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ .

(٣) هذا الحديث (ابدأ بنفسك ثم بمن تعول) ملفّق من حديثين :

الأول (ابدأ بنفسك ثم تصدق عليها) أخرجه مسلم فى : ١٢ ـ كتاب الزكاة ، حديث ٤١ (طبعتنا) ونصه :

عن جابر قال : أعتق رجل من بنى عذرة عبدًا له عن دُبُر . فبلغ ذلك رسولَ الله ﷺ فقال « ألك مال غيره » ؟ فقال : لا . فقال « من يشتريه منى » ؟ فاشتراه نُعَيْم بن عبد الله العَدَوىّ بثمانمائة درهم . فجاء بها رسولَ الله ﷺ . فدفعها إليه ، ثم قال « ابدأ بنفسك فتصدق عليها . فإن فضل شىء فلأهلك . فإن فضل عن أهلك شىء فلذى قرابتك . فإن فضل عن ذى قرابتك شىء فهكذا وهكذا » .

يقول : فبين يديك وعن يمينك وعن شمالك .

والحديث الثانى (ابدأ بمن تعول) وأخرجه البخارىّ فى : ٢٤ ـ كتاب الزكاة ، ١٨ ـ باب لا صدقة إلا عن ظهر غنى ، حديث ٧٦٣ ونصه :

عن حكيم بن حزام رضى الله عنه ، عن النبىّ ﷺ قال « اليد العليا خير من اليد السفلى ، وابدأ بمن تعول . وخير الصدقة عن ظهر غنى . ومن يستعفف يعفه الله ومن يستغن يغنه الله » .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٧٥] (وَكَذٰلِكَ نُرِى إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمٰوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ الْمُوقِنِينَ)

« وَكَذٰلِكَ نُرِى إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمٰوَاتِ وَالْأَرْضِ » أى: نطلعه على حقائقهما، ونبصره فى دلالتهما على شؤونه عز وجل ، من حيث إنهما بما فيهما ، مربوبان ومملوكان ، له تعالى . و(الملكوت) مصدر على زنة المبالغة ، كالرَّهبوت والجَبَروت ، ومعناه : الملك العظيم، والسلطان القاهر. وقيل: ملكوتهما عجائبهما وبدائعهما. وقد أسلفنا الكلام فى (وكذلك) قريباً عند قوله تعالى (وَكَذٰلِكَ فَتَنَّا)[1] وأن مختار الزمخشرىّ كونه إشارة إلى مصدر ما بعده ، والكاف مقحمة ، والتقدير : تلك الإراءة والتبصير البديع، نريه ونبصره. فجدّد به عهداً .

« وَلِيَكُونَ مِنَ الْمُوقِنِينَ » عطف على علة محذوفة لم تقصد بعينها ، إشعاراً بأن لتلك الإراءة فوائد جمة ، من جملتها ما ذكر .

قال المهايمىّ فى الآية : (وَكَذٰلِكَ نُرِى إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمٰوَاتِ وَالْأَرْضِ) ليعلم أن شيئاً من روحانيات الأفلاك والكواكب والمشايخ والشياطين لا يصلح للإلهية، (وَلِيَكُونَ مِنَ الْمُوقِنِينَ) بالتوحيد بالاستدلال بالأدلة الكثيرة . وقيل : (وَلِيَكُونَ) علة لمقدر هو عبارة عن المذكور . أى : وليكون من الموقنين بالتوحيد ، فعلنا ما فعلنا من الإراءة والتبصير بآيات السموات والأرض .

لطائف

الأولى ـ قال الرازىّ : وههنا دقيقة عقلية ، وهى أن نور جلال الله تعالى لائح غير

(١) [٦ / الأنعام / ٥٣] ونصها : وَكَذٰلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لِيَقُولُوا أَهٰؤُلَاءِ مَنَّ اللهُ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِنَا ، أَلَيْسَ اللهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ .

منقطع ولا زائل البتة ، والأرواح البشرية ، لا تصير محرومة عن تلك الأنوار إلا لأجل حجاب، وذلك الحجاب ليس إلا الاشتغال بغير الله تعالى . فإذا كان الأمر كذلك ، فبقدر ما يزول ذلك الحجاب ، يحصل هذا التجلّى . فقول إبراهيم عليه الصلاة والسلام : (أَتَتَّخِذُ أَصْنَاماً ءَالِهَةً) إشارة إلى تقبيح الاشتغال بعبادة غير الله تعالى ، لأن كل ماسوى الله فهو حجاب عن الله تعالى ، فلما زال ذلك الحجاب، لا جرم تجلّى له ملكوت السموات بالتمام . فقوله : (وَكَذَٰلِكَ نُرِى إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَٰوَاتِ) معناه : وبعد زوال الاشتغال بغير الله حصل له نورٌ تجلى جلال الله تعالى ، فكان قوله (وَكَذَٰلِكَ) منشأ لهذه الفائدة الشريفة الروحانية.

الثانية ـ قال الرازىّ : اليقين عبارة عن علم يحصل بعد زوال الشبهة بسبب التأمل. ولهذا المعنى لا يوصف علم الله تعالى بكونه يقيناً، لأن علمه غير مسبوق بالشبهة، وغير مستفاد من الفكر والتأمل . واعلم أن الإنسان فى أول ما يستدل به ، فإنه لا ينفك قلبه عن شك وشبهة من بعض الوجوه ، فإذا كثرت الدلائل وتوافقت وتطابقت ، صارت سببًا لحصول اليقين . وذلك لوجوه :

الأول ـ أنه يحصل لكل واحد من تلك الدلائل نوع تأثر وقوة ، فلا تزال القوة تتزايد حتى تنتهى إلى الجزم .

الثانى ـ أن كثرة الأفعال سبب لحصول الملكة . فكثرة الاستدلال بالدلائل المختلفة على المدلول الواحد، جارٍ مجرى تكرار الدرس الواحد . فكما أن كثرة التكرار تفيد الحفظ المتأكد الذى لا يزول عن القلب ، فكذا ههنا .

الثالث ـ أن القلب عند الاستدلال كان مظلماً جدًّا ، فإذا حصل فيه الاعتقاد المستفاد من الدليل الأول، امتزج نور ذلك الاستدلال بظلمة سائر الصفات الحاصلة فى القلب ، فحصل فيه حالة شبيهة بالحالة الممتزجة من النور والظلمة ، فإذا حصل الاستدلال الثانى امتزج نوره بالحالة الأولى ، فيصير الإشراق واللمعان أتم . وكما أن الشمس إذا قربت من المشرق ظهر

نورها فى أول الأمر ، وهو الصبح ، فكذلك الاستدلال الأول يكون كالصبح . ثم ، كما أن الصبح لا يزال يتزايد بسبب تزايد قرب الشمس من سمت الرأس، فإذا وصلت إلى سمت الرأس حصل النور التام ، فكذلك العبد كلما كان تدبره فى مراتب مخلوقات الله تعالى أكثر ، كان شروق نور المعرفة والتوحيد أجلى . إلا أن الفرق بين شمس العلم ، وشمس العالَم ، أن شمس العالم الجسمانىّ لها فى الارتقاء والتصاعد حدّ معين ، لا يمكن أن يزاد عليه فى الصعود . وأما شمس المعرفة والعقل والتوحيد ، فلا نهاية لتصاعدها، ولا غاية لازديادها . فقوله (وَكَذَٰلِكَ نُرِى إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَٰوَاتِ وَالْأَرْضِ) إشارة إلى مراتب الدلائل والبينات . وقوله (وَلِيَكُونَ مِنَ الْمُوقِنِينَ) إشارة إلى درجات أنوار التجلى ، وشروق شمس المعرفة والتوحيد . انتهى .

الثالثة ـ ذكر تعالى الإراءة فى هذه الآية مجملة ، ثم فصلها بقوله :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٧٦] (فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَىٰ كَوْكَبًا، قَالَ هَٰذَا رَبِّى، فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَا أُحِبُّ الْآفِلِينَ)

« فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَىٰ كَوْكَبًا قَالَ هَٰذَا رَبِّى » قال المهايمىّ: لما رأى ـ يعنى إبراهيم عليه الصلاة والسلام ـ الملكوت ، وأيقن أن شيئاً منها لا يصلح للإلهية ، أراد الرد على قومه فى اعتقاد إلهيتها لحسنها ، باعتبار افتقارها فى أفعالها إلى أجسام لها دناءة الأفول ، وإن كانت علوية ، وكذا فى اعتقاد إلهية تلك الأجسام. كما رد عليهم فى اعتقاد إلهية الأصنام، فَلْتَظْهَرْ ظهور الكواكب التى كانوا يعبدونها . انتهى .

وبالجملة ، فالآية بيان لكيفية استدلاله عليه الصلاة والسلام ، ووصوله إلى رتبة الإيقان.

ومعنى (جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ) ستره بظلامه . و (الكوكب) قيل : الزهرة ، وقيل : المشترى .

أقول : (الكوكب) لغةً : النجم . قال الزبيدىّ فى (شرح القاموس) : وكونه علماً بالغلبة على الزهرة غير معتدّ به ، وإنما هى الكوكبة بالهاء . انتهى .

قال الزمخشرىّ : كان أبوه وقومه يعبدون الأصنام والشمس والقمر والكواكب، فأراد أن ينبههم على الخطأ فى دينهم ، وأن يرشدهم إلى طريق النظر والاستدلال ، ويعرفهم أن النظر الصحيح مؤد إلى أن شيئاً منها لا يصح أن يكون إلهاً ، لقيام دليل الحدوث فيها ، وأن وراءها محدثاً أحدثها ، وصانعاً صنعها ، ومدبراً دبر طلوعها وأفولها وانتقالها ومسيرها وسائر أحوالها . وقول إبراهيم لقومه : (هَٰذَا رَبِّى) إرخاء للعنان معهم بإظهار موافقته لهم أولاً ، ثم إبطال قولهم بالاستدلال ، لأنه أقرب لرجوع الخصم .

قال الزمخشرىّ : قول إبرهيم ذلك، هو قول من ينصف خصمه ، مع علمه بأنه مبطل. يحكى قولَهُ كما هو غير متعصب لمذهبه ، لأن ذلك أدعى إلى الحق ، وأنجى من الشغب . ثم يكرّ عليه بعد حكايته، فيبطله بالحجة.

« فَلَمَّا أَفَلَ » أى : غاب ، « قَالَ لَا أُحِبُّ الْآفِلِينَ » أى : لا أحب عبادة من كان كذلك ، فإن الأفول دناءة تنافى الإلهية ، بل تمنع من الميل إلى صاحبها ، فضلًا عن اتخاذه إلهاً أو معبوداً ، فضلًا عما يفتقر إليه .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٧٧] (فَلَمَّا رَأَى الْقَمَرَ بَازِغًا قَالَ هَٰذَا رَبِّى، فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَئِنْ لَمْ يَهْدِنِى رَبِّى لَأَكُونَنَّ مِنَ الْقَوْمِ الضَّالِّينَ)

« فَلَمَّا رَأَى الْقَمَرَ بَازِغًا » أى : طالعاً منتشر الضوء «قَالَ هَٰذَا رَبِّى» على الأسلوب المتقدم « فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَئِنْ لَمْ يَهْدِنِ رَبِّى لَأَكُونَنَّ مِنَ الْقَوْمِ الضَّالِّينَ » فإن مارأيته لا يليق بالإلهية لدناءته بمحوه .

قال الزمخشرىّ : وفيه تنبيه لقومه على أن من اتخذ القمر إلهاً ، وهو نظير الكواكب فى الأفول ، فهو ضال . وأن الهداية إلى الحق بتوفيق الله تعالى ولطفه .

وفى (الانتصاف) : التعريض بضلالهم ثانياً أصرح وأقوى من قوله أولًا (لَا أُحِبُّ الْآفِلِينَ) وإنما ترقى إلى ذلك ، لأن الخصوم قد أقامت عليه، بالاستدلال الأول ، حجة فأنسوا بالقدح فى معتقدهم ، ولو قيل هذا فى الأول فلعلهم كانوا ينفرون ، ولا يصغون إلى الاستدلال . فما عرّض صلوات الله عليه بأنهم فى ضلالة ، إلا بعد أن وثق بإصغائهم إلى تمام المقصود ، واستماعهم إلى آخره . والدليل على ذلك أنه ترقى فى النوبة الثالثة إلى التصريح بالبراءة منهم ، والتقريع بأنهم على شرك حين تمّ قيام الحجة ، وتبلّج الحقُّ ، وبَلَغَ من الظهور غاية المقصود . كما قال تعالى :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٧٨] (فَلَمَّا رَأَى الشَّمْسَ بَازِغَةً قَالَ هَٰذَا رَبِّى هَٰذَا أَكْبَرُ، فَلَمَّا أَفَلَتْ قَالَ يَا قَوْمِ إِنِّى بَرِىءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ)

« فَلَمَّا رَأَى الشَّمْسَ بَازِغَةً قَالَ هَٰذَا رَبِّى » على نحو ما تقدم ، وتذكير اسم الإشارة لتذكير الخبر، أولأنه أراد : هـذا الطالع ، أو الذى أراه ، أو لصيانة الرب عن شبهة التأنيث ، ليستدرجهم . إذ لو حقر بوجه ما كان سبباً لعدم إصغائهم ـ وعلى الأخير اقتصر المهايمىّ ـ فقال : لم يؤنثه لئلا يعارض عظمته نقص الأنوثة ، ولو غير حقيقية ، وهى وإن كانت فى الواقع لم يأت بها لفظاً ، لأنه قصد بذلك مساعدة الخصم أولا .

وقوله تعالى : « هَـٰذَا أَكْبَرُ » أى : أكبر الكواكب جرماً ، وأعظمها قوة ، فهو أولى بالإلهية . وفيه تأكيد لما رامه عليه الصلاة والسلام من إظهار النصفة، مع إشارة خفية إلى فساد دينهم من جهة أخرى ، ببيان أن الأكبر أحق بالربوبية من الأصغر .

« فَلَمَّا أَفَلَتْ قَالَ » صادعاً بالحق : « يَاقَوْمِ إِنِّى بَرِىءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ » أى من الأجرام المحدثة المتغيرة من حالة إلى أخرى ، أو من إشراككم .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٧٩] (إِنِّى وَجَّهْتُ وَجْهِىَ لِلَّذِى فَطَرَ السَّمٰوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفاً وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ)

« إِنِّى وَجَّهْتُ وَجْهِىَ » أى : وجه قلبى وروحى فى المحبة والعبادة ، بل جعلته مسلماً « لِلَّذِى فَطَرَ السَّمٰوَاتِ وَالأَرْضَ حَنِيفاً » أى : مائلا عن الأديان الباطلة ، والعقائد الزائغة ، « وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ » .

وفى هذا المقام :

مباحث

الأول ـ توسع المفسرون هنا فى قوله : (هٰذَا رَبِّى) :

فمن قائل بأن المتكلم بهذا آزر ، وأنه لما قال ذلك ، قال إبراهيم (لاأحب الآفلين) .

وقيل: إنه إبراهيم ، وكان ذلك فى حال الطفولية، قبل استحكام النظر فى معرفة الله تعالى لقوله : (لَئِنْ لَمْ يَهْدِنِى رَبِّى ...) الخ .

وقيل : بعد بلوغه وتكريمه بالرسالة، إلا أنه أراد الاستفهام الإنكارى، توبيخاً لقومه، فحذف الهمزة ، ومثله كثير .

وقيل: على إضمار القول أى: يقولون هذا ربى ، وإضمار القول كثير .

وقيل : المعنى فى زعمكم واعتقادكم .

وقيل : الإخبار على سبيل الاستهزاء ... إلى أقوال أخر .

والقصد فى ذلك تنزيه مقامه عليه الصلاة والسلام عن الشك والحيرة ، واعتقاد ربوبية ذلك ، لمنافاته للعصمة .

وأقول : هذا مسلّم بلا ريب ، ولـكنّ الأوجَه من جميع ذلك كله ما أسلفناه أوّلا من أن قوله : (هَٰذَا رَبِّي) من باب استعمال النصفة مع الخصوم ، على سبيل الوضع، وهو سوق مقدمة فى الدليل لايعتقدها ، لـكونها مسلمة عند غيره، لأجل إلزامه بها. وهو مصطلح أهل الجدل . وقد اقتصر الزمخشرىّ على هذا الوجه الفريد .

قال الناصر فى (الانتصاف) : وذلك متعين . وقد وردفى الحديث الوارد فى الشفاعة[1] أنهم يأتون إبراهيم عليه الصلاة والسلام ، فيلتمسون منه الشفاعة ، فيقول : نفسى! نفسى ! ويذكر كذباته الثلاث ، ويقول : لست لها ، يريد قوله لسارة هى أختى ، وإنما عنى : فى الإسلام . وقوله : إنه سقيم ، وإنما عنى همّه بقومه وبشركهم والمؤمن يسقمه ذلك ـ وقوله: (بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ) ، وقد ذكرت فيه وجوه من التعريض . فإذا عدّ صلوات الله عليه وسلامه على نفسه هذه الـكلمات ، مع العلم بأنه غير مؤاخذ بها ، دلّ ذلك على أنها أعظم ما صدر منه . فلو كان الأمر على مايقال ، من أن هذا الـكلام محكىّ عنه على أنه نظره لنفسه ، لـكان أولى أن يعدّه ، وأعظم، مما ذكرناه . لأنه حينئذ يكون شكّا ، بل جزما . على أن الصحيح أن الأنبياء قبل النبوة معصومون من ذلك . انتهى .

وقال الحافظ ابن كثير : اختلف المفسرون فى هذا المقام ، هل هو مقام نظر أو مناظرة؟ فروى ابن جرير[2] من طريق علىّ بن أبى طلحة عن ابن عباس ما يقتضى أنه مقام نظر . واختاره ابن جرير مستدلا عليه بقوله:(لَئِنْ لَمْ يَهْدِنِي رَبِّي) الآية . وقال محمد بن إسحاق: قال ذلك حين خرج من السَّرَب الذى ولدته فيه أمه، حين تخوفت عليه من نمروذ بن كنعان،

(١) حديث الشفاعة هـذا أخرجه البخارىّ فى مواضع . ومنها فى : ٩٧ ـ كتاب التوحيد ، ٢٤ ـ باب قول الله تعالى : وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ، حديث ٤٠ عن أنس وفيه ذكره ، عليه السلام ، كذباته الثلاث .

(٢) الأثر رقم ١٣٤٦٢ من التفسير .

لما كان قد أُخبر بوجود مولود يكون ذهاب ملكه على يديه ، فأمر بقتل الغلمان عامئذ . فلما حملت أم إبراهيم به ، وحان وضعها ، ذهبت إلى سَرَبٍ ، ظاهرَ البلدة ، فولدت فيه إبراهيم ، وتركته هناك . وذكر أشياء من خوارق العادات ، كما ذكرها غيره من المفسرين .

ثم قال ابن كثير : والحق أن إبراهيم عليه الصلاة والسلام كان فى هذا المقام مناظراً لقومه ، مبيّناً لهم بطلان ما كانوا عليه من عبادة الهياكل والأصنام ، فبين، فى المقام الأول مع أبيه، خطأهم فى عبادة الأصنام الأرضية ، التى هى على صورة الملائكة السماوية ليشفعوا لهم إلى الخالق العظيم الذى هم عند أنفسهم أحقر من أن يعبدوه ، وإنما يتوسلون إليه بعبادة ملائكته ، ليشفعوا لهم عنده فى الرزق ، وغير ذلك مما يحتاجون إليه . وبيّن فى هذا المقام خطأهم وضلالهم فى عبادة الهياكل ، وهى الكواكب السيارة السبعة . وأشدُّهن إضاءة وأشرفهن عندهم، الشمس ثم القمر ثم الزهرة . فبين أولا صلوات الله وسلامه عليه أن هذه الزهرة لا تصلح للإلهية ، فإنها مسخرة مقدرة بسير معين ، لا تزيغ عنه ، ولا تملك لنفسها تصرفا ، بل هى جرم من الأجرام ، خلقها الله منيرة، لما له فى ذلك من الحكم العظيمة ، وهى تطلع من المشرق ، ثم تسير فيما بينه وبين المغرب ، حتى تغيب عن الأبصار فيه ، ثم تبدو فى الليلة القابلة على هذا المنوال . وهذه لا تصلح للإلهية . ثم بين فى القمر ما بين فى النجم ، ثم الشمس كذلك . فلما انتفت الإلهية عن هذه الأجرام الثلاثة ، التى هى أنور ما تقع عليه الأبصار ، وتحقق ذلك بالدليل القاطع ، تبرأ من عبادتهن وموالاتهن ، وأخبر بأنه يعبد خالقهن ومسخرهن .

ثم قال ابن كثير : وكيف يجوز أن يكون ناظرا فى هذا المقام ، وهو الذى قال الله فى حقه (وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا بِهِ عَالِمِينَ * إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا هَـٰذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِى أَنتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ)[1] . وقال تعالى (إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً

(١) [٢١ / الأنبياء / ٥١و٥٢] .

قَانِتاً لِلّٰهِ حَنِيفاً وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ * شَاكِراً لِأَنْعُمِهِ ، اجْتَبَاهُ وَهَدَاهُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ)[1] .

وقد ثبت فى الصحيحين[2] عن أبى هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال : كل مولود يولد على الفطرة .

وفى صحيح مسلم[3] عن عياض بن حمار أن رسول الله ﷺ قال : قال الله تعالى : إنى خلقت عبادى حنفاء . وقال تعالى (فِطْرَةَ اللهِ الَّتِى فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللهِ) وقال تعالى (وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِى ءَادَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ)[4] . ومعناه، على أحد القولين، كقوله (فِطْرَةَ اللهِ الَّتِى فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا) . فإذا كان هذا فى حق سائر الخليقة ، فكيف يكون إبراهيم الخليل

(١) [١٦ / النحل / ١٢٠و١٢١] .

(٢) أخرجه البخارىّ فى : ٢٣ ـ كتاب الجنائز ، ٨٠ ـ باب إذا أسلم الصبىّ فمات ، هل يصلّى عليه ؟ حديث ٧١٦ ونصه :

أن أبا هريرة كان يحدّث قال النبىّ ﷺ « ما من مولود إلا يولد على الفطرة . فأبواه يهوّدانه أو ينصّرانه أو يمجّسانه . كما تُنتج البهيمةُ بهيمةً جمعاء . هل تحسّون فيها من جدعاء ؟ » .

ثم يقول أبو هريرة رضى الله عنه : فِطْرَةَ اللهِ الَّتِى فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا ... الآية .

(٣) قطعة من حديث أخرجه مسلم فى : ٥١ ـ كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها ، حديث رقم ٦٣ (طبعتنا) .

وانظر نصه الكامل بالصفحة (١٥٦٩) من هذا التفسير .

(٤) [٧ / الأعراف / ١٧٢] . . . شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَـٰذَا غَافِلِينَ .

الذى جعله الله (أُمَّةً قَانِتاً لِلّهِ حَنِيفاً وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ) ناظراً فى هـذا المقام ؟ بل هو أولى الناس بالفطرة السليمة ، والسجية المستقيمة ، بعد رسول الله ﷺ ، بلاشك ولا ريب .

ومما يؤيد أنه كان فى هذا المقام مناظراً لقومه فيما كانوا فيـه من الشرك ، لا ناظراً ، قوله تعالى (وَحَاجَّهُ قَوْمُهُ ...) الآية الآنية . انتهى .

وممن جوّد هذا المبحث الجليل ، وبيّن أن إبراهيم عليـــه الصلاة والسلام كان مناظراً لقومه ، العلامةُ الشهرستانىُّ فى كتابه (الملل والنحل) ، ونحن نسوقه عنـه تأييداً لهذا البحث المهم ، وتعرّفاً بمعتقد قومه ، وما دفعهم إليه ، لما فيه من الفوائد .

قال رحمه الله تحت ترجمة (أصحاب الهياكل والأشخاص) : هؤلاء من فرق الصابئة (وهم المتعصبون للروحانيين) ، وقد أدرجنا مقالتهم فى المناظرات جملة ، ونذكرها ههنا تفصيلاً :

اعلم أن أصحاب الروحانيات ، لما عرفوا أن لابد للإنسان من متوسط ، ولابد للمتوسط من أن يُرَى فيتوجه إليه ، ويتقرب به ، ويستفاد منه ، فزعوا إلى الهياكل التى هى السيارات السبع ، فتعرفوا أولاً بيوتها ومنازلها ، وثانياً مطالعها ومغاربها ، وثالثاً اتصالاتها على أشكال الموافقة والمخالفة ، مرتبة على طبائعها ، ورابعاً تقسيم الأيام والليالى والساعات عليها ، وخامساً تقدير الصور والأشخاص والأقاليم والأمصار عليها ، فعملوا الخواتيم ، وتعلموا العزائم والدعوات ، وعينوا ليوم زحل مثلاً يوم السبت ، وراعوا فيه ساعته الأولى ، وتختموا بخاتمه المعمول على صورته وصفته ، ولبسوا اللباس الخاص به ، وبخّروا ببخوره الخاص ، ودعوا بدعواته الخاصة ، وسألوا حاجتهم منه ، الحاجة التى تستدعى من زحل من أفعاله وآثاره الخاصة به .

وكذلك رفع الحاجة التى تختص بالمشترى فى يومه وساعته ، وجميع الإضافات التى

ذكرنا ، إليه . وكذلك سائر الحاجات إلى الكواكب . وكانوا يسمونها : أرباباً آلهة ، والله تعالى هو رب الأرباب، وإله الآلهة . ومنهم من جعل الشمس إله الآلهة ورب الأرباب، فكانوا يتقربون إلى الهياكل ، تقرباً إلى الروحانيات ـ يعنى الملائكة ـ ويتقربون إلى الروحانيات ، تقرباً إلى البارئ تعالى ، لاعتقادهم بأن لكل روحانىّ هيكلاً ، ولكل هيكل فَلَكاً ، فالهياكل أبدان الروحانيات ، ونسبتها إلى الروحانيات نسبة أجسادنا إلى أرواحنا فهم الأحياء الناطقون بحياة الروحانيات ، وهى أربابها ومدبراتها ، تتصرف فى أبدانها تدبيراً وتصريفاً وتحريكاً ، كما يتصرف فى أبداننا. ولا شك أن من تقرب إلى شخص فقد تقرب إلى روحه . ثم استخرجوا من عجائب الحيل المرتبة على عمل الكواكب ما كان يقضى منهم العجب . وهذه الطلسمات المذكورة فى الكتب والسحر والكهانة والتختيم والتعزيم والخواتيم والصور، كلها من علومهم. وأما أصحاب الأشخاص فقالوا : إذا كان لابد من متوسط يتوسل به ، وشفيع يتشفع إليه ، والروحانيات وإن كانت هى الوسائل ، لكنا إذا لم نرها بالأبصار ، ولم نخاطبها بالألسن ، لم يتحقق القرب إليها إلا بهياكلها ، ولكن الهياكل قد ترى فى وقت ، ولا ترى فى وقت ، لأن لها طلوعاً وأفولاً ، وظهوراً بالليل ، وخفاء بالنهار، فلم يَصْفُ لنا التقرب بها ، والتوجه إليها ، فلا بد لنا من صور وأشخاص موجودة قائمة منصوبة نصب أعيننا ، فنعكف عليها، ونتوسل بها إلى الهياكل، فنتقرب بها إلى الروحانيات، ونتقرب بالروحانيات إلى الله تعالى ، فنعبدهم ليقربونا إلى الله زلفى ، فاتخذوا أصناماً أشخاصاً على مثال الهياكل السبعة ، كل شخص فى مقابلة هيكل ، وراعوا فى ذلك جوهر الهيكل ، أعنى الجوهر الخاص به من الحديد وغيره ، وصوروه بصورته على الهيأة التى تصدر أفعاله عنه ، وراعوا فى ذلك الزمانَ والوقتَ والساعة والدرجة والدقيقة وجميع الإضافات النجومية، من اتصال محمود يؤثر فى نجاح المطالب التى تستدعى منه ، فتقربوا إليه فى يومه وساعته ، وتبخّروا بالبخور الخاص به وتختموا بخاتمه ، ولبسوا ثيابه ، وتضرعوا بدعائه ، وعزّموا

بعزائمه ، وسألوا حاجتهم منه، فيقولون : كان تقضى حوائجهم بعد رعاية هذه الإضافات كلها، وذلك هو الذى أخبر التنزيل عنهم أنهم عبدة الكواكب والأوثان . فأصحاب الهياكل هم عبدة الكواكب ، إذ قالوا بإلهيتها ـ كما شرحنا ـ وأصحاب الأشخاص هم عبدة الأوثان ، إذ سموها آلهة فى مقابلة آلهة أولئك السماوية ، وقالوا: (هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللهِ)[1]. وقد ناظر الخليل عليه الصلاة والسلام هذين الفريقين ، فابتدأ بكسر مذهب أصحاب الأشخاص ، وذلك قوله تعالى : (وَتِلْكَ حُجَّتُنَا ءَاتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَنْ نَشَاءُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ) . وتلك الحجة أن كسرهم قولاً بقوله : (أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ وَاللهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ) . ولما كان أبوه آزر هو أعلم القوم بعمل الأشخاص والأصنام ورعاية الإضافات النجومية فيها حق الرعاية ، ولهذا كانوا يشترون منه الأصنام ، لا من غيره ، كان أكثر الحجج معه ، وأقوى الإلزامات عليه (إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ ءَازَرَ أَتَتَّخِذُ أَصْنَامًا ءَالِهَةً إِنِّي أَرَاكَ وَقَوْمَكَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ) وقال : (يَاأَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَالَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا)[2] لأنك جهدت كل الجهد ، واستعملت كل العلم ، حتى عملت أصناماً فى مقابلة الأجرام السماوية فما بلغت قوتك العلمية والعملية إلى أن تحدث فيها سمعاً وبصراً ، وأن تغنى عنك ، وتضر وتنفع ، وإنك بفطرتك وخلقتك أشرف درجة منها ، ، لأنك خلقت سميعاً بصيراً ضاراً نافعاً. والآثار السماوية فيك أظهر منها فى هذا التخذ تكلفاً ، والمعمول تصنعاً ، فيالها من حيرة ، إذ صار المصنوع بيديك، معبوداً لك ، والصانع أشرف من المصنوع . (يَا أَبَتِ لَا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ)(يَا أَبَتِ إِنِّي قَدْ

(١) [١٠ / يونس / ١٨] ونصها : وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللهِ، قُلْ أَتُنَبِّئُونَ اللهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ ، سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ .

(٢) [١٩ / مريم / ٤٢] ونصها : إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ . . .

جَاءَنِي مِنَ الْعِلْمِ مَالَمْ يَأْتِكَ فَاتَّبِعْنِي أَهْدِكَ صِرَاطاً سَوِيًّا قَالَ أَرَاغِبٌ أَنْتَ عَنْ ءَالِهَتِي يَا إِبْرَاهِيمُ)[1] فلم يقبل حجته القولية ، فعدل عليه الصلاة والسلام إلى الكسر بالفعل ، فجعلهم جذاذاً ، إلا كبيراً لهم (قَالُوا مَنْ فَعَلَ هَذَا بِآلِهَتِنَا إِنَّهُ لَمِنَ الظَّالِمِينَ)[2] (قَالَ بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا فَاسْأَلُوهُمْ إِنْ كَانُوا يَنْطِقُونَ * فَرَجَعُوا إِلَىٰ أَنْفُسِهِمْ فَقَالُوا إِنَّكُمْ أَنْتُمُ الظَّالِمُونَ * ثُمَّ نُكِسُوا عَلَىٰ رُؤُوسِهِمْ لَقَدْ عَلِمْتَ مَا هَٰؤُلَاءِ يَنْطِقُونَ)[3] فأفحمهم بالفعل حيث أحال الفعل على كبيرهم ، كما أفحمهم بالقول ، حيث أحال الفعل منهم ، وكل ذلك على طريق الإلزام عليهم ، وإلا فما كان الخليل كاذباً قط . ثم عدل إلى كسر مذاهب أصحاب الهياكل كما أراه الله تعالى الحجة على قومه ، قال (وَكَذَٰلِكَ نُرِي إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ الْمُوقِنِينَ) فأطلعه على ملكوت الكونين والعالمين تشريفاً له على الروحانيات وهياكلها ، وترجيحاً لمذهب الحنفاء على مذهب الصابئة ، وتقريراً أن الكمال في الرجال ، فأقبل على إبطال مذهب أصحاب الهياكل (فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَى كَوْكَباً قَالَ هَٰذَا رَبِّي) على ميزان إلزامه على أصحاب الأصنام (بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا) وإلا فما كان الخليل كاذباً في هذا القول ، ولا مشركاً في تلك الإشارة . ثم استدل بالأفول والزوال والتغير والانتقال ، بأنه لا يصلح أن يكون ربّاً إلهاً ، فإن الإله القديم لا يتغير ، وإذا تغير فاحتاج إلى مغير ، وهذا لو اعتقدتموه ربّاً قديماً وإلهاً أزليّاً ، ولو اعتقدتموه واسطة وقبلة وشفيعاً ووسيلة ، فالأفول والزوال أيضاً ، يخرجه عن الكمال . وعن هذا ما

(١) هذه هي الآيات الشريفة حسب ترتيبها ونصها الكامل في الكتاب .
[١٩ / مريم / ٤٤ـ٤٦] يَا أَبَتِ لَا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ ، إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلرَّحْمَٰنِ عَصِيًّا * يَا أَبَتِ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَمَسَّكَ عَذَابٌ مِنَ الرَّحْمَٰنِ فَتَكُونَ لِلشَّيْطَانِ وَلِيًّا * قَالَ أَرَاغِبٌ أَنْتَ عَنْ ءَالِهَتِي يَا إِبْرَاهِيمُ ، لَئِنْ لَمْ تَنْتَهِ لَأَرْجُمَنَّكَ وَاهْجُرْنِي مَلِيًّا .

(٢) [٢١ / الأنبياء / ٥٩] .

(٣) [٢١ / الأنبياء / ٦٣ـ٦٥] .

مااستدل عليهم بالطلوع ، وإن كان الطلوع أقرب إلى الحدوث من الأفول ، فإنهم إنما انتقلوا إلى عمل الأشخاص ، لما عراهم من التحير بالأفول ، فأتاهم الخليل عليه الصلاة والسلام من حيث تحيرهم ، فاستدل عليهم بما اعترفوا بصحته . وذلك أبلغ فى الاحتجاج . ثم (لَمَّا رَأَى الْقَمَرَ بَازِغًا قَالَ هَٰذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَئِنْ لَمْ يَهْدِنِي رَبِّي لَأَكُونَنَّ مِنَ الْقَوْمِ الضَّالِّينَ). فيا عجبـــاً ! من لا يعرف ربًّا كيف يقول : (لَئِنْ لَمْ يَهْدِنِي رَبِّي لَأَكُونَنَّ مِنَ الْقَوْمِ الضَّالِّينَ) ؟ رؤية الهداية من الرب تعالى غاية التوحيد ، ونهاية المعرفة ، والواصل إلى الغاية والنهاية ، كيف يكون فى مدارج البداية ؟ دع هـذا كله خلف قاف ، وارجع بنا إلى ما هو شاف كاف. فإن الموافقة فى العبارة على طريق الإلزام على الخصم من أبلغ الحجج ، وأوضح المناهج . وعن هذا قال (فَلَمَّا رَأَى الشَّمْسَ بَازِغَةً قَالَ هَٰذَا رَبِّي هَٰذَا أَكْبَرُ) لاعتقاد القوم أن الشمس ملك الفلك ، وهو رب الأرباب الذى يقتبسون منـــه الأنوار ، ويقبلون منه الآثار (فَلَمَّا أَفَلَتْ قَالَ يَا قَوْمِ إِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ . إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ) قرر مذهب الحنفاء ، وأبطل مذهب الصابئة ، وبين أن الفطرة هى الحنيفية ، وأن الطهارة فيها ، وأن الشهادة بالتوحيد مقصورة عليها ، وأن النجاة والخلاص متعلقة بها ، وأن الشرائع والأحكام مشارع ومناهج إليها ، وأن الأنبياء والرسل مبعوثة لتقريرها وتقديرها ، وأن الفاتحة والخاتمة ، والمبدأ والكمال ، منوطة بتلخيصها وتحريرها . ذلك الدين القيم ، والصراط المستقيم ، والمنهج الواضح ، والمسلك اللائح . انتهى كلام الشهرستانى رحمه الله تعالى. وإنما نقلت كلامه برمته ، لأنه كما قيل :

* وما محاسن شيء كلُّهُ حَسَنُ *

وقد قدّم رحمه الله الكلام على أصحاب الروحانيات الصابئة ، وأتبعها بمناظرة بديعة جرت بينهم وبين الحنفاء ، بما تفيد مراجعتهُ فائدة كبرى . فجزاه الله خيرًا .

الثانى ـ تبيّن مما ذكره الشهرستانىّ أن سر احتجاج الخليل عليه الصلاة والسلام بالأفول دون البزوغ ، مع كون كل منهما منافيا لاستحقاق معروضه للربوبية ـ هو إتيانهم من حيث تحيرهم ، إلزاماً لهم بما يعترفون بصحته .

وقال أبو السعود : لما كان البزوغ حالة موجبة لظهور الآثار والأحكام ، ملائمة لتوهم الاستحقاق فى الجملة ـ عدل عنه إلى الأفول ، لأنه حالة مقتضية لانطماس الآثار ، وبطلان الأحكام المنافيين للاستحقاق المذكور منافاة بينة ، يكاد يعترف بها كل مكابر عنيد . انتهى. وهو لطيف ، إلا أن الأول أسدّ .

الثالث ـ لو قيل : إن الأفول ، لما كان يمنع من استحقاق معروضه لصفة الربوبية على ما ذكرنا ، وقد ثبت ذلك فى أكبر الكواكب ـ (أعنى الشمس) ـ فلزم ثبوته فيما دونها بالأولى ـ فهلا اقتصر على أفول الشمس رعاية للإيجاز والاختصار ؟ أجيب : بأن الأخذ من الأدنى فالأدنى ، إلى الأعلى فالأعلى ، له نوع تأثير فى التقرير والبيان والتأكيد ، لا يحصل من غيره ، فكان سوق الاستدلال على هذا الوجه أولى ـ أفاده الرازىّ ـ .

الرابع ـ قال الرازىّ : تدل هذه الآية على أن الدين يجب أن يكون مبنيًّا على الدليل ، لا على التقليد ، وإلا لم يكن لهذا الاستدلال فائدة البتة .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٨٠] (وَحَاجَّهُ قَوْمُهُ، قَالَ أَتُحَاجُّونِّى فِى اللهِ وَقَدْ هَدَانِ، وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبِّى شَيْئًا، وَسِعَ رَبِّى كُلَّ شَىْءٍ عِلْمًا، أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ)

وقوله تعالى : « وَحَاجَّهُ قَوْمُهُ » أى جادلوه ، وأرادوا مغالبته بالحجة ، فيما ذهب إليه من توحيد الله ، ونفى الشركاء عنه ، تارة بأدلة فاسدة ، واقفة فى حضيض التقليد ، وأخرى بالتخويف ، وقد أشير إلى جواب كل منهما . « قَالَ أَتُحَاجُّونِّى فِى اللهِ وَقَدْ هَدَانِ » أى: أتجادلوننى فى توحيده ، وقد هدانى لإقامة الحجج ، ورفع الشبه على نفى إلهية ما سواه ،

وقد ثبت أنها ناقصة فى ذواتها ، فكمالاتها من غيرها ، ولا إلهية للناقص بالذات ، لأن كماله لا يكون مطلقاً . و (تحاجونى) بإدغام نون الجمع فى نون الوقاية ، وقرىء بحذف الأولى .

وقوله تعالى : « وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ » أى لا أخاف معبوداتكم ، لأنها جمادات لا تضر بنفسها ولا تنفع ، وهو جواب عما خوفوه عليه الصلاة والسلام فى أثناء المحاجة من إصابة مكروه من جهة أصنامهم ، كما قال لهود عليه السلام قومُه : (إِنْ نَقُولُ إِلَّا اعْتَرَاكَ بَعْضُ ءَالِهَتِنَا بِسُوءٍ)[1] . وتخويفهم ، وإن لم يسبق له ذكر ، لكنه فهم من قوله: (وَلَا أَخَافُ) .

وقال ابن كثير : أى ومن الدليل على بطلان قولكم ؛ إن هذه المعبودات لا تؤثر شيئاً، وأنا لا أخافها ولا أباليها ، فإن كان لها كيد فكيدونى بها ولا تُنظرون . انتهى .

« إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبِّى شَيْئًا » أى : من إصابة مكروه بى من جهتها ، وذلك إنما هو من جهته تعالى ، من غير دخل لمعبوداتكم فيه أصلا .

وفى (الانتصاف) : غاية خوف إبراهيم منها ، المعلق على مشيئة الله تعالى لذلك ، خوف الضرر عندها بقدرة الله تعالى ، لا بها ، وكأنه فى الحقيقة لم يخف إلا من الله ، لأن الخوف الذى أثبته منها معلق بمشيئة الله وقدرته ، وهو كلا خوف منها ـ والله أعلم ـ .

وقوله تعالى : « وَسِعَ رَبِّى كُلَّ شَىْءٍ عِلْمًا » كأنه علة الاستثناء ، أى : أحاط بكل شىء علماً . فلا يبعد أن يكون فى علمه إنزال المخوف بى من جهتها ، أى : كرجمه بالنجوم. لأنه إذا أحيل شىء إلى علم الله ، أشعر بجواز وقوعه . وفى الإظهار فى موضع الإضمار ، مع التعرض لعنوان الربوبية ، إظهار منه عليه الصلاة والسلام لانقياده لحكمه سبحانه وتعالى ، واستسلام لأمره ، واعتراف بكونه تحت ملكوته وربوبيته .

(١) [١١ / هود / ٥٤] ... قَالَ إِنِّى أُشْهِدُ اللَّهَ وَاشْهَدُوا أَنِّى بَرِىٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ .

هذا ، وجعل المهايمىّ ذلك علة لاستدراك محذوف ، لعلمه من المقام ، حيث قال فى الآية: ولا أخاف الضرر على نفسى من تأثير ما تشركون به ، إلا أن يشاء ربى أن يجعل لهم شيئاً من التأثير ، لكنه لا يشاء فى شأنى ، لأنه (وَسِعَ رَبِّى كُلَّ شَىْءٍ عِلْماً)فعلم أنه لو أوجد التأثير فيهم بما يضرون به مَن بعثه لتوحيده ، صار محجوبا . انتهى ـ والأول أقرب ـ .

« أَ فَلَا تَتَذَكَّرُونَ » أى : تعتبرون بأن هذه المعبودات جمادات ، لا تضر ولا تنفع، وأن النافع الضار هو الذى خلق السموات والأرض .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٨١] (وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُمْ بِاللهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا، فَأَىُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ، إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ)

« وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ » أى : معبوداتكم ، وهى مأمونة الخوف ، « وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُمْ بِاللهِ مَالَمْ يُنَزِّلْ بِهِ » ، أى : بإشراكه « عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا » أى: حجة . إذ الإشراك لا يصح أن يكون عليه حجة. والمعنى : وما لكم تنكرون علىّ الأمن فى موضع الأمن ، ولا تنكرون على أنفسكم الأمن فى موضع أعظم المخوفات وأهولها . « فَأَىُّ الْفَرِيقَيْنِ » أى : فريق الموحدين والمشركين ، « أَحَقُّ بِالأَمْنِ » أى: من لحوق الضرر، « إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ » أى: مايحق أن يخاف منه . أو مَن أحق بالأمن أو مِن أولى العلم؟ وجواب الشرط محذوف . أى : فأخبرونى .

ثم بيّن تعالى من له الأمن، جواباً عما استفهم عنه الخليل عليه السلام بقوله :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٨٢] (الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ)

« الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ » أى: بشرك، كما يفعله الفريق المشركون ،

حيث يزعمون أنهم يؤمنون بالله عز وجل، وأن عبادتهم للأصنام من تمام إيمانهم وأحكامه، لكونها لأجل التقريب والشفاعة ، كما قالوا (مَانَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللهِ زُلْفَىٰ)(١). وهذا معنى اللبس ـ أفاده أبو السعود ـ وسيأتى زيادة لذلك .

« أُولَـٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ » يوم القيامة « وَهُمْ مُهْتَدُونَ » أى : إلى الحق ، ومن عداهم فى ضلال .

روى البخارىّ ومسلم وغيرهما عن عبدالله قال: لما نزلت (وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمانَهُمْ بِظُلْمٍ) قال أصحابه : وأينا لم يظلم نفسه ؟ فنزلت (إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ)(٢) ـ هذا لفظ رواية البخارىّ ـ .

ولفظ رواية الإمام أحمد عن عبد الله قال : لما نزلت هذه الآية (الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ) شقّ ذلك على الناس ، فقالوا : يا رسول الله ! فأينا لا يظلم نفسه ؟ قال : إنه ليس الذى تعنون ، ألم تسمعوا ما قال العبد الصالح (يَا بُنَىَّ لَا تُشْرِكْ بِاللهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ) ؟ إنما هو الشرك .

أقول : هذه الرواية توضح رواية البخارىّ السابقة ـ أعنى : قول ابن مسعود : فنزلت (إِنَّ الشِّرْكَ . . .) الخ ـ من جهة أن النزول أريد به تفسير الآية ، لا سبب نزولها ، وهو اصطلاح للصحابة والتابعين دقيق، ينبغى التنبه له . وقد أشرنا له فى المقدمة . فجدْ به عهدًا.

ولابن أبى حاتم عن عبد الله مرفوعاً (وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ) قال : بشرك .

---

(١) [٣٩ / الزمر [٣] ونصها : أَلَا لِلهِ الدِّينُ الْخَالِصُ ، وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللهِ زُلْفَىٰ إِنَّ اللهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِيمَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ، إِنَّ اللهَ لَا يَهْدِى مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ .

(٢) [٣١ / لقمان / ١٣] ونصها : وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَا بُنَىَّ لَا تُشْرِكْ بِاللهِ ، إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ .

قال : وروى عن أبي بكر وعمر وأبيّ بن كعب وسلمان وحذيفة وابن عباس وابن عمر وعمرو ابن شرحبيل وأبي عبد الرحمن السلميّ ومجاهد وعكرمة والنخعيّ والضحاك وقتادة والسدّيّ، وغير واحد نحو ذلك. نقله ابن كثير . وبالجملة، فلا يعلم مخالف من الصحابة والتابعين في تفسير (الظلم) هنا بالشرك ، وقوفاً مع الحديث الصحيح في ذلك ، المبين للنظائر القرآنية الموضِّح بعضها لما أبهم في بعض . وتعرف تلك القاعدة من مثل هذا الحديث يكشف غمة أوهام كثيرة.

ولو قيل : لا يلزم من قوله : (إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ) أن غير الشرك لا يكون ظلماً ، يجاب : بأن التنوين في (بظلم) للتعظيم ، فكأنه قيل : لم يلبسوا إيمانهم بظلم عظيم . ولما تبين أن الشرك ظلم عظيم علم أن المراد : لم يلبسوا إيمانهم بشرك ، أو أن المتبادر من المطلق أكمل أفراده ـ كذا في العناية ـ .

قال الرازيّ : والدليل على أن هذا هو المراد ، أن هذه القصة من أولها إلى آخرها إنما وردت في نفي الشركاء والأضداد والأنداد ، وليس فيها ذكر الطاعات والعبادات ، فوجب حمل الظلم ههنا على ذلك .

تنبيه :

حيث علم أن الصادق المصدوق ﷺ فسر الآية بما تقدم ، فليُعَضَّ عليه بالنواجذ . وأما ماهـذى به الزمخشريّ من قوله في تفسير الآية : أي لم يخلطوا إيمانهم بمعصية تفسقهم ، وَأَبَى تفسيرَ الظلم بالكفر ، لفظُ (اللبس) أي : لأن لبس الإيمان بالشرك أي : خلطه به، مما لا يتصور ، لأنهما ضدان لا يجتمعان ـ على زعمه ـ فمدفوع بأنه يلابسه . لأنه إن أريد بالإيمان مطلق التصديق ، سواء كان باللسان أو غيره ، فظاهر أنه يجامع الشرك كالمنافق . وكذا إن أريد تصديق القلب ، لجواز أن يصدّق بوجود الصانع ، دون وحدانيته ، لما في قوله تعالى : (وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ)[1] وهو ما أشير إليه قبل.

(١) [١٢ / يوسف / ١٠٦] .

ولو أريد التصديق بجميع ما يجب التصديق به بحيث يخرج عن الكفر ، فلا يلزم من لبس الإيمان بالشرك الجمع بينهما ، بحيث يصدق عليه أنه مؤمن ومشرك ، بل تغطيته بالكفر ، وجعله مغلوباً مضمحلًّا ، أو اتصافه بالإيمان ، ثم الكفر ، ثم الإيمان ثم الكفر مرارًا . وبعد تسليم ما ذكر ، فاختصاص الأمن بغير العصاة لا يوجب كون العصاة معذبين البتة ، بل خائفين ذلك ، متوقعين للاحتمال ، ورجحان جانب الوقوع ـ كذا فى (شرح الكشاف) .

وفى (الانتصاف) : إنما يروم الزمخشرىّ بذلك تنزيله على معتقده ، فى وجوب وعيد العصاة ، وأنهم لاحظ لهم فى الأمن كالكفار . ويجعل هذه الآية تقتضى تخصيص الأمن بالجامعين بين الأمرين : الإيمان والبراءة من المعاصى . ونحن نسلم ذلك ، ولا يلزم أن يكون الخوف اللاحق للعصاة ، هو الخوف اللاحق للكفار ، لأن العصاة من المؤمنين إنما يخافون العذاب المؤقت ، وهم آمنون من الخلود . وأما الكفار فغير آمنين بوجهٍ ما . انتهى .

وأما قول المعتزلة : حديث عبد الله المتقدم ـ إن صح ـ يكون خبرَ واحدٍ ، فى مقابلة الدليل القطعىّ ، ومثله لا يعمل به ـ فالجواب : بأنه صح بلا ريب ، لتخريج الشيخين له .

* وإذا جاء نهر الله ، بطل نهر معقل[1] *

وقولهم : فى مقابلة الدليل القطعىّ ، بهتان عظيم . وبالله العجب من هؤلاء ، قابلوا السنة الصحيحة بكناسة الرأى ، ولم يستحيوا من الله تعالى ورسوله فى هذه المخالفة ، فأين تذهب

---

(١) قال ياقوت فى معجم البلدان : نهر معقل منسوب إلى معقِل بن يسار بن عبد الله ابن معبّر . . . ، صحب النبىّ ﷺ .

وهو نهر معروف بالبصرة ، فمه عند فم نهر الإجّانة .

ذكر الواقدىّ أن عمر أمر أبا موسى الأشعرىّ أن يحفر نهرًا بالبصرة ، وأن يُجْرِى على يد معقل بن يسار المزنىّ ، فنسب إليه .

به عقولهم ؟ إلى الحق أم إلى الباطل ؟ ولكن كما قال ابن سَهْلٍ[1]:

* فما أضيعَ البرهانَ عند المقلِّدِ *

هذا ، وقد روى ابن مردويه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : كنا مع رسول الله ﷺ فى مسير ساره ، إذ عرض له أعرابىّ فقال : يا رسول الله ! والذى بعثك بالحق ! لقد خرجت من بلادى وتلادى ومالى ، لأهتدى بهداك ، وآخذ من قولك ، وما بلغتك حتى مالى طعام إلا من خضر الأرض ، فاعرض علىّ . فعرض عليه رسول الله ﷺ فقبل . فازدحمنا حوله ، فدخل خفّ بَكْرِهِ فى بيت جرذان ، فتردّى الأعرابىّ ، فانكسرت عنقه ، فقال رسول الله ﷺ : صدق! والذى بعثنى بالحق! لقد خرج من بلاده وتلاده وماله ليهتدى بهداى ، ويأخذ من قولى ، وما بلغنى حتى مَا لَهُ من طعام إلا من خضر الأرض . أسمعتم بالذى عمل قليلًا وأُجِر كثيرًا ؟ هذا منهم ! أسمعتم بـ (الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَـٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ) ؟ فإن هذا منهم .

وفى لفظٍ قال : هذا عمل قليلًا وأُجِر كثيرًا .

وروى نحوه الإمام أحمد[2] عن جرير بن عبدالله مطولًا ، وفيه بيان قوله : فاعرض علىّ ، ولفظه : ما الإيمان ؟ قال : تشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمدًا رسول الله ، وتقيم الصلاة ، وتؤتى الزكاة ، وتصوم رمضان ، وتحج البيت . قال : قد أقررت .

---

(١) عجز مطلع قصيدة له وصدره :

* أقلّد وجدى ، فليبرهن مفنِّدى *

(٢) أخرجه فى المسند بالصفحة ٣٥٩ من الجزء الرابع (طبعه الحلبىّ) .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٨٣] (وَتِلْكَ حُجَّتُنَا ءَاتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِ ، نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَنْ نَشَاءُ، إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ)

وقوله تعالى « وَتِلْكَ » أى : الدلائل المشار إليها فى قوله (أَتَتَّخِذُ أَصْنَامًا ءَالِهَةً) إلى ههنا « حُجَّتُنَا » أى : التى لا يمكن نقضها « ءَاتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ » أى : أرشدناه إليها، وعلمناه إياها ، بلا واسطة معلّم « عَلَىٰ قَوْمِهِ » متعلق بـ (حُجَّتُنَا) إن جعل خبر (تِلْكَ)، وبمحذوف إن جعل بدله ، أى : آتيناها حجة ودليلا على قومه الكثيرين ، ليغلب وحده . « نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَنْ نَشَاءُ » يعنى : فى العلم والحكمة ، وقرئ بالتنوين . « إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ » فى رفعه وخفضه ، « عَلِيمٌ » بحال من يرفعه واستعداده له .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٨٤] (وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ ، كُلًّا هَدَيْنَا، وَنُوحًا هَدَيْنَا مِنْ قَبْلُ وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَىٰ وَهَٰرُونَ ، وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى الْمُحْسِنِينَ)

[٨٥] (وَزَكَرِيَّا وَيَحْيَىٰ وَعِيسَىٰ وَإِلْيَاسَ ، كُلٌّ مِنَ الصَّالِحِينَ)

[٨٦] (وَإِسْمَاعِيلَ وَالْيَسَعَ وَيُونُسَ وَلُوطًا، وَكُلًّا فَضَّلْنَا عَلَى الْعَالَمِينَ)

« وَوَهَبْنَا لَهُ » أى : لإبراهيم عوضاً عن قومه ، لما اعتزلهم وما يعبدون ، « إِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ» أى ولدا ، وولد ولد ، لتقر عينه ببقاء العقب « كُلًّا هَدَيْنَا »أى: كلامنهماهديناه الهداية الكبرى ، بلحوقهما بدرجة أبيهما فى النبوة ، كما قال تعالى : فَلَمَّا اعْتَزَلَهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللهِ وَهَبْنَا لَهُ إِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ ، وَكُلًّا جَعَلْنَا نَبِيًّا[1].

(١) [١٩ / مريم / ٤٩] .

قال ابن كثير : يذكر تعالى أنه وهب لإبراهيم إسحاق ، وذلك بعد أن طعن فى السن، وأيس وامرأته سارة ، من الولد ، فجاءته الملائكة وهم ذاهبون إلى قوم لوط ، فبشروها بإسحاق ، فتعجبت المرأة من ذلك : قَالَتْ يَاوَيْلَتَا أَأَلِدُ وَأَنَا عَجُوزٌ وَهَـٰذَا بَعْلِي شَيْخًا، إِنَّ هَـٰذَا لَشَيْءٌ عَجِيبٌ (١) * قَالُوا أَتَعْجَبِينَ مِنْ أَمْرِ اللهِ، رَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ، إِنَّهُ حَمِيدٌ مَجِيدٌ (٢) فبشروها فتعجبت، وبشروها مع وجوده بنبوته ، وبأن له نسلا وعقبا ، كما قال تعالى : وَبَشَّرْنَاهُ بِإِسْحَاقَ نَبِيًّا مِنَ الصَّالِحِينَ (٣) . وهـذا أكمل فى البشارة ، وأعظم فى النعمة . وقال : فَبَشَّرْنَاهَا بِإِسْحَاقَ وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ (٤) . أى: ويولد لهذا المولود وَلَدٌ فى حياتكما ، فتقرّ أعينكما به ، كما قرت بوالده ، وإن الفرح بولد الولد شديد ، لبقاء النسل والعقب . ولما كان ولد الشيخ والشيخة قد يتوهم أنه لا يعقب لضعفه ، وقعت البشارة به ، وبولد اسمه يعقوب ، الذى فيه اشتقاق العقب والذرية ، وكانت هذه المجازاة لإبراهيم عليه السلام حين اعتزل قومه وتركهم، ونزح عنهم ، وهاجر من بلادهم، ذاهبا إلى عبادة الله فى الأرض ، فعوضه الله عز وجل عن قومه وعشيرته بأولاد صالحين، من صلبه، على دينه ، لتقر بهم عينه ، كما قال تعالى : فَلَمَّا اعْتَزَلَهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ ... الآية (٥) .

« وَنُوحًا هَدَيْنَا مِنْ قَبْلُ » أى : من قبله ، هديناه كما هديناه . وعدّ هداه نعمة على إبراهيم ، من حيث إنه أبوه ، وشرف الوالد يتعدى إلى الولد .

(١) [١١ / هود / ٧٢] .
(٢) [١١ / هود / ٧٣] .
(٣) [٣٧ / الصافات / ١١٢] .
(٤) [١١ / هود / ٧١] ونصها : وَامْرَأَتُهُ قَائِمَةٌ فَضَحِكَتْ . . .
(٥) [١٩ / مريم / ٤٩] ونصها : . . . مِنْ دُونِ اللهِ وَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ، وَكُلًّا جَعَلْنَا نَبِيًّا .

قال ابن كثير : كل منهما له خصوصية عظيمة . أما نوح عليه السلام فإن الله تعالى لما أغرق أهل الأرض ، إلا من آمن به ، وهم الذين صحبوه فى السفينة ، جعل الله ذريته هم الباقين، فالناس كلهم من ذريته . وأما الخليل إبراهيم عليه السلام ، فلم يبعث الله عز وجل بعده نبياً إلا من ذريته ، كما قال تعالى : وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِ النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ[1] ... الآية . وقال تعالى : وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحاً وَإِبْرَاهِيمَ وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِمَا النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ[2] . وقال تعالى: أُولَئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ مِنْ ذُرِّيَّةِ ءادَمَ وَمِمَّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ وَمِنْ ذُرِّيَّةِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْرَائِيلَ وَمِمَّنْ هَدَيْنَا وَاجْتَبَيْنَا، إِذَا تُتْلَى عَلَيْهِمْ ءايَاتُ الرَّحْمَنِ خَرُّوا سُجَّداً وَبُكِيًّا[3] .

وقوله تعالى : « وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ » الضمير لإبراهيم أو لنوح ، على ما يأتى ، « دَاوُدَ » عطف على « نُوحًا » أى : وهدينا داود ، وَسُلَيْمَانَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَىٰ وَهَارُونَ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ .

وَزَكَرِيَّا وَيَحْيَىٰ وَعِيسَىٰ وَإِلْيَاسَ كُلٌّ مِنَ الصَّالِحِينَ .

وَإِسْمَاعِيلَ وَالْيَسَعَ وَيُونُسَ وَلُوطاً وَكُلًّا فَضَّلْنَا عَلَى الْعَالَمِينَ .

اعلم أن المقصود من هذه الآيات ، وما قبلها ، وما يلحقها ، تعديد أنواع نعم الله تعالى على إبراهيم عليه الصلاة والسلام ، جزاء اعتزاله قومه وما يعبدون ، وقيامه بنصرة التوحيد، ودحض الشرك . فذكر تعالى أولا رفع درجته ، بإيتائه الحجة على قومه ، وتخصيصه بها ، ثم جعله عزيزاً فى الدنيا ، حسبا ونسبا ، أصلا وفرعا ، لأنه تولد من نوح أول المرسلين

(١) [٢٩ / العنكبوت / ٢٧] ونصها : وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِ النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ وَءَاتَيْنَاهُ أَجْرَهُ فِي الدُّنْيَا ، وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ .

(٢) [٥٧ / الحديد / ٢٦] ... فَمِنْهُمْ مُهْتَدٍ ، وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ .

(٣) [١٩ / مريم / ٥٨] .

رسالة عامة ، ووهبت له الذرية الطاهرة ، أنبياء البشر . ولذا ذهب الأكثرون إلى أن الضمير فى (وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ) لإبراهيم ، لأن مساق النظم لبيان شؤونه العظيمة ، كأنه قيل : ولم نزل نرفع درجاته بعد ذلك إذ هدينا من ذريته داود . . . الخ ، فهو المقصود بالذكر فى هذه الآيات . وذكر نوح عليه السلام، لأن كون إبراهيم من أولاده أحد موجبات رفعته كما تقدم. والغاية هى إلزام من ينتمى إليه من المشركين .

ولا يقال : إن لوطاً ليس من ذرية إبراهيم لأنه ابن أخيه، لأنه يقال : إن العرب تجعل العمّ أباً، كما أخبر تعالى عن أبناء يعقوب أنهم قالوا: نَعْبُدُ إِلَٰهَكَ وَإِلَٰهَ ءَابَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ[1] ، مع أن إسماعيل عم يعقوب ، ودخل فى آبائه تغليباً .

وقال محيى السنة رحمه الله تعالى: (وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ) أى: ذرية نوح عليه السلام ، ولم يرد من ذرية إبراهيم عليه الصلاة والسلام ، لأنه ذكر فى جملتهم يونس عليه السلام ، وكان من الأسباط ، فى زمن شعياء ، أرسله الله تعالى إلى أهل نينوى من الموصل .

وقال: إن لوطاً عليه السلام كان ابن أخى إبراهيم عليه السلام، آمن بإبراهيم، وشخص معه مهاجراً إلى الشام ، فأرسله الله إلى أهل سدوم .

ومن قال : الضمير لإبراهيم عليه السلام ، يقدّر : ومن ذرية إبراهيم وداود وسليمان هدينا . لأن إبراهيم هو المقصود بالذكر . وذكر نوح لتعظيم إبراهيم . ولذلك ختم بيونس ولوط ، وجعلهما معطوفين على (نُوحًا هَدَيْنَا) من عطف الجملة على الجملة . وصاحب (الكشف) أخرج (إلياس) عليه السلام . وليس كذلك . لما فى (جامع الأصول) عن الكسائىّ ، أنهما من ذريته. فبقى لوط خارجاً . ولما كان ابن أخيه آمن به ، وهاجر معه ، أمكن أن يجعل من ذريته على سبيل التغليب ـ كما ذكره الطيبىّ ـ .

---

(١) [٢ / البقرة / ١٣٣] ونصها : أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَٰهَكَ وَإِلَٰهَ ءَابَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَٰهًا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ .

وبالجملة ، فالآية المذكورة من المنن على إبراهيم على كلا الوجهين ، لأن شرف الذرية ، وشرف الأقارب شرف ، لكنه على الأول أظهر ، ويكون تطرية فى مدح إبراهيم ﷺ بالعود إليه مرة بعد أخرى .

تنبيهات :

الأول ـ قال الحافظ ابن كثير : فى ذكر عيسى عليه السلام ، فى ذرية إبراهيم أو نوح (على القول الآخر) دلالة على دخول ولد البنات فى ذرية الرجل ، لأن انتساب عيسى ليس إلا من جهة أمه مريم عليهما السلام . وقد روى ابن أبى حاتم أن الحجاج أرسل إلى يحيى بن يعمر فقال : بلغنى أنك تزعم أن الحسن والحسين من ذرية النبىّ ﷺ ، نجده فى كتاب الله وقد قرأته من أوله إلى آخره فلم أجده ؟! قال : أليس تقرأ سورة الأنعام (وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ . . . حتى بلغ : وَيَحْيَىٰ وَعِيسَىٰ) قال : بلى ! قال : أليس من ذرية إبراهيم ، وليس له أب ؟ قال : صدقت ! فلهذا إذا أوصى الرجل لذريته ، أو وقف على ذريته ، أو وهبهم دخل أولاد البنات فيهم . فأما إذا أعطى الرجل بنيه ، أو وقف عليهم ، فإنه يختص بذلك بنوه لصلبه ، وبنو بنيه ، واحتجوا بقول الشاعر :

بنونا بنو أبنائنا . وبناتنا بنوهنّ أبناء الرجال الأباعد

وقال آخرون: ويدخل بنو البنات فيهم، لما ثبت فى صحيح البخارىّ[1] أن رسول الله ﷺ

(١) أخرجه البخارىّ فى: ٩٢ ـ كتاب الفتن، ٢٠ ـ باب قول النبىّ ﷺ للحسن بن علىّ: إن ابنى هذا لسيّد ، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين ، حديث ١٣٠٧ ونصه :

حدثنا الحسن قال : لما سار الحسن بن علىّ رضى الله عنهما إلى معاوية بالكتائب ، قال عمرو بن العاص لمعاوية: أرى كتيبة لا تولّى حتى تدبر أخراها. قال معاوية: من لذرارىّ المسلمين؟ قال الحسن: ولقد سمعت أبا هريرة قال: بينا النبىّ صلى الله عليه وسلم يخطب جاء الحسن . فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم «ابنى هذا سيد، ولعلّ الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين».

قال للحسن بن علىّ : إن ابنى هذا سيّد ، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين. فسماه (ابناً) فدل على دخوله فى الأبناء . وقال آخرون : هذا تجوّزٌ . انتهى .

وفى (العناية) : أورد على الاستدلال بتناول الذرية أولاد البنت من هـذه الآية ، بأن عيسى عليـه السلام ليس له أب ، يصرف إضافته إلى الأم إلى نفسه ، فلا يظهر قياس غيره عليه . والمسألة مختلف فيها ، والقائل بها استدل بهذه الآية ، وآية المباهلة ، حيث دعا ﷺ الحسن والحسين رضى الله عنهما بعدما نزل : نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ[1] . إن لم نقل إنه من خصائصه صلى الله عليه وسلم . انتهى .

الثانى ـ إنمـا لم يذكر إسماعيل عليـه السلام مع إسحاق ، بل أخّر ذكره عنه ، لأن المقصود بالذكر ههنا أنبياء بنى إسرائيل ، وهم بأسرهم أولاد إسحاق ويعقوب ، وأما إسماعيل فلم يخرج من صلبه من الأنبياء إلا خاتمهم وأفضلهم ﷺ . ولا يقتضى المقام ذكره ﷺ لأنه أمر أن يحتج على العرب فى نفى الشرك بأن إبراهيم لما ترك قومه وما يعبدون ، إلى عبادة الله وحده ، رزقه الله النعم العظيمة فى الدين والدنيا ، ومنها إيتاؤه أولادا أنبياء . فإذا كان المحتج بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلا يُذكر فى هـذا المعرض . ولهذا السبب لم يذكر إسماعيل مع إسحاق ـ أفاده الرازىّ ـ.

الثالث ـ اعلم أنه تعالى ذكر هنا ثمانية عشر نبيًّا من الأنبياء عليهم السلام من غير ترتيب ، لا بحسب الزمان ؛ ولا بحسب الفضل ، لأن الواو لا تقتضى الترتيب . ولـكن هنا لطيفة فى هذا الترتيب ، وهى أن الله تعالى خص كل طائفة من طوائف الأنبياء عليهم الصلاة والسلام بنـوع من الـكرامة والفضل ، فذكر أولا نوحا وإبراهيم وإسحاق ويعقوب لأنهم أصول

(١) [٣ / آل عمران / ٦١] ونصها : فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَةَ اللهِ عَلَى الْـكَاذِبِينَ .

الأنبياء ، وإليهم ترجع أنسابهم جميعا . ثم من المراتب المعتبرة ، بعد النبوة ، الملك والقدرة والسلطان . وقد أعطى الله داود وسليمان من ذلك حظًّا وافرا . ومن المراتب الصبر عند نزول البلاء والمحن والشدائد ، وقد خص الله بهذه أيوب عليه السلام . ثم عطف على هاتين المرتبتين من جمع بينهما ، وهو يوسف عليه السلام ؛ فإنه صبر على البلاء والشدة إلى أن آتاه الله ملك مصر مع النبوة . ثم من المراتب المعتبرة فى تفضيل الأنبياء عليهم السلام كثرة المعجزات ، وقوة البراهين ، وقد خص الله موسى وهرون من ذلك بالحظ الوافر . ثم من المراتب المعتبرة الزهد فى الدنيا ، والإعراض عنها ، وقد خص الله بذلك زكريا ويحيى وعيسى وإلياس عليهم السلام ، ولهذا السبب وصفهم بأنهم من الصالحين . ثم ذكر الله من بعد هؤلاء الأنبياء ، مَن لم يبق له أتباع ولا شريعة ، وهم إسماعيل واليسع ويونس ولوط . فإذا اعتبرنا هذه اللطيفة على هذا الوجه ، كان هذا الترتيب من أحسن شىء يذكر ، والله أعلم بمراده ، وأسرار كتابه ـ أفاده الخازن وأصله للرازىّ ـ .

الرابع ـ استدل بقوله تعالى (وَكُلًّا فَضَّلْنَا عَلَى الْعَالَمِينَ) من يرى أن الأنبياء أفضل من الملائكة . لأن العالَم اسم لكل موجود سوى الله تعالى ، فيدخل فيه الملَك .

الخامس ـ نكتة ذكر (الهداية) فى قوله تعالى (كُلًّا هَدَيْنَا) هو تعديد النعم على إبراهيم صلى الله عليه وسلم بشرف الأصول والفروع ـ كما أسلفنا ـ والولد لا يُعدّ نعمة ما لم يكن مهديًّا .

السادس ـ قال السيوطىّ فى (الإكليل) : استدل بقوله تعالى (كُلًّا هَدَيْنَا وَنُوحًا هَدَيْنَا) من أنكر إفادةَ التقديم الحصرَ .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٨٧] (وَمِنْ ءَابَائِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَإِخْوَانِهِمْ، وَاجْتَبَيْنَاهُمْ وَهَدَيْنَاهُمْ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ)

« وَمِنْ ءَابَائِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَإِخْوَانِهِمْ » عطف على (كُلًّا) أو (نُوحاً) أى : كلا منهم فضلنا ، وفضلنا بعض آبائهم ، أو هدينا من آبائهم ومن معهم للدين الخالص جماعات كثيرة ، فالمفعول محذوف . « وَاجْتَبَيْنَاهُمْ وَهَدَيْنَاهُمْ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ » أى : فى الاعتقادات والأخلاق والأعمال ، فجعلت لهم هـذه الفضائل أيضاً ، ولحقت إبراهيم ، فازداد ارتفاع درجاته .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٨٨] (ذَٰلِكَ هُدَى اللهِ يَهْدِى بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ، وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ)

« ذَٰلِكَ هُدَى اللهِ » إشارة إلى ما دانوا به ، « يَهْدِى بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَلَوْ أَشْرَكُوا » أى : هؤلاء مع عظمتهم « لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ » من الأعمال المرضية . فكيف بمن عداهم ؟

قال ابن كثير : فيه تشديد لأمر الشرك ، وتغليظ لشأنه ، وتعظيم لملابسته ، كقوله تعالى : وَلَقَدْ أُوحِىَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ . . . الآية(١) وهذا شرط ، والشرط لا يقتضى جواز الوقوع ، كقوله : قُلْ إِنْ كَانَ لِلرَّحْمَٰنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَابِدِينَ(٢) . وكقوله : لَوْ أَرَدْنَا أَنْ نَتَّخِذَ لَهْوًا لَاتَّخَذْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا إِنْ كُنَّا

(١) [٣٩ / الزمر / ٦٥] ... وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ .
(٢) [٤٣ / الزخرف / ٨١].

فَاعِلِينَ[1] . وكقوله : لَوْ أَرَادَ اللهُ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا لَاصْطَفَىٰ مِمَّا يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ ، سُبْحَانَهُ ، هُوَ اللهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ[2] .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٨٩] (أُولَٰئِكَ الَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ، فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا هَٰؤُلَاءِ فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْمًا لَيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ)

« أُولَٰئِكَ » إشارة إلى المذكورين من الأنبياء الثمانية عشر ، والمعطوفين عليهم ، باعتبار اتصافهم بما ذكر من الهداية وغيرها . « الَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ » أى: جنس الكتاب المتحقق فى ضمن أى فرد كان من أفراد الكتب السماوية . والمراد بـ (إيتائه) التفهيم التام بما فيه من الحقائق . والتمكينُ من الإحاطة بالجلائل والدقائق ، أعمّ من أن يكون ذلك بالإنزال ابتداءً ، أو بالإيراث بقاءً . فإن المذكورين لم ينزل على كل واحد منهم كتاب معيّن ـ أفاده أبو السعود ـ .

« وَالْحُكْمَ » أى : الحكمة ، أو فصل الأمر على ما يقتضيه الحق والصواب ، « وَالنُّبُوَّةَ » قال البيضاوىّ وأبو السعود : أى الرسالة . قال الخفاجىّ : النبوة وإن كانت أعم ، إلا أن المراد بها ما يشمل الرسالة ، لأن المذكورين رسل . انتهى .

« فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا » أى : بهذه الثلاثة ، « هَٰؤُلَاءِ » يعنى : قريشاً ، فإنهم بكفرهم برسول الله صلى الله عليه وسلم وما أنزل عليه من القرآن ، كافرون بما يصدقه جميعاً ، « فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا » أى : وفقنا للإيمان بها ، « قَوْمًا لَيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ » وهم الأنبياء عليهم السلام، المذكورون وأتباعهم. أوأصحاب النبىّ صلى الله عليه وسلم ـ وهو الأظهر ـ فى مقابلة

---

(١) [٢١ / الأنبياء / ١٧] .

(٢) [٣٩ / الزمر / ٤] .

كفار قريش . أى : فإن فى إيمانهم غنية عن إيمان الكفرة بها . وفى التكنية عن توفيقهم للإيمان بها ، بالتوكيل الذى أصله الحفظ للشيء ، ومراعاته ـ إيذان بفخامتها وعلوّها ، وأنه مما ينبغى أن يقدر قدرها قياماً بحق الوكالة ، وعهد الاستحفاظ .

قال الرازىّ : دلت هذه الآية على أنه تعالى سينصر نبيه ، ويقوى دينه، ويجعله مستعليا على كل من عاداه ، قاهرا لكل من نازعه . وقد وقع هذا الذى أخبر الله تعالى عنه فى هذا الموضع . فكان جاريا مجرى الإخبار عن الغيب ، فيكون معجزا .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٩٠] (أُولَٰئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللهُ ، فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ ، قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ، إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرَىٰ لِلْعَالَمِينَ)

« أُولَٰئِكَ » إشارة إلى الأنبياء المذكورين « الَّذِينَ هَدَى اللهُ » أى : إلى الصراط المستقيم « فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ » أى : بطريقتهم فى الإيمان بالله وتوحيده ، والأخلاق الحميدة ، والأفعال المرضية ، والصفات الرفيعة، اعمل.

تنبيهات

الأول ـ استدل بهذه الآية من قال : إن شرع من قبلنا شرع لنا ، مالم يرد ناسخ .

الثانى ـ استدل بها ابن عباس رضى الله عنه على استحباب السجدة فى (ص) ، لأن داود عليه السلام سجدها، رواه البخارىّ وغيره ـ ولفظ البخارىّ[1]: عن العوّام، قال: سألت مجاهدا عن سجدة (ص) ، فقال : سألت ابن عباس : من أين سجدت ؟ فقال : أو ماتقرأ (وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ ... أُولَٰئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ) فكان داود

(١) أخرجه البخارىّ فى : ٦٥ ـ كتاب التفسير ، ٣٨ ـ سورة ص ، ١ ـ حدثنا محمد ابن بشار .

ممن أُمِرَ نَبِيُّكُمْ صلى الله عليه وسلم أن يقتدى به ، فسجدها داود عليه السلام فسجدها رسول الله ﷺ .

الثالث ـ قال الرازىّ : احتج العلماء بهذه الآية على أن رسولنا صلى الله عليه وسلم أفضل من جميع الأنبياء عليهم الصلاة والسلام . وتقريره: أنا بيّنا أن خصال الكمال ، وصفة الشرف ، كانت مفرقة فيهم بأجمعهم ، فداود وسليمان كانا من أصحاب الشكر على النعمة ، وأيوب كان من أصحاب الصبر على البلاء، ويوسف كان مستجمعاً لهاتين الحالتين، وموسى عليه السلام كان صاحب الشريعة القوية القاهرة ، والمعجزات الظاهرة ، وزكريا ويحيى وعيسى وإلياس كانوا أصحاب الزهد ، وإسماعيل كان صاحب الصدق ، ويونس كان صاحب التضرع، فثبت أنه تعالى إنما ذكر كل واحد من هؤلاء الأنبياء، لأن الغالب عليه خصلة معينة من خصال المدح والشرف . ثم إنه تعالى لما ذكر الكل ، أمر نبينا ﷺ بأن يقتدى بهم بأسرهم ، فكأنه أمر بأن يجمع من خصال العبودية والطاعة كل الصفات التى كانت مفرقة فيهم بأجمعهم ، وهو معصوم عن مخالفة ما أمر به ، فثبت أنه اجتمع فيه جميع ما تفرق فيهم من الكمال ، وثبت أنه أفضلهم . وهو استنباط حسن .

الرابع ـ « اقْتَدِهْ » يُقرأ بسكون الهاء وإثباتها فى الوقف دون الوصل ، وهى على هذا هاء السكت . ومنهم من يثبتها فى الوصل أيضا لشبهها بهاء الإضمار. ومنهم من يكسرها وفيه وجهان : أحدهما هى هاء السكت أيضاً، شبهت بهاء الضمير ، وليس بشىء . والثانى هى هاء الضمير والمضمر المصدر أى: اقتد الاقتداء. ومثله[1]:

هـــذا سُراقَةُ للقرآن يدرُسُهُ والمرءعندالرُّشا، إنْ يَلْقَهَا ذِيبُ

(١) قال صاحب الخزانة (ج ٢ ص ٢، طبعة السلفية) ما نصه :

هو من شواهد سيبويه .

على أن الضمير فى (يدرسه) راجع إلى مضمون يدرس . أى يدرس الدرس فيكون =

(فالهاء) ضمير (الدرس) لامفعول ، لأن (يدرس) قد تعدى إلى (القرآن) . وقيل: مَنْ سكن الهاء جعلها هاء الضمير ، وأجرى الوصل مجرى الوقف ـ أفاده أبو البقاء ـ .

وأما قول الواحدىّ : الذين أثبتوا الهاء راموا موافقة المصحف ، فإن الهاء ثابتة فى الخط ، فكرهوا مخالفة الخط فى حالتى الوقف والوصل ، فأثبتوا ـ فقد قال الخفاجىّ : إنه مما لا ينبغى ذكره ، لأنه يقتضى أن القراءة بغير نقل تقليدا للخط ، فمن قاله فقد وهم .

« قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا » أى : على القرآن أو التبليغ ، فإن مساق الكلام يدل عليهما ، وإن لم يجر ذكرهما ، « إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرَىٰ لِلْعَالَمِينَ » أى : عظة وتذكير لهم ليرشدوا من العمى إلى الهدى .

تنبيهان :

الأول ـ فيه دليل على أنه صلى الله عليه وسلم كان مبعوثا إلى جميع الخلق ، من الجن والإنس . وأن دعوته قد عمت جميع الخلائق .

الثانى ـ قال الخفاجىّ : قيل: الآية تدل على أنه يحلّ أخذ الأجر للتعليم وتبليغ الأحكام. قال : وللفقهاء فيه كلام . انتهى.

= راجعاً للمصدر المدلول عليه بالفعل . وإنما لم يَجُز عوده للقرآن ، لئلا يلزم تعدّى العامل إلى الضمير وظاهره معاً .

واستشهد به أبو حيّان فى (شرح التسهيل) على أن ضمير المصدر قد يجىء مرادًا به التأكيد ، وأن ذلك لا يختص بالمصدر الظاهر على الصحيح .

وأورده سيبويه على أن تقديره عنده : والمرء عند الرشا ذئبٌ إنْ يلقها .

وتقديره عند المبرّد : إن يلقها فهو ذئب .

وهذا من أبيات سيبويه الخمسين التى لم يقف على قائلها أحدٌ .

قال الأعلم: هجا هذا الشاعر رجلا من القرّاء، نسب إليه الرياء وقبول الرشا والحرص عليها.

وعكس بعض مفسرى الزيدية حيث قال : فى هذا إشارة إلى أنه لا يجوز أخذ الأجرة على تعليم العلوم ، لأن ذلك جرى مجرى تبليغ الرسالة . انتهى .

أقول : إن الآية دلت على نفى سؤاله صلى الله عليه وسلم منهم أجرا ، كى لا يثقل عليهم الامتثال . وأما استفادة الحل والتحريم منها ، ففيه خفاء . والقائل بالأول يقول : المعنى لاأسألكم جعلا تعففاً . أى : وإن حلّ لى أخذه . وبالثانى : لا أسألكم عليه أجرا لأنى حظرت من ذلك .

قال ابن القيّم : أماالهدية للمفتى ، ففيها تفصيل : فإن كانت بغير سبب الفتوى ، كمن عادته يهاديه أو من لا يعرف أنه مُفْتٍ ، فلا بأس بقبولها ، والأولى أن يكافأ عليها . وإن كانت بسبب الفتوى ، فإن كانت سبباً إلى أن يفتيه بما لا يفتى به غيره ممن لا يهدى له ، لم يجز له قبول هديته . لأنهاتشبه المعاوضة على الإفتاء . وأما أخذ الرزق من بيت المال، فإن كان محتاجاً إليه ، جاز له ذلك. وإن كان غنيًّا عنه ، ففيه وجهان : وهـذا فرع متردد بين عامل الزكاة ، وعامل اليتيم. فمن ألحقه بعامل الزكاة قال: النفع فيه عام، فله الأخذ . ومن ألحقه بعامل اليتيم منعه من الأخذ . وحكم القاضى فى ذلك حكم المفتى ، بل القاضى أولى بالمنع . وأما أخذ الأجرة فلا يجوز ، لأن الفتيا منصب تبليغ عن الله ورسوله ، فلا يجوز المعاوضة عليه ، كما لو قال : لا أعلمك الإسلام والوضوء والصلاة إلا بأجرة . أو سئل عن حلال أو حرام ؟ فقال للسائل : لا أجيبك عنه إلا بأجرة ، فهـذا حرام قطعا ، ويلزمه ردّ العوض ، ولا يملكه . انتهى .

وفى حديث عبد الرحمن بن شبل عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : اقرؤوا القرآن ، ولا تَغْلُوا فيه ، ولا تجفوا عنه ، ولا تأكلوا به ، ولا تستكثروا به ـ أخرجه الإمام أحمد[1] برجال الصحيح . وأخرجه أيضاً البزار وله شواهد ـ .

(١) أخرجه فى المسند بالصفحة رقم ٤٢٨ من الجزء الثالث (طبعة الحلبىّ) .

وأخرج أحمد[١] والترمذىّ ـ وحسّنه ـ عن عمران بن حصين أن النبىّ ﷺ قال : من قرأ القرآن فليسأل الله تبارك وتعالى به ، فإنه سيجىء قوم يقرؤون القرآن يسألون الناس به .

وأخرج ابن ماجة[٢] والبيهقىّ عن أبىّ بن كعب قال : علّمت رجلًا القرآن ، فأهدى لى قوساً ، فذكرت ذلك للنبىّ ﷺ فقال : إن أخذتها أخذت قوساً من نار .

وهناك أحاديث أخر ، ومنها استدل على حظر أخذ الأجرة على التعليم .

وأما أخذ الأجرة على التلاوة ، ففى الصحيحين[٣] عن عبدالله بن مسعود فى قصة اللديغ من قوله ﷺ : إن أحق ما أخذتم عليه أجرًا ، كتاب الله ، أصبتم اقتسموا ، واضربوا لى معكم سهماً .

---

(١) أخرجه فى المسند بالصفحة رقم ٤٣٢ من الجزء الرابع (طبعة الحلبىّ) .

(٢) أخرجه ابن ماجة فى: ١٢ ـ كتاب التجارات ، ٨ ـ باب الأجر على تعليم القرآن، حديث رقم ٢١٥٨ (طبعتنا) .

(٣) هذا الحديث ليس عن عبد الله بن مسعود وإنما هو عن عبد الله بن عباس . وليس فى الصحيحين بل هو من الأحاديث التى انفرد بها البخارىّ عن مسلم .

أخرجه البخارىّ فى: ٧٦ ـ كتاب الطب ، ٣٤ ـ باب الشرط فى الرقية بقطيع من الغنم، حديث رقم ٢٢٦٠ ونصه :

عن ابن عباس أن نفرًا من أصحاب النبىّ صلى الله عليه وسلم مرّوا بماء فيهم لديغ (أو سليم) فعرض لهم رجل من أهل الماء . فقال : هل لديكم من راقٍ ؟ إن فى الماء رجلا لديغا (أو سليما) .

فانطلق رجل منهم فقرأ بفاتحة الكتاب على شاء . فبرأ .

فجاء بالشاء إلى أصحابه فكرهوا ذلك ، وقالوا : أخذتَ على كتاب الله أجرًا ؟! =

قال العلامة الشوكانىّ : حديث (أحق ما أخذتم عليه أجرًا) عامٌّ يصدق على التعليم ، وأخذ الأجرة على التلاوة لمن طلب من القارىء ذلك ، وأخذ الأجرة على الرقية ، وأخذ مايدفع إلى القارىء من العطاء ، لأجل كونه قارئًا ، ونحو ذلك . فيخص من هذا العموم تعليم المكلف ، ويبقى ما عداه داخلًا تحت العموم . وبعض أفراد العامّ فيه ، أدلة خاصة تدل على جوازه ، كما دل العامّ على ذلك . فمن تلك الأفراد أخذ الأجرة على الرقية ، وتعليم المرأة فى مقابلة مهرها . قال : هكذا ينبغى تحرير الكلام فى المقام ، والمصير إلى الترجيح من ضيق العطن . أى : لأنه يصار إليه عند تعذر الجمع ، وقد أمكن ، فكان الأحق ـ والله الموفق ـ .

ولما بين تعالى شأن القرآن العظيم ، وأنه نعمة كبرى على العالمين ، تأثّره ببيان كفرهم بذلك ، على وجه سرى إلى الكفر بجميع الكتب المنزلة ، فقال سبحانه :

= حتى قدموا المدينة فقالوا : يا رسول الله ! أخذ على كتاب الله أجرًا !!

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن أحق ما أخذتم عليه أجرًا ، كتاب الله » .

أما الحديث الذى فيه (اضربوا لى بسهم) فهو حقيقة فى الصحيحين من رواية أبى سعيد الخدرىّ فى قصة مثل قصة الحديث السابق .

فقد أخرجه البخارىّ فى :

٣٧ ـ كتاب الإجارة ، ١٦ ـ باب ما يعطى فى الرقية .

وفى : ٦٦ ـ كتاب فضائل القرآن ، ٩ ـ باب فاتحة الكتاب .

وفى : ٧٦ ـ كتاب الطب ، ٣٣ ـ باب الرقى بفاتحة الكتاب .

وفى : ٧٦ ـ كتاب الطب ، ٣٩ ـ باب النفث فى الرقية

والحديث رقم ١١٣٢ .

وأخرجه مسلم فى : ٣٩ ـ كتاب السلام ، حديث ٦٥و٦٦ (طبعتنا) .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٩١] (وَمَا قَدَرُوا اللهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ، قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَىٰ نُورًا وَهُدًى لِلنَّاسِ، تَجْعَلُونَهُ قَرَاطِيسَ تُبْدُونَهَا وَتُخْفُونَ كَثِيرًا، وَعُلِّمْتُمْ مَا لَمْ تَعْلَمُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ، قُلِ اللهُ، ثُمَّ ذَرْهُمْ فِي خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ)

« وَمَا قَدَرُوا اللهَ حَقَّ قَدْرِهِ » أى : ما عظموه حق تعظيمه . و (حَقَّ) نصب على المصدرية ، وهو فى الأصل صفة للمصدر . أى : قَدْرَهُ الحقَّ، فلما أضيف إلى موصوفه انتصب على ما كان ينتصب عليه موصوفه . « إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ » أى : حين اجترؤوا على التفوه بهذه الجملة الشنعاء ، وذلك منهم مبالغة فى إنكار إنزال القرآن على رسول الله ﷺ ، فألزموا بما لا سبيل لهم إلى إنكاره أصلًا ، حيث قيل فى جواب سلبهم العام ، بإثبات قضية جزئية بديهية التسليم :

« قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَىٰ نُورًا » حال من الضمير فى (بِهِ) أو من (الْكِتَابَ) ، « وَهُدًى لِلنَّاسِ » أى : ضياء من ظلمة الجهالة ، وبياناً يفرق بين الحق والباطل ، « تَجْعَلُونَهُ قَرَاطِيسَ تُبْدُونَهَا » : يجزئونه أوراقاً يبدونها للناس مما ينتخبونه . أى : فكيف ينكر إنزال شىء ، وهذا المنزل المذكور ظاهر للعيان . والعدول عن التوراة إلى ذكر الكتاب وصفته ، والحال بعده ـ لزيادة التقريع ، وتشديد التبكيت ، وإلقام الحجر . « وَتُخْفُونَ كَثِيرًا » معطوف على (تُبْدُونَهَا) ، والعائد محذوف . أى : كثيرًا منها . أو كلام مبتدأ لا محل له من الإعراب . أى : وهم يخفون كثيرًا . أى : ومع ذلك فالإلزام يكفى بما يبدونه ، المعترف لديهم بحقيّته . وفيه نعى على أهل الكتاب بسوء صنيعهم المذكور ، إذ ما يريدون بإخفاء كثير منها إلا تبديل الدين .

«وَعُلِّمْتُمْ» أى : على لسان محمد ﷺ «مَا لَمْ تَعْلَمُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ» من المعارف

التى لا يرتاب فى أنها تنزيل ربانى ، « قُلِ اللهُ » أى: أنزله الله ، أو الله أنزله . أَمَرَهُ بأن يجيب عنهم ، إشعارًا بأن الجواب متعين لا يمكن غيره ، وتنبيهاً على أنهم بُهِتُوا ، بحيث إنهم لا يقدرون على الجواب .

«ثُمَّ» بعد التبليغ وإلزام الحجة « ذَرْهُمْ فِى خَوْضِهِمْ » أى : فى باطلهم «يَلْعَبُونَ » أى : يفعلون فعل اللاعب ، وهو ما لا يجرّ لهم نفعاً ، ولا يدفع عنهم ضررًا ، مع تضييع الزمان .

تنبيه :

فى هذه الآية قولان :

الأول ـ أنها مكية النزول تبعاً للسورة ، وأن القائل ذلك هم المشركون ، وإلزامهم إنزال التوراة ، لما أنه كان عندهم من المشاهير الذائعة ، وهذا هو الظاهر .

قال ابن كثير : قال ابن عباس[1] ومجاهد[2] وعبد بن كثير : هذه الآية نزلت فى قريش ، واختاره ابن جرير . قال ابن كثير : وهو الأصح ، لأن اليهود لا ينكرون إنزال الكتب من السماء ، وأما كفار قريش فكانوا ينكرون رسالة النبىّ ﷺ ، لأنه من البشر ، كما قال تعالى : أَكَانَ لِلنَّاسِ عَجَباً أَنْ أَوْحَيْنَا إِلَىٰ رَجُلٍ مِنْهُمْ أَنْ أَنْذِرِ النَّاسَ [3] وكقوله تعالى : وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمُ الْهُدَىٰ إِلَّا أَنْ قَالُوا أَبَعَثَ اللهُ بَشَراً رَسُولًا [4] . وكذا قالوا هنا : مَا أَنْزَلَ اللهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِنْ شَىْءٍ . فألزموا بإنزال

(١) الأثر رقم ١٣٥٤٢ من التفسير .

(٢) الأثر رقم ١٣٥٤١ من التفسير . وصوابه : عبد الله بن كثير أنه سمع مجاهدا .

(٣) [١٠ / يونس / ٢] . . . وَبَشِّرِ الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ، قَالَ الْكَافِرُونَ إِنَّ هَـٰذَا لَسَاحِرٌ مُبِينٌ .

(٤) [١٧ / الإسراء / ٩٤] .

الكتاب الذى جاء به موسى ، وهوالتوراة التى علموا هم وكل أحد أن الله أنزلها على موسى تكذيباً لقولهم ، وإيقافاً على عنادهم . ومعلوم ما كان بين قريش ويهود المدينة من التعارف ، وتسليم قريش أنهم أهل كتاب، وأنهم أعلم منهم لأجله ، مما يوجب اعترافهم بحقية التوراة، وأنها منزلة من لدنه تعالى . وعلى هـذا القول ، فالقراءة بالياء التحتية ظاهرة . وعلى قراءة الخطاب ، فهو التفات من خطاب قوم إلى خطاب قوم آخرين . وهو التفات عند الأدباء ـ حكاه الخفاجىّ ـ وإنما جعل من الانتقال عن خطابهم إلى خطاب اليهودية ، تعريضاً لهم بأن إنكارهم إنزال الله تعالى من جنس فعل هؤلاء بالتوراة فى البطلان ، وعدم الإسناد إلى برهان . ثم القول بأن الخطاب فى (عُلِّمْتُمْ) لمؤمنى قريش . لايقتضيه السياق ولا السباق ، وفيه تفكيك للنظم الجليل، كالقول بأنه اعتراض للامتنان على النبىّ ﷺ وأتباعه ، لهدايتهم للمجادلة بالتى هى أحسن . بل الخطاب فيه كسابقه ، والمراد بتعليمهم ، وهم مشركون ، ما يسمعونه ويتلقفونه من النبىّ ﷺ وصحابته ، من فرائد الوحى وفوائده ، مما لا يرتاب فى تنزيلها ، كما أوضحناه قبل .

القول الثانى ـ إن هذه الآية مدنية النزول . ولا يرد أن هذه السورة مكية ، ومناظرات اليهود كانت فى المدينة ، لأن كثيرًا من السور المكية ألحقت بهـا آيات مدنية ، وحينئذ فقولهم (هـذه السورة مكية) أى : إلا ما استثنى مما ألحق بها ، كما أوضحه السيوطىّ فى (الإتقان) وساق له شواهد . وقد أشرنا إلى ذلك أول هذه السورة ، فتذكر !

ثم القائلون بأنها مدنية ، منهم من قال : نزلت فى طائفة من اليهود ، أو فى فنحاص ، أو فى مالك بن الصيف . أخرج ابن جرير[1] من طريق ابن أبى طلحة عن ابن عباس قال : قالت اليهود : والله ما أنزل الله من السماء كتابا ، فأنزلت .

---

(١) الأثر رقم ١٣٥٤٠ من التفسير ونصه :

عن ابن عباس قوله : وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ =

وأخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير ـ مرسلا ـ قال: جاء رجل من اليهود يقال له مالك ابن الصيف ، فخاصم النبيّ ﷺ ، فقال له النبيّ ﷺ : أنشدك بالذى أنزل التوراة على موسى، هل تجد فى التوراة أن الله يبغض الحبر السمين ـ وكان حبرا سمينا ـ ؟ فغضب وقال : ما أنزل الله على بشر من شيء ! فقال له أصحابه : ويحك ! ولا على موسى ؟ فأنزل الله : (وَمَا قَدَرُوا اللهَ حَقَّ قَدْرِهِ ...) الآية .

قال البغوىّ : وفى القصة أن مالك بن الصيف ، لما سمعت اليهود منه تلك المقالة ، عتبوا عليه ، وقالوا : أليس الله أنزل التوراة على موسى ، فلم قلت : ما أنزل الله من شيء ؟ فقال مالك بن الصيف : أغضبنى محمد ، فقلت ذلك ! فقالوا له : وأنت إذا غضبت تقول على الله غير الحق ! فنزعوه عن الحبرية . وبعد الوقوف على ذلك ، فلا معنى لاعتراض بعضهم بأن مالك بن الصيف كان مفتخرا بكونه يهوديا متظاهرا بذلك ، ومع هذا المذهب لا يمكنه البتة أن يقول : ما أنزل الله على بشر من شيء ، لأنه تبين أنه قال ذلك متغيظاً ، وقد أخذ الغضب منه مأخذه عنادا ومكابرة ، توصلا لدفع ما يريده. وقد يبلغ الحمق بصاحبه إلى حدٍّ يتبرأ فيه من مذهبه ومعتقده ، إغاظة لخصمه على زعمه . وبوادر اللسان فى حق المولى تعالى وتقدس ، مما لا تغتفر ، ولذا بين تعالى جهل ذاك القائل بقوله : (وَمَا قَدَرُوا اللهَ حَقَّ قَدْرِهِ) .

قال العلامة البقاعىّ : لأن من نسب ملكا تام الملك إلى أنه لم يبث أوامره فى رعيته بما يرضيه ليفعلوه ، وما يسخطه ليجتنبوه ، فقد نسبه إلى نقص عظيم . فكيف إذا كانت تلك النسبة كذباً ؟ وإنما أسند إلى الكل ـ والقائل بعضهم ـ لأنهم لم يردّوا على قائله ، ولم

= مِنْ شَيْءٍ . يعنى بنى إسرائيل . قالت اليهود : يا محمد ! أنزل الله عليك كتاباً ؟ قال : نعم! قالوا : والله ! ما أنزل الله من السماء كتاباً .

قال : فأنزل الله : « قُلْ » يا محمد ! « مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِى جَاءَ بِهِ مُوسَىٰ نُورًا وَهُدًى لِلنَّاسِ » إلى قوله « وَلَا ءَابَاؤُكُمْ » قال : الله أنزله .

يعاجلوه بالأخذ على يده ، تهويلا للأمر ، وبياناً لأنه يجب على كل من سمع بآية من آيات الله أن يسعى إليها ، ويتعرف أمورها . فمن طعن فيها أخذ على يده بما تصل إليه قدرته ، فقال مشيرًا إلى أن اليهود قائلوا ذلك ، ملزماً لهم بالاعتراف بالكذب ، أو المساواة للأميّين فى التمسك بالهوى دون كتاب ، موبخاً لهم ، ناعياً عليهم سوء جهلهم ، وعظيم بهتهم ، وشدة وقاحتهم ، وعدم حيائهم (قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِى جَاءَ بِهِ مُوسَىٰ) ؟ أى : قل لهؤلاء السفهاء الذين تجرأوا على هذه المقالة ، غير ناظرين فى عاقبتها ، وما يلزم منها ، توبيخاً لهم ، وتوقيفاً على شنيع جهلهم (مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِى جَاءَ بِهِ مُوسَىٰ) الذى أنتم تزعمون التمسك بشرعه (تَجْعَلُونَهُ قَرَاطِيسَ) أى : أوراقاً مفرقة ، لتتمكنوا بها من إخفاء ما أردتم ، (تُبْدُونَهَا) لِلنَّاسِ أى : تظهرونها للناس ، (وَتُخْفُونَ كَثِيرًا) أى : منها مما تريدون به تبديل الدين . هذا على قراءة الفوقانية . وعلى قراءة التحتانية التفات مؤذن بشدة الغضب ، مشير إلى أن ما قالوه حقيق بأن يستحيي من ذكره ، فكيف بفعله . وقوله (وَعُلِّمْتُمْ) أى : أيها اليهود بالكتاب الذى أنزل على موسى (مَا لَمْ تَعْلَمُوا أَنْتُمْ) أى : أيها اليهود من أهل هذا الزمان (وَلَا ءَابَاؤُكُمْ) أى : الأقدمون . انتهى كلام البقاعىّ رحمه الله تعالى . وفى قوله (وإنما أسند إلى الكل ...) إلى آخره ، نظر . لأن إسناده ليس إليهم ، لأنهم رضوا به ، لأن القصة السالفة تدل على خلافه .

وللبقاعىّ رحمه الله وجه آخر فى الآية . قال : ويمكن أن تكون مكية ، ويكون قولهم هذا حين أرسلت إليهم قريش تسألهم عنه ﷺ فى أمر رسالته ، فاحتج عليهم بإرسال موسى عليه السلام ، وإنزال التوراة عليه . انتهى . وهو قريب وجيه جدًّا .

وبالجملة، فالآية الكريمة متصادقة مع الأوجه المذكورة ، وتتنزل فى التأويل ، على ما بينا فى كلٍّ تنزيلًا لا شائبة معه لإشكال مّا . وقد استصعب الرازىّ تأويلها ، وأخذ يحاول أسئلة هى على طرف الثُّمام ، بعد النظر فيما بيّنا ، فالحمد لله الذى هدانا لهذا .

لطائف

الأولى ـ قال أبو السعود رحمه الله : ليس المراد بالآية مجرد إلزامهم بالاعتراف بإنزال التوراة فقط ، بل بإنزال القرآن أيضاً ، فإن الاعتراف بإنزالها مستلزم للاعتراف بإنزاله قطعاً ، لما فيها من الشواهد الناطقة به .

الثانية ـ قال أيضاً فى قوله تعالى (تَجْعَلُونَهُ قَرَاطِيسَ) أى : تضعونه فى قراطيس مقطعة ، وورقات مفرقة ، بحذف الجار ، بناء على تشبيه القراطيس بالظرف المبهم ، أو تجعلونه نفس القراطيس المقطعة . وفيه زيادة توبيخ لهم بسوء صنيعهم ، كأنهم أخرجوه من جنس الكتاب ، ونزلوه منزلة القراطيس الخالية عن الكتابة .

الثالثة ـ فى قوله تعالى (يبدونها ويخفون كثيرًا) دلالة على أنه لا يجوز كتم العلم الدينىّ عمن يهتدى به . قاله بعض الزيدية .

ولما أبطل تعالى كلتهم الشنعاء السالفة بتقرير إنزال التوراة ، بين تنزيل مايصدقها بقوله :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٩٢] (وَهَـٰذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ مُصَدِّقُ الَّذِى بَيْنَ يَدَيْهِ وَلِتُنْذِرَ أُمَّ الْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا، وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ يُؤْمِنُونَ بِهِ، وَهُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ)

« وَهَـٰذَا » يعنى : القرآن ، « كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ » أى : كثير المنافع والفوائد ، لاشتماله على منافع الدارين ، وعلوم الأولين والآخرين ، وما لا يتناهى من الفوائد .

قال الرازىّ : العلوم إما نظرية ، وإما عملية . فالأولى أشرفها. وأكملها معرفة ذات الله وصفاته وأفعاله وأحكامه وأسمائه . ولا ترى هذه العلوم أكمل ولا أشرف مما تجده فى هذا الكتاب . وأما الثانية : فالمطلوب إما أعمال الجوارح ، وإما أعمال القلوب ، وهو المسمى

بطهارة الأخلاق ، وتزكية النفس . ولا تجد هذين العلمين مثل ما تجده فى هذا الكتاب . ثم جرت سنة الله تعالى بأن الباحث عنه ، والمتمسك به ، يحصل له عز الدنيا ، وسعادة الآخرة . انتهى . قال الخفاجى : وقد شوهد ذلك فى كل عصر .

« مُصَدِّقُ الَّذِى بَيْنَ يَدَيْهِ » ، أى: من التوراة أو من الكتب التى أنزلت قبله ، فى إثبات التوحيد ، والأمر به ، ونفى الشرك ، والنهى عنه . وفى سائر أصول الشرائع التى لا تنسخ .

« وَلِتُنْذِرَ أُمَّ الْقُرَىٰ » يعنى : مكة . سميت بذلك لأنها مكان أول بيت وضع للناس ، ولأنها قبلة أهل القرى كلها ومحجهم ، ولأنها أعظم القرى شأناً ، وغيرها كالتبع لها ، كما يتبع الفرع الأصل . وفى ذكرها بهذا الاسم ، المنبئ عما ذكر ، إشعار بأن إنذار أهلها مستتبع لإنذار أهل الأرض كافة . « وَمَنْ حَوْلَهَا » من أطراف الأرض ، شرقاً وغرباً . كما قال فى الآية الأخرى : لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ[1] . وقوله : قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّى رَسُولُ اللهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا[2] . وقال : تَبَارَكَ الَّذِى نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا[3] . وقال تعالى : وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ أَأَسْلَمْتُمْ، فَإِنْ

(١) [٦ / الأنعام / ١٩] ونصها : قُلْ أَىُّ شَىْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً ، قُلِ اللهُ ، شَهِيدٌ بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ ، وَأُوحِىَ إِلَىَّ هَٰذَا الْقُرْءَانُ لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ ، أَئِنَّكُمْ لَتَشْهَدُونَ أَنَّ مَعَ اللهِ ، ءَالِهَةً أُخْرَىٰ ، قُلْ لَا أَشْهَدُ ، قُلْ إِنَّمَا هُوَ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ وَإِنَّنِى بَرِىءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ .

(٢) [٧ / الأعراف / ١٥٨] . . . الَّذِى لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْىِ وَيُمِيتُ ، فَآمِنُوا بِاللهِ وَرَسُولِهِ النَّبِىِّ الْأُمِّىِّ الَّذِى يُؤْمِنُ بِاللهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ .

(٣) [٢٥ / الفرقان / ١] .

أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوْا، وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ ، وَاللهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ[1] .

وثبت فى الصحيحين[2] أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : أعطيت خمساً لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلى ، وذكر منهن : وكان النبىّ يبعث إلى قومه خاصة ، وبعثت إلى الناس عامة .

« وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ يُؤْمِنُونَ بِهِ وَهُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ » فإن من صدق بالآخرة خاف العاقبة ، ولا يزال الخوف يحمله على النظر والتدبر ، حتى يؤمن بالنبىّ والكتاب (والضمير يحتملهما) ويحافظ على الصلاة. والمراد بها إما الطاعة مجازاً ، أو حقيقتها. وتخصيصها لكونها أشرف العبادات بعد الإيمان ، وأعظمها خطرا .

قال الرازىّ : ألا ترى أنه لم يقع اسم الإيمان على شىء من العبادات الظاهرة إلا على الصلاة ، كما قال تعالى: وَمَا كَانَ اللهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ، إِنَّ اللهَ بِالنَّاسِ لَرَؤُوفٌ رَحِيمٌ[3]

---

(١) [٣ / آل عمران / ٢٠] ونصها : فَإِنْ حَاجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلّٰهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِ ...

(٢) أخرجه البخارىّ فى : ٧ ـ كتاب التيمم، ١ ـ باب قول الله تعالى: فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ ، حديث ٣٣١ ونصه :

عن جابر أن النبىّ ﷺ قال « أعطيت خمساً لم يُعْطَهُن أحدٌ قبلى : نُصرت بالرعب مسيرة شهر ، وجعلت لى الأرض مسجداً وطهوراً . فأيما رجل من أمتى أدركته الصلاة فليصلّ . وأحلت لى الغنائم ولم تحلّ لأحد قبلى . وأُعطيت الشفاعة . وكان النبىّ يبعث إلى قومه خاصّة ، وبُعثتُ للناس عامة » .

وأخرجه مسلم فى : ٥ ـ كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، حديث رقم ٣ (طبعتنا) .

(٣) [٢ / البقرة / ١٤٣] ونصها : وَكَذٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ، وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ =

أى: صلاتكم. ولم يقع اسم الكفر على شىء من المعاصى إلا على ترك الصلاة. قال عليه الصلاة والسلام: من ترك الصلاة متعمدا فقد كفر. فلما اختصت الصلاة بهذا النوع من التشريف ، لا جرم خصها الله بالذكر فى هذا المقام . انتهى

أقول : الحديث المذكور رواه الطبرانىّ فى أوسط معاجمه عن أنس وصحح . وتمامه: فقد كفر جهارا ـ كما فى الجامع الصغير ـ .

أخرج ابن أبى حاتم عن مسروق ، قال فى هذه الآية : أى يحافظون على مواقيتها .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٩٣] ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللهِ كَذِباً أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ وَمَنْ قَالَ سَأُنْزِلُ مِثْلَ مَا أَنْزَلَ اللهُ ، وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُوا أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوا أَنْفُسَكُمُ ، الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ بِمَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ عَلَى اللهِ غَيْرَ الْحَقِّ وَكُنْتُمْ عَنْ آيَاتِهِ تَسْتَكْبِرُونَ ﴾

« وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللهِ كَذِباً » أى : اختلق إفكا ، فجعل له شركاء أو ولدا ، أو أحكاما فى الحل والحرمة ، كعمرو بن لحىّ وأشباهه ، ممن جعل قوله قول الله. «أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ» ممن ادعى النبوة كذباً . وهذا يزيد على الافتراء فى دعوى النبوة .

قال البقاعىّ : هذا تهديد على سبيل الإجمال ، كعادة القرآن الجميل ، يدخل فيه كل من اتصف بشىء من ذلك ، كمسيلمة والأسود العنسىّ وغيرهما . ثم قال : رأيت فى كتاب (غاية المقصود فى الرد على النصارى واليهود) لابن يحيى المغربىّ الذى كان من علمائهم فى حدود

= عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ ، وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللهُ ، . . .

سنة ٥٦٠ ثم هداه الله للإسلام فبين فضائحهم : إن الربانيين منهم زعموا أن الله يوحى إلى جميعهم فى كل يوم مرات . ثم قال: إن الربانيين أكثرهم عددا، يزعمون أن الله يخاطبهم فى كل مسألة بالصواب . وهذه الطائفة أشد اليهود عداوة لغيرهم فى الأمم . انتهى.

« وَمَنْ قَالَ سَأُنْزِلُ مِثْلَ مَا أَنْزَلَ اللهُ » أى : ومن ادعى أنه يعارض ما جاء من عند الله من الوحى ممـــا يفتريه من القول ، كالنضر بن الحارث . وهـذا كقوله تعالى : « وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَاتُنَا قَالُوا قَدْ سَمِعْنَا لَوْ نَشَاءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَٰذَا »[1] الآية .

قال المهايمىّ : أى ومن أنكر إعجاز القرآن حتى قال : سأنزل مثل ما أنزل الله، مع أنه قد عرف إعجازه ، فكأنه ادعى لنفسه قدرة الله ، فكأنه ادعى الإلهية لنفسه . ولا يجترئ على هذه الوجوه من الظلم من يؤمن بالآخرة ، فيعلم اللظالمين فيها ، المبيَّن بقوله تعالى : « وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الظَّالِمُونَ فِى غَمَرَاتِ الْمَوْتِ » . أى : شدائده وسكراته وكرباته ، « وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُوا أَيْدِيهِمْ » أى : بالضرب والعذاب ، كقوله تعالى : وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَارَهُمْ[2] .

« أَخْرِجُوا أَنْفُسَكُمْ » أى : قائلين لهم : أخرجوا إلينا أرواحكم من أجسادكم، تغليظاً وتوبيخاً وتعنيفاً عليهم . وقد جنح بعضهم إلى أن ما ذكر من مجاز التمثيل . أى : فشبه فعل الملائكة فى قبض أرواحهم ، بفعل الغريم الذى يبسط يده إلى من عليه الحق ويعنف فى استيفاء حقه من غير إمهال . وفى (الكشف) أنه كناية عن ذلك ، ولا بسط ولا قول حقيقة . قال الناصر فى (الانتصاف) : ولا حاجة إلى ذلك . والظاهر أنهم يفعلون معهم هذه الأمور حقيقة ، على الصور المحكية . وإذا أمكن البقاء على الحقيقة ، فلا معدل عنها . انتهى .

---

(١) [٨ / الأنفال / ٣١] . . . إِنْ هَـٰذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ .

(٢) [٨ / الأنفال / ٥٠] . . . وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ .

وقال الحافظ ابن كثير : إن الكافر إذا احتضر بشرته الملائكة بالعذاب والنكال والأغلال والسلاسل والجحيم والحميم وغضب الرحمن الرحيم ، فتتفرق روحه فى جسده ، وتعصى ، وتأبى الخروج ، فتضربهم الملائكة حتى تخرج أرواحهم من أجسادهم ، قائلين لهم : أخرجوا أنفسكم . انتهى .

أقول : مما يؤيد الحقيقة آية (وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ يَتَوَفَّى) المتقدمة ، فإنها صريحة . ومراعاة النظائر القرآنية أعظم مايفيد فى باب التأويل .

قال السيوطىّ فى (الإكليل) : فى هذه الآية حال الكافر عند القبض ، وعذاب القبر . واستدل بها محمد بن قيس على أن لملك الموت أعواناً من الملائكة ـ أخرجه ابن أبى حاتم ـ .

« الْيَوْمَ » أى: وقت الإماتة ، أو الوقت الممتد من الإماتة إلى ما لا نهاية له . « تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ » أى ، الهوان الشديد ، « بِمَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ عَلَى اللهِ غَيْرَ الْحَقِّ » كالتحريف ودعوى النبوة الكاذبة . وهو جراءة على الله متضمنة للاستهانة به ـ قاله المهايمىّ ـ . « وَكُنْتُمْ عَنْ ءَايَاتِهِ تَسْتَكْبِرُونَ » حتى قال بعضكم : سأنزل مثل ماأنزل الله .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٩٤] (وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَىٰ كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرَكْتُمْ مَاخَوَّلْنَاكُمْ وَرَاءَ ظُهُورِكُمْ، وَمَا نَرَىٰ مَعَكُمْ شُفَعَاءَكُمُ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَاءُ، لَقَدْ تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ وَضَلَّ عَنْكُمْ مَا كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ)

« وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا » أى : للحساب والجزاء « فُرَادَىٰ » أى : منفردين عن الأموال والأولاد ، وما أثرتموه من الدنيا . أو عن الأعوان والأوثان التى زعمتم أنها شفعاؤكم . و (فرادى) جمع فريد ، كأسير وأسارى .

« كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ » أى : مشبهين ابتداء خلقكم ، حفاة عراة غرلا (يعنى (قلفاً) .

روى الشيخان[١] عن ابن عباس قال : قام رسول الله صلى الله عليه وسلم بموعظة فقال : أيها الناس ! إنكم تحشرون إلى الله حفاة عراة غرْلًا ، كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعْدًا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ .

وروياً[٢] أيضاً عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ : تحشرون حفاة عراة غرْلًا . قالت عائشة : فقلت : يا رسول الله ! الرجال والنساء جميعاً ينظر بعضهم إلى بعض ؟ ! قال : الأمر أشد من أن يهمهم ذلك .

وروى الطبرىّ[٣] بسنده عن عائشة أنها قرأت قول الله عز وجل : (وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَى كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ) فقالت : يارسول! واسوأتاه ! إن الرجال والنساء يحشرون

---

(١) أخرجه البخارىّ فى : ٦٠ ـ كتاب الأنبياء ، ٨ ـ باب قول الله تعالى : وَاتَّخَذَ اللهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ، حديث ١٥٨٥ ونصه :

عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبىّ ﷺ قال «إنكم محشورون حفاة عراة غُرْلا» ثم قرأ : كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعْدًا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ .

« وأول من يكسى يوم القيامة إبراهيم . وإن أناساً من أصحابى يؤخذ بهم ذات الشمال فأقول : أصحابى ! أصحابى ! فيقول : إنهم لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم . فأقول ، كما قال العبد الصالح : وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ ـ إلى قوله : الْحَكِيمُ » .

وأخرجه مسلم فى : ٥١ ـ كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها ، حديث ٥٨ (طبعتنا) .

(٢) أخرجه البخارىّ فى : ٨١ ـ كتاب الرقاق ، ٤٥ ـ باب كيف الحشر ، حديث ٢٤٥١ .

وأخرجه مسلم فى : ٥١ ـ كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها ، حديث ٥٦ (طبعتنا) .

(٣) الأثر رقم ١٣٥٧٠ من التفسير .

جميعاً ينظر بعضهم إلى سوأة بعض ؟ فقال رسول الله ﷺ : لكل امرىء منهم يومئذ شأن يغنيه . لا ينظر الرجال إلى النساء ، ولا النساء إلى الرجال ، شُغِل بعضهم عن بعض .

« وَتَرَكْتُمْ مَا خَوَّلْنَاكُمْ » ما تفضلنا به عليكم فى الدنيا ، فشغلتم به عن الآخرة من الأموال والأولاد والخدم والخول « وَرَاءَ ظُهُورِكُمْ » يعنى : فى الدنيا ، ولم تحملوا منه نقيرًا . كناية عن كونهم لم يصرفوه إلى ما يفيد فى الآخرة .

وقد ثبت فى الصحيح[1] أن رسول الله ﷺ قال : يقول ابن آدم : مالى ! مالى ! وهل لك من مالك إلا ماأكلت فأفنيت ، أولبست فأبليت ، أوتصدقت فأمضيت ؟ وزاد فى رواية: وما سوى ذلك فهو ذاهب وتاركه للناس .

« وَمَا نَرَىٰ مَعَكُمْ شُفَعَاءَكُمُ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَاءُ » أى : لله فى الربوبية ، واستحقاق العبادة ، « لَقَدْ تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ » قرئ بالرفع . أى : شملكم . فإن البين من الأضداد ، يستعمل للوصل والفصل . وبالنصب على إضمار الفاعل ، لدلالة ماقبله عليه . أى : تقطع الأمر ، أو الاشتراك ، أو وصلكم بينكم . أو على إقامته مقام موصوفه . والأصل : لقد تقطع مابينكم ، وقد قرئ به . أى: تقطع مابينكم من الأسباب والوصلات.

« وَضَلَّ عَنكُمْ مَا كُنتُمْ تَزْعُمُونَ » أى : ذهب عنكم ما زعمتم من رجاء الأنداد والأصنام ، كقوله تعالى: إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتُّبِعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوُا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ * وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّءُوا مِنَّا ، كَذَٰلِكَ يُرِيهِمُ اللهُ أَعْمَالَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ ، وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ[2] . وقال تعالى : فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ[3] .

(١) أخرجه مسلم فى : ٥٣ ـ كتاب الزهد والرقائق ، حديث ٣و٤ (طبعتنا) عن عبد الله بن الشخِّير .

(٢) [٢ / البقرة / ١٦٦و١٦٧] .

(٣) [٢٣ / المؤمنون / ١٠١] .

وَقَالَ إِنَّمَا اتَّخَذْتُمْ مِنْ دُونِ اللهِ أَوْثَانًا مَوَدَّةَ بَيْنِكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ، ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُمْ بِبَعْضٍ وَيَلْعَنُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا[1] . والآيات فى هذا كثيرة جدًّا .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٩٥] (إِنَّ اللهَ فَالِقُ الْحَبِّ وَالنَّوَى ، يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَمُخْرِجُ الْمَيِّتِ مِنَ الْحَيِّ ، ذَلِكُمُ اللهُ ، فَأَنَّى تُؤْفَكُونَ)

« إِنَّ اللهَ فَالِقُ الْحَبِّ وَالنَّوَى » شروع فى بعض مبدعاته الدالة على كمال قدرته ، وعلمه وحكمته ، إثر تقرير شأن توحيده تعالى ، وذلك للتنبيه على أن المقصود الأعظم هو معرفته سبحانه وتعالى بجميع صفاته وأفعاله ، وأنه مبدع الأشياء وخالقها . ومن كان كذلك كان هو المستحق للعبادة ، لا هذه الأصنام التى كانوا يعبدونها ، ولتعريف خطئهم فى الإشراك الذى كانوا عليه . والمعنى : أن الذى يستحق العبادة دون غيره ، هو الله الذى فلق الحب عن النبات ، والنواة عن النخلة .

وفى معنى (فالق) قولان :

أحدهما ـ أنه بمعنى خالق . وهو قول ابن عباس فى رواية العوفىّ عنه . وبه قال الضحاك ومقاتل . قال الواحدىّ : ذهبوا بـ (فالق) مذهب (فاطر) . وأنكر الطبرىّ[2] هذا ، وقال: لايعرف فى كلام العرب (فلق الله الشىء) ، بمعنى خلق . ونقل الأزهرىّ عن الزجاج جوازه . وكذا المجد فى القاموس .

قال الرازىّ : (الفطر) هو الشق ، وكذلك (الفلق) . فالشىء قبل أن دخل فى الوجود كان معدوماً محضاً ، ونفياً صرفاً . والعقل يتصور من العدم ظلمة متصلة لا انفراج فيها ،

---

(١) [٢٩ / العنكبوت / ٢٥] . . . وَمَأْوَاكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُمْ مِنْ نَاصِرِينَ .

(٢) انظر الصفحة ٥٥٢ من الجزء الحادى عشر (طبعة المعارف)

ولا انفلاق ، ولا انشقاق . فإذا أخرجه المبدع الموجد من العدم إلى الوجود ، فكأنه بحسب التخيل والتوهم شق ذلك العدم وفلقه ، وأخرج ذلك المحدَث من ذلك الشق . فبهذا التأويل لا يبعد حمل الفالق على الموجد والمبدع .

والقول الثانى ـ وهو قول الأكثرين : أن الفلق هو الشق . وفى معناه وجهان :

أحدهما ـ مروىّ عن ابن عباس قال : فلق الحبة عن السنبلة ، والنواة عن النخلة . وهو قول الحسن والسدّىّ وابن زيد . قال الزجاج : يشق الحبة اليابسة ، والنواة اليابسه ، فيخرج منها ورقاً أخضر .

الوجه الثانى ـ وهو قول مجاهد : أنه الشقان اللذان فى الحب والنوى .

وضعف بأنه لا دلالة فيه على كمال القدرة .

و (الحب) : ماليس له نوى ، كالحنطة والشعير والأرز .

و (النوى) : جمع نواة ، وهو الموجود فى داخل الثمرة ، مثل نوى التمر والخوخ وغيرها .

قال الإمام الرازىّ : إذا عرفت ذلك ، فنقول : إنه إذا وقعت الحبة أو النواة فى الأرض الرطبة ، ثم مرّ به قدر من المدة ، أظهر الله تعالى فى تلك الحبة والنواة من أعلاها شقًّا ، ومن أسفلها شقًّا آخر ، فالأول يخرج منه الشجرة الصاعدة إلى الهواء والثانى يخرج منه الشجرة الهابطة فى الأرض ، المسماة بعروق الشجرة . وتصير تلك الحبة والنواة سبباً لاتصال الشجرة الصاعدة فى الهواء بالشجرة الهابطة فى الأرض .

ثم إن ههنا .

عجائب :

فإحداها ـ أن طبيعة تلك الشجرة ، إن كانت تقتضى الهوىّ فى عمق الأرض ، فكيف تولدت منها الشجرة الصاعدة فى الهواء ؟ وإن كانت تقتضى الصعود فى الهواء ، فكيف تولدت منها الشجرة الهابطة فى الأرض ؟ فلما تولد منها الشجرتان ، مع أن الحس والعقل

يشهد بكون طبيعة إحدى الشجرتين مضادة لطبيعة الشجرة الأخرى ـ علمنا أن ذلك ليس بمقتضى الطبع والخاصية، بل بمقتضى الإيجاد والإبداع والتكوين والاختراع .

وثانيها ـ أن باطن الأرض جرم كثيف صلب، لا تنفذ المسلة القوية فيه ، ولا يغوص السكين الحادّ القوىّ فيه. ثم إنا نشاهد أطراف تلك العروق فى غاية الدقة واللطافة ، بحيث لو دلكها الإنسان بأصبعه بأدنى قوة ، لصارت كالماء ، ثم إنها مع غاية اللطافة تقوى على النفوذ فى تلك الأرض الصلبة ، والغوص فى بواطن تلك الأجرام الكثيفة . فحصول هذه القوى الشديدة ، لهذه الأجرام الضعيفة التى هى فى غاية اللطافة ، لابد وأن يكون بتقدير العزيز الحكيم .

وثالثها ـ أنه يتولد من تلك النواة شجرة ، ويحصل فى تلك الشجرة طبائع مختلفة ، فإنّ قشر الخشبة له طبيعة مخصوصة ، وفى داخل ذلك القشر جرم الخشبة ، وفى وسط تلك الخشبة جسم رخو ضعيف، يشبه العهن المنفوش . ثم إنه يتولد من ساق الشجرة أغصانها ، ويتولد على الأغصان الأوراق أولًا ، ثم الأزهار والأنوار ثانياً ، ثم الفاكهة ثالثاً . ثم قد يحصل للفاكهة أربعة أنواع من القشر : مثل الجوز ، فإن قشره الأعلى هو ذلك الأخضر، وتحته ذلك القشر الذى يشبه الخشب ، وتحته ذلك القشر الذى هو كالغشاء الرقيق المحيط باللب ، وتحته ذلك اللب . وذلك اللب مشتمل على جرم كثيف ، وهو أيضاً كالقشر ، وعلى جرم لطيف ، وهو الدهن . وهو المقصود الأصلىّ . فتولدُ هذه الأجسام المختلفة فى طبائعها وصفاتها وألوانها وأشكالها وطعومها ، مع تساوى تأثيرات الطبائع والنجوم والفصول الأربعة ، والطبائع الأربع ـ يدل على أنها إنما حدثت بتدبير الحكيم الرحيم المختار القادر ، لا بتدبير الطبائع والعناصر .

ورابعها ـ أنك قد تجد الطبائع الأربع حاصلة فى الفاكهة الواحدة ، فالأترنج : قشره حارّ يابس ، ولحمه بارد رطب، وحماضه بارد يابس ، وبزره حار يابس . وكذلك العنب : قشره

وعَجَمُهُ بارد يابس ، وماؤه ولحمه حارّ رطب . فتولدُ هذه الطبائع المتضادة ، والخواص المتنافرة عن الحبة الواحدة ـ لابد وأن يكون بإيجاد الفاعل المختار .

وخامسها ـ أنك تجد أحوال الفواكه مختلفة ، فبعضها يكون اللب فى الداخل ، والقشر فى الخارج ، كما فى الجوز واللوز . وبعضها يكون الفاكهة المطلوبة فى الخارج ، وتكون الخشبة فى الداخل ، كالخوخ والمشمش . وبعضها يكون النواة لها لبّ ، كما فى نوى المشمش والخوخ . وبعضها لا لب له ، كما فى نوى التمر . وبعض الفواكه لا يكون له من الداخل والخارج قشر ، بل يكون كله مطلوباً ، كالتين . فهذه أحوال مختلفة فى هذه الفواكه . وأيضاً هذه الحبوب مختلفة فى الأشكال والصور ، فشكل الحنطة كأنه نصف دائرة ، وشكل الشعير كأنه مخروطان اتصلا بقاعدتيهما ، وشكل العدس كأنه دائرة ، وشكل الحمص على وجه آخر . فهذه الأشكال المختلفة لابد وأن تكون لأسرار وحِكَمٍ ، عَلِمَ الخالق أن تركيبها لا يكمل إلا على ذلك الشكل . وأيضاً فقد أودع الخالق تعالى فى كل نوع من أنواع الحبوب خاصية أخرى ، ومنفعة أخرى . وأيضاً فقد تكون الثمرة الواحدة غذاءً لحيوانٍ ، وسمًّا لحيوان آخر . فاختلاف هذه الصفات والأشكال والأحوال ، مع اتحاد الطبائع ، وتأثيرات الكواكب ، يدل على أن كلها إنما حصلت بتخليق الفاعل المختار الحكيم .

وسادسها ـ أنك إذا أخذت ورقة واحدة من أوراق الشجرة ، وجدت خطًّا واحدًا مستقيماً فى وسطها ، كأنه بالنسبة إلى تلك الورقة كالنخاع بالنسبة إلى بدن الإنسان . وكما أنه ينفصل من النخاع أعصاب كثيرة ، يمنة ويسرة ، فى بدن الإنسان ، ثم لا يزال ينفصل عن كل شعبة شعب أُخر ، ولا تزال تستدق حتى تخرج عن الحس والأبصار ، بسبب الصغر ـ فكذلك فى تلك الورقة قد ينفصل عن ذلك الخط الكبير الوسطانىّ خطوط منفصلة ، وعن كل واحد منها خطوط مختلفة أخرى أدق من الأولى ، ولا يزال يبقى على هذا المنهج ، حتى تخرج تلك الخطوط عن الحس والبصر . والخالق تعالى إنما فعل ذلك ، حتى إن القوى الجاذبة

المركوزة فى جرم تلك الورقة ، تقوى على جذب الأجزاء اللطيفة الأرضية فى تلك المجارى الضيقة . فلما وقفت على عناية الخالق فى إيجاد تلك الورقة الواحدة ، علمت أن عنايته فى تخليق جملة تلك الشجرة أكمل ، وعرفت أن عنايته فى تكوين جملة النبات أكمل . ثم إذا عرفت أنه تعالى إنما خلق جملة النبات لمصلحة الحيوان ، علمت أن عنايته بتخليق الحيوان أكمل . ولما عرفت أن المقصود من تخليق جملة الحيوانات هو الإنسان ، علمت أن عنايته فى تخليق الإنسان أكمل . ثم إنه تعالى إنما خلق النبات والحيوان فى هذا العالم ليكون غذاءً ودواءً للإنسان بحسب جسده ، والمقصود من تخليق الإنسان هو المعرفة والمحبة والخدمة ، كما قال تعالى : وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ[1] . فانظر أيها المسكين بعين رأسك فى تلك الورقة الواحدة من تلك الشجرة ، واعرف كيفية خلقة تلك العروق والأوتار فيها ، ثم انتقل من مرتبة إلى ما فوقها ، حتى تعرف أن المقصود الأخير منها حصول المعرفة والمحبة فى الأرواح البشرية ، فحينئذ ينفتح لك باب من المكاشفات لا آخر له ، ويظهر لك أن أنواع نعم الله فى حقك غير متناهية ، كما قال: وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللهِ لَا تُحْصُوهَا[2] . وكل ذلك إنما ظهر من كيفية خلقة تلك الورقة من الحبة والنواة . فهذا كلام مختصر فى تفسير قوله تعالى: إِنَّ اللهَ فَالِقُ الْحَبِّ وَالنَّوَى . ومتى وقف الإنسان عليه أمكنه تفريقها وتشعيبها إلى ما لا آخر له . ونسأل الله التوفيق والهداية . انتهى كلام الرازىّ رحمه الله تعالى .

« يُخْرِجُ الْحَىَّ مِنَ الْمَيِّتِ » كالحيوان من النطفة ، والنبات الغض الطرىّ من الحب اليابس ، « وَمُخْرِجُ الْمَيِّتِ » كالنطفة والحب « مِنَ الْحَىِّ » كالحيوان والنبات .

(١) [٥١ / الذاريات / ٥٦] .

(٢) [١٤ / إبراهيم / ٣٤] ونصها : وَءَاتَاكُمْ مِنْ كُلِّ مَاسَأَلْتُمُوهُ ، وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللهِ لَا تُحْصُوهَا ، إِنَّ الْإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ .

و [١٦ / النحل / ١٨] ونصها : وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللهِ لَا تُحْصُوهَا ، إِنَّ اللهَ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ .

« ذَٰلِكُمُ اللهُ » أى : الفالق للحَب والنوى ، والمخرج الحىّ من الميت وعكسه ، هو الله ، القادر العظيم الشأن ، المستحق للعبادة وحده .

« فَأَنَّىٰ تُؤْفَكُونَ » أى : تصرفون عنه إلى غيره .

قال الرازىّ : والمقصود منه أن الحىّ والميت متضادان متنافيان ، فحصول المثل عن المثل، يوهم أن يكون بسبب الطبيعة والخاصية . أما حصول الضد من الضد فيمتنع أن يكون بسبب الطبيعة والخاصية . بل لابد وأن يكون بتقدير المقدر الحكيم ، والمدبر العليم .

تنبيه :

ذهب الزمخشرىّ ومن تبعه إلى أن قوله تعالى : (وَمُخْرِجُ الْمَيِّتِ) عطف على (فَالِقُ) لا على (يُخْرِجُ الْحَىَّ) ، لأنه بيان لفالق الحب والنوى ، وهذا لا يصلح للبيان . وإن صح عطف الاسم المشتق على الفعل وعكسه ، كقوله (صَافَّاتٍ وَيَقْبِضْنَ)[1] . والصحيح أنه معطوف على (يُخْرِجُ الْحَىَّ مِنَ الْمَيِّتِ) واشتماله على زيادة فيه ، لايضر ذلك بكونه بياناً . كما أن (مُخْرِجُ الْمَيِّتِ مِنَ الْحَىِّ) بيان مع شموله للحيوان والنبات . وفيه من البديع التبديل ، كقوله تعالى (يُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَيُولِجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ)[2] .

---

(١) [٦٧ / الملك / ١٩] ونصها : أَوَلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ فَوْقَهُمْ صَافَّاتٍ وَيَقْبِضْنَ، مَا يُمْسِكُهُنَّ إِلَّا الرَّحْمَٰنُ ، إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ بَصِيرٌ .

(٢) [٢٢ / الحج / ٦١] ونصها : ذَٰلِكَ بِأَنَّ اللهَ يُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَيُولِجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ وَأَنَّ اللهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ .

و [٣١ / لقمان / ٢٩] ونصها : أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللهَ يُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَيُولِجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلٌّ يَجْرِي إِلَىٰ أَجَلٍ مُسَمًّى وَأَنَّ اللهَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ . =

قال فى (الانتصاف) : وقد وردا جميعاً بصيغة الفعل كثيرًا فى قوله : (يُخْرِجُ الْحَىَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَىِّ وَيُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَكَذٰلِكَ تُخْرَجُونَ)(١) وقوله (أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَىَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَىِّ)(٢) فعطفُ أحد القسمين على الآخر، كثيرًا دليلٌ على أنهما توأمان مقترنان ، وذلك يبعد قطعه عنه فى آية الأنعام هذه وردّه إلى (فَالِقُ الْحَبِّ وَالنَّوَىٰ). فالوجه ـ والله أعلم ـ أن يقال : كان الأصل وروده بصيغة اسم الفاعل أسوة أمثاله من الصفات المذكورة فى هـذه الآية من قوله (فَالِقُ الْحَبِّ) و (فَالِقُ الإِصْبَاحِ) و (جَاعِلُ اللَّيْلِ)و (مُخْرِجُ الْحَىِّ مِنَ الْمَيِّتِ) إلا أنه عدل عن اسم الفاعل إلى الفعل المضارع فى هذا الوصف وحده ، وهو قوله (يُخْرِجُ الْحَىَّ مِنَ الْمَيِّتِ) إرادة لتصوير إخراج الحىّ من الميت ، واستحضاره فى ذهن السامع . وهذا التصوير والاستحضار إنما يتمكن فى أدائهما الفعلُ المضارع دون اسم الفاعل

= و [٣٥ / فاطر / ١٣] ونصها : يُولِجُ اللَّيْلَ فِى النَّهَارِ وَيُولِجُ النَّهَارَ فِى اللَّيْلِ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلٌّ يَجْرِى لِأَجَلٍ مُسَمًّى ، ذٰلِكُمُ اللهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ ، وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ .

و [٥٧ / الحديد / ٦] ونصها : يُولِجُ اللَّيْلَ فِى النَّهَارِ وَيُولِجُ النَّهَارَ فِى اللَّيْلِ ، وَهُوَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ .

(١) [٣٠ / الروم / ٢٤] ونصها : وَمِنْ ءَايَاتِهِ يُرِيكُمُ الْبَرْقَ خَوْفًا وَطَمَعًا وَيُنَزِّلُ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَيُحْيِي بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا ، إِنَّ فِى ذٰلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ .

(٢) [١٠ / يونس / ٣١] ونصها : قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَىَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَىِّ وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ ، فَسَيَقُولُونَ اللهُ ، فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ .

والماضى . وقد مضى تمثيل ذلك بقوله تعالى (أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَتُصْبِحُ الْأَرْضُ مُخْضَرَّةً) فعدل عن الماضى المطابق لقوله (أَنْزَلَ) لهذا المعنى ، ومنه ما فى قوله[٣] :

بأنّى قَدْ لَقِيتُ الغُولَ تَهْوِى ... بسَهْبٍ كالصحيفةِ صَحْصَحَانِ

فأضربُها بلا دَهَشٍ فَخَرَّتْ ... صريعاً لليدينِ وللجِرَانِ

---

(١) [٢٢ / الحج / ٦٣] . . . إِنَّ اللهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ .

(٢) من شواهد الكشاف . قال الشارح :

فى سورة الملائكة عند قوله تعالى : وَاللهُ الَّذِى أَرْسَلَ الرِّيَاحَ فَتُثِيرُ سَحَاباً فَسُقْنَاهُ . حيث قال (فَتُثِيرُ) بلفظ المضارع دون ما قبله وما بعده ، ليحكى الحال التى يقع فيها إثارة الرياح السحابَ ، ويستحضر الصورة البديعة الدالة على القدرة الربانية . وهكذا يفعلون بفعل فيه نوع تمييز وخصوصية بحال تستغرب أو تهم المخاطب أو غير ذلك ، كما فى قول تأبط شرا: بأنى قد لقيت الغول تهوى . . . الخ .

لأنه قصد أن يصور لقومه الحالة التى تشجع فيها ، بزعمه ، على ضرب الغول . كأنه يبصرهم إياها ويطلعهم على كنهها ، مشاهدة للتعجب من جرأته على كل هول ، وثباته عند كل شدة .

وكذلك سوق السحاب إلى البلد الميت وإحياء الأرض بعد موتها ، لما كان من الدلائل على القدرة الباهرة ، قيل فسقناه فأحيينا ، معدولا بهما عن لفظ الغيبة إلى ما هو أدخل فى الاختصاص وأدلّ عليه .

والغول السعالى . والعرب تسمّى كل داهية غولا . واختلف فى وجوده . فمنهم من ينكر وجوده أصلا ، والقائل يثبت وجوده ويقول : لقيت الغول تهوى ، أى: تهبط . بسهب أى فضاء بعيد عن الأرض والصحيفة الكتاب . وقاع صحصحان وصعصعان أى مستوٍ . والجران مقدّم العنق من مذبحه إلى منحره .

فعدل إلى المضارع إرادةً لتصوير شجاعته ، واستحضارها لذهن السامع . ومنه (إِنَّا سَخَّرْنَا الْجِبَالَ مَعَهُ يُسَبِّحْنَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِشْرَاقِ * وَالطَّيْرَ مَحْشُورَةً)[1] فعدل عن (مُسَبِّحَاتٍ) وإن كان مطابقاً لـ (مَحْشُورَةً) لهذا السبب ـ والله أعلم ـ . ثم هذا المقصد إنما يجيء فيما يكون العناية به أقوى . ولا شك أن إخراج الحيّ من الميت أشهر فى القدرة من عكسه . وهو أيضاً أول الحالين ، والنظر أول مايبدأ فيه . ثم القسم الآخر وهو إخراج الميت من الحيّ بَانَ عنه ، فكان الأول جديرًا بالتصدير والتأكيد فى النفس ، ولذلك هو مقدم أبدًا على القسم الآخر فى الذكر ؛ حسب ترتيبهما فى الواقع . وسهل عطف الاسم على الفعل وحسّنه. أن اسم الفاعل فى معنى الفعل المضارع ، فكل واحد منهما يقدّر بالآخر ، فلا جناح فى عطفه عليه ـ والله أعلم ـ انتهى .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٩٦] (فَالِقُ الْإِصْبَاحِ وَجَعَلَ اللَّيْلَ سَكَنًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ حُسْبَانًا، ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ)

وقوله تعالى « فَالِقُ الْإِصْبَاحِ » خبر آخر لـ(إنَّ) ، أو لمبتدأ محذوف . و(الْإِصْبَاحِ) مصدر سمى به الصبح . قال امرؤ القيس[2]:

ألا أيها الليلُ الطويلُ ألَا انجَلِى بصُبْحٍ وما الإصباحُ فيك بأَمْثَلِ

---

(١) [٣٨ / ص / ١٨و١٩] . . . كُلٌّ لَهُ أَوَّابٌ .

(٢) من معلقته التى أولها :

قفا نبكِ من ذكرى حبيب ومنزلِ بسِقْط اللِّوى بين الدَّخُول فحَوْمَلِ

قال الوزير أبو بكر عاصم بن أيوب فى شرح البيت :

هذا البيت متعلق بما قبله . لأن تقديره : فقلت له : ألا أيها الليل الطويل ألا انجل. =

أى : شاقُّه عن ظلمة الليل « وَجَعَلَ اللَّيْلَ سَكَناً » أى : صيّر الظلام يسكن إليه ، ويطمئن به، استرواحاً من تعب النهار . أو يسكن فيه الخلق ، أى : يقرّوا ويهدؤا (من السكون) ـ وهو الأظهر لقوله (لِتَسْكُنُوا فِيهِ) ـ وقرىء (وَجَاعِلُ اللَّيْلِ) .

« وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ حُسْبَاناً » أى : على أدوار مختلفة ، لتحسب بهما الأوقات التى نيط بها العبادات والمعاملات. كما ذكره فى سورة يونس فى قوله[٢] (هُوَ الَّذِى جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا وَقَدَّرَهُ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ) .

« ذَلِكَ » أى التسيير بالحساب المعلوم « تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ » أى : الغالب على أمره ، « الْعَلِيمِ » بتدبيرها ، ومراعاة الحكمة فى شأنهما .

= أى انكشف بإقبال الصبح . ثم رجع فقال : وما الإصباح فيك بأمثل . أى إذا جاء الصبح فأنا مغموم كما كنت فى الليل . فليس الصبح بأمثل من الليل .

وقال الأصبهانىّ : معنى قوله (بأمثل) أن الصبح قد يجىء والليل مظلم . يقول : ليس الصباح بأمثل وهو فيك . أى أريد أن يجىء مجيئاً منكشفاً متجلياً ، لا سواد فيه . كما قال البحترىّ ، وإلى هذا أشار فقال :

فأزرق الفجر يأتى قبل أبيضه وأولُ الغيث طَلٌّ ثم ينسكب

قال الأصبهانىّ : ولو أراد أن الصباح ليس بأمثل من الليل ، لقال : منك بأمثل . اهـ .

(١) [١٠ / يونس / ٦٧] ونصها : هُوَ الَّذِى جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَالنَّهَارَ مُبْصِرًا ، إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَسْمَعُونَ .

و [٢٨ / القصص / ٧٣] ونصها : وَمِنْ رَحْمَتِهِ جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ .

(٢) [١٠ / يونس / ٥] ونصها : هُوَ الَّذِى جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا وَقَدَّرَهُ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ ، مَا خَلَقَ اللَّهُ ذَٰلِكَ إِلَّا بِالْحَقِّ، يُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ .

تنبيهات

الأول ـ قال الرازىّ : قوله تعالى (فَالِقُ الْإِصْبَاحِ ...) الآية ، نوع آخر من دلائل وجود الصانع وعلمه وقدرته وحكمته . فالنوع المتقدم كان مأخوذاً من دلالة أحوال النبات والحيوان . والنوع المذكور فى هذه الآية مأخوذ من الأحوال الفلكية . وذلك لأن فلق ظلمة الليل بنور الصبح أعظم فى كمال القدرة من فلق الحب والنوى بالنبات والشجر ، ولأن من المعلوم بالضرورة أن الأحوال الفلكية أعظم فى القلوب وأكثر وقعاً من الأحوال الأرضية. ثم قرر الحجة من وجوه عديدة ، وأجاد رحمه الله .

الثانى ـ قرىء (الْأَصْبَاحِ) بفتح الهمزة، على أنه جمع صُبْح ، كقُفْل وأقفال .

الثالث ـ فى (البحر الكبير) : أن السنة الشرعية قمرية لاشمسية ، والشمسية مما حدث فى دواوين الخراج ، وإنما أضيف الحساب فى الآية إليهما ، لأن بطلوع الشمس ومغيبها يعرف عدد الأيام التى تتركب منها الشهور والسنون ، فمن هنا دخلت ـ انتهى .

الرابع ـ قال الحافظ ابن كثير رحمه الله : وكثيراً ما إذا ذكر الله تعالى خلق الليل والنهار والشمس والقمر يختم الكلام بالعزة والعلم ، كما ذكر فى هذه الآية ، وكما فى قوله : (وَءَايَةٌ لَّهُمُ اللَّيْلُ نَسْلَخُ مِنْهُ النَّهَارَ فَإِذَا هُم مُّظْلِمُونَ * وَالشَّمْسُ تَجْرِى لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ)[1] ولما ذكر خلق السموات والأرض وما فيهن فى أول سورة (حم السجدة) قال : (وَزَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ وَحِفْظاً ، ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ)[2] . انتهى .

وفى (العزة) معنى القهر ، أى : الذى قهرهما بجعلهما مسخرين ، لا يتيسر لها إلا ما أريد

(١) [٣٦ / يس / ٣٧و٣٨] .

(٢) [٤١ / فصلت / ١٢] ونصها : فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ فِى يَوْمَيْنِ وَأَوْحَىٰ فِى كُلِّ سَمَاءٍ أَمْرَهَا، وَزَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ وَحِفْظاً، ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ .

بهما ، كما قال : (وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ)[1] ، ومعنى القدرة الكاملة أيضاً .

قال الرازىّ : (الْعَزِيزِ) إشارة إلى كمال قدرته ، و (الْعَلِيمِ) إشارة إلى كمال علمه . ومعناه : أن تقدير أجرام الأفلاك بصفاتها المخصوصة وهيآتها المحدودة ، وحركاتها المقدرة بالمقادير المخصوصة فى البطء والسرعة ، لا يمكن تحصيله إلا بقدرة كاملة متعلقة بجميع الممكنات ، وعلم نافذ فى جميع المعلومات من الكليات والجزئيات . وذلك تصريح بأن حصول هذه الأحوال والصفات ليس بالطبع والخاصة . وإنما هو بتخصيص الفاعل المختار ـ والله أعلم ـ .

الخامس ـ أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله تعالى : (حُسْبَانًا) قال : يعنى عدد الأيام والشهور والسنين . وقال قتادة : يدوران فى حساب . قال السيوطىّ : فالآية أصل فى الحساب والميقات . انتهى .

ثم بيّن تعالى نعمته فى الكواكب ، إثْرَ بيان نعمته فى النيّرين إعلاماً بكمال قدرته وحكمته ورحمته بقوله سبحانه :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٩٧] (وَهُوَ الَّذِى جَعَلَ لَكُمُ النُّجُومَ لِتَهْتَدُوا بِهَا فِى ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ، قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ)

« وَهُوَ الَّذِى جَعَلَ لَكُمُ النُّجُومَ لِتَهْتَدُوا بِهَا فِى ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ » أى :

---

(١) [٧/ الأعراف/ ٥٤] ونصها : إِنَّ رَبَّكُمُ اللهُ الَّذِى خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يُغْشِى اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثاً وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ ، أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ ، تَبَارَكَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ .

فى ظلمات الليل فى طرق البر والبحر « قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ » أى : بينا الآيات على قدرته تعالى وحكمته واليوم الآخر « لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ » أى: وجه الاستدلال بها. وإنما خلقت للاستدلال المتأثر بالعمل بموجبها ، ألا وهو الاستدلال بها على معرفة الصانع الحكيم ، وكمال قدرته وعلمه واستحقاقه العبادةَ وحده .

تنبيهـــان

الأول ـ ذكر تعالى فى غير هـذه السورة كون هذه الكواكب زينة للسماء ، وكونها رجوماً للشياطين. قال بعض السلف : من اعتقد فى هذه النجوم غير ثلاث فقد أخطأ وكذب على الله سبحانه : أن الله جعلها زينة للسماء ، ورجوماً للشياطين ، ويهتدى بها فى ظلمات البر والبحر ـ نقله ابن كثير ـ .

أقول : مراده اعتقادٌ منافٍ للعقد الصحيح لا اعتقاد حِكَمٍ وإسرار غير الثلاث فيها ، إذ فوائد المكونات غير محصورة . وذكر حكمةٍ فى مكوّن لا ينفى ما عداها ـ فافهم !

الثانى ـ قال السيوطىّ فى (الإكليل) : هذه الآية أصل فى الميقات ، وأدلة العقليات . ثم بين تعالى نوعاً آخر من نعمه ، وأدلة قدرته الباهرة بقوله :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٩٨] (وَهُوَ الَّذِى أَنْشَأَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ ، قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَفْقَهُونَ)

« وَهُوَ الَّذِى أَنْشَأَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ » يعنى: آدم عليه السلام « فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ » قرىء (مُسْتَقِرٌّ) بفتح القاف وكسرها ، وأما (مُسْتَوْدَعٌ) فبفتح الدال لا غير . وهما ، على الأول، إما مصدران ، أى : فلكم استقرار واستيداع ؛ أواسما مكان ، أى : موضع استقرار واستيداع . والاستقرار إما فى الأصلاب ، أو فوق الأرض ، لقوله تعالى : (وَلَكُمْ

فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَىٰ حِينٍ)[1] أو فى الأرحام ، لقوله تعالى : (وَنُقِرُّ فِي الْأَرْحَامِ)[2] أو الاستيداع فى الأرحام ، فجعل الصلب مستقرّ النطفة ، والرحم مستودعها، لأنها تحصل فى الصلب ، لا من قبل شخص آخر ، وفى الرحم من قبل الأب ، فأشبهت الوديعة ، كأنّ الرجل أودعها ما كان عنده ، أو فى الأصلاب ، أو تحت الأرض ، أو فوقها ، فإنها عليها ، أو وضعت فيها لتخرج منها مرة أخرى كقوله[3] :

وما المال والأهلون إلا ودائعُ ولابدّ يوماً أن تردّ الودائعُ

ونقل الرازىّ عن الأصمّ أن المستقر مَنْ خُلِقَ من النفس الأولى ، ودخل الدنيا واستقر فيها. والمستودع الذى لم يخلق بعد وسيخلق. وجعل أبو مسلم الأصفهانىّ (المستقر) كناية عن الذّكر ، و (المستودع) كناية عن الأنثى . قال : إنما عبر عن الذكر بـ (المستقر) لأن النطفة إنما تتولد فى صلبه ، وإنما تستقر هناك . وعبر عن الأنثى بـ (المستودع) لأن رحمها شبيهة بالمستودع لتلك النطفة ـ والله أعلم ـ .

---

(١) [٢ / البقرة / ٣٦] ونصها : فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ، وَقُلْنَا اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ . . .

(٢) [٢٢ / الحج / ٥] ونصها : يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ مِنْ مُضْغَةٍ مُخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ لِنُبَيِّنَ لَكُمْ ، وَنُقِرُّ فِي الْأَرْحَامِ مَا نَشَاءُ إِلَىٰ أَجَلٍ مُسَمًّى ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ ، وَمِنْكُمْ مَنْ يُتَوَفَّىٰ وَمِنْكُمْ مَنْ يُرَدُّ إِلَىٰ أَرْذَلِ الْعُمُرِ لِكَيْلَا يَعْلَمَ مِنْ بَعْدِ عِلْمٍ شَيْئًا ، وَتَرَى الْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأَنْبَتَتْ مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ .

(٣) قائله لبيد من قصيدته التى مطلعها :

بَلِينَا وَمَا تَبْلَى النُّجُومُ الطوالعُ وتبقى الجبالُ بَعْدَنَا والمَصَانِعُ

وعلى قراءة (مستقِر) بكسر القاف اسم فاعل ، أى : فمنكم قارّ ، ومنكم مستودع . ووجه كون الأول معلوماً ، والثانى مجهولا ، كون الاستقرار صادرا منّا دون الاستيداع .

قال الرازىّ : مقصود الآية أن الناس إنما تولدوا من شخص واحد وهو آدم عليه السلام. ثم اختلفوا فى المستقر والمستودع بحسب الوجوه المذكورة فنقول : الأشخاص الإنسانية متساوية فى الجسمية، ومختلفة فى الصفات التى باعتبارها حصل التفاوت فى المستقر والمستودع. والاختلاف فى تلك الصفات لابدّ له من سبب ومؤثّر ، وليس السبب هو الجسمية ولوازمها ، وإلا لامتنع حصول التفاوت فى الصفات ، فوجب أن يكون السبب هو الفاعل المختار الحكيم . ونظير هذه الآية فى الدلالة قوله تعالى : (وَاخْتِلَافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ)(١) .

« قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَفْقَهُونَ » قال الزمخشرىّ : فإن قلت ، لِمَ قيل (يعلمون) مع ذكر النجوم ، و(يفقهون) مع ذكر إنشاء بنى آدم؟ قلت : كان إنشاء الإنس من نفس واحدة ، وتصريفهم بين أحوال مختلفة ألطف وأدق صنعة وتدبيرا . فكان ذكر الفقه الذى هو استعمال فطنة وتدقيق نظر ، مطابقاً له . انتهى ـ وهذا بناء على أن الفقه شدة الفهم والفطنة ، ومن قال : إنه الفهم مطلقاً ، وليس بأبلغ من العلم ـ قال : إنه تفنن ، حذرا من صورة التكرير .

قال الناصر فى (الانتصاف): جواب الزمخشرىّ صناعىّ ، وإلا فلا يتحقق هذا التفاوت، ولا سبيل إلى الحقيقة . قال : والتحقيق أنه لما أريد فصل كليهما بفاصلة تنبيها على استقلال كل واحدة منهما بالمقصود من الحجة ، كره فصلهما بفاصلتين متساويتين فى اللفظ ، لما فى ذلك من التكرار ، فعدل إلى فاصلة مخالفة ، تحسيناً للنظم ، واتساقا فى البلاغة . ويحتمل

(١) [٣٠/ الروم/ ٢٢] ونصها : وَمِنْ ءَايَاتِهِ خَلْقُ السَّمَٰوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ ، إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِلْعَالِمِينَ .

وجها آخر فى تخصيص الأولى بالعلم ، والثانية بالفقه . وهو أنه لما كان المقصود التعريض بمن لايتدبر آيات الله، ولا يعتبر بمخلوقاته، وكانت الآيات المذكورة أولًا خارجة عن أنفس النظار ومنافية لها ، إذ النجوم والنظر فيها ، وعلم الحكمة الإلهية فى تدبيره لها ، أمر خارج عن نفس الناظر . ولا كذلك النظر فى إنشائهم من نفس واحدة ، وتقلباتهم فى أطوار مختلفة ، وأحوال متغايرة ، فإنه نظرٌ لا يعدو نفس الناظر ، ولا يتجاوزها . فإذا تمهد ذلك ، فجهل الإنسان بنفسه وبأحواله ، وعدم النظر فيها والتفكر، أبشعُ من جهله بالأمور الخارجة عنه ، كالنجوم والأفلاك ، ومقادير سيرها وتقلبها . فلما كان الفقه أدنى درجات العلم ، إذ هو عبارة عن الفهم ، نُفِىَ من أبشع القبيلين جهلا ، وهم الذين لايتبصرون فى أنفسهم ، ونفىُ الأدنى أبشع من نفى الأعلى درجة ، نخص به أسوأ الفريقين حالا. و(يفقهون) ههنا مضارع فَقِهَ الشىء ـ بكسر القاف ـ إذا فهمه، ولو أدنى فهم. وليس من (فقُه) بضم القاف، لأن تلك درجة عالية ، ومعناه صار فقيها ـ قاله الهروىّ فى معرض الاستدلال على أن (فقه) أنزل من (علم)ـ . وفى حديث سلمان[1] أنه قال ، وقد سألته امرأة جاءته : فَقِهَتْ أى : فَهِمَتْ ، كالمتعجب من فهم المرأة عنه . وإذا قيل : فلان لا يفقه شيئاً كان أذمّ فى العرف من قولك : فلان لا يعلم شيئاً. وكأن معنى قولك : (لايفقه شيئاً) ليست له أهلية الفهم وإن فهِّم . وأما قولك (لا يعلم شيئاً) فغايته نفى حصول العلم له ، وقد يكون له أهلية الفهم والعلم ، لو يعلّم . والذى يدل على أن التارك للفكرة فى نفسه أجهل وأسوأ حالا من التارك للفكرة فى غيره قوله تعالى : (وَفِى الْأَرْضِ ءَايَاتٌ لِلْمُوقِنِينَ وَفِى أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ) نخص التبصر

(١) هذا نصه كما جاء فى اللسان :

أنه نزل على نَبَطِيَّة بالعراق ، فقال لها : هل هنا مكان نظيف أصلّى فيه ؟

فقالتْ : طهِّرْ قلبك وصلّ حيث شئتَ .

فقال سلمان : فَقِهَتْ . أى فهمتْ وفطنتْ للحق والمعنى الذى أرادتْ .

فى النفس بعد اندراجها فيما فى الأرض من الآيات ، وأنكر على من لا يتبصر فى نفسه إنكارا مستأنفاً . وقولنا ، فى أدراج الكلام : (إنه نفى العلم عن أحد الفريقين، ونفى الفقه عن الآخر) يعنى : بطريق التعريض ، حيث خص العلم بالآيات المفصلة ، والتفقه فيها بقوم. فأشعر أن قوما غيرهم لا علم عندهم ، ولا فقه ـ والله الموفق ـ فتأمل هذا الفصل، وإن طال بعض الطول . فالنظر فى الحسن غير مملول . انتهى . وهذا من دقة النظر فى الكتاب العزيز ، وإبراز محاسنه ولطائفه .

ثم بين تعالى حجة كبرى على كمال قدرته ، ومنة أخرى من جسيم نعمته بقوله :

القول فى تأويل قوله تعالى:

[٩٩] (وَهُوَ الَّذِى أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ نَبَاتَ كُلِّ شَىْءٍ فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ خَضِرًا نُخْرِجُ مِنْهُ حَبًّا مُتَرَاكِبًا وَمِنَ النَّخْلِ مِنْ طَلْعِهَا قِنْوَانٌ دَانِيَةٌ وَجَنَّاتٍ مِنْ أَعْنَابٍ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ مُشْتَبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ، انْظُرُوا إِلَىٰ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَيَنْعِهِ ، إِنَّ فِى ذَٰلِكُمْ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ)

« وَهُوَ الَّذِى أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً » أى : من السحاب ، لقوله تعالى : (أَفَرَأَيْتُمُ الْمَاءَ الَّذِى تَشْرَبُونَ * أَأَنْتُمْ أَنْزَلْتُمُوهُ مِنَ الْمُزْنِ أَمْ نَحْنُ الْمُنْزِلُونَ)[1] وسمى السحاب سماءً، لأن العرب تسمى كل ماعلا سماء.

« فَأَخْرَجْنَا بِهِ » التفت إلى التكلم إظهاراً لكمال العناية بشأن ما أنزل الماء لأجله أى : فأخرجنا بعظمتنا بذلك الماء، مع وحدته « نَبَاتَ كُلِّ شَىْءٍ » أى : صنف من أصناف

---

(١) [٥٦ / الواقعة / ٦٨و٦٩] .

النبات والثمار المختلفة الطعوم والألوان ، كقوله تعالى :(يُسْقَىٰ بِمَاءٍ وَاحِدٍ وَنُفَضِّلُ بَعْضَهَا عَلَىٰ بَعْضٍ فِي الْأُكُلِ)[1] .

« فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ » أى : من النبات ، يعنى أصوله «خَضِرًا» أى : شيئاً غضًّا أخضر. يقال : أخضر وخضِر ، كأعور وعوِر ، وهو ما تشعب من أصل النبات الخارج من الحبة ، « نُخْرِجُ مِنْهُ » صفة لـ (خضرا) وصيغة المضارع ، لاستحضار الصورة ، لما فيها من الغرابة ، أى: نخرج من ذلك الخضر « حَبًّا مُتَرَاكِبًا » أى : متراكما بعضه على بعض، مثل سنابل البر والشعير والأرز .

قال الرازىّ: ويحصل فوق السنبلة أجسام دقيقة حادة كأنها الإبر ، والمقصود من تخليقها أن تمنع الطيور من التقاط تلك الحبات المتراكبة .

ثم بين تعالى ماينشأ عن النوى من الشجر، إثر بيان ما ينشأ عن الحب من النبات بقوله سبحانه : « وَمِنَ النَّخْلِ مِنْ طَلْعِهَا قِنْوَانٌ دَانِيَةٌ » الطلع : أول ما يبدو من ثمر النخيل كالكيزان يكون فيه العذق ، فإذا شق عنه كيزانه سمى عذقا (بكسر العين وسكون الذال المعجمة بعدها) ـ وهو القنو ، أى : العرجون، بما فيه من الشماريخ ، وجمعه قنوان ـ (مثلث القاف) وهو ومثناه سواء ، لا يفرق بينهما إلا الإعراب.

قال الزمخشرىّ : قنوان ، رفع بالابتداء ، و(من النخل) خبره ، و (من طلعها) بدل منه ، كأنه قيل : وحاصلة من طلع النخل قنوان . انتهى . وجوّز أن يكون (من النخل) عطفاً على (منه) ، وما بعده مبتدأ وخبر . أى : وأخرجنا من النخل نخلا من طلعها قنوان دانية ، أى : ملتفة ، يقرب بعضها من بعض ، أو قريبة من المتناول ، وإنما اقتصر على

(١) [١٣ / الرعد / ٤] ونصها : وَفِي الْأَرْضِ قِطَعٌ مُتَجَاوِرَاتٌ وَجَنَّاتٌ مِنْ أَعْنَابٍ وَزَرْعٌ وَنَخِيلٌ صِنْوَانٌ وَغَيْرُ صِنْوَانٍ يُسْقَىٰ بِمَاءٍ وَاحِدٍ وَنُفَضِّلُ بَعْضَهَا عَلَىٰ بَعْضٍ فِي الْأُكُلِ ، إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ .

ذكرها لدلالتها على مقابلها ، أعنى البعيدة ، كقوله تعالى : (سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ) ولزيادة النعمة فيها « وَجَنَّاتٍ مِنْ أَعْنَابٍ » عطف على (نبات كل شيء) أى : وأخرجنا بهجنات ، أو على (خضرا) . وقال الطيبيّ : الأظهر أن يكون عطفاً على (حبّا) لأن قوله: (نبات كل شيء) مفصل لاشتماله على كل صنف من أصناف النامى ، كأنه قال : فأخرجنا بالنامى نبات كل شيء ينبت كل صنف من أصناف النامى . والنامى : الحب والنوى وشبههما .

وقوله : (فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ خَضِرًا ...) الخ تفصيل لذلك النبات . أى : أخرجنا منه خضرا بسبب الماء ، فيكون بدلا من (فأخرجنا) الأول،بدل اشتمال . ومن ههنايقع التفصيل ، فبعض يخرج منه السنابل ذات حبوب متكاثرة ، وبعض يخرج منه ذات قنوان دانية ، وبعض آخر جنات معروشات ... الخ .

« وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ » العطف فيه كما تقدم « مُشْتَبِهاً وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ » حال من (الزيتون) ، اكتفى به عن حال ما بعده . أو من (الرمان) لقربه . والمحذوف حال الأول .

قال الزمخشريّ : يقال اشتبه الشيآن وتشابها ، كقولك : استويا وتساويا . والافتعال والتفاعل يشتركان كثيرا . وقرئ : متشابها وغير متشابه . والمعنى : بعضه متشابها، وبعضه غير متشابه فى الهيأة والمقدار واللون والطعم، وغير ذلك من الأوصاف الدالة على كمال قدرة صانعها ، وحكمة منشئها ومبدعها .

« انْظُرُوا إِلَىٰ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ » أى : ثمر كل واحد من ذلك إذا أخرج ثمره ، كيف يكون ضئيلا ضعيفاً ، لا يكاد ينتفع به ، « وَيَنْعِهِ » أى : وإلى حال ينعه ونضجه ، كيف يعود شيئاً جامعاً لمنافع وملاذ . أى : انظروا إلى ذلك نظر اعتبار واستبصار واستدلال ، على قدرة مقدره ومدبره وناقله ، على وفق الرحمة والحكمة ، من حال إلى حال ، فإن فيه آيات عظيمة دالة على ذلك ، كما قال :

« يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ » أى : نقول : يا معشر الجن ! يعنى : الشياطين . قال المهايمىّ : خصهم بالنداء لأنهم الأصل فى المكر . « قَدِ اسْتَكْثَرْتُمْ مِنَ الْإِنْسِ » أى : من إغوائهم وإضلالهم . أومنهم ، بأن جعلتموهم أتباعكم ، وأهل طاعتكم ، وتسويلكم وتزيينكم الحطام الدنيوية ، واللذات الجسمانية عليهم ، ووسوستكم لهم بالمعاصى ، فحشروا معكم . وهذا بطريق التوبيخ والتقريع .

« وَقَالَ أَوْلِيَاؤُهُمْ » أى : الذين أطاعوهم وتولوهم « مِنَ الْإِنْسِ رَبَّنَا اسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ » قال الحسن : ما كان استمتاع بعضهم ببعض إلا أن الجن أمرت ، وعملت الإنس. أى : فالجن نالت التعظيم منهم فعبدت ، والإنس بوسوستهم تمتعوا بإيثار الشهوات الحاضرة ، على اللذات الغائبة « وَبَلَغْنَا أَجَلَنَا الَّذِى أَجَّلْتَ لَنَا » أى : بالموت ، أو بالمعاد الجسمانىّ على أقبح صورة ، وأسوأ عيش .

قال أبو السعود : قالوه اعترافاً بما فعلوا من طاعة الشياطين ، واتباع الهوى ، وتكذيب البعث ، وإظهارًا للندامة عليها ، وتحسرًا على حالهم ، واستسلامًا لربهم . ولعل الاقتصار على حكاية كلام الضالين ، للإيذان بأن المضلين قد أفحموا بالمرة فلم يقدروا على التكلم أصلًا .

« قَالَ النَّارُ مَثْوَاكُمْ » أى : منزلكم ، كما أن دار السلام مثوى المؤمنين .

« خَالِدِينَ فِيهَا إِلَّا مَا شَاءَ اللهُ » قال القاشانىّ : أى إلا وقت مشيئته أن تخفف ، أو ينجى منكم من لا يكون سبب تعذيبه شركاً راسخًا فى اعتقاده .

وقال المهايمىّ : أى إلّا وقت مشيئته أن ينقلكم منها إلى الزمهرير ، انتقالكم من شهوة إلى أخرى .

وقال الزمخشرىّ : أى يخلدون فى عذاب النار ، الأبَد كلَّه ، إلا الأوقات التى ينقلون فيها من عذاب النار ، إلى عذاب الزمهرير . فقد روى أنهم يدخلون وادياً فيه من الزمهرير ما يميز بعض أوصالهم من بعض ، فيتعاوون ويطلبون الرد إلى الجحيم . أو يكون من قول

الموتور الذى ظفر بواتره ، ولم يزل يحرق عليه أنيابه ، وقد طلب إليه أن ينفس عن خناقه : أهلكنى الله إن نفست عنك إلا إذا شئت . وقد علم أنه لا يشاء إلا التشفى منه بأقصى ما يقدر عليه من التعنيف والتشديد . فيكون قوله (إلا إذا شئت) من أشد الوعيد ، مع تهكم بالموعد ، لخروجه فى صورة الاستثناء الذى فيه إطماع . انتهى .

قال الخفاجىّ : لما كان الخطاب للكفرة ، وهم لا يخرجون من النار ، لأن ما قبله بيان حالهم ، فيبعد جعله شاملًا للعصاة ، ليصح الاستثناء باعتباره ، مع أن استعمال (ما) للعقلاء قليل ـ وَجَّهُوهُ بأن المراد النقل من النار إلى الزمهرير ، أو المبالغة فى الخلود ، بمعنى أنه لا ينتفى إلا وقت مشيئة الله ، وهو مما لا يكون مع إبرازه فى صورة الخروج وإطماعهم فى ذلك تهكماً وتشديداً للأمر عليهم . و (ما) مصدرية وقتية . أو إن المستثنى زمان إمهالهم قبل الدخول .

وردّ الأول بأن فيه صرف النار من معناها العلمىّ ، وهو دار العذاب ، إلى اللغوىّ . وأجيب عنه بأنه لا بأس بالصرف إذا دعت إليه ضرورة . وقيل عليه : إن المعترض لا يسلم الضرورة ، لإمكان غير ذلك التأويل . مع أن قوله (مَثْوَاكُمْ) يقتضى ماذهب إليه المعترض بحسب الظاهر . وردّ الأخير أبوحيّان بأنه فى الاستثناء يشترط اتحاد زمان المخرج ، والمخرج منه ، فإذا قلت : قام القوم إلا زيداً ، فمعناه : إلا زيداً ما قام . ولا يصح أن يكون المعنى : إلا زيداً ما يقوم فى المستقبل . وكذلك سأضرب القوم إلا زيداً ، معناه : إلا زيداً فإنى لا أضربه فى المستقبل ، ولا يصح أن يكون المعنى : إلا زيداً فإنى ما ضربته قبلُ ، إلا إذا كان استثناء منقطعاً ، فإنه يسوغ ، كقوله : لَا يَذُوقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَىٰ. فإنهم ذاقوها . ولك أن تقول : إن القائل به يلتزم انقطاعه ، كما فى الآية التى ذكرها ، ولا محذور فيه ، مع ورود مثله فى القرآن ، وفيه نظر . وقيل : إنه غفلة عن تأويل الخلود بالأبد ، والأبد لا يقتضى الدخول . انتهى .

وقال الناصر فى (الانتصاف) : قد ثبت خلود الكفار فى العذاب ثبوتاً قطعيًّا ، فمن ثم

اعتنى العلماء بالكلام على الاستثناء فى هذه الآية ، وفى أختها فى سورة هود . فذهب بعضهم إلى أنها شاملة لعصاة الموحدين وللكفار ، والمستثنى العصاة ، لأنهم لا يخلدون ـ وقد علمت بُعْدَه ـ .

ثم قال : وذهب بعضهم إلى أن هذا الاستثناء محدود بمشيئة رفع العذاب ، أى : مخلدون إلا أن يشاء الله لو شاء . وفائدته إظهار القدرة ، والإعلان بأن خلودهم إنما كان لأن الله تعالى قد شاءه ، وكان من الجائز العقلىّ فى مشيئته أن لا يعذبهم ، ولو عذبهم لا يخلدهم ، وإن ذلك ليس بأمر واجب عليه ، وإنما هو مقتضى مشيئته وإرادته عزوجل . وفيها على هذا الوجه دفع فى صدر المعتزلة الذين يزعمون أن تخليد الكفار واجب على الله تعالى بمقتضى الحكمة ، وأنه لا يجوز فى العقل أن يشاء خلاف ذلك .

وذهب الزجاج إلى وجه لطيف، إنما يظهر بالبسط فقال : المراد ـ والله أعلم ـ إلا ما يشاء من زيادة العذاب . ولم يبين وجه الاستثناء . والمستثنى على هذا التأويل لم يغاير المستثنى منه فى الحكم ، ونحن نبيّنه فنقول : العذاب ـ والعياذ بالله ـ على درجات متفاوتة ، كأن المراد أنهم مخلدون فى جنس العذاب إلا ماشاء ربك من زيادة تبلغ الغاية ، وتنتهى إلى أقصى النهاية ، حتى تكاد لبلوغها الغاية ، ومباينتها لأنواع العذاب فى الشدة، تعدّ ليس من جنس العذاب ، وخارجة عنه . والشىء إذا بلغ الغاية عندهم عبروا عنه بالضد ، كما تقدم فى التعبير عن كثرة الفعل بـ (رُبَّ) و (قَدْ) ، وهما موضوعان لضد الكثرة من القلة ، وذلك أمر يعتاد فى لغة العرب . وقد حام أبو الطيب[1] حوله فقال :

لقد جدتَ حتى كاد يبخل حاتم للمنتهى ومن السرور بكاء

---

(١) نص البيت فى ديوانه ، شرح اليازجىّ والبرقوقىّ هكذا :

وَلَجُدْتَ حتى كدتَ تبخلُ حائلًا للمنتهى ، ومن السرورِ بكاء =

فكأنّ هؤلاء إذا نقلوا إلى غاية العذاب ، ونهاية الشدة ، فقد وصلوا إلى الحد الذى يكاد أن يخرج من اسم العذاب المطلق ، حتى يسوغ معاملته فى التعبير بمعاملة المغاير . وهو وجه حسن لا يكاد يفهم من كلام الزجاج إلا بعد هذا البسط .

وفى تفسير ابن عباس رضى الله عنه ما يؤيده . انتهى .

وفى الآية تأويلات أخر :

منها : ما نقل عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما أنه تعالى استثنى قوماً قد سبق علمه أنهم يُسلمون ويصدقون النبىّ صلى الله عليه وسلم . وهذا مبنى على أن الاستثناء ليس من المحكىّ ، وأن (ما) بمعنى (من) .

= وقال اليازجىّ فى شرحه :

حائلًا أى متغيرا . والمنتهى مصدر بمعنى الانتهاء واللام متعلقة بـ (كدت) وقوله : ومن السرور بكاءٌ ، مبتدأ وخبر .

يقول : قد جدت حتى لم تترك فى الجود غاية إلا انتهيت إليها . وحينئذ كدت تحول إلى البخل لأنك قد بلغت منتهى الجود ، كما يحول السرور عند اشتداده إلى البكاء .

وقال البرقوقىّ :

حائلا متحولا . وللمنتهى أى لأجل الانتهاء ، ومن السرور خبر ، وبكاء مبتدأ . والجملة استئنافية . يقول : ولقد بلغت من الجود أقصاه حتى كدت تتحول عن آخره حين تناهيت إليه . إذ ليس من شأنك أن تقف فى الكرم عند غاية . وليس هناك جود بعد أن بلغت نهايته . ومثل ذلك السرور ، إذا اشتد تحول إلى بكاء .

والبيت من قصيدة مطلعها :

أَمِنَ ازديارَكِ فى الدُّجى الرَّقَباءُ إذ حيث أنتِ من الظَّلامِ ضياءُ

يمدح بها أبا علىّ ، هرون بن عبدالعزيز الأوراجىّ الكاتب . وكان يذهب إلى التصوّف . فأين هذا من نصه الذى ساقه الزجاج ، على ما فيه ؟؟!

ومنها : أنهم يفتح لهم أبواب الجنة ، ويخرجون من النار ، فإذا توجهوا للدخول أغلقت فى وجوههم استهزاء بهم . وهو معنى قوله[1] : (فَالْيَوْمَ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنَ الْكُفَّارِ يَضْحَكُونَ) . قال الشريف المرتضى فى (الدرر): فإن قيل: أى فائدة فى هذا الفعل، وما وجه الحكمة فيه؟ قلنا: وجه الحكمة فيه ظاهر ، لأن ذلك أغلظ على نفوسهم ، وأعظم فى مكروههم ، وهو ضرب من العقاب الذى يستحقونه بأفعالهم القبيحة . لأن من طمع فى النجاة والخلاص من المكروه ، واشتد حرصه على ذلك ، ثم حيل بينه وبين الفرج ، وردّ إلى المكروه ، يكون عذابه أصعب وأغلظ من عذاب من لا طريق للطمع عليه ـ كذا فى العناية ـ .

ومنها : أن هذا الاستثناء إشارة إلى فناء النار . أى : إلا وقت مشيئته فناءها ، وزوال عذابها .

قال السيوطىّ فى (الدر المنثور) : أخرج ابن المنذر عن الحسن قال : قال عمر رضى الله عنه : لو لبث أهل النار فى النار ، كقدر رمل عالج ، لكان لهم يوم على ذلك يخرجون فيه . وأخرجه عبد بن حميد عن الحسن أيضاً .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى : ونقل هذا عن عمر وابن مسعود وأبى هريرة وأبى سعيد وغيرهم . انتهى .

وقد انتصر لهذا القول جماعة. قالوا : وما ورد من الخلود فيها والتأبيد وعدم الخروج، وأن عذابها مقيم ، كله حق مسلّم لانزاع فيه . وذلك يقتضى الخلود فى دار العذاب مادامت باقية، وإنما يخرج منها فى حال بقائها أهل التوحيد ، ففرق بين من يخرج من الحبس ، وهو حبس على حاله ، وبين من يبطل حبسه بخراب الحبس وانتقاضه . وقد بسط البحث فى ذلك وجوّده الإمام ابن القيم فى كتابه (حادى الأرواح) ، ومع كونه انتصر لهذا القول انتصاراً عظيماً ، وذكر له خمسة وعشرين دليلا ، لم يصححه ، حيث قال : أما أبدية الجنة ، وأنها لاتفنى ولا

(١) [٨٣ / المطففين / ٣٤] .

تبيد ، فما يعلم بالاضطرار ، ولم يقل بفنائها أحد . ومن قال به ـ كالجهمية ـ فهو ضال مبتدع منحرف عن الصواب ، وليس له فى ذلك سلف . وأما أبدية النار ففيها قولان معروفان عن السلف والخلف ، والأصح عدم فنائها أيضاً . انتهى.

وسيأتى إن شاء الله تعالى بسط هذا المقام فى آية هود .

وقد روى ابن جرير[1] وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى هذه الآية أنه قال : لاينبغى لأحد أن يحكم على الله فى خلقه . لا ينزلهم جنة ولا نارًا .

« إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ » فلا يعذب إلا على ما تقتضيه الحكمة ، « عَلِيمٌ » أى : بمن يعذب بكفره ، فيدوم عذابه . أو بسيآت أعماله ، فيعذب على حسبها ، ثم ينجو منه .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٢٩] (وَكَذَٰلِكَ نُوَلِّى بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ)

« وَكَذَٰلِكَ نُوَلِّى بَعْضَ الظَّالِمِينَ » أى : من الإنس « بَعْضًا » أى : نجعلهم بحيث يتولونهم بالإغواء والإضلال ، كما فعل الشياطين وغواة الإنس ، « بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ » أى : بسبب ما كانوا مستمرين على كسبه من الكفر والمعاصى.

قال الرازىّ : لأن الجنسية علة الضم . فالأرواح الخبيثة تنضم إلى مايشاكلها فى الخبث. وكذا القول فى الأرواح الطاهرة ، فكل أحد يهتم بشأن من يشاكله فى النصرة والمعونة والتقوية .

---

(١) الأثر رقم ١٣٨٩٢ من التفسير ، ونصه :

عن علىّ بن أبى طلحة عن ابن عباس (قَالَ النَّارُ مَثْوَاكُمْ خَالِدِينَ فِيهَا إِلَّا مَا شَاءَ اللهُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ) قال : إن هذه الآية آيةٌ لا ينبغى لأحد أن يحكم على الله فى خلقه . لا ينزلهم جنة ولا نارا .

تنبيه :

قال السيوطىّ فى (الإكليل) : الآية معنى حديث (كما تكونون يولّى عليكم) أخرجه ابن قانع فى معجم الصحابة من حديث أبى بكرة . انتهى .

وأسند فى (الجامع الصغير) تخريجه إلى الديلمىّ فى (الفردوس) عن أبى بكرة ، وإلى البيهقىّ ، عن أبى إسحاق السبيعىّ مرسلا ـ ورمز له بالضعف ـ .

وأسند فى (الدر المنثور) عن منصور بن الأسود قال : سألت الأعمش عن قوله تعالى : ﴿ وَكَذَٰلِكَ نُوَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا ﴾ ما سمعتهم يقولون فيه ؟ قال : سمعتُهم يقولون : إذا فَسَدَ الناسُ أُمِّرَ عليهم شرارهم .

وأخرج نحوه عن مالك بن دينار وكعب والحسن .

قال أبو الليث السمرقندىّ فى (تفسيره) : ويقال فى معنى الآية : نسلط على بعض الظالمين بعضاً فيهلكه أو يذلّه . قال : وهذا كلام لتهديد الظالم ، لكى يمتنع عن ظلمه . ويدخل فى الآية جميع من يَظْلِمُ : من راع فى رعيته ، وتاجر فى تجارته ، وسارق ، وغيرهم .

قال الفضيل بن عياض : إذا رأيت ظالماً ينتقم من ظالم ، فقف وانظر فيه متعجباً . انتهى .

وقال ابن كثير : معنى الآية الكريمة : كما ولينا هؤلاء الخاسرين من الإنس تلك الطائفة التى أغوتهم من الجن ، كذلك نفعل بالظالمين ، نسلط بعضهم على بعض ، ونهلك بعضهم ببعض ، وننتقم من بعضهم ببعض ، جزاء على ظلمهم وبغيهم .

ثم بين تعالى ما سيكون من توبيخ الكفار من الفريقين يوم القيامة ، إثر بيان توبيخ الجن بإغواء الإنس وإضلالهم ، وَأَعْلَمَ أنه لا يكون لهم إلى الجحود سبيل ، فيشهدون على أنفسهم بالكفر ، وأنهم لم يعذبوا إلا بالحجة ، فقال تعالى :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٣٠] (يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي وَيُنْذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا، قَالُوا شَهِدْنَا عَلَى أَنْفُسِنَا، وَغَرَّتْهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَشَهِدُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا كَافِرِينَ)

« يَامَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ » أى : فى الدنيا « رُسُلٌ مِنْكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي » بالأمر والنهى « وَيُنْذِرُونَكُمْ » يخوفونكم « لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا » وهو يوم الحشر الذى قد عاينوا فيه أفانين الأهوال . « قَالُوا » يعنى الجن والإنس . « شَهِدْنَا عَلَى أَنْفُسِنَا » أى : أقررنا بإتيان الرسل وإنذارهم ، وبتكذيب دعوتهم ، كما فصّل فى قوله تعالى[1] :(قَالُوا بَلَى قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا فِي ضَلَالٍ كَبِيرٍ) .

« وَغَرَّتْهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا » أى : مافيها من الزهرة والنعيم ، وهو بيان لما أدّاهم فى الدنيا إلى الكفر « وَشَهِدُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ » أى : فى الآخرة. قال المهايمىّ : بعد شهادة جوارحهم « أَنَّهُمْ كَانُوا كَافِرِينَ » أى : فى الدنيا بما جاءتهم الرسل .

تنبيهات

الأول ـ استدل بقوله تعالى : (أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ) مَن قال إن الله بعث إلى الجن رسلًا منهم . وحكاه ابن جرير[2] عن الضحاك بن مزاحم ، والأكثرون على أنه لم يكن من الجن رسول ، وإنما كانت الرسل من الإنس فقط . نص على ذلك مجاهد وابن جريج وغير واحد من الأئمة ، من السلف والخلف .

قال ابن عباس : الرسل من بنى آدم ، ومن الجن نُذُرٌ . وأجابوا عن ظاهر الآية بأن فيها

(١) [٦٧ / الملك / ٩] .

(٢) الأثر رقم ١٣٨٩٦ من التفسير .

مضافاً . أى : من أحدكم ، وهم الإنس . أو من إضافة ماللبعض للكل ، كقوله تعالى : (يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللُّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ)(١) وإنما يخرجان من أحدهما ، وهو الملح دون العذب . وإنما جاز ذلك لأن ذكرهما قد جمع فى قوله : (مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ)(٢) وهو جائز فى كل ما اتفق فى أصله . فلذلك لما اتفق ذكر الجن مع الإنس جاز ، مخاطبتهما بما ينصرف إلى أحد الفريقين ، وهم الإنس . وهذا قول الفرّاء والزجاج .

وقال أبو السعود : المعنى : ألم يأتكم رسل من جملتكم ، لكن لا على أنهم من جنس الفريقين معاً ، بل من الإنس خاصة . وإنما جعلوا منهما ، إمالتأكيد وجوب اتباعهم ، والإيذان بتقاربهما ذاتاً ، واتحادهما تكليفاً وخطاباً ، كأنهما من جنس واحد . ولذلك تمكن أحدهما من إضلال الآخر . وإما لأن المراد بالرسل ما يعم رسل الرسل . وقد ثبت أن الجن استمعوا القرآن ، وأنذروا به قومهم ، حيث نطق به قوله تعالى : (وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْءَانَ ...)(٣) إلى قوله تعالى : (وَلَّوْا إِلَىٰ قَوْمِهِمْ مُنْذِرِينَ)(٣) . انتهى .

وهكذا فى عهد كل رسول لايبعد أنه تعالى كان يلقى الداعية فى قلوب قوم من جنّ عصره فيسمعون كلامهم ، ويأتون قومهم من الجن ، ويخبرونهم بما سمعوه من الرسل ، وينذرونهم به . وقد سمى تعالى رسل عيسى رسل نفسه فقال : (إِذْ أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمُ اثْنَيْنِ)(٤) وتحقيق القول فيه : أنه تعالى إنما بكّت الكفار بهذه الآية ، لأنه تعالى أزال العذر ، وأزاح العلة ، بسبب أنه أرسل الرسل إلى الكل مبشرين ومنذرين . فإذا وصلت البشارة والنذارة إلى الكل بهذا

(١) [٥٥ / الرحمن / ٢٢] .

(٢) [٥٥ / الرحمن / ١٩] ونصها : مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ .

(٣) [٤٦ / الأحقاف / ٢٩] . . . فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوا أَنْصِتُوا فَلَمَّا قُضِيَ وَلَّوْا إِلَىٰ قَوْمِهِمْ مُنْذِرِينَ .

(٤) [٣٦ / يس / ١٤] . . . فَكَذَّبُوهُمَا فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ فَقَالُوا إِنَّا إِلَيْكُمْ مُرْسَلُونَ .

الطريق ، فقد حصل ما هو المقصود من إزاحة العذر ، وإزالة العلة ، فكان المقصود حاصلاً ـ كذا قرره الرازيّ ـ .

قال الحافظ ابن كثير : والدليل على أن الرسل من الإنس قوله تعالى : (إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَىٰ نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ ...)(١) إلى قوله تعالى : (رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ)(٢). وقوله تعالى عن إبراهيم : (وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِ النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ)(٣) فحصر النبوة والكتاب بعد إبراهيم فى ذريته . ولم يقل أحد: إن النبوة كانت فى الجن قبل إبراهيم ، ثم انقطعت عنهم ببعثته . وقال تعالى : (وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِي الْأَسْوَاقِ)(٤). وقال تعالى : (وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِي إِلَيْهِمْ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ)(٥) . ومعلوم أن الجن تتبع للإنس فى هذا الباب . انتهى .

الثانى ـ إن قيل : ما السبب فى أنهم أقروا فى هذه الآية بالكفر ، وجحدوه فى قوله :

---

(١) [٤ / النساء / ١٦٣] . . . وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَىٰ وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ ، وَءَاتَيْنَا دَاوُودَ زَبُورًا .

(٢) [٤ / النساء / ١٦٥] . . . وَكَانَ اللهُ عَزِيزًا حَكِيمًا .

(٣) [٢٩ / العنكبوت / ٢٧] ونصها : وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِ النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ وَءَاتَيْنَاهُ أَجْرَهُ فِي الدُّنْيَا ، وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ .

(٤) [٢٥ / لقمان / ٢٠] . . . وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَتَصْبِرُونَ ، وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا .

(٥) [١٢ / يوسف / ١٠٩] . . . أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ، وَلَدَارُ الْآخِرَةِ خَيْرٌ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا ، أَفَلَا تَعْقِلُونَ .

(وَاللهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ)[1]؟ قلنا: يوم القيامة يوم طويل ، والأحوال فيه مختلفة ، فتارة يقرّون ، وأخرى يجحدون . وذلك يدل على شدة خوفهم ، واضطراب أحوالهم ، فإن مَن عظم خوفه ، كثر الاضطراب فى كلامه ـ أفاده الرازىّ ـ .

زاد الزمخشرىّ : أو أريد شهادة أيديهم وأرجلهم وجلودهم حين يختم على أفواههم .

الثالث ـ إن قيل : لم كرر ذكر شهادتهم على أنفسهم؟ أجيب : بأن الأولى حكاية لقولهم كيف يقولون ويعترفون ؛ والثانية ذم لهم ، وتخطئة لرأيهم ، ووصف لقلة نظرهم لأنفسهم ، وأنهم قوم غرتهم الحياة الدنيا، واللذات الحاضرة ، وكان عاقبة أمرهم أن اضطروا إلى الشهادة على أنفسهم بالكفر والاستسلام لربهم، واستيجاب عذابه . وإنما قال ذلك تحذيرًا للسامعين من مثل حالهم ـ كذا فى (الكشاف) ـ .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٣١] (ذَٰلِكَ أَنْ لَمْ يَكُنْ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا غَافِلُونَ)

وقوله تعالى « ذَٰلِكَ أَنْ لَمْ يَكُنْ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا غَافِلُونَ » إعلام بأنه تعالى أعذر إلى الثقلين بإرسال الرسل ، وإنزال الكتب ، وتبيين الآيات ، وإلزام الحجة بالإنذار والتهديد . وأنه تعالى لا يؤاخذ القرى بظلم أهلها بالشرك ونحوه ، وهم لم تبلغهم دعوة رسول ينهاهم عنه ، وينبههم على بطلانه ، لأنه ينافى الحكمة . وجوز فى ذلك أن يكون خبرًا لمحذوف . أى : الأمر ذلك . أو مبتدأ وخبره محذوف . أى : كما ذكر . أو خبره (أَنْ لَمْ يَكُنْ . . .) الخ . والمشار إليه إتيان الرسل ، أو ما قص من أمرهم ، أو السؤال المفهوم من قوله (أَلَمْ يَأْتِكُمْ) . واستظهر أبو السعود أن الإشارة إلى شهادتهم على أنفسهم بالكفر ، واستيجاب العذاب ، وأنه مبتدأ خبره ما بعده ، وأن (أَنْ) مصدرية ، و (اللام)

---

(١) [٦ / الأنعام / ٢٣] ونصها : ثُمَّ لَمْ تَكُنْ فِتْنَتُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا وَاللهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ .

مقدرة قبلها . أو مخففة ، واسمها ضمير الشأن ، و (بِظُلْمٍ) متعلق بـ (مُهْلِكَ) . أى : بسبب ظلم ، أو بمحذوف حالًا من (الْقُرَىٰ) ، أى متلبسة بظلم . والمعنى : ذلك ثابت لانتفاء كون ربك ، أو لأن الشأن لم يكن ربك مهلك القرى بسبب ظلم فعلوه قبل أن ينبهوا على بطلانه برسول .

تنبيه :

فى الآية دليل على أنه لا تكليف قبل البعثة ، ولا حكم للعقل . كقوله[1] (وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا) .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٣٢] (وَلِكُلٍّ دَرَجَاتٌ مِمَّا عَمِلُوا، وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ)

« وَلِكُلٍّ » أى : من المكلفين « دَرَجَاتٌ » أى : مراتب « مِمَّا عَمِلُوا » أى : من أعمالهم ، يبلغونها ويثابون بها ، إن خيرًا فخير ، وإن شرًّا فشر . واستدل بها ، على هذا التأويل ، بأن الجن يدخلون الجنة ويثابون .

قال ابن كثير : ويحتمل أن يعود قوله (وَلِكُلٍّ) لكافرى الجن والإنس . أى : ولكلٍّ درجة فى النار بحسبه ، كقوله (الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللهِ زِدْنَاهُمْ عَذَابًا فَوْقَ الْعَذَابِ بِمَا كَانُوا يُفْسِدُونَ)[2] .

« وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ » .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٣٣] (وَرَبُّكَ الْغَنِيُّ ذُو الرَّحْمَةِ ، إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَسْتَخْلِفْ مِنْ بَعْدِكُمْ مَا يَشَاءُ كَمَا أَنْشَأَكُمْ مِنْ ذُرِّيَّةِ قَوْمٍ آخَرِينَ)

« وَرَبُّكَ الْغَنِيُّ » عن جميع خلقه من جميع الوجوه ، وهم الفقراء إليه فى جميع أحوالهم

(١) [١٧ / الإسراء / ١٥] .
(٢) [٦/ الأنعام/ ١٤]

« ذُو الرَّحْمَةِ » أى : يترحم عليهم بالتكليف ، تكميلًا لهم ، ويمهلهم على المعاصى . وفيه تنبيه على أن ما سبق ذكره من الإرسال ليس لنفعه سبحانه ، بل لترحمه على العباد ، وتمهيد لقوله « إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَسْتَخْلِفْ مِنْ بَعْدِكُمْ مَا يَشَاءُ » أى : من الخلق يعملون بطاعته « كَمَا أَنْشَأَكُمْ مِنْ ذُرِّيَّةِ قَوْمٍ ءَاخَرِينَ » ذهب بهم ثم بذريتهم ، لكنه أبقاكم ترحمًا عليكم . وهذا كقوله تعالى (وَاللهُ الْغَنِىُّ وَأَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ، وَإِنْ تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ)[1] .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٣٤] (إِنَّ مَا تُوعَدُونَ لَآتٍ ، وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ)

« إِنَّ مَا تُوعَدُونَ » أى : من البعث وأحواله « لَآتٍ » أى : لكائن لا محالة « وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ » أى : بفائتين يعجز عنكم . وهذا ردٌّ لقولهم : من مات فقد فات . أى : هو قادر على إعادتكم ، وإن صرتم رفاتًا .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٣٥] (قُلْ يَا قَوْمِ اعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ إِنِّى عَامِلٌ ، فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَنْ تَكُونُ لَهُ عَاقِبَةُ الدَّارِ ، إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ)

« قُلْ يَا قَوْمِ اعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ » أى : على غاية تمكنكم واستطاعتكم . يقال : مكن مكانة ، إذا تمكن أبلغ التمكن . أو على جهتكم وحالتكم ، من قولهم : مكان ومكانة ، كمقام ومقامة . والمعنى : اثبتوا على كفركم . « إِنِّى عَامِلٌ » أى : ما أمرت به من الثبات على الإسلام . « فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَنْ تَكُونُ لَهُ عَاقِبَةُ الدَّارِ » أى : التى

(١) [٤٧ / محمد ﷺ / ٣٨] هَا أَنْتُمْ هَٰؤُلَاءِ تُدْعَوْنَ لِتُنْفِقُوا فِى سَبِيلِ اللهِ فَمِنْكُمْ مَنْ يَبْخَلُ، وَمَنْ يَبْخَلْ فَإِنَّمَا يَبْخَلُ عَنْ نَفْسِهِ ، وَ ...

بنيت لعبادته تعالى وحده ، دون غيرهم ، هل تكون للعدل الذى يضع العبادة فى موضعها ، أوللظالم بوضعها فى غير موضعها . والمرادبالدار ، الدنيا . وبالعاقبة، العاقبة الحسنى . أى: عاقبة الخير ، لأنها الأصل، فإنه تعالى جعل الدنيا مزرعة الآخرة، وقنطرة المجاز إليها .

« إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ » أى : الكافرون . ووضع الظلم موضع الكفر ، إيذاناً بأن امتناع الفلاح يترتب على أىّ فرد كان من أفراد الظلم ، فما ظنك بالكفر الذى هو أعظم أفراده ؟

لطائف

فى إيراد التهديد بصيغة الأمر، أعنى : قوله (اعْمَلُوا عَلَى مَكَانَتِكُمْ)مبالغة فى الوعيد، كأن المهددّ يريد تعذيبه ، مجمعاً عليه ، فيحمله بالأمر على ما يؤدى إليه . وتسجيل بأن المهدَّد لايتأتى منه إلا الشر ، كالمأمور به الذى لايقدر أن يتفصّى عنه .

وفى قوله تعالى : (فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ) مع الإنذار ، إنصاف فى المقال ، وحسن الأدب ، حيث لم يقل (العاقبة لنا) وفوض الأمر إلى الله . وهذا من الكلام المنصف ، كقوله تعالى: (وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ)[1] .

وفيه تنبيه على وثوق المنذِر بأنه محق .

وفيه تبشير بأن العاقبة له .

قال ابن كثير : وقدأنجز الله موعوده لرسوله صلوات الله عليه ، فمكن له فى البلاد، وحكّمه فى نواصى مخالفيه من العباد ، وفتح له مكة ، وأظهره على من كذبه من قومه وعاداه وناوأه، واستقر أمره على سائر جزيرة العرب ، وكذلك اليمن والبحرين ، وكل ذلك فى حياته . ثم فتحت الأمصار والأقاليم والرساتيق بعد وفاته ، فى أيام خلفائه رضى الله عنهم أجمعين . كما

(١) [٣٤ / سبأ / ٢٤] قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، قُلِ اللهُ ، ...

قال تعالى : (كَتَبَ اللهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا وَرُسُلِي ، إِنَّ اللهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ)(١) . وقال : (إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ * يَوْمَ لَا يَنْفَعُ الظَّالِمِينَ مَعْذِرَتُهُمْ ، وَلَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ)(٢) وقال تعالى : (فَأَوْحَىٰ إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ لَنُهْلِكَنَّ الظَّالِمِينَ * وَلَنُسْكِنَنَّكُمُ الْأَرْضَ مِنْ بَعْدِهِمْ ، ذَٰلِكَ لِمَنْ خَافَ مَقَامِي وَخَافَ وَعِيدِ)(٣) وقال تعالى : (وَعَدَ اللهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا ، يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا)(٤) . وقد فعل تعالى ذلك بهذه الأمة ، وله الحمد والمنة .

ثم بين تعالى نوعاً من جهالات مشركي مكة وضلالاتهم ، وهو ترجيحهم جانب الأصنام على جانبه سبحانه ، بعد تشريكهم إياه فيما اختص بخلقه ، بقوله سبحانه :

القول في تأويل قوله تعالى :

[١٣٦] (وَجَعَلُوا لِلهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَٰذَا لِلهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَٰذَا لِشُرَكَائِنَا ، فَمَا كَانَ لِشُرَكَائِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى اللهِ ، وَمَا كَانَ لِلهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَىٰ شُرَكَائِهِمْ ، سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ)

« وَجَعَلُوا لِلهِ مِمَّا ذَرَأَ » أي : خلق « مِنَ الْحَرْثِ » أي : الزرع « وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا »

---

(١) [٥٨ / المجادلة / ٢١] .

(٢) [٤٠ / غافر / ٥١و٥٢] .

(٣) [١٤ / إبراهيم / ١٣و١٤] وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِرُسُلِهِمْ لَنُخْرِجَنَّكُمْ مِنْ أَرْضِنَا أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَا ...

(٤) [٢٤ / النور / ٥٥] ... وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ .

يصرفونه إلى الضيفان والمساكين . أى : ولأصنامهم نصيباً يصرفونه إلى التنسك والسدنة. وإنما لم يذكر اكتفاء بما بعده .

« فَقَالُوا هَٰذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ » بالفتح والضم (وقال الشهاب : الزعم مثلث كالودّ) . أى : هذا مستقر له الآن ، من غير استقرار له فى المستقبل لمارض . «وَهَٰذَا لِشُرَكَائِنَا» وهو مستقر لهم ، بل يستقر لهم ماليس لهم أيضاً ، فكانوا إذا سقط فى نصيب الله شىء من نصيبها التقطوه ، أوفى نصيبها شىء من نصيبه تركوه ، كماقال تعالى : « فَمَا كَانَ لِشُرَكَائِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى اللَّهِ » أى: عند نمائه أو سقوطه فيماهو لله. أوهلاكماهوالله لايصل إلى الوجوه التى كانوا يصرفونه إليها من قرى الضيفان والتصدق على المساكين . « وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَىٰ شُرَكَائِهِمْ » أى : عند نمائه أوسقوطه فيماهوللأصنام ، أوهلاك مالها ، فينفقون عليها ، بذبح نسائك عندها ، والإجراء على سدنتها ، ونحو ذلك . وعللوا ذلك بأن الله غنىّ ، وهى محتاجة « سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ » أى : ما يقسمون ، لأنهم أولًا عملوا مالم يشرع لهم ، وضلوا فى القسم. لأنه تعالى رب كل شىء ومليكه وخالقه ، لا إله غيره ، ولا رب سواه . ثم لما قسموا فيما زعموا القسمة الفاسدة ، لم يحفظوها ، بل جاروا فيها ، إذرجحوا جانب الأصنام فى الحفظ والرعاية سفهاً .

وقال المهايمىّ : « سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ » أى : من ترجيح جانب الأصنام على جانب الله ، بعلة تقتضى ترجيح جانب الله لإلٰهيته ، وعدم صلاحيتها للإلٰهية مع الحاجة .

وما ذكرناه فى الآية هو الذى قاله أئمة التفسير .

فقد روى علىّ بن أبى طلحة والعوفىّ عن ابن عباس أنه قال فى تفسير هذه الآية : إن أعداء الله كانوا إذا حرثوا حرثاً ، أو كانت لهم ثمرة ، جعلوا لله منه جزءًا ، وللوثن جزءًا ، فما كان من حرث أو ثمرة أوشىء من نصيب الأوثان حفظوه وأحصوه . وإن سقط منه شىء فيما سمى للصمد، رَدُّوه إلى ما جعلوه للوثن ، وإنسبقهم الماء الذى جعلوه للوثن ، فسقى شيئاً

جعلوه لله، جعلوا ذلك للوثن . وإن سقط شيء من الحرث والثمرة الذى جعلوه لله ، فاختلط بالذى جعلوه للوثن قالوا : هذا فقير ، ولم يردوه إلى ما جعلوه لله ، وإن سبقهم الماء الذى جعلوه لله ، فسقى ما سمّى للوثن تركوه للوثن، وكانوا يحرمون من أموالهم البحيرة والسائبة والوصيلة والحام. فيجعلونه للأوثان، ويزعمون أنهم يحرمونه قربة لله تعالى ، فقال تعالى: (وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ ...) الآية.

قال ابن كثير : وهكذا قال مجاهد وقتادة والسدّىّ وغير واحد .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٣٧] (وَكَذَلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَاؤُهُمْ لِيُرْدُوهُمْ وَلِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ، وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا فَعَلُوهُ، فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ)

« وَكَذَلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَاؤُهُمْ » أى : مثل ذلك التزيين ، وهو تزيين الشرك فى القسمة المتقدمة ، زين لهم أولياؤهم من الشياطين ما هو أشد منه قبحاً فى باب القربان ، وهو قتل أولادهم خشية الإملاق، ووأد البنات خشية العار، وإنما سميت الشياطين شركاء ، لأنهم أطاعوهم فيما أمروهم به من قتل أولادهم ، فأشركوهم مع الله فى وجوب طاعتهم ، « لِيُرْدُوهُمْ » أى : يهلكوهم بالشرك وقتل الولد . من (الإرداء . وهو ، لغة ، الإهلاك) ، « وَلِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ » أى: ليخلطوا عليهم ماهم عليه، بدين إبراهيم فى ذبح إسماعيل عليهما السلام. أو ما وجب عليهم أن يتدينوا به ، لأنهم كانوا على دين إسماعيل . فهذا الذى أتاهم بهذه الأوضاع الفاسدة أراد أن يزيلهم عن ذلك الدين الحق . « وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا فَعَلُوهُ » أى : فلا تحزن على هلاكهم بما يفعلونه ، لأنه بمشيئة الله ، « فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ » أى : لأن له فيما شاءه حكماً بالغة[1] (إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْماً ، وَلَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ) وفيه من شدة الوعيد ما لا يخفى .

تنبيه :

(شُرَكَاؤُهُمْ) فاعل (زَيَّنَ) أُخِّر عن الظرف والمفعول اعتناء بالمقدَّم ، واهتماماً به ،

---

(١) [٣ / آل عمران / ١٧٨]

لأنه موضع التعجب ، لأنهم يقدمون الأهمّ ، والذين هم بشأنه أعْنَى . وقرأ ابن عامر (وَحْدَهُ) (زُيِّن) على البناء للمفعول الذى هو القتل ، ونصب الأولاد ، وجر الشركاء بإضافة القتل إليه، مفصولًا بينهما بمفعوله . وقد زيّف الزمخشرىّ ، عفا الله عنه ، هذه القراءة ، وعد ذلك من كبائر كشافه حيث قال : وأما قراءة ابن عامر ، فشىء لو كان فى مكان الضرورات ، وهو الشعر ، لكان سمجاً مردودًا ، كما سمج ورُدَّ[1] :

* زَجَّ الْقَلُوصَ أَبِى مَزَادَهْ *

---

(١) وصدر البيت :

* فَزَجَجْتُهَا بِمَزَجَّةٍ *

زججتها أى ضربتها بالزج . والزجّ كعب الرمح . والمِزَجَّة رمح قصير يسمى المزراق . والقلوص الشابّة من الإبل كالفتىّ من الرجال . وأبو مزادة كنية رجل .

زججتها فعل وفاعل ومفعول . و (بمزجة) متعلق به . وزجّ منصوب بنزع الخافض أى زججتها زجًّا كزج . والقلوص منصوب على أنه مفعول المصدر، فصل به بين المتضايفيْن . وأبى مزادة ، جُرَّ بإضافة (زج) إليه .

والشاهد فى الفصل بين المتضايقين بغير الظرف والجار والمجرور ، وهو المفعول .

وهو جائز عند الكوفيين .

والبصريون منعوا هذا . وقالوا : إن المتضايفيْن فى قوة شىء واحد فلا يجوز الفصل بينهما. إلا أن العرب توسعت فى الظروف والجار والمجرور ، ما لم تتوسع فى غيرها .

وأجابوا عن الشواهد الشعرية بأنها لم يعرف لها قائل ، فلا يصح الاحتجاج بها .

وقال شارح شواهد المفصل : لم يسمّ أحد قائلَه ولا ذكر له سابقاً ولا لاحقاً .

وجاء فى خزانة الأدب : وهـذا البيت لم يعتمد عليه متقنو كتاب سيبويه . حتى قال السيرافىّ : لم يثبته أحد من أهل الرواية ، وهو من زيادات أبى الحسن الأخفش فى حواشى كتاب سيبويه ، فأدخله بعض النسّاخ فى بعض النسخ . =

فكيف به فى الكلام المنثور ؟ فكيف به فى القرآن المعجز بحسن نظمه وجزالته ؟

قال : والذى حمله على ذلك أنه رأى فى بعض المصاحف (شُرَكَائِهِمْ) مكتوباً بالياء ، ولو قرأ بجر الأولاد والشركاء ـ لأن الأولاد شركاؤهم فى أموالهم ـ لوجد فى ذلك مندوحة عن هذا الارتكاب . انتهى .

قال الناصر فى (الانتصاف) : لقد ركب الزمخشرىّ متن عمياء ، وتاه فى تيهاء ، وأنا أبرأ إلى الله ، وأبرئ حملة كتابه ، وحفظة كلامه ، مما رماهم به ، فإنه تخيل أن القراء أئمة الوجوه السبعة ، اختار كل منهم حرفاً قرأ به اجتهاداً ، لا نقلاً وسماعاً ، فلذلك غلّط ابن عامر فى قراءته هذه ، وأخذ يبين أن وجه غلطه رؤيته الياء ثابتة فى (شركائهم) ، فاستدل بذلك على أنه مجرور ، وتعين عنده نصب (أولادهم) بالقياس ، إذ لا يضاف المصدر إلى أمرين معاً ، فقرأه منصوباً . قال : وكانت له مندوحة عن نصبه إلى جره بالإضافة ، وإبدال الشركاء منه ، وكان ذلك أولى مما ارتكبه . فهذا كله كما ترى ظنٌّ من الزمخشرىّ أن ابن عامر قرأ قراءته هذه رأياً منه ، وكان الصواب خلافه ، والفصيح سواه . ولم يعلم الزمخشرىّ أن هذه القراءة بنصب الأولاد ، والفصل بين المضاف والمضاف إليه بها ، يعلم ضرورة أن النبىّ ﷺ قرأها على جبريل ، كما أنزلها عليه ، ثم تلاها النبىّ ﷺ على عدد التواتر من الأئمة ، ولم يزل عدد التواتر

= قال الزمخشرىّ فى (مفصّله) : وما يقع فى بعض نسخ (الكتاب) من قوله :

فزججتها بمزجّة زجّ القلوصَ أبى مزادهْ

فسيبويه برئ من عهدته .

وقال صاحب الخزانة معقباً على قول الزمخشرىّ :

أراد أن سيبويه لم يورد هذا البيت فى كتابه ، بل زاده غيره فى كتابه ، وإنما برأ سيبويه من هذا ، لأن سيبويه لا يرى الفصل بغير الظرف . وإذا كان هذا مذهبه ، فكيف يورد بيتاً على خلاف مذهبه ؟

يتناقلونها، ويقرؤون بها، خلفاً عن سلف، إلى أن انتهت إلى ابن عامر، فقرأها أيضاً كما سمعها. فهذا معتقد أهل الحق فى جميع الوجوه السبعة أنها متواترة جملة وتفصيلاً عن أفصح من نطق بالضاد ﷺ . فإذا علمت العقيدة الصحيحة ، فلا مبالاة بعدها بقول الزمخشرىّ ، ولا بقول أمثاله ممن لحّن ابن عامر، فإن المنكِر عليه إنما أنكر ماثبت أنه براء منه قطعاً وضرورة. ولولا عذر أن المنكِر ليس من أهل الشأنين : أعنى علم القراءة وعلم الأصول، ولا يعدّ من ذوى الفنين المذكورين ، لخيف عليه الخروج من ربقة الدين . وإنه على هـذا العذر لفى عهدة خطرة ، وزلة منكرة ، تزيد على زلة من ظن أن تفاصيل الوجوه السبعة ، فيها ماليس متواتراً ، فإن هذا القائل لم يثبتها بغير النقل . وغايته أنه ادعى أن نقلها لايشترط فيه التواتر. وأما الزمخشرىّ فظن أنها تثبت بالرأى ، غير موقوفة على النقل ، وهذا لم يقل به أحد من المسلمين . وماحمله على هذا الخيال إلا التغالى فى اعتقاد اطراد الأقيسة النحوية ، فظنها قطعية، حتى يردّ ماخالفها. ثم إذا تنزل معه على اطراد القياس الذى ادعاه مطردا ، فقراءة ابن عامر هذه لا تخالفه . وذلك أن الفصل بين المضاف والمضاف إليه ، وإن كان عسراً ، إلا أن المصدر إذا أضيف إلى معموله ، فهو مقدر بالفعل ، وبهذا التقدير عمل . وهو وإن لم تكن إضافته غير محضة ، إلا أنه شبه بما إضافته غير محضة . حتى قال بعض النحاة : إن إضافته ليست محضة ، لذلك . فالحاصل أن اتصاله بالمضاف إليه ليس كاتصال غيره ، وقد جاء الفصل بين المضاف غير المصدر، وبين المضاف إليه بالظرف ، فلا أقل من أن يتميز المصدر على غيره، لما بيناه من انفكاكه فى التقدير ، وعدم توغله فى الاتصال ، بأن يفصل بينه وبين المضاف إليه ، بما ليس أجنبياً عنه ، وكأنه بالتقدير : فكّه بالفعل ، ثم قدم المفعول على الفاعل ، وأضافه إلى الفاعل ، وبقى المفعول مكانه حين الفك . ويسهل ذلك أيضاً تغاير حال المصدر ، إذ تارة يضاف إلى الفاعل ، وتارة يضاف إلى المفعول . وقد التزم بعضهم اختصاص الجواز بالفصل بالمفعول بينه وبين الفاعل ، لوقوعه فى غير مرتبته، إذ ينوى به التأخير ، فكأنه لم يفصل . كما جاز تقدم المضمر على الظاهر إذا حلّ فى غير رتبته ، لأن النية به التأخير، وأنشد أبو عبيدة :

فَدَاسَهُمْ دَوْسَ الْحَصَادَ الدَّائِسِ

وأنشد أيضاً[١] :

يَفْرُكْنَ حَبَّ السُّنْبُلِ الْكُنَافِجِ بِالْقَاعِ فَرْكَ الْقُطُنَ الْمَحَالِجِ

ففصل كما ترى بين المصدر وبين الفاعل بالمفعول . ومما يقوّى عدم توغله فى الإضافة جواز العطف على موضع مخفوضه رفعاً ونصباً . فهذه كلها نكت مؤيدة بقواعد ، منظرة بشواهد من أقيسة العربية ، تجمع شمل القوانين النحوية ، لهذه القراءة . وليس غرضنا تصحيح القراءة بقواعد العربية ، بل تصحيح قواعد العربية بالقراءة . وهذا قدر كاف إن شاء الله فى الجمع بينهما ـ والله الموفق ـ وما أجريناه فى أدراج الكلام من تقريب إضافة المصدر من غير المحضة، إنما أردنا انضمامه إلى غيره من الوجوه التى يدل باجتماعها على أن الفصل غير منكر فى إضافته، ولا مستبعد من القياس ، ولم نفرده فى الدلالة المذكورة . إذ المتفق على عدم تمحضها لا يسوغ فيها الفصل ، فلا يمكن استقلال الوجه المذكور بالدلالة ـ والله الموفق ـ انتهى كلام الناصر رحمه الله تعالى[٢] .

ثم بيّن تعالى نوعاً آخر من مفترياتهم بقوله :

---

(١) فى اللسان : قال جَنْدَل بن المثنّى :

* يَفْرُكُ حَبَّ السُّنْبُلِ الْكُنَافِجِ *

وقال : الكنافج السمين الممتلئ . وسنبل كنافجٌ مكْتنز . وقال ابن سيده : وقيل هو الغليظ الناعم .

(٢) ويجدر بنا فى هذا المقام أن نطلع القارئ الحصيف على رأى كبير المفسرين، الإمام محمد بن جرير الطبرىّ ، قال رضى الله عنه :

وقرأ بعض قرَأَةِ الشام (وكذلك زُيِّن) بضم الزاى (لكثير من المشركين قَتْلُ) بالرفع (أولادَهم) بالنصب (شركائِهم) بالخفض بمعنى : وكذلك زُيِّن لكثير من المشركين =

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٣٨] (وَقَالُوا هَـٰذِهِ أَنْعَامٌ وَحَرْثٌ حِجْرٌ لَا يَطْعَمُهَا إِلَّا مَنْ نَشَاءُ بِزَعْمِهِمْ وَأَنْعَامٌ حُرِّمَتْ ظُهُورُهَا وَأَنْعَامٌ لَا يَذْكُرُونَ اسْمَ اللهِ عَلَيْهَا افْتِرَاءً عَلَيْهِ ، سَيَجْزِيهِمْ بِمَا كَانُوا يَفْتَرُونَ)

« وَقَالُوا هَـٰذِهِ » إشارة إلى ماجعلوه لآلهتهم، والتأنيث للخبر «أَنْعَامٌ وَحَرْثٌ حِجْرٌ» أى : حرام (والجمهور على كسر الحاء وسكون الجيم) فِعْل بمعنى مفعول ، كالذِّبح والطِّحن ، يستوى فى الوصف به المذكر والمؤنث والواحد والجمع ، لأن حكمه حكم الأسماء غير الصفات. أى : محرمة علينا ، أو محجرة علينا فى أموالنا للأوثان . ويقرأ بضم الحاء .

= قتلُ شركائهم أولادَهم ، ففرقوا بين الخافض والمخفوض بما عمل فيـــه من الاسم . وذلك فى كلام العرب قبيح غير فصيح .

وقد روى عن بعض أهل الحجاز بيت من الشعر يؤيد قراءة من قرأ بما ذكرتُ من قرَأَةِ أهل الشام ، رأيتُ رواة الشعر وأهل العلم بالعربية من أهـل العراق ينكرونه .

وذلك قول قائلهم :

فزججتـــه متمكِّنا زجَّ القَلُوصَ أبى مَزَادَهْ

قال أبو جعفر : والقراءة التى لا أستجيز غيرها (وكذلك زَيَّنَ لكثير من المشركين قتلَ أولادهم شركاؤهم) بفتح الزاى من (زين) ونصب (القتل) بوقوع (زين) عليـه . وخفض (أولادهم) بإضافة (القتل) إليهم ، ورفع (الشركاء) بفعلهم . لأنهم هم الذين زينوا للمشركين قتل أولادهم ، على ما ذكرتُ من التأويل .

وإنما قلتُ : (لا أستجيز القراءة بغيرها) لإجماع الحجة من القرَأَةِ عليه . وأن تأويل أهل التأويل بذلك ورد . ففى ذلك أوضح بيان على فساد ما خالفها من القراءة .

« لَا يَطْعَمُهَا إِلَّا مَنْ نَشَاءُ » قال فى (المدارك) : كانوا إذا عينوا أشياء من حرثهم وأنعامهم لآلهتهم قالوا : لايطعمها إلا من نشاء . يعنون: خدم الأوثان، والرجال دون النساء.

« بِزَعْمِهِمْ » حال من فاعل (قالوا) أى : متلبسين بزعمهم الباطل من غير حجة .

قال ابن كثير : وهـذه الآية الكريمة كقوله تعالى (قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَامًا وَحَلَالًا قُلْ ءَاللهُ أَذِنَ لَكُمْ، أَمْ عَلَى اللهِ تَفْتَرُونَ)(١) .

« وَأَنْعَامٌ » أى : وقالوا مشيرين إلى طائفة أخرى من أنعامهم : هذه أنعام « حُرِّمَتْ ظُهُورُهَا » يعنون بها البحائر والسوائب والحوامى « وَأَنْعَامٌ لَا يَذْكُرُونَ اسْمَ اللهِ عَلَيْهَا » أى : حالة الذبح ، وإنما يذكرون عليها أسماء الأصنام « افْتِرَاءً عَلَيْهِ » أى : على الله ، وكذباً منهم فى إسنادهم ذلك إلى دين الله وشرعه ، فإنه لم يأذن لهم فى ذلك ، ولا رضيه منهم.

« سَيَجْزِيهِمْ بِمَا كَانُوا يَفْتَرُونَ » أى : عليه ، ويسندون إليه . وفيه وعيد وتهديد .

ثم بيّن تعالى فنًّا آخر من ضلالهم بقوله سبحانه :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٣٩] (وَقَالُوا مَا فِي بُطُونِ هَـٰذِهِ الْأَنْعَامِ خَالِصَةٌ لِذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَىٰ أَزْوَاجِنَا وَإِنْ يَكُنْ مَيْتَةً فَهُمْ فِيهِ شُرَكَاءُ، سَيَجْزِيهِمْ وَصْفَهُمْ ، إِنَّهُ حَكِيمٌ عَلِيمٌ)

« وَقَالُوا مَا فِي بُطُونِ هَـٰذِهِ الْأَنْعَامِ » يعنون أجنة البحائر والسوائب « خَالِصَةٌ لِذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَىٰ أَزْوَاجِنَا » يعنون أنه حلال للذكور دون الإناث ، إن ولد حيًّا لقوله سبحانه : « وَإِنْ يَكُنْ » أى : مافى بطونها « مَيْتَةً فَهُمْ فِيهِ شُرَكَاءُ » فالذكور والإناث فيه سواء .

وفى رواية العوفىّ عن ابن عباس أن المعنىّ بـ (مَافِي بُطُونِهَا) هو اللبن . كانوا يحرمونه

---

(١) [١٠ / يونس / ٥٩] .

على إناثهم ، ويشربه ذكرانهم . وكانت الشاة إذا ولدت ذكرًا ذبحوه . وكان للرجال دون النساء . وإن كانت أنثى تركت فلم تذبح ، وإن كانت ميتة فهم فيه شركاء .

وقال الشعبيّ : البحيرة، لايأكل من لبنها إلاالرجال ، وإن مات منها شيء أكله الرجال والنساء . وكذا قال عكرمة وقتادة وابن أسلم .

« سَيَجْزِيهِمْ وَصْفَهُمْ » أى: بالتحليل والتحريم على سبيل التحكم ونسبته إلى الله تعالى « إِنَّهُ حَكِيمٌ عَلِيمٌ » أى : حكيم فى أفعاله وأقواله وشرعه ، عليم بأعمال عباده من خير أو شر ، وسيجزيهم عليها .

تنبيه :

قال السيوطىّ فى (الإكليل) : استدل مالك بقوله (خَالِصَةٌ لِذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَىٰ أَزْوَاجِنَا) على أنه لا يجوز الوقف على أولاده الذكور دون البنات ، وأن ذلك الوقف يفسخ، ولو بعد موت الواقف ، لأن ذلك من فعل الجاهلية . واستدل به بعض المالكية على مثل ذلك فى الهبة . انتهى .

لطائف

(التاء) فى (خَالِصَةٌ) إما للنقل إلى الاسمية ، أو للمبالغة ، أو لأن (الخالصة) مصدر كالعافية ، وقع موقع (الخالص) مبالغة ، أو بحذف المضاف . أى : ذو خالصة ، أو للتأنيث بناءً على أن (ما) عبارة عن الأجنة . والتذكير فى (محرم) باعتبار اللفظ . وقرىء (خَالِصَةً) بالنصب على أنه مصدر مؤكد ، والخبر (لِذُكُورِنَا) . ووصفهم واقع موقع مصدر (سَيَجْزِيهِمْ) بتقدير مضاف . أى : جزاء وصفهم بالكذب عليه تعالى فى التحريم والتحليل من قوله تعالى : (وَتَصِفُ أَلْسِنَتُهُمُ الْكَذِبَ)[1] .

(١) [١٦ / النحل / ٦٢] ونصها : وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ مَا يَكْرَهُونَ وَتَصِفُ أَلْسِنَتُهُمُ الْكَذِبَ أَنَّ لَهُمُ الْحُسْنَىٰ ، لَا جَرَمَ أَنَّ لَهُمُ النَّارَ وَأَنَّهُمْ مُفْرَطُونَ .

قال الشهاب : وهذا من بليغ الكلام وبديعه ، فإنهم يقولون: وصف كلامه الكذب، إذا كذب ، وعينه تصف السحر ، أى : ساحرة ، وقدّه يصف الرشاقة ، بمعنى رشيق ، مبالغةً . حتى كأنَّ من سمعه أو رآه وصف له ذلك بما يشرحه له . قال المرّى[1] :

سَرَى برقُ المَعَرَّةِ بعد وَهْنٍ فَبَاتَ بِرَامَةٍ يَصِفُ الْكَلَالَا

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٤٠] (قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهاً بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللهُ افْتِرَاءً عَلَى اللهِ، قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ)

«قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ» يعنى: وأد بناتهم خشية السبى أو الفقر « سَفَهاً بِغَيْرِ عِلْمٍ » لخفة أحلامهم وجهلهم بأن الله هو رازق أولادهم ، لا هم « وَحَرَّمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللهُ » من البحائر والسوائب ونحوها « افْتِرَاءً عَلَى اللهِ قَدْ ضَلُّوا » عن الصراط المستقيم . « وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ » أى : إلى الحق والصواب .

قال الشهاب : وفى قوله (وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ) بعد قوله (قَدْ ضَلُّوا) مبالغة فى نفى الهداية عنهم، لأن صيغة الفعل تقتضى حدوث الضلال، بعد أن لم يكن. فلذا أردف بهذه الحال، لبيان عراقتهم فى الضلال ، وإنما ضلالهم الحادث ظلمات بعضها فوق بعض .

(١) من قصيدته فى سقط زند . ومطلعها :

أَعَنْ وَخْدِ القِلاصِ كشفْتِ حالا ومِنْ عندِ الظلامِ طلبتِ مَالَا

قال شارح البيت :

بعد وهن أى بعد طائفة من الليل . ومعرّة النعمان بلد بالشام . ورامة موضع بعينه .

يقول: لما حللنا برامة مغربا نظرنا إلى برق سرى من جانب الشام، من صوب معرة النعمان، حتى إذا بلغ رامة بات بها يصف الكلال . أى يشكو ضعفه لأنه قطع شقة بعيدة ومسافة شاسعة .

تنبيه :

حمل كثير من المفسرين (الخسران) على ما يشمل الدارين . أما الدنيا فخسروا منافع أولادهم ، وثمرة ماخلقوا له . وكذا منافع أنعامهم بما ضيقوا وحجروا فيها ابتداعاً . وأما الآخرة فيصيرون إلى أسوأ المنازل . وهذا التعميم ، وإن كان حقا ، إلا أن الأظهر حمله على الآخرة ، توفيقاً بين النظائر ، كقوله[1] تعالى : (قُلْ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ * مَتَاعٌ فِي الدُّنْيَا ثُمَّ إِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ ثُمَّ نُذِيقُهُمُ الْعَذَابَ الشَّدِيدَ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ) .

روى الحافظ ابن مردويه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : إذا سرّك أن تعلم جهل العرب، فاقرأ مافوق الثلاثين والمائة من سورة الأنعام: (قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ ...) الآية ـ وهكذا رواه[2] البخاريّ فى مناقب قريش من (صحيحه) .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٤١] (وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفاً أُكُلُهُ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ مُتَشَابِهاً وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ ، كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَءَاتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ ، وَلَا تُسْرِفُوا ، إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ)

وقوله تعالى : « وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَاتٍ مَعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ » تمهيد لما سيأتى من تفصيل أحوال الأنعام . أى : هوالذى أنعم عليكم بأنواع النعم ، لتعبدوه وحده، فخلق لكم بساتين من الكروم وغيرها معروشات ، أى : مسموكات بما عملتم لها من الأعمدة . يقال : عرشت الكرم إذا جعلت له دعائم وسمكاً تعطف عليه القضبان . (وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ) متروكات على وجه الأرض لم تعرش . « وَ » أنشأ « النَّخْلَ » المثمر لما هو فاكهة وقوت ،

(١) [١٠ / يونس / ٦٩و٧٠]

(٢) أخرجه البخارىّ فى : ٦١ ـ كتاب المناقب ، ١٢ ـ باب قصة زمزم وجهل العرب.

« وَالزَّرْعَ » المحصل لأنواع القوت « مُخْتَلِفاً أُكُلُهُ » أى : ثمره وحَبّه فى اللون والطعم والحجم والرائحة . « وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ مُتَشَابِهاً » فى اللون والشكل، ورقهما « وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ » فى الطعم « كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ » أى : كلوا من ثمر كل واحد مما ذكر ، إذا أدرك .

قال الرازىّ : لما ذكر تعالى كيفية خلقه لهذه الأشياء، ذكر ما هو المقصود الأصلىّ من خلقها ، وهو انتفاع المكلفين بها ، فقال : (كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ) واختلفوا ما الفائدة منه ؟ فقال بعضهم : الإباحة . وقال آخرون : بل المقصود منه إباحة الأكل قبل إخراج الحق، لأنه تعالى لما أوجب الحق فيه كان يجوز أن يحرم على المالك تناوله، لكان شركة المساكين فيه، بل هذا هو الظاهر . فأباح تعالى هذا الأكل ، وأخرج وجوب الحق فيه من أن يكون مانعاً من هذا التصرف . وقال بعضهم : بل أباح تعالى ذلك ليبين أن المقصد بخلق هذه النعم إما الأكل، وإما التصدق ، وإنما قدم ذكر الأكل على التصدق ، لأن رعاية النفس مقدمة على رعاية الغير. قال تعالى[1]: (وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكَ) . انتهى .

« وَءَاتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ » قرىء بفتح الحاء وكسرها . وهذا أمر بإيتاء من حضر يومئذ ما تيسر ، وليس بالزكاة المفروضة ـ هكذا قال عطاء ـ أى : لأن السورة مكية ، والزكاة إنما فرضت بالمدينة . وكذا قال مجاهد : إذا حضرك المساكين طرحت لهم منه . وفى رواية عنه : عند الحصاد يعطى القبضة ، وعند الصرام يعطى القبضة . ويتركهم يتبعون آثار الصرام . وهكذا روى عن نافع وإبراهيم النخعىّ وغيرهم . وعند هؤلاء أن هذا الحق

(١) [٢٨ / القصص / ٧٧] ونصها : وَابْتَغِ فِيمَا ءَاتَاكَ اللهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ ، وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا ، وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكَ ، وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ ، إِنَّ اللهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ .

باقٍ لم ينسخ بالزكاة ، فيوجبون إطعام من يحضر الحصاد لهذه الآية . ومما يؤيده أنه تعالى ذم الذى يصرمون ولا يتصدقون ، حيث قصّ علينا سوء فعلهم وانتقامه منهم . قال تعالى فى سورة (ن) : (إِذْ أَقْسَمُوا لَيَصْرِمُنَّهَا مُصْبِحِينَ * وَلَا يَسْتَثْنُونَ * فَطَافَ عَلَيْهَا طَائِفٌ مِنْ رَبِّكَ وَهُمْ نَائِمُونَ * فَأَصْبَحَتْ كَالصَّرِيمِ)[1] أى: كالليل المدلهمّ، سوداء محترقة . (فَتَنَادَوْا مُصْبِحِينَ * أَنِ اغْدُوا عَلَىٰ حَرْثِكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَارِمِينَ * فَانْطَلَقُوا وَهُمْ يَتَخَافَتُونَ *أَنْ لَا يَدْخُلَنَّهَا الْيَوْمَ عَلَيْكُمْ مِسْكِينٌ ...)[2] الآيات .

وذهب بعضهم إلى أن هذا الحق نسخ بآية الزكاة ، حكاه ابن جرير [3] عن ابن عباس وثلة من التابعين .

قال ابن كثير : فى تسمية هذا نسخاً نظر ، لأنه قد كان شيئاً واجباً . ثم إنه فسر بيانه وبين مقدار المخرج وكميته . انتهى .

ولا نَظَرَ ، لما عرفت فى المقدمة من تسمية مثل ذلك نسخاً عند السلف ، ومرّ قريباً أيضاً ، فتذكر !

وذهب بعضهم إلى أن الآية مدنية، ضمت إلى هذه السورة فى نظائرها، بيّناها أول السورة، وأن الحق هو الزكاة المفروضة . روى عن أنس وابن عباس وابن المسيّب .

والأمر بإيتائها يوم الحصاد، للمبالغة فى العزم على المبادرة إليه . والمعنى : اعزموا على إيتاء الحق واقصدوه ، واهتموا به يوم الحصاد ، حتى لا تؤخروه عن أول وقت يمكن فيه الإيتاء .

قال الحاكم : وقيل : إنما ذكر وقت الحصاد تخفيفاً على الأرباب ، فلا يحسب عليهم ما أكل قبله .

---

(١) [٦٨ / القلم / ١٧ـ٢٠] ونصها : إِنَّا بَلَوْنَاهُمْ كَمَا بَلَوْنَا أَصْحَابَ الْجَنَّةِ ...

(٢) [٦٨ / القلم / ٢١ـ٢٤] .

(٣) الأثران رقم ١٤٠٢٠ و١٤٠٢١ من التفسير .

وقد روى العوفىّ عن ابن عباس قال : كان الرجل إذا زرع فكان يوم حصاده ، لم يُخرج مما حصد شيئاً ، فقال تعالى : (وَءَاتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ) وذلك أن يعلم ما كيله وحقه من كل عشرة واحد ، وما يلقط الناس من سنبله .

وقد روى الإمام أحمد[1] وأبو داود[2] عن جابر بن عبد الله قال : أمر رسول الله ﷺ من كل جادّ عشرة أوسق من التمر، بقنوٍ يعلق فى المسجد للمساكين .

قال ابن كثير : إسناده جيد قوىّ .

تنبيه :

قال فى (الإكليل) : استدل بالآية من أوجب الزكاة فى كل زرع وثمر ، خصوصاً الزيتون والرمان المنصوص عليهما . ومن خصها بالحبوب ، قال : إن الحصاد لا يطلق حقيقة إلا عليها . وفيها دليل على أن الزكاة لا يجب أداؤها قبل الحصاد . واستدل بها أيضاً على أن الاقتران لا يفيد التسوية فى الأحكام ، لأنه تعالى قرن الأكل ، وهو ليس بواجب اتفاقاً ، بالإيتاء ، وهو واجب اتفاقا. انتهى .

وقوله تعالى : « وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ » النهى عن الإسراف ، إما فى التصدق ، أى : لا تعطوا فوق المعروف . قال أبو العالية : كانوا يعطون يوم الحصاد شيئاً، ثم تبادروا فيه وأسرفوا ، فنزلت (وَلَا تُسْرِفُوا) . وقال ابن جريج : نزلت فى ثابت بن قيس بن شماس . جدَّ نخلًا له فقال : لا يأتينى اليوم أحد إلا أطعمته ، فأطعم حتى أمسى وليست له ثمرة ، فنزلت . ولذا قال السدّىّ : أى : لا تعطوا أموالكم فتقعدوا فقراء . وإما فى الأكل قبل الحصاد ، وهذا عن أبى مسلم قال : ولا تسرفوا فى الأكل قبل الحصاد كيلا يؤدى إلى بخس حق الفقراء . وإما فى كل شىء، قال عطاء : نهوا عن السرف فى كل شىء.

(١) أخرجه فى المسند بالصفحة ٣٥٩ و٣٦٠ من الجزء الثالث (طبعة الحلبىّ) .

(٢) أخرجه أبو داود فى : ٩ ـ كتاب الزكاة ، ٣٢ ـ باب فى حقوق المال، حديث ١٦٦٢

وقال إياس بن معاوية : ماجاوزْتَ به أمر الله ، فهو سرف . واختار ابن جرير[١] قول عطاء. قال ابن كثير : ولاشك أنه صحيح ، لكن الظاهر ـ والله أعلم ـ من سياق الآية ، حيث قال تعالى (كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ) أن يكون عائدًا على الأكل . أى : لا تسرفوا فى الأكل ، لما فيه من مضرة العقل والبدن ، كقوله تعالى (كُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا . . .)[٢] الآية .

وفى صحيح البخارى[٣] تعليقاً : كلوا واشربوا والبسوا وتصدقوا من غير إسراف ولا مخيلة . وهذا من هذا ـ والله أعلم ـ انتهى .

وقد جنح إلى هذا الهايمى فى تفسيره حيث قال : ولا تسرفوا فى أكلها لئلا يبطل باستيفاء الشهوات ، معنى المزرعة .

ثم بيّن تعالى حال الأنعام ، وأبطل ماتقوّلوا عليه فى شأنها بالتحريم والتحليل، بقوله :

---

(١) الأثر رقم ١٤٠٤١ من التفسير ونصه :

عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : « وَلَا تُسْرِفُوا » يقول : لا تسرفوا فيما يأتى يوم الحصاد ، أم كل شىء ؟ قال : بلى ! فى كل شىء، ينهى عن السرف .

قال : ثم عاودته بعد حين فقلت : ما قوله « وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ » ؟ قال: ينهى عن السرف فى كل شىء . ثم تلا « لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا » [٢٥/الفرقان/٦٧].

(٢) [٧/ الأعراف/ ٣١] ونصها : يَا بَنِى ءَادَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا ، إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ .

(٣) أخرجه البخارىّ فى : ٧٧ ـ كتاب اللباس، ١ باب قول الله تعالى : قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللهِ الَّتِى أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٤٢] (وَمِنَ الْأَنْعَامِ حَمُولَةً وَفَرْشًا ، كُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللهُ وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ ، إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ)

« وَمِنَ الْأَنْعَامِ حَمُولَةً وَفَرْشًا » أى : وأنشأ لكم من الأنعام ما يحمل الأثقال ، وما يفرش للذبح (أى : يضجع) أو ينسج من وبره وصوفه وشعره الفرش .

وعن ابن عباس : الحمولة الكبار التى تصلح للحمل ، والفرش الصغير كالفصلان والعجاجيل والغنم ؛ لأنها دانية من الأرض، للطافة أجرامها ، مثل الفرش المفروش عليها. فعلى الوجهين الأولين : الفرش بمعنى المفروش ، وعلى الثالث : الكلام على التشبيه .

« كُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللهُ » أى : من الثمار والزروع والأنعام ، لحفظ الروح ، واستزادة القوة .

« وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ » أى : أوامره فى التحليل والتحريم ، كما اتبعها أهل الجاهلية ، فحرموا ما رزقهم الله افتراءً عليه ـ كما مرّ ـ .

« إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ » أى : ظاهر العداوة ، يمنعكم مما يحفظ روحكم ، ويزيد قوتكم ، ويدعوكم إلى الافتراء على الله إن نسبتموه إلى أمره ، أو إلى دعوى الإلهية لكم إن استقللتم به .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٤٣] (ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ ، مِنَ الضَّأْنِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْمَعْزِ اثْنَيْنِ ، قُلْ ءَالذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ الْأُنْثَيَيْنِ أَمَّا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْأُنْثَيَيْنِ ، نَبِّئُونِى بِعِلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ)

وقوله تعالى « ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ » بدل من (حَمُولَةً وَفَرْشًا) أو مفعول (كُلُوا) .

(وَلَا تَتَّبِعُوا) معترض بينهما ، أو فعل دل عليه ، أو حال من (ما) بمعنى مختلفة أو متعددة. والزوج مامعه آخر من جنسه يزاوجه . قال تعالى[1] (وَأَنَّهُ خَلَقَ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالْأُنْثَىٰ). وقد يقال لمجموعهما ، والمراد الأول .

« مِنَ الضَّأْنِ » زوجين « اثْنَيْنِ » الكبش والنعجة « وَمِنَ الْمَعْزِ اثْنَيْنِ » التيس والعنز . « قُلْ » أى : تبكيتاً لهم ، وإظهاراً لانقطاعهم عن الجواب « ءَالذَّكَرَيْنِ » من الضأن والمعز « حَرَّمَ » الله عليكم أيها المشركون « أَمِ الْأُنْثَيَيْنِ » منهما « أَمَّا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْأُنْثَيَيْنِ » أى : أم ما حملت إناث الجنسين ذكراً كان أو أنثى ، كما قالوا : (مَا فِي بُطُونِ هَـٰذِهِ الْأَنْعَامِ خَالِصَةٌ ...)[2] الآية .

« نَبِّئُونِي بِعِلْمٍ » أى بدليل نقلىّ من كتب أوائل الرسل ، أو عقلىّ فى الفرق بين هذين النوعين ، والنوعين الآتيين ـ قاله المهايمىّ ـ .

« إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ » أى : فى دعوى التحريم .

وفى قوله تعالى (نَبِّئُونِي بِعِلْمٍ ...) تكريرٌ للإلزام ، وتثنيةٌ للتبكيت والإفحام .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٤٤] (وَمِنَ الْإِبِلِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْبَقَرِ اثْنَيْنِ، قُلْ ءَالذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ الْأُنْثَيَيْنِ أَمَّا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْأُنْثَيَيْنِ ، أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ وَصَّاكُمُ اللهُ بِهَـٰذَا ، فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللهِ كَذِباً لِيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ ، إِنَّ اللهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ)

« وَمِنَ الْإِبِلِ اثْنَيْنِ » عطف على قوله تعالى (مِنَ الضَّأْنِ اثْنَيْنِ) أى : وأنشأ من

(١) [٥٣ / النجم / ٤٥]

(٢) [٦ / الأنعام / ١٣٩] ونصها : وَقَالُوا مَا فِي بُطُونِ هَـٰذِهِ الْأَنْعَامِ خَالِصَةٌ لِذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَىٰ أَزْوَاجِنَا وَإِنْ يَكُنْ مَيْتَةً فَهُمْ فِيهِ شُرَكَاءُ ، سَيَجْزِيهِمْ وَصْفَهُمْ ، إِنَّهُ حَكِيمٌ عَلِيمٌ .

الإبل اثنين هما الجمل والناقة . « وَمِنَ الْبَقَرِ اثْنَيْنِ » ذكراً وأنثى . « قُلْ » أى : إفحاماً لهم أيضاً فى هذين النوعين « آلذَّكَرَيْنِ » منهما « حَرَّمَ أَمِ الْأُنْثَيَيْنِ أَمَّا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْأُنْثَيَيْنِ » أى من ذينك النوعين . والمعنى إنكار أن الله سبحانه وتعالى حرم عليهم شيئا من الأنواع الأربعة ، وإظهار كذبهم فى ذلك . وتفصيل ما ذكر من الذكور والإناث ومافى بطونها ـ للمبالغة فى الرد عليهم بإيراد الإنكار على كل مادة من موادافترائهم. فإنهم كانوا يحرمون ذكور الأنعام تارة وإناثها تارة وأولادها كيفما كانت تارة أخرى . مسندين ذلك كله إلى الله سبحانه . وإنما عقب تفصيل كل واحد من نوعى الصغار ونوعى الكبار بما ذكر من الأمر بالاستفهام والإنكار مع حصول التبكيت بإيراد الأمر عقيب تفصيل الأنواع الأربعة بأن يقال : قل آلذكور حرم أم الإناث أم ما اشتملت عليه أرحام الإناث ـ لما فى التثنية والتكرير من المبالغة فى التبكيت والإلزام . أفاده أبو السعود .

ثم كرر الإفحام بقوله تعالى « أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ » حاضرين « إِذْ وَصَّاكُمُ اللهُ بِهَذَا » أى حين وصاكم بتحريم بعضٍ وتحليله . وهذا من باب التهكم « فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللهِ كَذِباً » أى فنسب إليه تحريم مالم يحرم « لِيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ » أى دليل « إِنَّ اللهَ لَا يَهْدِى الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ » قال ابن كثير : أول من دخل فى هذه الآية عمرو ابن لحىّ بن قمعة . لأنه أول من غير دين الأنبياء وأول من سيّب السوائب ووصل الوصيلة وحمى الحامى . كما ثبت ذلك فى الصحيح[1] .

---

(١) أخرجه البخارىّ فى : ٦٥ ـ كتاب التفسير ، ٥ ـ سورة المائدة ، ١٣ ـ باب مَا جَعَلَ اللهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ ، حديث ١٦٥٧ ونصه :

قال أبوهريرة : قال رسول الله ﷺ « رأيت عمرو بن عامر الخزاعىّ يجرّ قُصْبَه فى النار. كان أول من سيّب السوائب . والوصيلة الناقة البكر تبكّر فى أول نتاج الإبل ، ثم تُثنّى بعدُ بأنثى. وكانوا يسيّبونها لطواغيتهم، إن وصلت إحداهما بالأخرى، ليس بينهما ذكر. =

وقال أبو السعود : المراد كبراؤهم المقرّون لذلك . أو عمرو بن لحيّ وهو المؤسس لهذا الشر . أو الكل لاشتراكهم فى الافتراء عليه ، سبحانه وتعالى .

لطيفة :

قال الزمخشريّ : « فإنْ قلت : كيف فصل بين بعض المعدود وبعضه ولم يوال بينه ؟ قلت : قد وقع الفاصل بينهما اعتراضا غير أجنبيّ من المعدود . وذلك أن الله عز وجل منّ على عباده بإنشاء الأنعام لمنافعهم وبإباحتها لهم. فاعترض بالاحتجاج على من حرمها. والاحتجاجُ على من حرمها تأكيد وتسديد للتحليل . والاعتراضات فى الكلام لا تساق إلا للتوكيد . انتهى .

تنبيه :

دلت الآية على إباحة لحوم أكل الأنعام. وذلك معلوم من الدين ضرورة . وكذلك الانتفاع بالركوب فيما يركب، والافتراش للأصواف والأوبار والجلود . وعلى ردّ ما كانت الجاهلية تحرّمه بغير علم .

قال المؤيد بالله : ويدخل الإنسيّ والوحشيّ فى قوله : (مِنَ الضَّأْنِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْمَعْزِ اثْنَيْنِ). وردّ بأن قوله تعالى (ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ) بيان للأنعام . والأنعام لا تطلق على الوحشيّ . أفاده بعض مفسرى الزيدية .

ثم أمر تعالى رسول الله ﷺ ـ بعد إلزام المشركين وتبكيتهم وبيان أن ما يتقوّلونه فى أمر التحريم افتراء بحتٌ ـ بأن يبيّن لهم ماحرمه عليهم ، فقال سبحانه :

= والحامِ فحل الإبل يضرب الضرابَ المعدودَ فإذا قضى ضرابه وَدَعُوه للطواغيت ، وأعفوه من الحمل ، فلم يحمل عليه شىء ، وسموه الحامىَ .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٤٥] (قُلْ لَا أَجِدُ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ، فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ)

« قُلْ لَا أَجِدُ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّماً » أى طعاما محرما من المطاعم « عَلَىٰ طَاعِمٍ » أى : أىّ طاعم كان من ذكر أو أنثى . ردًّا على قولهم (مُحَرَّمٌ عَلَىٰ أَزْوَاجِنَا) وقوله « يَطْعَمُهُ » لزيادة التقرير « إِلَّا أَنْ يَكُونَ » أى ذلك الطعام « مَيْتَةً » . قال المهايمىّ : والموت سبب الفساد . فهو منجس ، إلا أن يمنع من تأثيره مانع من ذكر اسم الله ، أو كونه من الماء ، أو غيرهما « أَوْ دَماً مَسْفُوحاً » أى سائلا لا كبدا أو طحالا « أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ » لتعوّده أكل النجاسات « أَوْ فِسْقاً » أى : خروجا عن الدين الذى هو كالحياة المطهّرة « أُهِلَّ لِغَيْرِ اللهِ بِهِ » أى ذبح على اسم الأصنام ورفع الصوت على ذبحه باسم غير الله . وإنما سمى (مَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللهِ) فسقاً ، لتوغله فى باب الفسق ومنه قوله تعالى (وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ) . « فَمَنِ اضْطُرَّ » أى : أصابته الضرورة الداعية إلى تناول شىء مما ذكر « غَيْرَ بَاغٍ » أى : على مضطر مثله ، تاركٍ لمواساته « وَلَا عَادٍ » متجاوز قدر حاجته من تناوله « فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ » لا يؤاخذه . وقد تقدم تفسير هذه الآية فى سورة البقرة والمائدة بما فيه كفاية .

تنبيهات :

الأول ـ قال ابن كثير : الغرض من سياق هذه الآية الكريمة الردّ على المشركين الذين ابتدعوا ما ابتدعوه من تحريم البَحِيرة والسائبة والوصيلة والحام ونحو ذلك . فأمر تعالى رسوله أن يخبرهم أنه لا يجد فيما أوحاه إليه أن ذلك محرم . وأن الذى حرمه هو الميتة وما ذكر معها .

وما عدا ذلك فلم يحرم . وإنما هو عفو مسكوت عنه . فكيف تزعمون أنه حرام ؟ ومن أين حرمتموه ولم يحرمه تعالى؟ وعلى هذا ، فلا ينفى تحريم أشياء أُخَر فيما بعد هذا . كما جاء النهى عن لحوم الحمر الأهلية ولحوم السباع وكل ذى مخلب من الطير ـ انتهى ـ وبالجملة فالآية تدل على أنه ﷺ لم يجد فيما أوحى إليه إلى تلك الغاية غيره . ولا ينافيه ورود التحريم بعد ذلك فى شىء آخر، كالموقوذة والمنخنقة والمتردية والنطيحة وغيرها. وذلك لأن هذه السورة مكية . فما عدا ما ذكر تحريمه فيها مما حرم أيضاً، طارئ. قيل : إذا حرم غير ما ذكر كان نسخاً لما اقتضته هذه الآية من تحليله . وجوابه أن ذلك زيادة تحريم وليس بنسخ لما فى الآية . فصحّ تحريم كل ذى ناب من السبع ومخلب من الطير . ومن الناس من يسمى هذا نسخاً بالمعنى السلفىّ. وقد بيّناه مرارًا .

قال بعض الزيدية : وقد تعلق ابن عباس بالآية فى تحليل لحم الحمر الأهلية . وعائشة فى لحوم السباع . وعكرمة فى إباحة كل شىء سوى ما فى الآية . وعن الشعبىّ ؛ أنه كان يبيح لحم الفيل ويتلو هذه الآية .

ولا تعلق لجميعهم بالآية. لأنه تعالى بين ما يحرم فى تلك الأحوال . انتهى .

وقال السيوطىّ فى (الإكليل) : احتج بها كثير من السلف فى إباحة ماعدا المذكور فيها . فمن ذلك الحمر الأهلية. أخرجه البخارىّ[1] عن عمرو بن دينار قال: قلت لجابر بن يزيد: يزعمون أن رسول الله ﷺ نهى عن حُمُر الأهلية . فقال : قد كان يقول ذلك الحكمُ بن عمرو الغفارىّ عندنا بالبصرة . ولكن أبى ذلك البحرُ (ابنُ عباس) وقرأ: (قُلْ لَا أَجِدُ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ) الآية . وأخرج أبوداود[2] عن ابن عمر أنه سئل عن أكل القنفذ؟ فقرأ :

(١) أخرجه البخارىّ فى : ٧٢ ـ كتاب الذبائح والصيد ، ٢٨ ـ باب لحوم الحمر الإنسية ، حديث ٢٢٠٧ .

(٢) أخرجه أبو داود فى : ٢٦ ـ كتاب الأطعمة ، ٢٩ ـ باب فى أكل حشرات =

قُلْ لَا أَجِدُ . . . الآية . وأخرج ابن أبي حاتم وغيره، بسند صحيح عن عائشة أنها كانت إذا سئلت عن كل ذى ناب من السباع ومخلب من الطير؟ تلَتْ : قُلْ لَا أَجِدُ... الآية . وأخرج عن ابن عباس أنه قال : ليس من الدواب شيء حرام إلا ماحرم الله فى كتابه : قُلْ لَا أَجِدُ الآية . انتهى .

وأخرج أبوداود عن ابن عباس قال: كان أهل الجاهلية يأكلون أشياء ويتركون أشياء تقذرا . فبعث الله نبيه ﷺ وأنزل كتابه وأحل حلاله وحرّم حرامه . فما أحل فهو حلال وما حرّم فهو حرام . وما سكت عنه فهو معفوّ . وتلا : قُلْ لَا أَجِدُ ... الآية .

وذكرنا ضعف التعلق بهذه الآية على ماذهبوا إليه .

قال فى (فتح البيان) : معنى الآية أنه تعالى أمره ﷺ بأن يخبرهم أنه لا يجد فى شيء مما أوحى إليه محرّما غير هـــذه المذكورات . فدل ذلك على انحصار المحرمات فيها، لولا أنها مكية . وقد نزل بعدها بالمدينة سورة المائدة وزيد فيها على هذه المحرمات : المنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة . وصحّ عن رسول الله ﷺ تحريم كل ذى ناب من الســباع(٢)

= الأرض ، حديث ٣٧٩٩ ونصه :

عن عيسى بن نميلة عن أبيه قال : كنت عند ابن عمر فسئل عن أكل القنفذ ؟ فتلا (قُلْ لَا أَجِدُ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا ...) الآية . قال قال شيخ عنده : سمعت أبا هريرة يقول: ذكر عند النبيّ ﷺ فقال « خبيثةٌ من الخبائث » .

فقال ابن عمر : إن كان قال رسول الله ﷺ هذا ، فهو كما قال [مَا لَمْ نَدْرِ] .

(١) أخرجه أبو داود فى : ٢٦ ـ كتاب الطعام ، ٣٠ ـ باب ما لم يذكر تحريمه ، حديث ٣٨٠٠ .

(٢) أخرجه البخاريّ فى: ٧٦ـ كتاب الطب، ٥٧ـ باب ألبان الأتن، حديث ٢٢٠٨ ونصه: عن أبي ثعلبة الخشنيّ رضى الله عنه، قال: نهى النبيّ ﷺ عن أكل كل ذى ناب من السباع.

وأخرجه مسلم فى : ٣٤ ـ كتاب الصيد والذبائح ، حديث رقم ١٢ (طبعتنا) .

وكل ذى مخلب من الطير[١] وتحريم الحمر الأهلية[٢] والكلاب، ونحو ذلك .

وبالجملة ، فهذا العموم إن كان بالنسبة إلى ما يؤكل من الحيوانات، كما يدل عليه السياق ويفيده الاستثناء، فيضم إليه كل ما ورد بعده فى الكتاب أو السنة مما يدل على تحريم شىء من الحيوانات . وإن كان هذا العموم هو بالنسبة إلى كل شىء حرمه الله من حيوان وغيره ، فإنه يضم إليه كل ما ورد بعده مما فيه تحريم شىء من الأشياء. وقد رُوِى عن ابن عباس وابن عمر وعائشة؛ أنه لا حرام إلا ما ذكره الله فى هذه الآية . وروى ذلك عن مالك . وهو قول ساقط ومذهب فى غاية الضعف لا ستلزامه لإهمال غيرها ، مما نزل بعدها من القرآن ، وإهمالِ ما صح عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال بعد نزول هذه الآية . بلا سبب يقتضى ذلك ولا موجب يوجبه . وقول جابر (لكن أبى ذلك البحرا بن عباس) فى رواية البخارىّ المتقدمة، أقول : وإن أبى ذلك البحر ، فقد صحّ عن رسول الله ﷺ . والتمسكُ بقول صحابىٍّ فى مقابلة قول النبىّ ﷺ من سوء الاختيار وعدم الانصاف . انتهى كلام الفتح .

وفى (نيل الأوطار) : الاستدلال بهذه الآية إنما يتمّ فى الأشياء التى لم يرد النصّ بتحريمها . وأمّا الحمر الأنسية فقد تواترت النصوص على ذلك . والتنصيص على التحريم مقدم على عموم التحليل وعلى القياس . وأيضا الآية مكية . انتهى .

وقد ثبت عن ابن عمر رجوعه عن التعلق بعمومها .

روى سعيد بن منصور والإمام أحمد[٣] وأبو داود[٤] عن نميلة الفزارىّ قال : كنت

---

(١) أخرجه مسلم فى: ٣٤ـ كتاب الصيد والذبائح، حديث١٦ (طبعتنا) عن ابن عباس.

(٢) أخرجه البخارىّ فى : ٧٢ ـ كتاب الذبائح والصيد ، ٢٨ ـ باب لحوم الحمر الأنسية ، حديث ٥٠٦ ونصه :

عن ابن عمر رضى الله عنهما : نهى النبىّ ﷺ عن لحوم الحمر الأهلية ، يوم خيبر .

(٣) أخرجه فى المسند بالصفحة رقم ٣٨١ من الجزء الثانى (طبعة الحلبىّ) .

(٤) انظر الحاشية رقم ٢ ص ٢٥٣٤ .

عند ابن عمر ، وإنه سئل عن أكل القنفذ فقرأ عليه : قل لا أجد...الآية . فقال شيخ عنده : سمعت أبا هريرة يقول : ذُكِرَ عند النبيّ ﷺ فقال : خبيث من الخبائث . فقال ابن عمر: إن كان النبيّ ﷺ قاله فهو كما قال .

أى والخبائث محرّمة بنص القرآن، فهو مخصص لعموم هذه الآية .

وعن المقدام بن معدى كرب قال: قال رسول الله ﷺ: ألا هل عسى رجل يبلغه الحديث عنى وهو متكئ على أريكته فيقول : بيننا وبينكم كتاب الله . فما وجدنا فيه حلالا استحللناه. وما وجدنا فيه حراما حرمناه . وإن ما حرم رسول الله ﷺ كما حرم الله تعالى . أخرجه الترمذىّ[1] وقال : حديث حسن غريب .

ولأبى داود[2] قال: قال رسول الله ﷺ : ألا إنى أوتيت الكتاب ومثله معه. لا يوشك رجل شبعانُ على أريكته يقول: عليكم بهذا القرآن ، فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه . وما وجدتم فيه من حرام فحرموه . ألا لا يحل لكم (لحم) الحمار الأهلىّ ولا كل ذى ناب من السبع ولا لُقَطَةُ معاهد ألا أن يستغنى عنها صاحبها. ومن نزل بقوم فعليهم أن يَقْرُوه . فإن لم يقروه فله أن يعقبهم بمثل قراه . (أى يأخذ منهم عوضا عما حَرَموه من القِرى) .

هذا والزمخشرىّ فسر محرما بـ (طعاما محرما من المطاعم التى حرمتموها) وجعل الاستثناء منقطعا . أى لا أجد ما حرمتموه لكن أجد الأربعة محرّمة . وهذا لا دلالة فيه على الحصر حتى ترد المحرمات الأخر . إذ الاستثناء المنقطع ليس كالمتصل فى الحصر . وغير الزمخشرىّ لم يقيّده بما ذكر . لأن الأصل الاتصال وعدم التقييد . وأوّلوها بما قدمنا قبل . وحينئذ يكون الاستثناء من أعم الأوقات أو أعم الأحوال مفرغا . بمعنى : لا أجد

(١) أخرجه الترمذىّ فى : ٣٩ ـ كتاب العلم ، ١٠ ـ باب ما نهى عنه أن يقال عند حديث النبيّ ﷺ .

(٢) أخرجه أبو داود فى: ٣٩ ـ كتاب السنّة ، ٥ ـ باب فى لزوم السنّة، حديث ٤٦٠٤

شيئاً من المطاعم المحرمات فى وقت من الأوقات ، أو حال من الأحوال ، إلا فى وقت أو حال كون الطعام أحد الأربعة. فإنى أجد حينئذ محرما . فالمصدر للزمان أو الهيئة . وفيه أن المصدر المؤول من (أن والفعل) لا ينصب على الظرفية . ولا يقع حالا ، لأنه معرفة . والله أعلم .

الثانى ـ فى قوله تعالى (قُلْ لَا أَجِدُ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا) إيذان بأن التحريم إنما يعلم بالوحى لا بالهوى . قال الشهاب: كنى بعدم الوجدان عن عدم الوجود. ومبنى هذه الكناية على أن طريق التحريم التنصيص منه تعالى . وتفسيره بمطلق الوحى استظهروه . ولذا قال : أوحى ولم يقل : أنزل .

الثالث ـ قال السيوطىّ فى (الإكليل) : استدل النبىّ ﷺ بقوله (عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ) على أنه إنما حرم من الميتة أكلها . وأن جلدها يطهر بالدبغ . فأخرج أحمد[1] وغيره عن ابن عباس قال: ماتت شاة لسودة بنت زَمْعة فقالت : يا رسول الله ! ماتت فلانة (يعنى الشاة) فقال : فلولا أخذتم مَسْكها؟ فقالت : نأخذ مسك شاة قد ماتت؟ فقال لها رسول الله ﷺ : إنما قال الله عز وجل : قُلْ لَا أَجِدُ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ . فإنكم لا تطعمونه . إن تدبغوه تنتفعوا به. فأرسلت إليها فسلختْ مسكها فدبغته ، فاتخذت منه قِرْبة ، حتى تخرَّقت عندها .

الرابع ـ استدل بقوله تعالى (مَسْفُوحًا) على إباحة غيره . وذلك لأن الدم المسفوح هو ما سال من الحيوان فى حال الحياة ، أو عند الذبح ـ لا كالكبد والطحال ـ وكذا ما اختلط باللحم من الدم لأنه غير سائل . قال عمران بن جدير : سألت أبا مجلز عما يختلط باللحم من الدم ، وعن القدر يرى فيها حمرة الدم فقال : لا بأس بذلك ! إنما نهى عن الدم المسفوح .

---

(١) أخرجه فى المسند بالصفحة ٣٢٧ من الجزء الأول (طبعة الحلبىّ) والحديث رقم ٣٠٢٧ (طبعة المعارف) .

وقال إبراهيم النخعىّ : لا بأس بالدم فى عِرْقٍ أو مخّ ، إلّا المسفوح .

وقال عكرمة : لولا هذه الآية لتتبع المسلمون الدم من العروق ما تتبع اليهود .

ثم بيّن تعالى أنه حرم على اليهود أشياء أخرى غير هذه الأربعة، تحقيقاً لافتراء المشركين فيما حرّموه، إذْ لم يوافق شيئاً مما أنزله تعالى ، فقال سبحانه :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٤٦] (وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِى ظُفُرٍ ، وَمِنَ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَا إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَا أَوِ الْحَوَايَا أَوْ مَا اخْتَلَطَ بِعَظْمٍ ، ذَٰلِكَ جَزَيْنَاهُمْ بِبَغْيِهِمْ ، وَإِنَّا لَصَادِقُونَ)

« وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا » أى : اليهود خاصة « حَرَّمْنَا كُلَّ ذِى ظُفُرٍ » قال سعيد بن جبير : هو الذى ليس منفرج الأصابع ـ كالجمل والوَبْر والأرنب ـ فإنها من ذوات الأظفار الغير المشقوقة ـ أى المنفرجة ـ وأما ذو الظفر المشقوق وهو يجترّ من البهائم، فلم يحرم عليهم.

«وَمِنَ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَا» لا لحومهما «إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَا» يعنى : ما علق بالظهر من الشحوم « أَوِ الْحَوَايَا » أى : الأمعاء والمصارين ـ أى : ماحملته من الشحوم ـ « أَوْ مَا اخْتَلَطَ بِعَظْمٍ » كالمخ والعصعص « ذَٰلِكَ » أى : تحريم تلك الأطايب عليهم « جَزَيْنَاهُمْ بِبَغْيِهِمْ » بسبب ظلمهم ، وهو قتلهم الأنبياء بغير حقّ ، وأكلهم الربا ـ وقد نهوا عنه ـ وأكلهم أموال الناس بالباطل ، كقوله تعالى[1] (فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللهِ كَثِيرًا) .

قال المهايمىّ : أى : ولم يكن لغيرهم ذلك البغى ، فلا وجه لتحريمها عليهم مع كونها أطايب فى أنفسها .

« وَإِنَّا لَصَادِقُونَ » أى : فى جميع أخبارنا التى من جملتها هذا الخبر ؛ وهو تخصيص التحريم بهم، لبغيهم .

(١) [٤ / النساء / ١٦٠] .

قال ابن جرير[١] : لا كما زعموا من أن إسرائيل هو الذى حرّمه على نفسه .

قال أبوالسعود : ولقد ألقمهم الحجر قوله تعالى (كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حِلًّا لِبَنِي إِسْرَائِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنَزَّلَ التَّوْرَاةُ ، قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَاةِ فَاتْلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ)[٢] .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٤٧] (فَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقُلْ رَبُّكُمْ ذُو رَحْمَةٍ وَاسِعَةٍ وَلَا يُرَدُّ بَأْسُهُ عَنِ الْقَوْمِ الْمُجْرِمِينَ)

« فَإِنْ كَذَّبُوكَ » الضمير إمّا لليهود لأنهم أقرب ذكرًا، ولذِكْرِ المشركين بعد ذلك بعنوان الإشراك؛ وإمّا للمشركين، وإما للفريقين. أى: فإن كذبتك اليهود فى التخصيص وزعموا أن تحريم الله لا ينسخ ، وأصرّوا على ادعاء قدم التحريم ؛ أو المشركون فيما فصل من أحكام التحليل والتحريم ، أوهما فيما ادّعيا « فَقُلْ رَبُّكُمْ ذُو رَحْمَةٍ وَاسِعَةٍ » يمهلكم على التكذيب فلا تغتروا بإمهاله فإنه لا يهمل « وَلَا يُرَدُّ بَأْسُهُ عَنِ الْقَوْمِ الْمُجْرِمِينَ » أى : ومع رحمته فهو ذو بأس شديد. وفيه ترغيبٌ لهم فى ابتغاء رحمة الله الواسعة، وذلك فى اتباع رضوانه ، وترهيبٌ من المخالفة .

وليعلم أن المشركين لما لزمتهم الحجة ـ ببطلان ما كانوا عليه من الشرك بالله وتحريم ما لم يحرمه الله ـ أخبرَ تعالى عنهم بما سيقولونه من شبهة يتشبثون بها لشركهم وتحريم ما حرّموا . وفائدةُ الإخبار بما سوف يقولونه ، توطين النفس على الجواب ، ومكافحتهم بالردّ، وإعداد الحجة قبل أوانها ، فقال تعالى :

---

(١) انظر الصفحة رقم ٢٠٦ من الجزء الثانى عشر من التفسير (طبعة المعارف) .

(٢) [٣ / آل عمران / ٩٣] .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٤٨] (سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا ءَابَاؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِنْ شَيْءٍ ، كَذَٰلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّىٰ ذَاقُوا بَأْسَنَا ، قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا ، إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ)

« سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا » يعنى مشركى قريش والعرب « لَوْ شَاءَ اللهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا ءَابَاؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِنْ شَيْءٍ » يعنى ما حرموه من البحائر والسوائب وغيرها « كَذَٰلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّىٰ ذَاقُوا بَأْسَنَا » أى : حتى أنزلنا عليهم العذاب « قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا » أى : أمر معلوم يصحّ الاحتجاج به فيما قلتم فتظهروه لنا « إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ » أى : فيما أنتم عليه من الشرك وتحريم ما حرّمتم « وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ » تكذبون .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٤٩] (قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ)

« قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ » البيّنة الواضحة التى بلغت غاية المتانة والقوة على الإثبات. ومنه : (أيمان بالغة) أى : مؤكدة . أو (البالغة) التى بلغ بها صاحبها صحة دعواه فهى (كعيشة راضية) . « فَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ » أى : ولكنه لم يشأ ذلك . بل شاء هداية بعضٍ صرفوا اختيارهم إلى سلوك طريق الحقّ ، وضلالَ آخرين صرفوا كسبهم إلى خلاف ذلك، من غير صارفٍ يلويهم ولا عاطفٍ يثنيهم ، فوقع ذلك على الوجه الذى شاءه .

قال الإمام أبو منصور الماتريدىّ فى (تأويلاته) : قيل : الآية فى مشركى العرب . قالوا ذلك حين لزمتهم المناقضة وانقطع حجاجهم فى تحريم ما حرّموا من الأشياء . وأضافوا

ذلك إلى الله ، وهو صلة قوله (ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ ... ـ إلى قوله ـ أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ وَصَّاكُمُ اللهُ بِهَذَا)[1] ، فلما لزمتهم المناقضة وانقطع حجاجهم فزعوا إلى هذا القول (لَوْ شَاءَ اللهُ مَا أَشْرَكْنَا ...)[2] الآية ! انتهى .

والقصد : الاعتذار عن كل ما يقدمون عليه من الإشراك وتحريم الحلال . أى: ولكنه لم يشأ الترك وشاء الفعل ، ففعلُنا طوع مشيئته ، وهو لا يشاء إلا الحق ، لأنه قادر . فلو لم يكن حقًّا يرضاه لمنعنا منه . وهو لم يمنعنا منه فهو حقّ . وفى حكاية هذه المناظرة والمجادلة بيانٌ لنوعٍ من كفرهم شنيع جدًّا ..!

تنبيه :

هذه الآية تكرر نظيرها فى التنزيل الكريم فى عدة سور ، وهى من الآيات الجديرة بالتدبر لتمحيص الحق فى المراد منها .

فقد زعم المعتزلة أن فيها دلالة واضحة لمذهبهم من أن الله لا يشاء المعاصى والكفر ، كما تبجّح بذلك منهم الطبرسىّ الشيعىّ فى (تفسيره) وقال : إن فيها تكذيباً ظاهراً لمن أضاف مشيئة ذلك إلى الله سبحانه ؛ وكذا الزمخشرىّ فى (تفسيره) .

---

(١) [٦ / الأنعام / ١٤٣و١٤٤] ونصهما : ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ ، مِنَ الضَّأْنِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْمَعْزِ اثْنَيْنِ ، قُلْ ءَالذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ الْأُنْثَيَيْنِ أَمَّا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْأُنْثَيَيْنِ ، نَبِّئُونِى بِعِلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ * وَمِنَ الْإِبِلِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْبَقَرِ اثْنَيْنِ ، قُلْ ءَالذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ الْأُنْثَيَيْنِ أَمَّا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْأُنْثَيَيْنِ ، أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ وَصَّاكُمُ اللهُ بِهَذَا ، فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللهِ كَذِباً لِيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ ، إِنَّ اللهَ لَا يَهْدِى الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ .

(٢) [٦ / الأنعام / ١٤٨] ونصها : سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا ءَابَاؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِنْ شَىْءٍ ، كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّى ذَاقُوا بَأْسَنَا ، قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا ، إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ .

ومعلومٌ أنّ عقيدة الفرقة الناجية، الإيمانُ بأن : ما شاء الله كان ، ومالم يشأ لم يكن، وأنه ما فى السموات والأرض من حركة ولا سكون إلّا بمشيئة الله سبحانه ، لا يكون فى ملكه إلّا ما يريد ، وهو خالقٌ لأفعال العباد .. !

وقد خالف فى ذلك عامة القدرية ـ الذين سمّاهم النبيّ صلى الله عليه وسلم مجوس هذه الأمة ـ فقالوا : لا إرادة إلّا بمعنى المشيئة ، وهو لم يرد إلّا ما أمر به ، ولم يخلق شيئاً من أفعال العباد. فعندهم أكثر مايقع من أفعال العباد على خلاف إرادته تعالى. ولما كان قولهم هذا فى غاية الشناعة، تبرأ منهم الصحابة. وأصل بدعتهم ـ كما قال ابن تيمية ـ كانت من عجزعقولهم عن الإيمان بقدر الله والإيمان بأمره ونهيه . وسنبيّن تحقيق ذلك بعد أن نورد شبهتهم فى هذه الآية وندمغها ـ بعونه تعالى ـ بعدة وجوه فنقول :

(قالوا) : إن الله تعالى حكى عن المشركين أنهم قالوا : أشركنا بإرادة الله تعالى. ولو أراد عدم إشراكنا لما أشركنا، ولمّا صدر عنا تحريم المحللات فقد أسندوا كفرهم وعصيانهم إلى إرادته تعالى كما تزعمون أنتم . ثم إنه تعالى ردّ عليهم مقالتهم وبيّن بطلانها وذمّهم عليها وأوعدهم عليها وعيداً شديداً . فلو كان يجوز إضافة المشيئة إلى الله تعالى فى ذلك ، على ماتضيفون أنتم ، لم يكن يردّ ذلك عليهم ويتوعّدهم !

(قلنا) : إنّ المشيئة فى الآية تتخرّج على وجوه :

أحدها : ما قال الحسن والأصمّ ـ إن المشيئة ههنا الرضا ـ فمرادهم : أنّ الله رضى بفعلنا وصنيعنا ـ حيث فعل آباؤنا مثل ما فعلنا ـ فلم يَحُل الله بينهم وبين ذلك ، ولا أخذ على أيديهم، ولا منعهم عن ذلك ؛ فلو لم يرض بذلك عنهم لكان يمنعهم عنه !

قال أبو منصور : وإنما استدلوا بالرضا من الله والإذن فيما كانوا فيه ، أنهم كانوا يخوفون بالهلاك والعذاب على صنيعهم ، ثم رأوا آباءهم ماتوا على ذلك ولم يأتهم العذاب ، فاستدلوا بتأخير نزول العذاب عليهم على أنّ الله رضى بذلك .

وبالجملة ، أرادوا بقولهم ذلك ، أنهم على الحق المشروع المرضيّ عندالله. ولما كانت حجتهم داحضةً باطلة ـ لأنها لو كانت صحيحة لما أذاقهم الله بأسه ودمّر عليهم وأدال عليهم رسله الكرام ـ قال تعالى : (قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا) أى: بأنّ الله راضٍ عليكم فيما أنتم فيه ! وهذا من التهكّم والشهادةِ بأن مثل قولهم محال أن يكون له حجة .

وفى (الوجيز): الحاصل أنّ المشركين اعتقدوا عدم التفرقة بين المأمور المرضيّ والمشيئة، كما اعتقدت المعتزلة ، فاحتجوا على حقيّة الإشراك . وينادى على ذلك قوله (كَذَٰلِكَ كَذَّبَ ...) فإنه لو كان المراد أنّ ذلك ليس بمشيئة الله تعالى لقال (كَذَٰلِكَ كَذَبَ) بالتخفيف لاالتشديد. وهذه الآية ـ عند من له أذن واعية ـ تصيح على المعتزلة بالويل والثبور، لكن فى آذانهم وقر ، ومن لم يهده الله فلا هادى له . انتهى .

الوجه الثانى : إن المشيئة فى الآية بمعنى الأمر والدعاء إلى ذلك . أى: يقولون: إن الله أمرهم بذلك ودعاهم إليه ، كما أخبر عنهم فى سورة الأعراف بقوله : (وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا ءَابَاءَنَا وَاللهُ أَمَرَنَا بِهَا) فردّ تعالى عليهم بقوله : (قُلْ إِنَّ اللهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ) .

الوجه الثالث : إنّ قولهم ذلك كان على سبيل الاستهزاء والسخرية دفعاً لدعوته ﷺ ، وتعلّلاً لعدم إجابته وانقياده ، لا تفويضاً للكائنات إلى مشيئة الله تعالى . فما صدر عنهم ، كلمةُ حقّ أريد بها باطل . ولذلك ذمّهم الله بالتكذيب لأنهم قصدوا به تكذيب النبيّ ﷺ فى وجوب اتباعه والمتابعة ، فقال : (كَذَٰلِكَ كَذَبَ) بالتشديد ، ولم يذمهم بالكذب فى قولهم ذلك ، وإلّا لقال (كَذَٰلِكَ كَذَّبَ) بالتخفيف، إشارة إلى أن ذلك الكلام فى نفسه حق وصدق .

وقال آخرا: (قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ) فأشار إلى صدق مقالتهم وفساد غرضهم . فالعتاب الذى لحقهم والوعيد الذى أوعدهم، إنما كان لاستهزائهم ،

كما ذكر فى قوله تعالى[1] (وَيَقُولُ الْإِنْسَانُ أَئِذَا مَامِتُّ لَسَوْفَ أُخْرَجُ حَيًّا) هى كلمة حقّ . لكن قالها استهزاءً فلحقه الذم .

وهذا الوجه اقتصر عليه العضد فى (المواقف) وقرره أيضاً أبو منصور فى (تأويلاته).

قال الحسن بن الفضل : لو قالوا هذه المقالة تعظيماً لله وإجلالًا له ومعرفةً بحقه وبما يقولون ، لَمَا عابهم بذلك . ولكنهم قالوا هذه المقالة تكذيباً وجَدَلًا من غير معرفةٍ بالله وبما يقولون .

الوجه الرابع : ما يستفاد من قول الإمام : إنّ فى كلام المشركين مقدمتين :

(إحداها) : أن الكفر بمشيئة الله تعالى . و (الثانية) : أنه يلزم منه اندفاع دعوة النبىّ ﷺ . وما ورد من الذمّ والتوبيخ إنما هو على الثانية ، إذ الله يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد ، فله أن يشاء من الكافر الكفر ويأمره بالإيمان ويعذبه على خلافه ويبعث الأنبياء عليهم الصلاة والسلام دعاةً إلى دار السلام ، وإن كان لا يهدى إلّا من يشاء .

الوجه الخامس : إن قولهم ذلك كان على سبيل العناد والعتوّ .

قال البقاعىّ فى قوله تعالى (كَذَٰلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ) : أى: بما أوقعوا من نحو هذه المجادلة فى قولهم : إذا كان الكلّ بمشيئة الله كان التكليف عبثاً ، فكانت دعوى الأنبياء باطلة . وهذا القول من المشركين عناد بعد ثبوت الرسالات بالمعجزات وإخبار الرسل بأنه يشاء الشىء ويعاقب عليه لأن ملكه تامّ ، لا يسأل عما يفعل .

وقال الإمام القاشانىّ قدس سره ، فى قوله تعالى (كَذَٰلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ): أى : كذب المنكرون الرسل من قبلهم بتعليق كفرهم بمشيئة الله ، عناداً وعتوًّا ، فعذّبوا بكفرهم .

ثم قال فى قوله تعالى (قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا) : أى: إن كان لكم

(١) [١٩ / مريم / ٦٦] .

علمٌ بذلك وحجّة ، فبيّنوا . وإنما قال ذلك ، إشارة إلى قولهم : (لَوْ شَاءَ اللهُ مَا أَشْرَكْنَا) لأنهم لو قالوا ذلك عن علمٍ ، لعلموا أن إيمان الموحّدين وكلّ شيءٍ ، لا يقع إلّا بإرادة الله. فلم يعادوهم ولم ينكروهم بل وَالَوْهم ، ولم يبق بينهم وبين المؤمنين خلاف . ولعمرى إنهم لو قالوا ذلك عن علمٍ ، لما كانوا مشركين بل كانوا موحّدين . ولكنهم اتبعوا الظنّ فى ذلك ، وبنوا على التقدير والتخمين لغرض التكذيب والعناد ، وعلى ما سمعوا من الرسل إلزامًا لهم وإثباتاً لعدم امتناعهم عن الرسل . لأنهم محجوبون فى مقام النفس . وأنّى لهم اليقين ؟ ومن أين لهم الاطلاع على مشيئة الله ؟ وقوله تعالى (قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ) أى : إن كان ظنكم صدقاً فى تعليق شركم بمشيئة الله ، فليس لكم حجة على المؤمنين وعلى غيركم من أهل دين ، لكون كل دين حينئذٍ بمشيئة الله ، فيجب أن توافقوهم وتصدقوهم ، بل لله الحجة عليكم فى وجوب تصديقهم وإقراركم بأنكم أشركتم ، بمن لايقع أمرٌ إلّا بإرادته، ما لا أثر لإرادته أصلًا . فأنتم أشقياء فى الأزل مستحقّون للبعد والعقاب . وقوله تعالى (فَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ) أى : بلى ، صدقتم . ولكن كما شاء كفركم لو شاء لهداكم كلّكم ، فبأىّ شيءٍ علمتم أنه لم يشأ هدايتكم حتى أصررتم ؟ وهذا تهييج لمن عسى أن يكون له استعداد منهم فيقمع ويهتدى فيرجع عن الشرك ويؤمن . انتهى .

الوجه السادس : ما فى (لباب التأويل) من أنه قيل فى معنى الآية : أنهم كانوا يقولون الحقّ بهذه الكلمة ـ وهو قولهم (لَوْ شَاءَ اللهُ مَا أَشْرَكْنَا) ـ إلّا أنهم كانوا يعدّونه عذرًا لأنفسهم ، ويجعلونه حجّة لهم فى ترك الإيمان . والردّ عليهم فى ذلك : أنّ أمر الله بمعزلٍ عن مشيئته وإرادته ؛ فإن الله تعالى مريد لجميع الكائنات غير آمرٍ بجميع ما يريد ، فعَلَى العبد أن يتبع أمره وليس له أن يتعلق بمشيئته ، فإنّ مشيئته لا تكون عذرًا لأحدٍ عليه فى فعله ، فهو تعالى يشاء الكفر من الكافر ولا يرضى به ولا يأمر به ، ومع هذا فيبعث الرسل إلى العبد ويأمره بالإيمان . وورود الأمر على خلاف الإرادة غير ممتنع . فالحاصل : أنه

تعالى حكى عن الكفار أنهم يتمسكون بمشيئة الله تعالى فى شركهم وكفرهم ، فأخبر الله تعالى أنّ هذا التمسّك فاسدٌ باطل ، فإنه لا يلزم من ثبوت المشيئة لله تعالى فى كلّ الأمور دفع دعوة الأنبياء عليهم السلام . انتهى .

الوجه السابع : ما قرره الناصر فى (الانتصاف) : إنّ الردّ عليهم إنّما كان لاعتقادهم أنهم مسلوبون اختيارهم وقدرتهم ، وإنّ إشراكهم إنما صدر منهم على وجه الاضطرار ، وزعموا أنّهم يقيمون الحجّة على الله ورسله بذلك . فردّ الله قولهم وكذبهم فى دعواهم ـ عدم الاختيار لأنفسهم ـ وشبّههم بمن اغترّ قبلهم بهذا الخيال . فكذب الرسل، وأشرك بالله ، واعتمد على أنه إنما يفعل ذلك كلّه بمشيئة الله ، ورام إلحام الرسل بهذه الشبهة. ثم بيّن الله تعالى أنهم لا حجّة لهم فى ذلك، وأن الحجة البالغة له لا لهم، بقوله (فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ). ثم أوضح تعالى أنّ كلّ واقع بمشيئته، وإنه لم يشأ منهم إلّا ما صدر عنهم ، وأنه لو شاء منهم الهداية لاهتدوا أجمعون بقوله (فَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ) . والمقصود من ذلك : أن يتمحّض وجه الردّ عليهم، ويتخلص عقيدة نفوذ المشيئة ، وعموم تعلقها بكلّ كائن عن الردّ؛ وينصرف الردّ إلى دعواهم بسلب الاختيار لأنفسهم ، وإلى إقامتهم الحجة بذلك خاصة . وإذا تدبّرت هذه وجدتها كافية فى الردّ على من زعم من أهل القبلة أن العبد لا اختيار له ولا قدرة البتة. بل هو مجبور على أفعاله مقهورٌ عليها . وهم الفرقة المعروفون بـ (المجبرة) . والزمخشرىّ يغالط فى الحقائق فيسمىّ أهل السنة مجبرة وإن أثبتوا للعبد اختياراً وقدرةً ، لأنهم يسلبون تأثير قدرة العبد ويجعلونها مقارنة لأفعاله الاختيارية مميزة بينها وبين أفعاله القسرية. فمن هذه الجهة سوّى بينهم وبين المجبرة ، ويجعله لقباً عامّاً لأهل السنة . وجماع الردّ على المجبرة ـ الذين ميزناهم عن أهل السنة ـ فى قوله تعالى (سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا ... ـ إلى قوله ـ قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ) . وتتمة الآية ردٌّ صراح على (طائفة الاعتزال) القائلين بأنّ الله تعالى شاء الهداية منهم أجمعين . فلم تقع من أكثرهم ! ووجه الردّ : أن (لو) إذا دخلت على فعل

مثبت نفته ؛ فيقتضى ذلك أن الله تعالى لما قال (فَلَوْ شَاءَ) لم يكن الواقع أنه شاء هدايتهم. ولو شاءها لوقعت . فهذا تصريح ببطلان زعمهم ومحلّ عقدهم. فإذا ثبت اشتمال الآية على ردّ عقيدة الطائفتين المذكورتين ـ المجبرة فى أوّلها والمعتزلة فى آخرها ـ فاعلم أنها جامعة لعقيدة السنّة منطبقة عليها . فإن أوّلها ـ كما بيّنا ـ يثبت للعبد اختياراً وقدرةً على وجه يقطع حجته وعذره فى المخالفة والعصيان ، وآخرها يثبت نفوذ مشيئة الله فى العبد ، وأنّ جميع أفعاله على وفق المشيئة الإلهية ، خيراً أو غيره . وذلك عين عقيدتهم . فإنهم ـ كما يثبتون للعبد مشيئةً وقدرة ـ يسلبون تأثيرها ، ويعتقدون أن ثبوتهما قاطع لحجّته ، ملزم له بالطاعة على وفق اختياره . ويثبتون نفوذ مشيئة الله أيضاً وقدرته فى أفعال عباده . فهم ـ كما رأيت ـ تبعٌ للكتاب العزيز : يثبتون ما أثبت ، وينفون ما نفى ، مؤيدون بالعقل والنقل ، والله الموفق . انتهى .

وقد أخرج الحاكم عن ابن عباس أنه قيل له : إن ناساً يقولون : ليس الشرّ بقَدَر . فقال ابن عباس: بيننا وبين أهل القدر هذه الآية : سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا ... ـ إلى قوله ـ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ(١) .

وبتحقيق هذه الوجوه يسقط قول الطبرسىّ المعتزلىّ : لو كان الأمر على ماقاله أهل الجبر ـ من أن الله تعالى شاء منهم الكفر ـ لكانت الحجة للكفّار على الله ، من حيث فعلوا ما شاء الله ، ولكانوا بذلك مطيعين له . لأن الطاعة هى امتثال الأمر المراد ، ولا تكون الحجّة لله عليهم على قولهم، من حيث إنه خلق فيهم الكفر وأراد منهم الكفر . فأىّ حجّة له عليهم مع ذلك ؟ انتهى .

وكذا قول الزمخشرىّ : ما حكى عن المشركين كمذهب المجبرة بعينه . ولذا قال النحرير: نعم ! هو كمذهبهم فى كون كلّ كائن بمشيئة الله . لكن الكفرة يحتجّون بذلك على حقية

(١) [٦ / الأنعام / ١٤٨و١٤٩] .

الإشراك وتحريم الحلال وسائر ما يرتكبون من القبائح . وكونها ليست بمعصية لكونها موافقة للمشيئة التى تساوى معنى الأمر ، على ما هو مذهب القدرية : من عدم التفرقة بين المأمور والمراد ، وأنّ كلّ ما هو مرادٌ لله فهو ليس بمعصية منهىّ عنها . والمجبرة ـ وإن اعتقدوا أن الكلّ بمشيئة الله ـ لكنهم يعتقدون أن الشرك وجميع القبائح معصية ومخالفة للأمر يلحقها العذاب بحكم الوعيد ، ويعفو عن بعضها بحكم الوعد . فهم ـ فى ذلك ـ يصدّقون الله فيما دلّ عليه العقل والشرع من امتناع أن يكون أكثر ما يجرى فى ملكه على خلاف ما يشاء . والكفرة يكذّبونه فى لحوق الوعيد على ما هو بمشيئته تعالى . انتهى .

فصل

قال الإمام شمس الدين ابن القيّم الدمشقىّ رحمه الله تعالى فى كتابه (طريق الهجرتين) بعد أن أطال فى سرد أحاديث القدر وآثاره ، ما نصّه :

فالجواب أنّ ههنا مقامين : مقام إيمانٍ وهدًى ونجاة ، ومقام ضلالٍ وردى وهلاك ، زلّت فيه أقدام فهوت بأصحابها إلى دار الشقاء .

فأما مقام الإيمان والهدى والنجاة ، فمقام إثبات القدر والإيمان به ، وإسناد جميع الكائنات إلى مشيئة ربها وبارئها وفاطرها ، وأنّ ماشاء كان وإنْ لم يشأ الناس . وما لم يشأ لم يكن ، وإنْ شاء الناس . وهذه الآثار ـ التى كلها تحقق هذا المقام ـ تبيّن أن من لم يؤمن بالقدر فقد انسلخ من التوحيد ، ولبس جلباب الشرك ، بل لم يؤمن بالله ولم يعرفه . وهذا فى كل كتابٍ أنزله الله على رسله .

وأما المقام الثانى وهو مقام الضلال والردى والهلاك فهو الاحتجاج به على الله ، وحمل العبد ذنبه على ربّه ، وتنزيه نفسه الجاهلة الظالمة الأمّارة بالسوء ، حتى يقول قائل هؤلاء :

ألقاه فى اليمّ مكتوفاً وقال له : إيّاك ! إيّاك ! أن تبتلّ بالماء

ويقول قائلهم :

دعانى وسدّ الباب دونى . فهل إلى دخولى سبيلٌ ؟ بيّنوا لِيَ قصّتى

ثم ساق ـ رحمه الله ـ قصصاً غريبة فى ذلك ، ثم قال :

وسمعته ـ يعنى شيخ الإسلام ابن تيميّة ـ يقول :

القدرية المذمومون فى السنة وعلى لسان السلف هم هؤلاء الفرق الثلاثة : نفاة القدر وهم (القدرية المجوسيّة) . والمعارضون به للشريعة الذين قالوا : لَوْ شَاءَ اللهُ مَا أَشْرَكْنَا وهم (القدرية المشركية) . والمخاصمون به للربّ سبحانه وهم أعداء الله وخصومه وهم (القدرية الإبليسية) وشيخهم إبليس ، وهو أول من احتج على الله بالقدر فقال : بِمَا أَغْوَيْتَنِى (١) ولم يعترف بالذنب ويَبُؤْ بِهِ كما اعترف به آدم. فمن أقرّ بالذنب وَبَاءَ به ونزّه ربّه فقد أشبه أباه آدم . ومن أشبه أباه فما ظلم. ومن برّأ نفسه واحتجّ على ربّه بالقدر فقد أشبه إبليس. ولاريب أنّ هؤلاء القدرية الإبليسية والمشركية شرٌّ من القدرية النفاة . لأن النفاة إنما نَفَوْه تنزيهاً للربّ وتعظيماً له أن يقدّر الذنب ثم يلوم عليه ويعاقب . ونزّهوه أن يعاقب العبد على مالا صنع للعبد فيه البتة. بل هو بمنزلة طوله وقصره وسواده وبياضه.. ونحو ذلك . كما يحكى عن بعض الجبرية إنه حضر مجلس بعض الولاة. فأتى بطرّار (هو الذى يقطع الهميان أو الأكمام ويستلّ مافيها) أحولَ . فقال له الوالى : ما ترى فيـــه؟ فقال : اضربه خمسة عشر ـ يعنى سوطاً ـ فقال له بعض الحاضرين ـ ممّن ينفى الجبر ـ بل ينبغى أن يضرب ثلاثين سوطاً : خمسة عشر لطرّه ومثلها لحَوَلِهِ. فقال الجبرىّ : كيف يضرب على الحَوَل ولا صنع له فيه؟ فقال: كما يضرب على الطرّ ولا صنع له فيه، عندك ... فبُهِتَ الجبرىّ .

(١) [٧ / الأعراف / ١٦] ونصها : قَالَ فَبِمَا أَغْوَيْتَنِى لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ .

و [١٥ / الحجر / ٣٩] ونصها : قَالَ رَبِّ بِمَا أَغْوَيْتَنِى لَأُزَيِّنَنَّ لَهُمْ فِى الْأَرْضِ وَلَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ .

وأما (القدرية الإبليسية والمشركية) فكثير منهم منسلخ عن الشرع، عدوّ لله ورسله، لا يقرّ بأمر ولا نهى ، وتلك وراثة عن شيوخه الذين قال الله فيهم : سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا ءَابَاؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِنْ شَيْءٍ ...[1] الآية، وقال[2] تعالى : وَقَالَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللهُ مَا عَبَدْنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ نَحْنُ وَلَا ءَابَاؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ، كَذَٰلِكَ فَعَلَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ، فَهَلْ عَلَى الرُّسُلِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ، وقال تعالى[3]: وَقَالُوا لَوْ شَاءَ الرَّحْمَنُ مَا عَبَدْنَاهُمْ ، مَا لَهُمْ بِذَٰلِكَ مِنْ عِلْمٍ ، إِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ، وقال[4] : وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللهُ قَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا أَنُطْعِمُ مَنْ لَوْ يَشَاءُ اللهُ أَطْعَمَهُ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ .

فهذه أربعة مواضع فى القرآن، بَيَّنَ سبحانه فيها أنّ الاحتجاج بالقدر من فعل المشركين المكذبين للرسل .

وقد افترق الناس فى الكلام على هذه الآيات أربع فِرقٍ :

الفرقة الأولى : جعلت هذه الحجة حجة صحيحة، وأنّ للمحتجّ بها الحجة على الله . ثم افترق هؤلاء فرقتين : (فرقة) كذبت بالأمر والوعد والوعيد ، وزعمت أن الأمر والنهى والوعد والوعيد ، بعد هذا ، يكون ظلماً ، والله لا يظلم من خلقه أحدًا ! و(فرقة) صدقت بالأمر والنهى والوعد والوعيد وقالت : ليس ذلك بظلم ، والله يتصرف فى ملكه كيف يشاء ويعذب العبد على مالا صنع له فيه ، بل يعذبه على فعله هوسبحانه لا على فعل عبده. إذ العبد لا فعل له ، والملك ملكه ولا يُسأل عما يفعل وهم يُسأَلُون . فإنّ هؤلاء الكفار إنما قالوا

(١) [٦ / الأنعام / ١٤٨] .
(٢) [١٦ / النحل / ٣٥] .
(٣) [٤٣ / الزخرف / ٢٠] .
(٤) [٣٦ / يس / ٤٧] .

هذه المقالة ـ التى حكاها الله عنهم ـ استهزاء منهم ، ولو قالوا ـ اعتقاداً للقضاء والقدر ، وإسناداً لجميع الكائنات إلى مشيئته وقدرته ـ لم ينكر عليهم . ومضمون قول هذه الفرقة إنّ هذه حجة صحيحة إذا قالوها على وجه الاعتقاد ـ لا على جهة الاستهزاء ـ فيكون للمشركين على الله الحجّة ؛ وكفى بهذا القول فساداً وبطلاناً .

الفرقة الثانية : جعلت هذه الآيات حجة لها فى إبطال القضاء والقدر والمشيئة العامة . إذْ لو صحت المشيئة العامة ـ وكان الله قد شاء منهم الشرك والكفر وعبادة الأوثان ـ لكانوا قد قالوا الحق ، وكان الله يصدقهم عليه ولم ينكر عليهم . فحيث وصفهم بالحرْص ـ الذى هو الكذب ـ ونفى عنهم العلم ، دلّ على أن هذا الذى قالوه ليس بصحيح ، وأنهم كاذبون فيه ؛ إذْ لو كان علماً لكانوا صادقين فى الإخبار به ، ولم يقل لهم : هل عندكم من علم .

وجعلت هذه الفرقة هذه الآيات حجة لها على التكذيب بالقضاء والقدر ، وزعمت بها أن يكون فى ملكه مالا يشاء ، ويشاء مالا يكون ، وإنه لا قدرة له على أفعال عباده من الإنس والجن والملائكة ، ولا على أفعال الحيوانات . وإنه لا يقدر أن يضلّ أحداً ، ولا يهديه ، ولا يوفقه أكثر مما فعل به ، ولا يعصمه من الذنوب والكفر ، ولا يلهمه رشدَه ، ولا يجعل فى قلبه الإيمان ، ولا هو الذى جعل المصلّى مصلياً والبرّ برّاً والفاجر فاجراً والمؤمن مؤمناً والكافر كافراً . بل هم جعلوا أنفسهم كذلك .

فهذه الفرقة شاركت الفرقة التى قبلها فى إلقاء الحرب والعداوة بين الشرع والقدر . فالأولى تحيزت إلى القدر وحاربت الشرع . والثانية تحيزت إلى الشرع ، وكذبت القدر . والطائفتان ضالتان ، وإحداهما أضلّ من الأخرى .

و (الفرقة الثالثة) : آمنت بالقضاء والقدر وأقرّت بالأمر والنهى . ونزّلوا كلّ واحدٍ منزلته : فالقضاء والقدر يُؤمن به ولا يُحتجّ به ، والأمر والنهى يُمتثل ويُطاع . فالإيمان بالقضاء والقدر ـ عندهم ـ من تمام التوحيد وشهادة أن لا إله إلّا الله . والقيام بالأمر

والنهى موجب شهادة أن محمدًا رسول الله . وقالوا : من لم يقرّ بالقضاء والقدر، ويقم بالأمر والنهى فقد كذّب بالشهادتين وإنْ نطق بهما بلسانه. ثمّ افترقوا فى وجه هذه الآيات فرقتين: (فرقة) قالت : إنما أنكر عليهم استدلالهم بالمشيئة العامة والقضاء والقدر على رضاه ومحبته لذلك . فجعلوا مشيئته له وتقديره له، دليلًا على رضاه به ومحبته له . إذ لو كرهه وأبغضه لحال بينه وبينهم . فإنّ الحكيم إذا كان قادرًا على دفع ما يكرهه ويبغضه ، دفعه ومنع من وقوعه . وإذا لم يمنع من وقوعه ، لزم إما عدم قدرته وإما عدم حكمته . وكلاهما ممتنع فى حق الله . فعلم محبته لما نحن عليه من عبادة غيره ومن الشرك به .

وقد وافق هؤلاء من قال: إنّ الله يحب الكفر والفسوق والعصيان ويرضى بها. ولكن خالفهم فى أنه نهى عنها وأمر بأضدادها ويعاقب عليها ، فوافقهم فى نصف قولهم وخالفهم فى الشطر الآخر .

وهذه الآيات من أكبر الحجج على بطلان قول الطائفتين ، وأنّ مشيئة الله تعالى العامة وقضاءه وقدره لا تستلزم محبته ورضاه لكلّ ماشاءه وقدّره .

وهؤلاء المشركون ـ لمّا استدلوا بمشيئته على محبته ورضاه ـ كذّبهم وأنكر عليهم ، وأخبر أنه لا علم لهم بذلك، وأنهم خارصون مفترون . فإن محبة الله للشىء ورضاه به، إنما يعلم بأمره به على لسان رسوله، لا بمجرد خلقه . فإنه خلق إبليس وجنوده ـ وهم أعداؤه ـ وهو سبحانه يبغضهم ويلعنهم وهم خلقه ... فهكذا فى الأفعال . خلق خيرها وشرها وهو يحبّ خيرها ويأمر به ويثيب عليه . ويبغض شرها وينهى عنه ويعاقب عليه . وكلاهما خلقه . ولله الحكمة البالغة التامة فى خلقه ما يبغضه ويكرهه ، من الذوات والصفات والأفعال ، كلٌّ صادر عن حكمته وعلمه ، كما هو صادر عن قدرته ومشيئته ...

وقالت الفرقة الثانية : إنما أنكر عليهم معارضة الشرع بالقدر ، ودفع الأمر بالمشيئة . فلما قامت عليهم حجة الله ولزمهم أمره ونهيه دفعوه بقضائه وقدره . فجعلوا القضاء والقدر

إبطالا لدعوة الرسل ، ودفعاً لما جاءوا به . وشاركهم فى ذلك إخوانهم وذريتهم الذين يحتجون بالقضاء والقدر على المعاصى والذنوب فى نصف أقوالهم ، وخالفوهم فى النصف الآخر وهو إقرارهم بالأمر والنهى .

فانظر كيف انقسمت هذه المواريث على هذه السهام ، وورث كلّ قوم أئمتهم وأسلافهم ، إما فى جميع تركتهم ، وإما فى كثير منها ، وإما فى جزء منها . وهدى الله بفضله ورثة أنبيائه ورسله لميراث نبيهم وأصحابه ، فلم يؤمنوا ببعض الكتاب ويكفروا ببعض ، بل آمنوا بقضاء الله وقدره ومشيئته العامة النافذة ، وأنه ماشاء الله كان ومالم يشأ لم يكن ، وأنه مقلب القلوب ومصرفها كيف أراد ، وأنه هو الذى جعل المؤمن مؤمنا والمصلى مصليا والمتقى متقياً ، وجعل أئمة الهدى يهدون بأمره ، وأئمة الضلالة يدعون إلى النار ، وأنه ألهم كلّ نفس فجورها وتقواها ، وأنه يهدى من يشاء بفضله ورحمته ، ويضل من يشاء بعدله وحكمته ، وأنه هو الذى وفق أهل الطاعة لطاعته فأطاعوه ولو شاء لخذلهم فعصوه ، وأنه حال بين الكفار وقلوبهم ـ فإنه يحول بين المرء وقلبه ـ فكفروا به . ولو شاء لوفقهم فآمنوا به وأطاعوه ، وأنه من يهده الله فلا مضلّ له ومن يضلل فلاهادى له ، وأنه لوشاء لآمن من فى الأرض كلهم جميعا . إيمانا يثابون عليه ويقبل منهم ويرضى به عنهم ، وأنه لو شاء ما اقتتلوا ولكن الله يفعل ما يريد . ولو شاء ربك ما فعلوه فذرهم وما يفترون .

و (القضاء والقدر) عندهم أربع مراتب جاء بها نبيهم وأخبر بها عن ربه تعالى :

الأولى ـ علمه السابق بما هم عاملوه قبل إيجادهم .

الثانية ـ كتابة ذلك فى الذكر عنده قبل خلق السموات والأرض .

الثالثة ـ مشيئته المتناولة لكل موجود ، فلا خروج لكائن عن مشيئته ، كما لا خروج له عن علمه .

الرابعة ـ خلقه له وإيجاده وتكوينه . فإنه لا خالق إلا الله ، والله خالق كل شىء .

فالخالق ـ عندهم ـ واحد وما سواه فمخلوق . ولا واسطة ـ عندهم ـ بين الخالق والمخلوق. ويؤمنون ـ مع ذلك ـ بحكمته ، وأنه حكيم فى كل ما فعله وخلقه ، وأن مصدر ذلك جميعه عن حكمة تامة هى التى اقتضت صدور ذلك وخلقه . وأن حكمته حكمة حق عائدة إليه قائمة به كسائر صفاته ، وليست عبارة عن مطابقة علمه لمعلومه وقدرته لمقدوره ـ كما تقوله نفاة الحكمة الذين يقرّون بلفظها دون حقيقتها ـ بل هى أمر وراء ذلك ، وهى الغاية المحبوبة له المطلوبة التى هى متعلق محبته وحمده ، ولأجلها خلق فسوى ، وقدّر فهدى ، وأمات وأحيى، وأشقى وأضلّ وهدى، ومنع وأعطى . وهذه الحكمة هى الغاية والفعل وسيلة إليها، فإثبات الفعل مع نفيها إثبات للوسائل ونفى للغايات ، وهو محال ، إذ نفى الغاية مستلزم لنفى الوسيلة. فنفى الوسيلة ـ وهى الفعل ـ لازم لنفى الغاية وهى الحكمة . ونفى قيام الفعل والحكمة به نفى لهما فى الحقيقة ؛ إذ فعلٌ لا يقوم بفاعله ، وحكمةٌ لا تقوم بالحكيم ـ شىء لا يعقل. وذلك يستلزم إنكار ربوبيته وإلهيته . وهـذا لازم لمن نفى ذلك ولا محيد له عنه ، وإن أبى التزامه . وأما من أثبت حكمته وأفعاله على الوجه المطابق للعقل والفطرة وماجاءت به الرسل، لم يلزم من قوله محذور البتة ، بل قوله حق ، ولازم الحق حق ، كائنا ما كان .

والمقصود : أن ورثة الرسل وخلفاءهم ـ لكمال ميراثهم لنبيهم ـ آمنوا بالقضاء والقدر والحِكَم والغايات المحمودة فى أفعال الرب وأوامره ، وقاموا ـ مع ذلك ـ بالأمر والنهى ، وصدّقوا بالوعد والوعيد : فآمنوا بالخلق الذى من تمام الإيمان به إثبات القدر والحكمة . وبالأمر الذى من تمام الإيمان به الإيمان بالوعد والوعيد وحشر الأجساد والثواب والعقاب؛ فصدّقوا بالخلق والأمر ولم ينفوهما بنفى لوازمهما ـ كما فعلت القدرية المجوسية والقدرية المعارضة للأمر بالقدر ـ وكانوا أسعد الناس بالخلق وأقربهم عصبة فى هذا الميراث النبوىّ، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم .

واعلم أن الإيمان بحقيقة القدر والشرع والحكمة، لا يجتمع إلا فى قلوب خواص الخلق

ولبّ العالم ، وليس الشأن فى الإيمان بألفاظ هذه المسميات وجحد حقائقها كما يفعل كثير من طوائف الضلّال... فإن القدرية تؤمن بلفظ (القدر) ، ومنهم من يرده إلى العلم ، ومنهم من يرده إلى الأمر الدينىّ ويجعل قضاءه وقدره هو نفس أمره ونهيه ونفس مشيئة الله لأفعال عباده بأمره لهم بها ، وهذا حقيقة إنكار القضاء والقدر . وكذلك (الحكمة) فإن الجبرية تؤمن بلفظها ويجحدون حقيقتها ، فإنهم يجعلونها مطابقة علمه تعالى لمعلومه تعالى وإرادته لمراده تعالى ، فهى ـ عندهم ـ وقوع الكائنات على وفق علمه وإرادته ... والقدرية النفاة لا يرضون بهذا ، بل يرتفعون عنه طبقة ، ويثبتون حكمة زائدة على ذلك ، لكنهم ينفون قيامها بالفاعل الحكيم ، ويجعلونها مخلوقاً من مخلوقاته، كما قالوا فى كلامه وإرادته . فهؤلاء كلهم أقروا بلفظ (الحكمة) وجحدوا معناها وحقيقتها . وكذلك (الأمر) و (الشرع) فإن من أنكر كلام الله وقال : إن الله لم يتكلم ولا يتكلم ، ولا قال ولا يقول ، ولا يحب شيئاً ولا يبغض شيئا ، وجميع الكائنات محبوبة له ، ومالم يكن فهو مكروه له ، ولا يحب ولا يرضى ولا يغضب. ولا فرق فى نفس الأمر بين الصدق والكذب والفجوز والسجود للأصنام والشمس والقمر. ولا ريب أن هذا يرفع الشرائع والأمر والنهى بالكلية . ولولا تناقض القائلين به لكانوا منسلخين من دين الرسل ، ولكن مشى الحال بعض المشى بتناقضهم ، وهو خير لهم من طرد أصولهم والقول بموجبها .

والمقصود : أنه لم يؤمن بالقضاء والقدر والحكمة والأمر والنهى والوعد والوعيد ، حقيقة الإيمان ، إلا أتباع الرسل وورثتهم .

والقضاء والقدر منشؤه عن علم الرب وقدرته . ولهذا قال الإمام أحمد : القدر قدرة الله. واستحسن ابن عقيل هذا الكلام من أحمد غاية الاستحسان وقال : إنه شفى بهذه الكلمة وأفصح بها عن حقيقة القدر .

ولهذا ، كان المنكرون للقدر فرقتين : فرقة كذبت بالعلم السابق ونَفَتْهُ ، وهم غلاتهم

الذين كفّرهم السلف والأئمة وتبرّأ منهم الصحابة . وفرقة جحدت كمال القدرة ، وأنكرت أن تكون أفعال العباد مقدورة لله تعالى ، وصرّحت بأنّ الله لا يقدر عليها . فأنكر هؤلاء كمال قدرة الرب ، وأنكرت الأخرى كمال علمه . وقابلهم الجبرية : فجاءت على إثبات القدرة والعلم ، وأنكرت الحكمة والرحمة .

ولهذا ، كان مصدر الخلق والأمر والقضاء والشرع عن علم الربّ وعزته وحكمته . ولهذا يقرن تعالى بين الاسمين والصفتين من هذه الثلاثة كثيرًا ، كقوله : وَإِنَّكَ لَتُلَقَّى الْقُرْءَانَ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ عَلِيمٍ (١) ، وقال : تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللهِ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ (٢) ، وقال : حم * تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ (٣) ، وقال في (حم فصّلت ، بعد ذكر تخليق العالم) : ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ (٤) ، وذكر نظير هذا في (الأنعام) فقال : فَالِقُ الْإِصْبَاحِ وَجَعَلَ اللَّيْلَ سَكَنًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ حُسْبَانًا ، ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ (٥) . فارتباط الخلق بقدرته التامة يقتضي أن لا يخرج موجود عن قدرته . وارتباطه بعلمه التام يقتضي إحاطته به وتقدّمه عليه . وارتباطه بحكمته يقتضي وقوعه على أكمل الوجوه وأحسنها ، واشتماله على الغاية المحمودة المطلوبة للربّ سبحانه . وكذلك أمره بعلمه وحكمته وعزته ، فهو عليم بخلقه وأمره ، حكيم في خلقه وأمره . ولهذا ، كان (الحكيم) من أسمائه الحسنى . فالحكمة من صفاته العُلَى ، والشريعة الصادرة عن أمره مبناها على الحكمة ، والرسول

---

(١) [٢٧ / النمل / ٦] .

(٢) [٤٠ / غافر / ٢] .

(٣) [٤٥ / الجاثية / ٢] .

(٤) [٤١ / فصلت / ١٢] ونصها : فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ وَأَوْحَىٰ فِي كُلِّ سَمَاءٍ أَمْرَهَا ، وَزَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ وَحِفْظًا ، ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ .

(٥) [٦ / الأنعام / ٩٦] .

المبعوث بها مبعوث بالكتاب والحكمة . والحكمة هى سنة الرسول ، وهى تتضمّن العلم بالحق والعمل به والخبر عنه والأمر به . فكلّ هذا يسمّى حكمة . وفى الأثر[١] : الحكمة ضالّة المؤمن . وفى الحديث[٢] : إنّ من الشعر حكمة . فكما لا يخرج مقدور عن علمه وقدرته ومشيئته ، فهكذا لا يخرج عن حكمته وحمده . وهو محمود على جميع ما فى الكون من خيرٍ وشرٍّ حمدًا استحقه لذاته ، وصدر عنه خلقُه وأمرُه . فمصدر ذلك كله عن الحكمة. فإنكار الحكمة إنكار لحمده فى الحقيقة ، والله أعلم . انتهى .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ، فى خلال بعض فتاويه، فى حقيقة الاحتجاج بالقضاء والقدر ، ما نصّه :

وإن هؤلاء القدرية الجبرية الجهمية أهل الفناء فى توحيد الربوبية . حقيقة قولهم من جنس قول المشركين الذين قالوا : لَوْ شَاءَ اللهُ مَا أَشْرَكْنَا ... الآية ؛ فإن هؤلاء المشركين لمّا أنكروا ما بعثت به الرسل من الأمر والنهى ، وأنكروا التوحيد ـ الذى هو عبادة الله وحده لا شريك له ـ وهم يقرّون بتوحيد الربوبية وأن الله خالق كل شىء ، ما بقى عندهم من فرق، من جهة الله تعالى، بين مأمور ومحظور فقالوا : لَوْ شَاءَ اللهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا ءَابَاؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِنْ شَىْءٍ ، وهذا حقّ . فإن الله لو شاء أن لا يكون هذا لم يكن . ولكن أىّ فائدة لهم فى هذا ؟ غايته أن هذا الشرك والتحريم بقدر ، ولا يلزم إذا كان مقدرًا أن يكون

(١) أخرجه الترمذىّ فى: ٣٩ ـ كتاب العلم، ١٩ ـ باب ما جاء فى فضل الفقه على العبادة، ونصه : عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ « الحكمة ضالة المؤمن . فحيث وجدها ، فهو أحق بها » .

(٢) أخرجه البخارىّ فى: ٧٨ ـ كتاب الأدب ، ٩٠ ـ باب مايجوز من الشعر والرجز والحداء وما يكره منه ، حديث ٢٣٥٣ ، عن أبىّ بن كعب أن رسول الله ﷺ قال « إن من الشعر حكمة » .

محبوباً مرضيًّا لله . ولا علم عندهم بأن الله أمر به ولا أحبه ولا رضيه ، بل ليسوا فى ذلك إلّا على ظنّ وخَرْص . انتهى .

وقال بعض المحققين فى حقيقة العقيدة :

ثبت بالبرهان أنّ قدرة الله تعالى متصرفة فى الممكنات عن إرادةٍ واختيار . وأن الإرادة لا تخرج عما ينكشف بالعلم من مواقع الحكمة ، ووجوه النظام . وأنه خالق كلّ شىءٍ وإليه يرجع الأمر كله . ومن الممكنات التى اقتضتها الحكمة والنظام وجودُ مخلوقٍ ذى قدرةٍ وإرادةٍ وعلمٍ ، يعمل بقدرته ماتنبعث إليه إرادته بمقتضى علمه بوجوه المصلحة والمنفعة لنفسه ، وهو الإنسان . وهذا ـ عند البعض ـ هو معنى كونه خليفة الله فى الأرض يعمرها ويظهر حكمة الله وبدائع أسراره فيها ، ويقيم سننه الحكمية حتى يعرف كماله بمعرفة كمال صنعه . ولا يزال الإنسان يظهر الآيات من هذه المكونات آناً بعد آنٍ ، ولا يعلم مبلغه من ذلك إلّا الله تعالى . والمشهور أن الخلافة خاصة بأفراد من الإنسان وهم الأنبياء عليهم السلام . ولا يستلزم واحد من القولين أن الله تعالى استخلفهم لحاجة به إلى ذلك . حاشاه .

قال البيضاوىّ (فى بيان أن كلّ نبىٍّ خليفة) : استخلفهم فى عمارة الأرض ، وسياسة الناس ، وتكميل نفوسهم ، وتنفيذ أمره فيهم ـ لا لحاجةٍ به تعالى إلى من ينوبه ـ بل لقصور المستخلف عليه من قبول فيضه وتلقّى أمره بغير وسط . ولذلك لم يستنبىء مَلَكاً كما قال : وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكاً لَجَعَلْنَاهُ رَجُلًا[1] . انتهى .

وكذلك إذا قلنا : إن كلّ النوع خليفة فى العوالم الأرضية .

فعلم من كلٍّ من القولين ؛ أن فى الإنسان معنى ليس فى غيره . فإذا كانت خلقة المَلَك لا تساعد على إرشاد الناس ، لأنه ليس من جنسهم ولا يمكن لكلّ واحدٍ التلقّى منه ، فكذلك لا تساعد خلقته . وليس من وظيفتها ، إظهار خواص الأجسام وقواها ووجوه الانتفاع

(١) [٦ / الأنعام / ٩] . . . وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِمْ مَا يَلْبِسُونَ .

بها . ولو كان إيجاد مخلوقٍ ـ على ماذكرنا فى خلق الإنسان ـ غير ممكنٍ لما وجد . ولاينكر كونه على ما ذكرنا إلّا من ينكر الحسّ والوجدان ، وهما أصل كلّ برهان . ومثل هذا لا يخاطب ولا يطلب منه التصديق بشىءٍ ما .

إذن ، معنا قضيّتان قطعيّتا الثبوت :

(إحداهما) : كون الإنسان يعمل بقدرةٍ وإرادة يبعثها علمه على الفعل أوالترك والكف، وهى بديهية .

و (الثانية) : هى أنّ الله هو الخالق الذى بيده ملكوت كلّ شىءٍ ، وهى نظرية .

ويتولّد من هاتين القضيّتين القطعيّتين مسألتان نظريتان :

الأولى : ما الفرق بين علم الله تعالى وإرادته وقدرته ، وبين علم الإنسان وإرادته وقدرته ؟

والجواب من وجوه :

(أحدها) : أن صفات الله قديمة بقدمه فهى ثابتة له لذاته . وصفات الإنسان حادثة بحدوثه وهى موهوبة له من الله تعالى كذاته .

(ثانيها) : أن علم الله محيط بكلّ شىءٍ[1] يعلم مابين أيديهم وماخلفهم ولا يحيطون بشىءٍ من علمه إلّا بما شاء . وأما الإنسان فما أوتى من العلم[2] إلّاقليلا ! وإرادةُ الله تعالى لا تتغيرّ ولا تقبل الفسخ لأنها عن علمٍ تامٍّ . بخلاف إرادة الإنسان فإنها تتردد لتردّده فى العلم بالشىء . وتفسخ لظهور الخطأ فى العلم الذى بنيت عليه . وتتجدّد لتجدّد علمٍ لم لم يكن له من قبل. وقدرةُ الله تعالى متصرّفة فى كلّ ممكن . فيفعل كلّ ما يعلم أنّ فيه الحكمة . وقدرة الإنسان لا تصرّف لها ولا كسب إلّا فى أقلّ القليل من الممكنات .

(١) [٢ / البقرة / ٢٥٥] .

(٤) يشير إلى قوله تعالى [١٧ / الإسراء / ٨٥] وَيَسْئَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ ، قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا .

فكم من أمرٍ يعلم أن فيه مصلحته ومنفعةً له وهو لا يقدر على القيام به .

(ثالثها) : أن صفات الإنسان عرضة للضعف والزوال ، وصفات الله تعالى أبدية كما أنها أزلية .

وبالجملة : إنّ المشاركة بين صفات الله تعالى وصفات عباده إنّما هى فى الإسم ، لا فى الجنس كما زعم بعضهم، فبطل زعم من قال : إنّ إثبات كون الأفعال التى تصدر من الإنسان هى بقدرته وإرادته ـ يقتضى أن يكون شريكاً لله تعالى[1] . سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ .

المسألة الثانية : ـ وهى عضلة العقد ومحكّ المنتقد ـ أن القضاء عبارة عن تعلّق علم الله تعالى أو إرادته فى الأزل ؛ بأنّ الشىء يكون على الوجه المخصوص من الوجوه الممكنة ، والقدر وقوع الأشياء فيما لا يزال على وفق ما سبق فى الأزل .

ومن الأشياء التى يتعلق بها القضاء والقدر أفعال العباد الاختيارية . فإذا كان قد سبق القضاء المبرم ـ بأن زيدا يعيش كافرا ويموت كافرا ـ فما معنى مطالبته بالإيمان وهو ليس فى طاقته ؟ ولا يمكن فى الواقع ونفس الأمر أن يصدر منه. لأنه فى الحقيقة مجبور على الكفر فى صورة مختار له ؟ كما قال بعضهم .

والجواب عن هذا : أن تعلق العلم والإرادة بأن فلاناً يفعل كذا ، لا ينافى أن يفعله باختيار، إلا إذا تعلق العلم بأن يفعله مضطرا كحركة المرتعش مثلا . ولكن أفعال العباد الاختيارية قد سبق فى القضاء بأنها تقع اختيارية ، أى: بإرادة فاعليها لا رغما عنهم. وبهذا صح التكليف ولم يكن التشريع عبثا ولا لغواً .

وثم وجه آخر فى الجواب ، وهو : لو كان سبق العلم أو الإرادة بأن فاعلا يفعل كذا ، يستلزم أن يكون ذلك الفاعل مجبورا على فعله، لكان الواجب ، تعالى وتقدس ، مجبوراً على

(١) [٣٧ / الصافات / ١٨٠] .

أفعاله كلها . لأن العلم الأزلىّ قد تعلق بذلك ، وكل ما تعلق به العلم الصحيح لابد من وقوعه .

فتبين ـ بهـذا ـ أن الجبرية ومن تلا تلوهم قد غفلوا عن معنى الاختيار ، واشتبهت عليهم الأنظار ، فكابروا الحسّ والوجدان ، ودابروا الدليل والبرهان ، وعطلوا الشرائع والأديان ، وتوهموا أنهم يعظمون الله ولكنهم ما قدروه حقّ قدره ، ولا فقهوا سر نهيه وأمره ، حيث جرّؤا الجهال على التنصل من تبعة الذنوب والأوزار ، وادعاء البراءة لأنفسهم والإحالة باللوم على القضاء والقدر ، وذلك تنزيه لأنفسهم من دون الله ولا حول ولا قوة إلا بالله. بل ذلك إغراء للإنسان بالانغماس في الفسوق والعصيان. فيا عجباً لهم كيف جعلوا أعظم الزواجر من الإغراء، وهو الاعتقاد بإحاطة علم الله بالأشياء ! أليس من شأن من لم يفسد الجبر فطرته، ويظلم الجهل بصيرته ، أن يكون أعظم مهذب لنفسه ، ومؤدب لعقله وحسه ، اعتقادُه بأن الله عليم بما يسر ويعلن ، ويظهر ويبطن ، وأنه ناظر إليه ومطلع عليه . ؟ بلى [٢] ! إن الإحسان هو أن تعبد الله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك . وأما الذين ضلوا السبيل،

(١) أخرجه البخارىّ فى : ٢ ـ كتاب الإيمان ، ٣٧ ـ باب سؤال جبريل النبىّ ﷺ عن الإيمان والإسلام والإحسان ، الحديث رقم ٤٦ ونصه :

عن أبى هريرة قال : كان النبىّ صلى الله عليه وسلم بارزًا يومًا للناس . فأتاه جبريل فقال : ما الإيمان ؟

قال « الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وبلقائه ورسله وتؤمن بالبعث » .

قال : ما الإسلام ؟

قال « الإسلام أن تعبد الله ولا تشرك به وتقيم الصلاة وتؤدى الزكاة المفروضة وتصوم رمضان » .

قال : ما الإحسان ؟ =

واتبعوا فاسد التأويل ، فيقولون كما قال من قبلهم وقص الله علينا ذلك بقوله عز وجل . سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللهُ مَا أَشْرَكْنَا ... الآية . فانظر كيف رماهم العليم الحكيم بالجهل ، وجعل احتجاجهم بالقدر من أسباب وقوع البأس والبلاء بهم .

وفى هذا القدر كفاية لمن لم ينطمس نور الفطرة من قلبه ، والله عليم حكيم .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٥٠] (قُلْ هَلُمَّ شُهَدَاءَكُمُ الَّذِينَ يَشْهَدُونَ أَنَّ اللهَ حَرَّمَ هَـٰذَا، فَإِنْ شَهِدُوا فَلَا تَشْهَدْ مَعَهُمْ، وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَهُمْ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ)

وقوله تعالى « قُلْ هَلُمَّ شُهَدَاءَكُمُ » أى : أحضروهم « الَّذِينَ يَشْهَدُونَ أَنَّ اللهَ حَرَّمَ هَـٰذَا » يعنى ماتقولون من الأنعام والحرث . والمراد بـ(شهدائهم) قدوتهم الذين ينصرون قولهم . وإنما أمروا باستحضارهم ليلزمهم الحجة ، ويظهر بانقطاعهم ضلالتهم ، وأنه لا متمسك لهم ،

= قال « أن تعبد الله كأنك تراه . فإن لم تكن تراه فإنه يراك » .

قال : متى الساعة ؟

قال « ما المسئول عنها بأعلم من السائل . وسأخبرك عن أشراطها : إذا ولدت الأَمَة ربها . وإذا تطاول رعاة الإبل البُهْم فى البنيان . فى خمس لا يعلمهن إلا الله » .

ثم تلا النبى صلى الله عليه وسلم : إِنَّ اللهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ ... الآية .

ثم أدبر .

فقال « ردوه » .

فلم يروا شيئاً .

فقال « هذا جبريل جاء يعلّم الناس دينهم » .

كمن يقلدهم فيحق الحق ويبطل الباطل « فَإِنْ شَهِدُوا » أى: بعد حضورهم بأن الله حرم هذا « فَلَا تَشْهَدْ مَعَهُمْ » أى : فلا تسلم لهم ما شهدوا به ولا تصدقهم ، لما علمت من افترائهم على الله ومشيهم مع أهويتهم .

وفى (العناية) : (فَلَا تَشْهَدْ) استعارة تبعية . وقيل مجاز مرسل ، من ذكر اللازم وإرادة الملزوم. لأن الشهادة من لوازم التسليم. وقيل كناية . وقيل مشاكلة . « وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَهُمْ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ » من وضع المظهر موضع المضمر ، للدلالة على أن من كذب بآيات الله وعدل به غيره ، أى سوّى به الأصنام، فهو متبع للهوى لا غير . لأنه لو اتبع الدليل لم يكن إلا مصدقاً بالآيات، موحّداً لله تعالى .

ولما بيّن تعالى فساد ما ادعوا من أن إشراكهم وإشراك آبائهم وتحريم ما حرموه ، بأمر الله ومشيئته ، بظهور عجزهم عن إبراز ما يتمسك به فى ذلك ، وإحضار شهداء يشهدون بذلك، بعد ما كلفوه مرارًا ـ أمر الرسولَ بأن يبين لهم من المحرمات مايقتضى الحال بيانه .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٥١] (قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ، أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا، وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ، نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ ، وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ)

فقال تعالى « قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا » من الأوثان « وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا » أى : وأحسنوا بالوالدين إحسانا . قال الحاكم :

والإحسان مايخرج عن حد العقوق ، ومثل هذا قوله تعالى : وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا[1] . ولما كان إيجاب الإحسان تحريماً لترك الإحسان ، ذكر فى المحرمات . وكذا حكم ما بعده من الأوامر . فإن الأمر بالشىء مستلزم للنهى عن ضده . بل هو عينه عند البعض . كأن الأوامر ذكرت وقُصِدَ لوازمها ، ومن سر ذلك هنا ـ أعنى وضع (وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا) موضع (النهى عن الإساءة إليهما)ـ المبالغة والدلالة على أن ترك الإساءة فى شأنهما غير كاف فى قضاء حقوقهما ، بخلاف غيرهما . « وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ » أى من أجل فقر ، ومن خشيته . والمراد بالقتل : وأد البنات وهن أحياء ، وكانت العرب تفعل ذلك فى الجاهلية . فنهاهم الله عن ذلك وحرمه عليهم « نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ » لأن رزق العبيد على مولاهم « وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ » يعنى : الزنى لقوله : وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً[2] ؛ وإنما جىء بصيغة الجمع قصداً إلى النهى عن أنواعه أو مبالغة أو باعتبار تعدد من يصدر منه « مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ » يعنى : علانيته وسره « وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ » أى قتلها لإيمانها أو أمانها « إِلَّا بِالْحَقِّ » أى بالعدل . يعنى بالقَوَد والرجْم والارتداد « ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ » تلطفاً ورأفة « لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ » يعنى : لتعقلوا عظمها عند الله تعالى فتكفّوا عن مباشرتها .

قال (المهايمىّ) : فالشرك وعقوق الوالدين وقتل الأولاد للفقر ، منشؤه الجهل بما فى الشرك من استهانة المنعم بالإيجاد ، وبما فى الإساءة إلى الأبوين من مقابلة الإحسان بالإساءة ، وقربان الفواحش من متابعة الهوى ، والقتل من متابعة الغضب ؛ وكلها أضداد العقل .

---

(١) [٣١ / لقمان / ١٥] ونصها : وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَالَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا ، وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ، ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ .

(٢) [١٧ / الإسراء / ٣٢] ونصها : وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰ ، إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا .

تنبيه :

قال بعض (الزيدية) : قوله تعالى (مِنْ إِمْلَاقٍ) خرج على العادة . وإلا فهو محرم ، خشى الفقر أم لا . وقد دلت على تحريم قتل الأولاد .

قال (الحاكم) : فيدخل فى ذلك شرب الدواء لقتل الجنين . قال الإمام (يحيى) : إذا نفخ فيه الروح دون إفساد النطفة والعلقة والمضغة قبل أن ينفخ فيها الروح . وفى (الأحكام) يجب على من انقطع حيضها أن توقى من الأدوية مايخاف على الجنين منها، إذا كانت من ذوات البعول . وفى قوله تعالى (ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ) تأكيد للزوم ماتقدم . انتهى .

لطيفة :

قال القاشانىّ : لما كان الكلام مع المشركين فى تحريم الطيبات ، عدّد المحرمات ليستدل بها على المحللات. فحصر جميع أنواع الفضائل بالنهى عن أجناس الرذائل . وابتدأ بالنهى عن رذيلة القوة النطقية التى هى أشرفها . فإن رذيلتها أكبر الكبائر مستلزمة لجميع الرذائل . بخلاف رذيلة أخويها من القوتين البهيمية والسبعية . فقال (أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا) إذ الشرك من خطئها فى النظر ، وقصورها عن استعمال العقل ودرك البرهان . وعقبه بإحسان الوالدين . إذ معرفة حقوقهما تتلو معرفة الله فى الإيجاد والربوبية . لأنهما سببان قريبان فى الوجود والتربية . وواسطتان جعلهما الله تعالى مظهرين لصفتى إيجاده وربوبيته . ولهذا قال (من أطاع الوالدين فقد أطاع الله ورسوله) فعقوقهما يلى الشرك ولا يقع الجهل بحقوقهما إلا عن الجهل بحقوق الله تعالى ومعرفة صفاته . ثم بالنهى عن قتل الأولاد خشية الفقر . فإن ارتكاب ذلك لا يكون إلا عن الجهل والعمى عن تسبيبه تعالى الرزق لكل مخلوق ، وأن أرزاق العباد بيده ، يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر . والاحتجاب عن سر القدر، فلا يعلم أن الأرزاق مقدرة بإزاء الأعمار كتقدير الآجل . فأولاها لا تقع إلا من خطئها فى معرفة ذات الله تعالى . والثانية من خطئها فى معرفة صفاته . والثالثة من معرفة أفعاله . فلا

يرتكب هذه الرذائل الثلاث إلا منكوس محجوب عن ذات الله تعالى وصفاته وأفعاله ؛ وهذه الحجب أُمُّ الرذائل وأساسها . ثم بيّن رذيلة القوة البهيمية لأن رذيلتها أظهر وأقدم فقال : (وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ) ، ثم أشار إلى رذيلة القوة السبعية بقوله : (وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ) . الآية .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٥٢] (وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ، وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ ، لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ، وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ ، وَبِعَهْدِ اللهِ أَوْفُوا ، ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ)

وقوله تعالى : « وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ » أى: بوجه من الوجوه « إِلَّا بِالَّتِي » أى: بالخصلة التى « هِيَ أَحْسَنُ » يعنى أنفع له . كتثميره أو حفظه أوأخذه قرضاً . لا بأ كله ، وإنفاقه فى مآربكم وإتلافه ، فإنه أفحش . وقد ذكر ناطرفاً فيما رخص فيه لولىّ اليتيم أووصيه فى قوله تعالى فى سورة النساء (وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ)[1] وقد روى (أبو داود)[2] عن ابن عباس قال : لما أنزل الله : وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ . الآية ، و: إِنَّ

(١) [٤ / النساء / ٦] ونصها : وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ ، وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا ، وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ، وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ ، فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ ، وَكَفَىٰ بِاللهِ حَسِيبًا .

(٢) أخرجه أبو داود فى : ١٧ ـ كتاب الوصايا ، ٧ ـ باب مخالطة اليتيم فى الطعام ، حديث ٢٨٧١ .

الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ... [١] الآية، انطلق من كان عنده يتيم فعزل طعامه من طعامه وشرابه من شرابه . فجعل يفضل من طعامه فيحبس له حتى يأكله ، أو يفسد . فاشتد ذلك عليهم . فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ فأنزل الله : (وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ) [٢] فخلطوا طعامهم بطعامه وشرابهم بشرابه . قيل : إنما خص تعالى مال اليتيم بالذكر ، لكونه لا يدفع عن نفسه ولا عن ماله هو ولا غيره. فكانت الأطماع فى ماله أشد . فعزم فى النهى عنه لأنه حماه ومقدمته، وأمر بتنميته. « حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ » أى قوته التى يقدر بها على حفظه واستنمائه ، وهذا غاية لما يفهم من الاستثناء لا للنهى، كأنه قيل : احفظوه حتى يصير بالغاً رشيداً . فحينئذ سلموه إليه كما فى قوله تعالى : فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ . والأشد جمع (شدة) كنعمة وأنعم ، أو شدّ كـكلب وأكلب، أو شد كصرّ وآصُر . وقيل هو مفرد كآنك « وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ » أى بالعدل والتسوية فى الأخذ والإعطاء. وقد توعد تعالى على تركه فى قوله [٣]: وَيْلٌ لِلْمُطَفِّفِينَ * الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ * وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ * أَلَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ * لِيَوْمٍ عَظِيمٍ * يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ .

قال ابن كثير : وقد أهلك الله أمة من الأمم كانوا يبخسون المكيال. روى الترمذى [٤] عن ابن عباس ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (لأصحاب الكيل والميزان) : إنكم

---

(١) [٤ / النساء / ١٠] ونصها : إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا ، وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا .

(٢) [٢ / البقرة / ٢٢٠] ونصها : فِى الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، . . . وَاللهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ ، وَلَوْ شَاءَ اللهُ لَأَعْنَتَكُمْ ، إِنَّ اللهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ .

(٣) [٨٣ / المطففين / ١ ـ ٦] .

(٤) أخرجه الترمذى فى : ١٢ ـ كتاب البيوع ، ٩ ـ باب ماجاء فى المكيال والميزان.

وليتم أمرين هلكت فيه الأمم السالفة قبلكم . ثم ضعفه وصحح وقفه على ابن عباس . وروى نحوه ابن مردويه مرفوعا، ولفظه : إنكم معشر الموالى قد بشركم الله بخصلتين ، بهما هلكت القرون المتقدمة : المكيال والميزان .

« لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا » أى:عند الكيل والوزن «إِلَّا وُسْعَهَا» أى: جهدها بالعدل. وهذا الاعتراض جىء به عقيب الأمر بالعدل ، لبيان أن مراعاة الحدّ من القسط ، الذى لازيادة فيه ولا نقصان ، مما يجرى فيه الحرج ، لصعوبة رعايته . فأمر ببلوغ الوسع ، وأن الذى ما وراءه معفوّ عنه . وقد روى ابن مردويه عن سعيد بن المسيّب قال : قال رسول الله ﷺ : (أوفوا الكيل والميزان بالقسط لا نكلف نفساً إلاوسعها) : من أوفى على يده فى الكيل والميزان، والله أعلم بصحة نيته بالوفاء فيهما ، لم يؤاخذ .

قال ابن المسيّب : وذلك تأويل (وسعها) .

قال ابن كثير : هذا مرسل غريب .

وفى (العناية) : يحتمل رجوع قوله تعالى (لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا) إلى ماتقدم. أى جميع ماكلفنا كم ممكن، ونحن لانكلف ما لايطاق . انتهى. والأول أولى .

« وَإِذَا قُلْتُمْ » أى: فى حكومة أو شهادة ونحوها «فَاعْدِلُوا» أى : فيها . أى: لاتقولوا إلا الحق « وَلَوْ كَانَ » أى: المقول له أو عليه « ذَا قُرْبَىٰ » أى: ذا قرابة منكم. فلا تميلوا فى القول له أو عليه ، إلى زيادة أو نقصان .

قال بعض الزيدية : معنى قوله تعالى : (وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا) أى اصدقوا فى مقالتكم . قال : وهذه اللفظة من الأمور العجيبة فى عذوبة لفظها وقلة حروفها وجمعها لأمور كثيرة من الإقراروالشهادة والوصايا والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر والفتاوى والأحكام والمذاهب .

ثم إنه تعالى أكد ذلك ، وبين أنه يلزم العدل فى القول، ولو كان المقول له ذا قربى . كقوله تعالى[1] : (وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ) .

(١) [٤ / النساء / ١٣٥] ونصها : يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ=

«وَبِعَهْدِ اللهِ أَوْفُوا» أى: ماعهد إليكم من الأمور المعدودة، أو أىّ عهد كان. فيدخل فيه ماذكر دخولا أوليًّا . أوماعاهدتم الله عليه من الأيمان والنذور « ذَٰلِكُمْ » إشارة إلى ما ذكر فى هذه الآيات « وَصَّاكُمْ بِهِ » أى أمركم بالعمل به فى الكتاب « لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ » أى تتعظون . وفى قوله تعالى (ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ) تأكيد آخر .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٥٣] (وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ ، وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ، ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ)

« وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ » يقرأ بفتح همزة (أن) والتشديد. ومحلها مع مافى حيزها الجرّ بحذف لام العلة . أى: ولأن هذا الذى وصيتكم به من الأمر والنهى طريق ودينى الذى ارتضيته لعبادى قويمًا لا اعوجاج فيه، فاعملوا به. وجوز أن يكون محلها مع مافى حيزها النصب على (ما حرم) أى : وأتلو عليكم أن هذا صراطى . وقرئ بكسر الهمزة على الاستئناف . « وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ » يعنى الأديان المختلفة أو طرق البدع والضلالات « فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ » أى: فتفرقكم عن صراطه المستقيم وهو دين الإسلام الذى ارتضاه لعباده . روى الإمام (أحمد)(١) عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال : خطّ لنا رسول الله ﷺ خطًّا ثم قال: هذا سبيل الله ثم خط خطوطًا عن يمينه وعن شماله ثم قال: هذه

= شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ ، إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا ، فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا ، وَإِنْ تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا .

(١) أخرجه فى المسند بالصفحة رقم ٤٣٥ من الجزء الأول (طبعة الحلبىّ) والحديث رقم ٤١٤٢ (طبعة المعارف) .

سبل، على كل سبيل منها شيطان يدعو إليه . ثم قرأ : وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيماً.. الآية. ورواه (الحاكم) وصححه.

لطائف

قال الكيا الهراسيّ : فى الآية دليل على منع النظر والرأى ، مع وجود النص .

قال ابن كثير : إنما وحّد (سبيله) لأن الحق واحد ولهذا جمع (السبل) لتفرقها وتشعبها. كما قال تعالى[1]: اللهُ وَلِيُّ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ .

قال ابن عطية : وهذه السبل تعم اليهودية والنصرانية والمجوسية، وسائر أهل الملل وأهل البدع والضلالات، من أهل الأهواء والشذوذ فى الفروع، وغير ذلك من أهل التعمق فى الجدل والخوض فى الكلام . وهذه كلها عرضة للزلل ومظنة لسوء المعتقد .

قال قتادة : اعلموا أن السبيل سبيل واحد . جماعة الهدى ، ومصيره الجنة . وأن إبليس استبدع سبلا متفرقة . جماعة الضلالة ، ومصيرها إلى النار . وروى[2] علىّ بن أبى طلحة عن ابن عباس فى هذه الآية وفى قوله: (أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ) ونحو هذا فى القرآن، قال : أمر الله المؤمنين بالجماعة ونهاهم عن الاختلاف والفرقة. وأخبرهم أنه إنما هلك من كان قبلهم بالمراء والخصومات فى دين الله .

« ذَٰلِكُمْ » إشارة إلى ماذكر من اتباع سبيله تعالى وترك اتباع سائر السبل «وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ » أى اتباع سبل الكفر والضلالة . وفيه تأكيد أيضا . روى[3] الترمذىّ وحسنه ، عن ابن مسعود رضى الله عنه قال : من أراد أن ينظر إلى وصية رسول

(١) [٢ / البقرة / ٢٥٧] .

(٢) الأثر رقم ١٤١٦٦ من تفسير ابن جرير .

(٣) أخرجه الترمذىّ فى : ٤٤ ـ كتاب التفسير ، ٦ ـ سورة الأنعام ، ٧ ـ حدثنا الفضل بن الصباح البغدادىّ .

الله ﷺ التى عليها خاتمه، فليقرأ هؤلاء الآيات : قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ـ إلى قوله ـ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ .

وروى الحاكم ، وصححه عن ابن عباس قال : فى الأنعام آيات محكمات هن أم الكتاب. ثم قرأ : قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ ...الآيات .

وروى الحاكم وصححه، وابن أبى حاتم عن عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله ﷺ : أيكم يبايعنى على هؤلاء الآيات الثلاث ؟ ثم تلا قوله تعالى : (قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ) حتى فرغ من ثلاث آيات . ثم قال : ومن وفى بهن فأجره على الله . ومن انتقص منهن شيئاً ، فأدركه الله فى الدنيا ، كانت عقوبته . ومن أخره إلى الآخرة، كان أمره إلى الله. إن شاء أخذه وإن شاء عفا عنه .

لطيفة :

قال النسفىّ : ذكر أولًا (تَعْقِلُونَ) ثم (تَذَكَّرُونَ) ثم (تَتَّقُونَ) لأنهم إذا عقلوا تفكروا ، ثم تذكروا ، أى اتعظوا ، فاتقوا المحارم . انتهى .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٥٤] (ثُمَّ ءَاتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ تَمَامًا عَلَى الَّذِى أَحْسَنَ وَتَفْصِيلًا لِكُلِّ شَىْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لَعَلَّهُمْ بِلِقَاءِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ)

« ثُمَّ ءَاتَيْنَا » أى : أعطينا « مُوسَى الْكِتَابَ » يعنى التوراة « تَمَامًا عَلَى الَّذِى أَحْسَنَ» يقرأ بفتح النون على أنه فعل ماض وفاعله إما ضمير (الَّذِى) أى : تماماً للكرامة والنعمة على الذى أحسن. أى: على من كان محسنا صالحًا. يريد جنس المحسنين. وتدل عليه قراءة عبد الله (على الذين أحسنوا) وإما ضمير موسى عليه السلام ومفعوله محذوف . أى: تتمة للكرامة على العبد الذى أحسن الطاعة فى التبليغ وفى كل ما أمر به . أو تماماً على الذى أحسن موسى من العلم والشرائع . من (أحسن الشىء) إذا أجاد معرفته، أى زيادة على علمه على وجه التتميم.

وعلى الأول ، فـ(تماماً) فى موقع المفعول له . وجاز حذف اللام لكونه فى معنى (إتماماً) أو مصدر لقوله (ءَاتَيْنَا) من معناه. لأن إيتاء الكتاب إتمام للنعمة . كأنه قيل : أتممنا النعمة إتماماً. فـ(تمام) بمعنى (إتمام) كنبات فى قوله تعالى : وَاللهُ أَنْبَتَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ نَبَاتًا. أو (أصله إيتاء تمام). وعلى الوجه الثانى هو حال من الكتاب . وقرأ يحيى بن يعمر (عَلَى الَّذِى أَحْسَنُ) بالرفع أى: على الذى هو أحسن ، أو على الوجه الذى هو أحسن ما يكون عليه الكتب. فـ(تماماً) حال من الكتاب بمعنى (تاما) أى حال كون الكتاب تامًّا كائناً على أحسن ما يكون .

قال ابن جرير : هذه قراءة لا أستجيز القراءة بها . وإن كان فى العربية لها وجه صحيح . « وَتَفْصِيلًا لِكُلِّ شَىْءٍ » أى: وبياناً مفصلًا لكل ما يحتاج إليه بنو إسرائيل فى الدين « وَهُدًى » لهم إلى ربهم فى سلوك سبيله « وَرَحْمَةً » عليهم بإفاضة الفوائد « لَعَلَّهُمْ » أى: أهل الكتاب « بِلِقَاءِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ » يصدقون بلقائه للجزاء .

لطيفة :

قال السيوطىّ فى (الإكليل) : استدل بقوله تعالى (ثُمَّ ءَاتَيْنَا) مَن قال إن (ثُمَّ) لا تفيد الترتيب . انتهى .

قال ابن كثير و (ثُمَّ) ههنا لعطف الخبر بعد الخبر ، لا للترتيب كما قال الشاعر :

قل لمن سَادَ ثُمَّ سَادَ أَبُوهُ ثُمَّ سَادَ قَبْلَ ذَلِكَ جَدُّهْ

وقال (أبو السعود) : و (ثُمَّ) للتراخى فى الأخبار كما فى قولك : بلغنى ما صنعت اليوم، ثم ما صنعتَ أمسِ أعجبُ . أو للتفاوت فى الرتبة كأنه قيل : ذلكم وصاكم به قديماً وحديثاً. ثم أعظم من ذلك أنا آتينا موسى التوراة. فإن إيتاءها مشتملة على الوصية المذكورة وغيرها ، أعظم من التوصية بها فقط . انتهى .

ثم أشار إلى أن التوراة، وإن كانت تماماً على النهج الأحسن ، فالقرآن أتم منه وأزيد حسنا. فهو أولى بالمتابعة، فقال :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٥٥] (وَهَـٰذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ)

« وَهَـٰذَا » أى: القرآن « كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ » أكثر نفعاً من التوراة ديناً ودنيا « فَاتَّبِعُوهُ » أى : اعملوا بما فيه من الأوامر والنواهى والأحكام « وَاتَّقُوا » يعنى مخالفته واتباع غيره لكونه منسوخاً به « لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ » أى : لترحموا بواسطة اتباعه، وهو العمل بما فيه . وفيه إشارة إلى أنه لا رحمة بمتابعة المنسوخ وإن آمن صاحبها بلقاء ربه .

قال بعض الزيدية : وفى قوله تعالى (فَاتَّبِعُوهُ) دلالة على وجوب تعلم القرآن ليمكن الاتباع له . لكن هو كسائر العلوم فرض كفاية إلا ما يتعين على كل مكلف ، كتعلم ما لا تصح الصلاة إلا به ، فإنه يجب عليه . انتهى.

لطيفة :

قال ابن كثير : إنه تعالى كثيراً مايقرن بين الكتابين كقوله: وَمِنْ قَبْلِهِ كِتَابُ مُوسَىٰ إِمَامًا وَرَحْمَةً وَهَـٰذَا كِتَابٌ مُصَدِّقٌ لِسَانًا عَرَبِيًّا(١) ، وقوله أول السورة : قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِى جَاءَ بِهِ مُوسَىٰ(٢) ، ثم قال : وَهَـٰذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ ... الآية(٣) ،

(١) [١١ / هود / ١٧] ونصها : أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ وَمِنْ قَبْلِهِ كِتَابُ مُوسَىٰ إِمَامًا وَرَحْمَةً ، أُولَـٰئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ ، وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ مِنَ الْأَحْزَابِ فَالنَّارُ مَوْعِدُهُ ، فَلَا تَكُ فِى مِرْيَةٍ مِنْهُ ، إِنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ وَلَـٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ .

(٢) [٦ / الأنعام / ٩١] ونصها : وَمَا قَدَرُوا اللهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِنْ شَىْءٍ ، قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِى جَاءَ بِهِ مُوسَىٰ نُورًا وَهُدًى لِلنَّاسِ ، تَجْعَلُونَهُ قَرَاطِيسَ تُبْدُونَهَا وَتُخْفُونَ كَثِيرًا ، وَعُلِّمْتُمْ مَالَمْ تَعْلَمُوا أَنْتُمْ وَلَا ءَابَاؤُكُمْ ، قُلِ اللهُ ، ثُمَّ ذَرْهُمْ فِى خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ .

(٣) [٦ / الأنعام / ٩٢] ونصها: وَهَـٰذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ مُصَدِّقُ الَّذِى =

وقوله تعالى مخبرًا عن المشركين : فَلَمَّا جَاءَهُمُ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِنَا قَالُوا لَوْلَا أُوتِيَ مِثْلَ مَا أُوتِيَ مُوسَىٰ[1] . وقوله تعالى مخبرًا عن الجن أنهم قالوا : يَا قَوْمَنَا إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أُنْزِلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَىٰ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ ... الآية[2] .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٥٦] (أَنْ تَقُولُوا إِنَّمَا أُنْزِلَ الْكِتَابُ عَلَىٰ طَائِفَتَيْنِ مِنْ قَبْلِنَا وَإِنْ كُنَّا عَنْ دِرَاسَتِهِمْ لَغَافِلِينَ)

« أَنْ تَقُولُوا » علة لـ (أَنْزَلْنَاهُ) . أى : كراهة أن تقولوا يوم القيامة . أو لئلا تقولوا « إِنَّمَا أُنْزِلَ الْكِتَابُ عَلَىٰ طَائِفَتَيْنِ مِنْ قَبْلِنَا » اليهود والنصارى « وَإِنْ كُنَّا عَنْ دِرَاسَتِهِمْ » عن تلاوة كتابهم « لَغَافِلِينَ » لا علم لنا بشىء منها لأنها ليست بلغتنا .

قال أبو السعود : ومرادهم بذلك دفع مايرد عليهم من أن نزوله عليهما لاينافى عموم أحكامه. فلِمَ لَمْ تعملوا بأحكامه العامة ؟ والمعنى : وإن كنا لا ندرى ما فى كتابهم ، إذ لم يكن على لغتنا حتى نتلقى منه تلك الأحكام العامة ونحافظ عليها ، وإن لم يكن منزلًا علينا . وبهذا تبين أن معذرتهم هذه ، مع أنهم غير مأمورين بما فى الكتابين لاشتمالها على الأحكام المذكورة المتناولة لكافة الأمم ، كما أن قطع تلك المعذرة بإنزال القرآن لاشتماله أيضاً عليها ، لا على سائر الشرائع والأحكام فقط . انتهى .

= بَيْنَ يَدَيْهِ وَلِتُنْذِرَ أُمَّ الْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا ، وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ يُؤْمِنُونَ بِهِ ، وَهُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ .

(١) [٢٨ / القصص / ٤٨] ... أَوَ لَمْ يَكْفُرُوا بِمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ مِنْ قَبْلُ ، قَالُوا سِحْرَانِ تَظَاهَرَا وَقَالُوا إِنَّا بِكُلٍّ كَافِرُونَ .

(٢) [٤٦ / الأحقاف / ٣٠] ... يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ وَإِلَى طَرِيقٍ مُسْتَقِيمٍ .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٥٧] (أَوْ تَقُولُوا لَوْ أَنَّا أُنْزِلَ عَلَيْنَا الْكِتَابُ لَكُنَّا أَهْدَى مِنْهُمْ، فَقَدْ جَاءَكُمْ بَيِّنَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ، فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَّبَ بِآيَاتِ اللهِ وَصَدَفَ عَنْهَا، سَنَجْزِي الَّذِينَ يَصْدِفُونَ عَنْ آيَاتِنَا سُوءَ الْعَذَابِ بِمَا كَانُوا يَصْدِفُونَ)

« أَوْ تَقُولُوا لَوْ أَنَّا أُنْزِلَ عَلَيْنَا الْكِتَابُ » أى: كما أنزل عليهم « لَكُنَّا أَهْدَى مِنْهُمْ » أى : إلى الحق وأسرع منهم إجابة للرسول لمزيد ذكائنا وجدّنا فى العمل « فَقَدْ جَاءَكُمْ » . قال أبو السعود : متعلق بمحذوف ينبىء عنه الفاء الفصيحة ، إما معلل به ، أى : لا تعتذروا بذلك فقد جاءكم . وإما شرط له . أى : إن صدقتم فيما كنتم تعدون من أنفسكم من كونكم أهدى من الطائفتين على تقدير نزول الكتاب عليكم، فقد حصل ما فرضتم وجاءكم. « بَيِّنَةٌ » أى : كتاب حجة واضحة « مِنْ رَبِّكُمْ » متعلق بـ (جَاءَكُمْ) أو بمحذوف صفة لـ (بَيِّنَةٌ) أى : بينة كائنة منه تعالى، لايتوهم فيه السحر « وَهُدًى » بإقامة الدلائل ورفع الشبه « وَرَحْمَةٌ » بإفاضة الفوائد وتسهيل طريقكم وتيسيرها إلى أشرف الكمالات «فَمَنْ أَظْلَمُ» . قال أبو السعود : الفاء لترتيب مابعدها على ماقبلها . فإن مجىء القرآن المشتمل على الهدى والرحمة موجب لغاية أظالمية من يكذبه. أى: وإذا كان الأمر كذلك فَمَنْ أَظْلَمُ «مِمَّنْ كَذَّبَ بِآيَاتِ اللهِ وَصَدَفَ عَنْهَا » أى : صَرَفَ الناس وصدّهم عنها . فجمع بين الضلال والإضلال. والمعنى إنكار أن يكون أحد أظلم منه أو مساوياً له « سَنَجْزِي الَّذِينَ يَصْدِفُونَ » الناس « عَنْ ءَايَاتِنَا » أى : التى لو لم يصدفوا عنها لعرفوا إعجازها « سُوءَ الْعَذَابِ » أى : العذاب السيىء « بِمَا كَانُوا يَصْدِفُونَ» وهذا كقوله تعالى: الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللهِ زِدْنَاهُمْ عَذَابًا فَوْقَ الْعَذَابِ بِمَا كَانُوا يُفْسِدُونَ(١) .

---

(١) [١٦ / النحل / ٨٨] .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٥٨] (هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ ءَايَاتِ رَبِّكَ ، يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ ءَايَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا ، قُلِ انْتَظِرُوا إِنَّا مُنْتَظِرُونَ)

« هَلْ يَنْظُرُونَ » يعنى قد أقمنا حجج الوحدانية وثبوت الرسالة وأبطلنا ما كانوا يعتقدون من الضلالة . فما ينتظر هؤلاء بعد تكذيبهم الرسل وإنكارهم القرآن وصدّهم عن آيات الله ؟

قال البيضاوىّ : يعنى أهل مكة . وهم ما كانوا منتظرين لذلك . ولكن لما كان يلحقهم لحوق المنتظر ، شبهوا بالمنتظرين . « إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ » يعنى للحكم وفصل القضاء بين الخلق يوم القيامة .

قال ابن كثير : وذلك كائن يوم القيامة . وقد تقدم الكلام فى معنى الآية فى سورة البقرة عند قوله تعالى[1] : هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ ، بما فيه كفاية .

ومذهب السلف : إمرار ذلك بلا كيف ، كما مرّ مرارًا .

قيل : إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ . أى : ملائكة الموت لقبض أرواحهم « أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ ءَايَاتِ رَبِّكَ » وذلك قبل يوم القيامة ، كائن من أمارات الساعة وأشراطها حين يرون شيئاً من ذلك . كما روى البخارىّ[2] فى تفسير هذه الآية عن أبى هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها . فإذا رآها الناس آمن

---

(١) [٢ / البقرة / ٢١٠] .

(٢) أخرجه البخارىّ فى : ٦٥ ـ كتاب التفسير ، ٦ ـ سورة الأنعام ، ٩ ـ باب قوله: هَلُمَّ شُهَدَاءَكُمْ .

من عليها . فذاك حين لاينفع نفساً إيمانُها لم تكن آمنت من قبل . ورواه مسلم أيضاً[١] ، ولمسلم[٢] والترمذىّ عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال : ثلاث إذا خرجن لاينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت فى إيمانها خيرًا : طلوع الشمس من مغربها ، والدجال ، ودابة الأرض. « يَوْمَ يَأْتِى بَعْضُ ءَايَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِنْ قَبْلُ » صفة (نَفْسًا) « أَوْ كَسَبَتْ فِى إِيمَانِهَا خَيْرًا » عطف على (ءَامَنَتْ) والمعنى أن بعض أشراط الساعة إذا جاء ، وهى آية ملجئة مضطرة ، ذهب أوان التكليف عندها، فلم ينفع الإيمان حينئذ نفساً غير مقدّمة إيمانها من قبل ظهور الآيات . أو مقدمة الإيمان غير كاسبة فى إيمانها خيرًا لفسقها . فتوبتها حينئذ لا تجدى .

قال الطبرىّ : معنى الآية لا ينفع كافرًا لم يكن آمن قبل الطلوع ، إيمانٌ بعد الطلوع . ولا ينفع مؤمناً لم يكن عمل صالحاً قبل الطلوع ، عملٌ صالح بعد الطلوع . لأن حكم الإيمان والعمل الصالح حينئذ، حكم من آمن أو عمل عند الغرغرة . وذلك لا يفيد شيئاً . كما قال تعالى: فَلَمْ يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا[٣] . وكما ثبت فى الحديث الصحيح[٤] : إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر . انتهى .

وبالجملة : فالمعنى أنه لا ينفع من كان مشركًا إيمانُه . ولا تقبل توبة فاسق عند ظهور هذه الآية العظيمة التى تضطرهم إلى الإيمان والتوبة . وذلك لذهاب زمن التكليف .

(١) أخرجه مسلم فى : ١ ـ كتاب الإيمان ، حديث ٢٤٨ (طبعتنا) .

(٢) أخرجه مسلم فى : ١ ـ كتاب الإيمان ، حديث ٢٤٩ (طبعتنا) .

(٣) [٤٠ / غافر / ٨٥] . . . سُنَّةَ اللهِ الَّتِى قَدْ خَلَتْ فِى عِبَادِهِ ، وَخَسِرَ هُنَالِكَ الْكَافِرُونَ .

(٤) أخرجه الترمذىّ فى: ٤٥ ـ كتاب الدعوات، ٩٨ـ باب فى فضل التوبة والاستغفار وما ذكر من رحمة الله لعباده ، حدثنا إبراهيم بن يعقوب .

قال الضحاك : من أدركه بعض الآيات ، وهو على عمل صالح مع إيمانه ، قبل الله منه العمل الصالح بعد نزول الآية ، كما قبل منه قبل ذلك . فأما من آمن من شركٍ أو تاب من معصية عند ظهور هذه الآية ، فلا يقبل منه . لأنها حالة اضطرار . كما لو أرسل الله عذاباً على أمة فآمنوا وصدقوا . فإنهم لا ينفعهم إيمانهم ذلك ، لمعاينتهم الأهوال والشدائد ، التى تضطرهم إلى الإيمان والتوبة .

وقال ابن كثير : إذا أنشأ الكافر إيماناً يومئذ لم يقبل منه . فأما من كان مؤمناً قبل ذلك، فإن كان مصلحاً فى عمله ، فهو بخير عظيم . وإن لم يكن مصلحاً ، فأحدث توبة حينئذ ، لم تقبل منه توبته . كما دلت عليه الأحاديث . وعليه يحمل قوله تعالى (أَوْ كَسَبَتْ فِى إِيمَانِهَا خَيْرًا) أى : لا يقبل منها كسب عمل صالح ، إذا لم يكن عاملًا به قبل ذلك . انتهى .

والأحاديث المشار إليها ، منها ما رواه (مسلم)[1] عن أبى هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال : من تاب قبل طلوع الشمس من مغربها تاب الله عليه . وروى (الترمذىّ)[2] وصححه

---

(١) أخرجه مسلم فى : ٤٨ ـ كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ، حديث ٤٢ (طبعتنا) .

(٢) أخرجه الترمذىّ فى : ٤٥ ـ كتاب الدعوات ، ٩٨ ـ باب فى فضل التوبة والاستغفار وما ذكر من رحمة الله لعباده ونصه :

عن زرّ بن حبيش قال: أتيت صفوان بن عسال المرادىّ أسأله المسح على الخفين . فقال : ما جاء بك يا زرّ ؟ فقلت : ابتغاء العلم . فقال : إن الملائكة تضع أجنحتها لطالب العلم رضاً بما يطلب . فقلت : إنه حكّ فى صدرى المسح على الخفين بعد الغائط والبول ، وكنتَ امرءًا من أصحاب النبىّ ﷺ . فجئت أسألك : هل سمعته يذكر فى ذلك شيئاً ؟ قال : نعم . كان يأمرنا إذا كنا سَفْرًا (أو مسافرين) أن لا ننزع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهنّ إلا من جنابة. لكن من غائط وبول ونوم . فقلت : هل سمعتَه يذكر فى الهوى شيئاً ؟ قال : نعم . كنا =

عن صفوان بن عسال المرادىّ قال : قال رسول الله ﷺ : بابٌ من قِبَل المغرب مسيرة عرضه (أو قال يسير الراكب فى عرضه) أربعين أو سبعين سنة خلقه الله تعالى يوم خلق السماوات والأرض . مفتوحاً للتوبة لا يغلق حتى تطلع الشمس منه . ولأبى داود[1] والنسائىّ من حديث معاوية رفعه : لا تزال تقبل التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها .

قال ابن حجر : سنده جيد . وأخرجه أحمد[2] والدارمىّ[3] وعبد بن حميد من حديثه أيضاً

= مع النبىّ ﷺ فى سفر ، فبينا نحن عنده إذ ناداه أعرابىّ بصوت له جهورىّ : يا محمد ! فأجابه رسول الله ﷺ نحوًا من صوته « هاؤم » .

وقلنا له : ويحك اغضض من صوتك فإنك عنـــد النبىّ ﷺ ، وقد نُهيتَ عن هذا . فقال : والله ، لاأغضض . قال الأعرابىّ : المرء يحب القوم ولمّا يلحق بهم ؟ قال النبىّ ﷺ « المرء مع من أحب يوم القيامة » . فما زال يحدثنا حتى ذكر باباً من قِبَل المغرب مسيرة سبعين عاماً ، عرضه (أو يسير الراكب فى عرضه) أربعين أو سبعين عاما .

قال سفيان (أحد رجال السند) : قبل الشام . خلقه الله يوم خلق السموات والأرض مفتوحاً . (يعنى للتوبة) لا يغلق حتى تطلع الشمس منه .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .

(١) أخرجه أبو داود فى : ١٥ ـ كتاب الجهاد ، ٢ ـ باب فى الهجرة هل انقطعت ؟ حديث رقم ٢٤٧٩ ونصه :

عن معاوية قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول « لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة . ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها .

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى مسنده بالصفحة رقم ٩٩ من الجزء الرابع (طبعة الحلبىّ) ونصه كما جاء فى أبى داود .

(٣) أخرجه الدارمىّ فى : ١٧ ـ كتاب السير ، ٧٠ ـ باب إن الهجرة لا تنقطع .

بلفظ : لاتنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها . وروى الإمام أحمد عن ابن السعدى؛ أن رسول الله ﷺ قال : لاتنقطع الهجرة مادام العدوّ يقاتل. فقال معاوية وعبدالرحمن بن عوف وعبد الله بن عمرو بن العاص : إن النبيّ ﷺ قال : إن الهجرة خصلتان : إحداهما أن تهجر السيئات، والأخرى أن تهاجر إلى الله ورسوله. ولاتنقطع ماتُقُبِّلَت التوبة . ولاتزال التوبة مقبولة حتى تطلع الشمس من المغرب. فإذا طلعت طُبِعَ على كل قلب بما فيه، وكُفِيَ الناسُ العملَ.

قال ابن كثير : هذا الحديث حسن الإسناد ولم يخرجه أحد من أصحاب الكتب الستة.

وَهٰهُنا مسائل

الأولى : ذهب الجمهور إلى أن المراد بـ (البعض) فى الآية هو طلوع الشمس من مغربها . كما فى حديث الصحيحين[1] السابق . ولا يقال يخالف ذلك حديث مسلم[2] : ثلاث إذا خرجن لا ينفع نفساً إيمانها . . . الحديث . وفى ثبوت ذلك بخروج الدجال نظر . لأن نزول عيسى ﷺ بعده. وفى زمنه خير كثير دنيوىّ وأخروىّ. فالإيمان مقبول وقتئذ . لأنا نقول: لا منافاة . وذلك لأن (البعض) فى الآية، إن كان عدة آيات ، فطلوع الشمس هو آخرها المتحقق به عدم القبول، وإن كان إحدى آيات ، فهو محمول على المعيّن فى الحديث، لأنه أعظمها. كذا فى (العناية) .

قال ابن عطية : إذا أخبر النبيّ ﷺ بتخصيص مانع القبول بالطلوع، فى الحديث الصحيح، لم يجز العدول عنه ، وتعيّن أنه معنى الآية . انتهى .

وقال القاضى عياض : المعنى لا تنفع توبة بعد ذلك . بل يختم على عمل كل أحد بالحالة التى هو عليها . والحكمة فى ذلك أن هذا أول ابتداء قيام الساعة بتغير العالم العلوىّ . فإذا

(١) انظر الحاشية رقم ١ ص ٢٥٧٧ و٢٥٧٨ .

(٢) انظر الحاشية رقم ٢ ص ٢٥٧٨ .

شوهد ذلك حصل الإيمان الضرورىّ بالمعاينة . وارتفع الإيمان بالغيب . فهو كالإيمان عند الغرغرة . وهو لا ينفع . فالمشاهدة لطلوع الشمس من المغرب مثله .

الثانية : قال السيوطىّ فى (الإكليل) : استدل المعتزلة بهذه الآية على أن الإيمان لا ينفع مع عدم كسب الخير فيه . وهو مردود . فى الكلام تقدير . والمعنى : لا ينفع نفساً لم تكن آمنت من قبلُ ، إيمانُها حينئذ ، ولا ينفع نفساً لم تكسب خيرًا قبلُ ، توبتُها حينئذ .

وقال الشهاب السمين : قد أجاب الناس بأن المعنى فى الآية إنه إذا أتى بعض الآيات لا ينفع نفساً كافرة، إيمانُها الذى أوقعته إذ ذاك . ولا ينفع نفساً سبق إيمانها ولم تكسب فيه خيرًا . فقد علق نفى نفع الإيمان بأحد وصفين : إما نفى سبق الإيمان فقط ، وإما سبقه مع نفى كسب الخير . ومفهومه أنه ينفع الإيمان السابق وحده ، وكذا السابق ومعه الخير . ومفهوم الصفة قوىّ فيستدل بالآية لمذهب أهل السنة . ويكون فيه قلب دليل المعتزلة ، دليلًا عليهم .

وأجاب ابن المنير فى (الانتصاف) فقال : هذا الكلام من البلاغة يلقب (اللف) وأصله : يوم يأتى بعض آيات ربك لا ينفع نفساً ، لم تكن مؤمنة قبلُ ، إيمانُها بعدُ . ولا نفساً لم تكسب خيرًا قبلُ ، ما تكتسبه من الخير بعدُ ، فَلَفَّ الكلامين فجعلهما كلامًا واحدًا إيجازًا . وبهذا التقرير يظهر أنها لا تخالف مذهب أهل الحق . فلا ينفع بعد ظهور الآيات اكتساب الخير ولو نفع الإيمان المتقدم من الخلود . فهى بالرد على المعتزلة أولى من أن تدل لهم .

وقال ابن الحاجب فى (أماليه) : الإيمان قبل مجىء الآية نافع ولو لم يكن عمل صالح غيره، ومعنى الآية : لا ينفع نفساً إيمانها ولا كسبها العمل الصالح،لم يكن الإيمان قبل الآية ، أو لم يكن العمل مع الإيمان قبلها . فاختصر للعلم .

ونقل الطيبىّ كلام الأئمة فى ذلك . ثم قال : المعتمد ماقال ابن المنير وابن الحاجب. وبسطه:

أن الله تعالى ، لما خاطب المعاندين بقوله تعالى (وَهَٰذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ . .)[١] الآية، علل الإنزال بقوله (أَنْ تَقُولُوا إِنَّمَا أُنْزِلَ الْكِتَابُ)[٢] الخ إزالة للعذر وإلزاما للحجة . وعقبه بقوله (فَقَدْ جَاءَكُمْ بَيِّنَةٌ) الخ تبكيتا لهم وتقريرا لما سبق من طلب الاتباع . ثم قال (فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَّبَ ..)الآية أى أنه أنزل هذا الكتاب المنير كاشفاً لكل ريب وهاديا إلى الطريق المستقيم ورحمة من الله للخلق، ليجعلوه زادا لمعادهم فيما يقدمونه من الإيمان والعمل الصالح. فجعلوا شكر النعمة أن كذبوا بها ومنعوا من الانتفاع بها . ثم قال (هَلْ يَنْظُرُونَ ...) الآية . أى ما ينتظر هؤلاء المكذبون إلا أن يأتيهم عذاب الدنيا بنزول الملائكة بالعقاب الذى يستأصل شأفتهم. كما جرى لمن مضى من الأمم قبلهم . أو يأتيهم عذاب الآخرة بوجود بعض قوارعها . فحينئذ تفوت تلك الفرصة السابقة فلا ينفعهم شيء مما كان ينفعهم من قبلُ، من الإيمان . وكذا العمل الصالح مع الإيمان . فكأنه قيل : يوم يأتى بعض آيات ربك لا ينفع نفساً إيمانها ولا كسبها العمل الصالح فى إيمانها حينئذ ، إذا لم تكن آمنت من قبل أو كسبت فى إيمانها خيرا من قبل. فى الآية لف . لكن حذفت إحدى القرينتين بإعانة النشر ، ونظيره قوله تعالى[٣] : وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعاً .

قال : فهذا الذى عناه ابن المنير بقوله : إن هذا الكلام فى البلاغة يقال له (اللف) والمعنى يوم يأتى بعض آيات ربك لا ينفع نفساً ، لم تكن مؤمنة من قبل ذلك، إيمانُها من بعد ذلك ،

---

(١) [٦ / الأنعام / ١٥٥] . . . وَاتَّقُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ .

(٢) [٦ / الأنعام / ١٥٦] . . . عَلَىٰ طَائِفَتَيْنِ مِنْ قَبْلِنَا وَإِنْ كُنَّا عَنْ دِرَاسَتِهِمْ لَغَافِلِينَ .

(٣) [٤ / النساء / ١٧٢] ونصها : لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ ، . . .

ولا ينفع نفساً كانت مؤمنة، لكن لم تعمل فى إيمانها عملا صالحاً قبل ذلك، ما تعمله من العمل الصالح بعد ذلك. قال : وبهذا التقرير يظهر مذهب أهل السنة . فلا ينفع بعد ظهور الآية اكتساب الخير ، أى: لإغلاق باب التوبة ورفع الصحف والحفظة . وإن كان ما سبق قبل ظهور الآية من الإيمان ينفع صاحبه فى الجملة .

ثم قال الطيبى : وقد ظفرتُ ، بفضل الله بعد هذا التقرير ، على آية أخرى تشبه هذه الآية وتناسب هذا التقرير معنى ولفظاً . من غير إفراط ولا تفريط . وهى : قوله تعالى : وَلَقَدْ جِئْنَاهُمْ بِكِتَابٍ فَصَّلْنَاهُ عَلَىٰ عِلْمٍ هُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ * هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ ، يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُ يَقُولُ الَّذِينَ نَسُوهُ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ فَهَلْ لَنَا مِنْ شُفَعَاءَ فَيَشْفَعُوا لَنَا أَوْ نُرَدُّ فَنَعْمَلَ غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ ، قَدْ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ ...(١) الآية . فإنه يظهر منه أن الإيمان المجرد قبل كشف قوارع الساعة نافع . وأن الإيمان المقارن بالعمل الصالح أنفع . وأما بعد حصولها فلا ينفع شىء أصلا. والله أعلم. انتهى ملخصاً .

الثالثة : قال فى (الوجيز) فى قوله تعالى (أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ) أى لفصل القضاء بين خلقه. وإتيانه نؤمن به ولا نعرف كيفه . انتهى .

وفى حواشى (جامع البيان) : كيف لا يؤمن بإتيانه ومجيئه تعالى يوم القيامة، وقد جاء فى القرآن فى عدة مواضع : هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ(٢). وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا(٣). إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ(٤)، وأى أمر أصرح منه فى القرآن ؟ .

(١) [٧ / الأعراف / ٥٢و٥٣] . . . وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ .

(٢) [٢ / البقرة / ٢١٠] . . . وَالْمَلَائِكَةُ وَقُضِيَ الْأَمْرُ ، وَإِلَى اللهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ.

(٣) [٨٩ / الفجر / ٢٢] .

(٤) [١٦ / النحل / ٣٣] ونصها : هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ أَمْرُ رَبِّكَ ، كَذَٰلِكَ فَعَلَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ، وَمَا ظَلَمَهُمُ اللهُ وَلَٰكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ.

وروى الطبرىّ[1] فى (تفسيره) عن ابن عباس مرفوعا : إن فى الغمام طاقات يأتى الله فيها، محفوفاً . وذلك قوله[2] : هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ وَقُضِيَ الْأَمْرُ .

قال عكرمة : والملائكة حوله، فهذا من صفات الله تعالى. يجب علينا الإيمان بظاهرها ونؤمن بها كما جاءت وإن لم نعرف كيفيتها . وعدم علمنا بكيفيتها ، بمنزلة عدم علمنا بكيفية ذاته . فلا نكذب بما علمناه لعدم علمنا بما لم نعلمه . وهذا هو مذهب سلف هذه الأمة وأعلام أهل السنة . انتهى .

وقوله تعالى « قُلِ انْتَظِرُوا » أى: قل لهؤلاء الكافرين، بعد بيان حقيقة الحال على وجه التهديد : انتظروا ما تنتظرونه من إتيان أحد الأمور الثلاثة لتروا أى شىء تنتظرون . « إِنَّا مُنْتَظِرُونَ » أى لذلك ، لنشاهد ما يحل بكم من سوء العاقبة .

ثم بيّن تعالى أحوال أهل الكتاب ، إثْرَ بيان حال المشركين بقوله سبحانه :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٥٩] (إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ ، إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ)

« إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ » أى : اختلفوا فيه ، مع وحدته فى نفسه ، فجعلوه أهواء متفرقة « وَكَانُوا شِيَعًا » أى : فرقاً تشيع كل فرقة إماما لها بحسب غلبة تلك الأهواء . فلم يتعبدوا إلا بعادات وبدع، ولم ينقادوا إلا لأهواء وخدع « لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ » أى : من عقابهم . أو أنت برىء منهم محمىّ الجناب عن مذاهبهم . أو المعنى : اتركهم فإن لهم مالهم.

وقال القاشانىّ : أى: لست من هدايتهم إلى التوحيد فى شىء . إذ هم أهل التفرقة

(١) الأثر رقم ٤٠٣٨

(٢) [٢ / البقرة / ٢١٠] ... وَإِلَى اللهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ .

لايجتمع همهم ولا يتحد قصدهم « إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللهِ » أى: فى جزاء تفرقهم ومكافأتهم، لا إليك « ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ » يعنى إذا وردوا يوم القيامة « بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ » أى : من السيئات والتفرقة ، لمتابعة الأهواء . ويجازيهم على ذلك بما يماثل أفعالهم .

تنبيه :

قال مجاهد وقتادة والضحاك والسدّىّ : نزلت هذه الآية فى اليهود والنصارى . وروى العوفىّ عن ابن عباس فى الآية: أن اليهود والنصارى اختلفوا قبل مبعث محمد ﷺ فتفرقوا . وحمل بعضهم الآية على أهل البدع وأهل الشبهات وأهل الضلالة من هذه الأمة . وآخر على الخوارج . وأسندوا فى ذلك حديثاً رفعوه .

قال ابن كثير : وإسناد ذلك لا يصحّ . ثم قال : والظاهر أن الآية عامة فى كل من فارق دين الله وكان مخالفاً له . فإن الله بعث رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله، وشرعه واحد لااختلاف فيه ولا افتراق . فمن اختلف فيه (وكانوا شيعاً) أى فرقا كأهل الملل والنحل والأهواء والضلالات ، فإن الله تعالى قد برّأ رسولَ الله ﷺ مما هم فيه ، وهذه الآية كقوله تعالى : (شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِ نُوحاً وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ ...)[1] الآية. وفى الحديث[2] نحن معاشر الأنبياء أولاد عَلّات . ديننا واحد. فهذا هو الصراط المستقيم،

(١) [٤٢ / الشورى / ١٣] ... وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰ ، أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ ، كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ ، اللهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ .

(٢) أخرجه البخارىّ فى : ٦٠ ـ كتاب الأنبياء ، ٤٨ ـ باب وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انْتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا ، حديث ١٦١٧ ونصه :

عن أبى هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول « أنا أولى الناس بابن مريم . والأنبياء أولاد عَلّات . ليس بينى وبينه نبىّ » .

وهو ما جاءت به الرسل من عبادة الله وحده لاشريك له، والتمسك بشريعة الرسول المتأخر. وما خالف ذلك فضلالات وجهالات وآراء وأهواء . والرسل برءاء منها كما قال الله تعالى : لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ ؛ ثم قال : وقوله تعالى : (إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ) كقوله تعالى :(إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئِينَ وَالنَّصَارَىٰ وَالْمَجُوسَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا إِنَّ اللهَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)[1] الآية. انتهى .

وقد أخرج أبو داود [2] عن معاوية قال : قام فينا رسول الله ﷺ فقال : ألا إنّ مَن قبلكم من أهل الكتاب افترقوا على ثنتين وسبعين ملّة . وإن هذه الملة ستفترق على ثلاث وسبعين. ثنتان وسبعون فى النار ، وواحدة فى الجنة ، وهى الجماعة . ورواه الترمذىّ عن عبد الله بن عمْرو ، وفيه : قالوا من هى يا رسول الله ؟ قال : من كان على ما أنا عليه وأصحابى .

ثم بين لطفه سبحانه فى حكمه وعدله يوم القيامة ، فقال تعالى :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٦٠] (مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا ، وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَىٰ إِلَّا مِثْلَهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ)

« مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ » أى جاء يوم القيامة بالأعمال الحسنة « فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا » يعنى عشر حسنات أمثالها فى الحسن .

قال (المهايمىّ) : كمن أهدى إلى سلطان عنقود عنب يعطيه بما يليق بسلطنته ، لا قيمة

(١) [٢٢ / الحج/ ١٧] . . . إِنَّ اللهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ .

(٢) أخرجه أبو داود فى : ٣٩ ـ كتاب السنّة ، ١ ـ باب شرح السنة ، حديث رقم ٤٥٩٧ .

العنقود. انتهى . والعشر أقل ماوعد من الأضعاف. وقد جاء الوعد بسبعين ، وبسبعمائة وبغير حساب . ولذلك قيل : المراد بذكر العشر بيان الكثرة لا الحصر فى العدد الخاص « وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ » أى: بالأعمال السيئة « فَلَا يُجْزَىٰ إِلَّا مِثْلَهَا » فى القبح .

قال المهايمىّ : فمن كفر خلد فى النار ، فإنه ليس أقبح من كفره . كمن أساء إلى سلطان يقصد قتله . ومن فعل معصية عذب بقدرها كمن أساء إلى آحاد الرعية . انتهى .

« وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ » أى : بنقص الثواب وزيادة العقاب.

لطيفة :

قال القاشانىّ فى قوله تعالى (فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا) : هذا أقل درجات الثواب . وذلك أن الحسنة تصدر بظهور القلب والسيئة بظهور النفس . فأقل درجات ثوابها أنه يصل إلى مقام القلب الذى يتلو مقام النفس فى الارتقاء، تلو مرتبة العشرات للآحاد فى الأعداد . وأما فى السيئة فلأنه لامقام أدون من مقام النفس. فينحط إليه بالضرورة . فيرى جزاءه فى مقام النفس بالمثل . ومن هذا يعلم أن الثواب من باب الفضل . فإنه يزيد به صاحبه ويتنوّر استعداده ويزداد قبوله لفيض الحق. فيتقوى على أضعاف مافعل ويكتسب به أجورًا متضاعفة إلى غير نهاية ، بازدياد القبول على فعل كل حسنة وزيادة القدرة والشغف على الحسنة عند زيادة الفيض إلى ما لايعلمه إلا الله . كما قال بعد ذكر أضعافها إلى سبعمائة : وَاللهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ[1]. وأن العقاب من باب العدل إذ العدل يقتضى المساواة. ومن فعل بالنفس، إذا لم يعف عنه ، يجازى بالنفس سواء . انتهى .

(١) [٢ / البقرة / ٢٦١] ونصها : مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةُ حَبَّةٍ ، وَاللهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ، وَاللهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ .

تنبيه :

وردت أحاديث كثيرة فى معنى الآية . فروى الإمام أحمد[١] عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال ، فيما يروى عن ربه تعالى : إن ربكم تبارك وتعالى رحيم . من همّ بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة . فإن عملها كتبت له عشرة إلى سبعمائة إلى أضعاف كثيرة . ومن همّ بسيئة فلم يعملها كتبت له حسنة . فإن عملها كتبت له واحدة أو يمحوها الله ولا يهلك على الله إلا هالكُ. ورواه البخارىّ[٢] ومسلم[٣] والنسائىّ. وروى الإمام[٤] أحمد ومسلم[٥] عن أبى ذرّ قال : قال رسول الله ﷺ : يقول الله تبارك وتعالى : مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا أو أزيد . ومن جاء بالسيئة فجزاء سيئة مثلها أوأغفر . ومن تقرب منى

(١) أخرجه فى المسند بالصفحة رقم ٢٧٩ من الجزء الأول (طبعة الحلبىّ) والحديث رقم ٢٥١٩ (طبعة المعارف) .

(٢) أخرجه البخارىّ فى : ٨١ ـ كتاب الرقاق، ٣١ ـ باب من همّ بحسنة أو سيئة ، حديث ٢٤٣٥ .

(٣) أخرجه مسلم فى : ١ ـ كتاب الإيمان ، حديث رقم ٢٠٧ (طبعتنا) .

(٤) أخرجه فى المسند بالصفحة رقم ١٤٨ من الجزء الخامس (طبعة الحلبىّ) .

(٥) أخرجه مسلم فى : ٤٨ ـ كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ، حديث ٢٢ (طبعتنا) ونصه بالكامل :

عن أبى ذر قال : قال رسول الله ﷺ « يقول الله عز وجل : من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها أو أزيد ، ومن جاء بالسيئة فجزاؤه سيئة مثلها ، أو أَغْفِرُ . ومن تقرّب منى شبرًا ، تقربت منه ذراعا . ومن تقرب منى ذراعا ، تقرّبت منه باعا . ومن أتانى يمشى، أتيته هرولة . ومن لقينى بقُرَاب الأرض (قراب الأرض ما يقارب مِلْأها) خطيئة ، لا يشرك بى شيئاً، لقيته بمثلها مغفرة » .

شبراً تقربت منـــه ذراعاً . ومن تقرب منى ذراعاً تقربت منه باعاً . ومن أتانى يمشى أتيته هرولة ، ومن لقينى بقراب الأرض خطيئة بعد أن لا يشرك بى شيئاً ، لقيته بمثلها مغفرة . وروى الشيخان[1] عن أبى هريرة . أن رسول الله ﷺ قال : يقول الله تعالى : إذا أراد عبدى أن يعمل سيئة فلا تكتبوها عليه حتى يعملها فإن عملها فاكتبوها بمثلها . وإن تركها من أجلى فاكتبوها له حسنة ، وإذا أراد أن يعمل حسنة فلم يعملها فاكتبوها له حسنة . فإن عملها فاكتبوها له بعشر أمثالها إلى سبعمائة . لفظ البخارى . وروى الطبرانى عن أبى مالك الأشعرى قال : قال رسول الله ﷺ : الجمعة كفارة لما بينها وبين الجمعة التى تليها وزيادة ثلاثة أيام . وذلك لأن الله تعالى قال : مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا . وروى[2] الإمام أحمد عن أبى ذر قال : قال رسول الله ﷺ : من صام ثلاثة أيام من كل شهر فقد صام الدهر كله. ورواه النسائى والترمذى وزاد: فأنزل الله تصديق ذلك فى كتابه : مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا ، اليوم بعشرة أيام .

وبقيت أخبار أخر . وفيما ذكر كفاية .

ثم أمر تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم أن يخبر أولئك المفرقين دينهم بما أنعم سبحانه عليه، من إرشاده إلى دينه القويم بقوله:

---

(١) أخرجه البخارى فى: ٩٧ ـ كتاب التوحيد ، ٣٥ ـ باب قول الله تعالى: يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللهِ ، حديث ٢٦٠١ .

وأخرج فى معناه مسلم فى : ١ ـ كتاب الإيمان حديث ٢٠٥ (طبعتنا) .

(٢) أخرجه فى المسند بالصفحة رقم ١٤٦ من الجزء الخامس (طبعة الحلبى) .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٦١] (قُلْ إِنَّنِي هَدَانِي رَبِّي إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ دِينًا قِيَمًا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا، وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ)

« قُلْ إِنَّنِي هَدَانِي رَبِّي إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ » وهو دين الإسلام الذى ارتضاه لعباده المخلصين « دِينًا » نصب على البدل من محل (إلى صراط) لأن معناه هداني صراطاً. بدليل قوله (وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا)[1] أومفعول لمضمر يدل عليه المذكور . أى عرفنى دينًا . أو مفعول (هدانى) . و (هـدى) يتعدى إلى اثنين « قِيَمًا » صفة (دِينًا) يقرأ بالتشديد أى: ثابتاً أبدًا لاتغيره الملل والنحل، ولاتنسخه الشرائع والكتب، مقوماً لأمر المعاش والمعاد . ويقرأ بالتخفيف على أنه مصدر نعت به . وأصله قِوَم كعِوَض . فَأُعِلَّ لإعلال فعله كالقيام . « مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ » المتفق على صحتها وهى التى أعرض بها عن كل ما سواه تعالى . عطف بيان لـ (دِينًا) « حَنِيفًا » حال من (إِبْرَاهِيمَ) أى مائلًا عن كل دين وطريق باطل ، فيه شركٌ ما ، وقوله تعالى « وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ » اعتراض مقرر لنزاهته عليه السلام عما عليه المفرقون لدينه من عقد وعمل . أى ما كان منهم فى أمر من أمور دينهم أصلًا وفرعاً. صرح بذلك ردًّا على الذين يدعون أنهم على ملته من مشركى مكة واليهود والنصارى. أفاده أبو السعود .

تنبيه :

قال ابن كثير : هذه الآية كقوله تعالى : (ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنِ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا ، وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ)[2] وليس يلزم من كونه أمر باتباع ملة إبراهيم الحنيفية،

(١) [٤ / النساء / ١٧٥] ونصها : فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ . . .

(٢) [١٦ / النحل / ١٢٣] .

أن يكون إبراهيم أكمل منه فيها. لأنه عليه السلام قام بها قياماً عظيماً، وأكملت له إكمالاً تاماً لم يسبقه أحد إلى هذا الكمال. ولهذا قال : أنا خاتم الأنبياء وسيد ولد آدم على الإطلاق وصاحب المقام المحمود الذى يرغب إليه الخلق، حتى الخليل عليه السلام . وروى ابن مردويه عن ابن أبزى عن أبيه قال : كان رسول الله ﷺ إذا أصبح قال : أصبحنا على ملة الإسلام وكلمة الإخلاص ودين نبينا وملة إبراهيم حنيفاً وما كان من المشركين . وروى الإمام أحمد[1] عن ابن عباس قال قيل لرسول الله ﷺ : أىّ الأديان أحب إلى الله تعالى ؟ قال : الحنيفية السمحة . وروى الإمام أحمد[2] عن عائشة قالت : وضع رسول الله ﷺ ذقنى على منكبيه لأنظر إلى زَفْنِ الحبشة . حتى كنت التى مللت ، فانصرفت عنهم . وقالت عائشة: قال لى رسول الله ﷺ يومئذ: ليعلم يهود أن فى ديننا فسحة. إنى أرسلت بحنيفية سمحة .

وأعيد الأمر فى قوله تعالى :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٦٢] (قُلْ إِنَّ صَلَاتِى وَنُسُكِى وَمَحْيَاىَ وَمَمَاتِى لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ)

« قُلْ إِنَّ صَلَاتِى » لما أن المأمور به متعلق بفروع الشرائع، وما سبق بأصولها . أى : إن صلاتى إلى الكعبة « وَنُسُكِى » أى : طوافى وذبحى للهدايا فى الحج والعمرة ، أو عبادتى كلها « وَمَحْيَاىَ وَمَمَاتِى » أى : وما آتيه فى حياتى وما أموت عليه من الإيمان والعمل الصالح . أو طاعات الحياة والخيرات المضافة إلى الممات، كالوصية والتدبير . أو الحياة والممات أنفسهما « لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ » .

---

(١) أخرجه فى المسند بالصفحة رقم ٢٣٦ من الجزء الأول (طبعة الحلبىّ) والحديث رقم ٢١٠٧ (طبعة المعارف)

(٢) أخرجه فى المسند بالصفحة رقم ١١٦ من الجزء السادس (طبعة الحلبىّ) .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٦٣] (لَا شَرِيكَ لَهُ، وَ بِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ)

« لَا شَرِيكَ لَهُ » أى : خالصة لله لا أشرك فيها غيره « وَ بِذَٰلِكَ » أى : القول أوالإخلاص « أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ » أى:من هذه الأمة . لأن إسلام كل نبىّ متقدم على إسلام أمته .

قال ابن كثير : يأمر تعالى نبيه أن يخبر المشركين الذين يعبدون غيرالله تعالى ويذبحون لغير اسمه ؛ أنه مخالف لهم فى ذلك . فإن صلاته لله ونسكه على اسمه وحده لا شريك له.

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٦٤] (قُلْ أَغَيْرَ اللهِ أَبْغِي رَبًّا وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ ، وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا، وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ، ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ مَرْجِعُكُمْ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ)

« قُلْ أَغَيْرَ اللهِ أَبْغِى رَبًّا » فأشركه فى عبادته . وهوجواب عن دعائهم له عليه الصلاة والسلام إلى عبادة آلهتهم ، وفى إيثار نفى البغية والطلب ، على نفى العبادة ، أبلغيّة لا تخفى « وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ » حال فى موضع العلةللإنكار والدليل له . أى وكل ماسواه مربوب مثلى لا يصلح للربوبية ، فلا أكون عبداً لعبده .

قال ابن كثير : أى فلا أتوكل إلا عليه ولا أنيب إلا إليه . لأنه رب كل شىء ومليكه وله الخلق والأمر . ففى هذه الآية الأمر بإخلاص العبادة والتوكل . كما تضمنت الآية التى قبلها إخلاص العبادة له لا شريك له . وهذا المعنى يقرن بالآخر كثيرًا . كقوله تعالى مرشدًا لعباده أن يقولوا: إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ . وقوله[1]: فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ.

(١) [١١ / هود / ١٢٣] .

وقوله (قُلْ هُوَ الرَّحْمَٰنُ ءَامَنَّا بِهِ وَعَلَيْهِ تَوَكَّلْنَا)[١] وقوله (رَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ فَاتَّخِذْهُ وَكِيلًا)[٢] وأشباه ذلك من الآيات .

« وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ » .

قال ابن كثير: إخبار عن الواقع يوم القيامة من جزاء الله تعالى وحكمه وعدله؛ أن النفوس إنما تجازى بأعمالها إن خيرا فخير وإن شرا فشر . وأنه لا يحمل من خطيئة أحد على أحد . وهذا من عدله تعالى .

وقال أبو السعود : كانوا يقولون للمسلمين : اتَّبِعُوا سَبِيلَنَا وَلْنَحْمِلْ خَطَايَاكُمْ . إما بمعنى ليكتب علينا ما عملتم من الخطايا لا عليكم ، وإما بمعنى لنحمل يوم القيامة ما كتب عليكم من الخطايا ـ فهذا رد له بالمعنى الأول . أي لا تكون جناية نفس من النفوس إلا عليها . ومحال أن يكون صدورها عن شخص وقرارها على شخص آخر ، حتى يتأتى ما ذكرتم . وقوله تعالى (وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ) رد له بالمعنى الثانى . أى : لا تحمل يومئذ نفس حاملة، حمل نفس أخرى، حتى يصح قولكم .

تنبيه :

قال السيوطىّ فى (الإكليل) : هذه الآية أصل فى أنه لا يؤاخذ أحد بفعل أحد . وقد ردت عائشة به على من قال : إن الميت يعذب ببكاء الحى عليه. أخرجه البخارىّ[٣]، وأخرج

(١) [٦٧ / الملك / ٢٩] . . . . فَسَتَعْلَمُونَ مَنْ هُوَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ .

(٢) [٧٣ / المزمل / ٩] .

(٣) أخرجه البخارىّ فى : ٢٣ ـ كتاب الجنائز ، ٣٣ ـ باب قول النبىّ صلى الله عليه وسلم « يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه . وسنسوقه بما فيه من الحوار الذى دار بين عبد الله بن عمر رضى الله عنهما وبين سيدتنا أم المؤمنين عائشة رضى الله تعالى عنها .

عن ابن جريج قال : أخبرنى عبد الله بن عبيد الله بن أبى مليكة قال : توفيت ابنة =

ابن أبي حاتم عنها ؛ أنها سئلت عن ولد الزنى؟ فقالت ليس عليه من خطيئة أبويه شيء. وتلت هذه الآية .

قال: الكيا الهراسيّ : ويحتج بقوله : (وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا) فى عدم

= لعثمان رضى الله عنه ، بمكة . وجئنا لنشهدها . وحضرها ابن عمر وابن عباس رضى الله عنهم. وإنى لجالسٌ بينهما (أو قال: جلست إلى أحدهما ثم جاء الآخر فجلس إلى جنبى) فقال عبد الله ابن عمر رضى الله عنهما ، لعمرو بن عثمان : ألا تنهى عن البكاء ؟ فإن رسول الله ﷺ قال « إن الميت ليعذَّب ببكاء أهله عليه » .

فقال ابن عباس رضى الله عنهما : قد كان عمر رضى الله عنه يقول بعض ذلك .

ثم حدّث قال : صدرتُ مع عمر رضى الله عنه من مكة ، حتى إذا كنا بالبيداء إذا هو بركب تحت ظل سَمُرة . فقال : اذهب فانظر مَنْ هؤلاء الركب . قال فنظرت فإذا هو صهيب . فأخبرته فقال : ادعه لى . فرجعت إلى صهيب : فقلت : ارتحل فالحق أمير المؤمنين.

فلما أصيب عمر دخل صهيب يبكى يقول : وا أخاهْ واصاحباهْ .

فقال عمر رضى الله عنه : ياصهيب ، أتبكى علىّ وقد قال رسول الله ﷺ « إن الميت يعذَّب ببعض بكاء أهله عليه » ؟

قال ابن عباس رضى الله عنه : فلما مات عمر رضى الله عنه ذكرت ذلك لعائشة رضى الله عنها . فقالت : رحم الله عمر . والله ! ماحدّث رسول الله ﷺ : إن الله ليعذب المؤمن ببكاء أهله عليه . ولكن رسول الله ﷺ قال « إن الله ليزيد الكافر عذابا ببكاء أهله عليه » وقالت : حسبكم القرآن : وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى .

قال ابن عباس رضى عنهما عند ذلك : والله هو أضحك وأبكى .

قال ابن أبى مليكة : والله ! ما قال ابن عمر رضى عنهما شيئاً .

ورقم حديث ابن عمر ٦٨٤ وعمر ٦٨٥ وعائشة ٦٨٦ .

نفوذ تصرف زيد على عمرو إلّا ما قام عليه الدليل . قال ابن الفرس : واحتج به من أنكر ارتباط صلاة المأموم بصلاة الإمام .

وقال بعض الزيدية : قوله تعالى : (وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ) يعنى فى أمر الآخرة. فيبطل قول إن أطفال المشركين يعذبون بكفر آبائهم . ويلزم أن لا يعذب الميت ببكاء أهله عليه . حيث لا سبب له . وأما فى أمر الدنيا، فقد خص هذا بحديث العاقلة . وكذلك أسر أولاد الكفار ونحو ذلك . انتهى .

« ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ مَرْجِعُكُمْ » أى : رجوعكم بعد الموت يوم القيامة « فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ » بتمييز الحق من الباطل . وهذه الآية كقوله تعالى : (قُلْ لَا تُسْأَلُونَ عَمَّا أَجْرَمْنَا وَلَا نُسْأَلُ عَمَّا تَعْمَلُونَ*قُلْ يَجْمَعُ بَيْنَنَا رَبُّنَا ثُمَّ يَفْتَحُ بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَهُوَ الْفَتَّاحُ الْعَلِيمُ)(١) .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٦٥] (وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ، إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ)

« وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ » جمع خليفة . أى يخلف بعضكم بعضا فيها ، فتعمرونها خلفا بعد سلف ، للتصرف بوجوه مختلفة « وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ » أى فاوت بينكم فى الأرزاق والأخلاق والمحاسن والمساوئ والمناظر والأشكال والألوان ، وله الحكمة فى ذلك . كقوله تعالى (نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا)(٢) وقوله

---

(١) [٣٤ / سبأ / ٢٥و٢٦] .

(٢) [٤٣ / الزخرف / ٣٢] ونصها: أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَةَ رَبِّكَ، نَحْنُ قَسَمْنَا=

سبحانه (انْظُرْ كَيْفَ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَلَلْآخِرَةُ أَكْبَرُ دَرَجَاتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلًا)(١) وقوله تعالى « لِيَبْلُوَكُمْ فِيمَا ءَاتَاكُمْ » أى : ليختبركم فى الذى أنعم به عليكم ، أى امتحنكم ، ليختبر الغنىّ فى غناه ويسأله عن شكره ، والفقير فى فقره ويسأله عن صبره . وفى صحيح مسلم(٢) عن أبى سعيد الخدرىّ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن الدنيا حلوة خضرة . وإن الله مستخلفكم فيها فناظر كيف تعملون . فاتقوا الدنيا واتقوا النساء ، فإن أول فتنة بنى إسرائيل كانت فى النساء . أفاده ابن كثير .

ثم رهّب تعالى من معصيته ورغّب فى طاعته بقوله سبحانه « إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ الْعِقَابِ » أى : لمن عصاه وخالف رسله « وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ » أى: لمن والاه واتبع رسله .

لطائف

الأولى : قال السيوطىّ فى (الإكليل) . استدل بقوله تعالى (جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ) مَنْ أجاز أن يقال للإمام: خليفة الله . انتهى .

أى: بناء على وجهٍ فى الآية. وهو أن المعنى: جعلكم خلائف الله فى الأرض تتصرفون فيها. ذكره المفسرون . وآثرتُ ، قبلُ ، غيرَ هذا الوجه لأنه أدق وأظهر ، والله أعلم .

الثانية: قال القاضى : وصف العقاب ولم يضفه إلى نفسه، ووصف ذاته بالمغفرة وضم إليه الوصف بالرحمة ، وأتى ببناء المبالغة واللام المؤكدة ـ تنبيها على أنه سبحانه وتعالى غفور بالذات ، معاقب بالعرض ، كثير الرحمة مبالغ فيها ، قليل العقوبة مسامح فيها. انتهى .

= بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِى الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا ، وَرَحْمَةُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ .

(١) [١٧ / الإسراء / ٢١] .

(٢) أخرجه مسلم فى : ٤٨ ـ كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ، حديث ٩٩ (طبعتنا) .

الثالثة : قال ابن كثير : إن الحق تعالى ، كثيرا ما يقرن فى القرآن بين هاتين الصفتين كقوله : (وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِلنَّاسِ عَلَىٰ ظُلْمِهِمْ ، وَإِنَّ رَبَّكَ لَشَدِيدُ الْعِقَابِ)(١) وقوله : (نَبِّئْ عِبَادِى أَنِّى أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ * وَأَنَّ عَذَابِى هُوَ الْعَذَابُ الْأَلِيمُ)(٢). إلى غير ذلك من الآيات المشتملة على الترغيب والترهيب. فتارة يدعو عباده إليه بالرغبة وصفة الجنة والترغيب فيما لديه. وتارة يدعوهم إليه بالرهبة وذكر النار وأنكالها وعذابها والقيامة وأهوالها . وتارة بهما. لينجع فى كلّ بحسبه . جعلنا الله ممن أطاعه فيما أمر ، وترك مانهى عنه وزجر ، أنه قريب مجيب.

قد تم بحمده تعالى الكلام على (محاسن تأويل) سورة الأنعام. وذلك ضحوة الأربعاء فى ٢٨ ربيع الأول. فى شباك السدّة اليمنى العليا من جامع السنانية عام ١٣٢١ . وكان تخلّل مدة شهر ونصف، وقفت عن كتابة شىء من هذه السورة فيها ، وذلك من آخر البحث فى قوله تعالى : (سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا ...) الآية ، لعارض رحلتى إلى بيت المقدس فى ٢٨ محرم من العام المذكور . وبعد العود إلى الوطن فى ٨ ربيع الأول بدأت من قوله تعالى (قُلْ هَلُمَّ شُهَدَاءَكُمْ..) الآية، فى ٢٠ ربيع الأول ، وتمت السورة فى التاريخ المتقدم ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِى هَدَانَا لِهَٰذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِىَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ . بقلم جامعه جمال الدين

القاسمىّ

ـ ويليه الجزء السابع ـ ويحتوى على تفسير سُوَر : ٧ ـ الأعراف، ٨ ـ الأنفال، ٩ ـ التوبة

---

(١) [١٣ / الرعد / ٦] ونصها : وَيَسْتَعْجِلُونَكَ بِالسَّيِّئَةِ قَبْلَ الْحَسَنَةِ وَقَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِمُ الْمَثُلَاتُ ، ....

(٢) [١٥ / الحجر / ٤٩و٥٠] .

جـــدول

بيان الخطأ والصواب الذى جاء بالجزء الخامس

بقلم حضرة صاحب الفضيلة عالم الشام الأوحد ، السيد محمد بهجة البيطار ، حفظه الله

رقم الصفحة	السطر	الخطأ	الصواب
١١٠١	١٧	حويا	حوبا
١١٠٦	٧	ومنهم	فنهم
١١١١	٢١	نسوة	نسوة
١١٢٠	١٥	بقوله	بقوله(١)
—	بالهامش		(١) [٤ / النساء / ١٢٩]
١١٢٣	٥	الايتاء	الإيتاء
١١٣٤	١٨	أجلَهن	أجلَهن
١١٤٥	٣	من بعدِ	من بعدِ
١١٤٨	١١	امرَءٌ	امرُؤٌ
١١٤٩	٢٠	وصية	وَصيَّةٍ
١١٥٨	٥	ان يخافا	أنْ يَخَافَا
١١٦٤	١١	بهتانَا	بُهْتَانًا
١١٧٤	٥	أرضنكم	أَرْضَعْنَكُمْ
١١٧٩	٤	ومساررات	مسارَّات
١١٩٣	٨	عقدةَ	عُقْدَةُ
١١٩٥	١	المؤمناتَ	المؤمناتِ
١١٩٥	٤	ذٰلك	ذَٰلِك

تصويب أخطاء الجزء الخامس

رقم الصفحة	السطر	الخطأ	الصواب
١١٩٥	١٣	وان تصبروا	وَأَنْ تَصْبِرُوا
١٢٠٠	٧و١٧		
١٢٠٢	٨	لا تأكلُوا	لَا تَأْكُلُوا
١٢٠٣	١	معارضة	معاوضة
١٢٠٦	٤	عُدُوَاناً	عُدْوَاناً
١٢١٤	١٥	الّارحام	الْأَرْحَامِ
١٢١٥	١٢	وَلِكلٍّ	وَلِكُلٍّ
١٢٣٢	٤	البرّ	البرَّ
١٢٤٨	٦	تقديره مضاف	تقدير مضاف
١٢٥٤	١٠	من حرج	من حرج(٣)
—		وفى الهامش	(٣) [٢٢ / الحج / ٧٨]
—		(٣) أخرجه	(٤) أخرجه
١٢٥٥	٢	احتملت	احتلمت
١٢٦١	٨	أو لامستَ	أو لامستمْ
١٢٧٩	٩	سمعنا وأطعنا	سمعنا وعصينا
١٢٨٥	٩	يأيها ذ الذين	يأيها الذين
١٢٨٥	٢٠	انعم الله ..	أنعم الله عليه
١٢٩٠	٤	(إنه لا يغفر)	إنه (لا يغفر)
١٢٩٦	١٤	لعلّى أبلغَ	أَبْلُغُ
١٣٢٢	١٨	يَخْلفَ	يُخْلِفَ
١٣٥٥	٢١	قد يعلم الذين	قد يعلم الله الذين
١٣٥٧	٦	لا يجاورنك	لا يجاورونك
١٣٥٧	٢٢	بما كسبت	ما كسبت

تصويب أخطاء الجزء الخامس

رقم الصفحة	السطر	الخطأ	الصواب
١٣٦٦	١٩	عنق	عنق
١٣٧٠	٨	(١)	(٥)
١٣٩١	٩	أن يتممدنى	أن يتغمدنى
١٣٩٢	١٦	لَيُبْطِئَنَّ	لَيُبَطِّئَنَّ
١٤٠١	٤	ان تصبهم	وإن
١٤٠٦	١١	افادة	أفاده
١٤٠٧	٦	إنما	فإنَّمَا
١٤١١	١٣	العدواة	العداوة
١٤١٦	١	لا بقضاء الله	إلّا بقضاء الله
١٤٣٤	٧	والملائـكةِ	والملائـكةُ
١٤٣٦	١	فى المنافقون	فى المنافقين
١٤٣٧	٤	فى حيّر	فى حيّز
١٤٥٤	٩	متعلفا	متعلّقًا
١٤٥٩	١٥	ويخلدَ فيها	ويخلدْ فِيهِ
١٤٦٢	٥	ويعّفو	وَيَعْفُو
١٤٧٨	١	ثم طرحواه	ثم طرحوه
١٤٨٤	٦	درجاتِ منه	درجاتٍ منه
١٤٨٦	٦	التفضيليين	التفضيلَيْن
١٤٨٧	١٤	ءامَنَا	ءامَنَّا
١٤٩٠	١٨	وبعلق	ويعلّق
١٤٩١	٣	تُغَيَّرَ	تُغَيَّرُ
١٥٠٠	١	ضميرة	ضمرة
١٥٠٤	١٤	فى الأرَض	فى الأرْض

تصويب أخطاء الجزء الخامس

رقم الصفحة	السطر	الخطأ	الصواب
١٥٠٦	١٠	ولا جناح	و « لا جناح »
١٥٠٦	١١	ولا جناح عليهما	فلا جناح
١٥١٧	٣	ولِيأخذوا	وَلْيَأْخُذُوا
١٥٢٠	٤	بإحدى الطائفين	الطائفتين
١٥٢٠	٩	عن أبى عباس	عن ابن عباس
١٥٢٢	٦	لم يصلّوا	لَمْ يُصَلُّوا
١٥٢٢	٨	بإحدى الطائفين	بإحدى الطائفتين
١٥٢٧	٤	حاز	جاز
—	٢٠	ولْيَأخذوا	وَلْيَأْخُذُوا
١٥٢٩	٧	قَرَحٌ	قَرْحٌ
١٥٣٩	١٦	هبووا	هبوا
١٥٤٢	٣	مرضاةِ	مَرْضَاتِ
١٥٤٤	١٢	الصوب	الصواب
١٥٥٨	٣	مرضاةَ	مرضاتَ
١٥٦٥	١٧	ان يدعون إلا	إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ
١٥٧١	٢٠	من من حاجتها	من حاجتها
١٥٧٨	١٠	إنى برئ	وإننى برئٌ
١٥٨٢	١٢	المتطهرينُ	المُتَطَهِّرِينَ
١٥٨٦	٥	وداومها	ودوامِهَا
١٥٨٨	١٥	والمستضعَفِينَ	والمستَضْعَفِينَ
١٦١٥	١٨	نصيبُ	نصيبٌ
١٦٢٣	٢١	وسندع الزبانية	و : سندع الزبانية
—	٢١	ويوم يناد	و : يوم

تصويب أخطاء الجزء الخامس

رقم الصفحة	السطر	الخطأ	الصواب
١٦٣٣	٣	ما جيل	ما جُبِلَ
—	٤	فى التأويل قوله	فى تأويل قوله
١٦٣٧	٨	التى نعيث	التى نُعِيَتْ
١٦٣٨	١	وتطرف	وتطرّق
١٦٥٤	٢٠	جسدً الرب	جسد الرب
١٦٦٢	١٦	رأوأ مجده	رأوا مجده
١٦٦٦	٤	عند عند النبىّ	عند النبىّ
١٦٧٠	١	إلا اتباعُ الظن	إلا اتباعَ الظن
١٦٧٥	٧	إلى صوة	إلى صورة
—	١١	فأنا لأشك	فأنا لا أشك
١٦٧٧	١٧	عظمتان	عظيمتان
١٦٨٠	١٥	التوتر	التواتر
١٦٨١	٤	عليها	عليهما
١٦٩٠	٨	فَلَمَ	فَلَمْ
١٦٩٦	١٩	ومخترعات	ومخترعات
١٧٠١	٥	بانابا	جنابا
١٧٠١	١٣	مصدّفا	مصدّقا
١٧٠٧	١٥	القييامة	القيامةِ
١٧٠٩	١	مالهم به إلا اتباع الظن	مالهم به من علم
١٧١٠	١٩	وأجلّ المراتبَ	وأجَلُّ المراتبِ
١٧١١	٤	وإن من أهل أهل	وإن من أهل الكتاب
١٧١٧	١٠	وأكلهم أموالِ	أموالَ
١٧١٨	٥	الرّسخون	الرّاسِخُونَ

تصويب أخطاء الجزء الخامس

رقم الصفحة	السطر	الخطأ	الصواب
١٧١٨	١٠	أُنزِل	أُنْزِل
١٧٢٦	١١	القرآن	القرآن
١٧٢٦	١٦	رُوُحُ	رُوحُ
١٧٣١	٦	فناده	فناداه
١٧٥٢	٦	تضع	تصنع
—	١٥	أَهَلكناهم	أَهْلَكْنَاهُمْ
١٧٥٥	١٦	أَوَ مَلَكاً	أَوْ مَلَكاً
١٧٥٧	١٠	فالقصد فيه إلـ	إلى
١٧٦٠	١٦	شيهدا	شَهِيدًا
١٧٦٣	١٩	طبيبا	طبيبا
١٧٦٤	٢	جرأ	جزءًا
١٧٧٤	١٣	ويستكبرْ	وَيَسْتَكْبِرْ
١٧٧٧	١٦	ليس له ولد ولا وله أخت	ولد وله أخت

وجزى الله مولانا خير ما يجازى به عباده العالمين الصالحين العاملين النافعين . آمين .
